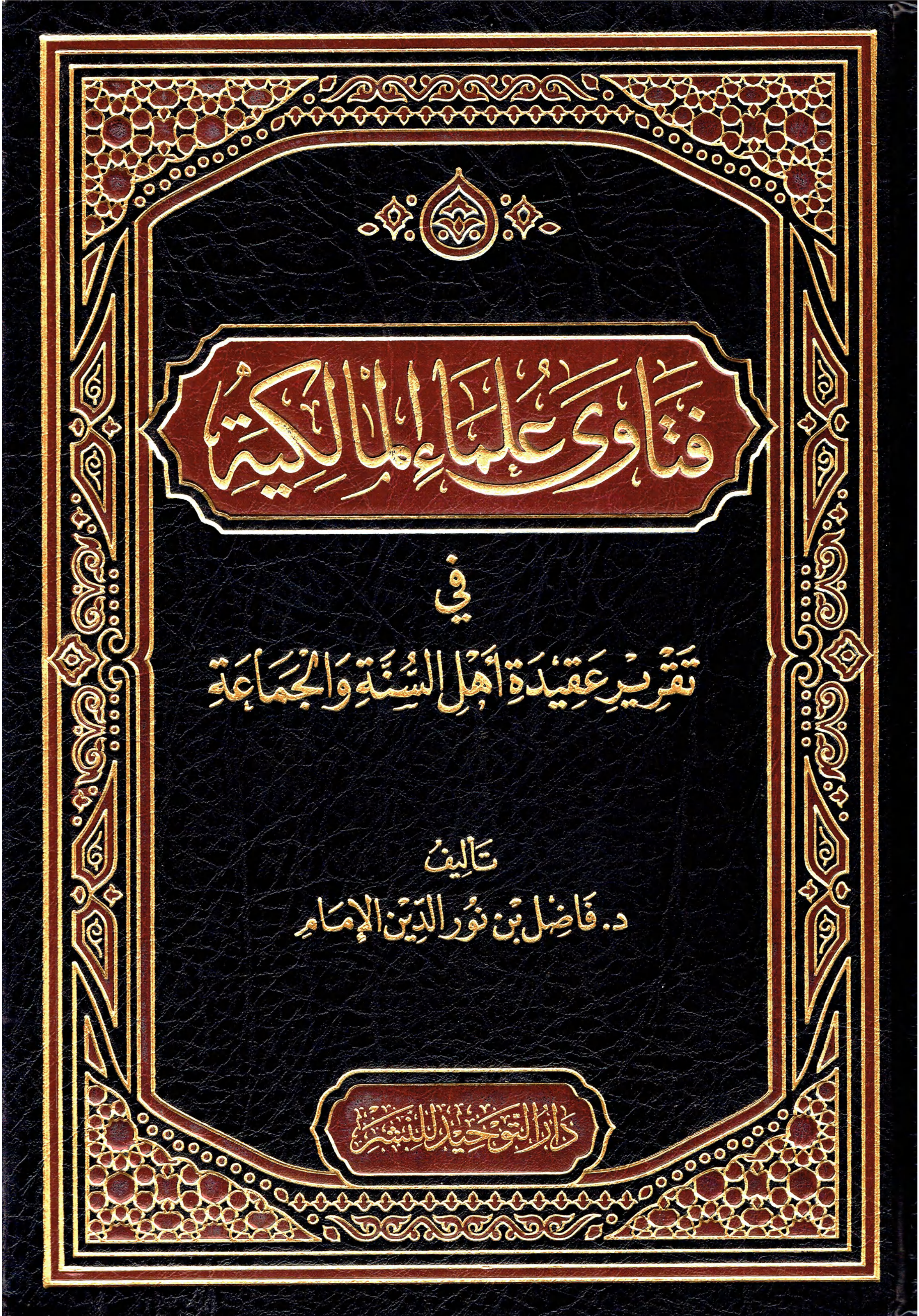

فتاوى علماء المالكية
في
تقرير عقيدة أهل السنة والجماعة
تأليف
د. فاضل بن نور الدين الإمام
دار التوحيد للنشر


فتاوى علماء المالكية
في
تقرير عقيدة أهل السنة والجماعة
(١ ـ ٢)

ح دار التوحيد للنشر والتوزيع، ١٤٣٧هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الإمام، فاضل نور الدين

فتاوى علماء المالكية في تقرير عقيدة أهل السنة والجماعة./

فاضل نور الدين الإمام - الرياض، ١٤٣٧هـ

٢ مج

ردمك ١-٥٤-٨٠٢٩-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

٨-٥٥-٨٠٢٩-٦٠٣-٩٧٨ (ج١)

٥-٥٦-٨٠٢٩-٦٠٣-٩٧٨ (ج٢)

١- الفتاوى الشرعية ٢- الفقه المالكي أ- العنوان

ديوي ٢٥٨،٢ ١٤٣٧/٣٤٩٣

رقم الإيداع: ١٤٣٧/٣٤٩٣

ردمك: ١-٥٤-٨٠٢٩-٦٠٣-٩٧٨(مجموعة)

٨-٥٥-٨٠٢٩-٦٠٣-٩٧٨ (ج١)

٥-٥٦-٨٠٢٩-٦٠٣-٩٧٨ (ج٢)

الطَّبْعَةُ الأولى

١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦م



المملكة العربية السعودية - الرياض - ص.ب. ١٠٤٦٤ الرمز البريدي ١١٤٣٣

هاتف ٠٠٩٦٦١٢٦٧٨٨٧٨ - فاكس ٠٠٩٦٦١٤٢٨٠٤٠٤

darattawheed@yahoo.com

سلسلة الرسائل الجامعية
(٢٥)

فتاوى علماء المالكية
في
تقرير عقيدة أهل السنة والجماعة

تأليف
د. فاضل بن نور الدين الإمام

(١ - ٢)





بسم الله الرحمن الرحيم

المقدّمة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله، فلا مضلّ له، ومن يضلل، فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأن محمَّداً عبده ورسوله، ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ۝١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۝١﴾ [النساء: ١].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ۝٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١][١]

أما بعد:

فإن خير الحديث كلام الله، وخير الهدي هدي محمَّد ﷺ وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة[٢]، وكل ضلالة في النار[٣].

فإن الله تعالى، أرسل عبده ورسوله محمَّداً ﷺ ليكون للعالمين نذيراً، وبعثه هادياً إلى دين الحق، ليظهره على الدين كله، ولو كره المشركون.

فالإسلام قائم على العقيدة الصحيحة النقية، وهي الأساس الذي لا يصح الدين، ولا يقبل العمل، إلا بسلامتها من الشرك.

---

(١) رواه النسائي في سننه ٦/ ١٢٦ رقم ١٠٣٢٥، والترمذي في سننه ٣/ ٤١٣ رقم ١١٠٥ وصححه.

(٢) رواه مسلم في صحيحه ٢/ ٥٩٢ رقم ٨٦٧.

(٣) رواه النسائي في سننه ١/ ٥٥٠ رقم ١٧٨٦، وصححه الألباني، انظر: صحيح سنن النسائي ١/ ٣٤٦.

وقد بقي رسول الله ﷺ في مكة المكرمة ـ حرسها الله ـ يدعو الناس إلى التوحيد، ثلاثَ عشرةَ سنة، ليخرجهم ـ بإذن الله تعالى ـ من عبادة العباد، إلى عبادة رب العباد، ولم يبرح ﷺ يركِّز هذا الأساسَ في القلوب، ويغرسه في العقول، حتى رسخ واستقر في نفوس المسلمين من أصحابه ﷺ ثم جاءت شرائع الدين وأحكامه، فلم يمت ﷺ إلا وقد بلّغ الرسالة، وأدّى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حق جهاده، حتى أتاه اليقين.

ثم خلفه صحابته ﷺ قائمين بالدعوة إلى الله، ليلاً ونهاراً، متمسكين بعُرَى الإسلام، سرّاً وجهاراً، فأعزّهم اللهُ بالإسلام، وأعزّ الإسلامَ بهم، فانتشر هذا الدين الحنيف، في أرجاء العالم، وكانوا على ذلك، حتى انقرض عصرهم.

ثم جاء بعدهم التابعون لهم بإحسان ـ رحمهم الله جميعاً ـ فنهجوا نهج سلفهم، فكان عصرهم من أفضل وأزهى العصور، بعد عصر الصحابة.

وهكذا استمر الأمر، عند أتباع التابعين، في تقرير العقيدة الصحيحة ـ عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة ـ والحث على الاتّباع، وذمّ الأهواء والابتداع، فكانوا كما أخبر رسول الله ﷺ: «**خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم**»(١).

وعلى هذا النهج، سار أئمة السلف، فنشروا هذا الدين في الفَيافي والقِفَار، دعاة ومربين، حاملين راية العلم والدين، ذابّين عن ذلك تحريف الغالين، وتأويل الجاهلين، وانتحال المبطلين.

وكان من ضمن هؤلاء الأئمة الأماجد؛ الأئمةُ الأربعة: الإمام أبو حنيفة، والإمام مالك، والإمام الشافعي، والإمام أحمد، رحمهم الله جميعاً.

ومما لا شك فيه ولا ريب، أن منهج الأئمة الأربعة، في فهم العقيدة؛ هو منهج أهل السُّنَّة والجماعة، المنهج الذي يجب السير عليه، والعمل بمقتضاه، في كل زمان ومكان، لمن أراد أن يسلك سبيل النجاة والفلاح.

فقد اشتهر مذهب هؤلاء الأئمة، عند المسلمين جميعاً، ولهم تلاميذ وأتباع

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٢/ ٩٣٨ رقم ٢٥٠٩، ومسلم في صحيحه ٤/ ١٩٦٣ رقم ٢٥٣٣.

كثيرون جدّاً، في أرجاء المعمورة، وما زال الناس ينتسبون إلى مذاهبهم، وحتى يومنا هذا.

ولهذا، فإن مما دعت الحاجة إليه؛ إبرازَ مواقف إمام كل مذهب وأعلامِه من العقيدة، ومناهجهم في تقريرها، ذلك لِما لَهم من تأثير بالغ، في كثير من أتباع المذهب.

هذا، وقد بُذلت جهود عديدة، تجاه هؤلاء الأئمة، وأعلام مذاهبهم، في الفقه، والحديث، وغيرهما من العلوم، كما أن الجهود ما زالت ناهضة، ولم يبرح علماؤنا في السعي والعمل، في جمع شتات أقوالهم، في تقرير عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة، وبيان مواقفهم منها[١].

وعلى ضوء هذا، فقد رأيت أن أكون ممن يدلي دلوه مع هؤلاء العلماء، رجاء الاقتداء بهم، لا أني مثلهم.

فرأيت أن أقوم بِطَرق بابٍ، من أبواب دراسة علم العقيدة وتقريره، ألا وهو باب الفتاوى، ذلك بدراسة فتاوى علماء مذهبٍ، من المذاهب الأربعة التي هي من مذاهب أهل السُّنَّة والجماعة: **المذهب الحنفي، والمذهب المالكي، والمذهب الشافعي، والمذهب الحنبلي**، دراسةً علميةً، تبْرِز ما أفتى به هؤلاء العلماء ـ رحمهم الله ـ في مسائل الاعتقاد، فكان اختياري ـ ولله الحمد والمنة ـ: **(فتاوى علماء المالكية، في تقرير عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة، جمعاً ودراسةً)**.

---

(١) فقد ألَّف فضيلة الشيخ الدكتور، محمد بن عبد الرحمٰن الخميِّس كتاب «**أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة**»، وكتاب «**عقيدة إمام دار الهجرة**»، كما أن لفضيلة الشيخ الدكتور سعود بن عبد العزيز الدعجان كتابَ «**منهج الإمام مالك** رحمه الله **في إثبات العقيدة**»، وكتابُ «**منهج الإمام الشافعي** رحمه الله **في إثبات العقيدة**»، تأليف فضيلة الشيخ الدكتور محمد بن عبد الوهاب العقيل هو الآخَر، وكذلك كتاب «**المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد بن حنبل في العقيدة**»، جمع وتحقيق ودراسة، لفضيلة الشيخ الدكتور عبد الإلٰه بن سلمان بن سالم الأحمدي، وألَّف ـ أيضاً ـ فضيلة الشيخ الدكتور عبد العزيز الحميدي، «**كتاب براءة الأئمة الأربعة من مسائل المتكلمين المبتدعة**»، كما أن للدكتور عبد الرزاق ألارو رسالةً علميةً وَسَمَها بـ«**موقف الأئمة الأربعة وأعلام مذاهبهم من الرافضة، وموقف الرافضة منهم**»، وكذلك للدكتور عبد الله بن فهد العرفج رسالة علمية بعنوان «**تقرير توحيد العبادة من خلال أقوال المالكية**»... إلى غير ذلك.

فآثرت أن أجمع شتات فتاويهم، في تقرير العقيدة الصحيحة، ونبذ ما خالفها، مبتغياً بهذا العمل، رفعَ راية الحق، وإخمادَ نار الزيغ والباطل، وقد قيل: الحق أبلج، والكذب لجلج.

واللهَ تعالى أسأل، أن يرزقني الإخلاص في جميع أعمالي، وأن يوفقني إلى الحق، إنه على كل شيء قدير.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

من أهمّ ما دفعني إلى اختيار هذا الموضوع ما يلي:

١ ـ بيان بأن علماء المالكية ـ رحمهم الله ـ كما أنهم أئمة في الفقه، كذلك هم أئمة في العقيدة الصحيحة.

٢ ـ ما في هذا الموضوع مِنْ جمع فتاواهم المتعلقة بالعقيدة في مكان واحد، ولعل في ذلك خدمةً للباحثين، وسدَ فراغ في المكتبة الإسلامية.

٣ ـ إن في إخراج مثل هذا الموضوع، إقامةَ حجة على من انحرف من المالكيين، وإفحاماً لبعض متأخريهم، الذين نسبوا العقيدة الأشعرية الكلابية، إلى الإمام مالك وكبار أصحابه الذين نشروا السُّنَّة، ودافعوا عنها ـ رحمهم الله ـ وطَيّاً لما نشر في العصور المتأخرة، من عقائد أهل الكلام، كإضائة الدجنّة، وما يسمى بأم البراهين، وعقائد ابن عاشر، والجوهرة وشروحها، والعقائد النسفية، والعضوية، مما جاءت لضرب عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة، وذلك إذا انكشف للقراء ما عليه سلف هذا المذهب.

٤ ـ جدة هذا الموضوع، أعني: (من زاوية الفتاوى)، حيث لم أسبق إليه.

٥ ـ الفائدة العظيمة التي أنشُدها، من خلال دراسة مثل هذا الموضوع.

٦ ـ ما تميز به من استعراض مسائل الاعتقاد، بأسلوب السؤال والجواب، وهو من أفضل طريقة للفهم، وأنجعها للاستيعاب.

٧ ـ ارتباط الموضوع بالفقه، حيث كان أغلب مصادره الأساسية كتبَ الفقه.

٨ ـ ما رأيته من استحسانه وتشجيعي للمضي فيه من قِبَل العلماء ومشايخي.

هذا مجمل الأسباب التي دعتني إلى اختيار هذا الموضوع.

خطة البحث:

فقد سرت في هذا البحث وفق الخطة التالية:

مقدمة، وتمهيد، وأربعة أبواب، وخاتمة.

فأما المقدمة ففيها:

١ ـ خطبة الحاجة.

٢ ـ أهمية الموضوع وأسباب اختياره.

٣ ـ خطة البحث.

٤ ـ منهج البحث.

٥ ـ شكر وتقدير.

وأما التمهيد، فقد جعلته في ثلاثة فصول:

الفصل الأول: الفتوى أسلوب من أساليب تقرير العقيدة، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الفتوى لغةً واصطلاحاً.

المبحث الثاني: أهمية الفتوى، ومنزلتها في الشريعة الإسلامية.

المبحث الثالث: آداب المفتي والمستفتي.

المبحث الرابع: نماذج من فتاوى رسول الله ﷺ في العقيدة.

الفصل الثاني: نبذة موجزة عن تاريخ اعتقاد أئمة المذهب المالكي، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الإمام مالك ـ رحمه الله تعالى ـ وبيان عقيدته مجملة.

المبحث الثاني: المذهب المالكي أحد المذاهب الأربعة من مذاهب أهل السُّنَّة والجماعة.

المبحث الثالث: بيان اعتقاد أشهر علماء المذهب المالكي، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: بيان المراد بعلماء المالكية في هذا البحث.

المطلب الثاني: أشهر متقدمي علماء المذهب المالكي وعقيدتهم.

المطلب الثالث: أشهر متأخري علماء المذهب المالكي وعقيدتهم.

المطلب الرابع: علاقة أئمة المذهب المالكي بالأشعرية.

الفصل الثالث: الأصول التي قام عليها المذهب المالكي في الاعتقاد، وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: الالتزام بالكتاب والسُّنَّة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: جهود علماء المالكية في حفظ كتاب الله العزيز وبيان علومه مع التمسك به.

المطلب الثاني: عناية علماء المالكية بالسُّنَّة النبوية علماً وعملاً.

المبحث الثاني: الأخذ بفهم السلف الصالح.

المبحث الثالث: تقديم النقل على العقل.

المبحث الرابع: التحذير من البدع وأهلها.

المبحث الخامس: الردّ على من خالف هذا الاعتقاد ممن ينتسب إلى المذهب المالكي.

الباب الأول
فتاوى علماء المالكية في التوحيد والإيمان،
وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: فتاوى علماء المالكية في التوحيد، وفيه تمهيد، وأربعة مباحث:

التمهيد: تعريف التوحيد لغةً واصطلاحاً، وبيان أقسامه.

المبحث الأول: فتاوى علماء المالكية في توحيد الربوبية.

المبحث الثاني: فتاوى علماء المالكية في توحيد الألوهية.

المبحث الثالث: فتاوى علماء المالكية في توحيد أسماء الله تعالى، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: فتاواهم في احترام أسماء الله تعالى.

المطلب الثاني: فتاواهم في أن أسماء الله تعالى توقيفية.

المطلب الثالث: فتاواهم في اسم الله الأعظم وتعيينه.

المطلب الرابع: فتاواهم فيمن قال: (الحمد لله الولي الذي لا ولي بعده).

المبحث الرابع: فتاوى علماء المالكية في صفات الله تعالى، وفيه تمهيد وستة مطالب:

التمهيد: هل نصوص الصفات من المحكم أم من المتشابه؟.

المطلب الأول: فتاواهم في تفسير بعض أحاديث الصفات.

المطلب الثاني: فتاواهم في تقسيم الصفات إلي ذاتية وفعلية.

المطلب الثالث: فتاواهم في أن الأَيْمان تنعقد بصفة من صفات الله ﷻ.

المطلب الرابع: فتاواهم في صفة الكلام، وحكم من قال: إن الله لم يكلم موسى.

المطلب الخامس: فتاواهم في صفة الاستواء.

المطلب السادس: فتاواهم في رؤية الله ﷻ يوم القيامة.

الفصل الثاني: فتاوى علماء المالكية في نواقض التوحيد، وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: فتاواهم فيمن جحد شيئاً من الدين كالصلاة والزكاة مما علم بالضرورة أنه من الدين، أو استحل شيئاً مما حرمه الله تعالى، كشرب الخمر والزنى.

المبحث الثاني: فتاواهم فيمن سب الله ﷻ أو دينه، أو سب رسول الله ﷺ أو أحداً من الرسل عليهم السلام، أو انتقصهم.

المبحث الثالث: فتاواهم في السحر، والكهانة، وما يلحق بهما.

المبحث الرابع: فتاواهم في السحرة وحكمهم.

المبحث الخامس: فتاواهم في الرقى والتمائم وما يلحق بهما.

الفصل الثالث: فتاوى علماء المالكية في الإيمان، وفيه تمهيد، وأربعة مباحث:

التمهيد: في تعريف الإيمان، وبيان الفرق بينه وبين الإسلام.

المبحث الأول: فتاواهم في بيان مسمى الإيمان.

المبحث الثاني: فتاواهم في زيادة الإيمان ونقصانه.

المبحث الثالث: فتاواهم في حكم العُصاة.

المبحث الرابع: فتاواهم في ضوابط التكفير وشروطه.

الباب الثاني
فتاوى علماء المالكية في النبوات والكتب والملائكة، وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: فتاوى علماء المالكية في الإيمان بالرسل عليهم السلام وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الإيمان بالأنبياء والرسل ـ عليهم الصلاة والسلام ـ وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الإيمان بالرسل عليهم الصلاة والسلام.

المطلب الثاني: الفرق بين الرسول والنبي.

المبحث الثاني: فتاوى علماء المالكية في الأنبياء والرسل عامة، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: فتاواهم في بعض الأنبياء عليهم السلام.

المطلب الثاني: فتاواهم في التفاضل بين الأنبياء والرسل عليهم السلام.

المطلب الثالث: فتاواهم في بيان بشرية الأنبياء والرسل عليهم السلام وتنزيههم من كل عيب ونقص.

المطلب الرابع: فتاواهم في إثبات الكرامة لأولياء الله، والرد على من أنكرها بشبهة التباسها بالمعجزة.

المبحث الثالث: فتاوى علماء المالكية في نبينا محمد ﷺ وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: فتاواهم في محبة الرسول ﷺ وتوقيره، والاقتداء به.

المطلب الثاني: فتاواهم في التسمي باسمه ﷺ.

المطلب الثالث: فتاواهم في الصلاة على النبي ﷺ بلفظ سيدنا.

المطلب الرابع: فتاواهم في معجزات النبي ﷺ.

المطلب الخامس: فتاواهم في آل محمد ﷺ وقرابته، وحقوقهم على الأمة.

المبحث الرابع: فتاوى علماء المالكية في نبينا محمد ﷺ بعد موته، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: فتاواهم في بيان ما يفعل عند قبر النبي ﷺ من البدع.

المطلب الثاني: فتاواهم في أن المولد النبوي بدعة منكرة.

المطلب الثالث: فتاواهم في أنه ﷺ لا نبي بعده.

الفصل الثاني: فتاوى علماء المالكية في الإيمان بالكتب المنزلة، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: فتاوى علماء المالكية المتعلقة بالكتب السابقة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ضابط الإيمان بالكتب السابقة.

المطلب الثاني: فتاوى علماء المالكية فيما ورد ذكره من الكتب السابقة.

المبحث الثاني: فتاوى علماء المالكية المتعلقة بالقرآن الكريم، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: فتاواهم في فضائل القرآن.

المطلب الثاني: فتاواهم في حكم أخذ الأجرة على تعليم القرآن.

المطلب الثالث: فتاواهم في حكم الحلف بالمصحف.

المطلب الرابع: فتاواهم في قولهم: أيهم أفضل: النبي ﷺ أم القرآن؟.

المطلب الخامس: فتاواهم في بيان بعض ما أحدثه ناس حول القرآن العظيم.

الفصل الثالث: فتاوى علماء المالكية في الإيمان بالملائكة، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: فتاوى علماء المالكية في الملائكة عموماً، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: معنى الإيمان بالملائكة.

المطلب الثاني: فتاوى علماء المالكية في التسمي بأسماء الملائكة.

المطلب الثالث: فتاواهم في إسرافيل عليه السلام.

المطلب الرابع: فتاواهم في ملك الموت عليه السلام.

المبحث الثاني: فتاوى علماء المالكية في جبريل عليه السلام، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: فتاواهم في كيفية تلقي الملك الوحي من الله تعالى.

المطلب الثاني: فتاواهم في تمثل جبريل عليه السلام للنبي ﷺ في صورة دحية.

الباب الثالث
فتاوى علماء المالكية في المعاد،
وفيه فصلان:

الفصل الأول: فتاوى علماء المالكية في أشراط الساعة، ومسائل البرزخ، وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: فتاوى علماء المالكية في أشراط الساعة، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بأشراط الساعة.

المطلب الثاني: فتاواهم في ذكر بعض أشراط الساعة.

المطلب الثالث: فتاواهم فيما روي من وصية النبي ﷺ لأمته في الفتن.

المبحث الثاني: معنى الحياة البرزخية وذكر أدلتها.

المبحث الثالث: فتاوى علماء المالكية المتعلقة بالجنازة وفيه تمهيد ومطلبان:

تمهيد:

المطلب الأول: فتاواهم فيما يفعل من المنكرات عند غسل الميت.

المطلب الثاني: فتاواهم فيما يفعل من المنكرات عند تشييع الجنازة.

المبحث الرابع: فتاوى علماء المالكية في عذاب القبر ونعيمه.

المبحث الخامس: فتاوى علماء المالكية المتعلقة بالقبور وكيفية زيارتها، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: فتاواهم في زيارة القبور.

المطلب الثاني: فتاواهم في: هل الميت يعلم ويرى من يزوره؟.

المطلب الثالث: فتاواهم في بيان ما يفعل بالقبور من المنكرات.

المبحث السادس: فتاوى علماء المالكية في هل الميت ينتفع بسعي الحي؟، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: فتاواهم في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾﴾ [النجم: ٣٩].

المطلب الثاني: فتاواهم في: هل الميت ينتفع بقراءة القرآن وإهداء ثوابه له؟.

المبحث السابع: فتاوى علماء المالكية في بيان مستقر أرواح الموتى.

الفصل الثاني: **فتاوى علماء المالكية في أمور الآخرة، وفيه تمهيد وأربعة مباحث**:

تمهيد:

المبحث الأول: فتاوى علماء المالكية فيما قبل دخول دار الجزاء من جنة أو نار، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: فتاواهم في الميزان.

المطلب الثاني: فتاواهم في الشفاعة.

المبحث الثاني: فتاوى علماء المالكية عن الجنة، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: فتاواهم في معنى قوله ﷺ: «**من مات وهو يعلم أن لا إلٰه إلا الله دخل الجنة**».

المطلب الثاني: فتاواهم في الذين يدخلون الجنة قبل الحساب، وهل يدخلونها قبل النبي ﷺ أم لا؟.

المطلب الثالث: فتاواهم في أحوال أهل الجنة.

المطلب الرابع: فتاواهم في هل يدخل مؤمنو الجن الجنة.

المبحث الثالث: فتاوى علماء المالكية عن النار، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: فتاواهم في وصف النار.

المطلب الثاني: فتاواهم في بيان معنى قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَٰرِدُونَ ﴿٩٨﴾﴾ [الأنبياء: ٩٨] وهل الشمس والقمر يعذبان في النار؟.

المبحث الرابع: فتاوى علماء المالكية في بيان مصير الأطفال يوم القيامة.

الباب الرابع
فتاوى علماء المالكية في الردّ على أهل البدع، وفيه تمهيد وأربعة فصول:

الفصل الأول: فتاوى علماء المالكية في الخوارج، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بالخوارج وبيان نشأتها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالخوارج.

المطلب الثاني: بيان نشأة فرقة الخوارج.

المبحث الثاني: فتاوى علماء المالكية في ذكر ما أخبر الرسول ﷺ عن فرقة الخوارج.

المبحث الثالث: فتاوى علماء المالكية في بيان أسس بدعة الخوارج.

المبحث الرابع: فتاوى علماء المالكية في التحذير من الخوارج والردّ عليهم، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: فتاواهم في هل الخوارج كفار أم لا؟.

المطلب الثاني: فتاواهم في أن عصاة المؤمنين، تحت مشيئة أرحم الراحمين.

المطلب الثالث: فتاواهم في نصح الأمراء بالتي هي أحسن، والدعاء لهم بالصلاح، ومنع الخروج عليهم وإن جاروا.

الفصل الثاني: فتاوى علماء المالكية في القدرية، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بالقدرية، وبيان نشأتها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالقدرية.

المطلب الثاني: بيان نشأة فرقة القدرية.

المبحث الثاني: فتاوى علماء المالكية في بيان أسس بدعة القدرية.

المبحث الثالث: فتاوى علماء المالكية في الردّ على القدرية.

الفصل الثالث: فتاوى علماء المالكية في الرافضة، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بالرافضة، وبيان نشأة الرفض، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالرافضة.

المطلب الثاني: بيان نشأة الرفض.

المبحث الثاني: فتاوى علماء المالكية في الردّ على الرافضة، وفيه تمهيد وخمسة مطالب:

تمهيد:

المطلب الأول: فتاواهم في مناقب الصحابة ﷺ إجمالاً.

المطلب الثاني: فتاواهم في بيان فضل أبي بكر وعمر على علي ﷺ وعن الصحابة أجمعين.

المطلب الثالث: فتاواهم في بيان موقف السلف تجاه ما وقع بين الصحابة ﷺ من الحروب والاختلاف.

المطلب الرابع: في توضيح ما قد يوهم من النصوص بأفضلية الخلف على الصحابة ﷺ.

المطلب الخامس: فتاواهم في التنصيص على الرافضة بالردود.

الفصل الرابع: فتاوى علماء المالكية في الردّ على الصوفية، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بالصوفية وبيان نشأتها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالصوفية.

المطلب الثاني: بيان نشأة التصوف.

المبحث الثاني: فتاوى علماء المالكية في إبطال بدع الصوفية، وفيه تمهيد وخمسة مطالب:

المطلب الأول: فتاواهم في إبطال الذكر البدعي لدى الصوفية.

المطلب الثاني: فتاواهم في إبطال السماع البدعي والرقص لدى الصوفية.

المطلب الثالث: فتاواهم في النكارة على طوائف المجذوبين والتشديد عليهم.

المطلب الرابع: فتاواهم في بيان معنى قوله ﷺ: **«من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل بي».**

المطلب الخامس: فتاواهم في إبطال بدعة البطالة (الانقطاع عن طلب الكسب والعلم والتجرد للعبادة) لدى الصوفية.

* **الخاتمة، وفيها**:

- ذكر أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث.
- ذكر الفهارس وهي:

* فهرس الفتاوى.
* فهرس المصادر والمراجع.
* فهرس الموضوعات والمحتويات.

منهج البحث

فقد اتبعت في كتابة هذا البحث المنهج الآتي:

١ ـ جمعت كل ما وقفت عليه من فتاوى علماء المالكية، التي تقرر عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة، وترد على مخالفيها، ذلك بالنظر والبحث في كتبهم، ثم وزعت هذه الفتاوى على أبواب الاعتقاد، كما في الخطة.

٢ ـ إذا وجدت فتوى يتجاذبها عدد من أبواب الاعتقاد، اجتهدت وحاولت في إلحاقها بما يناسبها.

٣ ـ وكذلك إذا وجدت مجموعة مسائل، أجيب عنها في جواب واحد، فرقتها مراعاة للموضوع، ولوفيات المفتين في الأغلب.

٤ ـ قدمت ما للإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ من فتاوى ومسائل، وأجوبة ونوازل، على غيرها؛ لأنه الإمام.

٥ ـ كان من منهجي الإجمالي؛ أن أبدأ بذكر مذهب السلف، ثم بنقل فتاوى علماء المالكية، هذا هو المنهج الأغلب، وقد يرد العكس، حسب طبيعة المسألة التي أريد تقريرها.

٦ ـ رقمت جميع الفتاوى المالكية، التي أوردتها في هذا البحث، ترقيماً تسلسلياً.

٧ ـ علقت على بعض الفتاوى، وعمدتي في ذلك كتاب الله عَزَّوَجَلَّ، وسُنَّة رسوله ﷺ، ثم كتب علماء السلف.

٨ ـ عزوت الآيات القرآنية إلى سورها مع ذكر رقمها، في الحاشية.

٩ ـ خرَّجت الأحاديث النبوية الشريفة، فإن كانت في الصحيحين أو في أحدهما؛ اكتفيت بذلك، وإلا فقد نقلت الحكم عليها من كلام أهل الاختصاص، إما تصحيحاً، أو تحسيناً، أو تضعيفاً، وإذا تكرر حديث، فلا أعيد تخريجه.

١٠ ـ وأما الآثار فلم ألتزم بالبحث عن أسانيدها، وإنما ذكرت من رواها، أو من ذكرها من العلماء، وإن تكررت فلا أعيد ذلك أيضاً.

١١ ـ ميزت الآيات القرآنية، عن غيرها من النصوص بخط وقوس متميزين.

١٢ ـ كما أني جعلت الأحاديث الشريفة بين قوسين، وتم كتبُها بخط عريض بارز.

١٣ ـ اختصرت بعض أسماء الكتب التي أحلت إليها، لطول أسمائها، أو كثرة الإحالة إليها، مثل:

ـ كتاب (المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء أفريقية والأندلس والمغرب) بـ «**المعيار**».

ـ وكتاب (النوازل الجديدة الكبرى فيما لأهل فاس وغيرهم من البدو والقرى، المسماة بالمعيار الجديد الجامع المعرب عن فتاوى المتأخرين من علماء المغرب) بـ «**النوازل الكبرى**».

ـ وكتاب (النوازل الصغرى المسماة المنح السامية في النوازل الفقهية) بـ«**النوازل الصغرى**».

ـ وكتاب (فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك) بـ«**فتح العلي المالك**». وهكذا...

١٤ ـ إذا قلت: في الإحالة: انظر، أو بتصرف، أو بتغيير، أو نحو هذه الألفاظ فإني نقلته بالمعنى.

١٥ ـ أنهيت هذا البحث، بخاتمة مسجِّلاً فيها، أهم النتائج، التي توصلت إليها.

١٦ ـ وضعت ثلاثة فهارس علمية، خدمة للبحث، وتسهيلاً للقارئ الكريم.

الشكر والتقدير

فإني أشكر المولى ﷻ وأحمده على نعمة الإسلام، والانتساب إلى عقيدته، والسير على منهج أهل السُّنَّة والجماعة فيها، وتوفيقه إياي لطلب العلم الشرعي وتحصيله، فسبحان الله وبحمده، عدد خلقه ورضا نفسه، وزنة عرشه ومداد كلماته.

وأشكر والديَّ الكريمين، اللذيْن لهما الفضل عليَّ بعد الله ﷻ وأسأل الله تعالى أن يغفر ويرحم الوالد، ويرزق الوالدة طولَ العمر وحسنَ العمل.

وأخصّ بالشكر أيضاً الجامعة الإسلامية، الجامعة المباركة، وكلية الدعوة وأصول الدين فيها.

والشكر موصول، لأستاذي وشيخي، فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور عبد الله بن سليمان الغفيلي، عميد شؤون الطلاب بالجامعة سابقاً، والذي أشرف عليَّ في إعداد هذه الرسالة، وقد كان لي ـ حفظه الله ـ قبل ذلك شيخاً ومربياً، فجزاه الله عني خيراً، وبارك في عمره وجهوده، وأصلح له ذريته.

وكذلك أشكر فضيلة الشيخين الفاضلين، والأستاذين الكريمين، اللذين شرفاني بقراءة هذه الرسالة، ثم بمناقشتها.

أحدَهما: فضيلة الشيخ الوالد الدكتور صالح بن سعد السحيمي، الأستاذ المشارك بقسم العقيدة، والمدرس بالمسجد النبوي الشريف، فقد كان ـ حفظه الله ـ أول من أخذت عنه علم العقيدة الصحيحة، من خلال الدورات التدريبية للجامعة الإسلامية بنيجيريا، فجزاه الله عني خيراً، وبارك له في عمره وفي عقبه.

والآخَرَ هو: فضيلة شيخي، الأستاذ المشارك بقسم العقيدة، الدكتور عطية بن عتيق الزهراني حفظه الله تعالى.

ثم إني أعترف أن هذا من عمل البشر، يعتريه الخطأ والنقص، فلا أدَّعي فيه الكمال، (ومن ذا الذي يكون قوله كله سديداً، وعمله كله صواباً، وهل ذلك إلا المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى، ونطقه وحي يوحى)[١]

وجديرٌ بمطالع هذا الكتاب، أن يحسن الظن والنية، وأن لا يبادر إلى الطعن، حتى يجيد النظر، ويحقق ما أنكر، فإن تيقن بعدُ زلةً أصلحها، أو وَجَد مبهمةً أوضحها، وأن يشكر ما كفيناه في جمعه، ويعذر فيما عساه يعثر عليه، من زلل خفي، أو خطأ جلي، فالغالب على المرء التقصير، والأمر الذي ارتكبته خطير، ويغتفر القليل للكثير[٢]، وقد قيل: من كان فضله أكثر من نقصه، وُهب نقصه لفضله[٣]، فالعظيم من عُدَّتْ سقطاته.

وأتضرع إلى الله ذي العزة والجلال، ألا يجعل حظي من هذا الكتاب مجرد التعب، وواصل السهر والنصب، وأن يحسن فيه النية، ويكمل بعفوه ما فيه من النقص، إنه سميع مجيب الدعوات.

﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾ وَتُبْ عَلَيْنَآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٢٨﴾﴾

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد
وعلى آله وصحبه أجمعين.

---

(١) انظر: مقدمة الإمام ابن القيم لروضة المحبين ص٢٨.
(٢) انظر: ترتيب المدارك للقاضي عياض ١/ ٣١.
(٣) قاله: سعيد بن المسيب رحمة الله عليه. البداية والنهاية ٩/ ١٠٠.

التمهيد

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: الفتوى أسلوب من أساليب تقرير العقيدة، وفيه أربعة مباحث.

الفصل الثاني: نبذة موجزة عن تأريخ اعتقاد أئمة المذهب المالكي.

الفصل الثالث: الأصول التي قام عليها المذهب المالكي في الاعتقاد.

الفصل الأول

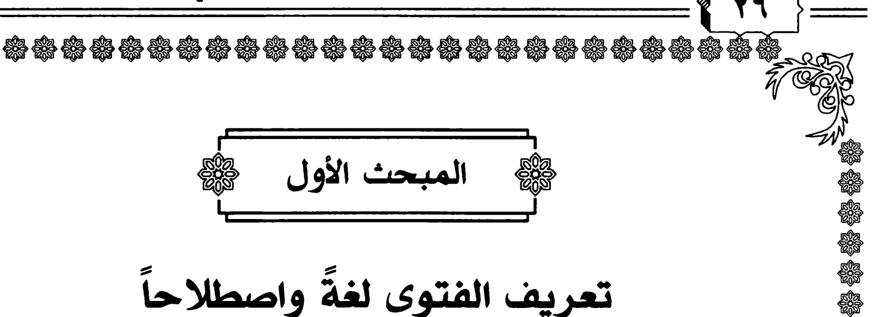
الفتوى أسلوب من أساليب تقرير العقيدة، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الفتوى لغةً واصطلاحاً.

المبحث الثاني: أهمية الفتوى، ومنزلتها في الشريعة الإسلامية.

المبحث الثالث: آداب المفتي والمستفتي.

المبحث الرابع: نماذج من فتاوى رسول الله ﷺ في العقيدة.



المبحث الأول

تعريف الفتوى لغةً واصطلاحاً

تعريف الفتوى اللغوي:

قال ابن فارس[(١)]: (فَتَى) الفاء والتاء والحرف المعتل أصلان:

أحدهما: يدل على طراوة وجدة، والآخر على تبيين الحكم. . . .

والأصل الأول: الفتى؛ واحد الفتيان من الناس، وهو الشاب.

والأصل الآخر: الفُتيا يقال: أفتى الفقيه في المسألة، إذا بيَّن حكمها[(٢)]

والفَتوى بفتح الفاء[(٣)]، والفُتوى بضمها، والفُتيا[(٤)] والفَتيا[(٥)]، وهذه كلها أسماء توضع موضع الإفتاء[(٦)]

ويقال: أفتى الرجل في المسألة واستفتيته فأفتاني إفتاء[(٧)].

وأصل الإفتاء والفتيا تبيين المشكل من الأحكام، أصله من الفتى، وهو الشاب الحدث، الذي شبَّ وقوي، فكأنه يقوي ما أشكل ببيانه، فيشب ويصير فتيّاً قويّاً[(٨)]

---

(١) هو: أبو الحسين، أحمد بن زكريا بن فارس اللغوي، فقيه مالكي، له كتاب في اللغة، سماه: معجم مقاييس اللغة، توفي سنة إحدى وتسعين ومائتين. الديباج المذهب ص٣٥.

(٢) انظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٤/ ٤٧٣.

(٣) هي المشهورة عند أهل المدينة. انظر: كتاب العين للفراهيدي ٨/ ١٣٧.

(٤) انظر: لسان العرب لابن منظور ١٠/ ١٨٣.

(٥) محيط المحيط، قاموس مطول للغة العربية، للمعلم بُطرس البستاني ص٦٧٧.

(٦) انظر: تهذيب اللغة للأزهري ١٤/ ٣٢٩.

(٧) انظر: المصدر نفسه.

(٨) انظر: تهذيب اللغة ١٤/ ٣٢٩ ـ ٣٣٠، لسان العرب ١٠/ ١٨٣، تاج العروس للزبيدي ١٠/ ٢٧٥.

وقيل في قوله تعالى: ﴿فَٱسْتَفْتِهِمْ أَهُمْ أَشَدُّ خَلْقًا﴾ [الصافات: ١١]؛ أي: فاسألهم سؤال تقرير أهم أشد خلقاً أم من خلقنا من الأمم السالفة؟.

وفي قول الله: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾ [النساء: ١٧٦].

أي: يسألونك سؤال تعلم...[١]

وتُجمع كلمة الفتوى على (فتاوِي) بكسر الواو على الأصل، وقد يصح الفتح (فتاوَى) من أجل التخفيف[٢].

وهذا كله إذا كان (فتى) معتل اللام، وأما إن كان مهموزاً من (فَتِئَ) فإنه يخرج عن الأصل الأول والثاني جميعاً، فيقال: ما فتئتُ أذْكره؛ أي: ما زلت[٣]، ومنه قوله تعالى: ﴿قَالُوا۟ تَٱللَّهِ تَفْتَؤُا۟ تَذْكُرُ يُوسُفَ﴾ [يوسف: ٨٥]؛ أي: لا تزال تذكر يوسف[٤].

والاستفتاء: طلب الجواب عن الأمر المشكل، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِم مِّنْهُمْ أَحَدًا ﴿٢٢﴾﴾ [الكهف: ٢٢].

وقد يكون بمعنى مجرد سؤال لتقرير ونحوه[٥]، مثل قوله تعالى: ﴿فَٱسْتَفْتِهِمْ أَهُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَم مَّنْ خَلَقْنَآ﴾ [الصافات: ١١]؛ أي: اسألهم[٦].

والمفتي بضم فسكون؛ اسم فاعل من الفعل (أفتى)؛ وهو الذي يقوم ويتصدى للفتوى، ويُصْدِرها بين الناس[٧].

والمستفتي: اسم فاعل من الفعل (استفتى)؛ وهو الذي يقوم بسؤال المفتي، ويطلب منه الجواب عليه.

---

(١) انظر: تهذيب اللغة ١٤/٣٢٩ ـ ٣٣٠، لسان العرب ١٠/١٨٣، تاج العروس للزبيدي ١٠/٢٧٥.

(٢) انظر: معجم متن اللغة للشيخ أحمد رضا ٤/٣٥٨، محيط المحيط ص٦٧٧، معجم لغة الفقهاء ص٣٠٨.

(٣) انظر: معجم مقاييس اللغة ٤/٤٧٤.

(٤) تفسير الطبري ١٣/٤٠، تفسير القرطبي ٩/٢٤٩، فتح الباري ٨/٣٦١.

(٥) انظر: لسان العرب ١٠/١٨٣.

(٦) انظر: تفسير القرطبي ١٥/٧١، تفسير ابن كثير ٤/٤، تفسير السعدي ص٦٤٦.

(٧) انظر: لسان العرب ١٥/١٤٨، المعجم الوسيط ٢/٦٧٤، معجم لغة الفقهاء ص٤٤٥.

ويمكن أن يقال من خلال ما سبق ذكره: إن لفظ (فتوى) في اللغة؛ يجمع بين دلالتين:

أحدهما: تبيين ما أشكل وتوضيحه.

والأخرى: دلالة التقوية مع الحداثة والفتاء[(١)]

وهذا ما أمكن بيانه في التعريف اللغوي، والله أعلم.

تعريف الفتوى الاصطلاحي:

ذكر العلماء في ذلك تعريفات عديدة منها:

أنها: الجواب عما يشكل من الأحكام[(٢)]

وقيل: تبيين الحكم الشرعي عن دليل لمن سأل عنه[(٣)]

وقيل: علم تروى فيه الأحكام الصادرة عن الفقهاء في الوقائع الجزئية، ليسهل الأمر على القاصرين بعدهم[(٤)].

وقيل غير ذلك[(٥)]

وأما المفتي[(٦)] فهو الفقيه الذي يظهر الأحكام الفقهية، ويُعلِم السائلين

---

(١) انظر: الفتاوى الفقهية، في أهم القضايا، من عهد السعديين، إلى ما قبل الحماية، دراسة وتحليل، لحسن اليوبي ص٩٣.
وقد وردت مادة الإفتاء والاستفتاء في القرآن الكريم من السور التالية: النساء الآية: ١٢٧، ١٧٦، يوسف الآية: ٤١، ٤٣، ٤٦، الكهف الآية: ٢٢، النمل الآية: ٣٢، الصافات الآية: ١٤٩.

(٢) المفردات ص٣٧٣.

(٣) شرح المنتهى ٣/ ٤٥٦، صفة الفتوى والمفتي والمستفتي لابن حمدان ص٤، مجموعة الفتاوى الشرعية الصادرة عن قطاع الإفتاء والبحوث الشرعية ١/ ٤٦ دولة الكويت.

(٤) مفتاح السعادة ومصباح السيادة لأحمد طاشكبرى ٣/ ٦٠١، مقدمة فتاوى الإمام الشاطبي ص٨٤.

(٥) انظر: التعريفات للجرجاني ص٣٢، البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي ٢/ ٣٧٦، فتح الباري ٨/ ٢٥٦، الفتيا ومناهج الإفتاء للدكتور الأشقر ص٩، وغير ذلك من الكتب.

(٦) ذكر بعض أهل العلم أن لفظ المفتي والفقيه والعالم والمجتهد مترادف. انظر: شرح الورقات هامش إرشاد الفحول ص٢٤٧، الفتوى في الإسلام لجمال الدين القاسمي ص٥٤ ـ ٥٥.

بالأحكام الشرعية[١]

وأما المستفتي؛ فهو كل من لم يبلغ درجة المفتي، فهو فيما يسأل عنه من الأحكام الشرعية مستفتٍ، بتقليد من نفسه[٢]

ويلاحظ أن المعنى اللغوي، سواء قلنا بالأصل الأول الذي يدل على القوة، أم قلنا بالأصل الثاني الدال على البيان والتوضيح ـ ينطبق تمام الانطباق مع المعنى الاصطلاحي، وبيان ذلك؛ أن المفتي يقوي فتواه بالأدلة والبراهين والحجج، كما أنه يسعى في التوضيح والبيان لما يفتي به من الأحكام الشرعية.

هذا وقد استعمل الفقهاء ألفاظ: (النوازل) و(الأجوبة) و(المسائل)، مرادفة للفظ الفتاوى، فقالوا: مسائل ابن رشد، وفتاوى ابن تيمية، ونوازل ابن أبي زمنين، وأجوبة سحنون، وأجوبة عبد القادر الفاسي، وغير ذلك، والله أعلم.

(١) انظر: معجم لغة الفقهاء ص٤٤٩.

(٢) مقدمة الإمام النووي لكتاب المجموع ص١٣٦، شرح المهذب ١/ ٩١، الفتوى الإسلامي للقاسمي ص١٠١.



المبحث الثاني

أهمية الفتوى ومنزلتها في الشريعة الإسلامية

اعتنت النصوص الشرعية بكل ما يتعلق بسعادة المرء في الدنيا والآخرة، بل من أجلها أنزلت، وكان لها في بيان ذلك طريقتان:

الأولى: الطريق الذي لم يسبق بسؤال ـ وهو الأصل والكثير الغالب ـ فيوجه الأوامر والنواهي إلى المؤمنين توجيهاً مبتدأ، وهو في ذلك تارة يناديهم بوصف الإيمان، ومرة أخرى بوصف العبودية، فيهيئهم للاستماع، ويُحَفِّزُهم إلى العمل والامتثال، ويرشدهم إلى أن تلك الأحكام من مقتضيات الإيمان[1].

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ [التوبة: ٢٨] وقوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٣].

ويقول الله عز وجل في حديث قدسي: «**يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرماً، فلا تظالموا، يا عبادي...**»[2] وغير ذلك من النصوص.

وقد يقع التمهيد بنداء النبي ﷺ، أو باستعمال ضمير الخطاب الموجه إليه ﷺ، ويكون الحكم للجميع، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣] وقوله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ أُوحِىَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٦٥﴾﴾ [الزمر: ٦٥].

ومرة أخرى تذكر الأوامر والنواهي مجردة عما ذكرنا، قال عز وجل: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ

---

(١) انظر بنحوه في: الفتاوى دراسة لمشكلات المسلم المعاصر في حياته اليومية والعامة ص٥.

(٢) رواه مسلم في صحيحه ٤/ ١٩٩٤ رقم ٢٥٧٧.

﴿٥﴾ [البينة: ٥] وقوله: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴿١١٠﴾﴾ [الكهف: ١١٠].

الثانية: الطريق المسبوق بالسؤال، وهذا يكون بياناً لشأن لم يسبق ببيان، أو لشأن نزل فيه بيان من قبل، ولكن الناس بحاجة إلى توضيحه، ومن ذلك: أن أعرابيّاً جاء إلى النبي ﷺ وسأل: أقريب ربنا فنناجيه، أم بعيد فنناديه؟[(١)] فنزل قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦][(٢)]

هذا وقد جاء الاستفهام عن أمر الدين، بلفظ الاستفتاء الموجه إلى رسول الله ﷺ في موضعين من القرآن العظيم:

أحدهما: قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ ۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: ١٢٧].

الآخر: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ ۚ﴾ [النساء: ١٧٦].

واستعمال لفظ الاستفتاء، دون كلمة السؤال، يدل على شدة العناية، إذ أن الاستفتاء، يتطلب دقة النظر في إبداء الجواب، والسؤال لا يستدعي ذلك[(٣)]

أما عن أهمية الفتوى، فلا شك في أنها احتلت مكانة عالية في هذه الشريعة، أوضحها من خلال ما يأتي:

أولاً: إن الله تعالى أفتى عباده ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ

---

(١) رواه عبد الله بن أحمد في السُّنَّة ١/ ٢٧٧ رقم ٥٢٢، وابن جرير الطبري في تفسيره ٢/ ١٥٨، وابن حبان في الثقات ٨/٤٣٦، وأبو الشيخ الأصبهاني في العظمة، وفيه الصلت بن حكيم وهو مجهول. لسان الميزان ٣/ ١٩٥.
وروى الشيخان في صحيحيهما من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ، فكنا إذا أشرفنا على واد، هلَّلنا وكبَّرنا، ارتفعت أصواتنا، فقال النبي ﷺ: «**يا أيها الناس، اربعوا على أنفسكم، فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً، إنه معكم، إنه سميع قريب، تبارك اسمه وتعالى جده**». صحيح البخاري ٣/١٠٩١ رقم ٢٨٣٠، صحيح مسلم ٤/٢٠٧٦ رقم ٢٧٠٤، واللفظ للبخاري.

(٢) انظر: تفسير الطبري ٢/١٥٨، تفسير القرطبي ٢/٣٠٨، تفسير ابن كثير ١/٢١٩، كتاب الفتاوى لمحمود شلتوت ص١١.

(٣) انظر: كتاب الفتاوى لمحمود شلتوت ص١١.

فِي ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ ويا لها من مكانة، إذ هو المنصب الذي تولاه بنفسه رب الأرباب، وكفى بما تولاه الله تعالى بنفسه شرفاً وجلالة... وليعلم المفتي عمن ينوب في فتواه، وليوقن أنه مسؤول غداً وموقوف بين يدي الله[(١)]

ثانياً: كان رسول الله ﷺ إذا سئل عن أمر لم يكن مما أوحي إليه من قبل ـ توقف عن الجواب، حتى يأتيه الوحي من الله، امتثالاً لقول الله ﷻ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾﴾ [النجم: ٣، ٤]، ولهذا تجد الكثير من السلف يتوقفون في إجابة السائلين؛ إذا لم يجدوا في ذلك نصّاً، وسيأتي بيان ذلك في المبحث الثالث إن شاء الله تعالى.

ثالثاً: إن الفتوى ميراث نبوي، وقد كان النبي ﷺ متوليّاً لهذه المهمة في حياته، وكان ذلك من مقتضى رسالته، قال الله ﷻ: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [النحل: ٤٤].

فالمفتي خليفة النبي ﷺ في أداء وظيفة البيان، وقد تولى هذه الخلافة بعد النبي ﷺ أصحابه الكرام ﷺ، ثم أهل العلم بعدهم[(٢)]

وقد قوى الإمام أبو إسحاق الشاطبي رحمه الله[(٣)] كون المفتي خليفة النبي ﷺ بأدلة شرعية فقال:

والدليل على ذلك أمور:

النقل الشرعي في الحديث، فعن أبي الدرداء رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «... **وإن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً، ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر**»[(٤)]

---

(١) إعلام الموقعين ١/١١.

(٢) انظر: مجموعة الفتاوى الشرعية لوزارة الأوقاف بدولة الكويت ١/٤٩.

(٣) هو: أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الغرناطي الشهير بالشاطبي، العلامة أحد الجهابذة كان معروفاً باتباع السُّنَّة واجتناب البدع، له مؤلفات قيمة منها: الاعتصام، وله فتاوى كثيرة، توفي سنة ٧٩٠هـ. انظر: شجرة النور ص٢٣٠.

(٤) رواه أبو داود في سننه ٣/٣١٧ رقم ٣٦٤١، وابن حبان في صحيحه ١/٢٨٩ رقم ٨٨، ووثق الهيثمي رجال إسناده. انظر: مجمع الزوائد ١/١٢٦، وانظر: تصحيح الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود ٢/٤٠٧.

ولأنه نائب عن الشارع في تبليغ الأحكام، لقوله ﷺ: «**ألا ليبلغ الشاهد منكم الغائب**»[١]، وقوله: «**بلغوا عني ولو آية**»[٢].

ولأنه ثبت في أحد أقوال المفسرين أن أولي الأمر من قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]: هم العلماء[٣]، وقرنت طاعتهم بطاعة الله وطاعة رسوله ﷺ[٤].

رابعاً: إن المفتي بمثابة الموقع عن رب العالمين، ولهذا قال ابن القيم رحمه الله[٥]: وإذا كان منصب التوقيع عن الملوك بالمحل الذي لا ينكر فضله ولا يجهل قدره، وهو من أعلى المراتب السنيات، فكيف بمنصب التوقيع عن رب الأرض والسمٰوات!! فحقيق بمن أقيم في هذا المنصب؛ أن يعد له عدته، وأن يتأهب له أُهبته، وأن يعلم قدر المقام الذي أقيم فيه، ولا يكون في صدره حرج من قول الحق والصدع به، فإن الله ناصره وهاديه[٦].

خامساً: إن العلماء اشترطوا شروطاً لمن يعين مفتياً قبل تعيينه، فلولا مكانتها ومنزلتها لما كان كذلك، قال الإمام مالك ـ رحمة الله عليه ـ: لا ينبغي للعالم أن يفتي حتى يراه الناس أهلاً للفتوى، ويرى هو نفسه أهلاً لذلك[٧].

وإمام دار الهجرة لم يفت أحداً حتى أجازه أربعون محنكاً[٨].

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ١/ ٥٢ رقم ١٠٥، ومسلم في صحيحه ٣/ ١٣٠٥ رقم ١٦٧٩.
(٢) رواه البخاري في صحيحه ٣/ ١٢٧٥ رقم ٣٢٧٤.
(٣) ثبت ذلك عن ابن عباس، وأبي العالية، وقتادة، وعطاء، ومجاهد، وابن أبي نجيح، والحسن البصري وغيرهم. انظر: تفسير الطبري ٥/ ١٤٨ ـ ١٤٩، فتح الباري ٨/ ٢٥٤.
(٤) انظر: الموافقات للشاطبي ٤/ ٢٢٤ ـ ٢٢٥.
(٥) هو: أبو عبد الله، محمد بن أبي بكر، بن أيوب، الدمشقي الإمام، المفتي، الفقيه، المتفنن شيخ الإسلام شمس الدين الشهير بابن قيم الجوزية، توفي سنة ٧٥١هـ. انظر: معجم المحدثين للذهبي ص٢٦٩.
(٦) إعلام الموقعين ١/ ١٠ ـ ١١، ونقل نفس هذا الكلام في هامش كتاب أدب المفتي لابن الصلاح ١/ ٨ ـ ٩.
(٧) تهذيب الفروق هامش الفروق للقرافي ٢/ ١١٠، مقدمة كتاب الفتاوى الإسلامية من دار الإفتاء المصرية ١/ ١٠.
(٨) انظر: الفروق للقرافي ٢/ ١١٠.

=

سادساً: الوعيد الشديد المترتب على التكلم في الدين بغير علم ولا بصيرة، قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [الأعراف: ٣٣]، والآيات في هذا كثيرة، ومن السُّنَّة قوله ﷺ: «**من قال علي ما لم أقل؛ فليتبوأ بيتاً في جهنم، ومن أُفتِيَ**[١] **بغير علم كان إثمه على من أفتاه...**»[٢]

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ومن هنا تعلم خطر الفتوى بدون علم؛ لأن الفتوى تعتبر شريعة عامة تشيع بين الناس، فتعم المستفتي وغيره، فوجب الالتزام بالإفتاء بنصوص الشريعة، والتوقف إذا عز البيان[٣]

ومما يدل على أهمية الفتوى ومنزلتها في الشريعة الإسلامية؛ أن كثيراً من السلف يفرون من القول بالتحريم إذا استُفتُوا، وذلك فيما لم يرد فيه نص صريح بتحريمه، وليخرجوا من مظنة الدخول في نطاق قوله ﷻ: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴿٥٩﴾﴾ [يونس: ٥٩].

وقد ذكر ابن وهب[٤] أنه سمع مالكاً يقول: لم يكن من أمر الناس، ولا مَن مضى مِن سلفنا، ولا أدركت أحداً أقتدي به، يقول في شيء: هذا حلال وهذا حرام، وما كانوا يجترئون على ذلك، وإنما كانوا يقولون نكره كذا ونرى

= التحنك: هو التلحي؛ وهو أن تدير العمامة من تحت الحنك. والحنك: ما تحت الذقن من الإنسان وغيره. انظر: اللسان ١٠/ ٤١٧.

(١) وفي لفظ: «من أفتى».

(٢) رواه أبو داود في سننه ٣/ ٣٢١ رقم ٣٦٥٧، والحاكم في المستدرك ١/ ٢١٥ رقم ٤٣٦ عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وصححه على شرط الشيخين. وقد صححه ـ أيضاً ـ الألباني. انظر: صحيح سنن أبي داود ٢/ ٤١٠، وبوب به الإمام البخاري في صحيحه. انظر: صحيح البخاري ١/ ٣٧.

(٣) انظر: إعلام الموقعين ١/ ٣٨.

(٤) هو: عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم المصري، من أتباع التابعين، صحب مالكاً عشرين سنة، وكان يكتب إليه مالكٌ: «فقيه مصر المفتي»، ولم يكن يفعله لغيره، توفي سنة ١٩٧هـ. انظر: الديباج المذهب لابن فرحون ص١٣٢، تذكرة الحفاظ ١/ ٣٠٤ ـ ٣٠٦.

هذا حسناً، فينبغي هذا ولا نرى هذا، ولا يقولون حلال ولا حرام، فالحلال ما أحله الله ورسوله، والحرام ما حرمه الله ورسوله[(١)].

كما أن الكثير من العلماء اهتموا بالتأليف في بيان شروطها وضوابطها ولوازمها وآدابها، ولعل أول من اعتنى بذلك أبو القاسم عبد الواحد بن الحسين القاضي الصيمري المتوفى سنة ٣٨٦هـ[(٢)] في كتابه «آداب المفتي والمستفتي»، ثم جاء بعده الخطيب البغدادي[(٣)] بكتابه «الفقيه والمتفقه»، ثم ابن الصلاح[(٤)] في كتابه «آداب المفتي والمستفتي».

ولقد صرح الإمام النووي[(٥)] في مقدمة كتابه «المجموع»، أنه أخذ من هؤلاء مبحثه في الفتيا وأحكامها[(٦)]

ثم جاء بعد النووي، ابن حمدان الحراني الحنبلي[(٧)] بكتابه «صفة الفتوى

---

(١) إعلام الموقعين ١/ ٣٩.

(٢) هو: أبو القاسم، عبد الواحد بن الحسين، الصيمري، شيخ الشافعية، تفقه به الماوردي، وصنف كتاب الإيضاح في المذهب، وغيره، كان له أخبار في سنة سبع وثمانين وثلاث مائة. انظر: طبقات الشافعية ٢/ ١٨، سير أعلام النبلاء ١٧/ ١٤ ـ ١٥.

(٣) هو: أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، صاحب التصانيف، منها: الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، توفي سنة ثلاث وستين وأربعمائة. انظر: سير أعلام النبلاء ١٨/ ٢٧٠ ـ ٢٩٦، كشف الظنون ٢/ ١٤٩٩.

(٤) هو: أبو عمرو عثمان ابن المفتي صلاح الدين الشافعي، صاحب علوم الحديث، ومن فتاويه أنه سئل عمن يشتغل بالمنطق والفلسفة؟. فأجاب: الفلسفة أساس السفه والانحلال، ومادة الحيرة والضلال، ومثار الزيغ والزندقة، ومن تفلسف عميت بصيرته عن محاسن الشريعة المؤيدة بالبراهين، ومن تلبس بها قارنه الخذلان والحرمان، واستحوذ عليه الشيطان، وأظلم قلبه عن نبوة محمد ﷺ، توفي سنة ثلاث وأربعين وست مائة. انظر: السير ٢٣/ ١٤٠ ـ ١٤٣.

(٥) هو: شيخ الإسلام محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري الحزامي النووي الشافعي، صنف التصانيف النافعة في الحديث والفقه وغيرها، مات سنة ست وسبعين وستمائة. طبقات الحفاظ ١/ ٥١٣.

(٦) انظر: المجموع للنووي ١/ ٤٠، مقدمة الإمام النووي لكتاب المجموع شرح المهذب ص١٠٠.

(٧) هو: أبو طاهر محمد بن أحمد بن علي بن حمدان الخراساني، صحب الحاكم، مات سنة ٤٤١هـ. طبقات الحفاظ ص٤٢٦.

والمستفتي» وتبعه ابن القيم الجوزي في كتابه «إعلام الموقعين عن رب العالمين»، ثم القرافي[١] في كتابه «الإحكام في تمييز الفتاوى من الأحكام»، وكذا الشاطبي في نهاية كتابه «الموافقات»، فالسيوطي[٢] في كتابه «الرد على من أخلد إلى الأرض، وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض». . .[٣]

وبناء على ما تقدم، ينبغي للمستفتي الاهتمام بشريعة ربه وأحكامه عَزَّ وَجَلَّ التي تصدر من المفتي فيعمل بها، ويتحقق له سعادة الدارين، ولأن الوصول إلى درجة الإفتاء عسير المنال، فلا يستهين المستفتي بالمفتي، فقد اختار الله له منصباً شريفاً، وورثه وراثة النبوة، والله تعالى أعلم.

---

(١) هو: أبو العباس أحمد بن أبي العلاء شهاب الدين الصنهاجي المصري، انتهت إليه رئاسة الفقه على مذهب مالك، توفي عام أربعة وثمانين وستمائة، ودفن بالقرافة. انظر: الديباج المذهب ١/ ٦٢ ـ ٦٦.

(٢) هو: أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمٰن بن أبي بكر بن محمد بن أبي بكر السيوطي المصري الشافعي، له تصانيف كثيرة، توفي سنة إحدى عشرة وتسعمائة. انظر: معجم المؤلفين ٢/ ٨٢ ـ ٨٤، كشف الظنون ١/ ٥.

(٣) انظر: من نصوص الفقه المالكي بو طليحية لمحمد النابغة الغلاوي ص٤٣ ـ ٤٤.



المبحث الثالث

آداب المفتي والمستفتي

وسيكون تناول هذا الموضوع وفق هذه النقاط:

ـ تمهيد في بيان شروط وخصال لا بد منها للمفتي:

فإن الفتوى عظيم شأنها، وجليل قدرها، وعلى عاتق من يتصدى لها مسؤولية كبيرة بينه وبين ربه من جهة، بينه وبين الخلق من جهة أخرى، ولهذا لم تأل جهود العلماء، في بيان شروطٍ وخصالٍ يجب أن تتوفر فيمن يتولى أمر الإفتاء ويقوم به.

أما الشروط فهي:

الإسلام؛ فلا تصح فتيا الكافر.

العقل؛ فلا تصح فتيا المجنون.

البلوغ؛ فلا تصح فتيا الصغير.

العدالة؛ فلا تصح فتيا الفاسق عند الجمهور؛ لأن خبر الفاسق لا يقبل(١).

الاجتهاد.

قال الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ لا يحل لأحد أن يفتي في دين الله إلا رجلاً عارفاً بكتاب الله؛ بناسخه ومنسوخه، ومحكمه ومتشابهه، وتأويله وتنزيله، ومكيه ومدنيه، وما أريد به، ويكون بعد ذلك بصيراً بحديث رسول الله ﷺ، وبصيراً باللغة والشعر، عالماً باختلاف أهل الأمصار، منصفاً قريحاً(٢)(٣).

---

(١) انظر: المجموع ١/ ٤١، صفة الفتوى لابن حمدان ص٢٩.

(٢) القريح: الخالص، والقريحة: أول ماء، يستنبط من البشر، ومنه قولهم: لفلان قريحة جيدة، يراد به استنباط العلم بجودة الطبع. انظر: اللسان ٢/ ٥٦١، مختار الصحاح ص٢٢٠.

(٣) انظر: الفقيه والمتفقه للبغدادي ٢/ ٣٣١ ـ ٣٣٢ رقم ١٠٤٨

هذا على اختلاف بينهم في جواز الأخذ بفتيا المقلد[١]

جودة القريحة: قال النووي ـ رحمة الله عليه ـ في بيان معناها: أي: فقيه النفس، سليم الذهن، رصين الفكر، صحيح النظر والاستنباط...[٢]

الفطانة والتيقظ:

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: ينبغي له (المفتي) أن يكون بصيراً بمكر الناس وخداعهم وأحوالهم، ولا ينبغي له أن يحسن الظن بهم، بل يكون حذراً فطناً فقيهاً بأحوال الناس... وإن لم يكن كذلك زاغ وأزاغ، وكم من مسألة ظاهرها ظاهر جميل، وباطنها مكر وخداع وظلم، وكم من باطل يخرجه الرجل بحسن لفظه وتنميقه، ويبرزه في صورة حق، وكم من حق يخرجه بتهجينه[٣] وسوء تعبيره، في صورة باطل، ومن له أدنى فطنة وخبرة لا يخفى عليه ذلك، بل هذا أغلب أحوال الناس[٤]

وأما الخصال التي لا بد منها للمفتي، فسأبينها وفق ما نُقل عن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ، وهي:

الخصلة الأولى: النية الصادقة؛ فيخلص لله تعالى ولا يقصد به رئاسة أو نحوها[٥]

وقد ثبت في «الصحيحين» أن رسول الله ﷺ قال: **«إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى»**[٦].

---

(١) انظر: إعلام الموقعين ١/ ٤٦، البحر المحيط للزركشي ٦/ ٣٠٦ وما بعدها، حاشية ابن عابدين ١/ ٤٨، ٤/ ٣٠٢.

(٢) المجموع ١/ ٤١.

(٣) تهجين الشيء: تقبيحه. انظر: اللسان ١٣/ ٤٣٤، مختار الصحاح ص٢٨٨.

(٤) إعلام الموقعين ٤/ ٢٢٩، انظر: ٤/ ٢٠٥.

(٥) انظر: إعلام الموقعين ٤/ ٢٠٥، ٢٢٩، كشاف القناع للبهوتي الحنبلي ٦/ ٢٩٤.

(٦) رواه البخاري في صحيحه ١/ ٣ رقم ١، ومسلم في صحيحه ٣/ ١٥١٥ رقم ١٩٠٧.

ويقول ابن القيم: فأما النية؛ فهي رأس الأمر وعموده وأساسه وأصله الذي عليه يبنى، فإنها روح العمل وقائده وسائقه، والعمل تابع لها يبنى عليها، يصح بصحتها ويفسد بفسادها، وبها يستجلب التوفيق، وبعدمها يحصل الخذلان، وبحسبها تتفاوت الدرجات في الدنيا والآخرة، فكم بين مريد الفتوى وجه الله، ورضاه، والقرب منه، وما عنده، ومريد بها وجه المخلوق، ورجاء منفعته، وما يناله منه تخويفاً أو طمعاً، فيفتي الرجلان بالفتوى الواحدة، وبينهما في الفضل والثواب أعظم مما بين المشرق والمغرب، هذا يفتي لتكون كلمة الله هي العليا، ودينه هو الظاهر، ورسوله هو المطاع، وهذا يفتي ليكون قوله هو المسموع، وهو المشار إليه، وجاهه هو القائم، سواء وافق الكتاب والسُّنَّة، أو خالفهما فالله المستعان(١)

ولذا جرت العادة عند السلف أن يفتتحوا مؤلفاتهم بهذا الحديث.

قال عبد الرحمٰن بن مهدي(٢): من أراد أن يصنف كتاباً، فليبتدأ بحديث «**إنما الأعمال بالنيات**»(٣)

الخصلة الثانية: لا بد للمفتي من اللجوء إلى الله ﷻ، بملازمة التقوى وعمل الصالحات من صيام وقيام، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ۝٥ إِنَّ نَاشِئَةَ ٱلَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْـًٔا وَأَقْوَمُ قِيلًا ۝٦﴾ [المزمل: ٥، ٦].

وكان قيام الليل هو التمهيد... لتحمل القول الثقيل الذي يلقى عليه ﷺ، وقد كان نبي الله ﷺ إذا قام من الليل افتتح صلاته فقال: «**اللَّهُمَّ ربَّ جبرائيل، وميكائيل، وإسرافيل، فاطرَ السماوات والأرض، عالَم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختُلف فيه من الحق بإذنك، إنك**

---

(١) إعلام الموقعين ٤/١٩٩ ـ ٢٠٠.

(٢) هو: عبد الرحمٰن بن مهدي بن حسان العنبري مولاهم أبو سعيد البصري، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث، مات سنة ثمان وتسعين ومائتين. تقريب التهذيب ص٣٥١.

(٣) جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي ص٢٢.

تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم»(١).

الخصلة الثالثة: العلم والحلم والوقار والسكينة؛ ليتمكن من بيان الأحكام الشرعية.

الخصلة الرابعة: القدرة على الثبات على الحق مع الفطانة(٢).

التورع في الإفتاء:

قال أهل العلم: إن النصوص التي وردت في النهي عن الفتيا؛ إنما هي لمن لم يكن أهلاً لها، لقوله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ۝٤٣﴾ [النحل: ٤٣](٣)

ولكن يجب التنبيه على أنه مع جوازها لأهلها، فلا بد من التورع في ذلك، اقتداء بالرسول ﷺ وبصحابته وتابعيهم بإحسان رضي الله عنهم.

وقد نقلت ها هنا جملة من الأخبار في ذلك وهي:

عن جبير بن مِطْعم رضي الله عنه قال: إن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله، أي البلاد شر؟.

فقال: لا أدري. فلما أتاه جبرائيل قال يا جبرائيل، أي البلدان شر؟.

قال: لا أدري حتى أسأل ربي، فانطلق جبرائيل فمكث ما شاء الله أن يمكث، ثم جاء فقال: يا محمد، إنك سألتني أيّ البلاد شر، وإني قلت: لا أدري. وإني سألت ربي فقلت: أيّ البلاد شر؟ فقال: أسواقها(٤)

قال أهل العلم ـ رحمهم الله ـ: وهذا الحديث أصل في قول العالم لا أدري(٥)

---

(١) رواه مسلم في صحيحه ١/ ٥٣٤ رقم ٧٧٠.

(٢) للوقوف على هذه الخصال، انظر: كشاف القناع ٦/ ٢٩٤ وما بعدها، إعلام الموقعين ٤/ ١٩٩.

(٣) انظر: الفتاوى التاتارخانية للدهلوي ١/ ٨٤ ـ ٨٥.

(٤) رواه الطبراني في الكبير ٢/١٢٨ رقم ١٥٤٥، والحاكم في المستدرك ٢/ ٩ رقم ٢١٤٨ وصحح إسناده، وخالفه في ذلك الذهبي. انظر: المستدرك ٢/ ٩ ـ ١٠.

(٥) المستدرك ٢/ ٩.

وعن ابن مسعود وابن عباس ﷺ قال: من أفتى الناس في كل ما يستفتونه فهو مجنون[١].

وعن جابر بن زيد[٢] أن ابن عمر ﷺ لقيه في الطواف فقال: يا أبا الشعثاء، إنك من فقهاء البصرة، فلا تفت إلا بقرآن ناطق، أو سُنَّة ماضية، فإنك إن فعلت غير ذلك هلكت وأهلكت[٣].

وعن ابن عمر ﷺ أنه كان إذا سئل قال: اذهب إلى هذا الأمير الذي تولى أمر الناس فضعها في عنقه، قال: يريدون أن يجعلونا جسراً يمرون علينا على جهنم[٤].

وعن ابن أبي ليلى[٥] أنه قال: أدركت عشرين ومائة من الأنصار من أصحاب رسول الله ﷺ يُسأل أحدهم عن المسألة فيردها هذا إلى هذا، وهذا إلى هذا حتى ترجع إلى الأول[٦].

وقال ابن سيرين[٧]: إنما يفتي الناس أحد ثلاثة، رجل يعلم ناسخ ومنسوخ، وأمير لا يجد بدّاً، وأحمق متكلف. قال: فأنا لست بأحد هذين، وأرجو أن لا أكون أحمق متكلفاً[٨].

---

(١) المعجم الكبير ٩/١٨٨ رقم ٨٩٢٤، كتاب الآثار ص٢٠٠، المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي ص٤٣٣ رقم ٧٩٩، آداب المفتي والمستفتي لابن الصلاح ضمن فتاوى ومسائل ابن الصلاح ١/٩ ـ ١٠.

(٢) هو: أبو الشعثاء جابر بن زيد الأزدي ثم الجَوْفي البصري ثقة فقيه مات سنة ٩٣هـ. التقريب ص١٣٦.

(٣) سنن الدارمي ١/٧٠ رقم ١٦٤، حلية الأولياء ٣/٨٦.

(٤) فيض القدير ١/١٥٩.

(٥) هو: أبو عيسى عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، أمتحن بالحكم والقضاء، فابتلي بالندم والبكاء، توفي في الجماجم سنة ثلاث وثمانين. التاريخ الصغير ١/١٨٠، حلية الأولياء ٤/٣٥٠.

(٦) المدخل إلى السنن الكبرى ١/٤٣٣ رقم ٨٠١، تاريخ بغداد ١٣/٤١٢، أدب المفتي لابن الصلاح ١/٩، فيض القدير ١/١٥٩.

(٧) هو: محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر بن أبي عمرة البصري، ثقة ثبت عابد كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى، مات سنة عشر ومائة. تقريب التهذيب ص٤٨٣.

(٨) سنن الدارمي ١/٧٣ رقم ١٧٢، السير ٤/٦١٢.

وعن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رَحِمَهُ اللَّهُ[(١)] أنه جاءه رجل فسأله عن شيء؟ فقال القاسم: لا أحسنه، فجعل الرجل يقول: إني وقفت إليك، لا أعرف غيرك. فقال القاسم: لا تنظر إلى طول لحيتي، وكثرة الناس حولي، والله ما أحسنه.

فقال شيخ من قريش جالس إلى جنبه: يا ابن أخي الْزِمْها[(٢)]، فو الله ما رأيتك في مجلس أَنْبَلَ منك اليوم، فقال القاسم: والله لأن يقطع لساني أحب إلي من أن أتكلم بما لا علم لي به[(٣)]

قال الإمام أبو حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ: لولا الفَرَق[(٤)] من الله تعالى أن تضيع العلم ما أفتيت، يكون لهم المهنأ وعلي الوزر؟![(٥)]

وقال الإمام مالك: إذا كان أصحاب رسول الله ﷺ تصعب عليهم المسائل، ولا يجيب أحدهم في مسألة، حتى يأخذ رأي صاحبه مع ما رزقوا من السداد والتوفيق مع الطهارة، فكيف بنا الذين غطَّت الخطايا والذنوب قلوبنا؟[(٦)]

وسأله سائل مسألة فقال لا أدري، فقيل له إنها مسألة خفيفة سهلة، فغضب وقال: ليس في العلم شيء خفيف، أما سمعت قوله جل ثناؤه: ﴿إِنَّا سَنُلْقِى عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ۝٥﴾ [المزمل: ٥].

فالعلم كله ثقيل، وبخاصة ما يسأل عنه يوم القيامة[(٧)]

وسئل عن ثمان وأربعين مسألة، فقال في اثنتين وثلاثين منها: لا أدري[(٨)]

ومرة قال: لا أدري فتعجب السائل من ذلك فقال: أبلغ من وراءك أني

---

(١) هو: القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، التيمي، أحد الفقهاء بالمدينة، قال أيوب: ما رأيت أفضل منه، مات سنة ست ومائة. التقريب ص٤٥١.
(٢) أي: أفته، وأجب سؤاله الذي يريد بيانه منك.
(٣) أدب المفتي لابن الصلاح ١/ ١١.
(٤) الفرق (بفتح الفاء والراء): الخوف، وشدة الجزع، قال تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ ۝٥٦﴾ [التوبة: ٥٦] انظر: المعجم الوسيط ٢/ ٦٨٥.
(٥) انظر: الفقيه والمتفقه للبغدادي ٢/ ٣٥٦ رقم ١٠٩٣.
(٦) انظر: أدب المفتي لابن الصلاح ١/ ١٤ ـ ١٥.
(٧) انظر: أدب المفتي لابن الصلاح معه فتاوى ومسائل ابن الصلاح ١/ ١٣ ـ ١٤.
(٨) التمهيد لابن عبد البر ١/ ٧٣، أدب المفتي لابن الصلاح ١/ ١٢ ـ ١٣، السير ٨/ ٧٧.

لا أدري[١]

وعن الإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه سئل في مسألة فسكت، فقيل له: ألا تجيب ـ رحمك الله ـ؟ فقال: حتى أدري، الفضل في سكوتي أو في جوابي[٢]

وقال الإمام أحمد لبعض أصحابه: إياك أن تتكلم في مسألة ليس لك فيها إمام[٣]

وروى ابن الصلاح بإسناده إلى الإمام أحمد بن حنبل، قال: سمعت الشافعي يقول: سمعت مالك بن أنس يقول: سمعت محمد بن عجلان[٤]، يقول: إذا أغفل العالم لا أدري أصيبت مقاتله[٥].

قال ابن الصلاح معلقاً: هذا إسناد جليل عزيز جدّاً لاجتماع أئمة المذاهب الثلاثة فيه[٦].

وهذا هو المنهج الواضح الذي كان يسلكه السلف في الفتيا، ومن سلك غير ذلك وحرص على الفتيا وسابق إليها قل توفيقه واضطرب في أمره، وإذا كان كارهاً لذلك غير مؤثر له، ما وجد عنه مندوحة، وأحال الأمر فيه على غيره، كانت المعونة له من الله أكثر، والصلاح في فتواه وجوابه أغلب[٧].

وقد قال رسول الله ﷺ لعبد الرحمٰن بن سمرة رضي الله عنه: «**يا عبد الرحمٰن بن سمرة، لا تسأل الإمارة، فإنك إن أوتيتها عن مسألة؛ وُكِّلتَ إليها، وإن أوتيتها بغير مسألة؛ أُعِنْتَ عليها...**»[٨]

آداب المفتي:

وإذا توفر للعالم هذه الأمور المذكورة، فحينئذٍ يجوز له الإفتاء، ولكن هناك

(١) أدب المفتي لابن الصلاح ١/ ٢٤ في الهامش.
(٢) أدب المفتي لابن الصلاح ١/ ١٣.
(٣) أدب المفتي لابن الصلاح ١/ ٢٣ في الهامش.
(٤) هو: محمد بن عجلان المدني، مات سنة ثمان وأربعين بعد المائة. التقريب ص٤٩٦.
(٥) أدب المفتي والمستفتي ١/ ١٠.
(٦) نفسه ١/ ١١.
(٧) انظر: الفقيه والمتفقه للبغدادي ص٣٠٧ ط. زكريا علي يوسف.
(٨) رواه البخاري في صحيحه ٦/ ٢٤٤٣ رقم ٦٢٤٨، ومسلم في صحيحه ٣/ ١٢٧٣ رقم ١٦٥٢.

آداباً يجب أن يلتزمها في الفتيا، وقد رتبتها فيما يأتي، ليسهل للقارىء استيعابها:

أ ـ آداب المفتي مع الله ﷻ ومع نفسه:

١ ـ إصلاح السريرة من النية الصالحة الصادقة، ومدافعة النيات الخبيثة[(١)]

٢ ـ العمل بما يفتي به من الخير، والانتهاء عما ينهى عنه من المحرمات والمكروهات ليتطابق قوله وفعله لما في الطبائع البشرية من التأثر بالأفعال[(٢)]

٣ ـ ويستحب له أن يستفتح فتياه بقوله: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم. ﴿قَالُوا۟ سُبْحَٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾﴾ [البقرة: ٣٢] ﴿فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ [الأنبياء: ٧٩] ﴿رَبِّ ٱشْرَحْ لِى صَدْرِى ﴿٢٥﴾ وَيَسِّرْ لِىٓ أَمْرِى ﴿٢٦﴾﴾ [طه: ٢٥، ٢٦] إلى قوله: ﴿قَالَ قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَٰمُوسَىٰ ﴿٣٦﴾﴾ [طه: ٣٦][(٣)]

ويقول: «**اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل فاطر السماوات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم**»[(٤)].

٤ ـ وإذا أجاب المفتي ينبغي أن يكتب عقيب جوابه: (والله أعلم)، أو (والله الموفق)، أو (وبالله التوفيق)، أو (وبالله العصمة)[(٥)]

٥ ـ ألا يفتي حال انشغال قلبه بشدة غضب، أو فرح، أو جوع، أو عطش، أو إرهاق... أو كان في حال نعاس، أو مرض شديد، أو حر مزعج، أو برد مؤلم، أو مدافعة الأخبثين، ونحو ذلك من الحاجات التي تمنع صحة الفكر واستقامة الحكم[(٦)].

---

(١) انظر: صفة الفتوى لابن حمدان ص١١، إعلام الموقعين ٤/ ١٧٢، مجموعة الفتاوى الشرعية لدولة الكويت ١/ ٧٣ ـ ٧٤.

(٢) انظر: الموافقات للشاطبي ٤/ ٢٥٢ وما بعدها.

(٣) أدب المفتي لابن الصلاح ١/ ٧٥ ـ ٧٦.

(٤) رواه مسلم في صحيحه ١/ ٥٣٤ رقم ٧٧٠.

(٥) انظر: أدب المفتي ١/ ٧٥، الفتاوى الهندية ٣/ ٣٠٩ وتعرف بالفتاوى العالمكيرية، الفتاوى التاتارخانية للدهلوي ١/ ٨٢.

(٦) صفة الفتوى لابن حمدان ص٣٤، إعلام الموقعين ٤/ ٢٢٧.

قال ﷺ: **«لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان»**[(١)]

وإن حصل له من ذلك وجب عليه أن يتوقف عن الإفتاء حتى يزول ما به[(٢)]

٦ ـ ينبغي للمفتي أن يحسن زيه مع التقيد بالأحكام الشرعية في ذلك، فيراعي الطهارة والنظافة، واجتناب الحرير والذهب والثياب التي فيها شيء من شعارات الكفار...[(٣)]

ب ـ آداب المفتي مع الفتوى:

١ ـ أن يبين فتواه بياناً مزيحاً للإشكال، وله أن يجيب شفاهاً باللسان أو كتابة في الرقاع، فيهتم بالنصوص الشرعية في فتاويه أولاً، وكذلك بالآثار السلفية ثانياً[(٤)] وقد قال ابن عمر رضي الله عنه لجابر بن زيد رحمه الله: يا أبا الشعثاء، إنك من فقهاء البصرة، فلا تفت إلا بقرآن ناطق، أو سُنَّة ماضية، فإنك إن فعلت غير ذلك هلكت وأهلكت[(٥)]

وقال إسحاق بن إبراهيم بن هانيء[(٦)]: قيل لأبي عبد الله[(٧)]: يكون الرجل في قومه فيسأل عن الشيء فيه اختلاف؟ قال: يفتي بما يوافق الكتاب والسُّنَّة، وما لم يوافق الكتاب والسُّنَّة أَمْسَكَ عنه، قيل له: أفيجاب عليه؟ قال: لا[(٨)].

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٦/٢٦١٦ رقم ٦٧٣٩.
(٢) صفة الفتوى لابن حمدان ص٣٤، إعلام الموقعين ٤/٢٢٧.
(٣) انظر: الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام للقرافي ص٢٧١، وقد ذكر القرافي عدداً من آداب المفتي مع نفسه. انظر: المصدر السابق ص٢٥٣ ـ ٢٦٦.
(٤) انظر: أدب المفتي ١/٧٢.
(٥) سنن الدارمي ١/٧٠ رقم ١٦٤، حلية الأولياء ٣/٨٦.
(٦) هو: أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري، نقل عن الإمام أحمد مسائل كثيرة، مات ببغداد سنة خمس وسبعين ومائتين. انظر: المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد لابن مفلح ١/٢٤١.
(٧) أي: الإمام أحمد بن حنبل.
(٨) أدب المفتي ١/٢٢ من الهامش.

٢ ـ ومن الآداب أيضاً؛ التأمل الدقيق للفتوى كلمة كلمة، ولتكن عنايته بتأمل آخرها أكثر، فإذا مر فيها بمشتبه سأل عنها المستفتي، وكذا إن رأى لحناً فاحشاً أو خطأً يحيل معنًى أصلحه.

٣ ـ إن كان في المسألة تفصيل لم يطلق الجواب، وله أن يقتصر على جواب أحد الأقسام إذا علم أنه الواقع للسائل، وأما التفصيل في الأقسام من غير حاجة، فإنه قد يؤدي إلى الفجور.

٤ ـ إذا كانت الفتوى في الرقعة ينبغي أن يكتب الجواب بخط واضح وسط، ليس بالدقيق الخافي، ولا بالغليظ الجافي، وتكون عبارته واضحة يفهمها العامة، ولا تزدريها الخاصة(١).

٥ ـ إذا لم يفهم المفتي السؤال، ولم يحضر صاحب الواقعة فلا يجيب، وأما إذا فهم بعضها دون بعض أو لم يجد الجواب لبعضها، فله أن يقول: في هذه المسائل نظر، أو مطالعة، أو زيادة تأمل(٢).

٦ ـ يجب على المفتي تحري أرجح الأقوال(٣)، وليس للمفتي ولا للعامل في مسألة ذات قولين؛ أن يعمل بما شاء منهما بغير نظر، بل عليه العمل بأرجحهما(٤).

---

(١) انظر: أدب المفتي ١/ ٧٢ ـ ٨٥ بتغيير.

(٢) انظر: أدب المفتي ١/ ٧٢ ـ ٨٥.

(٣) انظر: الفتوى في الإسلام للقاسمي ص١١٨، وقد سار المالكية في الفتاوى، على أن المفتي يأخذ أولاً بقول مالك في الموطأ، فإن لم يوجد في النازلة، فبقوله في المدونة، فإن لم يوجد، فبقول ابن القاسم فيها، ثم بقول ابن القاسم، في غير المدونة، وقيل: بقول غيره في المدونة، ثم بأقوال أهل المذهب، وعلّلوا ذلك؛ بأن مالكاً هو إمام المذهب، وابن القاسم هو أعلم الناس بفقه مالك، وأن ما في المدونة يقدم على غيرها؛ لما عليها من الصحة. انظر: التبصرة لابن فرحون ١/ ٦٢، بوطليحية ص٤٥ ـ ٤٦، المعيار ١٢/ ١٣.
وأن رواية المدنيين والمصريين تقدم على غيرها من الروايات. انظر: مجموع الفتاوى ١/ ٢٢٩.
وليعلم أن الحجة في ذلك كله ما استند إلى الدليل.

(٤) انظر: المجموع ١/ ٩٤ ـ ٩٥.

فمن أفتى بقول يعلم أن غيره أرجح منه؛ فإنه خائن لله ورسوله وللإسلام، إذ الدين النصيحة[(١)]

٧ ـ الحذر من الفتاوى في تحسين البدع، وقد نبه ابن الحاج المالكي[(٢)]، على أنه يجب على العالم، أن ينظر إلى النصوص الشرعية؛ لأنها الميزان[(٣)]

٨ ـ ألا يخوض المفتي في المسائل الكلامية، لقول الرسول ﷺ: «**ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل**». ثم تلا قوله تعالى: ﴿وَقَالُوٓاْ ءَأَٰلِهَتُنَا خَيۡرٌ أَمۡ هُوَۚ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلَۢاۚ بَلۡ هُمۡ قَوۡمٌ خَصِمُونَ ۝٥٨﴾ [الزخرف: ٥٨][(٤)]

٩ ـ له أن يحلف على ثبوت الحكم أحياناً[(٥)] لقوله ﷻ: ﴿وَيَسۡتَنۢبِـُٔونَكَ أَحَقٌّ هُوَۖ قُلۡ إِي وَرَبِّيٓ إِنَّهُۥ لَحَقٌّۖ وَمَآ أَنتُم بِمُعۡجِزِينَ ۝٥٣﴾ [يونس: ٥٣] وقوله: ﴿فَوَرَبِّ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ إِنَّهُۥ لَحَقٌّ مِّثۡلَ مَآ أَنَّكُمۡ تَنطِقُونَ ۝٢٣﴾ [الذاريات: ٢٣] وكقوله ﷺ في أحاديث كثيرة: «**والذي نفسي بيده، والذي نفس محمد بيده**»[(٦)]

١٠ ـ وكذلك له أن يُكَذْلِكَ مع جواب من تقدمه بالفتيا، إذا علم صواب جوابه، فيقول: (جوابي كذلك، وبه أقول)[(٧)].

---

(١) إعلام الموقعين ٢/ ١٩٩.

(٢) هو: أبو عبد الله، محمد بن محمد العبدري، المعروف بابن الحاج، المغربي، الفاسي، من العلماء العاملين، توفي سنة سبع وثلاثين وسبعمائة. انظر: الديباج المذهب ص٣٢٧ ـ ٣٢٨.

(٣) انظر: المدخل لابن الحاج ١/ ٧٠، ٤/ ٣٠٣ ـ ٣٠٥.

(٤) رواه الترمذي في سننه ٥/ ٣٧٨ رقم ٣٢٥٣ وقال: حسن صحيح. والحاكم في المستدرك ٢/ ٤٨٦ رقم ٣٦٧٤ وصحح إسناده. وانظر هذا الأدب في: الفتوى في الإسلام للقاسمي ص١٧٥.

(٥) انظر: الفتوى في الإسلام للقاسمي ص١٧٥.

(٦) انظر: على سبيل المثال صحيح البخاري ١/ ٢٣١ رقم ٦١٨ و٢/ ٦٧٣ رقم ١٨٠٥، صحيح مسلم ١/ ٤٤ رقم ١٤ و١/ ١٠٨ رقم ١١٥.

(٧) انظر: الفتوى في الإسلام ص١٧٦.

جـ ـ آداب المفتي مع مستفتيه:

وأما آدابه مع المستفتين فأولها:

١ ـ معاملتهم معاملة حسنة، لا شدة تنفر، ولا لين يفجر، قال الله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]؛ لأن مقصد الشارع من المكلف الحمل على التوسط من غير إفراط ولا تفريط...[(١)]

٢ ـ ينبغي للمفتي أن يكون رفيقاً بالمستفتي الذي بعد فهمه، صبوراً عليه، حسن التأني في التفهم منه والتفهيم، حَسَن الإقبال عليه، لا سيما إذا كان ضعيف الحال[(٢)]

قال ابن مسعود رضي الله عنه: ما أنت بمحدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة[(٣)]

٣ ـ يجب عليه أن يكون عادلاً منصفاً في تعامله مع المستفتين، فيقدم الأسبق فالأسبق، وقيل يجوز له أن يقدم المرأة، والمسافر الذي شد رحله، أو تأخيره تخلِّفه عن رفيقه، وهذا بشرط ألا يكثر النساء والمسافرون، بحيث يلحق غيرَهم من تقديمهم ضررٌ كبير[(٤)]

٤ ـ إذا سئل عما هم بحاجة إليه وكان محظوراً فيفتيهم بالمنع، ولكن ينبغي له أن يدلهم على ما هو عوض منه[(٥)]

وذلك سيراً على نهج الرسول ﷺ في الإفتاء، فقد منع بلالاً رضي الله عنه من شراء صاع من التمر الجيد بصاعين من الرديء، وأرشده إلى ما ينبغي أن يفعله بقوله[(٦)]: «**...ولكن إذا أردت أن تشتري التمر فبعه ببيع آخر، ثم اشتر به**»[(٧)]

---

(١) الموافقات للشاطبي ٤/ ٢٥٨.

(٢) انظر: أدب المفتي ١/ ٧٢ وما بعدها.

(٣) مقدمة صحيح مسلم ١/ ١١، تذكرة الحفاظ ١/ ١٥، تفسير القرطبي ٢/ ١٨٤، تفسير ابن كثير ٤/ ٥٠١، السير ٩/ ١٦٥.

(٤) انظر: أدب المفتي ١/ ٧٢ وما بعدها.

(٥) انظر: إعلام الموقعين ٤/ ١٥٩.

(٦) الفتاوى الفقهية للشيخ لحسن اليوبي ص١١٢.

(٧) رواه مسلم في صحيحه ٣/ ١٢١٥ رقم ١٥٩٤.

٥ ـ له كذلك إجابة السائل بأكثر مما سأل عنه، فقد عقد البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ باباً خاصاً بذلك في «صحيحه» بقوله: (باب من أجاب السائل بأكثر مما سأل عنه)(١)

ومن أحاديث الباب أنه ﷺ سئل عن الوضوء بماء البحر؟.

فقال: «**هو الطهور ماؤه، الحل ميتته**»(٢).

٦ ـ الحذر من الميل مع المستفتين، قال ابن حمدان: ووجوه الميل كثيرة لا يخفى، ومنها أن يكتب في جوابه ما هو له، ويترك ما هو عليه(٣)

٧ ـ ويستحب للمفتي أن يقرأ ما في الرقعة على من بحضرته ممن هو أهل لذلك... وإن كانوا دونه كتلامذته، لما في ذلك من البركة، والاقتداء برسول الله ﷺ، وبالسلف الصالح رضي الله عنهم اللَّهُمَّ إلا أن يكون في ذلك إشاعة سر السائل، وحينئذٍ ينفرد المفتي بقراءتها وجوابها(٤).

آداب المستفتي:

سبق أن ذكرت فيما مضى تعريف المستفتي وحدَّه، وسأذكر ها هنا جملة من الآداب، التي ينبغي أن يكون عليها المستفتي، سواء مع ربه عَزَّ وَجَلَّ، أو مع نفسه، أو مع المفتي وفتواه، وهي:

١ ـ ليس للمستفتي أن يتبع في أمور دينه مجرد التشهي والميل إلى ما وجد عليه آباءه وأهله، أو التمذهب بمذهب معين...(٥)

٢ ـ إذا كان عامياً لا ينبغي له أن يطالب المفتي بالحجة فيما أفتاه به، ولا يقول له لِمَ وكيف؟(٦)

---

(١) صحيح البخاري ١/ ٦٢ باب رقم (٥٣).
(٢) رواه الترمذي في سننه ١/ ١٠٠ رقم ٦٩، وابن خزيمة في صحيحه ١/ ٥٩ رقم ١١١، وقال الهيثمي: رجاله ثقات. مجمع الزوائد ١/ ٢١٥. وصححه الألباني. انظر: صحيح الترمذي ١/ ٥٥.
(٣) انظر: صفة الفتوى ص٦٤ ـ ٦٧ ملخصاً منها.
(٤) انظر: أدب المفتي ١/ ٧٢ وما بعدها.
(٥) انظر: صفة الفتوى لابن حمدان ص٦٧ ـ ٧٣.
(٦) انظر: أدب المفتي ١/ ٨٥ وما بعدها.

٣ ـ ينبغي للمستفتي أن يحفظ الأدب مع المفتي، ويبجله في خطابه وسؤاله ونحو ذلك... ولا يقول له: أفتاني فلان أو غير ذلك بكذا وكذا، ويبدأ بالأسن الأعلم من المفتين[١]

٤ ـ يستحسن له ألا يدع الدعاء لمن يفتي، إما خاصّاً إن خص واحداً باستفتائه، وإما عاماً إن استفتى الفقهاء مطلقاً[٢]

٥ ـ عليه أن يبحث ويجتهد في أعيان المفتين، فيعرف به صلاحية من يستفتيه، ولا ينبغي أن يكتفي في هذه الأزمان بمجرد تصديه للفتوى، واشتهاره بمباشرتها[٣]

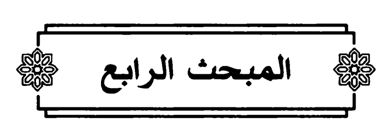
وإنما قلنا هذا لأن الله تعالى يقول: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [النحل: ٤٣]، وأهل الذكر هم العلماء[٤]

٦ ـ على المستفتي أن يسأل فيما ينفعه في دنياه وأخراه، فقد سأل رسولَ الله ﷺ رجلٌ عن الساعة، وأجابه ﷺ بقوله: «**ماذا أعددت لها؟**»[٥]

وفي هذا توجيهه إلى ما يهمه ويرجع إليه منفعته.

٧ ـ يكره منه كثرة السؤال، والسؤال عما لا ينفع في الدين، والسؤال عما لا يقع، وكذلك السؤال عن صعاب المسائل، كذا السؤال عن الحكمة في المسائل التعبدية، ويكره التكلف والتعمق والتعنت في السؤال، وطلب الغلبة في الخصام[٦]، لما في الحديث «**إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم**»[٧]

(١) المصدر نفسه.
(٢) صفة الفتوى لابن حمدان ص٨٣ ـ ٨٤.
(٣) انظر: أدب المفتي ١/ ٨٥ وما بعدها.
(٤) الفتوى في الإسلام للقاسمي ص١٠٣.
(٥) رواه البخاري في صحيحه ٣/ ١٣٤٩ رقم ٣٤٨٥، ومسلم في صحيحه ٤/ ٢٠٣٢ رقم ٢٦٣٩.
(٦) انظر: الموافقات ٤/ ٣١٩، ٣٢١.
(٧) رواه البخاري في صحيحه ٢/ ٨٦٧ رقم ٢٣٢٥، ومسلم في صحيحه ٤/ ٢٠٥٤ رقم ٢٦٦٨.



نماذج من فتاوى رسول الله ﷺ في العقيدة

مما لا شك فيه، أن رسول الله ﷺ بلَّغ الرسالة وأدَّى الأمانة حق الأداء وما من خير إلا دل أمته إليه، وما من شر إلا حذرهم عنه، فقد علَّمهم كل ما يحتاجون إليه في دنياهم وأخراهم، وعن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: قيل له: قد علمكم نبيكم ﷺ كل شيء حتى الخراءة؟![١] فقال: أجل...[٢]

أي: علمنا كل ما نحتاج إليه في ديننا حتى الخراءة التي ذكرت أيها القائل، فإنه علمنا آدابها فنهانا عن كذا وكذا[٣]

وقد توفي رسول الله ﷺ وما طائر يقلب جناحيه في السماء إلا ذكر للأمة منه علماً، وعلمهم كل شيء حتى آداب التخلي وآداب الجماع... وجميع أحكام الحياة والموت، ووصف لهم العرش والكرسي والملائكة والجن والنار والجنة، ويوم القيامة وما فيه حتى كأنه رأي عين.

وعرفهم معبودهم وإلههم أتم تعريف، حتى كأنهم يرونه ويشاهدونه بأوصاف كماله ونعوت جلاله.

وعرفهم الأنبياء وأممهم، وما جرى لهم، وما جرى عليهم معهم، حتى كأنهم كانوا بينهم.

وعرفهم من طرق الخير والشر، دقيقها وجليها، ما لم يُعرِّفه نبي لأمته قبله.

وعرفهم ﷺ من أحوال الموت وما يكون بعده في البرزخ وما يحصل فيه من النعيم والعذاب للروح والبدن ما لم يعرف به نبي غيرُه.

---

(١) الخراءة: التخلي والقعود للحاجة. اللسان ١/ ٦٤.

(٢) رواه مسلم في صحيحه ١/ ٢٢٣ رقم ٢٦٢.

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم ٣/ ١٥٤.

وكذلك عرفهم ﷺ أدلة التوحيد والنبوة والمعاد، والرد على جميع فرق أهل الكفر والضلال، ما ليس لمن عرفه حاجة من بعده، اللَّهُمَّ إلا إلى من يبلغه إياه ويبينه ويوضح منه ما خفي عليه. . . .

وكذلك عرفهم ﷺ من أمور معايشهم ما لو علموه وعملوا به لاستقامت لهم دنياهم أعظم استقامة. . . .

وبالجملة، فجاءهم بخير الدنيا والآخرة برمته، ولم يُحوجْهم الله إلى أحد سواه. . .[1]

فمن ظن النقص في شريعة محمد ﷺ. . . فهو كمن ظن أن بالناس حاجة إلى رسول آخر بعده[2]

وليس هناك من الخلق أفصح في البيان من رسول الله ﷺ، ولا أنطق بالحق منه، فقد أمره الله تعالى بتبليغ رسالته، وأعطاه من القدرة على ذلك، فكان ﷺ أول من قام بالفتوى وإمام المفتين، يفتي بوحي من الله ﷻ، فكانت فتاويه ﷺ جوامع الأحكام، ومشتملة على فصل الخطاب، وهي في وجوب اتباعها وتحكيمها والتحاكم إليها ثانية الكتاب، وليس لأحد من المسلمين العدول عنها ما وجد إليها سبيلاً، وقد أمر الله عباده بالرد إليها فقال[3]: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾ [النساء: ٥٩].

ثم قام بالفتوى بعد رسول الله ﷺ أهل العلم وعلى رأسهم الصحابة الكرام ﭫ قال الإمام ابن القيم ﷀ: والذين حفظت عنهم الفتوى من أصحاب رسول الله ﷺ مائة ونيف وثلاثون نفساً ما بين رجل وامرأة.

وكان المكثرون منهم سبعة؛ عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وعائشة أم المؤمنين، وزيد بن ثابت، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، ويمكن أن يجمع من فتوى كل واحد منهم سفر ضخم.

والمتوسطون منهم؛ أبو بكر الصديق، وأم سلمة، وأنس بن مالك، وأبو

---

(١) إعلام الموقعين ٤/ ٣٧٥ ـ ٣٧٦، فتاوى إمام المفتين لابن القيم ص١٧٨ ـ ١٨٠.

(٢) إعلام الموقعين ٤/ ٣٧٦، فتاوى إمام المفتين لابن القيم ص١٨٠.

(٣) انظر: الفتوى في الإسلام ص٣٢ ـ ٣٣.

سعيد الخدري، وأبو هريرة، وعثمان بن عفان، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعبد الله بن الزبير، وأبو موسى الأشعري، وسعد بن أبي وقاص، وسلمان الفارسي، وجابر بن عبد الله، ومعاذ بن جبل، وطلحة، والزبير، وعبد الرحمٰن بن عوف، وعمران بن حصين، وأبو بكرة، وعبادة بن الصامت، ومعاوية بن أبي سفيان ﷺ.

فهؤلاء يمكن أن يجمع من فتيا كل واحد منهم جزء صغير جداً.

والباقون منهم؛ مقلون في الفتيا، لا يُروى عن الواحد منهم، إلا المسألة والمسألتان، والزيادة اليسيرة على ذلك، يمكن أن يُجمع من فتيا جميعهم، جزءٌ صغير فقط، بعد التقصي والبحث[١].

ثم آل الأمر بعد الصحابة ﷺ إلى كبار التابعين، وكانوا لا يفتون في الغالب إلا بالنص القرآني أو بالحديث الشريف، قال ابن عمر ﷺ لجابر بن زيد: إنك من فقهاء البصرة، فلا تفت إلا بقرآن ناطق، أو سُنَّة ماضية، فإنك إن فعلت غير ذلك؛ هلكت وأهلكت[٢].

وهكذا درج علماء السلف، على ما عليه أسلافهم من الصحابة والتابعين، إلى يومنا هذا، والحمد لله.

وسأذكر ها هنا جملة مختصرة، من فتاوى إمام المفتين، وسيد المرسلين، نبينا محمد ـ صلى الله عليه وعلى آله أجمعين ـ فأقول مستعيناً بالله، وراجياً توفيقه:

١ ـ فتاوى رسول الله ﷺ في التوحيد:

وسئل ﷺ عن امرأة أوصت أن يعتق عنها رقبة، فدعا بالرقبة فقال لها[٣]: «**أين الله؟** قالت: في السماء، قال: **من أنا؟**، قالت: أنت رسول الله، قال: **أعتقها فإنها مؤمنة**»[٤].

---

(١) إعلام الموقعين ١/ ١٢، الفتوى في الإسلام ص٣٥ ـ ٣٦.
(٢) سنن الدارمي ١/ ٧٠ رقم ١٦٤، حلية الأولياء ٣/ ٨٦.
(٣) هذه القصة في: سنن أبي داود ٣/ ٢٣٠ رقم ٣٢٨٢، والسنن الكبرى للنسائي ٤/ ١١٠ رقم ٦٤٨٠.
(٤) رواه مسلم في صحيحه ١/ ٣٨١ رقم ٥٣٧.

وسئل ﷺ هل نرى ربنا يوم القيامة؟.

فقال ﷺ: «**نعم، قال: هل تضارون في رؤية الشمس بالظهيرة صحواً ليس معها سحاب؟ وهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر صحواً ليس فيها سحاب؟** قالوا: لا يا رسول الله، قال: ما تضارون في رؤية الله تبارك وتعالى يوم القيامة إلا كما تضارون في رؤية أحدهما»(١)

وسئل ﷺ عن مبدأ تخليق هذا العالم.

فأجاب: «كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء، وكتب في الذكر كل شيء، وخلق السماوات والأرض...»(٢)

وسئل ﷺ هل رأيت ربك؟.

فقال: «**رأيت نوراً**»(٣)

٢ ـ فتاوى الرسول ﷺ في حمى جناب التوحيد:

وسأله رجل فقال: إني نذرت أن أنحر إبلاً ببوانة(٤) فقال النبي ﷺ: «**هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟** قالوا: لا. قال: **هل كان فيها عيد من أعيادهم؟** قالوا: لا، قال رسول الله ﷺ: **أوف بنذرك، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك بن آدم**»(٥).

٣ ـ فتاوى الرسول ﷺ في الإسلام والإيمان والإحسان:

سأل جبريل عليه السلام رسول الله ﷺ فقال: يا محمد، أخبرني عن الإسلام.

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٤/ ١٦٧١ رقم ٤٣٠٥ ومسلم في صحيحه ١/ ١٦٧ رقم ١٨٣.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ٣/ ١١٦٦ رقم ٣٠١٩.

(٣) رواه مسلم في صحيحه ١/ ١٦١ رقم ١٧٨.

(٤) بوانة (بضم الباء وقيل بفتحها): هضبة وراء ينبع قريب من ساحل البحر، وقريب منها ماء يسمى (القضيبة) وماء آخر يقال له (المجاز). انظر: معجم البلدان ١/ ٥٠٥، بلاد ينبع لمحات تاريخية جغرافية وانطباعات خاصة لحمد الجاسر ص١٧٢، المعالم الأثيرة في السُّنَّة والسيرة لمحمد شراب ص٥٤.

(٥) رواه أبو داود في سننه ٣/ ٢٣٨ رقم ٣٣١٣ وصححه الألباني. انظر: صحيح سنن أبي داود ٢/ ٦٣٧.

فقال رسول الله ﷺ: «**الإسلام أن تشهد أن لا إلٰه إلا الله، وأن محمداً رسول الله ﷺ، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً**». قال: صدقت.

قال: فأخبرني عن الإيمان.

قال: «**أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره**». قال: صدقت.

قال: فأخبرني عن الإحسان.

قال: «**أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك**»(١)

٤ ـ فتاوى الرسول ﷺ في الرقية:

وسئل ﷺ فقيل له: أرأيت رقى نسترقيها، ودواء نتداوى به، وتقاة نتقيها، هل ترد من قدر الله شيئاً؟.

قال: «**هي من قدر الله**»(٢)

وسألته أسماء بنت عميس فقالت: يا رسول الله، إن ولد جعفر، تسرع إليهم العين، أفأسترقي لهم؟.

فقال: «**نعم، فإنه لو كان شيء سابق القدر، لسبقته العين**»(٣)

واستفتاه ﷺ عثمانُ بن أبي العاص الثقفي، وشكا إليه وجعاً يجده في جسده منذ أسلم، فقال له ﷺ: «**ضع يدك على الذي تألم من جسدك، وقل: باسم الله ثلاثاً، وقل سبع مرات: أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر**»(٤)

٥ ـ فتاوى الرسول ﷺ في الطب والتداوي:

وسأل طبيبٌ رسولَ الله ﷺ عن ضفدع يجعلها في دواء.

---

(١) رواه مسلم في صحيحه ١/٣٦ ـ ٣٧ رقم ٨.
(٢) رواه الترمذي في سننه ٤/٣٩٩ رقم ٢٠٦٥ وقال: حسن صحيح.
(٣) رواه الترمذي في سننه ٤/٣٩٥ رقم ٢٠٥٩ وقال: حسن صحيح.
(٤) رواه مسلم في صحيحه ٤/١٧٢٨ رقم ٢٢٠٢.

«فنهاه النبي ﷺ عن قتلها»(١).

وسئل ﷺ عن النشرة.

فقال: **«هو من عمل الشيطان»**(٢)

قال ابن القيم: والنشرة؛ حل السحر عن السحور. وهي نوعان:

حل سحر بسحر مثله، وهو الذي من عمل الشيطان، فإن السحر من عمله فيتقرب إليه الناشر والمنتشر بما يحب، فيُبْطل عملَه عن المسحور.

والثاني: النشرة بالرقية والتعوذات والدعوات والأدوية المباحة، فهذا جائز بل مستحب، وعلى النوع المذموم، يحمل قول الحسن: لا يحل السحر إلا ساحر(٣)

٦ ـ فتاوى الرسول ﷺ في الكهان:

وسئل ﷺ عن الكهان فقال:

«**ليسوا بشيء**، قالوا: يا رسول الله، فإنهم يحدِّثون أحياناً الشيءَ يكون حقّاً، قال رسول الله ﷺ: **تلك الكلمة من الجن، يخطفها الجني فيقرها في أذن وليه قر الدجاجة**(٤)، **فيخلطون فيها أكثر من مائة كذبة**»(٥)

٧ ـ فتاوى الرسول ﷺ في بيان الشرك والتحذير منه:

لما نزلت هذه الآية ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] شق ذلك على أصحاب النبي ﷺ وقالوا: أينا لم يظلم نفسه؟.

---

(١) رواه أبو داود في سننه ٤/٣٦٨ رقم ٥٢٦٩ وصححه الألباني. انظر: صحيح سنن أبي داود ٢/ ٧٣٣.

(٢) رواه أبو داود في سننه ٤/٦ رقم ٣٨٦٨، الحاكم في المستدرك ٤/ ٤٦٤ رقم ٨٢٩٢ وقال: حديث صحيح. وقد صححه الألباني. انظر: صحيح سنن أبي داود ٢/ ٤٦٤.

(٣) إعلام الموقعين ٤/٣٩٦.

(٤) قال الطيبي: لا ريب أن قوله قر الدجاجة، مفعول مطلق، وفيه معنى يصح؛ أن يشبَّه ترديدُ الكلام في أذنه بترديد الدجاجة صوتها في أذن صواحباتها، وهذا مشاهد، ترى الديك، إذا رأى شيئاً ينكره يقرقر، فتَسمعه الدجاج، فتجتمع وتقرقر معه. فتح الباري ١٠/ ٢٢٠.

(٥) رواه البخاري في صحيحه ٥/ ٢٢٩٤ رقم ٥٨٥٩ ومسلم في صحيحه ٤/ ١٧٥٠ رقم ٢٢٢٨.

فقال رسول الله ﷺ: «**ليس كما تظنون، إنما هو كما قال لقمان لابنه: يا بني لا تشرك بالله، إن الشرك لظلم عظيم**»[(١)].

وسئل ﷺ أيّ الذنب أعظم عند الله؟. قال: «**أن تجعل لله نداً وهو خلقك..**»[(٢)]

وسئل كيف نتقي الشرك يا رسول الله وهو أخفى من دبيب النمل؟.

قال: «**قولوا اللَّهُمَّ إنا نعوذ بك أن نشرك بك شيئاً تعلمه، ونستغفرك لما لا نعلم**»[(٣)].

٨ ـ فتاوى الرسول ﷺ في الملائكة والنبوات:

وسئل ﷺ متى وجبت لك النبوة؟.

قال: «**وآدم بين الروح والجسد**»[(٤)]

قلت: وأما ما شاع وذيع بين الناس؛ من حديث «**كنت نبيّاً وآدم بين الماء والطين**»؛ فقد قال أهل العلم: لا أصل له بهذا اللفظ[(٥)]

وبلغ عبد الله بن سلام رضي الله عنه مقدم رسول الله ﷺ المدينة فأتاه فقال: إني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي:

ما أول أشراط الساعة؟ وما أول طعام يأكله أهل الجنة؟ ومن أي شيء ينزع الولد إلى أبيه، ومن أي شيء ينزع إلى أخواله؟.

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٦/٢٥٤٢ رقم ٦٥٣٨.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ٤/١٦٢٦ رقم ٤٢٠٧، ومسلم في صحيحه ١/ ٩٠ رقم ٨٦.

(٣) رواه الطبراني في الأوسط ٤/ ١٠ رقم ٣٤٧٩، قال المنذري: ورواته إلى أبي علي محتج بهم في الصحيح، وأبو علي وثقه ابن حبان، ولم أر أحداً جرحه. الترغيب والترهيب ١/ ٤٠، وقال الشيخ الأرناؤوط: وهو حديث حسن. انظر: فتاوى إمام المفتين لابن القيم ص٢١٢.

(٤) رواه الترمذي في سننه ٥/ ٥٨٥ رقم ٣٦٠٩ وقال: حسن صحيح غريب، والحاكم في المستدرك ٢/ ٦٦٥.
وقال: صحيح الإسناد، وذكر له شاهداً، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي ٣/ ٤٨٤.

(٥) كشف الخفاء ٢/١٦٩، المصنوع لعلي القاري ص١٤٢.

فقال رسول الله ﷺ: «**أخبرني بهن آنفاً جبريل**. فقال عبد الله: ذاك عدو اليهود من الملائكة. فقال رسول الله ﷺ: **أما أول أشراط الساعة، فنار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب.**

وأما أول طعام يأكله أهل الجنة فزيادة كبد حوت.

وأما الشبه في الولد فإن الرجل إذا غشي المرأة فسبقها ماؤه كان الشبه له، وإذا سبق ماؤها كان الشبه لها».

قال: أشهد أنك رسول الله...)[(١)]

(وسئل ﷺ عن كيفية إتيان الوحي إليه، فقال: «**أحياناً يأتيني مثل صلصلة الجرس، ـ وهو أشده علي ـ فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال، وأحياناً يتمثل لي الملك رجلاً فيكلمني فأعي ما يقول...**»[(٢)]

وسألته اليهود فقالوا: يا أبا القاسم، أخبرنا عن الرعد ما هو؟.

قال: «**ملك من الملائكة موكَّل بالسحاب، معه مخاريق من نار، يسوق بها السحاب حيث شاء الله**».

فقالوا فما هذا الصوت الذي نسمع؟.

قال: «**زجره بالسحاب إذا زجره حتى ينتهي إلى حيث أمر**».

قالوا: صدقت...)[(٣)]

٩ ـ فتاوى الرسول ﷺ في أمور الآخرة:

(وسأله ﷺ جبريل عليه السلام فقال: فأخبرني عن الساعة.

قال: «**ما المسؤول عنها بأعلم من السائل**».

قال: فأخبرني عن أمارتها.

قال: «**أن تلد الأمة ربتها، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء**

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٣/ ١٢١١ رقم ٣١٥١.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ١/ ٤ رقم ٢، ومسلم في صحيحه ٤/ ١٨١٦ رقم ٢٣٣٣.

(٣) رواه الترمذي في سننه ٥/ ٢٩٤ رقم ٣١١٧ وقال: حسن غريب. وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي ٣/ ٢٦١ ـ ٢٦٢.

يتطاولون في البنيان...»[(١)]

وسئل ﷺ أين يكون الناس يوم تبدل الأرض والسماوات؟.

فقال ﷺ: «**هم في الظلمة دون الجسر**».

قيل فمن أول الناس إجازة؟.

قال: «**فقراء المهاجرين**».

قال اليهودي: فما تُحْفَتُهم[(٢)] حين يدخلون الجنة؟.

قال: «**زيادة كبد النون**».

قال: فما غذاؤهم على أثرها؟.

قال: «**ينحر لهم ثور الجنة الذي كان يأكل من أطرافها**».

قال: فما شرابهم عليه؟.

قال: «**من عين فيها تسمى سلسبيلاً**».

قال: صدقت. . .)[(٣)]

وسئل ﷺ ما الكوثر؟.

قال: «**ذاك نهر أعطانيه الله ـ يعني: في الجنة ـ أشد بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل، فيها طير أعناقها كأعناق الجُزُر**[(٤)]، قال عمر: إن هذه لناعمة! قال رسول الله ﷺ: **أَكَلَتُها أحسن منها**»[(٥)].

١٠ ـ فتاوى الرسول ﷺ في القدر:

قال الإمام مسلم رَحِمَهُ الله: حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا

---

(١) رواه مسلم في صحيحه ١/ ٣٦ ـ ٣٧ رقم ٨.

(٢) تحفة: (بإسكان الحاء أو فتحها)؛ وهي ما يهدى إلى الرجل، ويُخَصُّ به، ويلاطف. انظر: النهاية في غريب الحديث ١/ ١٨٢.

(٣) رواه مسلم في صحيحه ١/ ٢٥٢ رقم ٣١٥.

(٤) الجزر بضم الجيم والزاي جمع جزور وهو البعير. الترغيب والترهيب ٤/ ٢٨٧، المعجم الوسيط ١/ ١٢٠.

(٥) رواه الترمذي في سننه ٤/ ٦٨٠ رقم ٢٥٤٢ وقال: حسن غريب. وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي ٣/ ١٢.

أبو الزبير، عن جابر رضي الله عنه قال: جاء سراقة بن مالك بن جعشم، فقال: يا رسول الله، بين لنا ديننا كأن خلقنا الآن، فيما العمل اليوم؟ أفيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير، أم فيما نستقبل؟.

قال: «**لا، بل فيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير.**

قال: ففيم العمل؟.

قال زهير: ثم تكلم أبو الزبير بشيء لم أفهمه، فسألت ما قال فقال(١): **اعملوا فكل ميسر**»(٢)

وفي رواية ابن حبان زاد قال سراقة: فلا أكون أبداً أشد اجتهاداً في العمل مني الآن(٣)

وسئل ﷺ أرأيت رقى نسترقيها، ودواء نتداوى به، وتقاة نتقيها، هل ترد من قدر الله شيئاً؟.

قال: «**هي من قدر الله**»(٤)

١١ ـ فتاوى الرسول ﷺ في مناقب الصحابة رضي الله عنهم:

وسئل ﷺ أي الناس خير؟.

قال: «**قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم...**»(٥)

وسئل ﷺ أي الناس أحب إليك؟.

---

(١) وفي مسند الإمام أحمد: لم أفهم كلاماً تكلم به أبو الزبير، فسألت رجلاً، فقلت: كيف قال أبو الزبير في هذا الموضع، فقال: سمعته يقول: «**اعملوا فكل ميسر**» ٣/ ٢٩٢ رقم ١٤١٤٨.

(٢) رواه مسلم في صحيحه ٤/ ٢٠٤٠ رقم ٢٦٤٨، وابن حبان في صحيحه ٩/ ٢٢٧ رقم ٣٩١٩، مسند أحمد ٣/ ٢٩٢.
لم أفهم كلاماً تكلم به أبو الزبير فسألت رجلاً فقلت كيف قال أبو الزبير في هذا الموضع فقال سمعته يقول اعملوا فكل ميسر.

(٣) رواه ابن حبان في صحيحه ٢/ ٤٩ رقم ٣٣٧.

(٤) رواه الترمذي في سننه ٤/ ٣٩٩ رقم ٢٠٦٥، وقال حسن صحيح، والبيهقي في الاعتقاد ص١٤١.

(٥) تقدم في ص٦.

قال: «**عائشة**».

قيل: من الرجال؟.

قال: «**أبوها**».

قيل: ثم من؟.

قال: «**عمر، فعد رجالاً**»[(١)]

١٢ ـ فتاوى الرسول ﷺ في طاعة ولي الأمر بالمعروف:

وسئل ﷺ عن طاعة الأمير الذي أمر أصحابه فجمعوا حطباً فأوقدوا ناراً، وأمرهم بالدخول فيها.

فقال: «**لو دخلوها ما خرجوا منها إلى يوم القيامة، إنما الطاعة في المعروف**»[(٢)]

قال ابن القيم: فهذه فتوى عامة لكل من أمره أمير بمعصية الله كائناً من كان، ولا تخصيص فيها البتة[(٣)]

١٣ ـ فتاوى الرسول ﷺ في التحذير من أهل البدع والزيغ والضلال:

سألت عائشة رضي الله عنها رسول الله ﷺ عن قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٧﴾﴾ [آل عمران: ٧]

قالت: قال رسول الله ﷺ: «**إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه، فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم**»[(٤)]

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٣/١٣٣٩ رقم ٣٤٦٢، ومسلم في صحيحه ٤/١٨٥٦ رقم ٢٣٨٤.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ٤/١٥٧٧ رقم ٤٠٨٥ واللفظ له، ومسلم في صحيحه ٣/١٤٦٩ رقم ١٨٤٠.

(٣) فتاوى إمام المفتين ص٢١٣.

(٤) رواه البخاري في صحيحه ٤/١٦٥٥ رقم ٤٢٧٣، ومسلم في صحيحه ٤/٢٠٥٣ رقم ٢٦٦٥.

وفي هذا كفاية، فالاستفتاء والإفتاء في مسائل الاعتقاد، ليس أمراً محدثاً، وإنما هو من السُّنَّة، إذا توفر لدى المفتي الآلة والشروط.

ولأننا لم نقصد بهذا الاستقصاءَ، فمن أراد التوسع فعليه بالكتاب القيم للإمام ابن القيم الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ الذي وسمه بـ «فتاوى إمام المفتين ﷺ»[1]، وبكتابه «إعلام الموقعين عن رب العالمين»، ولعل الباغي التوسع ـ والمزيد ـ، يجده هناك، والله الموفق.

---

(١) وهو مطبوع بتحقيق الشيخ عبد القادر الأرناؤوط.

الفصل الثاني

نبذة موجزة عن تاريخ
اعتقاد أئمة المذهب المالكي

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الإمام مالك ـ رحمه الله تعالى ـ وبيان عقيدته مجملة.

المبحث الثاني: المذهب المالكي أحد المذاهب الأربعة من مذاهب أهل السُّنَّة والجماعة.

المبحث الثالث: بيان اعتقاد أشهر علماء المذهب المالكي.

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: بيان المراد بعلماء المالكية في هذا البحث.

المطلب الثاني: أشهر متقدمي علماء المذهب المالكي وعقيدتهم.

المطلب الثالث: أشهر متأخري علماء المذهب المالكي وعقيدتهم.

المطلب الرابع: علاقة أئمة المذهب المالكي بالأشعرية.

المبحث الأول

الإمام مالك ـ رحمه الله تعالى ـ وبيان عقيدته مجملة

ومما لا شك فيه، أن رسول الله ﷺ قد بين العقيدة الصحيحة، التي يجب أن يكون عليها المسلم، وترك أمته على المحجة البيضاء، لا يزيغ عنها إلا هالك.

وسار الصحابة والتابعون لهم بإحسان ـ رضي الله عنهم جميعاً ـ عليها، وكانوا على بينة وبصيرة، وتناقلوا ذلك فيما بينهم خلفاً عن سلف، وصنف في ذلك عدة كتب، من مقرر للعقيدة الصحيحة، ورَادٍّ على من زاغ عنها وضل.

ومن أئمة السلف الأئمة الأربعة؛ أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد ـ رحمة الله عليهم ـ فقد كانوا مهتمين بتقرير وبيان هذا الأصل «علم العقيدة» أيما اهتمام لأتباعهم.

فألَّف الإمام أبو حنيفة الفقه الأكبر، ومالك ألَّف موطأه، وكتاب الرد على القدرية الذي دون عنه بعض تلاميذه، وغير ذلك، والإمام الشافعي، شديد الذم للكلام وأهله، وكُتب الإمام أحمد، معروفة، ومواقفه تجاه الذب عن العقيدة الصحيحة، مشهورة مشهودة.

ومع هذه الجهود، فقد انتشرت آراء أهل الكلام من جهمية ومعتزلة وكلابية وأشعرية وماتريدية ـ بين بعض المنتسبين إلى الأئمة الأربعة في الفقه.

وحتى لو سئل أحدهم عن مذهبه في الفقه قال: حنفي أو مالكي. . .، ويتعصب لإمامه فيما يسمونه الفروع «الفقه»، وهو يخالفه بل يباينه فيما يسمونه الأصول «العقائد»[(١)]، إما نتج منه هذا جهلاً أو تجاهلاً لعقيدة إمامه، وإما رغبة في اتباع هوى نفسه.

---

(١) انظر: عقيدة إمام دار الهجرة للخميس ص٣٥.

ومن المؤسف جدّاً، أنك ترى بعض الجامعات، في بعض الدول المشهورة، باتباع أحد المذاهب الأربعة، ـ يطلق على أقسام العقيدة؛ اسم أقسام علم الكلام والفلسفة، هذا ـ والله المستعان ـ على غربة الدين، وبُعد المسلمين عن دينهم(١)

وشتان ما بين علم العقيدة، وعلم الكلام والفلسفة؛ لأن لفظ التوحيد، لفظ شرعي، دلت عليه سورة الإخلاص، ودل عليه قوله ﷺ لمعاذ بن جبل رضي الله عنه لما بعثه إلى اليمن: «**فليكن أول ما تدعوهم إلى أن يوحدوا الله...**»(٢)

ثم إن السلف رضي الله عنهم استخدموه. أخرج الهروي(٣) عن الشافعي قال: سئل مالك عن الكلام والتوحيد.

فقال: محال أن نظن بالنبي ﷺ أنه علم أمته الاستنجاء ولم يعلمهم التوحيد، والتوحيد ما قاله النبي ﷺ: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله**»(٤) فما عصم به الدم والمال حقيقة التوحيد(٥).

ثم إن مالكاً رحمه الله مَثَلٌ للسلف في السُّنَّة، وقدوةٌ للخلف في الإتباع، وقد صرح بعضهم بأن بغض مالك من علامة البدعة، وحبه من علامة الاتباع للسُّنَّة.

قال الإمام أحمد ـ رحمة الله عليه ـ: إذا رأيت الرجل يبغض مالكاً، فاعلم أنه مبتدع(٦)

وقال الإمام أبو داود ـ رحمة الله عليه ـ(٧): أخشى عليه البدعة(٨)

---

(١) انظر: عقيدة إمام دار الهجرة للخميس ص٣٥.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ٦/ ٢٦٨٥ رقم ٦٩٣٧.

(٣) هو: أبو إسماعيل، عبد الله بن محمد الأنصاري الهروي، المعروف بشيخ الإسلام، له كتاب ذم الكلام، توفي سنة إحدى وثمانين وأربعمائة. انظر: سير أعلام النبلاء ١٨/ ٥٠٣ ـ ٥١٨، كشف الظنون ١/ ٨٢٨.

(٤) رواه البخاري في صحيحه ١/ ١٥٣ رقم ٣٨٥، ومسلم في صحيحه ١/ ٥١ رقم ٢٠.

(٥) سير أعلام النبلاء ١٠/ ٢٦.

(٦) الحلية ٦/ ٣٢٢، الجرح والتعديل ١/ ٢٥، ترتيب المدارك ٢/ ٣٩، مناقب مالك للزواوي ص١٠٦، انتصار الفقير السالك ص١٤٦.

(٧) هو: الإمام سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السجستاني، صاحب السُّنن، مات سنة خمس وسبعين ومائتين. انظر: تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٩١ ـ ٥٩٣.

(٨) الجرح والتعديل ١/ ٢٥، مناقب مالك للزواوي ص١٠٦.

وقال ابن مهدي ـ رحمة الله عليه ـ: إذا رأيت الحجازي يحب مالك بن أنس، فاعلم أنه صاحب سُنَّة...[(١)]

فالإمام مالك من السلف الصالح الذين هم على ما عليه رسول الله ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم وقد كان شديد الاتِّباع للسُّنَّة.

قال الإمام أحمد: رحمة الله على مالك، القلب يسكن إلى حديثه وإلى فتياه، حقيق أن يسكن إليه، مالكٌ عندنا حجة لأنه شديد الاتباع للآثار التي تصح عنده[(٢)]

وقد اخترت جملة مختصرة مما روي عن الإمام مالك، ذلك لبيان عقيدته، وسيكون ذكر ذلك وفق الآتي:

عقيدته ـ رحمه الله تعالى ـ في الأسماء والصفات.

عقيدته في الإيمان وبعض أركانه.

موقفه من الشرك ووسائله والتحذيرُ منه.

عقيدته في الصحابة رضي الله عنهم.

موقفه رحمه الله من البدعة وأهلها.

وسيكون هذا كله بإيجاز.

أولاً: عقيدته في الأسماء والصفات:

عن الوليد بن مسلم[(٣)] قال: سألت مالكاً والثوري[(٤)] والأوزاعي[(٥)]

---

(١) الجرح والتعديل ١/ ٢٥، مناقب مالك للزواوي ص١٠٦.

(٢) المدونة الكبرى ٢/ ٥٢١، انتصار الفقير السالك ص١٤٤.

(٣) هو: أبو العباس، الوليد بن مسلم، الدمشقي، مولى لبني أمية، يروي عن الأوزاعي والثوري ومالك، روى عنه أحمد ويحيى وإسحاق، مات سنة أربع أو خمس وتسعين ومائة. الثقات لابن حبان ٩/ ٢٢٢.

(٤) هو: أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، الكوفي، ثقة حافظ فقيه عابد، حجة، مات سنة إحدى وستين ومائة. انظر: التقريب ص٢٤٤.

(٥) هو: أبو عمرو، عبد الرحمٰن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي، الفقيه، ثقة جليل، مات سنة سبع وخمسين ومائة. انظر: التقريب ص٣٤٧.

والليث بن سعد[١] عن الأخبار في الصفات فقالوا: أمروها كما جاءت[٢]

وقال جعفر بن عبد الله[٣]: كنا عند مالك بن أنس فجاءه رجل فقال: يا أبا عبد الله، الرحمٰن على العرش استوى، كيف استوى؟.

فما وجد مالك من شيء ما وجد من مسألته، فنظر إلى الأرض، وجعل ينكت بعود في يده حتى علاه الرحضاء ـ يعني: العرق ـ ثم رفع رأسه ورمى بالعود، وقال: الكيف منه غير معقول، والاستواء منه غير مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وأظنك صاحب بدعة، وأمر به فأخرج[٤]

وفي انتصار الفقير السالك... وإن عدت إلى هذا السؤال ضربت عنقك، فقال له السائل: يا أبا عبد الله، والله لقد سألت علماء الكوفة والبصرة والعراق، فلم يُوَفَّق أحد منهم لما وفقت له[٥]

وقد تضمن هذا الأثر عدة أمور ينبغي أن تفهم، منها:

ـ وجوب الإيمان بجميع الصفات الثابتة بالكتاب أو بالسُّنَّة من غير تمثيل ولا تشبيه ولا تعطيل.

ـ أن معاني الصفات معلومة مفهومة لدى السلف، خلافاً لما يدعيه المفوضة من الأشعرية والماتريدية وغيرهم، من أن مذهب السلف هو تفويض المعنى والكيف معاً.

---

(١) هو: أبو الحارث، الليث بن سعد بن عبد الرحمٰن الفهمي المصري ثقة ثبت فقيه إمام مشهور، مات سنة خمس وسبعين ومائة. انظر: التقريب ص٤٦٤.

(٢) اعتقاد أهل السُّنَّة للالكائي ٣/٥٢٧، سنن البيهقي الكبرى ٣/٢ رقم ٤٤٢٩، التمهيد ٧/١٤٩.

(٣) هو: جعفر بن عبد الله، بن أسلم، مولى عمر، من الثقات، وهو ابن أخي زيد بن أسلم. انظر: تهذيب التهذيب ٢/٨٥.

(٤) رواه اللالكائي في اعتقاد أهل السُّنَّة ٣/٣٩٨، وأبو نعيم في الحلية ٦/٣٢٥ ـ ٣٢٦، والبيهقي في الاعتقاد ص١١٦، وابن عبد البر في التمهيد ٧/١٥١، وقال ابن حجر في الفتح ١٣/٤٠٦ ـ ٤٠٧: إسناده جيد. وصححه الذهبي في العلو ص١٠٣. وقال القيسراني: صح ذلك وثبت. تذكرة الحفاظ ١/٢٠٩.

(٥) انتصار الفقير السالك ص١٨٧، الإمام مالك، حياته وآراؤه وفقهه، للدكتور محمود خليفة ص٧٨.

ـ أن كيفية الصفات غير معلومة لنا؛ لأنها من الأمور الغيبية، وهذا الذي يعنون بقولهم: (أمروها بلا كيف) أو (أمروها كما جاءت)...، فمن كيف الله ﷻ فقد شبهه بخلقه، تعالى الله وتقدس عن ذلك[(١)]

وهذا الأثر هو القاعدة المهمة، فإذا فهمتها وأتقنتها، وطبقتها على الصفات كلها ـ وجدتها الميزان العادل، والله أعلم.

صفة الكلام:

قال مالك: القرآن كلام الله، وكلامه لا يبيد ولا ينفد، وليس بمخلوق[(٢)]

صفة الاستواء:

وقد تقدم كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ في ذلك.

صفة المعية:

عن عبد الله بن نافع[(٣)] قال: كان مالك بن أنس رَحِمَهُ اللَّهُ يقول: الله ﷻ في السماء وعلمه في كل مكان، لا يخلو منه شيء. وتلا هذه الآية: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَآ أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا۟ ۖ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٧﴾﴾ [المجادلة: ٧][(٤)]

صفة النزول:

وعن مالك رَحِمَهُ اللَّهُ قال: ينزل كيف شاء بقدرته وعلمه وعظمته، أحاط بكل شيء علماً[(٥)]

---

(١) هي مستفادة من عقيدة إمام دار الهجرة للخميس ص١٢ ـ ١٤.

(٢) الجامع لابن أبي زيد القيرواني ص١٢٣، اعتقاد أهل السُّنَّة ٢/ ٢٥١.

(٣) هو: أبو بكر، عبد الله بن نافع، مولى ابن عمر، المديني، صاحب مالك، وكان أمّيّاً لا يكتب، توفي سنة ست ومائتين. الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ٢/ ١٤٤، الوفيات للسلامي ١/ ١٥٨.

(٤) السُّنَّة لعبد الله بن أحمد ١/ ١٠٦ ـ ١٠٧ رقم ١١، ٢٨٠، ٥٣٢، الشريعة للآجري ص٢٨٩، العلو للذهبي ص١٠٣، ترتيب المدارك لعياض ٢/ ٤٣ قال القيسراني: صح ذلك وثبت. تذكرة الحفاظ ١/ ٢٠٩.

(٥) مختصر الصواعق ص٣٨٤ وروى اللالكائي مثله عن الإمام أحمد اعتقاد أهل السُّنَّة ٣/ ٤٥٣ رقم ٧٧٧.

قال زهير بن عباد[١]: كل من أدركت من المشايخ: مالك بن أنس... يقولون: النزول حق[٢].

رؤية الله يوم القيامة:

قال ابن وهب: قال مالك رَحِمَهُ اللَّهُ: الناس ينظرون إلى الله عَزَّ وَجَلَّ يوم القيامة بأعينهم[٣].

هذا، وقد ورد عن الإمام مالك إنكاره الحديثَ والكلام في بعض الصفات كصفة الساق والصورة، فلا يحمل ذلك على أنه أنكر إثبات تلك الصفات[٤].

ثانياً: الإيمان وبعض أركانه:

١ ـ الإيمان:

أ ـ مسمى الإيمان:

أخرج أبو نعيم رَحِمَهُ اللَّهُ[٥] عن عبد الله بن نافع قال: كان مالك بن أنس يقول: الإيمان قول وعمل[٦].

وعن أشهب بن عبد العزيز[٧] قال: قال مالك: فقام الناس يصلون نحو

---

(١) هو: زهير بن عباد الرواسي بن عم وكيع بن الجراح، كنيته أبو محمد من أهل الكوفة سكن مصر، ثقة ويروي عن مالك وابن عيينة. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣/ ٥٩١، الثقات لابن حبان ٨/ ٢٥٦.

(٢) رواه ابن أبي زمنين في أصول السُّنَّة ص١١٣، وأبو عمر الطلمنكي كما في شرح حديث النزول لابن تيمية ص١٨٨.

(٣) الشريعة ص٢٥٤، اعتقاد أهل السُّنَّة ٣/ ٥٠١، الحلية ٦/ ٣٢٦، ترتيب المدارك للقاضي ٢/ ٤٢، حاشية ابن القيم ١٣/ ٤٠، السير ٨/ ٩٩، الانتقاء ص٣٦.

(٤) وسيأتي الكلام عنه في ص٢٢٠ ـ ٢٢٣.

(٥) هو: أبو نعيم، الحافظ أحمد بن عبد الله، بن أحمد، بن إسحاق، بن موسى، بن مهران، المهراني، الأصبهاني، له تصانيف مشهورة ككتاب الحلية، مات سنة ثلاثين وأربع مائة. انظر: تذكرة الحفاظ ٣/ ١٠٩٢ ـ ١٠٩٧.

(٦) الحلية ٦/ ٣٢٧.

(٧) هو: أبو عمرو أشهب بن عبد العزيز بن داود القيسي المصري، يقال اسمه مسكين، ثقة فقيه، مات سنة ٢٠٤هـ تقريب التهذيب ١/ ١١٣.

بيت المقدس ستة عشر شهراً، ثم أمروا بالبيت الحرام، فقال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْۚ﴾ [البقرة: ١٤٣]؛ أي: صلاتكم إلى بيت المقدس، قال مالك: وإني لأذكر بهذه قول المرجئة(١): إن الصلاة ليست من الإيمان(٢)

ب ـ زيادة الإيمان ونقصانه:

قال عبد الله بن نافع: قال مالك: الإيمان يزيد وينقص(٣)

وقال إسحاق ـ يعني: الفروي ـ(٤): كنت عند مالك فقال: الإيمان يزيد وينقص قال الله ﷻ: ﴿لِيَزْدَادُوٓاْ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْۗ﴾ [الفتح: ٤] وقال إبراهيم: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰۖ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِيۖ﴾ [البقرة: ٢٦٠] فطمأنينة قلبه، زيادة في إيمانه(٥).

٢ ـ الإيمان بالأنبياء عليهم السلام:

قال رحمه الله: من سب أحداً من الأنبياء والرسل أو جحد ما أنزل عليه، أو جحد منهم أحداً، أو جحد ما جاء به فهو بمنزلة من سب رسول الله ﷺ، يصنع فيه ما يصنع فيه هو؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦۚ وَقَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ٢٨٥﴾ [البقرة: ٢٨٥] وذكر رحمه الله آيات في هذا المعنى(٦)

---

(١) المرجئة فرقة تقول بتأخير العمل عن الإيمان، وأنه لا تضر مع الإيمان معصية، كما لا تنفع مع الكفر الطاعة، وهم في باب القدر قدرية، والمرجئة أصناف وطبقات. انظر: الفرق بين الفرق ص١٩، الملل والنحل ص١٣٩ ـ ١٤٦.

(٢) الانتقاء ص٣٤، إرشاد السالك لابن عبد الهادي ص٥٣، ترتيب المدارك ٢/ ٤٣.

(٣) التمهيد لابن عبد البر ٩/ ٢٥٢، سير أعلام النبلاء ٨/ ١٠٢.

(٤) هو: أبو يعقوب، إسحاق بن محمد، بن إسماعيل، بن عبد الله، بن أبي فروة، الأموي مولاهم، الفروي المدني، سمع مالك بن أنس وعدة، وحدث عنه البخاري، وخلق، توفي سنة ٢٢٦هـ. السير ١٠/ ٦٤٩ ـ ٦٥٠.

(٥) شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة ٥/ ٩٦٠، شعار أصحاب الحديث لأبي أحمد الحاكم ص٢٩ رقم ١٣، ترتيب المدارك ٢/ ٤٨. والقول بزيادة الإيمان ونقصانه هو آخر قول الإمام مالك، وهو الصحيح عند علماء مذهبه رحمهم الله. انظر: المقدمات الممهدات لابن رشد ١/ ٣٧.

(٦) انظر: البيان والتحصيل ١٦/ ٤١٥.

٣ ـ الإيمان باليوم الآخر (أشراط الساعة):

قال مالك: بلغني أنه تبعث نار من أرض اليمن، تسوق الناس إلى أرض المحشر[١]

وهذا إشارة إلى حديث: (وآخر ذلك نار تخرج من اليمن، تطرد الناس إلى محشرهم)[٢]

٤ ـ الإيمان بالقدر:

قال الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ: لم نؤمر أن نتكِّل على القدر وإليه نصير[٣].

ثالثاً: موقفه من الشرك ووسائله والتحذيرُ منه:

قال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ[٤]: التمسك بسد الذرائع وحمايتها، هو مذهب مالك وأصحابه، وأحمد بن حنبل في رواية عنه، وقد دل على هذا الأصل الكتاب والسُّنَّة[٥]

وعن الإمام مالك قال: لا أرى أن يقف عند قبر النبي ﷺ يدعو، ولكن يسلم ويمضي[٦]

وقال أيضاً أكره تجصيص القبور والبناء عليها وهذه الحجارة التي يبنى عليها[٧]

وقال ابن أبي شامة[٨]: كان مالك وغيره من علماء المدينة، يكرهون إتيان

---

(١) نفس المصدر ١٧/ ٣٦٠.

(٢) رواه مسلم في صحيحه ٤/ ٢٢٢٥ رقم ٢٩٠١.

(٣) رواه الخلال في السُّنَّة ص٥٥١.

(٤) هو: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرْح (باسكان الراء والحاء المهملة) الأنصاري، الأندلسي، القرطبي، المفسر، جمع في تفسير القرآن كتاباً كبيراً، سماه جامع أحكام القرآن، وله أيضاً كتاب شرح أسماء الله الحسنى، توفي سنة إحدى وسبعين وستمائة. انظر: الديباج المذهب ص٣١٧ ـ ٣١٨.

(٥) تفسير القرطبي ٢/ ٥٧ ـ ٥٨.

(٦) مجموع الفتاوى ٢٧/ ٣٠.

(٧) المدونة الكبرى ١/ ١٨٩، بداية المجتهد ١/ ١٧٧، تفسير القرطبي ١٠/ ٣٧٩.

(٨) هو: أبو شامة شهاب الدين أبو القاسم عبد الرحمٰن بن إسماعيل بن إبراهيم بن عثمان المقدسي ثم الدمشقي الشافعي، توفي سنة خمس وستين وست مائة. انظر: تذكرة الحفاظ ٤/ ١٤٦٠ ـ ١٤٦١.

تلك المساجد، وتلك الآثار في المدينة، ما عدا قباء وأُحُد(١).

رابعاً: عقيدته في الصحابة رضي الله عنهم:

أخرج أبو نعيم عن رجل من ولد الزبير قال: كنا عند مالك فذكروا رجلاً يتنقص أصحاب رسول الله ﷺ فقرأ مالك هذه الآية: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ﴾ حتى بلغ ﴿يُعۡجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلۡكُفَّارَۗ﴾ [الفتح: ٢٩] فقال مالك: من أصبح في قلبه غيظ على أحد من أصحاب رسول الله ﷺ فقد أصابته الآية(٢)

وعنه أيضاً قال: لا ينبغي الإقامة في أرض يكون العمل فيها بغير الحق والسب للسلف(٣)

خامساً: موقفه رحمه الله من البدعة وأهلها:

عن الإمام الشافعي رحمه الله قال: كان مالك بن أنس إذا جاءه بعض أهل الأهواء قال: أما إني على بينة من ربي وديني، وأما أنت فشاك فاذهب إلى شاك مثلك فخاصمه(٤)

وعن مصعب بن عبد الله الزبيري رحمه الله(٥) قال: كان مالك بن أنس يقول: الكلام في الدين أكرهه، ولم يزل أهل بلدنا يكرهونه وينهون عنه... إلى أن قال: فأما الكلام في دين الله وفي الله عز وجل فالسكوت أحب إلي...(٦)

وعن إسحاق بن عيسى رحمه الله(٧) قال: قال مالك: من طلب الدين بالكلام

---

(١) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص٩٦ ـ ٩٧، الحوادث والبدع للطرطوشي ص٢٩٤ ـ ٢٩٥، البدع لابن الوضاح ص١٣.

(٢) السُّنَّة للخلال ٢/٤٧٨ رقم ٧٦٠، الحلية ٦/٣٢٧، تفسير القرطبي ١٦/٢٩٧.

(٣) تاريخ المذاهب الإسلامية في تاريخ المذاهب الفقهية ٢/٢١١.

(٤) الحلية ٦/٣٢٤ و٩/١١٢، سير أعلام النبلاء ٨/٩٩.

(٥) هو: مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام الأسدي الزبيري المدني نزيل بغداد صدوق عالم بالنسب، مات سنة ٢٣٦هـ. الجرح والتعديل ٨/ ٣٠٩، التقريب ص٥٣٣.

(٦) اعتقاد أهل السُّنَّة ١/١٤٨ رقم ٣٠٩، جامع بيان العلم وفضله ص٤٢٥.

(٧) هو: أبو يعقوب إسحاق بن عيسى بن نجيح البغدادي بن الطباع، صدوق مات في ٢١٤هـ. التقريب ص١٠٢.

تزندق، ومن طلب المال بالكمياء أفلس، ومن طلب غريب الحديث كذب[١]

وعن إسحاق بن عيسى قال: سمعت مالك بن أنس يعيب الجدال في الدين ويقول: كلما جاءنا رجل أجدل من رجل أرادنا أن نرد ما جاء به جبريل إلى النبي ﷺ[٢]

وروي عنه رَحِمَهُ اللهُ أنه قال: أهل الأهواء بئس القوم، لا يسلم عليهم، واعتزالهم أحب إلي[٣].

وعن عبد الله بن نافع رَحِمَهُ اللهُ قال: كان مالك بن أنس يقول: من قال القرآن مخلوق يوجع ضرباً ويحبس حتى يتوب[٤].

وقال ابن عبد البر[٥]: قال مالك: ما رأيت أحداً من أهل القدر إلا أهل سخافة وطيش وخفة[٦].

وبهذا المختصر أكتفي، والعلم عند الله عَزَّ وَجَلَّ.

---

(١) ذم الكلام للهروي ٥/ ٧١ رقم ٨٥٩، وروي مثله عن الإمام أبي حنيفة والشعبي وأبي يوسف وغيرهم انظر: نفس المصدر ٥/ ٢٠١ ـ ٢٠٢ رقم ٩٩٨، تأويل مختلف الحديث ص٦٠، اعتقاد أهل السُّنَّة ١/ ١٤٧ رقم ٣٠٥، التقييد ص٤٦١، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٢/ ١٥٩.

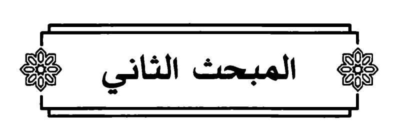
(٢) اعتقاد أهل السُّنَّة ١/ ١٤٤ رقم ٢٩٣، شرف أصحاب الحديث ص٥، حلية الأولياء ٦/ ٣٢٤.

(٣) الانتقاء ص٣٤.

(٤) السُّنَّة لعبد الله بن أحمد ١/ ١٠٦ رقم ١١، العلل ومعرفة الرجال ١/ ٥٣٠، الانتقاء لابن عبد البر ص٣٥.

(٥) هو: يوسف بن عمر بن عبد البر بن عبد الله النمري، شيخ علماء الأندلس، ألَّف في الموطأ كتباً مفيدة، منها؛كتاب التمهيد، وكتاب الاستذكار، توفي بشاطبة، سنة ثلاث وستين وأربعمائة. انظر: الديباج المذهب ص٣٥٧ ـ ٣٥٩.

(٦) الانتقاء لابن عبد البر ص٣٤.



المبحث الثاني

المذهب المالكي أحد المذاهب الأربعة من مذاهب أهل السُّنَّة والجماعة

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**يوشك أن يضرب الناس أكباد**[١] **الإبل يطلبون العلم فلا يجدون أحداً أعلم من عالم المدينة**»[٢]

قال ابن عيينة[٣]: نرى أن المراد بالعالم في هذه الأحاديث؛ مالك بن أنس[٤]

قال عبد الرزاق[٥]: كنا نرى أنه مالك بن أنس؛ يعني: قوله: لا تجدوا عالماً أعلم من عالم المدينة[٦]

قال ابن حزم[٧]: بلغني عن ابن جريج أنه كان يقول نرى أنه مالك بن أنس[٨]

---

(١) أي: يرحل إليه في طلب العلم وغيره. انظر: مختار الصحاح ص٢٣٤.

(٢) رواه الترمذي في سننه ٥/ ٤٧ رقم ٢٦٨٠، وقال: هذا حديث حسن. وصححه الحاكم على شرط مسلم. انظر: المستدرك ١/ ١٦٨ رقم ٣٠٧.

(٣) هو: أبو محمد، سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي الكوفي، ثمْ المكي ثقة حافظ فقيه، إمام حجة، مات سنة ثمان وتسعين. انظر: التقريب ص٢٤٥.

(٤) سنن الترمذي ٥/ ٤٧، التمهيد لابن عبد البر ١/ ٨٤.

(٥) هو: أبو بكر، عبد الرزاق بن همام، بن نافع، الحميري مولاهم، الصنعاني، صاحب التصانيف، نقموا عليه التشيع، وما كان يغلو فيه، بل كان يحب عليّاً رضي الله عنه، وكان يقول: والله، ما انشرح صدري قط، أن أفضل عليّاً على أبي بكر وعمر، مات سنة إحدى عشرة ومائتين. الطبقات الكبرى ٥/ ٥٤٨، طبقات الحفاظ ١/ ١٥٨، تذكرة الحفاظ ١/ ٣٦٤.

(٦) سنن الترمذي ٥/ ٤٧، الجرح والتعديل ١/ ١٢.

(٧) هو: أبو محمد، علي بن أحمد، بن سعيد، بن حزم، اليزيدي، الأموي مولاهم، القرطبي، الظاهري، كان أولاً شافعيّاً ثم تحول ظاهرياً، له كتاب المحلى، مات سنة سبع وخمسين وأربعمائة. طبقات الحفاظ ص٤٣٥ ـ ٤٣٦.

(٨) الإحكام لابن حزم ٦/ ٢٨٤، ثم بعد ذلك، رد على هذا التفسير لهذا الحديث، وأطال =

قال ابن عبد البر: وقول ابن عيينة حجة؛ لأنه إذا قال إنما حكى عن التابعين[(١)]

وقيل: هذا في زمان الصحابة والتابعين، وأما بعد ذلك فقد ظهرت العلماء الفحول في كل بلدة من بلاد الإسلام، فالإضافة للجنس[(٢)].

فكان مالك وغيره من أئمة الدين، كأبي حنيفة والشافعي وأحمد والأوزاعي، وخلق كثير من علماء السلف، الذين كانوا على هدى ونور من ربهم.

ولهذا اتفق أهل السُّنَّة على أن مالكاً وأبا حنيفة والشافعي وأحمد والأوزاعي والليث وداود والسفيانين وغيرهم ممن كان على مثل ما كانوا عليه من أئمة الدين ـ كلهم على هدى من ربهم، خلافاً لبعض المبتدعة وأهل الأهواء، وكلهم بريئون من العقائد الفاسدة، وجلالتهم في الإسلام وعظمتهم في النفوس أقوى الأدلة على ذلك، وأنه قد انعقد إجماع المسلمين على متابعة هؤلاء الأئمة رحمهم الله. . .[(٣)]

فقد اشتهر مالك رَحِمَهُ اللهُ بحرصه على الاتباع، وشدة بعده عن الابتداع، على رغم ظهور بعض الفرق في عصره، من شيعة وخوارج وقدرية وجهمية ومرجئة.

قال زيد بن ثابت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: إذا رأيت أهل المدينة على شيء فاعلم أنه سُنَّة[(٤)]

وقال أحد رواته: هو الحق الذي لا شك فيه[(٥)]

ومالك إمام أهل المدينة دار الهجرة.

وهذا الذي قررته، من أوضح الأمور وأجلاها، في أقواله ومواقفه الحميدة، منها:

= في ذلك كثيراً. انظر: المصدر السابق ٦/ ٢٨٤ وما بعدها.

(١) التمهيد لابن عبد البر ٦/ ٣٥.

(٢) تحفة الأحوذي ٧/ ٣٧٣.

(٣) انظر: انتصار الفقير السالك لترجيح مذهب الإمام مالك لمحمد الراعي الأندلسي ص١٢٤ ـ ١٢٥.

(٤) التمهيد لابن عبد البر ٧/ ١٢٧، ترتيب المدارك ١/ ٣٨، شرح الزرقاني ٤/ ٢٠٩.

(٥) التمهيد لابن عبد البر ٧/ ١٢٧، شرح الزرقاني ٤/ ٢٠٩.

قوله رَحِمَهُ اللَّهُ: لن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها[(١)]

وقوله: لم يكن آخر هذه الأمة بأهدى من أولها[(٢)]

وقوله: لا تعارضوا السُّنَّة وسلموا لها[(٣)]

وقوله: السُّنَّة سفينة نوح، من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق[(٤)]

وقوله: إنما أنا بشر أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي؛ فما وافق الكتاب والسُّنَّة فخذوا به، وما لم يوافقهما فاتركوه[(٥)]

كما أنه رَحِمَهُ اللَّهُ اشتهر بترديده كثيراً قول الشاعر:

وخير أمور الدين ما كان سُنَّة   وشر الأمور المحدثات البدائع[(٦)]

فبنى مالك مذهبه على اتباع السُّنَّة والاقتفاء بآثار السلف الصالح، وقد شهد له بذلك خلق كثير من السلف، منهم الأئمة الثلاثة؛ أبو حنيفة والشافعي وأحمد.

قال الإمام أبو حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ: ما رأيت أعلم بسُنَّة رسول الله منه[(٧)]؛ يعني: مالكاً.

وقال الليث بن سعد: لقيت مالكاً بالمدينة فقلت له: إني أراك تمسح العرق عن جبينك! قال: عرقت مع أبي حنيفة إنه لفقيه يا مصري. ثم لقيت أبا حنيفة

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية ص٣٦٧، مجموع الفتاوى ١/ ٢٤١، إغاثة اللهفان ١/ ٢٠٠.

(٢) المعيار ٧/ ٩٩، المختار ص١٢٥ ـ ١٢٧، مجموعة فتاوى للشيخ الطاهر أحمد الزاوي ص١١٥ ـ ١١٩.

(٣) مفتاح الجنة للسيوطي ص٦٩.

(٤) تاريخ بغداد ٧/ ٣٣٦، مفتاح الجنة ص٧٦، مناقب مالك للزواوي ص١٤٨.

(٥) الإحكام لابن حزم ٦/ ٢٢٤، ٢٩٤، ترتيب المدارك ١/ ١٨٢ ـ ١٨٣ و١٨٨، انتصار الفقير السالك ص١٩٤.
وقد صرح بمثل ذلك، كل من الإمام أبي حنيفة، والشافعي، وأحمد، ـ رحمهم الله ـ وللوقوف على ذلك انظر: الإحكام لابن حزم ٦/ ٢٩٤، مجموع رسائل ابن عابدين ١/ ٢٤، إيقاظ الهمم للفلاني ص٦٢ ـ ١٠٧، والمجموع للنووي ١/ ٦٣، إعلام الموقعين لابن القيم ١/ ٣٦١، وذكر ذلك أيضاً ابن حمدان في صفة الفتوى ص٣٧ ـ ٣٨.

(٦) ترتيب المدارك ٢/ ٣٨، ٥٨، نفح الطيب ٥/ ٣٠٧.

(٧) انتصار الفقير السالك ص١٤٠.

فقلت له: ما أحسن قول ذلك الرجل فيك! فقال أبو حنيفة: والله ما رأيت أسرع منه بجواب صادق وزهد تام؛ يعني: مالكاً[(١)].

وقال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: من أراد الحديث الصحيح فعليه بمالك[(٢)].

وقال: إذا جاءك الأثر عن مالك فشد به يديك[(٣)].

وقال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: رحمة الله على مالك، القلب يسكن إلى حديثه وفتواه، ثم قال: وحقيق أن يسكن إليه؛ لأنه شديد الاتباع للآثار التي تصح عنده، ومالك عندنا حجة[(٤)].

وقال: إذا رأيتم الرجل يبغض مالكاً فاعلموا أنه مبتدع[(٥)].

وبهذا نقول: إن مذهب مالك، مذهب سُنِّي قواماً وأسساً، فكل ما أُدرج فيه، من أقاويل بعض الأتباع، وآراءهم، مما ليس له دليل ولا برهان ـ مرفوض، ومردود قطعاً.

لأنه لا تتم سُنِّية المذهب، حتى يجعل الرأي؛ هو المأموم، والنص هو الإمام[(٦)].

---

(١) انتصار الفقير السالك ص١٣٩.

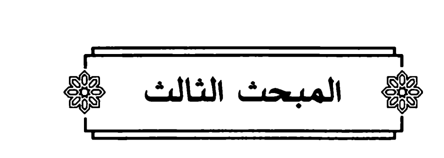
(٢) تهذيب الكمال ٢٨/٤٣٦، ص١٤٠.

(٣) التمهيد لابن عبد البر ١/٦٤، انتصار الفقير السالك ص١٤٢، وانظر: نحوه في الحلية ٦/٣٢٦.

(٤) المدونة الكبرى ٢/٥٢١، انتصار الفقير السالك ص١٤٤.

(٥) الحلية ٦/٣٢٢، الجرح والتعديل ١/٢٥، مناقب مالك للزواوي ص١٠٦، ترتيب المدارك ٢/٧٠، انتصار الفقير السالك ص١٤٦.

(٦) نقل السبكي شيئاً بنحوه في طبقات الشافعية ٩/٢٣٠ عن تقي الدين ابن دقيق العيد الشافعي.



المبحث الثالث

بيان اعتقاد أشهر علماء المذهب المالكي

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: بيان المراد بعلماء المالكية في هذا البحث

المطلب الثاني: أشهر متقدمي علماء المذهب المالكي وعقيدتهم.

المطلب الثالث: أشهر متأخري علماء المذهب المالكي وعقيدتهم.

المطلب الرابع: علاقة أئمة المذهب المالكي بالأشعرية.

المطلب الأول

بيان المراد بعلماء المالكية في هذا البحث

إن الحديث عن هذا الموضوع، من المهمات اللازمة، بالنسبة لهذه الرسالة من جهة، وبالنسبة لقارئها، من جهة أخرى، وهو فِعْلاً، يحتاج إلى شيء من البسط والتوسع، إلا أن الهدف هنا؛ هو إيقاف القراء وقفات، وإحاطتهم بشيء، من المعرفة المتعلقة به، ولهذا، سأسلك في بيانه مسلك اختصار، توضحه هذه النقاط:

إن علماء المالكية المعنيين هنا هم:

- من ترجح عنده مذهب الإمام مالك على سائر المذاهب، لمعرفته بأصول الترجيح[(١)]
- أو اعتقد أنه أصح المذاهب من غير علم فمال إليه[(٢)]
- وكذلك من انتسب إليه، أو نسبه إليه غيره.

---

(١) انظر: فتاوى ابن رشد ٢/ ١٠٦١.

(٢) المصدر نفسه فتاوى ابن رشد ٢/ ١٠٦١.

• ومن العلماء من تجاذب فيهم أهل المذاهب فيما بينهم، وفي مثل هؤلاء؛ أنظر إلى تفاصيل تراجمهم، فأحكم عليهم بالمذهب الذي هم عليه في آخر حياتهم، أو غلب على تقريراتهم من خلال مؤلفاتهم.

• إن من العلماء المفتين من غير المالكيين، من قد أنقل فتاويهم، ذلك بالنظر لمن نقل من علماء المالكية تلك الفتاوى، أو بالنظر إلى الكتب المالكية التي ذكرتها أو تبنتها.

• من المسلَّم أن العصور والأزمان مهما كثرت خيراتها، وبلغ صلاح أهلها ـ لا تخلو من الشرور والفساد، وانحراف شرذمة قليلين من الناس؛ كذلك مذاهب الأئمة الأربعة، فقد تجد صاحب هوى، ممن ينتسب إليها، ولهذا قد أنقل من بعض المخالفين ـ وهم من المالكية ـ بعض الفتاوى، ما دامت هي مقرِّرةً للحق، نابذةً للباطل، ولأن الحق يؤخذ من أيٍّ كان.

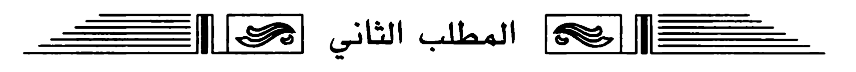
ففي الصحيح من حديث أبي هريرة ﷺ أنه قال: وكلني رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان، فكنت أحفظها، فأتاني آت، فجعل يحثو من الطعام، فأخذته فقلت له: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ قال: إني محتاج وعلي عيال ولي حاجة شديدة.

قال: فخليت عنه، فأصبحت. فقال النبي ﷺ يا أبا هريرة، ما فعل أسيرك البارحة؟ قال: قلت يا رسول الله، شكا حاجة شديدة وعيالاً، فرحمته، فخليت سبيله، قال: أما إنه قد كذَبَك وسيعود، فعرفت أنه سيعود لقول رسول الله ﷺ إنه سيعود، فرصدته فجاء يحثو من الطعام، فأخذته، فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ قال: دعني فإني محتاج وعلي عيال لا أعود، فرحمته، فخليت سبيله، فأصبحت، فقال لي رسول الله ﷺ: يا أبا هريرة، ما فعل أسيرك؟ قلت: يا رسول الله، شكا حاجة شديدة وعيالا، فرحمته، فخليت سبيله، قال: أما إنه كذبك وسيعود، فرصدته الثالثة، فجاء يحثو من الطعام، فأخذته، فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله، وهذا آخر ثلاث مرات، قال: دعني أعلمك كلمات، ينفعك الله بها، قلت: ما هو؟ قال: إذا أويت إلى فراشك، فاقرأ آية الكرسي، ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُۚ﴾ [البقرة: ٢٥٥] حتى تختم الآية، فإنك

لن يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربنك شيطان حتى تصبح، فخليت سبيله، فأصبحت، فقال لي رسول الله ﷺ: «**ما فعل أسيرك البارحة؟**» قلت: يا رسول الله، زعم أنه يعلمني كلمات ينفعني الله بها فخليت سبيله، قال: ما هي؟ قلت: قال لي: إذا أويت إلى فراشك، فاقرأ آية الكرسي من أولها حتى تختم،

فقال النبي ﷺ: «**أما إنه قد صدقك وهو كذوب، أتعلم من تخاطب منذ ثلاث ليال يا أبا هريرة؟ قال: لا، قال: ذاك شيطان**»(١)

قال الحافظ: وفي هذا الحديث؛ أن الشيطان قد يعلَمُ ما ينتفع به المؤمن، وأن الحكمة قد يتلقاها الفاجر، فلا يَنتفع بها، وتؤخذ عنه فيُنتفَع بها، وأن الشخص قد يَعلم الشيء، ولا يعمل به(٢)



المطلب الثاني

أشهر متقدمي علماء المذهب المالكي وعقيدتهم

فهذا الموضوع ذو أبعاد واسعة؛ لأن مشاهير علماء المالكية كثيرون جدّاً، فالإحاطة بهم متعذرة، وحصرهم في غاية من الصعوبة، ويطول ذكر المعلوم منهم، حتى ولو بسرد الأسماء فقط، كما أن ذلك، قد يُفقِدنا هدفنا الأساسي من هذا التقرير، ويخرجنا عن المقصود الذي هو؛ إطلاع القراء شيئاً مما عليه أسلاف هذا المذهب، من مدى تمسكهم بهدي رسول الله ﷺ، واتباعهم لسنته المطهرة، ونبذ كل ما خالفها مهما كان.

وسأركز هنا بذكر أسماء بعض المتقدمين من مشاهير علماء المالكية، ووفياتهم، وأعني بالمتقدمين الذين عاشوا بين القرن الثاني وبين القرن الخامس الهجري، وقد قسمتهم قسمين، وهما:

- تلاميذ الإمام مالك رحمه الله الذين أخذوا عنه مباشرة.

- الذين من بعده إلى نهاية القرن الخامس.

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٢/ ٨١٢ رقم ٢١٨٧.

(٢) فتح الباري ٤/ ٤٨٩.

١ ـ تلاميذ الإمام مالك رحمه الله الذين أخذوا عنه مباشرة:

وقد حظي مالك رحمه الله بمكانة عالية في أقطار المعمورة، وتلقى الناس علمه بالقبول والثقة، وقد كان رحمه الله من أكثر الناس تمسكاً بسُنَّة رسول الله ﷺ، شديداً على أهل الأهواء والبدع، ولذا عُد مذهبه أصح المذاهب في العقائد والأعمال، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله(١) عندما سئل عن مذهب أهل المدينة ومنزلة مالك المنسوب إليه مذهبهم: مذهب أهل المدينة النبوية، دار السُّنَّة، ودار الهجرة، ودار النصرة، إذ فيها سنَّ الله لرسوله محمد ﷺ سنن الإسلام وشرائعه، وإليها هاجر المهاجرون إلى الله ورسوله، وبها كان الأنصار الذين تبَوءُوا الدار والإيمان من قبلهم، مذهبُهم في زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم؛ أصح مذاهب أهل المدائن الإسلامية شرقاً وغرباً في الأصول والفروع(٢)، فلا ريب عند أحد أن مالكاً رضي الله عنه، أقوم الناس بمذهب أهل المدينة رواية ورأياً، فإنه لم يكن في عصره ولا بعده أقوم بذلك منه، كان له من المكانة عند أهل الإسلام الخاص منهم والعام، ما لا يخفى على من له بالعلم أدنى إلمام(٣)، وكان الإمام أحمد يكره أن يرد على أهل المدينة، ويقول إنهم اتبعوا الآثار(٤)

وقد ضُربت إلى الإمام مالك، أكبادُ الإبل(٥)، من مشارق الأرض، بل ومن أقصى المغرب(٦)، وانتشر علمه في أنحاء المعمورة، فصار مذهبه هو الغالب على المغرب الأقصى، والجزائر، وتونس، وليبيا، وموريتانيا، وصعيد مصر، والسودان، وأواسط أفريقيا، وغالب بلاد الخليج كالكويت، والبحرين، والأحساء، وأبو

---

(١) هو: أبو العباس، أحمد بن عبد الحليم، بن عبد السلام، بن أبي القاسم، بن الخضر، بن محمد، بن تيمية، الحراني، الدمشقي، تقي الدين، شيخ الإسلام، وعلم الأعلام، صاحب التصانيف الكثيرة، منها؛ منهاج السُّنَّة النبوية، واقتضاء الصراط المستقيم، وغيرهما، توفي سنة ثمان وعشرين وسبعمائة. انظر: المقصد الأرشد، في ذكر أصحاب الإمام أحمد ١/ ١٣٢ ـ ١٣٨.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٠/ ٢٩٤.

(٣) مجموع الفتاوى ٢٠/ ٣٢٠.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى ٢٠/ ٣١٠.

(٥) تضرب إليه أكْبَادُ الإبل؛ أي: يُرحل إليه في طلب العلم وغيره. مختار الصحاح ص٢٣٤.

(٦) اصطلاح المذهب عند المالكية ص٢٠.

ظبي[١]، وقطر إلا أن المذهب الرسمي في قطر هو المذهب الحنبلي[٢]

وقد افترق تلامذة الإمام مالك بمصر والعراق، فكان بالعراق منهم، القاضي إسماعيل[٣] وطبقته، مثل: ابن خويز منداد[٤]، وابن اللباد[٥]، والقاضي أبو بكر الأبهري[٦]، والقاضي أبو الحسين ابن القصار[٧]، والقاضي عبد الوهاب[٨] من بعدهم.

وكان بمصر ابن القاسم[٩]، وأشهب، وابن عبد الحكم[١٠]، والحارث بن

---

(١) الفقه المالكي في ثوبه الجديد ١/ ٢٤ تأليف: د. محمد بشير الشقفة، معلمة الفقه المالكي، تأليف: بنعبد الله عبد العزيز ص٢٩٦.

(٢) اصطلاح المذهب عند المالكية ص٢٢.

(٣) هو: القاضي أبو إسحاق، إسماعيل بن إسحاق، بن حماد البغدادي، تفقه به مالكية العراق، له تآليف منها: المبسوط في الفقه، توفي سنة ٢٨٤هـ. انظر: شجرة النور ص٦٥ ـ ٦٦.

(٤) هو: الفقيه المالكي، محمد أبو بكر بن خويز منداد البصري، كنيته أبو عبد الله، تفقه على الأبهري وله كتاب كبير في الخلاف، توفي في أواخر المائة الرابعة. انظر: الديباج المذهب ١/ ٢٦٨، لسان الميزان ٥/ ٢٩١.

(٥) هو: أبو بكر، محمد بن اللباد بن محمد بن وشاح، مولى الأفرع، مولى موسى بن مصير اللخمي، تفقه به أبو محمد بن أبي زيد، وغيره، له كتاب عصمة النبيين، توفي سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمائة. انظر: الديباج المذهب ص٢٤٩ ـ ٢٥٠.

(٦) هو: أبو بكر، محمد بن عبد الله بن صالح الأبهري، القاضي، شيخ المالكية، سكن بغداد، وحدث بها عن جماعة، له التصانيف في شرح مذهب مالك، والاحتجاج له، والرد على من خالفه، وكان إمام أصحابه في وقته، حدث عنه جماعة؛ منهم أبو الحسن الدارقطني، والباقلاني القاضي، وابن فارس المقري. الديباج المذهب ص٢٥٥.

(٧) هو: أبو الحسن علي بن عمر البغدادي ابن القصار، كان الأبهري من كبار تلاميذه، وقال أبو ذر: هو أفقه من لقيت من المالكيين، مات سنة سبع وتسعين وثلاث مائة. انظر: السير ١٧/ ١٠٧ ـ ١٠٨.

(٨) هو: أبو محمد، عبد الوهاب بن علي بن نصر بن أحمد التغلبي البغدادي الفقيه المالكي، له كتاب المعونة، وشرح الرسالة، وغير ذلك، توفي سنة اثنتين وعشرين وأربعمائة. انظر: السير ١٧/ ٤٣٠، الوفيات للسلامي ص٢٣٣، وفيات الأعيان ٣/ ٢١٩ ـ ٢٢٢.

(٩) هو: أبو عبد الله، عبد الرحمٰن بن القاسم بن خالد بن جنادة، مولى زبيد بن الحارث العتقي، تميز بطول صحبته لمالك، وأنه لم يخلط به غيره، إلا في شيء يسير، سئل مالك عنه وعن ابن وهب، فقال: ابن وهب عالم، وابن القاسم فقيه، توفي بمصر سنة إحدى وتسعين ومائة. انظر: الديباج المذهب ص١٤٦ ـ ١٤٧.

(١٠) هو: أبو محمد عبد الله بن عبد الحكم ابن أعين المصري المالكي، الإمام الفقيه، مفتي =

مسكين(١)، وطبقتهم.

ورحل من الأندلس عبد الملك بن حبيب(٢)، فأخذ عن ابن القاسم وطبقته، وبث مذهب مالك في الأندلس.

ورحل من أفريقية أسد بن الفرات(٣)، وجاء إلى القيروان(٤) بكتابه، وسمي الأسدية نسبة إليه(٥).

وبناء على ما تقدم عرضه، فقد قسم العلماء المدارس المالكية إلى:

١ ـ مدرسة المدينة المنورة، وهي الأم.

٢ ـ المدرسة المصرية.

٣ ـ المدرسة المغربية: (القيروان ـ تونس ـ فاس).

٤ ـ المدرسة الأندلسية.

٥ ـ المدرسة العراقية(٦).

وممن أخذ عن الإمام مالك رحمه الله من أهل الحجاز:

ـ عثمان بن عيسى بن كنانة، المتوفى سنة ١٨١هـ، الذي خلف مالكاً بعد

= الديار المصرية، صاحب مالك، ويقال: إنه من موالي عثمان رضي الله عنه، مات سنة ٢١٤هـ. انظر: سير أعلام النبلاء ١٠/ ٢٢٠ ـ ٢٢٣، الثقات ٨/ ٣٤٧.

(١) هو: أبو عمرو الحارث بن مسكين بن محمد، توفي سنة إحدى وخمسين ومائتين. مولد العلماء ووفياتهم ٢/ ٥٥٤.

(٢) هو: أبو مروان، عبد الملك بن حبيب، الأندلسي، القرطبي، عالم الأندلس أخذ عن عبد الملك بن الماجشون، وأسد السُّنَّة، وأصبغ وطبقتهم، وكان رأساً في مذهب مالك، مات سنة ٢٣٨هـ. انظر: تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٣٧.

(٣) هو: أبو عبد الله، أسد بن الفرات، بن سنان، مولي بني سليم بن قيس، وكان يقول: أنا أسد، وهو خير الوحش، وأبي الفراتُ، وهو خير المياه، وجدى سنان، وهو خير السلاح، كانت وفاته سنة ثلاث عشرة ومائتين. انظر: الديباج المذهب ص٩٨.

(٤) القيروان: معرب، وهو بالفارسية، كاروان، وقد تكلمت به العرب قديماً، وهي مدينة عظيمة بإفريقية، في طرف البر، مصرت في الإسلام في أيام معاوية رضي الله عنه. انظر: معجم البلدان ٤/ ٤٢٠ ـ ٤٢١.

(٥) انظر: أبجد العلوم ٢/ ٤١١ ـ ٤١٢.

(٦) اصطلاح المذهب عند المالكية ص٦٢ ـ ٨١، وانظر: ترتيب المدارك ١/ ٦ ـ ٩٦، الديباج المذهب ص٨٣ وما بعدها، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية لمحمد مخلوف ص٥٥ وما بعدها.

وفاته في حلقته[(١)]

ـ عبد الله بن نافع الصائغ، المتوفى سنة ١٨٦هـ، من أثبت الناس في مالك؛ لطول صحبته له، وقد لزمه لزوماً شديداً، وهو الذي خلفه في مجلسه، بعد ابن كنانة[(٢)]

ـ ينعقد بن عيسى القزاز، المتوفى سنة ١٩٨هـ. قال عنه أبو حاتم: هو أثبت أصحاب مالك[(٣)]

ـ عبد الملك بن عبد العزيز بن الماجشون، المتوفى سنة ٢١٢هـ[(٤)]

ـ عبد الله بن نافع بن ثابت، أبو محمد، المتوفى سنة ٢١٦هـ[(٥)]

ـ مطرف بن عبد الله، أبو مصعب المدني، ابن أخت مالك، المتوفى سنة ٢٢٠هـ، قال الإمام أحمد: يقدمونه على أصحاب مالك[(٦)]

ومن أهل مصر:

ـ ابن القاسم، المتوفى سنة ١٩١هـ.

ـ عبد الله بن وهب، المتوفى سنة ١٩٧هـ[(٧)]

ـ أشهب بن عبد العزيز، المتوفى سنة ٢٠٤هـ.

ـ عبد الله بن عبد الحكم بن أعين، المتوفى سنة ٢١٤هـ.

ـ سعيد بن كثير بن عيسى، المتوفى سنة ٢٢٦هـ[(٨)]

---

(١) التمهيد لابن عبد البر ١/ ٨٨، الوفيات للسلامي ١٤٣.

(٢) انظر ترجمته في: السير ١٠/ ٣٧١، ٣٧٣.

(٣) انظر ترجمته في: التعديل والتجريح للباجي ٢/ ٧٢٦، تهذيب الكمال للمزي ٢٨/ ٣٣٩، الكاشف للذهبي ٢/ ٢٨٤، تهذيب التهذيب لابن حجر ١٠/ ٢٢٦.

(٤) انظر ترجمته في: وفيات الأعيان ٣/ ١١٦٦.

(٥) انظر ترجمته في: الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ٢/ ١٤٤، الوفيات للسلامي ١/ ١٥٨.

(٦) انظر ترجمته في: شجرة النور ص٥٧.

(٧) انظر: الديباج المذهب لابن فرحون ص١٣٢، تذكرة الحفاظ ١/ ٣٠٤ ـ ٣٠٦.

(٨) هو: أبو عثمان، الأنصاري المصري، سمع مالكاً وغيره من الأئمة؛ كالبخاري ومسلم، توفي سنة ٢٢٦هـ. انظر: شجرة النور ص٥٩.

ومن أهل أفريقية (القيروان وتونس وفاس):

ـ علي بن زياد، المتوفى سنة ١٨٣هـ(١).

ـ البهلول بن راشد، المتوفى سنة ١٨٣هـ(٢).

ـ أسد بن الفرات، المتوفى سنة ٢١٣هـ.

ومن أهل الأندلس:

ـ زياد بن عبد الرحمٰن، شبطون، المتوفى سنة ١٩٣هـ(٣).

ـ الغازي بن قيس الأموي، المتوفى سنة ١٩٩هـ(٤)، شيخ الأندلس، وأول من أدخل قراءة نافع وموطأ مالك إلى الأندلس(٥).

ـ يحيى بن يحيى بن كثير الليثي، المتوفى سنة ٢٣٤هـ(٦)، كان هذا الإمام وعيسى بن دينار، المتوفى سنة ٢١٢هـ؛ سبب انتشار مذهب مالك في الأندلس(٧)

ومن أهل العراق:

ـ أبو أيوب، سليمان بن بلال، المتوفى سنة ١٧٦هـ؛ يعني: قبل مالك

---

(١) أبو الحسن، علي بن زياد التونسي، العبسي، ثقة مأمون، خيار متعبد، بارع في الفقه، سمع من مالك، والثوري، والليث، وغيرهم، مات سنة ثلاث وثمانين ومائة. الديباج المذهب ص١٩٢ ـ ١٩٣.

(٢) هو: أبو عمر، البهلول بن راشد، ثقة مجتهد ورع، مستجاب الدعوة، سمع من مالك والثوري والليث، توفي سنة ثلاث وثمانين ومائة. انظر: الديباج المذهب ص١٠٠ ـ ١٠١.

(٣) هو: مفتي الأندلس، أبو عبد الله، زياد بن عبد الرحمٰن، شبطون، توفي سنة ١٩٣هـ. انظر: شجرة النور ص٦٣.

(٤) هو: أبو محمد الغازي بن قيس، من أهل قرطبة سمع من مالك الموطأ، وهو أول من أدخل موطأ مالك وقراءة نافع إلى الأندلس، توفي سنة تسع وتسعين ومائة. الديباج المذهب ص٢١٩.

(٥) السير ٩/ ٣٢٢ ـ ٣٢٣.

(٦) هو: الفقيه المحدث يحيى بن يحيى الليثي راوي الموطأ عن مالك رَحِمَهُ اللهُ ويقال: إن أصله من برابر، توفي سنة ٢٢٦هـ. انظر: ترتيب المدارك ٣/ ٣٧٩، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب لأحمد التلمساني ٢/ ٤ ـ ٥.

(٧) لم يرو عيسى عن مالك، وإنما لازم ابن القاسم وعول عليه. انظر: السير ١٠/ ٤٣٩ ـ ٤٤٠، ١٠/ ٥١٩ ـ ٥٢٤، شجرة النور ص٦٤.

بثلاث سنوات[١].

ـ عبد الرحمٰن بن مهدي، المتوفى سنة ١٩٨هـ.

ـ عبد الله بن مسلمة بن قعنب المدني، سكن البصرة، المتوفى سنة ٢٢١ أو ٢٢٢هـ، لا يقدم عليه أحد من رواة الموطأ[٢].

ومن تتبع سيرة هؤلاء وغيرهم ممن أخذ عن مالك ـ رحم الله جميعهم ـ لم يجد أحداً منهم من أهل البدع، أو نسب إليه ـ حقاً ـ شيء من أقوال أهل الأهواء، بل يجد العكس.

فليس في أئمتهم ـ بحمد الله ـ من صحت عنه بدعة، ولا من اتفق أهل التزكية على تركه لكذب أو جرحة[٣]

فقد روي عن بعضهم التصدي أمام أهل الأهواء، والرد عليهم وهجرهم، وهذا شيخ المغرب بهلول بن راشد، الذي كان مالك إذا رآه قال: هذا عابد بلده؛ يقول عنه سحنون: منه تعلمت الصمت، وترك السلام على أهل الأهواء[٤]

قال عبد الملك بن حبيب، عن مفتي الأندلس، الإمام أبي عبد الله زياد بن عبد الرحمٰن شبطون: كنا عند زياد، إذ جاءه كتاب من بعض الملوك، فكتب فيه وختمه، ثم قال لنا زياد: إنه سأل عن كِفَّتَي الميزان أمن ذهب أم من فضة، فكتبت إليه: من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه[٥]

وعن الحسن الجروي[٦] قال: أخبرني رجل أثق به قال: قلت لعبد الملك

---

(١) هو: قاضي بغداد، خرج له البخاري ومسلم، توفي سنة ١٧٦. انظر: شجرة النور ص٥٧.

(٢) هو: أبو عبد الرحمٰن، لازم مالكاً عشرين سنة. انظر: شجرة النور ص٥٧، السير ١٠/ ٢٦٠.

(٣) انتصار الفقير السالك ص٢١٤.

(٤) لسان الميزان ٢/ ٦٦.

(٥) السير ٩/ ٣١١ ـ ٣١٢، وهو مقتبس من حديث رواه مالك في الموطأ ٢/ ٩٠٣ رقم ١٦٠٤ من حديث علي بن حسين بن علي بن أبي طالب مرسلاً، وصحح هذا الطريق الترمذي في سننه ٤/ ٥٥٨ رقم ٢٣١٨، ووثق رجال إسنادها الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/ ١٨.

(٦) هو: أبو علي، الحسن بن عبد العزيز، الجذامي، المصري، الجَرَوي (بفتح الجيم والراء)، نزيل بغداد، ثقة، روى عنه البخاري وخلق، توفي سنة ٢٥٧هـ. انظر: الكاشف ص٣٢٦، التقريب ص١٦١.

الماجشون أوصني، قال: إياك والكلام، فإن لآخره أول سوء[١]

وقال سحنون[٢]: من العلم بالله، الجهل بما لم يخبر به عن نفسه[٣]

قال أبو عمر: وهذا الكلام أخذه سحنون عن ابن الماجشون[٤]

وهذا هو العلامة، مفتي الديار المصرية، الإمام أسد بن الفرات لما قرأ ﴿إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدۡنِي﴾ [طه: ١٤] قال: ويل لأم أهل البدع يزعمون أن الله خلق كلاماً يقول: أنا. قلت: آمنت بالذي يقول إني أنا الله، وبأن موسى كليمه سمع هذا منه، ولكني لا أدري كيف تكلم الله[٥]

وكان الإمام أبو محمد عبد الله بن عبد الحكم مفتي الديار المصرية، أول من تكلم ببلدته، عندما بدأ ذو النون المصري الصوفي الكلامَ في ترتيب الأحوال ومقامات الأولياء، فأنكر عليه عبد الله، وتبعه علماء مصر فهجروا ذا النون، وشاع أنه أحدث علماً لم يتكلم فيه السلف، وهجروه حتى رموه بالزندقة[٦]

وعن الحسن بن أبي الحسن[٧] قال: لقد تكلم مطرف بن عبد الله بن الشخير[٨] على هذه الأعواد بكلام ما قيل قبله ولا يقال بعده، قالوا: وما هو يا أبا سعيد؟ قال: قال: الحمد لله الذي من الإيمان به، الجهل بغير ما وصف من نفسه[٩] وغير ذلك من الأقوال السديدة.

---

(١) الإبانة لابن بطة ٢/ ٥٣٦ أثر رقم ٦٦٧.

(٢) هو: سحنون بن سعيد التنوخي من فقهاء أصحاب مالك ممن جالسه مدة، وهو الذي أظهر علم مالك ومذهبه بالمغرب. انظر: الثقات ٨/ ٢٩٩.

(٣) التمهيد لابن عبد البر ٧/ ١٤٦.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) السير ١٠/ ٢٢٧.

(٦) السير ١١/ ٥٣٤.

(٧) هو: الحسن بن أبي الحسن البصري، واسم أبيه يسار، الأنصاري مولاهم، ثقة فقيه، فاضل، مشهور، وكان يرسل كثيراً، ويدلس، مات سنة عشر ومائة. التقريب ص١٦٠.

(٨) هو: أبو مصعب مطرف بن عبد الله بن مطرف بن سليمان بن يسار الأصم، صحب مالكاً عشرين سنة توفي بالمدينة سنة ٢٢٠هـ. انظر: طبقات الفقهاء ١/ ١٥٣.

(٩) التمهيد ٧/ ١٤٦ ـ ١٤٧.

٢ ـ الذين من بعده إلى نهاية القرن الخامس:

ومن أبرز هؤلاء:

ـ عيسى بن دينار المتوفى سنة ٢١٢هـ(١)

ـ أصبغ، أبو عبد الله، أصبغ بن الفرج المصري، المتوفى سنة ٢٢٥هـ(٢)

ـ ابن حبيب، أبو مروان، عبد الملك الأندلسي القرطبي، المتوفى سنة ٢٣٨هـ، صاحب كتاب الواضحة(٣)

ـ سحنون، عبد السلام بن حبيب، المتوفى سنة ٢٤٠هـ.

ـ العتبي محمد بن أحمد القرطبي المتوفى سنة ٢٥٥هـ(٤) صاحب كتاب العتبية أو المستخرجة(٥)

ـ ابن سحنون محمد أبو عبد الله ابن فقيه المغرب عبد السلام سحنون المتوفى سنة ٢٥٦هـ(٦)

ـ ابن عبدوس أبو عبد الله محمد بن إبراهيم المتوفى سنة ٢٦٠هـ(٧)

---

(١) هو: أبو محمد عيسى بن دينار الغافقي القرطبي، فقيه الأندلس ومفتيها، لزم ابن القاسم مدة وعول عليه، توفي سنة ٢١٢هـ. انظر: شجرة النور ص٦٤.

(٢) هو: أبو عبد الله أصبغ بن الفرج بن سعيد الأموي مولاهم المصري المالكي، مفتي الديار المصرية وهو من أولاد عبيد المسجد، توفي سنة ٢٢٥هـ. انظر: شجرة النور ص٦٦، السير ١٠/ ٦٥٦ ـ ٦٥٧.

(٣) انظر: أبجد العلوم ٢/ ٤١٢.

(٤) هو: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن عتبة الأموي السفياني العتبي القرطبي المالكي، صاحب كتاب العتبية، مات سنة خمس وخمسين ومائتين. انظر: الديباج المذهب ص٢٣٨ ـ ٢٣٩، السير ١٢/ ٣٣٥ ـ ٣٣٦.

(٥) انظر: أبجد العلوم ٢/ ٤١٢، شرحها ابن رشد الجد شرحاً حافلاً، وهو كتابه «البيان والتحصيل».

(٦) هو: أبو عبد الله محمد ابن فقيه المغرب عبد السلام سحنون ابن سعيد التنوخي القيرواني شيخ المالكية، وله كتاب السير عشرون مجلداً وغيره، توفي سنة ٢٦٥هـ. انظر: الديباج المذهب ص٢٣٤ ـ ٢٣٧، السير ١٣/ ٦٠ ـ ٦١.

(٧) هو: محمد بن إبراهيم بن عبدوس بن بشير، من كبار أصحاب سحنون، وأئمة وقته، وهو رابع المحمديين من أئمة مذهب مالك؛ اثنان مصريان؛ ابن عبد الحكم، وابن المواز، واثنان قرويان؛ ابن عبدوس وابن سحنون، له كتاب المجموعة، توفي سنة ستين ومائتين. انظر: الديباج المذهب ص٢٣٧ ـ ٢٣٨.

ـ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المتوفى سنة ٢٦٨هـ[١]

ـ ابن الموّاز أبو عبد الله محمد بن إبراهيم المتوفى سنة ٢٦٩هـ، صاحب كتاب الموازية[٢].

ـ محمد بن وضاح القرطبي المتوفى سنة ٢٨٧هـ[٣]، صاحب كتاب البدع والنهي عنها[٤].

ـ ابن لبابة محمد بن عمر المتوفى سنة ٣١٤هـ[٥]

ـ ابن اللباد محمد بن محمد بن وشاح المتوفى سنة ٣٣٣هـ، فقد اعتمده ابن أبي زيد القيرواني[٦].

ـ ابن شعبان محمد بن القاسم المتوفى سنة ٣٥٥هـ[٧]

ـ ابن أبي زيد القيرواني أبو محمد عبد الله الملقب بمالك الصغير المتوفى

---

(١) هو: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد الحكم كان من العلماء الفقهاء مبرزاً من أهل النظر والمناظرة وإليه انتهت الرياسة بمصر على مذهب مالك توفي سنة ٢٦٨هـ. الديباج المذهب ص٢٣١.

(٢) هو: أبو عبد الله محمد بن إبراهيم المالكي ابن المواز فقيه الديار المصرية صاحب التصانيف انتهت إليه رئاسة المذهب. توفي سنة ٢٦٩هـ على الصحيح. انظر: الديباج المذهب ١/ ٢٣٢ ـ ٢٣٣، السير ١٣/ ٦، شذرات الذهب ١/ ١٧٧، الوفيات للسلامي ص١٩١.

(٣) هو: الإمام الحافظ محدث الأندلس أبو عبد الله محمد بن وضاح المرواني مولى صاحب الأندلس عبد الرحمٰن بن معاوية الداخل، كان عالماً بالحديث بصيراً بطرقه وعلله، توفي سنة ٢٨٧هـ. انظر: الديباج المذهب ص٢٣٩ ـ ٢٤٠، السير ١٣/ ٤٤٥ ـ ٤٤٦.

(٤) هذا الكتاب من أفضل ما أُلِّف في بيان البدع والرد عليها وعلى أهلها، وقد طبع بتحقيق ودراسة عمر وعبد المنعم سليم، ط١ الناشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

(٥) هو: أبو عبد الله، محمد بن عمر، بن لبابة، مولى آل عبيد بن عثمان القرطبي، وكان إماماً في الفقه، روى عنه خلق كثير، توفي سنة أربع عشرة وثلاثمائة. الديباج المذهب ص٢٤٥ ـ ٢٤٦.

(٦) انظر: السير ١٥/ ٣٦٠.

(٧) هو: أبو إسحاق محمد بن القاسم بن شعبان بن محمد بن ربيعة كان أرأس فقهاء المالكية بمصر في وقته وأحفظهم له وافق موته دخول بني عبيد الله الروافض وكان شديد الذم لهم وكان يدعو على نفسه بالموت قبل دولتهم ويقول اللَّهُمَّ أمتني قبل دخولهم مصر فكان ذلك سنة ٣٥٥هـ. الديباج المذهب ص٢٤٨.

سنة ٣٨٦هـ[(١)]

ـ القحطاني لعله (أبو محمد عبد الله بن محمد المتوفى سنة ٣٨٧هـ) صاحب (نونية القحطاني)[(٢)] وقيل: الصحيح أنه لم يعثر له على ترجمة حتى الآن.

ـ الأبهري محمد بن عبد الله بن صالح البغدادي المتوفى سنة ٣٩٥هـ.

ـ ابن أبي زمنين أبو عبد الله محمد بن عبد الله المتوفى سنة ٣٩٩هـ[(٣)]، صاحب كتاب أصول السُّنَّة[(٤)]

ـ ابن خويز منداد محمد بن أحمد (عاش في القرن الرابع).

ـ القاضي عبد الوهاب المتوفى سنة ٤٢٢هـ، صاحب كتاب التلقين والمعونة.

ـ الطلمنكي أبو عمر أحمد بن محمد المعافري المتوفى سنة ٤٢٩هـ[(٥)]

ـ مكي بن أبي طالب، أبو محمد القيسي، القيرواني، المفسر الشهير، المتوفى سنة ٤٣٧هـ[(٦)]

---

(١) هو: أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني المالكي، الإمام العلامة القدوة الفقيه، عالم أهل المغرب، ويقال له: مالك الصغير، لخص المذهب، وملأ البلاد من تواليفه، وكان على طريقة السلف في الأصول، لا يدري الكلام ولا يتأول، فنسأل الله التوفيق. توفي سنة ٣٨٦هـ. انظر: الديباج المذهب ص١٣٦ ـ ١٣٨، السير ١٧/ ١٠ ـ ١٢، مقدمة كتاب الجامع للقيرواني ص٨، مقدمة النوادر والزيادات له ١/ ١٥.

(٢) انظر: كلام محقق نونية القحطاني، وهي قصيدة سلفية رائعة، أعجبتني كثيراً، وقد طبعت بمكتبة السوادي جدة، بتصحيح محمد أحمد، المدرس بدار الحديث الخيرية بمكة المكرمة.

(٣) هو: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى بن محمد المري الأندلسي الإلبيري شيخ قرطبة وكان صاحب جد وإخلاص، ومجانبة للأمراء، له تواليف منها: مختصر المدونة، كتاب أصول السُّنَّة، وكان من حملة الحجة، توفي سنة تسع وتسعين وثلاث مائة. انظر: السير ١٧/ ١٨٨ ـ ١٨٩.

(٤) طبع بمكتبة الغرباء الأثرية بالمدينة بتحقيق عبد الله البخاري.

(٥) هو: أبو عمر، أحمد بن محمد، بن أبي عبد الله، المعافري، الطلمنكي، له تآليف جليلة؛ ككتاب الدليل إلى معرفة الجليل، مائة جزء، ورسالة في أصول الديانات إلى أهل إشبونة، وهي جيدة، وغير ذلك من تآليفه، وكان سيفاً مجرداً على أهل الأهواء والبدع، قامعاً لهم، غيوراً على السُّنَّة، شديداً في ذات الله ﷻ، توفي سنة ٤٢٩هـ. الديباج المذهب ص٣٩ ـ ٤٠.

(٦) هو: أبو محمد مكي بن أبي طالب القيسي المقري المالكي، من أهل التبحر في علوم =

ـ أبو عمرو الداني المتوفى سنة ٤٤٤هـ[١]، صاحب كتاب الرسالة الوافية لمذهب أهل السُّنَّة في الاعتقادات وأصول الديانات[٢]

ـ ابن بطال، أبو الحسن، علي بن خلف، شارح صحيح البخاري، المتوفى سنة ٤٤٩هـ[٣]

ـ الحافظ ابن عبد البر أبو عمر يوسف بن عبد الله المتوفى سنة ٤٦٣هـ.

ـ الباجي سليمان بن خلف المتوفى سنة ٤٧٤هـ[٤]

ولا يخفى مواقف هؤلاء، في نصرة السُّنَّة، وقمع البدعة، والرد على أهلها، وخاصة أمثال: محمد بن وضاح القرطبي، وابن أبي زيد القيرواني، وأبي محمد القحطاني، وابن أبي زمنين، وابن خويز منداد، وأبي عمرو الداني، والحافظ ابن عبد البر، وغيرهم ـ رحمهم الله ـ فإن مؤلفات هؤلاء الخيرة، مليئة بتقرير عقيدة السلف، والرد على مخالفيها، كما أن لغيرهم كلاماً حساناً في هذا الباب، ومن نظر في كتب السلف، وجد ذلك بكثرة.

ومن أمثلته:

قول سحنون: من العلم بالله الجهل بما لم يخبر به عن نفسه[٥]

= القراءات وغيرها، جيد الدين، كثير التآليف، توفي ٤٣٧هـ. انظر: الديباج المذهب ص٣٤٦، طبقات المفسرين للسيوطي ١/ ١١٤.

(١) هو: أبو عمرو، عثمان بن سعيد بن عثمان الأموي المقري المعروف بابن الصيرفي من أهل قرطبة وكان أحد الأئمة في علم القرآن روايته وتفسيره ومعانيه وإعرابه وجمع في معنى ذلك تآليفاً حساناً مفيدة يكثر تعدادها ويطول إيرادها، توفي سنة أربع وأربعين وأربعمائة. الديباج المذهب ١/ ١٨٨، تذكرة الحفاظ ٣/ ١١٢١.

(٢) طبع طبعتين: الأولى؛ بتحقيق: الدكتور محمد القحطاني، والأخرى بتحقيق: دغش العجمي.

(٣) هو: أبو الحسن علي بن خلف بن بطال البكري القرطبي ثم البلنسي، شارح صحيح البخاري، من كبار المالكية توفي سنة ٤٤٩هـ. انظر: الديباج المذهب ص٢٠٤، السير ١٨/ ٤٧ ـ ٤٨، شذرات الذهب ٢/ ٢٨٣.

(٤) هو: أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب، التجيبي القرطبي الباجي صاحب التصانيف، توفي في ٤٧٤هـ. انظر: الديباج المذهب ص١٢٠ ـ ١٢٢، السير ١٨/ ٥٢٥ ـ ٥٤٥، العبر ٣/ ٢٨٢، طبقات الحفاظ للسيوطي ١/ ٤٣٩ ـ ٤٤٠.

(٥) التمهيد لابن عبد البر ٧/ ١٤٦.

قال يحيى بن عون[١]: دخلت مع سحنون على ابن القصار وهو مريض، فقال: ما هذا القلق؟ قال له: الموت والقدوم على الله، قال له سحنون: ألست مصدقاً بالرسل، والبعث والحساب، والجنة والنار، وأن أفضل هذه الأمة أبو بكر ثم عمر، والقرآن كلام الله غير مخلوق، وأن الله يُرى يوم القيامة، وأنه على العرش استوى، ولا تخرج على الأئمة بالسيف وإن جاروا، قال: إي والله. فقال: مُتْ إذا شئت، مت إذا شئت[٢]

وكان سحنون شديداً على أهل البدع[٣]

وناظر أبو عبد الله ابن سحنون شيخاً معتزليّاً فقال: يا شيخ، المخلوق يذل لخالقه، فسكت.

فقال: إن قلت بالذل على القرآن؛ فقد خالفت قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَكِتَٰبٌ عَزِيزٌ ﴿٤١﴾﴾ [فصلت: ٤١][٤]

وقد روى الحافظ ابن عبد البر قال: كان أبو بكر محمد بن خويز منداد مجانباً للكلام، منافراً لأهله. . .، وكان يحكم عليهم جميعاً بلا استثناء؛ بأنهم من أهل الأهواء، الذين قال مالك في مناكحتهم، وشهادتهم، وإمامتهم، وتنافُرِهم[٥]: ما قال[٦]

وكان الإمام الطلمنكي حافظاً للسنن، إماماً عارفاً بأصول الديانة على الإسناد، سيفاً مجرداً على أهل الأهواء والبدع، قامعاً لهم، شديداً في ذات الله، ألَّف كتاباً في الرد على الباطنية، فقال: ومنهم قوم تعبدوا بغير علم، وزعموا أنهم يرون الجنة كل ليلة، ويأكلون من ثمارها، وتنزل عليهم الحور العين، وأنهم

---

(١) هو: يحيى بن عون بن يوسف، من أصحاب سحنون، توفي سنة ٢٩٦هـ. انظر: شجرة النور ص٧٤.

(٢) السير ١٢/ ٦٧.

(٣) انظر: السير ١٢/ ٦٩.

(٤) انظر: السير ١٣/ ٦٢ ـ ٦٣.

(٥) للعلماء في قبول شهادة أهل البدع أقوال. انظر: شرح السُنَّة للبغوي ١/ ٢٢٨، سنن البيهقي ١٠/ ٥٢ ـ ٥٣، ترتيب المدارك ٢/ ٤٧، منهاج السُنَّة لابن تيمية ١/ ٦٢.

(٦) انظر: جامع بيان العلم وفضله ٢/ ١١٧، الديباج المذهب ١/ ٢٦٨.

يلوذون بالعرش، ويرون الله بغير واسطة ويجالسونه[١]

وأما أبو عمرو، فقد ألَّف أرجوزة ذائعة الصيت، أبرز فيها معتقد أهل السُّنَّة والجماعة، وحارب طوائف الضلال والزيغ[٢]، قال فيها:

تدري أخي أين طريق الجنة ... طريقها القرآن ثم السُّنَّة
كلاهما ببلد الرسول ... وموطن الأصحاب خير جيل
وبعد فالإيمان قول وعمل ... ونية عن ذاك ليس ينفصل
فتارة يزيد بالتشمير ... وتارة ينقص بالتقصير
وحب أصحاب النبي فَرْضٌ ... ومَدْحُهم تَزَلُّفٌ وقَرْضٌ[٣]
ومن صحيح ما أتى به الخبر ... وشاع في الناس قديماً وانتشر
نزول ربنا بلا امتراء ... في كل ليلة إلى السماء
ورؤية المهيمن الجبار ... وأننا نراه بالأبصار
وضغطة القبر على المقبور ... وفتنة المنكر والنكير
فالحمد لله الذي هدانا ... لواضح السُّنَّة واجتبانا[٤]

وهذا لا يعني عدم وجود هنات، أو زلات، لبعض أفراد أهل هذه الطبقة، وكفى المرء حُسناً، أن تعد سيئاته، والله تعالى أعلم[٥]

المطلب الثالث

أشهر متأخري علماء المذهب المالكي وعقيدتهم[٦]

قد دخل انحراف واضح في صفوف المالكية بعد القرن الخامس

(١) طبقات المحدثين ص٤٢٤، السير ١٧/ ٥٦٨ ـ ٥٦٩.
(٢) انظر: مقدمة الرسالة الوافية للداني ص٢٣، وقد نقل الذهبي جزءاً منها. انظر: السير ١٨/ ٨١ ـ ٨٣.
(٣) التزلف: التقرب. والقرض: ما تعطيه غيرك من مال على أن يرده إليك. المعجم الوسيط ١/ ٣٩٧، ٢/ ٧٢٧.
(٤) انظر: أرجوزة الداني ص١٨٥ ـ ١٩٩، السير ١٨/ ٨١ ـ ٨٣.
(٥) وسيأتي ـ إن شاء الله ـ تفاصيل ذلك عند الكلام عن تاريخ دخول الأشعرية في المالكية.
(٦) هم الذين عاشوا من بعد القرن الخامس الهجري.

الهجري[١]، عندما وجد علم الكلام إقبالاً هائلاً من المسلمين وحتى من بعض الأمراء.

فقد عمل محمد بن تومرت[٢] جاداً في صدر المائة السادسة، فرحل إلى المشرق، وأخذ عن علمائه؛ مذهب الشيخ أبي الحسن الأشعري ومتأخري أصحابه، ـ يعني: مذهبه الكلابي ـ[٣] ثم كفَّر ابنُ تومرت من جهل العَرَض[٤] والجَوهر[٥]، وأن من لم يعرف ذلك، لم يعرف المخلوق من الخالق[٦]

ولهذا كان مَن سأذكره من أهل هذه الطبقة؛ ممن غلب عليهم طابع آخر، وهو الانحراف عن الجادة، ولا شك في أنهم في ذلك متفاوتون، منهم من دخل في علم الكلام وانغمس فيه، ورأى أن أربابه هم العلماء والحكماء، وأن طريقتهم هي الأمثل في تقرير العقيدة.

ومنهم من دون هؤلاء، فاضطرب في أمره، ولم يكن أثرياً، وكذلك لم يعتبر من المتكلمين الخلص.

وهذا كله، لا يعني عدم وجود من قام بنصر الحق، ودحضِ الباطل، والتشنيع على أهل الأهواء والبدع ـ من مالكية هذه الطبقة.

ومن أشهر متأخري علماء المالكية:

ـ الطرطوشي، أبو بكر، محمد بن الوليد الأندلسي، المتوفى سنة ٥٢٠هـ[٧]

---

(١) كما سيأتي تفصيل ذلك في المطلب الرابع إن شاء الله تعالى.

(٢) هو: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن تومرت البربري، المدعي أنه المعصوم المهدي، العلوي الحسني، أخذ عن الغزالي وغيره، ألَّف عقيدة على طريقة الأشعرية، لقبها بـ(المرشدة)، فحمل عليها أتباعه، وسماهم الموحدين، ونبز من خالفها بالتجسيم، وأباح دمه، توفي سنة ٥٢٤هـ. انظر: تذكرة الحفاظ ٤/ ١٢٧٤، السير ١٩/ ٥٣٩ ـ ٥٥٢.

(٣) انظر: كتاب الاستقصاء للناصري ١/ ١٩٦.

(٤) العرض؛ ما لا يقوم بذاته، بل بغيره. مقالات الإسلاميين ص٣٧٠.

(٥) الجوهر؛ ما يقبل التحيز. مقالات الإسلاميين ص٣٠٦ ـ ٣٠٨، ٣٧٠ على اختلاف بينهم في التعريف به.

(٦) انظر: السير ١٩/ ٥٥٠ ـ ٥٥١.

(٧) هو: أبو بكر محمد بن الوليد القرشي الفهري الأندلسي المالكي المعروف بابن أبي زيد =

ـ ابن رشد الجد، أبو الوليد، محمد بن أحمد القرطبي، المتوفى سنة ٥٢٠هـ[(١)]

ـ ابن العربي، القاضي أبو بكر، محمد بن عبد الله، المتوفى سنة ٥٤٣هـ[(٢)] صاحب كتاب العواصم من القواصم.

ـ القاضي، عياض بن موسى السبتي، المتوفى سنة ٥٤٤هـ[(٣)]، صاحب كتاب (السيف المسلول، على من سب أصحاب الرسول)[(٤)]

ـ ابن عطية، أبو محمد، عبد الحق بن غالب الأندلسي، المتوفى سنة ٥٤٦هـ[(٥)]

ـ القرافي، شهاب الدين، أحمد بن إدريس، المتوفى سنة ٦٢٦هـ، صاحب (الأجوبة الفاخرة).

ـ القرطبي، شمس الدين، محمد بن أحمد، المتوفى سنة ٦٧١هـ، صاحب التفسير.

= الطرطوشي، كان إماماً عالماً زاهداً ورعاً، وكان كثيراً ما ينشد:

إن لله عباداً فطناً ... طلقوا الدنيا وخافوا الفتنا
فكروا فيها فلما علموا ... أنها ليست لحي وطناً
جعلوها لجة واتخذوا ... صالح الأعمال فيها سفناً

توفي سنة عشرين وخمسمائة. انظر: الديباج المذهب ص٢٧٦ ـ ٢٧٨، السير ١٩/ ٤٩٠ ـ ٤٩٦، شذرات الذهب ٢/ ٦٢ ـ ٦٤.

(١) هو: أبو الوليد، محمد بن أحمد بن محمد بن رشد المالكي، القرطبي، زعيم فقهاء وقته، بأقطار الأندلس والمغرب، ومقدَّمهم، ألف كتاب البيان والتحصيل، وغيره، توفي سنة عشرين وخمسمائة. الديباج المذهب ص٢٧٨ ـ ٢٧٩.

(٢) هو: أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد الأشبيلي المعروف بابن العربي، توفي بفاس سنة ٥٤٣هـ. انظر: طبقات الحفاظ ١/ ٤٦٨ ـ ٤٦٩، وفيات الأعيان ٤/ ٢٩٦ ـ ٢٩٧.

(٣) هو: أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي السبتي، كان إمام وقته في الحديث، توفي بمراكش سنة ٥٤٤هـ. انظر: وفيات الأعيان ٣/ ٤٨٤ ـ ٤٨٥.

(٤) هدية العارفين ١/ ٨٠٥، كشف الظنون ٢/ ١٠١٨.

(٥) هو: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الملك بن غالب بن تمام بن عطية الإمام الكبير قدوة المفسرين الغرناطي القاضي، له التفسير المشهور المسمى بالمحرر الوجيز تفسير الكتاب العزيز، توفي سنة ست وأربعين وخمسمائة. انظر: السير ١٩/ ٥٨٧ ـ ٥٨٨، طبقات المفسرين ١٧٥ ـ ١٧٦.

ـ الفاكهاني، تاج الدين، عمر بن علي الإسكندراني، المتوفى سنة ٧٣١هـ(١) ألَّف كتاباً وبين فيه أن حفلة المولد النبوي من البدعة المنكرة(٢)

ـ ابن الحاج، أبو عبد الله، محمد بن محمد، المتوفى سنة ٧٣٧هـ.

ـ الشاطبي، أبو إسحاق، إبراهيم بن موسى، المتوفى سنة ٧٩٠هـ، صاحب كتاب «الاعتصام».

ـ ابن فرحون، إبراهيم بن علي، قاضي المدينة النبوية، المتوفى سنة ٧٩٩هـ(٣)

ـ ابن عرفة التونسي، محمد بن محمد، أبو عبد الله، المتوفى سنة ٨٠٣هـ(٤)

ـ الأُبيّ، محمد بن خِلْفة، المتوفى سنة ٨٢٧هـ(٥)

---

(١) هو: تاج الدين عمر بن علي بن سالم المالكي الفاكهاني، شارح الرسالة لابن أبي زيد وغيرها، مات سنة إحدى وثلاثين وسبعمائة، وكان جامعاً للعلم والعمل. انظر: ذيل التقييد ٢/ ٢٤٧ ـ ٢٤٨.
وقد نقل الكتاب كاملاً الإمام السيوطي في الحاوي للفتاوى ١/ ١٩٠ ـ ١٩٢، وكذا الشيخ أبو بكر الجزائري في الإنصاف فيما قيل في المولد من الغلو والإجحاف ص٨١ ـ ٨٦، والشيخ إسماعيل الخطيب في المختار من تعظيم المنة والمعيار في بدع العبادات والعادات والطرقية ص١٢٩ ـ ١٣٢ هامش رقم ٤.

(٢) وقد نقل الكتابَ كاملاً الإمامُ السيوطي في الحاوي للفتاوى ١/ ١٩٠ ـ ١٩٢، وكذا الشيخ أبو بكر الجزائري في الإنصاف فيما قيل في المولد من الغلو والإجحاف ص٨١ ـ ٨٦، والشيخ إسماعيل الخطيب في المختار من تعظيم المنة والمعيار في بدع العبادات والعادات والطرقية ص١٢٩ ـ ١٣٢ هامش رقم ٤.

(٣) هو: أبو إسحاق إبراهيم ابن الشيخ أبي الحسن علي بن فرحون المدني، قاضي المدينة المنورة، كان فصيح القلم، كريم الأخلاق، له تصانيف منها الديباج المذهب في أعيان المذهب، تبصرة الحكام في أصول الأقضية، توفي في سنة تسع وتسعين وسبعمائة. انظر: ذيل التقييد ١/ ٤٣٥، شجرة النور الزكية ص٢٢٢.

(٤) هو: أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد بن عرفة الورغمي نسباً التونسي بلداً، تفرد بشيخوخة العلم والفتوى في المذهب، له التصانيف العزيزة، حافظ للمذهب ضابط لقواعده، توفي سنة ٨٠٣هـ. انظر: الديباج المذهب ١/ ٣٣٧ ـ ٣٤٠، الوفيات للسلامي ١/ ٣٧٩، شذرات الذهب ٤/ ٣٨.

(٥) هو: أبو عبد الله محمد بن خلفة من أكابر أصحاب ابن عرفة. قال ابن عرفة: كيف أنام =

ـ الونشريسي، أحمد بن يحيى، المتوفى سنة ٩١٤هـ[١].

ـ العلمي، أبو الحسن، علي بن عيسى بن علي الشريف، كان حيّاً سنة ١٠١٢هـ، صاحب (النوازل)[٢].

ـ المقري، أحمد بن محمد المغربي، المتوفى سنة ١٠٤١هـ[٣]

ـ الشيخ أحمد بن مشرف الأحسائي، المتوفى سنة ١٢٤١هـ[٤]، صاحب «نظم مقدمة الرسالة، لابن أبي زيد القيرواني»[٥]

ـ الناصري، أحمد بن خالد، المتوفى سنة ١٣١٥هـ[٦]، صاحب كتاب «تعظيم المنة بنصرة السُّنَّة»[٧]

ـ الوزاني، أبو عيسى، محمد المهدي الفاسي، المتوفى سنة ١٣٤٢هـ[٨]

ـ الشيخ العلامة محمد الخضر الجكني الشنقيطي الشهير بمايأبى، المتوفى سنة ١٣٥٤هـ، صاحب مشتهي الخارف الجاني في رد زلقات التجاني الجاني،

= وأصبح بين أسدين؛ الأبي بفهمه وعقله، والبرزلي بحفظه ونقله، له تواليف منها: إكمال الإكمال شرح صحيح مسلم. انظر: الشجرة ٢٤٤.

(١) هو: أحمد بن يحيى الونشريسي التلمساني، ثم الفاسي، مفتيها، ألَّف المعيار في اثني عشر مجلداً، جمع فأوعى، وأتى على كثير من فتاوى المتقدمين والمتأخرين، توفي سنة ٩١٤هـ. انظر: شجرة النور ص٢٧٤ ـ ٢٧٥.

(٢) انظر مزيداً من ترجمته في: شجرة النور ص٣٣٦، ومقدمة نوازله.

(٣) هو: أحمد بن محمد بن أحمد بن يحيى المقري المالكي الأشعري، صاحب نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب توفي سنة ١٠٤١هـ. انظر: معجم المؤلفين ٢/٧٨.

(٤) هو: أحمد الأحسائي، باحث مشارك في بعض العلوم، له تعليقة على الرسالة المسماة بالعشية، لصدر الدين الشيرازي، توفي سنة ١٢٤١هـ. انظر: معجم المؤلفين ١/٩٢.

(٥) طبع مع مقدمة الرسالة من ص١٠ ـ ١٥ عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة ط٢، عام ١٤١٩هـ.

(٦) هو: أبو العباس أحمد بن خالد الناصري شهاب الدين السلاوي ولد ١٢٥٠هـ. انظر: كتاب الاستقصاء للناصري ١/٥٨٣، ٣/٤٤ ـ ٤٥، شجرة النور الزكية ١/٤٣٢.

(٧) قال الشيخ إسماعيل الخطيب: لا زال هذا الكتاب مخطوطاً. انظر: مؤلفه (المختار) ص٨.

(٨) هو: أبو عبد الله محمد المهدي بن محمد بن خضر الحسني الوزاني الفاسي مفتيهاً له تواليف كثيرة منها النوازل في مجلدات توفي سنة ١٣٤٢هـ. انظر: الشجرة ٤٣٥ ـ ٤٣٦.

وكتاب استحالة المعية بالذات وما يضاهيها من متشابه الصفات[(١)]

ـ الميلي، مبارك بن محمد، المتوفى سنة ١٣٦٦هـ ـ ١٩٤٥م صاحب كتاب «رسالة الشرك ومظاهره»[(٢)]

ـ الأستاذ علال الفاسي، المتوفى ١٣٩٤هـ[(٣)]

ـ ابن عاشور، محمد الطاهر التونسي، صاحب التحرير والتنوير، المتوفى سنة ١٤٠٠هـ[(٤)]

ـ الشيخ العلامة محمد بن البصير الشهير بـ (بداه)، المفتي العام في موريتانيا، ولد سنة ١٣٣٨هـ[(٥)]

وكما قلت آنفاً، إن من هؤلاء الأعلام المذكورين؛ من نصر السُّنَّة وقمع البدعة، منهم: الإمام أبو بكر الطرطوشي، الذي ألَّف عدة تواليف في نصرة الحق ودحض الباطل، فألف في تحريم الغناء، وفي البدع والحوادث، وفي الرد على اليهود[(٦)]

وموقفه تجاه كتاب إحياء علوم الدين لأبي حامد الغزالي مما لا ينسى. فقد روى الإمام الذهبي[(٧)] بإسناده عن الطرطوشي، أنه كتب رسالةً، جواباً عن سائل

---

(١) انظر: معجم المؤلفين ٣/ ٢٧٤.

(٢) هو: مبارك بن محمد الميلي، ولي أمانة سر جمعية علماء الجزائر، له كتاب الشرك ومظاهره، توفي سنة ١٣٦٦هـ. انظر: معجم المؤلفين ٣/ ١٣.

(٣) من علماء المغرب توفي سنة ١٣٩٤هـ.

(٤) هو: محمد الطاهر بن عاشور، رئيس المفتين المالكيين بتونس، وشيخ جامع الزيتونة وفروعه بتونس، له مصنفات مطبوعة، منها: التحرير والتنوير في تفسير القرآن، ومقاصد الشريعة الإسلامية، توفي سنة ١٣٩٣هـ ـ ١٩٧٣م. انظر: معجم المؤلفين ٣/ ٣٦٣.

(٥) هو: العلامة محمد بن البصير، اشتهر بلقبه (بداه) مفتي عام بموريتانيا، وإمام جامع الملك فيصل الكبير في وسط العاصمة نواكشوط، ولد سنة ١٣٣٨هـ. انظر: السلفية وأعلامها في موريتانيا، للطيب الحسيني ص٤٤٦ ـ ٤٧١، مقدمة كتابه تنبيه الخلف ص١٥.

(٦) السير ١٩/ ٤٩٤ ـ ٤٩٦.

(٧) هو: أبو عبد الله، محمد بن أحمد بن عثمان بن قائماز، الحافظ المقرىء التركماني، الدمشقي، المعروف بالذهبي، توفي سنة ثمان وأربعين وسبعمائة. انظر: طبقات الشافعية ٣/ ٥٥ ـ ٥٧.

سأله من الأندلس[١] عن حقيقة أمر مؤلِّف الإحياء.

فقال: فأما ما ذكرتَ من أبي حامد، فقد رأيته وكلمته، فوجدته امرأً وافر الفهم والعقل، وممارسة للعلوم، وكان ذلك معظَّم زمانه، ثم خالف عن طريق العلماء، ودخل في غمار العمال، ثم تصوف فهجر العلوم وأهلها، ودخل في علوم الخواطر وأرباب القلوب ووساوس الشيطان، ثم شابها وجعل يطعن على الفقهاء بمذاهب الفلاسفة ورموز الحلاج... ولقد كاد أن ينسلخ من الدين.

قال الذهبي: وذكر في غير هذه الرسالة، (وهو لعمرو الله، أشبه بإماتة علوم الدين)، قال الذهبي: ثم رجعنا إلى تمام الرسالة، قال: فلما عمل كتابه الإحياء، عمد فتكلم في علوم الأحوال ومرامز الصوفية، وكان غير أنيس بها، ولا خبير بمعرفتها، فسقط على أم رأسه، فلا في علماء المسلمين قرَّ، ولا في أحوال الزاهدين استقرَّ، ثم شحن كتابه بالكذب على رسول الله ﷺ، فلا أعلم كتاباً على وجه بسيط الأرض أكثر كذباً على الرسول منه، ثم شبكه بمذاهب الفلاسفة ورموز الحلاج، ومعاني رسائل إخوان الصفا، وما مَثَلُ من نصر الإسلام بمذاهب الفلاسفة والآراء المنطقية، إلا كمن يغسل الثوب بالبول، ثم يسوق الكلام سوقاً، يُرعِّد فيه ويبرِّق، ويمنيِّ ويُشوِّق، حتى إذا تشوفتْ[٢] له النفوس، قال هذا من سر الصدر الذين نهينا عن إفشائه، وهذا فعل الباطنية[٣]، وأهل الدَّغَل[٤] والدخل في

(١) الأندلس: يقال (بضم الدال) كلمة عجمية، لم تستعملها العرب في القديم، وإنما عرفتها العرب في الإسلام، وهي مدينة طولها، نحو الشهر، في نيف وعشرين مرحلة، تغلب عليها المياه الجارية، والشجر، والثمر، والرخص، والسعة في الأحوال، بحيث يرى أهل الجانبين بعضهم بعضاً. معجم البلدان ١/ ٢٦٢.

(٢) تشوف إلى الشيء: تطلع إليه. انظر: مختار الصحاح ص١٤٧.

(٣) الباطنية: فرقة ليست من الإثنتين والسبعين فرقة، وسموا بذلك، لحكمهم بأن لكل ظاهر باطناً، ولكل تنزيل تأويلاً، فقد خلطوا كلامهم ببعض كلام الفلاسفة، فقالوا في الباري ـ تعالى ـ: إنا لا نقول هو موجود، ولا لا موجود، ولا عالم، ولا جاهل، ولا قادر، ولا عاجز، وكذلك في جميع الصفات، ولهم ألقاب كثيرة منها: القرامطة، والمزدكية، والتعليمية، والملحدة. الملل والنحل ١/ ١٩٠ ـ ١٩٣.

(٤) أهل الدَّغَل (بفتحتين) أي: أهل الفساد. انظر: مختار الصحاح ص٨٦.

الدين، يستقل الموجود، ويعلق النفوس بالمفقود، وهو تشويش لعقائد القلوب، وتوهين لما عليه كلمة الجماعة.

وأما ما ذكرت من إحراق الكتاب، فلعمري إذا انتشر بين من لا معرفة له بسمومه القاتلة؛ خيف عليهم أن يعتقدوا إذاً صحةَ ما فيه، فكان تحريقه في معنى ما حرقته الصحابة، من صحف المصاحف التي تخالف المصحف العثماني.... وذكر تمام الرسالة[(١)]

ومنهم أيضاً، الإمام تاج الدين الفاكهاني، فقد نصر الحق ودافع عنه، له رسالة قيمة في أن الاحتفال بالمولد النبوي بدعة منكرة[(٢)]، وله أيضاً تقريرات منيفة، نقلها عنه شراح كتب السُّنَّة، منها ما نقله الحافظ عند شرحه لحديث «... **وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به...**»[(٣)] قال: قال الفاكهاني: هو فيما يظهر لي أنه على حذف مضاف، والتقدير: كنت حافظ سمعه الذي يسمع به، فلا يسمع إلا ما يحل استماعه، وحافظ بصره كذلك.

وقال أيضاً: ويحتمل معنى آخر أدق من الذي قبله؛ وهو أن يكون معنى سمعه مسموعه، قد جاء بمعنى المفعول، مثل فلان أَمَلي، بمعنى مأمولي، والمعنى؛ أنه لا يسمع إلا ذكري ولا يلتذ إلا بتلاوة كتابي، ولا يأنس إلا بمناجاتي، ولا ينظر إلا في عجائب ملكوتي، ولا يمد يده إلا فيما فيه رضاي، ورجله كذلك[(٤)].

ولابن الحاج في كتابه «المدخل»، مواقف عديدة يشكر عليها[(٥)].

والإمام الشاطبي هو الآخر، فقد ألف كتابه القيم الموسوم بـ«الاعتصام»، وهو من أجل الكتب التي تناولت موضوع البدع[(٦)]، والكتاب ـ حقاً ـ فنّد كثيراً مما تمسك به أهل الأهواء والبدع.

(١) السير ١٩/ ٤٩٤ ـ ٤٩٦، وانظر: ١٩/ ٣٣٩.
(٢) للمزيد من هذا الموقف انظر: ص٤٠٢.
(٣) رواه البخاري في صحيحه ٥/ ٢٣٨٤ رقم ٦١٣٧.
(٤) فتح الباري ١١/ ٣٤٤.
(٥) انظر: المدخل ١/ ٢٩١ ـ ٣١٣، ٢/ ٢ ـ ٣٢، ٣/ ٩٣ ـ ١١٤، وغير ذلك.
(٦) فتاوى الإمام الشاطبي ص٦٧.

ونظم الشيخ أحمد الأحسائي مقدمة الرسالة لابن أبي زيد القيرواني وكلها في تقرير عقيدة السلف، والرد على مخالفيها.

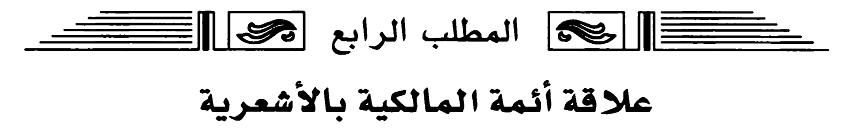
ونصر الناصريُّ السُّنَّة، كما هو واضح في كتابه «تعظيم المنة في نصرة السُّنَّة».

ولا أدل على جهود الشيخ مبارك الميلي من كتابه «رسالة الشرك ومظاهره»[(١)]

وكذلك العلامة الشيخ محمد الخضر الشنقيطي، في مؤلفاته.

وأما الشيخ الأستاذ علال الفاسي فقد قال: إن مستقبل الإسلام، إنما هو نجاح السلفية الصحيحة؛ أي: في أن يقتنع المسلمون بضرورة العمل بكتاب الله وسُنَّة رسوله ﷺ[(٢)]، كما أن له موقفاً آخر عندما رد على أبي زهرة في نصرته القول بخلق القرآن[(٣)].

والإمام العلامة محمد بن البصير بداه هو الآخَر، فقد قدم جهوداً يشكر عليها في توضيح عقيدة السلف، والرد على مخالفيها، فألف كتابه القيم «تنبيه الخلف الحاضر على أن تفويض السلف»[(٤)] لا ينافي الإجراء على الظواهر[(٥)].



المطلب الرابع

علاقة أئمة المالكية بالأشعرية

ولأهمية هذا الموضوع، سيكون تناوله بشيء من التفصيل، فقد جعلته في هذه النقاط:

---

(١) وهي مطبوعة عدة مرات، وقد حقق طبعة دار الراية بالرياض، أبو عبد الرحمٰن محمود، ط١، عام ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م.

(٢) انظر: القراءات القرآنية بالمغرب ص٢١٠.

(٣) انظر: نفسه ص٢١٢.

(٤) يريد ﵀ بقوله: «تفويض السلف»؛ تفويض كيفية اتصاف الله ﷿ بالصفات، مثل قولهم في الصفات: «أمروها بلا كيف» ونحوه، أما معاني الصفات فالسلف لا يفوضونها، خلافاً للمبتدعة.

(٥) طبع بتقديم د. محمد بن عبد الله الخميس، دار ابن حزم.

التعريف بالأشعرية:

قال الشهرستاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الأشعرية أصحاب أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري[١]

وقال شيخ الإسلام ـ رحمة الله عليه ـ عند الكلام عن أشهر الطوائف المنحرفة: الطائفة التي تسمى الأشعرية؛ وهم الذين يرى أكثر الناس اليوم (خطأ)؛ أنهم أهل السُّنَّة[٢]

ومتأخرو الأشاعرة في الجملة، يؤمنون ويثبتون صفات المعاني السبع، التي هي: الحياة، العلم، القدرة، الإرادة، السمع، البصر، الكلام. كما أنهم يمنعون قيام الصفات الاختيارية بالله تعالى[٣]

وفي القدر كانوا جبرية متوسطة، قال الإيجي[٤]: والجبرية[٥]؛ متوسطة: تثبت للعبد كسباً كالأشعرية. وخالصة: لا تثبته كالجهمية[٦]

التعريف بأبي الحسن الأشعري:

وبعد أن تعرفنا على الأشعرية، فمن هذا الرجل الذي ينتسبون إليه؟.

---

(١) الملل والنحل ١/ ٩٤. (٢) بيان تلبيس الجهمية ١/ ٢٤١.

(٣) انظر: منهج أهل السُّنَّة والجماعة ومنهج الأشاعرة في توحيد الله تعالى لخالد عبد اللطيف محمد نور ١/ ٢٨.

(٤) هو: عبد الرحمٰن بن أحمد بن عبد الغفار الشافعي الأشعري الإيجي (بكسر الهمزة، ثم إسكان آخر الحروف، ثم جيم مكسورة) توفي سنة ٧٥٦هـ. انظر: طبقات الشافعية الكبرى ١٠/ ٤٦.

(٥) الجبرية: هم الذين ينفون الفعل حقيقة عن العبد، ويضيفونه إلى الرب تعالى، وهم أصناف، فالجبرية الخالصة: هي التي تثبت للعبد فعلاً، ولا قدرة على الفعل أصلاً، والجبرية المتوسطة: هي التي تثبت للعبد قدرة غير مؤثرة أصلاً. انظر: الملل والنحل ١/ ٨٥، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص٦٨.

(٦) الجهمية: هم أتباع جهم بن صفوان، الذى قال بالإجبار والإضطرار إلى الأعمال، وأنكر الاستطاعات كلها، وزعم أن الجنة والنار تبيدان وتفنيان، وأن الإيمان هو المعرفة بالله فقط، وأن الكفر هو الجهل به فقط، وزعم أيضاً أن علم الله تعالى حادث، وأن القرآن مخلوق، وقال: لا أصف الله بشيء. انظر: مقالات الإسلاميين ص٢٧٩، الفرق بين الفرق ص١٩٩ ـ ٢٠٠، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص٦٨، وانظر كلام الإيجي في: المواقف له ص٤٢٨.

الجواب: هو أبو الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بشر إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن أمير البصرة بلال بن أبي بردة بن صاحب رسول الله ﷺ أبي موسى عبد الله بن قيس بن حضار الأشعري اليماني البصري، مات ببغداد سنة أربع وعشرين وثلاث مائة[(١)]

وإليه تنسب الطائفة الأشعرية وشهرته تغني عن الإطالة في تعريفه[(٢)]

ذكر أن له أربعة تواليف في الأصول، يذكر فيها قواعد مذهب السلف في الصفات، وقال فيها: تُمَرُّ كما جاءت. . .[(٣)]

قال الذهبي: ورأيت للأشعري كلمة أعجبتني وهي ثابتة رواها البيهقي عن زاهر بن أحمد السرخسي[(٤)] يقول: لما قرب حضور أجل أبي الحسن الأشعري في داري ببغداد، دعاني فأتيته، فقال: اشهد علي أني لا أكفر أحداً من أهل القبلة[(٥)]

قال (أي: الذهبي): وبنحو هذا أدين، وكذا كان شيخنا ابن تيمية في أواخر أيامه يقول: أنا لا أكفر أحداً من الأمة[(٦)]

وقد حط عليه جماعة من أهل العلم، وكل أحد يؤخذ من قوله ويترك، إلا من عصم الله تعالى، اللَّهُمَّ اهدنا وارحمنا[(٧)]

عقيدته:

فقد مر أبو الحسن الأشعري بثلاث مراحل اعتقادية:

المرحلة الأولى: المرحلة الاعتزالية:

ذلك أن أبا علي الجبائي[(٨)] كان زوجاً لأم أبي الحسن الأشعري فلازمه

---

(١) ترجم له كتب كثيرة منها: تبيين كذب المفتري لابن عساكر ص٣٤ ـ ٣٥، ١٤٦ ـ ١٤٨، وفيات الأعيان ٣/ ٢٨٤، السير ١٥/ ٨٥ ـ ٨٦.

(٢) انظر: وفيات الأعيان ٣/ ٢٨٤.

(٣) انظر: السير ١٥/٨٦.

(٤) هو: أبو علي زاهر بن أحمد بن محمد بن عيسى السرخسي، كان شيخ عصره بخراسان، أخذ عن أبي الحسن الأشعري علم الكلام، وشهد وفاته، توفي سنة ٣٨٩هـ. انظر: طبقات الشافعية ٢/١٥٨.

(٥) سنن البيهقي الكبرى ١٠/٢٠٧.

(٦) السير ١٥/٨٨.

(٧) انظر: السير ١٥/٨٦.

(٨) هو: أبو علي، محمد بن عبد الوهاب البصري، شيخ المعتزلة، كان على بدعته متوسعاً، =

وأخذ عنه هذه العقيدة، واستمر معه إلى سن الأربعين، ثم فارقه لما لم يجد إجابات كافية في بعض مسائل، وقيل: إنه رأى النبي ﷺ مناماً أكثر من مرة، وأمره أن يروي العقائد المروية عنه لأنها الحق.

المرحلة الثانية: المرحلة الكلابية:

وهي التي اتبع فيها عبد الله بن سعيد بن كلاب(١)، وهذا الرجل جاء في وقت انقسم الناس فيه قسمين: فأهل السُّنَّة يثبتون الصفات كلها الذاتية والفعلية، والجهمية ينكرونها، فجاء ابن كلاب وأثبت الصفات الذاتية، ونفى غيرها، فقرر الأشعري هذه العقيدة(٢).

وإذا قال الأشعرية: (أهل السُّنَّة والجماعة) فإنه يعني بهم أهل هذه المرحلة، ويعدونها آخر مراحل أبي الحسن الأشعري في الاعتقاد، غافلين أو متغافلين المرحلة السلفية، التي صار إليها هذا الإمام، في آخر حياته.

المرحلة الثالثة: المرحلة السنية أو السلفية:

وهي التي رجع فيها الأشعري إلى عقيدة السلف، وانتسب إلى الإمام أحمد ـ رحمهما الله ـ في الاعتقاد، ولا أدل على هذه المرحلة من كتابه «الإبانة»، و«رسالة إلى أهل الثغر»(٣)، و«مقالات الإسلاميين»(٤)

والأشعري ـ رحمة الله عليه ـ رجع عن كثير من آرائه الكلامية، إلى طريق السلف في الإثبات وعدم التأويل، وهذا واضح جلي في آخر ما ألف من الكتب

= وهو الذي ذلل الكلام، ويسر ما صعب منه، وكان يقف في أبي بكر وعلي أيهما أفضل، مات بالبصرة سنة ٣٠٣هـ. انظر: مقالات الإسلاميين ١/٢٣٦، البداية والنهاية ١١/١٣٤. السير ١٤/١٨٣.

(١) هو: أبو محمد عبد الله بن سعيد بن كلاب القطان البصري رأس المتكلمين بالبصرة في زمانه، وأصحابه هم الكلابية كان باقياً قبل الأربعين ومائتين. انظر: السير ١١/ ١٧٤ ـ ١٧٦.

(٢) وقد يمثل هذه المرحلة كتابه الموسوم بـ«اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع». انظر: منهج أهل السُّنَّة والجماعة ومنهج الأشاعرة ١/ ٣٠.

(٣) إلا أنه أوَّل فيها صفتي الغضب والرضا عند ذكره للإجماع التاسع في ص٢٣١.

(٤) ذكر هذه المراحل ابن عساكر في تبيين كذب المفتري ص٣٨ ـ ٤٣، والحافظ ابن كثير في طبقات الشافعية ١/ ٢١٠، والشيخ حماد الأنصاري في مقدمة الإبانة ص٧ ـ ٣٧.

على الأصح، وهو كتاب «الإبانة عن أصول الديانة»، فقد أثبت ذلك العلماء والباحثون، كالإمام البيهقي(١)، والحافظ ابن عساكر(٢)، وابن كثير، وغيرهم(٣)

ومما ذكره في هذا الكتاب؛ فإن قال قائل: قد أنكرتم قول المعتزلة(٤) والقدرية والجهمية والحرورية(٥) والرافضة والمرجئة، فعرفونا قولكم الذي به تقولون، وديانتكم التي بها تدينون، قيل له: قولنا الذي به نقول، وديانتنا التي بها ندين، التمسك بكتاب الله وسُنَّة نبيه، وما روي عن الصحابة والتابعين وأئمة الحديث، ونحن بذلك معتصمون، وبما كان عليه أحمد بن حنبل نضر الله وجهه ورفع درجته وأجزل مثوبته قائلون، ولمن خالف قوله مجانبون؛ لأنه الإمام الفاضل، والرئيس الكامل، الذي أبان الله به الحق عند ظهور الضلال، وأوضح به المنهاج، وقمع به بدع المبتدعين، وزيغ الزائغين، وشك الشاكين، فرحمة الله عليه من إمام مقدم، وكبير مفخم، وعلى جميع أئمة المسلمين.

وجملة قولنا: إنا نقر بالله وملائكته وكتبه ورسله، وما جاء من عند الله، وما رواه الثقات عن رسول الله، لا نرد من ذلك شيئاً، وأن الله إلٰه واحد، فرد صمد، لم يتخذ صاحبة ولا ولداً، وأن محمداً عبده ورسوله، وأن الجنة والنار حق، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث من في القبور، وأن الله مستو على عرشه

---

(١) انظر: الاعتقاد ص٩٦، ١٠٩.
(٢) انظر: تبيين كذب المفتري ص١٣٦.
(٣) انظر: طبقات الشافعية ١/ ٢١٠ ومن الباحثين: البروي في كتابه المذاهب الإسلامية ص٥١٨، وفوقية محمد في مقدمة الإبانة ص٢٧، وانظر: كذلك الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة ١/ ٩٤.
(٤) المعتزلة: سموا بذلك لأن واصل بن عطاء، وعمرو بن عبيد، من تلامذة الحسن البصري، ولما أحدثا مذهباً، وهو أن الفاسق ليس بمؤمن ولا كافر، اعتزلا حلقة الحسن البصري، وجلسا ناحية في المسجد، فقال الناس: إنهما اعتزلا حلقة الحسن البصري، فسموا معتزلة لذلك، والمعتزلة متفقون على نفي صفات الله تعالى، وعلى أن القرآن محدث ومخلوق، وأن الله تعالى ليس خالقاً لأفعال العبد، وكان واصل أول من قال: إن الفاسق ليس بمؤمن ولا كافر ولا منافق ولا مشرك. انظر: اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص٣٨ ـ ٤١.
(٥) سمي الخوارج حرورية، لنزولهم بحروراء، في أول أمرهم، وهم يومئذ اثنا عشر ألفاً، وكان ذلك بعد رجوع علي ﷺ من صفين إلى الكوفة. انظر: مقالات الإسلاميين ص١٢٨، الفرق بين الفرق ص٥٧.

كما قال: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾ [طه: ٥] وأن له وجهاً كما قال: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ ۝٢٧﴾ [الرحمٰن: ٢٧]، وأن له يدين كما قال: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤]، وكما قال: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥]، وأن له عينين بلا كيف، كما قال: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾ [القمر: ١٤] إلى أن قال: ونعوِّل فيما اختلفنا فيه على كتاب الله وسُنَّة نبيه وإجماع المسلمين وما كان في معناه، ولا نبتدع في دين الله بدعة لم يأذن الله بها، ولا نقول على الله ما لا نعلم، ونقول إن الله يجيء يوم القيامة كما قال: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ۝٢٢﴾ [الفجر: ٢٢]، وأن الله يقرب من عباده كيف يشاء كما قال: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ ۝١٦﴾ [ق: ١٦]، وكما قال: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ۝٨ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ۝٩﴾ [النجم: ٨، ٩][(١)]

قال شيخ الإسلام: فهذا الكلام وأمثاله في كتبه وكتب أئمة أصحابه[(٢)]، يبينون أنهم يعتصمون في مسائل الأصول التي تنازع فيها الناس بالكتاب والسُّنَّة والإجماع، وأن دينهم التمسك بالكتاب والسُّنَّة، وما روي عن الصحابة والتابعين وأئمة الحديث، ثم خصوا الإمام أحمد بالاتباع والموافقة؛ لِمَا أظهره من السُّنَّة، بسبب ما وقع له من المحنة[(٣)]

مذهبه الفقهي:

فقد تنازع فيه المالكيون والشافعيون، فادعاه الطرفان، وحاصل الأمر أن في تعيين مذهبه الفقهي أربعة أقوال:

---

(١) انظر: الإبانة لأبي الحسن الأشعري ص٢٠ ـ ٣٠، تبيين كذب المفتري ص١٥٢ ـ ١٦٣.

(٢) يعني: الذين أخذوا عقيدته السلفية المقررة في كتابه الإبانة، أو مالوا إليها من كبار أتباعه، كأبي عبد الله بن خفيف المتوفى سنة ٣٧١هـ، مؤلف كتاب «اعتقاد التوحيد بإثبات الأسماء والصفات»، وقد جانب فيه الأشعرية. ذكره شيخ الإسلام في الفتوى الحموية الكبرى ص٧٣ ـ ٨٠، ومنهم أبو بكر الإسماعيلي المتوفى سنة ٣٧١هـ، مؤلف رسالة وُسِمَتْ بـ«اعتقاد أئمة الحديث» وهي مطبوعة، وافق فيها ما عليه أبو الحسن الأشعري في الإبانة، وخالف الأشعرية الكلابية المزعومة.
ومنهم أيضاً الباقلاني والجويني قال عنهما ابن كثير: إنهما مالا إلى هذه الطريقة آخر حياتهما. انظر: طبقات الشافعية ١/ ٢١٠. وأما الإمام البيهقي فقد كان أكثر إثباتاً للصفات، وهذا واضح جلي في كتابه «الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد».

(٣) درء التعارض ٧/ ١٠٢ ـ ١٠٦.

القول الأول: أنه مالكي المذهب: فقد ذكره ابن فرحون في ديباجه، بدون إشارة إلى الخلاف الوارد في تعيين مذهبه، فقال: ومن الطبقة الرابعة، ممن لم ير مالكاً، والتزم مذهبه، من أهل العراق، من غير آل حماد بن زيد؛ المتكلم بن إسماعيل الأشعري... كان مالكياً(١).

كما قرر البرزلي(٢) نسبته والباقلاني(٣) إلى المالكية في فتاويه(٤).

وقال صاحب «الدر الثمين»(٥): إن أبا الحسن الأشعري مالكي المذهب.

وقال الشيخ محمد عليش(٦): وكان الأشعري مالكياً، كما نقله الأجهوري(٧).. ونقل عن السبكي(٨) أنه شافعي(٩).

وذكره الشيخ محمد مخلوف(١٠) في شجرة النور الزكية في طبقات

---

(١) الديباج المذهب ١/ ١٩٣ ـ ١٩٤.

(٢) هو: أبو القاسم بن أحمد بن المعتل البلوي القيرواني التونسي الشهير بالبرزلي، من مؤلفاته الديوان الكبير في الفقه، الفتاوى، توفي سنة ٨٤٤هـ. انظر: نيل الابتهاج للتنبكتي ص٢٢٦، معجم المؤلفين ٢/ ٦٣٧ ـ ٦٣٨.

(٣) هو: أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر البصري ثم البغدادي القاضي ابن الباقلاني، انتهت إليه رئاسة المالكية في زمنه مات سنة ٤٠٣هـ. انظر: الديباج المذهب ص٢٦٧ ـ ٢٦٨، السير ١٧/ ١٩٠ ـ ١٩٦.

(٤) انظر: فتاوى البرزلي ٦/ ٢١٠. (٥) ص١٠.

(٦) هو: أبو عبد الله، محمد بن أحمد، بن محمد، الملقب بعليش، تقلد مشيخة السادة المالكية، ووظيفة الإفتاء، بالديار المصرية، ومن مؤلفاته القيمة؛ كتاب فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك، توفي سنة ١٢٩٩هـ. انظر: فتح العلي المالك ٢ ـ ٤، شجرة النور ص٣٨٥.

(٧) هو: زين الدين عبد الرحمٰن بن علي الأجهوري المالكي، صنف كتباً منها؛ شرح مختصر الشيخ خليل، توفي سنة ٩٥٧، أو ٩٦١هـ. عجائب الآثار ٤/ ٣٢٩ ـ ٣٣٠، شجرة النور ص٢٨٠.

(٨) هو: أبو نصر، تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام السبكي الشافعي من تصانيفه شرح مختصر ابن الحاجب توفي سنة ٧٧١هـ. شذرات الذهب ٣/ ٢٢١ ـ ٢٢٢.

(٩) فتح العلي المالك ١/ ١٤.

(١٠) هو: الشيخ محمد بن حسنين بن محمد مخلوف العدوي المصري المالكي الأزهري، الخلوتي، تخرج بالأزهر ودرس فيه، ثم عين وكيلاً للأزهر، له تصانيف كثيرة منها؛ =

المالكية[١]

القول الثاني: أنه شافعي المذهب لا غَيْر: وقد ذكره ابن السبكي في طبقاته[٢]، كما ذكره أيضاً ابن قاضي شهبة[٣] في طبقاته[٤]، والشيخ محمد المغراوي[٥] في «المفسرون بين التأويل والإثبات في آيات الصفات»[٦]

قال ابن السبكي أثناء ترجمته له: لا يكون الفقيه شافعيّاً على الحقيقة حتى يحصل كتاب التبيين لابن عساكر، وكان مشيختنا يأمرون الطلبة بالنظر فيه، وقد زعم بعض الناس، أن الشيخ كان مالكي المذهب، وليس ذلك بصحيح، إنما كان شافعيّاً تفقه على أبي إسحاق المروزي[٧]، نص على ذلك ابن فورك[٨] في طبقات المتكلمين، والإسفرايني[٩] فيما نقله عنه الجويني[١٠]

وقال عنه البغدادي[١١]: وهو بصري، سكن بغداد، إلى أن توفي بها، وكان

= شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، توفي سنة ١٣٥٥هـ. انظر: معجم المؤلفين ٣/ ٢٤٤.

(١) ص٧٩.

(٢) انظر: طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٣٤٧ ـ ٣٥٢.

(٣) هو: أبو بكر بن شهاب الدين أحمد بن محمد بن قاضي شهبة تقي الدين الشافعي، صاحب طبقات الشافعية، توفي بدمشق فجأة، سنة ٨٥١هـ. شذرات الذهب ٤/ ٢٦٩.

(٤) انظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٢/ ١١٤.

(٥) من المعاصرين.

(٦) ١/ ١٠٨.

(٧) هو: أبو إسحاق، إبراهيم بن أحمد المروزي، شيخ الشافعية، وفقيه بغداد، توفي بمصر سنة أربعين وثلاث مائة، ودفن جنب الإمام الشافعي. انظر: تاريخ بغداد ٦/ ١١، السير ١٥/ ٤٢٩.

(٨) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك (بضم الفاء وفتح الراء) الأصبهاني المتكلم، توفي سنة ٤٠٦هـ. شذرات الذهب ٢/ ١٨١.

(٩) هو: أبو حامد، أحمد بن أبي طاهر، محمد بن أحمد الإسفرائيني، شيخ العراق، وإمام الشافعية، ومن إليه انتهت رياسة المذهب، توفي سنة ٤٠٦هـ. شذرات الذهب ٢/ ١٧٨.

(١٠) انظر: طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٣٥٢.

(١١) هو: أبو منصور، عبد القاهر بن طاهر البغدادي، أحد أعلام الشافعية، وكان أكبر تلامذة أبي إسحاق الإسفراييني، مات بإسفرايين سنة تسع وعشرين وأربع مائة. سير أعلام النبلاء ١٧/ ٥٧٢ ـ ٥٧٣.

يجلس أيام الجمعات، في حلقة أبي إسحاق المروزي الفقيه، من جامع المنصور[(١)].

القول الثالث: التوقف في تعيين مذهبه: ولعل موقف القاضي عياض في كتابه «ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك» هو الدليل حيث لم يذكره من أعلام مذهب مالك، وشهرة الأشعري تغني عن نسيان مثله.

القول الرابع: أنه ليس من المقلدين، وإنما هو من المجتهدين: قال مقدِّم كتاب المعلم بفوائد مسلم: والقريب أنه في الفقه ربما كان من المجتهدين، فيكون لنفسه شخصية فقهية على قواعد المذهبين المالكي والشافعي[(٢)].

والذي يظهر لي، أنه إن انتمى إلى مذهب، فهو إلى الشافعية أقرب، وذلك:

١ ـ أنه أخذ من كبار علماء المذهب الشافعي، أمثال أبي إسحاق المروزي، شيخ الشافعية في زمانه، المتوفى سنة ٣٤٠هـ.

وبدون شك فإن لذلك دوراً كبيراً في ميوله إلى مذهبهم.

٢ ـ أن ابن السبكي قد أثبت ذلك ورد على من قال بغيره، قال: وقد زعم بعض الناس، أن الشيخ كان مالكي المذهب، وليس ذلك بصحيح، إنما كان شافعياً. . .[(٣)].

٣ ـ أن ابن فرحون هو أول من نقل ذلك ـ كما بدا لي ـ ولم يشر إلى هذا الخلاف، الأمر الذي جعلنا شاكين فيما نقل، وخاصة قد وجدنا عالماً كبيراً شهيراً مثل الأشعري وهو الباقلاني، وهو مالكي المذهب، ووصف بأنه شيخ الأشاعرة.

قال ابن السبكي: والمالكي هو القاضي أبو بكر بن الباقلاني شيخ الأشاعرة[(٤)]، وما المانع من أن يكون قد وهم ابن فرحون في ذلك، وظن أنه الأشعري.

---

(١) تاريخ بغداد ١١/٣٤٦، وفيات الأعيان ٣/ ٢٨٤.

(٢) المعلم بفوائد مسلم للمازري ١/٧٦.

(٣) انظر: طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٣٥٢.

(٤) طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٣٥٢. علماً بأن ابن رشد توقف في تعيين مذهبه عندما سئل =

٤ ـ وهناك أمر آخر، هو أن الحكم على عالم بأنه مالكي، متوقف على:

أ ـ أن يكون ممن ترجح عنده مذهب مالك على سائر المذاهب، لمعرفته بأصول الترجيح.

ب ـ أو أعتقد أنه أصح المذاهب من غير علم، فمال إليه[١]

ولو كان الأشعري مالكيّاً كما قيل؛ لعرف في ظل هذا الأمر المذكور، ولذكره متقدمو كُتاب المذهب، هذا بالإضافة إلى أن القاضي عياض، لم يذكره في ترتيب المدارك.

٥ ـ وجد من المالكية من نقل لنا هذا الخلاف، الأمر الذي لم يكن لدى مؤلفي الشافعية[٢]، وآكد من ذلك؛ ترجيح بعض المالكية ـ كالشيح المغراوي ـ بأنه شافعي[٣].

٦ ـ أن الحافظ ابن عساكر ـ وهو شافعي المذهب ـ ألف في الدفاع عنه ـ «كتاب تبيين كذب المفتري على أبي الحسن الأشعري»، ويعده الشافعية من أصول كتب المذهب.

قال ابن السبكي: لا يكون الفقيه شافعياً على الحقيقة، حتى يُحَصِّل كتاب التبيين لابن عساكر، وكان مشيختنا يأمرون الطلبة بالنظر فيه[٤]

٧ ـ أن من الباحثين من رجح نسبته إلى الشافعية، كما فعل الدكتور جلال محمد موسى[٥]، في كتابه نشأة الأشعرية وتطورها[٦].

وهذا الذي قررته، لا يعني أن هذا الإمام أبا الحسن الأشعري رَحِمَهُ ٱللَّهُ، لم يكن لديه من فقه المذهب المالكي، وقد عُرف أن المتقدمين من علماء المذاهب، كانوا يعتنون بفقه المذاهب الأخرى، ويعرفونها، إلا أن مثل هذا، لا يوصلهم إلى الانتساب إلى تلك المذاهب كلها، وهكذا يقال في الأشعري رَحِمَهُ ٱللَّهُ، والله أعلم.

= عن الباقلاني هل هو مالكي أم لا؟. انظر: فتاوى ابن رشد ٢/ ١٠٦٠ ـ ١٠٦١.

(١) فتاوى ابن رشد ٢/ ١٠٦٠ ـ ١٠٦١.

(٢) انظر: فتح العلي المالك ١/ ١٤، ١٨.

(٣) انظر: المفسرون بين التأويل والإثبات للمغراوي ١/١٠٨.

(٤) طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٣٥٢.

(٥) معاصر.

(٦) ص٢٨٠.

نسبة الأشعرية إلى أهل السُّنَّة والجماعة:

سبق أن ذكرت عند التعريف بالأشعرية قول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الطائفة التي تسمى الأشعرية؛ وهم الذين يرى أكثر الناس اليوم أنهم أهل السُّنَّة(١).

وهل هؤلاء الأشاعرة من أهل السُّنَّة، كما يراه أكثر الناس اليوم؟.

وللجواب على هذا السؤال أقول مستعيناً بالله عَزَّوَجَلَّ، وراجياً توفيقه: إن أهل السُّنَّة هم: الثابتون على اعتقاد ما نقله إليهم السلف الصالح ـ رحمهم الله ـ عن الرسول ﷺ أو عن أصحابه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ فيما لم يثبت فيه نص من الكتاب ولا عن الرسول ﷺ؛ لأنهم رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ أئمة وقد أمرنا باقتفاء آثارهم واتباع سنتهم، وهذا أظهر من أن يحتاج إلى إقامة برهان كذا قاله الإمام السجزي(٢).

ومن اتصف بما ذكره السجزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ وثبت عليه، فهو في عِداد أهل السُّنَّة والجماعة.

ثم إن لفظ أهل السُّنَّة والجماعة يطلق إطلاقين:

١ ـ إطلاق عام؛ لمن أثبت خلافة الخلفاء الثلاثة، فيدخل في ذلك جميع الطوائف إلا الرافضة.

٢ ـ إطلاق خاص؛ فيراد به أهل الحديث والسُّنَّة المحضة، فلا يدخل فيه إلا من يثبت الصفات لله تعالى، ويقول إن القرآن غير مخلوق، وإن الله يُرى في الآخرة، ويثبت القدر وغير ذلك من الأصول المعروفة عند أهل الحديث والسُّنَّة(٣).

فقد بين الإمام السجزي شيئاً من ذلك كما تقدم.

وعلى هذا، فإن كان مراد الأشاعرة عند إطلاق لقب أهل السُّنَّة والجماعة هو إطلاق عام مقابل الرافضة فذاك. وأما إن أرادوا إطلاقاً خاصاً؛ أي: أهل

---

(١) بيان تلبيس الجهمية ١/٢٤١.

(٢) الرد على من أنكر الحرف والصوت للسجزي ص٩٩. يستنبط من كلامه هذا؛ أن لقب (أهل السُّنَّة والجماعة) يطلق على من بعد الصحابة.

(٣) انظر: منهاج السُّنَّة النبوية ٢/٢٢١، مجموع الفتاوى ٤/١٥٥.

السُّنَّة المحضة، فكَلا، ومع ذلك فقد زعموا هذا الإطلاق، كما فعل عبد القاهر البغدادي الأشعري المتوفى سنة ٤٢٩هـ(١)، والشيخ الفندلاوي المالكي المتوفى سنة ٥٤٣هـ(٢)، حيث قال منشداً:

الأشعرية قوم قد وفقوا للصواب
لم يخرجوا في اعتقاد عن سُنة أو كتاب(٣)

وانظر كيف جعل الأشاعرة، لم يخرجوا عن الكتاب والسُّنَّة في عقائدهم!!.

وللشيخ أحمد المقري المالكي الأشعري المتوفى سنة ١٠٤١هـ منظومة أسماها بـ«إضاءة الدُّجُنَّة في اعتقاد أهل السُّنَّة»، هي بهذا الاسم، ولكنها تحتوي على عقيدة الأشعرية الكلابية، ولا أدل على هذا، من أنه نسب نفسه إلى الأشعرية، حين افتتح الكتاب بقوله:

يقول أحمد الفقير المقري المغربي المالكي الأشعري(٤)

والذي أدهى وأمر من ذلك؛ نسبتهم بعض أئمة السلف، كالإمام أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد، وغيرهم، ـ رحمهم الله ـ(٥) إلى الكلام الذي هو جذور الأشاعرة، فعلوا ذلك من أجل تبرير ما هم عليه.

ولا يخفى مواقف هؤلاء الأئمة؛ من شدة تمسكهم بالسُّنَّة، وذمهم للبدعة، فقد نقل عنهم غير واحد من أهل العلم ـ رحمهم الله ـ نقولات كثيرة في ذمهم، ونبذهم لعلم الكلام(٦)

---

(١) انظر: الفرق بين الفرق ص٢٦، و٣١٢ إلى آخر الكتاب.

(٢) هو: يوسف المغربي الفندلاوي الفقيه العابد المجاهد شيخ المالكية استشهد سنة ٥٤٣هـ. انظر: مقدمة فتوى الفندلاوي ص٥، السير ٢٠/ ٢٠٩.

(٣) تهذيب المسالك في نصرة مذهب مالك على منهج العدل والإنصاف في شرح مسائل الخلاف للفندلاوي ١/ ٨٥ ـ ٨٦، تبيين كذب المفتري ص١٧٣.

(٤) إضاءة الدجنة في اعتقاد أهل السُّنَّة ص٣.

(٥) انظر: الفرق بين الفرق ص٣١٤، ٣٦٣، ٣٦٤.

(٦) انظر: الإبانة لابن بطة ٢/ ٥٣٤ ـ ٥٣٨، حلية الأولياء ٩/ ١١١، جامع بيان العلم ٢/ ١١٦ ـ ١١٩، تبيين كذب المفتري لابن عساكر ص٣٣٥.

فالواقع أن الأشعرية مذهباً وعقيدة؛ من قرأ أسسها وأصولها ولا سيما ما قعده المتأخرون المنتحلون للاسم، لا يرى أنها توافق ما عليه سلف هذه الأمة من الإثبات مع التنزيه في جميع الصفات.

أما أبو الحسن الأشعري، فقد رجع إلى مذهب أهل السُّنَّة كما في كتابه الإبانة.

فلهذا ما يدور على كثير من الألسنة، وما يوجد في كثير من الكتب، حتى في كتب المعاصرين الذين أقام الله عليهم الحجة بإظهار الكتب السلفية بين أيديهم ـ من نسبة الأشعرية إلى أهل السُّنَّة والجماعة؛ فهو خطأ وجهل بأصول السلفية الذين هم الفرقة الناجية، والذين إذا أطلق اسم أهل السُّنَّة والجماعة فلا ينصرف إلا إليهم(١)

وممن وقع في هذا الخطأ صاحب لوامع الأنوار البهية الذي شرح عقيدة الفرقة الناجية قال: الرابعة: أهل السُّنَّة والجماعة ثلاث فرق: الأثرية؛ وإمامهم الإمام أحمد بن حنبل، والأشعرية؛ وإمامهم أبو الحسن الأشعري رحمه الله والماتريدية؛ وإمامهم أبو منصور الماتريدي(٢)

وهذا الكلام مردود على قائله(٣).

تاريخ دخول العقيدة الأشعرية في المذهب المالكي:

من المعلوم أن مالكاً من أشد الناس على أهل الأهواء والبدع، وكلامه في ذلك أكثر من أن يحصى، وكان لذلك الموقف أثره الواضح في أصحابه وأتباعه بالحق، فقد تصدوا أمام المتكلمة وأذنابهم من الأشعرية.

---

(١) انظر: المفسرون بين التأويل والإثبات للمغراوي ١/ ٤٥.

(٢) لوامع الأنوار البهية ١/ ٧٣، وانظر: مزيداً من ذلك كتاب وسطية أهل السُّنَّة والجماعة بين الفرق لشيخنا الدكتور باكريم ص٧٦ ـ ٨٩.

(٣) انظر: هامش لوامع الأنوار ١/ ٧٣ هامش رقم (٤)، قال فيه: هذا مصانعة من المصنف ـ رحمه الله تعالى ـ في إدخاله الأشاعرة والماتريدية في أهل السُّنَّة والجماعة، كيف يكون من أهل السُّنَّة والجماعة من لا يثبت علو الرب سبحانه فوق سماواته، واستواؤه على عرشه. . .

قال مالك: أهل البدع الذين يتكلمون في أسماء الله وصفاته وكلامه وعلمه وقدرته، ولا يسكتون عما سكت عنه الصحابة والتابعون لهم بإحسان[١].

قال ابن رشد: قال ابن خويز منداد من أصحابنا: إن القرآن لا مجاز فيه؛ لأن القرآن حق، ومحال أن يكون حقاً ما ليس بحقيقة[٢].

وأكثر القحطاني في هجاءه الأشعرية المتكلمة[٣].

ومكانة ابن أبي زيد القيرواني لا يخفى، وقد عرف بإمام المالكية في وقته وقدوتهم، وجامع مذهب مالك وشارح أقواله، حتى لقب بـ (مالك الصغير)[٤] وكتابه الرسالة من أشهر كتبه، وقد عدها القرافي من جملة خمسة كتب عكف عليها المالكيون شرقاً وغرباً[٥].

وقد افتتحها بعقيدة السلف، وقدمها على فروع الدين، وبها أيضاً، افتتح كتابه الجامع.

وقال ابن عبد البر معلقاً على كلام مالك «لا تجوز شهادة أهل البدع والأهواء»: أهل الأهواء والبدع عند مالك وسائر أصحابنا هم أهل الكلام، فكل متكلم فهو من أهل الأهواء والبدع؛ أشعريّاً كان أو غير أشعري، ولا تقبل له شهادة في الإسلام أبداً، ويهجر ويؤدب على بدعته، وليس في الاعتقاد كله في صفات الله وأسمائه إلا ما جاء نصوصاً في كتاب الله أو صح عن رسول الله ﷺ أو أجمعت عليه الأمة[٦].

ويَرُد ابن رشد على طريقة المتكلمين قائلاً: إنها طريقة مضلة، يجب على أولياء الأمور نهي الناس عنها، ويُلزِمهم بما نطق به القرآن؛ لأنه واضح بيِّن،

---

(١) جامع بيان العلم ٢/ ٩٦، مفتاح دار السعادة لابن القيم ٢/ ١٣٧، صون المنطق للسيوطي ص٥٧.
(٢) المقدمات الممهدات لابن رشد ١/ ٢٨.
(٣) انظر: نونية القحطاني ص٤٩ ـ ٥٤.
(٤) انظر: شرح مقدمة ابن أبي زيد القيرواني في العقيدة للأمين الحاج ص٨.
(٥) انظر: الذخيرة للقرافي ١/ ٣٤، كتاب الجامع للقيرواني ص٥٢.
(٦) جامع بيان العلم ٢/ ٩٦، مفتاح دار السعادة لابن القيم ٢/ ١٣٧، صون المنطق للسيوطي ص٥٧.

يدرك باليسر[١].

كما أن من مواقف المالكية تجاه علم الكلام، إحراقهم لبعض الكتب التي فيها الفلسفة، وعلم الكلام، فقد أُحرق في عهد علي بن يوسف بن تاشفين[٢]، كتاب «إحياء علوم الدين»، لأبي حامد الغزالي[٣].

وفي حين شدد البعض مواقفهم، تجاه هذا الكتاب، فرفضوه، وأنكروا على مؤلفه، ومن هؤلاء من المالكية: ابن حمدين[٤]، والإمام أبو بكر الطرطوشي[٥]، والمازري[٦][٧] وابن العربي[٨]، والقاضي عياض[٩].

ومع هذه الجهود الطيبة من علماء المالكية، فقد انخرطت العقيدة الأشعرية في المالكية، سواء مالكية المغرب، أم مالكية المشرق، وخاصة المتأخرون منهم إلا من رحم الله.

---

(١) انظر: فتاوى ابن رشد ٢/ ٩٦٦ ـ ٩٧٢ باختصار شديد.

(٢) هو: علي بن يوسف بن تاشفين، أمير المسلمين صاحب المغرب، كان يرجع إلى عدل ودين، وذم للكلام وأهله، أحرق كتب أبي حامد الغزالي، توفي سنة ٥٣٧هـ. انظر: شذرات الذهب ٢/ ١١٥.

(٣) انظر: الحادثة في السير ١٩/ ٣٣٩، ٤٩٤ ـ ٤٩٦، المعجب في تلخيص أخبار المغرب للمراكشي ص١٧٣، شذرات الذهب ٢/ ١١٥.

(٤) هو: أبو عبد الله محمد بن علي بن محمد بن عبد العزيز بن حمدين الأندلسي المالكي، توفي سنة ثمان وخمس مائة، وكان يحط على الإمام أبي حامد، وألَّف في الرد عليه. انظر: السير ١٩/ ٤٢٢.

(٥) انظر: طبقات الشافعية ٦/ ٢٤٨، السير ١٩/ ٣٣٩ ـ ٣٤٠، ٤٩٤ ـ ٤٩٦، المعيار ١٢/ ١٨٦.

(٦) هو: أبو عبد الله، محمد بن علي، بن عمر، بن محمد، التميمي، المازري، المالكي، له تواليف كثيرة منها: كتاب المعلم بفوائد مسلم، وتأليف في الرد على الإحياء، مات في ست وثلاثين وخمس مائة، وثَمَّ مازري آخر يدعى محمد بن مسلم بن محمد المتوفى سنة ٥٣٠هـ، نزيل الإسكندرية، وهو الذي شرح الإرشاد المسمى بالمعاد، وهو متكلم صوفي. انظر: الديباج ١/ ٢٧٩ ـ ٢٨١، السير ٢٠/ ١٠٤ ـ ١٠٧، معجم المؤلفين ٣/ ٧١٦.

(٧) انظر: طبقات الشافعية ٦/ ٢٤٠، السير ١٩/ ٣٤٠ ـ ٣٤٢.

(٨) انظر: العواصم من القواصم ٢/ ١٠١، السير ١٩/ ٣٢٧.

(٩) انظر: السير ١٩/ ٣٢٧.

ومن الجدير بالذكر هاهنا، أن مالكية المغرب، لم يزالوا ـ بشكل عام ـ في إطار سني، فكان أغلبهم يدينون الله على مذهب السلف في الاعتقاد، ولا يصرفون النصوص عن ظواهرها، ويثبتون الصفات الواردة فيها من غير تأويل لها، ولا صرفها عن مدلولها اللغوي، مع تنزيه الخالق ﷻ عن أن تشبه الذوات، وتتصف بصفات المخلوقين[١].

وكان ذلك نتيجة لما عبر عنه الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ عندما سئل عن الاستواء فقال: الاستواء معلوم والكيف مجهول...[٢].

وهذا المنهج هو السائد الغالب في مالكية المغرب حتى القرن السادس الهجري عندما ظهر ابن تومرت.

قال ابن خلدون: كان أهل المغرب بمعزل عن اتِّباعهم (أي: الأشعرية) في التأويل، والأخذ برأيهم فيه، اقتداء بالسلف في ترك التأويل وإقرار المتشابهات كما جاءت، وحمل ابن تومرت أهل المغرب على القول بالتأويل، والأخذ بمذاهب الأشعرية في كافة العقائد، وأعلن بإمامتهم، ووجوب تقليدهم، وألف العقائد على رأيهم، مثل المرشدة في التوحيد[٣].

وقال المراكشي: دان أهل ذلك الزمان (أي: عهد المرابطين) بتكفير كل من ظهر منه الخوض في شيء من علوم الكلام وقرر الفقهاء عند أمير المسلمين[٤] تقبيح علم الكلام، وكراهة السلف له، وهجرهم من ظهر عليه شيء منه، وأنه بدعة في الدين، وربما أدى أكثره إلى اختلال في العقائد[٥].

وقرر ذلك الناصري بقوله: وأما حالهم (المغاربة) في الأصول والاعتقادات، فبعد أن طهرهم الله تعالى، من نزعة الخارجية ـ يعني: الخوارج ـ أولاً، والرافضية ثانياً؛ أقاموا على مذهب أهل السُّنَّة والجماعة، مقلدين للجمهور

---

(١) انظر: مقدمة كتاب قانون التأويل لابن العربي ص٣٧.

(٢) رواه اللالكائي في اعتقاد أهل السُّنَّة ٣/ ٣٩٨، والبيهقي في الاعتقاد ص١١٦، وابن عبد البر في التمهيد ٧/ ١٣٨، وذكره عياض في ترتيب المدارك ٢/ ٣٩ ـ ٤٠.

(٣) انظر: كتاب الاستقصاء ١/ ٨٠.

(٤) أي: ابن تاشفين.

(٥) المعجب ص١٧٢.

من السلف ﷺ في الإيمان بالمتشابه[١]، وهو واللهِ أحسن المذاهب وأسلمها، واستمر الحال على ذلك مدة، إلى أن ظهر محمد بن تومرت مهدي الموحدين، في صدر المائة السادسة، فرحل إلى المشرق، وأخذ عن علمائه مذهب الشيخ أبي الحسن الأشعري ومتأخري أصحابه[٢].

فسمى ابن تومرت المرابطين بالمجسمين، فكفرهم لجهلهم العرض والجوهر، وأن من لم يعرف ذلك لم يعرف المخلوق من الخالق...[٣]

ويرى بعض الباحثين؛ أن أهل المغرب كانوا على علم تام بالجدل والمناظرة وأصول الدين والكلام على مذهب أبي الحسن الأشعري، واستغرب ما ذكره العلماء كابن خلدون والناصري وغيرهما، من أن أهل المغرب ليسوا على مذهب الأشعرية الكلابية، واعتبر ما ذكروه خدعة سياسية، أذاعها ابن تومرت وأنصاره؛ لتوطيد نفوذهم في نفوس الجماهير...[٤]

والرأي الأول هو الأصح، ولا يعني هذا أيضاً، عدم معرفة هؤلاء للمذهب الأشعري، قبل مجيء ابن تومرت، إلا أن هذه المعرفة اقتصرت على بعض العلماء الأفراد.

أما اعتناق الجماهير لهذه الطريقة واعتقادها؛ فلم يكن له وجود بالمرة[٥]

قال أحمد المقري المغربي: وأما علم الكلام، فإن بلادنا وإن كانت لم تتجاذب فيها الخصوم، ولا اختلفت فيها النِّحَل، فقلَّ لذلك تصرفهم في هذا الباب، فهي على كل حال غير عرية عنه[٦]

ويرى الدكتور إبراهيم علي التهامي[٧]؛ أن الرجل الأول عرف الأشعرية في المغرب، هو إبراهيم بن عبد الله الزبيري المعروف بالقلانسي المتوفى سنة ٣٥٩هـ.

---

(١) انظر: شيئاً من البسط حول المحكم والمتشابه في ص٢٧٢ ـ ٢٧٤.
(٢) كتاب الاستقصاء ١/١٩٦.
(٣) انظر: السير ١٩/ ٥٥٠ ـ ٥٥١.
(٤) انظر: مقدمته على ترتيب المدارك ١/ص (ط).
(٥) انظر: مقدمة كتاب قانون التأويل ٣٩ ـ ٤٠، أهل السُّنَّة والجماعة في المغرب وجهودهم في مقاومة الانحرافات العقدية من الفتح الإسلامي إلى نهاية القرن الخامس. رسالة دكتوراه من الطالب إبراهيم التهامي قسم العقيدة كلية الدعوة بجامعة أم القرى ١/ ٣٦٠.
(٦) نفح الطيب ٣/ ١٩٠.
(٧) من المعاصرين.

كما أن من أوائل من عرفها أبو ميمونة دراس بن إسماعيل الفاسي المتوفى سنة ٣٥٧هـ[(١)]

ومنهم أيضاً؛ الإمام ابن أبي زيد القيرواني المتوفى سنة ٣٨٦هـ، فقد رحل إلى المشرق، والتقى أيضاً بأئمة الأشعرية، وأخذ عنهم، أمثال: أبي بكر أحمد بن عبد الله المتوفى سنة ٣٥٦هـ[(٢)]، ودراس بن إسماعيل، وله صلة وثيقة بتلميذ الأشعري أبي عبد الله محمد بن أحمد بن مجاهد المتوفى سنة ٣٧٠هـ[(٣)(٤)].

قلت: ففرق بين معرفة الشيء وبين اعتقاده، قال ابن رشد: فلا يعتقد في ابن أبي زيد وغيره من نظرائه أنه جاهل بها ـ الأشعرية ـ. . .[(٥)]

ومع ذلك، لم يتأثر هذا الإمام الجبل، لا من قريب ولا من بعيد بالطريقة الأشعرية، بل كان على طريقة السلف الصالح[(٦)]

وأما مالكية المشرق، فقد عَرَف هذه العقيدة أفرادٌ منهم، إلى أن ظهر الباقلاني المتوفى سنة ٤٠٣هـ، وقد كان رائداً للمذهب الأشعري ورأساً له، كما أنه رأس المالكية بالمشرق، فروَّج لهذه العقيدة ونشرها.

وعنه وتلاميذه ومن بعدهم؛ أخذ كثير من مالكية المغرب هذه العقيدة، ذلك عندما رحلوا لطلب فقهه، وكانوا يأخذون مع فقهه منهجه الأشعري في تقرير العقيدة[(٧)]

---

(١) هو: أبو ميمونة، دراس بن إسماعيل، الفاسي، أخذ عنه جماعة، منهم: ابن أبي زيد القيرواني، وقد كان نزوله بالقيروان عنده، وهو أول من أدخل مدونة سحنون مدينة فاس، توفي سنة ٣٥٧هـ. انظر: شجرة النور ص١٠٣.

(٢) انظر ترجمته في: ذيل مولد العلماء للكتاني ص٨٧.

(٣) هو: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن يعقوب بن مجاهد الطائي، صاحب أبي الحسن الأشعري، من أهل البصرة، وسكن بغداد، وعليه درس الباقلاني الكلام، وكان مالكي المذهب، إماماً فيه، توفي سنة ٣٧٠هـ. الديباج المذهب ص٢٥٨.

(٤) انظر: أهل السُّنَّة والجماعة في المغرب وجهودهم في مقاومة الانحرافات العقدية ١/ ٣٦٢ ـ ٣٦٣.

(٥) فتاوى ابن رشد ٣/ ١٠٦٠ ـ ١٠٦١.

(٦) انظر: أهل السُّنَّة والجماعة في المغرب ١/ ٣٦٣ بنحوه.

(٧) انظر: مقدمة كتاب قانون التأويل ص٤٠.

وإلى ذلك يشير شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ بقوله: وأهل المغرب كانوا يحجون فيجتمعون به (أي: بالباقلاني)، ويأخذون عنه الحديث وهذه الطريقة (الطريقة الأشعرية) ويدلهم على أصلها، فيرحل منهم من يرحل إلى المشرق، كما رحل أبو الوليد الباجي، فأخذ طريقة أبي جعفر السمناني الحنفي[١]، صاحب القاضي أبي بكر، ورحل بعده القاضي أبو بكر بن العربي، فأخذ طريقة أبي المعالي[٢] في «الإرشاد»[٣].

وأبو ذر الهروي المالكي المتوفى سنة ٤٣٤هـ[٤]، هو الآخر، في نشر هذه العقيدة في صفوف مالكية المغرب[٥].

وقد تأثر المذكور بالباقلاني واتبع طريقته.

قال أبو الوليد الباجي في كتابه «اختصار فرق الفقهاء»: لقد أخبرني أبو ذر، وكان يميل إلى مذهب الباقلاني، فسألته: من أين لك هذا؟.

قال: إني كنت ماشياً مع الدارقطني، فلقينا القاضي أبا بكر؛ فالتزمه الدارقطني، وقبَّل وجهه وعينيه.

فلما افترقناه، قلت له: من هذا الذي صنعت به ما لم أعتقد أنك تصنعه وأنت إمام وقتك؟.

---

(١) هو: أبو جعفر، قاضي الموصل، محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد السمناني الحنفي، لازم الباقلاني حتى برع في علم الكلام، توفي سنة أربع وأربعين وأربع مائة. انظر: السير ١٧/ ٦٥١ ـ ٦٥٢.

(٢) هو: أبو المعالي، عبد الملك بن أبي محمد بن عبد الله بن يوسف الجويني الشافعي، جاور بمكة أربعة أعوام، ومن ثَم قيل له: إمام الحرمين، توفي سنة ٤٧٨هـ. العبر في خبر من غبر ٣/ ٢٩٣، شذرات الذهب ٢/ ٣٥٨.

(٣) درء التعارض لشيخ الإسلام ابن تيمية ٢/ ١٠١ ـ ١٠٢.

(٤) هو: أبو ذر، عبيد بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن عفير، الهروي، تمذهب بمذهب مالك، سكن الحرم فجاور فيه، إلى أن مات، له تآليف، منها: كتابه الكبير في المسند الصحيح المخرج على البخاري ومسلم، توفي سنة خمس وثلاثين وأربعمائة. الديباج المذهب ص٢١٧ ـ ٢١٨، تذكرة الحفاظ ٣/ ١١٠٣ ـ ١١٠٥، السير ١٧/ ٥٥٤.

(٥) انظر: تبيين كذب المفتري ص٢٥٥.

فقال: هذا إمام المسلمين، والذاب عن الدين، هذا القاضي أبو بكر بن الطيب.

قال أبو ذر: فمن ذلك الوقت تكررت إليه.

وقيل لأبي ذر: أنت هروي، فمن أين تَمَذْهَبْتَ بمذهب مالك ورأي الأشعري؟.

قال: قدمت بغداد ـ فذكر نحو ما تقدم ـ وقال: واقتديت بمذهبه[١]

وهكذا أخذ أشعريته عن الباقلاني وقام ببثها ونشرها في أفضل بقاع الأرض مكة المكرمة، بل هو أول من حمل الكلام إلى الحرم، وبثه في المغاربة[٢]

وقبل ذلك كان علماء المغرب لا يدخلون في الكلام، بل يتقنون الفقه أو الحديث أو العربية، ولا يخوضون في المعقولات، وعلى ذلك كان الأصيلي[٣]، وأبو الوليد ابن الفرضي[٤]، وأبو عمر الطلمنكي، ومكي القيسي، وأبو عمرو الداني، وأبو عمر بن عبد البر، والعلماء[٥]

فقد وجد من علماء مالكية المغرب، من قام بنصرة الأشعرية بعدُ، وقد كانوا يقفلون من بلاد المشرق إلى بلاد المغرب، بعد أخذهم للفقه، وعقيدة الأشعرية، ذلك لنشره بتدريسه، والتأليف فيه.

فهذا أبو الوليد الباجي المتوفى سنة ٤٧٤هـ نافح عن الأشعرية، وكان لمجادلاته العنيفة، مع ابن حزم في الفقه والعقيدة، على طريقة الأشعرية دور

---

(١) تذكرة الحفاظ ٣/ ١١٠٤ ـ ١١٠٥، السير ١٧/ ٥٥٨.

(٢) انظر: درء التعارض ٢/ ١٠١، وقرر مثل ذلك أيضاً في الباقلاني. انظر: نفس المصدر ٢/ ١٠١ ـ ١٠٢، ولا يعني هذا، أنه سبق الباقلاني، ولعل المراد بأولية الهروي هنا؛ هي بالنظر إلى جهة من سكن الحرم واستقر به، وأما الباقلاني فالظاهر ـ والله أعلم ـ أن المغاربة كانوا يأخذون عنه، إذا حج البيت.

(٣) هو: أبو محمد عبد الله بن إبراهيم بن محمد الأندلسي، تفقه على أبي بكر الأبهري، وغيره من العلماء، له كتاب الدلائل إلى أمهات المسائل، مات سنة ٣٩٢هـ. طبقات الحفاظ ص٤٠٦، شجرة النور ص١٠٠ ـ ١٠١.

(٤) هو: أبو الوليد، عبد الله بن محمد بن يوسف الفرضي، القرطبي، كان فقيهاً عالماً، توفي سنة ثلاث وأربعمائة. الديباج المذهب ص١٤٣.

(٥) السير ١٧/ ٥٥٧.

في تشهيرها[١]

وانتصب ابن العربي لتعليم العقيدة الأشعرية، فأملى كتباً كـ (المتوسط)، و(المقسط)، و(المشكلين)، وجميع هذه الكتب محررة بطريقة جدلية عقلية، بعيدة كل البعد عن منهج أهل الحديث والأثر[٢].

كما أن لكتب ابن فورك المتوفى سنة ٤٠٦هـ، آثارها السلبية، في علماء المالكية، وهكذا الأمر بكتب أبي المعالي الجويني المتوفى سنة ٤٧٨هـ.

فقد روى كتاب «تأويل مشكل الحديث لابن فورك» ابن خير الإشبيلي المتوفى سنة ٥٧٥هـ[٣]، ودخل الأندلس تلاميذه منهم: أبو القاسم عبد الرحيم بن عيسى الأزدي الشهير بابن ملجوم[٤]

فظهر بهذا التقرير، أن مالكية المشرق، اعتنقوا عقيدة الأشعرية، قبل مالكية المغرب.

وأن جماهير المغاربة لم يعتنقوا عقيدة الأشعرية إلا في القرن السادس الهجري، عندما حملهم مهدي الموحدين ابن تومرت على الأخذ بمذهب الأشعرية، فألَّف لهم في ذلك مؤلفات كـ«الرسائل البسيطة والعميقة»، ويَسَّرَ رَوَاجَها، حتى كان لها الظهور والغلبة، ولا حول ولا قوة إلا بالله[٥]

ومنذ ذلك الوقت،لم تزل المساعي مستمرة، في نشر هذه العقائد، في أرجاء العالم الإسلامي، فصار شبه المسلَّم له لدى الكثير؛ أن الأشعرية، هي مذهب كبار أئمة السلف، في العقيدة، بل إنه وجد من المؤلفين، من قرر بأن أتباع المذاهب الأربعة كلَّهم من الأشاعرة، والله المستعان.

---

(١) انظر: السير ١٨/ ٥٤٠، قانون التأويل ص٤٣.

(٢) انظر: قانون التأويل ص٤٣.

(٣) هو: أبو بكر محمد بن خير بن عمر بن خليفة اللمتوني الإشبيلي، عالم الأندلس، كان واسع المعرفة، رضي مأموناً، مات سنة ٥٧٥هـ. السير ٢١/ ٨٥.

(٤) هو: أبو القاسم عبد الرحيم بن عيسى بن أيوب الأزدي الفاسي، عرف بابن ملجوم، أخذ عن القاضي عياض، وابن رشد الجد، توفي سنة ٦٠٦هـ. انظر: التكملة لكتاب الصلة ٣/ ٦٣ ـ ٦٤، شجرة النور ص١٦٥.

(٥) انظر: قانون التأويل ص٤٣.

ولذا قال أحدهم: إن الشافعية والمالكية والحنفية وفضلاء الحنابلة أشعريون[(١)]

وقال ابن عساكر[(٢)]: وهل من الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية إلا موافق له (يعني: أبا الحسن الأشعري) أو منتسب إليه، أو راض بحميد سعيه، غير شرذمة يسيرة تضمر التشبيه وتعادي كل موحد يعتقد التنزيه[(٣)]

وقال ابن السبكي: أنا أعلم أن المالكية كلهم أشاعرة لا أستثني أحداً، والشافعية غالبهم أشاعرة لا أستثني إلا من لحق منهم بتجسيم أو اعتزال ممن لا يعبأ الله به، والحنفية أكثرهم أشاعرة، أعني يعتقدون عقيدة الأشعري، لا يُخرج منهم إلا من لحق منهم بالمعتزلة، والحنابلة أكثر فضلاء متقدميهم أشاعرة، لم يخرج منهم عن عقيدة الأشعري إلا من لحق بأهل التجسيم[(٤)]

وبدون شك، قد افتتن خلق كبير جدّاً، من المالكية، بمذهب الأشعرية، كما نقل شيخ الإسلام ابن تيمية عن أبي الحسن محمد بن عبد الملك الكرجي ـ رحمهما الله ـ[(٥)] أنه قال: وقد افتتن أيضاً خلق من المالكية بمذاهب الأشعرية، وهذه والله سُبة[(٦)] وعار، وفَلتَةٌ[(٧)] تعود بالوبال والنكال وسوء الدار. . .[(٨)]

قال: فإن كلام مالك في ذم المبتدعة وهجرهم وعقوبتهم كثير، ومن أعظمهم عنده الجهمية؛ الذين يقولون إن الله ليس فوق العرش، وإن الله لم يتكلم

---

(١) طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٣٧٣.

(٢) هو: أبو القاسم، علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله بن الحسين بن عساكر، فخر الشافعية، توفي سنة إحدى وسبعين وخمسمائة. طبقات الشافعية ٢/ ١٣ ـ ١٤.

(٣) تبيين كذب المفتري ص٤١٠.

(٤) طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٣٧٧ ـ ٣٧٨.

(٥) هو: أبو الحسن الكرجي، محمد بن عبد الملك، بن محمد، بن عمر، الفقيه الشافعي، شيخ الكرج وعالمها ومفتيها، له القصيدة المشهورة في السُّنَّة، نحو مائتي بيت، شرح فيها عقيدة السلف، توفي سنة ٥٣٢هـ. انظر: طبقات الشافعية ٢/ ٣١٠ ـ ٣١٢، شذرات الذهب ٢/ ١٠٠.

(٦) السُّبَّة: هو العار والعيب. المعجم الوسيط ١/ ٤١٢.

(٧) الفلْتة: الأمر الذي يحدث من غير روية وإحكام، وهو الهفوة. المعجم الوسيط ٢/ ٦٩٩.

(٨) مجموع الفتاوى ٤/ ١٧٧.

بالقرآن كله، وإنه لا يُرى كما وردت به السُّنَّة، وينفون نحو ذلك من الصفات، ثم إنه كثير من المتأخرين من أصحابه من ينكر هذه الأمور، كما ينكرها فروع الجهمية، ويجعل ذلك هو السُّنَّة، ويجعل القول الذي يخالفها ـ وهو قول مالك وسائر أئمة السُّنَّة ـ هو البدعة. انتهى(١)

فخلط هؤلاء الحق بالباطل، بجعلهم أصول هذا الإمام النافح عن الحق ـ أصول أهل الكلام من الأشاعرة وأذيالهم.

فالحنبلي، والشافعي، والمالكي، يخلط بمذهب مالك والشافعي وأحمد شيئاً من أصول الأشعرية والسالمية(٢) وغير ذلك، ويضيفه إلى مذهب مالك والشافعي وأحمد، وكذلك الحنفي...(٣).

وقد يستخدمون في ذلك عبارات مموِّهة، كقولهم في بعض مسائل الاعتقاد: (قال أئمتنا)، أو (اختلف أصحابنا)، أو (قال أصحابنا)، أو (هو المذهب عندنا)، أو نحو ذلك، فيفهم البعض أنه يريد أئمته أو أصحابه في المذهب الذي ينتسب إليه في الفقه، والأمر على خلاف ذلك(٤)

قال شيخ الإسلام: ولما كان الكلام في هذه الأبواب المبتدعة مأخوذاً في الأصل عن المعتزلة والجهمية ونحوهم، صار كثير من المنتسبين إلى السُّنَّة المخالفين للمعتزلة في جمل أصولهم، يوافقونهم على ذلك، ثم الواحد من هؤلاء، إذا انتسب إلى إمام من أئمة العلم، كمالك وأبي حنيفة والشافعي

---

(١) انظر: الاستقامة ١/ ١٤ ـ ١٦.

(٢) هم أتباع محمد بن سالم المتوفى سنة ٢٩٧هـ، وابنه أحمد المتوفى سنة ٣٥٠هـ، لهم مخالفات في باب الصفات والمعاد والقدر، من تلفيق بين أقوال أهل السُّنَّة وبين أهل الاعتزال، وفيهم ميل إلى التشبيه، ونزعة صوفية اتحادية، وتنسب إلى الحنبلية. انظر: الفرق ص١٥٧، ٢٠٢، طبقات الصوفية ص٤١٤ ـ ٤١٦، مجموع الفتاوى ٦/ ٥٦، شرح قصيدة ابن القيم ١/ ٢٧٩.

(٣) منهاج السُّنَّة النبوية ٥/ ٢٦١.

(٤) قال أبو عمرو الداني: «من أصحابنا»؛ يعني: (الباقلاني) في الرسالة الوافية ص١٣٥، ووصف القاضي عياض ابن فورك ومن هو على شاكلته بقوله: «من أئمتنا». انظر: الشفا ١/ ٢١٦، مقدمة ترتيب المدارك ١/ ص (ح).

وأحمد، وصنف كتاباً في هذا الباب يقول فيه: (قال أصحابنا) و(اختلف أصحابنا) فإنما يعنى بذلك أصحابه الخائضين في الكلام، وليسوا من هذا الوجه من أصحاب ذلك الإمام، فإن أصحابه الذين شاركوه في مذهب ذلك الإمام، إنما بينهم وبين أصحابه المشاركين له في ذلك الكلام عموم وخصوص، فقد يكون الرجل من هؤلاء دون هؤلاء وبالعكس، وقد يجتمع فيه الوصفان، وهذا موجود كثيراً في أتباع جميع الأئمة[١].

ومن خلال هذه التقريرات، ظهر لي أن هناك عواملَ لانتشار الأشعرية بين المالكية.

عوامل انتشار الأشعرية في المالكية:

فقد ساعد على انتشار مذهب المتكلمين في المالكية أمور، نجمل بعضها فيما يأتي:

١ ـ العزو الصريح إلى إمام المذهب، فيظن الأتباع أنه قول إمامهم، ويتبنوه قولاً وعملاً.

مثال ذلك: ذَكر محمد بن طاهر[٢] في مسألة السماع حكاية عن مالك أنه ضرب بطبل وأنشد أبياتاً[٣].

قال شيخ الإسلام: وهذه الحكاية مما لا يتنازع أهل المعرفة في أنها كذب على مالك[٤].

٢ ـ قول قاله الإمام وتراجع عنه، كما في مسألة الإيمان من توقف مالك من إطلاق النقصان عليه[٥]، فيأتي أحدهم إلى مثل هذا القول فيتمسك به،

---

(١) درء التعارض ٨/ ٣ ـ ٤.

(٢) هو: أبو الفضل، محمد بن طاهر بن علي المقدسي، ويعرف بابن القيسراني الشيباني، وكان ظاهرياً، يرى إباحة السماع والنظر إلى المرد، وصنف في ذلك كتاباً، مات سنة ٥٠٧هـ. انظر: السير ١٩/ ٣٦١ ـ ٣٧١، طبقات الحفاظ ص٤٥٢، كشف الظنون ٢/ ١٠٧٩.

(٣) الاستقامة ١/ ٢٧٣.

(٤) الاستقامة ١/ ٢٧٣.

(٥) انظر: السُّنَّة للخلال ٣/ ٥٩٢، مجموع الفتاوى ٧/ ٥٠٦.

متجاهلاً أو جاهلاً القولَ الآخر المشهور عنه بزيادة الإيمان ونقصانه.

٣ ـ الاعتماد على روايات مكذوبة على الإمام وجعلها قولاً ثابتاً له، ونسبة ما تضمنته إليه، منها: ما رواه حبيب بن أبي حبيب(١) عن مالك رَحِمَهُ اللَّهُ من تأويل صفة نزول الله تعالى بأنه ينزل أمره(٢)

فاعتمد المتكلمون على هذه الرواية، ونسبوا تأويل هذه الصفة إلى الإمام، بل ونسب بعضهم مطلق القول بالتأويل إلى مذهب مالك رَحِمَهُ اللَّهُ(٣)

٤ ـ أن يفهم من كلام الإمام ما لم يرده صاحب الكلام.

مثال ذلك: الأثر المشهور عن الإمام مالك في صفة الاستواء. (الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة)(٤) فحمل المتكلمة قوله: (والكيف مجهول) على أن الصفات مجهولة المعنى، قالوا: وبناء على ذلك فمذهب مالك هو التفويض(٥)

٥ ـ قول قاله بعض أصحاب الإمام، أو أحد من أعلام مذهبه، فينسب إلى الإمام على أنه قوله، ومذهب أتباعه.

مثال ذلك: قول بعض فقهاء المدينة في جواز الغناء.

قال شيخ الإسلام: نعم، كان كثير من أهل المدينة يسمع الغناء، وقد دخل معهم في ذلك بعض فقهائهم، فأما أن يكون هذا قول أهل الحجاز كلهم، أو قول مالك، فهذا غلط من أسوأ الغلط، ومالك نفسه لم يختلف قوله وقول أصحابه في ذمه وكراهته، بل هو من المبالغين في ذلك، حتى صنف أصحابه كتباً

---

(١) هو: حبيب ابن أبي حبيب كاتب مالك بن أنس، يروي عن الثقات الموضوعاتِ، وكان يدخل عليهم ما ليس من أحاديثهم. المجروحين لابن حبان ١/ ٢٦٥.

(٢) انظر: مشكل الحديث لابن فورك ص٧٦، التمهيد لابن عبد البر ٧/ ١٤٣، السير ٨/ ١٠٥.

(٣) راجع تفاصيل الرد على هذه المزاعم: كتاب براءة الأئمة الأربعة من مسائل المتكلمين المبتدعة ص٣١٧ ـ ٣٢٤.

(٤) تقدم في ص١١٦.

(٥) كما فعل بعض شراح الرسالة لابن أبي زيد القيرواني وغيرهم، انظر: الفواكه الدواني للنفراوي ١/ ٥١ ـ ٥٢، الثمر الداني شرح رسالة القيرواني للأبي ١/ ١١.

مفردة في ذم الغناء والسماع، وقد سئل مالك عما يترخص فيه من الغناء، فقال: لا، إنما يفعله عندنا الفساق. وسئل القاسم بن محمد عن الغناء، فقال: إذا ميز الله الحق من الباطل، من أي قسم يكون الغناء[١]

٦ ـ من أهم العوامل أيضاً، أن بعض مَنْ كَتَبَ مِن علماء المالكية مدحوا الأشعرية، ونسبوا أنفسهم إليها، الأمر الذي جعل الكثير ظانين بأن المذهب المالكي في الاعتقاد قائم على قوائم الأشعرية. وعلى سبيل المثال:

قول الفندلاوي:

الأشعرية قوم قد وفقوا للصواب
لم يخرجوا في اعتقاد عن سُنَّة أو كتاب[٢]

وقول عبد الواحد بن عاشر[٣]، في منظومته المرشد المعين على الضروري من علوم الدين:

وبعد فالعون من اللَّه المجيد في نظم أبيات للأمي تفيد
في عقد الأشعري وفقه مالك وفي طريقة الجنيد السالك[٤]

وقال المقَّري:

يقول أحمد الفقير المقري المغربي المالكي الأشعري[٥]

وقال في موضع آخر: يقول العبد الفقير الذليل المضطر، أحمد بن محمد، الشهير بالمقري المغربي المالكي الأشعري[٦]

وقال صاحب «نفح الطيب» في ترجمة أبي العباس أحمد بن عمر المرسي: الشاذلي تصوفاً الأشعري معتقداً...[٧]

---

(١) انظر: الاستقامة ١/ ٢٧٢ ـ ٢٧٤.

(٢) تهذيب المسالك في نصرة مذهب مالك على منهج العدل والإنصاف في شرح مسائل الخلاف للفندلاوي ١/ ٨٥ ـ ٨٦، تبيين كذب المفتري ص١٧٣.

(٣) هو: عبد الواحد بن أحمد بن علي بن عاشر المالكي الأندلسي له تواليف منها؛ المرشد المعين، توفي سنة ١٠٤٠هـ. انظر: شجرة النور ص٢٩٩ ـ ٣٠٠.

(٤) المرشد المعين مع شرحه الحبل المتين ص٦، الدر الثمين ص٩.

(٥) إضاءة الدجنة في اعتقاد أهل السُّنَّة ص٣.

(٦) نفح الطيب ١/١.

(٧) نفح الطيب ٢/ ٦٦٢ ـ ٦٦٣.

٧ ـ وجود من نسب المالكية كلهم بدون استثناء واحد منهم ـ إلى الأشعرية.

قال ابن السبكي: أنا أعلم أن المالكية كلهم أشاعرة لا أستثني أحداً...[(١)]

وقال ابن رشد عن ابن أبي زيد القيرواني: فلا يعتقد في ابن أبي زيد وغيره من نظرائه أنه جاهل بها ـ الأشعرية ـ وكفى من الدليل على معرفته بها ما ذكره في صدر رسالته مما يجب اعتقاده في الدين...[(٢)]

وإذا نُسب ـ كذباً وزيفاً ـ مثل هذا الإمام الجبل، قدوة أهل السُّنَّة ـ إلى الأشعرية الكلابية، فمن يبقى من أعلام المذهب المالكي!؟.

٨ ـ مكانة الباقلاني، وبروزه في الأشعرية والمذهب المالكي معاً.

٩ ـ الصلة الوثيقة بين المذهب المالكي والشافعي، فقد سبق أن ذكرت أن الأقرب في تعيين مذهب أبي الحسن الأشعري في الفقه هو المذهب الشافعي، أضف إلى ذلك أن أكثر رؤوس الأشاعرة شوافع، وقد تقرر لدى بعض المالكية، إذا لم يوجد في المذهب نص لمسألة ما، فإنه يرجع إلى المذهب الشافعي[(٣)]

١٠ ـ القهر والإكراه، كما فعل ابن تومرت، قال عنه شيخ الإسلام: واستحل دماء ألوف مؤلفة من أهل المغرب المالكية، الذين كانوا من أهل الكتاب والسُّنَّة، على مذهب مالك وأهل المدينة... فزعم أنهم مشبهة مجسمة، واستحل ـ أيضاً ـ أموالهم، وغير ذلك من المحرمات[(٤)]

وأختم هذا التقرير بما نظمه إمام من أئمة أهل السُّنَّة، رأس في المذهب المالكي، العلامة، أبو محمد، القحطاني، الأندلسي، ليكن ذلك نصيحة للمؤمنين، وعبرة للمعتبرين، فقد قال في نونيته:

يا أشعريةُ يا جميع مَن ادَّعى ... بِدَعاً وأهواءً بلا بُرهان
إني قصدتُ جميعكم بقصيدة ... هَتَكتْ سُتوركم على البُلدان

---

(١) طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٣٧٧ ـ ٣٧٨.
(٢) فتاوى ابن رشد ٣/ ١٠٦٠ ـ ١٠٦١.
(٣) انظر: قرة العين ص١٠ ـ ١١.
(٤) انظر: مجموع الفتاوى ١١/ ٤٧٨.

هي في قلوب الأشعرية كلهم صابٌ وفي الأجساد كالسَّعدان
لكن لأهل الحق شَهْداً صافياً أو تَمرُ يَشْرَبَ ذلك الصَّيحاني
ونصرت أهل الحق مَبْلغ طاقتي وصفَعتُ كلَّ مخالف صَفْعان
والآن أهجو الأشعريّ وحِزبه وأُذيعُ ما كتموا من البهتان
اللَّه صيَّرَني عصا موسى لكم حتى تلقَّفَ إفْكَكُم ثُعباني
بأدلة القرآن أُبطل سحركم وبه أُزلزِل كل مَن لاقاني
يا أشعرية هل شعرتم أنني رمَد العيون وحِكَّةُ الأجفان
أنا في كُبُود الأشعرية قَرحَة أربو فأقتل كل من يَشناني
ولقد برزت إلى كِبار شيوخكم فصرفت منهم كل من ناواني
وقلَبت أرض حِجَاجِهم ونثرتها فوجدتها قولاً بلا برهان
واللَّه أيدني وثَبَّت حجتي واللَّهُ من شبهاتهم نجَّاني
أحَسبْتم يا أشعرية أنني ممن يُقَعْقِعُ خلفه بِشنان
أفتُستر الشمسُ المضيئةُ بالسُّها أم هل يقاس البحر بالخَلجان
أشعرتم يا أشعرية أنني طُوفانُ بحر أيُّما طوفان
أنا همكم أنا غمكم أنا سُقمكم أنا سمُّكم في السر والإعلان
لأَقْطعنَّ بمعوَلي أعراضكم ما دام يصحبُ مُهْجتي جُثماني
ولأهجونَّكم وأَثلِب حزبكم حتى تُغيِّب جُثتي أكفاني
ولأُنزلَنَّ إليكم بصواعقي ولتُحرقنَّ كبودَكم نيراني
ولأُدحِضنَّ بحجتي شبهاتكم حتى يُغطِّي جهلَكم عرفاني
إن أنتم سالمتمُ سُولمتمُ وسَلِمْتمُ من حَيرة الخُذلان
ولئن أبيتم واعتديتم في الهوى فنِضالكم في ذِمتي وضَماني
يا أشعرية يا أسافلةَ الورى يا عُمْيُ يا صُمٌّ بلا آذان
أنا تمرة الأحباب حنظلة العِدا أنا غُصَّةٌ في حلق من عاداني
وأنا المحب لأهل سُنَّة أحمد وأنا الأديب الشاعر القحطاني
باللَّه قولوا كلما أنشدتم رحم الإله صداك يا قحطاني(١)

---

(١) مختار من نونية القحطاني ص٤٩ ـ ٥٤.

وإن كنت ـ أيها المالكي ـ مالكيّاً حقّاً، هذا أحد أسلافك من المالكية، فقد آن لك الوقت للعودة عن أشعريتك المزعومة، إلى الحق الذي لا مرية فيه، والله الهادي إلى سواء السبيل.

الفصل الثالث

الأصول التي قام عليها المذهب المالكي في الاعتقاد

وفيه خمسة مباحث:

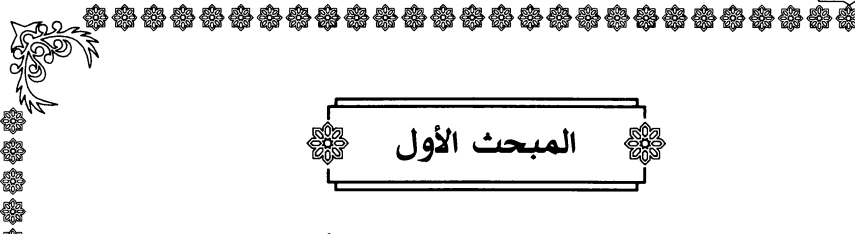
المبحث الأول: الالتزام بالكتاب والسُّنَّة.

المبحث الثاني: الأخذ بفهم السلف الصالح.

المبحث الثالث: تقديم النقل على العقل من أصول المذهب المالكي.

المبحث الرابع: التحذير من البدع وأهلها.

المبحث الخامس: الردّ على من خالف هذا الاعتقاد ممن ينتسب إلى المذهب المالكي، وبيان زيغه وضلاله.



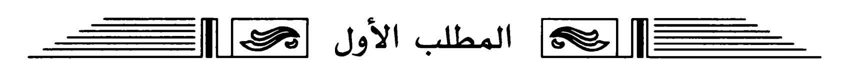
المبحث الأول

الالتزام بالكتاب والسُّنَّة

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: جهود علماء المالكية في حفظ كتاب الله العزيز وبيان علومه مع التمسك به.

المطلب الثاني: عناية علماء المالكية بالسُّنَّة النبوية علماً وعملاً.



المطلب الأول

جهود علماء المالكية في حفظ كتاب الله العزيز وبيان علومه مع التمسك به

إن أئمة الإسلام والمسلمين وعلمائهم، قد أولوا بعنايتهم الخاصة بكتاب الله تعالى، فحفظوه، وحفَّظوه من بعدهم من الأجيال، كما أنهم اهتموا ببيان معاني القرآن وعلومه وآدابه، ولم يألوا من جانب العمل بالقرآن؛ فقاموا بأوامره، وانتهوا عن نواهيه وزواجره.

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات؛ لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن، والعمل بهن(١).

وعن أبي عبد الرحمٰن السلمي رحمه الله(٢) قال: حدثنا من كان يقرئنا من أصحاب رسول الله ﷺ أنهم كانوا يأخذون من رسول الله ﷺ عشر آيات، فلا

---

(١) تفسير القرطبي ١/ ٣٩، تفسير ابن كثير ١/ ٤.

(٢) هو: أبو عبد الرحمٰن، عبد الله بن حبيب بن ربِّيعة (بفتح الموحدة وتشديد الياء) السلمي الكوفي المقرئ، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، مات بعد السبعين. السير ٤/ ٢٦٧ ـ ٢٧١، التقريب ص٢٩٩.

يأخذون في العشر الأخرى حتى يعلموا ما في هذه من العلم والعمل، قال: فيعلمنا العلم والعمل[(١)].

وفي بعض الرواية: فتعلمنا القرآن والعمل جميعاً[(٢)].

وكان من هؤلاء الأعلام الأماجد؛ مالك بن أنس رَحِمَهُ اللهُ قال خالد بن نزار الأيلي[(٣)]: ما رأيت أحداً، أنزع بكتاب الله عَزَّ وَجَلَّ، من مالك بن أنس[(٤)].

قال ابن أبي حاتم ـ رحمه الله تعالى ـ بعد أن ذكر هذه الرواية: وقد رأى خالدٌ ـ يعني: ابن نزار الأيلي ـ سفيانَ الثوري، وسفيانَ بن عيينة، والليثَ بن سعد، وغيرَهم[(٥)].

وعن ابن وهب رَحِمَهُ اللهُ قال: سمعت مالك بن أنس يقول: ألزم ما قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع: أمران تركتهما فيكم لن تضلوا ما تمسكتم بهما: كتاب الله وسُنَّة نبيه ﷺ[(٦)].

وذكر ابن أبي زيد القيرواني، أن مالكاً قال: إن استطعت أن تجعل القرآن إماماً فافعل، فهو الذي يهدي إلى الجنة[(٧)].

وغير ذلك مما يدل على مدى اهتمامه بكتاب ربه عَزَّ وَجَلَّ القرآن العظيم، سواء في مجال البيان، أم في مقام العمل.

ولهذا أثره الواضح لمن تبعه؛ من تلاميذه، أو أتباع مذهبه، فقد أفنى بعضهم أعمارهم في سبيل ذلك.

قال القرطبي رَحِمَهُ اللهُ: وبعد، فلما كان كتاب الله هو الكفيل لجميع علوم الشرع الذي استقل بالسُّنَّة والفرض، ونزل به أمين السماء إلى أمين الأرض، رأيت أن أشتغل به مدى عمري، وأستفرغ فيه مُنتي[(٨)]، بأن أكتب فيه تعليقاً

---

(١) مسند الإمام أحمد ٥/ ٤١٠ رقم ٢٣٥٢٩، مجمع الزوائد ٧/ ١٦٥.

(٢) تفسير القرطبي ١/ ٣٩، تفسير ابن كثير ١/ ٤.

(٣) خالد بن نزار الغساني الأيلي، صدوق يخطئ مات سنة ٢٢١هـ. التقريب ص١٩١.

(٤) الجرح والتعديل ١/ ١٨.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) ذكره السيوطي في مفتاح الجنة ص١٢.

(٧) كتاب الجامع ص١٦٥.

(٨) المنة بالضم؛ القوة، وخص بعضهم به قوة القلب. اللسان ١٣/ ٤١٥.

وجيزاً؛ يتضمن نكتاً من التفسير واللغات، والإعراب والقراءات، والرد على أهل الزيغ والضلالات، ومبيناً ما أشكل منه بأقاويل السلف، ومن تبعهم من الخلف، وعملته تذكرة لنفسي، وذخيرة ليوم رمسي[(١)]، وعملاً صالحاً بعد موتي[(٢)].

هذا إلى جانب ما كان لهم من قدم سبق في مجال حفظ كتاب الله ﷻ وتحفيظه، وما لهم من المصنفات القيمة في ذلك.

يقول ابن خلدون رحمه الله: وأما إقامتهم (يعني: المغاربة المالكية) لمراسم الشريعة، ونصرهم لدين الله؛ فقد نقل عنهم من اتخاذ المعلمين كتاب الله لصبيانهم، وتدارس القرآن بين أحيائهم، ما يدل على رسوخ إيمانهم، وصحة معتقداتهم، ومتين ديانتهم...[(٣)]

ويدل على هذا أيضاً؛ ما اشتهر بين الناس من قولهم: نزل القرآن بلسان العرب، ففسره الفرس، ورتله المصريون، وحفظه المغاربة[(٤)]

فقد نتج عن هذه العناية، وجود من حفظ من أبنائهم القرآن الكريم كاملاً، قبل إكمال سنه العاشر.

قال ابن العربي رحمه الله: حذقت القرآن وأنا ابن تسع سنين... فبلغت ست عشرة سنة، وقد قرأت من الأحرف؛ أي: من القراءات نحواً من عشرة، بما يتبعها من إظهار وإدغام ونحوه...[(٥)]

ومن نظر ممعِناً أدرك أن هذه العناية لم تكن هكذا صدفة، وإنما هناك دواعي لها منها:

---

(١) الرمس: تراب القبر، أو موضعه. انظر: اللسان ١٠١/٦، مختار الصحاح ص١٠٨.
(٢) تفسير القرطبي ٢/١ ـ ٣، مقدمة تفسير الإمام القرطبي ص٢٨.
(٣) انظر: مقدمة ابن خلدون ص٥٣٧ ـ ٥٤٠، الدراسات القرآنية بالمغرب خلال القرن الرابع عشر الهجري تأليف: إبراهيم الوافي ص١٠.
(٤) الدولة العلوية والقرآن الكريم للأستاذ الرحالي الفاروق في مجلة دعوة الحق ع٤، س١١ ذو القعدة ١٣٨٧ فبراير ١٩٦٨ صفحات (٢٧ ـ ٢٩)، وهي مجلة تصدرها وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب. نقلاً عن الدراسات القرآنية بالمغرب ص١٠.
(٥) العواصم من القواصم لابن العربي ص١١.

مكانة كتاب الله ﷻ في نفوسهم، فهو عندهم محط عناية وإجلال وتقدير، وذلك راجع إلى:

١ ـ تأثير القرآن الكريم في نفوسهم فاعتزوا به.

٢ ـ تأثرهم بنصوص السُّنَّة المطهرة، الواردة في الترغيب في حفظ القرآن وتحفيظه، كقوله ﷺ: **«من قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنة والحسنة بعشر أمثالها، لا أقول آلم حرف، ولكن ألف حرف، ولام حرف، وميم حرف»**[(١)] وحديث: **«خيركم من تعلم القرآن وعلمه»**[(٢)].

٣ ـ كثرة المقرئين بينهم، بما لا يحتاج فيه الطالب إلى زاد أو رحلة أو سفر.

٤ ـ التأثر بالأقارب؛ لأن بيئة الإنسان يؤثر فيه سلباً وإيجاباً[(٣)]

وكان لهذه العوامل نتائج وثمرات، ومن أبرزها وأهمها؛ تلك التواليف العديدة التي اعتنت بالقرآن وعلومه، فهي أكثر من أن تعد أو تحصى، هب أنك تريدها في علم التفسير، أو التجويد والقراءات، أو غرائب القرآن وفضائله، أو في الناسخ والمنسوخ، أو في أسباب النزول وغير ذلك.

وسأذكر لك هاهنا جملة من ذلك باختصار، بذكر اسم المؤلف أولاً، ثم بذكر كتاب أو كتابين له، وقد رتبت ذلك ترتيباً زمنيّاً حسب وفياتهم، وهم:

١ ـ الإمام إسماعيل بن إسحاق الجهضمي الأزدي، شيخ مالكية العراق، المتوفى سنة ٢٨٢هـ، له كتاب معاني القرآن وإعرابه، وهو في خمسة وعشرين جزءاً[(٤)]

٢ ـ الإمام أبو محمد، عبد الله بن أبي زيد القيرواني، الملقب بمالك

---

(١) رواه الترمذي في سننه ٥/ ١٧٥ رقم ٢٩١٠ وقال: حسن صحيح غريب، والطبراني في الكبير ٩/ ١٣٠ رقم ٨٦٤٧، وقد صححه الألباني في صحيح سنن الترمذي ٣/ ١٦٤.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ٤/ ١٩١٩ رقم ٤٧٣٩.

(٣) أصل هذه الفكرة في الدراسات القرآنية بالمغرب ص٣٠ ـ ٣٧.

(٤) انظر: طبقات المفسرين للداودي ١/ ١٠٦، تذكرة الحفاظ ٢/ ٦٢٠، كشف الظنون ٢/ ١٧٣٠.

الصغير، المتوفى سنة ٣٨٦هـ ومن مؤلفاته؛ «إعجاز القرآن والتفسير»[(١)].

٣ ـ الشيخ أبو بكر، محمد الباقلاني، المتوفى سنة ٤٠٣هـ، له كتاب إعجاز القرآن[(٢)].

٤ ـ الإمام مكي بن أبي طالب القيسي، القيرواني، ثم الأندلسي، القرطبي، المتوفى سنة ٤٣٧هـ[(٣)]، وهو أول من ألف في علم التجويد نثراً، له كتاب الرعاية[(٤)]

وقد امتاز مكي رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعلمه الواسع في القراءات، وجهوده البارزة في نشر هذا العلم، ولولا الخشية من الإطالة لسطرت شيئاً من ذلك ها هنا.

٥ ـ الإمام أبو علي، الحسن بن محمد البغدادي، شيخ القراء، المتوفى سنة ٤٣٨هـ[(٥)]، له كتاب الروضة في القراءات الإحدى عشرة، وهي من الكتب التي اعتمدها ابن الجزري، في كتابه (النشر)[(٦)]

٦ ـ الإمام أبو العباس، أحمد بن عمار المهدوي، المتوفى سنة ٤٤٠هـ، له جهود كبيرة، في خدمة كتاب الله، ومنها كتاب «الهداية في القراءات السبع»[(٧)]

٧ ـ الإمام أبو عمرو، عثمان بن سعيد الداني، المتوفى سنة ٤٤٤هـ.

قال ابن بشكوال[(٨)]: كان أبو عمرو، أحد الأئمة في علم القراءات، ورواياته، وتفسيره، ومعانيه، وطرقه، وإعرابه، وجمع في ذلك تواليف حساناً مفيدة، يكثر تعدادها، ويطول إيرادها...[(٩)].

فالقراء خاضعون لتصانيفه، واثقون بنقله في القراءات، والرسم، والتجويد،

---

(١) انظر: معجم المؤلفين ٦/ ١٣.

(٢) الديباج المذهب ١/ ٢٦٧.

(٣) انظر: السير ١٧/ ٥٩١ ـ ٥٩٣.

(٤) انظر: مقدمته من كتاب الرعاية ص٥٢.

(٥) السير ١٧/ ٦١٨.

(٦) انظر: علم القراءات للدكتور نبيل آل إسماعيل ص١٢١.

(٧) انظر: طبقات المفسرين ١/ ٥٦.

(٨) هو: أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن مسعود بن موسى بن بشكوال الأنصاري القرطبي توفي سنة ثمان وتسعين وخمسمائة. الديباج المذهب ١/ ١١٤.

(٩) العبر في خبر من غبر ١/ ٣/ ٢٠٩، السير ١٨/ ٨٠، وانظر: مقدمة كتاب المقنع في رسم مصاحف الأمصار مع كتاب النقط للداني ص٥.

والوقف، والابتداء، وغير ذلك، وله مائة وعشرون مصنفاً[(١)].

وقال عنه الذهبي: إليه المنتهى، في تحرير علم القراءات، وعلم المصاحف، مع البراعة في علم الحديث والتفسير والنحو، وغير ذلك[(٢)].

٨ ـ الإمام أبو طاهر، إسماعيل بن خلف الأنصاري الأندلسي، المتوفى سنة ٤٥٥هـ، له كتاب «العنوان في القراءات السبع»، الذي عد من الكتب التي اعتمدها ابن الجزري، في تأليفه كتاب النشر[(٣)].

٩ ـ الإمام الحافظ أبو عمر، يوسف بن عبد الله، بن عبد البر، القرطبي، المتوفى سنة ٤٦٢هـ، له كتاب المدخل في القراءات، والاكتفاء في قراءة نافع وأبي عمرو[(٤)].

١٠ ـ الإمام أبو جعفر، أحمد بن علي، الأنصاري، ابن الباذش، المتوفى سنة ٥٤٠هـ[(٥)]، وهذا المذكور قدم لكتاب الله ﷻ جهوداً عظيمة، وله ثلاثمائة طريق في تلاوة القرآن العظيم، قال رحمه الله عن نفسه: وسأضع ـ إن شاء الله ﷻ ـ كتاباً يشمل الطرق التي قرأت بها تلاوة، ومبلغها ثلاثمائة طريق إن شاء الله ﷻ[(٦)].

ومما ينبغي ذكره هنا أن أبا جعفر هذا أَلَّف أربعة كتب، وكلها في علوم القرآن والقراءات، مع قدرته وتمكنه على التأليف في النحو والحديث والرجال مثلاً، قال فيه مجد الدين الفيروزآبادي[(٧)]: إمام، نحوي، مسند، مقرئ، نقاد[(٨)].

فدل عمله هذا، على حبه الشديد لكتاب الله ﷻ.

---

(١) تذكرة الحفاظ ٣/ ١١٢٠.

(٢) السير ١٨/ ٨٠.

(٣) وفيات الأعيان ١/ ٢٣٣، السير ١٨/ ١٣٥.

(٤) الديباج المذهب ١/ ١١، كشف الظنون ص١٤٢ و١٦٤٤.

(٥) الديباج المذهب ١/ ٤٢.

(٦) كتاب الإقناع في القراءات السبع لابن الباذش ١/ ١٢٣.

(٧) هو: أبو طاهر، مجد الدين، محمد بن يعقوب، الفيروز آبادي، الشيرازي، له تواليف منها: القاموس المحيط والبلغة في تراجم أئمة النحو واللغة وغيرهما، توفي سنة ٨١٧هـ. انظر: كشف الظنون ١/ ١٤.

(٨) البلغة في تاريخ أئمة اللغة للفيروز آبادي ص٢٦.

١١ ـ الإمام القاضي، أبو بكر، محمد بن عبد الله بن العربي، المعافري، المتوفى سنة ٥٤٣هـ، وهو ممن حذق كتاب الله، وجهوده فيه مشهورة، منها كتابه «أحكام القرآن»، وكتاب «أنوار الفجر في تفسير القرآن»، وقد ألفه في عشرين سنة، وهو ثمانون ألف ورقة، نحو ثمانين مجلداً، وتفرقت بأيدي الناس[(١)]

ولو أنه لم يكن لابن العربي من جهد، ومن ثمار، إلا تأليف كتاب تفسير القرآن الذي بلغ ثمانين مجلداً؛ لكفاه فخراً، ولكن للأسف، لم يعثر له على أثر[(٢)]

١٢ ـ الإمام أبو جعفر، أحمد بن عبد الصمد الخزرجي، الساعدي، المتوفى سنة ٥٨٢هـ[(٣)]، له كتاب: نفس الصباح، في غريب القرآن، وناسخه ومنسوخه، وغير ذلك، وهو من أهل العلم البارزين، البارعين في علم القراءة، والتجويد[(٤)]

١٣ ـ الإمام أبو محمد، القاسم بن فيره، الشاطبي، الضرير، المتوفى سنة ٥٩٠هـ[(٥)]، صاحب حرز الأماني، ووجه التهاني، في القراءات السبع، للسبع المثاني، وهو منظومة اشتهرت بـ (الشاطبية)، وصار اسمه علماً على فن علم القراءات[(٦)]، وقد حظيت هذه المنظومة بشروح متعددة.

١٤ ـ الإمام محمد بن علي الغساني، المعروف بابن عسكر، المتوفى سنة ٦٣٦هـ، له كتاب التكملة والإتمام لكتاب التعريف والإعلام فيما أبهم من القرآن[(٧)].

١٥ ـ الإمام أبو عمرو، عثمان بن عمر، جمال الدين المالكي، المشهور

---

(١) انظر: الديباج المذهب ص٢٨١ ـ ٢٨٤.
(٢) انظر: مقدمة الشيخ سيد سابق على كتاب قانون التأويل لابن العربي ص١٥.
(٣) انظر: الديباج المذهب ص٥٠ ـ ٥١.
(٤) انظر: كتابه نفس الصباح ١/ ٦٦ ـ ٦٨.
(٥) نفح الطيب ٢/ ١٨ ـ ٢١.
(٦) انظر: القراءات وأثرها في التفسير والأحكام، تأليف: محمد بازمول ١/ ٢٠٦.
(٧) انظر: المغرب ١/ ٤٣١ ـ ٤٣٢، الإحاطة في أخبار غرناطة ٢/ ١٧٢، وانظر ترجمته في: شجرة النور ص١٨١.

بابن الحاجب، المتوفى سنة ٦٤٦هـ، صنف في القراءات وعلوم شتى[(١)]

١٦ ـ الإمام أبو عبد الله، محمد بن أحمد، الأنصاري، القرطبي، الشهير (صاحب التفسير) المتوفى سنة ٦٧١هـ، ومن جهوده تفسيره المشهور (جامع أحكام القرآن)، وكتاب التذكار في أفضل الأذكار في فضل القرآن وقارئه ومستمعه والعامل به وحرمة القرآن وكيفية تلاوته[(٢)].

١٧ ـ الإمام أحمد بن إبراهيم الغرناطي، المتوفى سنة ٧٠٨هـ، له كتاب ملاك التأويل، في المتشابه اللفظ، من آي التنزيل[(٣)]

١٨ ـ الإمام أحمد بن يوسف الرعيني، الأندلسي، المتوفى سنة ٧٧٧هـ، له كتاب تحفة الأقران في ما قرىء بالتثليث من حروف القرآن[(٤)]

١٩ ـ الإمام أبو عبد الله، محمد بن أبي الحسن، علي بن أحمد الأوسي، البلنسي، ثم الغرناطي، المتوفى سنة ٧٨٢هـ، له تفسير القرآن ووصف بأنه متعدد الأسفار[(٥)].

قال التنبكتي[(٦)] في وصف هذا الإمام: العالم المفسر المؤلف... من علماء غرناطة[(٧)]

٢٠ ـ الإمام أبو القاسم، محمد بن محمد النويري، المتوفى سنة ٨٥٧هـ، له كتاب شرح طيبة النشر، في القراءات العشر، وكتاب القول الجاد، لمن قرأ بالشاذ[(٨)].

٢١ ـ الإمام إبراهيم بن أحمد المارغني، المفتي بالديار التونسية، المتوفى سنة ١٣٤٩هـ، ومن جهوده كتاب «النجوم الطوالع على الدرر اللوامع» في أصل مقرأ الإمام نافع وهو «شرح على الدرر». إلى غير ذلك من أعلام العلماء.

---

(١) انظر: الديباج المذهب ص١٨٩ ـ ١٩١. (٢) الديباج المذهب ص٣١٧ ـ ٣١٨.
(٣) كشف الظنون ٢/ ١٤٢٧ ـ ١٤٢٨. (٤) كشف الظنون ١/ ٢٣٤.
(٥) الإحاطة في أخبار غرناطة ٣/ ٣٩.
(٦) هو: أبو العباس أحمد بابا بن أحمد بن أحمد بن عمر التنبكتي الصنهاجي، من آثاره نيل الابتهاج بالذيل على الديباج، توفي سنة ١٠٣٢هـ. انظر: شجرة النور ص٢٩٨ ـ ٢٩٩.
(٧) نيل الابتهاج ص٤٧، ٢٧٠.
(٨) انظر: معجم المؤلفين ٣/ ٦٨٣ ـ ٦٨٤.

والملاحظ مما سبق أن القرن الخامس الهجري وجد نشاطاً أكبر وعناية أكثر من غيره من القرون، وخاصة إذا أضفنا إليهم ما ذكر من كبار قراء الأندلس الذين هم أحد عشرة قارئاً، ومعظمهم ممن عاش في القرن الخامس الهجري[١].

ومن اللازم الضروري على من بلغ هذا المبلغ، من العناية الكبيرة بكتاب الله عَجَّلَكِ؛ أن يكون ملتزماً به، متمسكاً بتعاليمه، عاملاً بأوامره، منتهياً عن نواهيه.

ومن نظر إلى نوازلهم وفتاويهم؛ علم مدى ذلك بأكثر[٢]، لإدراكهم أنه من أوجب الوجوب، الذي لا تتم مصالح وسعادة الإنسان، دنيا وآخرة، إلا به.

قال القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فأوجب الله ـ تعالى ـ علينا التمسك بكتابه، وسُنَّة نبيه، والرجوع إليهما عند الاختلاف، وأمرنا بالاجتماع على الاعتصام بالكتاب والسُّنَّة، اعتقاداً وعملاً، وذلك سبب اتفاق الكلمة، وانتظام الشتات، الذي يتم به مصالح الدنيا والدين[٣]

والله أعلم.

المطلب الثاني

عناية المالكية بالسُنَّة النبوية علماً وعملاً

أما عناية علماء المالكية بالسُّنَّة فحدث بها فلا حرج، فقد خدموها خدمة بالغة من ناحية البيان، كما أنهم لم يهملوا فيها جانب العمل.

فقد كان للإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ قدم سبق في الحديث، ولا أدل على ذلك من موطأه، وهو أمير المؤمنين في الحديث بلا مدافعة، فعن يحيى بن معين[٤]

(١) للوقوف على أسمائهم انظر: كتاب الإقناع لابن باذش ١/ ٢٤ ـ ٢٥.
(٢) انظر: فتح العلي المالك ٢/ ٣٦٠ ـ ٣٦١.
(٣) انظر: تفسير القرطبي ٤/ ١٦٤.
(٤) هو: أبو زكريا يحيى بن معين بن عون الغطفاني مولاهم، البغدادي، إمام الجرح والتعديل، مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين، بالمدينة النبوية. التقريب ص٥٩٧.

ويحيى بن سعيد[١] وسفيان قالوا: مالك أمير المؤمنين في الحديث[٢]

ومن ذلك أيضاً ما وصف به من علو الإسناد وتحريه الصحيح من السقيم، فقد أجمع ذوو التحقيق، على أنه الحَبْر الذي لا يُسبق في معرفة الآثار، ونقدها، قويها، وضعيفها، ومتقدمها، ومتأخرها، وناسخها، ومنسوخها[٣]

قال سفيان بن عيينة رَحِمَهُ اللهُ: ما كان أشدَّ انتقاد مالك للرجال، وأعلمَهم بشأنهم![٤]

وصدق ابن عيينة إذ مالك رَحِمَهُ اللهُ يقول عن نفسه: إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم، لقد أدركت سبعين ممن يُحَدِّثُ: قال فلان: قال رسول الله ﷺ عند هذه الأساطين، وأشار إلى مسجد رسول الله ﷺ، فما أخذت عنهم شيئاً، وإن أحدهم لو أؤتمن على بيت المال لكان أميناً؛ لأنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن[٥]

وقال أشهب: سمعت مالكاً يقول: أدركت بالمدينة مشايخ أبناء مائة وأكثر، فبعضهم قد حدثت بأحاديثه، وبعضهم لم أحدث بأحاديثه كلها، وبعضهم لم أحدث من أحاديثه شيئاً، ولم أترك الحديث عنهم لأنهم لم يكونوا ثقات فيما حملوا، إلا أنهم حملوا شيئاً لم يعقلوه[٦]

وروي عنه رَحِمَهُ اللهُ أنه ما كان يتهيأ لأحد بالمدينة أن يقول: قال رسول الله ﷺ إلا حبسه مالك في الحبس، فإذا سئل فيه قال: يصحح ما قال ثم يخرج[٧]

ولهذا قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ إمام دار الهجرة، رأس المتقنين، وكبير المتثبتين[٨]

---

(١) هو: أبو سعيد يحيى بن سعيد بن فروخ (بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو)، التميمي، القطان، البصري، متقن، حافظ، إمام، قدوة، مات سنة ثمان وتسعين ومائتين. التقريب ص٥٩١.

(٢) انتصار الفقير السالك ص١٧٦.

(٣) انظر: نفسه ص٢٣٩.

(٤) التمهيد ١/ ٦٥، تهذيب التهذيب ١٠/ ٦.

(٥) التمهيد ١/ ٦٧.

(٦) التمهيد ١/ ٦٧.

(٧) الجواهر الإكليلية في أعيان ليبيا المالكية ص٢٤.

(٨) تقريب التهذيب ص٩١٣.

أما علو الإسناد؛ لأنه لا أعلى عند علماء الأثر من سلسلة نافع عن ابن عمر[(١)]

وهي أصح الأسانيد كما قرره أهل هذا الفن، قال البخاري: أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر[(٢)]

وقد قيل في اهتمامه بالحديث والأثر الشيء الكثير[(٣)]

هذا مع جانب كبير، من التبجيل، والتعظيم لكلام رسول الله ﷺ والعمل به، فقد كان إذا أراد أن يجلس للحديث اغتسل وتبخر وتطيب، فإذا رفع أحد صوته في مجلسه زجره وقال: قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢] فمن رفع صوته عند حديث رسول الله فكأنما رفع صوته فوق رسول الله ﷺ[(٤)]

ثم درج أتباع مذهبه على ما كان عليه، من عناية بالسُّنَّة، وهمة للعمل بها، ومن مظاهر ذلك، ما بذلوه من أجل تمييز الحديث الصحيح من السقيم، قال القرطبي: وكثيراً ما يجيء الحديث في كتب الفقه والتفسير مبهماً، لا يعرف من أخرجه، إلا من يتحقق على كتب الحديث، فبقي من لا خبرة له بذلك حائراً، لا يعرف الصحيح من السقيم، ومعرفة ذلك علم جسيم، فلا يقبل منه الاحتجاج به، ولا الاستدلال، حتى يضيفه إلى من خرجه من الأئمة الأعلام، والثقات المشاهير من علماء الإسلام، ونحن نشير إلى جمل من ذلك في هذا الكتاب، والله الموفق للصواب[(٥)]

ومن مظاهر عنايتهم بالسُّنَّة، مواقفهم النبيلة تجاهها عامة، من شروح، وحواش، وتعليقات، وما بينوه من علوم حديثية، في أغلب أبوابها، وفروعها،

---

(١) انظر: انتصار الفقير السالك ص٢٣٩.

(٢) تهذيب الكمال ٢٩/٣٠٣، السير ٥/٩٧، الإمام مالك للكتاني ص٥٣.

(٣) انظر: مثلاً الحلية لأبي نعيم ٦/٣٢٢، التمهيد لابن عبد البر ١/٦٥ وما بعدها، الإمام مالك للكتاني ص٥٣، انتصار الفقير السالك ص١٧٣ وانظر: الكتب التي ترجمته.

(٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للبغدادي ١/٤٠٦، أدب الإملاء والاستملاء ص٢٧، انتصار الفقير ص١٥٦.

(٥) تفسير القرطبي ١/٣.

ناهيك عما أولوه، من العناية الخاصة بالموطأ، وبالصحيحين الذَين هما أفضل وأصح كتاب، بعد كتاب الله ﷻ، وإليك الآن شيئاً مما يتعلق بهما:

أولاً: جهودهم في الصحيحين:

فقد نال الصحيحان من الأمة الإسلامية عناية خاصة، لما تميزا به من الصحة والدقة، فرُزق لهما القبول من العام والخاص، وكان علماء المالكية إلى جانب كبير من هذا القبول والعناية، فشرحوهما، فمنهم مطوِل، ومنهم مختصِر، وغايتهم في ذلك كله؛ تسهيل فهمهما، وإدراك ما فيهما من العلوم والمعارف.

وسأذكر هنا باختصارٍ، بعضَ ما أَلَّفوه بالنسبة للصحيحين:

أ ـ الجامع الصحيح للإمام البخاري وما أَلِّف فيه:

١ ـ «شرح صحيح البخاري»، للعلامة أبي الحسن، علي بن خلف بن بطال، المتوفى سنة ٤٤٩هـ(١)

٢ ـ «الأجوبة الموعبة»، في المسائل المستغربة، في كتاب البخاري، للحافظ أبي عمر ابن عبد البر المتوفى سنة ٤٦٢هـ(٢)

٣ ـ كتاب النيرين، في «شرح الصحيحين»، لأبي بكر ابن العربي المتوفى سنة ٥٤٣هـ(٣)

٤ ـ «مشارق الأنوار، على صحاح الآثار»، في تفسير غريب حديث الموطأ، والبخاري، ومسلم، للقاضي عياض المتوفى سنة ٥٤٤هـ(٤)

٥ ـ «بهجة النفوس بمعرفة ما لها وما عليها»، «شرح مختصر صحيح البخاري»، لأبي محمد عبد الله بن أبي جمرة المتوفى سنة ٦٩٩هـ(٥)

---

(١) ترتيب المدارك ٨/ ١٣٠.
(٢) التمهيد ٦/ ٤٨١ و٧/ ١٠٧، الديباج المذهب ١/ ١١.
(٣) انظر: نفح الطيب ٢/ ٣١.
(٤) انظر: الديباج المذهب ص١٧٠، كشف الظنون ٢/ ١٦٨٧.
(٥) هو: أبو محمد عبد الله بن أبي جمرة المحدث الراوية، أخذ عنه ابن الحاج صاحب المدخل، توفي سنة ٦٩٩هـ. انظر: شجرة النور الزكية ١٩٩.

٦ ـ «مصابيح الجامع»، لمحمد بن أبي بكر، القرشي، الشهير بالدماميني، المتوفى سنة ٨٢٧هـ[(١)].

٧ ـ «نور الحق الصبيح، في شرح بعض أحاديث الجامع الصحيح»، للعلامة محمد يحيى بن محمد المختار، الشنقيطي، الولاتي، المالكي، المتوفى سنة ١٣٣٠هـ[(٢)].

٨ ـ كتاب «كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري»، لمحمد الخضر الجكني الشنقيطي، الشهير بما يأبى، المتوفى سنة ١٣٥٤هـ[(٣)].

٩ ـ «زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم» للشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي المتوفى سنة ١٣٦٣هـ[(٤)].

١٠ ـ «كلمات صحيح البخاري»، للدكتور يوسف الكتاني، طبعته وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب ١٩٩٧م.

ب ـ صحيح الإمام مسلم وما ألِّف فيه:

١ ـ «المُعْلِم، في شرح صحيح مسلم»، لأبي عبد الله، محمد بن علي المازري، التميمي، المتوفى سنة ٥٣٦هـ[(٥)].

٢ ـ «إكمال المعلم، بفوائد مسلم»، للقاضي عياض، المتوفى سنة ٥٤٤هـ[(٦)].

٣ ـ «المفهم، في شرح صحيح مسلم»، لأبي العباس، أحمد بن عمر بن إبراهيم، القرطبي، عرف بابن المزين، المتوفى سنة ٦٥٦هـ[(٧)].

---

(١) الأعلام ٦/ ٥٧.
(٢) انظر: معجم المؤلفين ٣/ ٧٦٩، أول صفحة مقدمة نور الحق الصبيح.
(٣) انظر: معجم المؤلفين ٣/ ٢٧٤، مقدمة وزير المعارف بالأردن على كتاب كوثر المعاني ١/ ٧ ـ ١٠.
(٤) انظر: معجم المؤلفين ٣/ ٢٠٩، مقدمة الأستاذ الدكتور محمد بن علوي المالكي على رسالة الجواب المقنع المحرر في الرد على من طغى وتجبر بدعوى أنه عيسى أو المهدي المنتظر ص٥.
(٥) الديباج المذهب ص٢٧٩ ـ ٢٨٠.
(٦) الديباج المذهب ص١٦٨ ـ ١٧٠.
(٧) الديباج المذهب ص٦٨، ٣١٧ ـ ٣١٨.

٤ ـ «تلخيص صحيح مسلم»، لأبي العباس القرطبي، المتوفى سنة ٦٥٦هـ[(١)]

٥ ـ «المفهم، لما أشكل في تلخيص كتاب مسلم»، لأبي العباس القرطبي، المتوفى سنة ٦٥٦هـ[(٢)]

٧ ـ «إكمال إكمال المعلم، في شرح صحيح مسلم»، لأبي عبد الله، محمد بن خلفة، التونسي، الأبي، المتوفى سنة ٨٢٧هـ[(٣)]

٨ ـ «مكمل إكمال الإكمال»، لأبي عبد الله محمد السنوسي، المتوفى سنة ٨٩٥هـ، (وهو بهامش إكمال إكمال المعلم)[(٤)]

ثانياً: أما بالنسبة لكتب السُّنن وعلوم الحديث، فإنه لم تأل جهود علماء المالكية متواصلة في خدمتها، ولذا أَلَّفوا فيها تواليف قيمة كثيرة منها:

١ ـ «المؤتلف والمختلف في الحديث»، لأبي الوليد، عبد الله بن محمد، المعروف بابن الفرضي، المتوفى سنة ٤٠٣هـ[(٥)]

٢ ـ «المتشابه في أسماء الرواة وكتابهم»، لابن الفرضي[(٦)]

٣ ـ «التمهيد»، لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر، المتوفى سنة ٤٦٣هـ[(٧)]

٤ ـ «الاستيعاب، في معرفة الأصحاب»، لابن عبد البر[(٨)]

٥ ـ «التجريح والتعديل»، لأبي الوليد، سليمان بن خلف، الباجي، الأندلسي، المتوفى سنة ٤٧١هـ[(٩)]

٦ ـ «عارضة الأحوذي، بشرح صحيح الترمذي»، للحافظ أبي بكر، ابن العربي، المتوفى سنة ٥٤٣هـ[(١٠)]

---

(١) المصدر نفسه.
(٢) المصدر نفسه.
(٣) كشف الظنون ١/ ٥٥٧، معجم المؤلفين ٣/ ٢٧٨.
(٤) انظر ترجمته في: معجم المؤلفين لعمر كحالة ٣/ ٧٨١.
(٥) نفح الطيب ٢/ ٥٩٨، الديباج المذهب ص١٤٣.
(٦) نفح الطيب ٢/ ٥٩٨.
(٧) كشف الظنون ٢/ ١٩٠٧.
(٨) كشف الظنون ٢/ ١٩٠٧.
(٩) أبجد العلوم ٣/ ١٤٥.
(١٠) الديباج المذهب ص٢٨٣.

وغير ذلك كثير. . . .

ولما كانت السُّنَّة أصلاً من أصول الدين، التي لا يتم إسلام، ولا يصح إيمان، إلا بالعمل بها؛ كان من الواجب، أن يبنى عليها أمور الدين، كما بنيت على القرآن الكريم، ومن قال: بأنه يأخذ بما في الكتاب، ويترك غيره؛ فمَن أضل منه!.

روى غير واحد من أهل العلم. . . عن أبي نضرة[١] قال: كنا عند عمران بن الحصين رضي الله عنه فكنا نتذاكر العلم فقال رجل: لا تتحدثوا إلا بما في القرآن. فقال له عمران بن الحصين: إنك لأحمق، أَوَجَدتَ في القرآن صلاة الظهر أربع ركعات؟ والعصر أربع ركعات لا تجهر في شيء منها؟ والمغرب ثلاث ركعات تجهر بالقراءة في ركعتين ولا تجهر بالقراءة في ركعة؟ والعشاء أربع ركعات تجهر بالقراءة في ركعتين ولا تجهر بالقراءة في ركعتين؟ والفجر ركعتين تجهر فيهما بالقراءة؟ قال علي (أي: ابن زيد أحد الرواة): ولم يكن الرجل الذي قال هذا صاحبَ بدعة، ولكنه كانت زلة منه. قال: قال عمران: لَمَا نحن فيه يعدل القرآن، أو نحوه من الكلام[٢]

ومالك من أشد الناس تمسكاً بالسُّنَّة بلا مبالغة، وله مواقف في ذلك[٣]، وربى تلاميذه الذين عملوا لنشر مذهبه على التمسك بذلك، ومن أمثلة ذلك: ما رواه عثمان بن عمر[٤] قال: سمعت مالك بن أنس وأتاه رجل فقال: يا أبا

---

(١) هو: المنذر بن مالك بن قطعة العوفي، من أهل البصرة، كان من فصحاء الناس، فلج في آخر عمره، مات سنة ثمان أو تسع ومائة. الثقات ٥/ ٤٢٠.

(٢) الجامع لمعمر بن راشد ١١/ ٢٥٥، سنن البيهقي الكبرى ٢/ ١٩٤ رقم ٢٨٩١، التمهيد ١/ ١٥٢.
وقد ثبت في الحديث أن رسول الله ﷺ قال: **«ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، لا يوشك رجل شبعان على أريكته، يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه»**. رواه أبو داود في سننه ٤/ ٢٠٠ رقم ٤٦٠٤، وصححه الألباني. انظر: صحيح سنن أبي داود ٤/ ١١٧ ـ ١١٨.

(٣) فقد ذكرت شيئاً من ذلك فيما تقدم انظر: ص٧٤ ـ ٧٧.

(٤) هو: أبو محمد عثمان بن عمر بن فارس الحافظ البصري، ثقة، رجل صالح، مات سنة تسع ومائتين. تذكرة الحفاظ ١/ ٣٧٨.

عبد الله من أين أحرم؟ قال: من ذي الحليفة، من حيث أحرم رسول الله ﷺ، قال: إني أريد أن أحرم من المسجد من عند القبر - يعني: مسجد رسول الله ﷺ - فقال: لا تفعل فإني أخشى عليك الفتنة. قال: وأي فتنة في هذا؟ إنما هي أميال أزيدها، قال: وأي فتنة أعظم من أن ترى أنك سبقت إلى فضيلة قصر عنها رسول الله ﷺ، إني سمعت الله يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ [النور: ٦٣][(١)]

قال الشاطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ معلقاً: فأنت ترى أنه خشي عليه الفتنة في الإحرام من موضع فاضل وبقعة شريفة... فبين أن ما استسهله من ذلك الأمر اليسير في بادئ الرأي يخاف على صاحبه الفتنة في الدنيا، والعذاب في الآخرة، واستدل بالآية، فكل ما كان مثل ذلك داخل - عند مالك - في معنى الآية[(٢)]

سبحان الله!! إذا كان اتباع السُّنَّة عند مالك، وتربية تلاميذه وأتباعه عليه بهذه الأهمية، فماذا يقول هذا الإمام الجبل، لو أدرك أولئك القوم، الذين ردوا السُّنن، ونبذوها، واعترضوا عليها بعقولهم؟!.

قال ابن عبد البر: فكيف لو ادعى بعضهم (يعني: المعتزلة) أنهم على مذهبه فقالوا: لا يجوز أن يرى الله عَزَّوَجَلَّ في القيامة؛ لأنه عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، فردوا قول رسول الله ﷺ: «**إنكم ترون ربكم يوم القيامة**»[(٣)] وتأولوا في قول الله: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣] تأويلاً لا يعرفه أهل اللسان ولا أهل الأثر. وقالوا: لا يجوز أن يسأل الميت في قبره لقول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿أَمَتَّنَا ٱثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا ٱثْنَتَيْنِ﴾ [غافر: ١١]، فردوا الأحاديث المتواترة في عذاب القبر وفتنته. وردوا الأحاديث في الشفاعة على تواترها، وقالوا لن يخرج من النار من دخل فيها. وقالوا: لا نعرف حوضاً ولا ميزاناً، ولا نعقل ما هذا، وردوا السُّنن في ذلك كله برأيهم وقياسهم إلى أشياء يطول ذكرها من كلامهم في صفات الباري تبارك وتعالى[(٤)]

---

(١) الحلية لأبي نعيم ٦/٣٢٦ باختصار، الاعتصام للشاطبي ٢/٥٢ - ٥٣، المعيار ١١/١٦.
(٢) انظر: الاعتصام للشاطبي ٢/٥٣.
(٣) رواه البخاري في صحيحه ٦/٢٧٠٣ رقم ٦٩٩٩ بلفظ: «**إنكم سترون ربكم يوم القيامة**».
(٤) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ٢/١٦٩.



المبحث الثاني

الأخذ بفهم السلف الصالح

من الأصول المقررة لدى أهل السُّنَّة والجماعة بأجمعهم الأخذ بفهم سلفنا الصالح، ويأتي في مقدمتهم صحابة رسول الله ﷺ.

قال محمد بن سيرين رحمه الله عندما سئل عن المتعة بالعمرة إلى الحج: كرهها عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان، فإن يكن علماً فهما أعلم مني، وإن يكن رأياً فرأيهما أفضل[١]

وعن ابن المسيب رحمه الله[٢] أنه سئل عن شيء فقال: اختلف فيه أصحاب رسول الله ﷺ ولا أرى لي معهم قولاً. قال ابن وضاح ـ من رجال الإسناد ـ هذا هو الحق.

قال أبو عمر: معناه ليس له أن يأتي بقول يخالفهم به[٣]

وقال النخعي رحمه الله[٤]: لو رأيت الصحابة يتوضئون إلى الكوعين لتوضأت كذلك، وأنا أقرأها إلى المرافق، وذلك لأنهم لا يتهمون في ترك السُّنن، وهم أرباب العلم، وأحرص خلق الله على اتباع رسول الله ﷺ، فلا يظن ذلك بهم أحد إلا ذو ريبة في دينه[٥]

وقال الأوزاعي لبقية بن الوليد ـ رحمة الله عليهما ـ يا بقية، العلم ما جاء

---

(١) جامع بيان العلم وفضله ٢/٣٨.

(٢) هو: سعيد بن المسيب، بن حزن، بن أبي وهب، بن عمرو، بن عائذ، بن عمران، القرشي، المخزومي، من أعلم التابعين، مات بعد التسعين ومائة. التقريب ص٢٤١.

(٣) جامع بيان العلم وفضله ٢/٣٦.

(٤) هو: أبو عمران، إبراهيم بن يزيد، بن قيس، بن الأسود، النخعي، الكوفي، مات سنة ست وتسعين ومائة. التقريب ص٩٥.

(٥) كتاب الجامع لابن أبي زيد القيرواني ص١١٨.

عن أصحاب محمد ﷺ، وما لم يجئ عن أصحاب محمد ﷺ فليس بعلم، يا بقية لا تذكر أحداً من أصحاب نبيك ﷺ إلا بخير، ولا أحداً من أمتك، وإذا سمعت أحداً يقع في غيره فاعلم أنه إنما يقول أنا خير منه[(١)]

وهذا الأصل هو أحد أصول مالك رحمه الله وأتباعه.

قال الهيثم بن جميل[(٢)]: قلت لمالك بن أنس: يا أبا عبد الله، إن عندنا قوماً وضعوا كتباً، يقول أحدهم: حدثنا فلان عن فلان عن عمر بن الخطاب بكذا، وحدثنا فلان عن إبراهيم بكذا، ونأخذ بقول إبراهيم، قال مالك: صح عندهم قول عمر؟ قلت: إنما هي رواية كما صح عندهم قول إبراهيم. فقال مالك: هؤلاء يستتابون[(٣)]

قال ابن القيم معلقاً: فإذا كان تارك قول عمر يستتاب، فكيف بمن ترك قول الله ورسوله ﷺ لقول من دون إبراهيم النخعي أو مثله[(٤)]

وقد سئل الإمام مالك، عما في موطئه فقال مجيباً: أما أكثر ما في الكتب (فرأيي)، فلعمري ما هو برأيي، ولكن سماع من غير واحد من أهل العلم والفضل، والأئمة المقتدى بهم، الذين أخذت عنهم، وهم الذين كانوا يتقون الله، فكثر علي فقلت: (رأيي)، وذلك رأيي إذ كان رأيهم مثل رأي الصحابة، أدركوهم عليه، وأدركتهم أنا على ذلك، فهذا وراثة توارثوها قرناً عن قرن إلى زماننا.

وما كان: (أرى) فهو رأي جماعة ممن تقدم من الأئمة.

وما كان فيه: (الأمر المجمع عليه) فهو ما اجتمع عليه من قول أهل الفقه والعلم لم يختلفوا فيه.

وما قلت: (الأمر عندنا) فهو ما عمل الناس به عندنا، وجرت به الأحكام، وعرفه الجاهل والعالم.

---

(١) جامع بيان العلم وفضله ٢/ ٣٦.

(٢) هو: أبو سهل، الهيثم بن جميل، البغدادي، كان من الثقات، صاحب سنة، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين. انظر: معرفة الثقات للعجلي ٢/ ٣٣٥، طبقات الحفاظ ص١٦٥.

(٣) الإحكام لابن حزم ٦/ ٢٧٢، إعلام الموقعين ٢/ ٢٠١، إيقاظ همم أولي الأبصار للفلاني ص٩٩.

(٤) إعلام الموقعين ٢/ ٢٠١.

وكذلك ما قلت فيه: (ببلدنا)، وما فيه: (بعض أهل العلم) فهو شيء أستحسنه من قول العلماء.

وأما ما لم أسمع منه فاجتهدت ونظرت على مذهب من لقيت، حتى وقع ذلك موقع الحق، أو قريباً منه، حتى لا يخرج عن مذهب أهل المدينة وآرائهم، وإن لم أسمع ذلك بعينه، فنسبت الرأي إلي بعد الاجتهاد مع السُّنَّة، وما مضى عليه أهل العلم المقتدى بهم، والأمر المعمول به عندنا منذ لدن رسول الله ﷺ والأئمة الراشدين، مع من لقيت، فذلك رأيهم ما خرجت إلى غيرهم[١]

وهذا منهج جامع بين النظر والأثر، ولكنه بمراعاة الأثر أعلق[٢]، ولذا قرر الإمام رحمه الله في غير ما موقف بأن ينظر إلى رأيه ويؤخذ منه ما وافق الكتاب والسُّنَّة، ويترك ما لم يوافقهما[٣].

وقد رأى مالك تقديم قول الصحابي والأحاديث المرسلة والمنقطعة والبلاغات على القياس[٤]، لشدة حرصه في الأخذ بفهم السلف رضي الله عنهم ولإدراكه بأنهم أعرف الناس وأفهم البشر ـ بعد الرسول ﷺ ـ لمراد النصوص.

قال ابن العربي رحمه الله: وذلك لأنهم قد اجتمع فيهم أمران عظيمان:

أحدهما: الفصاحة والبلاغة؛ إذ جبلتهم عربية، ولغتهم سليقة.

والثاني: أنهم شاهدوا قول النبي ﷺ وفعله، فأفادتهم المشاهدة عقل المعنى جملة، واستيفاء المقاصد كله، وليس من أخبر كمن عاين... وهذا لا ينبغي أن يستريب فيه منصف لبيانه[٥]

وقرر ابن أبي زيد القيرواني رحمه الله هذا الأصل فقال: وما تأوله منها (أي: النصوص) السلف الصالح تأولناه، وما عملوا به عملناه، وما تركوه تركناه، ويسعنا أن نمسك عما أمسكوا، ونتبعهم فيما بينوا، ونقتدي بهم فيما استنبطوه

---

(١) ترتيب المدارك ٢/ ٧٤، وانظر: إحكام الفصول في أحكام الأصول للباجي ص٤٨٥، الديباج المذهب لابن فرحون ص٧٢ ـ ٧٣، المعيار ٦/ ٣٦٠.
(٢) ومضات فكر لابن عاشور ص٥٩. (٣) الموافقات ٤/ ٢٨٩.
(٤) انظر: أدب المفتي لابن الصلاح ١/ ٢٣ في الهامش.
(٥) انظر: أحكام القرآن لابن العربي ١/ ٢٢.

ورأوه في الحوادث، ولا نخرج عن جماعتهم فيما اختلفوا فيه أو في تأويله[١]

وقال صاحب انتصار الفقير: انبناء المذهب المالكي على متابعة السلف... قال: ومذهب الإمام مالك رحمه الله مبني على متابعتهم (السلف)....، وقد كان مالك يقول: لم يكن آخر هذه الأمة بأهدى من أولها[٢]

وهذا الأصل هو سفينة النجاة ومركب السعادة، ومن أراد الإخلاص مع مولاه فلا يتجاوز السُّنَّة... المذكورة عن النبي ﷺ، وأبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وجمهور الصحابة، والتابعين، وتابعيهم إلى هلم جراً...[٣]

(١) كتاب الجامع للقيرواني ص١١٧.

(٢) انتصار الفقير ص٢٤٣ ـ ٢٤٤.

(٣) النوازل الصغرى ١/ ١٠٠.



المبحث الثالث

تقديم النقل على العقل من أصول المذهب المالكي

من الأمور الواضحة، المتفق عليها، لدى سلف هذه الأمة، ومن تبعهم بإحسان، ـ أن النصوص الصحيحة تُقَدَّم على العقل، وإنما العقل وزير النقل، ومعينه للفهم، وأنه لا يتعارض النقل الصحيح، مع العقل السليم[(١)]، وأن ثمة أموراً كثيرة، تعجز العقول عن الوصول إلى معرفتها، وفهمها، ولا يمكنها ذلك، إلا بواسطة النقول التي هي الكتاب والسُّنَّة الصحيحة.

وعلى هذا، كان من الواجب على المسلم الحق، التسليم الكامل لهذه النصوص، قال الله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [النساء: ٦٥].

وكان السلف على جانب كبير من الخوف والفرار من الخوض في الكلام في الدين بالرأي المجرد، كما أنهم يرون أنهم على الحق والنور والهدى؛ ما داموا على الأثر.

ومن كلامهم في ذلك ما يأتي:

عن ابن أبي مليكة[(٢)] قال: سئل أبو بكر الصديق رضي الله عنه عن تفسير حرف من القرآن فقال: أي سماء تظلني! وأي أرض تقلني! وأين أذهب! وكيف أصنع! إذا قلت في حرف من كتاب الله بغير ما أراد تبارك وتعالى[(٣)]

---

(١) وقد ألَّف شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كتابه النفيس أسماه بـ«درء تعارض العقل والنقل، أو موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول».

(٢) هو: أبو محمد عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة القرشي التيمي المكي، توفي سنة سبع عشرة ومائة. انظر: السير ٥/ ٨٨ ـ ٩٠.

(٣) تفسير القرطبي ١/ ٥٠، وكان جلة من السلف الصالح كسعيد بن المسيب وعامر الشعبي وغيرهما يعظمون القرآن، ويتوقفون عنه تورعاً واحتياطاً لأنفسهم مع إدراكهم وتقدمهم. تفسير القرطبي ١/ ٣٥.

وكان عمر ﷺ يمنع من الحديث عن رسول الله ﷺ، خشية أن يشتغل الناس به عن القرآن(١).

قال ابن القيم: فكيف لو رأى اشتغال الناس بآرائهم وزبد أفكارهم وزبالة أذهانهم عن القرآن والحديث؟(٢). قلت: لكان ذلك من أدهش الأمور، نسأل الله السلامة.

ورأى عبد الله بن عمر ﷺ رجلاً عطس بحضرته فقال الرجل: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. فقال له عبد الله بن عمر: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، ولكن ما هكذا علمنا رسول الله ﷺ(٣).

وعن عمر بن عبد العزيز(٤) أنه كتب إلى الناس: أنه لا رأي لأحد مع سُنَّة سَنَّها رسول الله ﷺ(٥).

وعن محمد بن سيرين قال: كانوا - أي: السلف الصالح - يرون أنهم على الطريق ما داموا على الأثر(٦).

وعن سالم بن عبد الله بن عمر(٧) أن رجلاً سأله عن شيء فقال له سالم لم

---

(١) فتاوى إمام المفتين ص١٨٠.

(٢) انظر: فتاوى إمام المفتين ص١٨٠.

(٣) رواه الترمذي في سننه ٥/ ٨١ رقم ٢٧٣٨، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث زياد بن الربيع، والحاكم في المستدرك ٤/ ٢٩٥ رقم ٧٦٩١ وصحح إسناده. وقد حسنه الألباني. انظر: صحيح سنن الترمذي ٣/ ٩٣ - ٩٤.
وأوضح البيهقي بأن الرواية التي فيها زيادة الصلاة على النبي ﷺ، والتي فيها زيادة «رب العالمين»؛ أصح من هذه الرواية، ذلك من أجل زياد بن الربيع هذا. انظر: شعب الإيمان ٧/ ٢٤.
وقال الحافظ: زياد بن الربيع: صدوق. قال البخاري: وفيه نظر. وقال ابن عدي: لا أرى به بأساً. والله أعلم. الفتح ١٠/ ٦٠١.

(٤) هو: عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي أمير المؤمنين ولي إمرة المدينة للوليد، وكان مع سليمان كالوزير، وولي الخلافة بعد، فعد مع الخلفاء الراشدين، مات سنة إحدى ومائة. انظر: التقريب ص٤١٥.

(٥) جامع بيان العلم وفضله ٢/ ٤٢.

(٦) جامع بيان العلم وفضله ٢/ ٤٣.

(٧) هو: أبو عمر أو أبو عبد الله سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المدني أحد الفقهاء السبعة على قول، وكان ثبتاً عابداً فاضلاً، كان يشبه بأبيه في الهدي والسمت مات في آخر سنة ست ومائة. التقريب ص٢٢٦.

أسمع في هذا بشيء، فقال له الرجل إني أرضى برأيك، فقال له سالم: لعلي أخبرك برأي ثم تذهب فأرى بعدك رأياً آخر غيره فلا أجدك(١).

وهذا الذي قرره السلف؛ هو الذي انبنى عليه المذهب المالكي في الاعتقاد وغيره.

قال بشر بن عمر(٢): سمعت مالك بن أنس كثيراً إذا حدث عن النبي ﷺ بحديث، فيقال له: وما تقول أنت أو رأيك؟ فيقول مالك: فليحذر الذين يخالفون عن أمره، أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم(٣).

وقال مالك: ليس أحد بعد النبي ﷺ إلا يؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ.

وفي رواية: إلا صاحب هذا القبر، وأشار بيده إلى قبر النبي ﷺ(٤).

وقد نصح الإمام مالك أتباعه بالأخذ بهذا الأصل العظيم، وأن كل ما خالف النقل الصحيح، من الآراء، يضرب به عرض الحائط، قال رحمه الله: إنما أنا بشر أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي، فكلما وافق الكتاب والسُّنَّة فخذوا به، وكلما لم يوافق الكتاب والسُّنَّة فاتركوه(٥).

فبنى مذهبه رحمه الله على السُّنَّة المرفوعة المتمثلة في الأحاديث الصحيحة، سواء كان خبر آحاد أو متواتر، كما بناه على السُّنَّة الأثرية، التي هي أقوال السلف، من الصحابة وفتاويهم(٦).

فدرج على هذا النهج أتباعه، فكان ابن أبي زيد القيرواني الإمام، سريعَ الانقياد للنصوص، والاستسلام للحق، ونبذ الآراء المخالفة للنص(٧).

---

(١) جامع بيان العلم وفضله ٢/ ٤٠ وبمثله عن ابن سيرين.

(٢) هو: أبو محمد بشر بن عمر بن الحكم بن عقبة الزهراني البصري، كان ثقة صدوقاً، مات سنة سبع ومائتين. انظر: تذكرة الحفاظ ١/ ٣٣٧.

(٣) التمهيد لابن عبد البر ٨/ ٤١١.

(٤) جامع بيان العلم وفضله ٢/ ٩١، وانظر: صفة صلاة النبي للألباني ص٢٦ ـ ٢٧.

(٥) جامع بيان العلم وفضله ٢/ ٣٩، الإحكام لابن حزم ٦/ ٢٢٤، ٢٩٤، إعلام الموقعين ١/ ٧٥، تهذيب التهذيب ١٠/ ٧.

(٦) انظر: ندوة الإمام مالك لولد باه ٢/ ٧٨، اصطلاح المذهب ص٥٨ ـ ٥٩.

(٧) انظر: ترتيب المدارك ٣/ ٤٩٢، مقدمة كتاب الجامع للقيرواني ص٣٧.

وقرر ذلك أبو عمرو الداني رَحِمَهُ اللَّهُ بقوله: ومنها: (أي: من قول أهل السُّنَّة والجماعة) التسليم والانقياد للسُّنن، لا تعارض برأي، ولا تدافع بقياس، وما تأوله منها السلف الصالح تأولناه، وما عملوا به عملناه، وما تركوه تركناه، ويسعنا أن نمسك عما أمسكوا، ويلزمنا أن نتبعهم فيما بينوا، وأن نقتدي بهم فيما استنبطوا، وأن لا نخرج عن جماعتهم فيما اختلفوا فيه، أو في تأويله[١]

وقال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ: ليس أحد من خلق الله إلا وهو يؤخذ من قوله ويترك، إلا النبي ﷺ، فإنه لا يترك من قوله إلا ما تركه هو، ونسخه قولاً أو عملاً، والحجة فيما قال ﷺ وليس في قول غيره حجة[٢]، كما أنه ليس لأحد من علماء الأمة يُثْبِت حديثاً عن النبي ﷺ ثم يرده دون ادعاء نسخ أو نحوه... ولو فعل ذلك أحد سقطت عدالته فضلاً أن يتخذ إماماً[٣]

وقال أيضاً: ولا أعلم بين متقدمي علماء هذه الأمة وسلفها خلافاً أن الرأي ليس بعلم حقيقة، وأفضل ما روي عنهم في الرأي أنهم قالوا: نعم وزير العلم الرأي الحسن[٤]

وأكد على هذا الأصل ابن العربي رَحِمَهُ اللَّهُ فقال: والعقول لا حكم لها بتحسين ولا بتقبيح، ولا تحليل ولا تحريم، وإنما ذلك إلى الشرع، إذ العقول لا تهتدي إلى المنافع التي ترشد من ضلال الخواطر، وتنجِّي من أهوال الآخرة بما لا يهتدي العقل إلى تفصيله، ولا يتمكن من تحصيله، فكيف أن يغير ما مهده الشرع، وتبدل ما سنه وأوضحه، وذلك كله من غرور الشيطان ووساوسه، وتحكمه على الخلق بالوعد الصادق: لأجلبن عليهم ولأشاركنهم ولأعدنهم... وما يعدهم الشيطان إلا غروراً[٥]

وتقديم العقل على النقل، هو المرض المعضل، والداء المستأصل، للعقيدة

---

(١) الرسالة الوافية ص١٨٩.

(٢) التمهيد لابن عبد البر ١/ ١٥٩، ٣٦٦ و٢/ ٢٧ و٧/ ١٥٧ و١٠/ ١١٥ و١٩/ ٢٧٤ بنحو ذلك.

(٣) انظر: جامع بيان العلم ٢/ ١٨٢.

(٤) جامع بيان العلم وفضله ٢/ ٤١.

(٥) انظر: أحكام القرآن ٢/ ٧٠٧.

الصحيحة، فقد أدى ذلك بقوم، إلى رد كلام رسول الله ﷺ، بل وتعدوا إلى نبذ كلام ربهم ﷻ، فقالوا: ليس له يد ولا عين ولا يُرى... إلى أشياء يطول ذكرها من كلامهم المرذولة وأقاويلهم الساقطة(١).

وقرر الشيخ محمد الأمين الشنقيطي هذا الأصل فقال: ومن المعلوم بالضرورة، أن مالكاً رَحِمَهُ ٱللَّهُ لا يسره ولا يرضيه تقديم رأيه على كتاب الله ﷻ وسُنَّة رسوله ﷺ.

فليتق الله وليستحي من الله من يقدم رأيه على الكتاب والسُّنَّة، زاعماً أنه متبعٌ مالكاً في ذلك، وهو مخالف فيه لمالك، ومخالف فيه لله ورسوله، ولصحابته، ولكل من يعتد به من أهل العلم(٢).

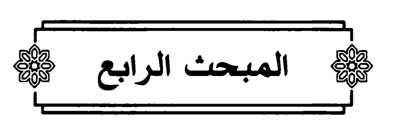
وبعد هذا، أيها المالكي الفاضل، أين أنت من هذه النصوص الواضحة؟!!.

فهذا ـ والله ـ هو الحق والصواب، والهدى والصراط المستقيم، فالتمسك به هو النجاة، والدخول في عداد من اتبع الأئمة الأعلام، كمالك وأحمد، والشافعي وأبي حنيفة، والثوري والأوزاعي، وغيرهم، رحمهم الله جميعاً.

---

(١) انظر: جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ٢/ ١٦٩ بنحوه.

(٢) انظر: مبحث جليل على آية من التنزيل وهي قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ﴿٢٤﴾﴾ ص١١٤ ـ ١١٧.



المبحث الرابع

التحذير من البدع وأهلها

فإن السلف الصالح من لدن الصحابة رضي الله عنهم كانوا أشداء على أعداء الدين من الكفرة والفسقة قال عز وجل: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ﴾ [الفتح: ٢٩] كما أنهم من أشد الناس تنكيلاً على أهل الأهواء والبدع، فقد كان في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجل يقال له صبيغ، قدم المدينة فجعل يسأل عن متشابه القرآن، فأرسل إليه عمر وقد أعد له عراجين النخل، فقال: من أنت؟ قال أنا عبد الله صبيغ، فأخذ عمر عرجوناً من تلك العراجين فضربه، وقال: أنا عبد الله عمر، فجعل له ضرباً حتى دمي رأسه، فقال: يا أمير المؤمنين حسبك، قد ذهب الذي كنت أجد في رأسي[(١)]

وعن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦]: فأما الذين ابيضت وجوههم فأهل السُّنَّة والجماعة وأولو العلم، وأما الذين اسودت وجوههم فأهل البدع والضلالة[(٢)]

ولا يخفى أن مالكاً رحمه الله من أكثر الناس تغليظاً على البدع وأهلها، ومواقفه في ذلك أكثر من أن تعد أو تحصى، قال عنه القاضي عياض: وكان من أعلم الناس بالرد على أهل الأهواء، وما اختلف فيه الناس[(٣)]

ومن أقواله الشهيرة: من ابتدع بدعة يراها حسنة؛ فقد زعم أن محمَّداً صلى الله عليه وسلم خان الرسالة؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى

---

(١) رواه الدارمي في سننه ١/ ٦٦ رقم ١٤٤، واللالكائي في اعتقاد أهل السُّنَّة ٤/ ٦٣٥ - ٦٣٦.

(٢) اعتقاد أهل السُّنَّة ١/ ٧٢.

(٣) ترتيب المدارك ١/ ٨٢، انتصار الفقير السالك ص٢٢٥.

وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًاۚ﴾ [المائدة: ٣]، فما لم يكن يومئذٍ ديناً فلا يكون اليوم ديناً(١).

وقال ابن القاسم: سمعت مالكاً يقول: لا يحل لأحد أن يقيم ببلد سُب فيه السلف(٢).

قال ابن العربي موضحاً هذا الكلام المليح: وهذا صحيح، فإن المنكر إذا لم يُقدر على تغييره نُزل عنه، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٦٨﴾﴾ [الأنعام: ٦٨](٣)

وروى ابن نافع عن مالك ـ رحمهما الله ـ أنه سمعه يقول: لو أن العبد ارتكب الكبائر كلها، بعد أن لا يشرك بالله شيئاً، ثم نجا من هذه الأهواء؛ لرجوت أن يكون في أعلى جنات الفردوس؛ لأن كل كبيرة بين العبد وبين ربه، هو منها على رجاء، وكل هوى ليس هو منه على رجاء، إنما يهوي بصاحبه في نار جهنم(٤)

وروي عن مالك أيضاً أنه قال: ومن قول أهل السُّنَّة؛ أنه لا يعذر من أداه اجتهاده إلى بدعة؛ لأن الخوارج اجتهدوا في التأويل فلم يعذروا، إذ خرجوا بتأويلهم عن الصحابة، فسمَّاهم عليه السلام مارقين من الدين، وجعل للمجتهد في الأحكام مأجوراً وإن أخطأ(٥)

ومنه قوله: لا يؤخذ العلم عن أربعة، ويؤخذ عمن سواهم؛ لا يؤخذ من مبتدع يدعو إلى بدعته. . .(٦)

وجاء رجل من أهل المغرب إلى مالك بن أنس فقال: إن الأهواء كثرت قِبَلَنا، فجعلت على نفسي إن أنا رأيتك؛ أن آخذ بما تأمرني به، فوصف له مالك

(١) الاعتصام للشاطبي ١/ ٤٩.
(٢) أحكام القرآن لابن العربي ١/ ٤٨٤ ـ ٤٨٥.
(٣) أحكام القرآن لابن العربي ١/ ٤٨٤ ـ ٤٨٥.
(٤) ترتيب المدارك ٢/ ٤٩، وانظر: حلية الأولياء ٦/ ٣٢٥ باختصار.
(٥) كتاب الجامع للقيرواني ص١٢١.
(٦) كتاب الجامع للقيرواني ص١٤٧.

شرائع الإسلام: الصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، ثم قال: خذ بها ولا تخاصم أحداً[(١)]

وهكذا كان رَحِمَهُ اللَّهُ ومذهبه من أكثر المذاهب نهياً عن الإحداث في الدين، قال شيخ الإسلام في معرض بيان تبرئة بعض ما نسب إلى المذهب المالكي:

فكيف على مالك مع جلالة قدره، وشرف مذهبه، وكمال صيانته عن الفواحش، وأحكامه بسد الذرائع، وأنه من أبلغ المذاهب إقامة للحدود، ونهياً عن المنكرات والبدع[(٢)].

وكان لهذا المنهج أثره في أتباعه المحققين، وهذا أبو محمد بن أبي زيد القيرواني الإمام رَحِمَهُ اللَّهُ كان معه بالقيروان رجل يقول: رأيت كذا، وكلمني كذا لأشياء تنفر منها العقول، فذكروا ذلك له، فقال: لعله في المنام، إلى أن قال يوماً كلمة تملأ الفم، وزعم أنها في اليقظة، فألَّف أبو محمد كتاباً في الإنكار عليه بلا توان[(٣)]

وأما الحافظ أبو عمر رَحِمَهُ اللَّهُ فقد بين أن أهل البدع بأسرهم ضالُّون مُضِلُّون، وبيَّن أن النبي ﷺ قد حذر عنهم في غير ما أثر، وذكر جملة منه[(٤)]

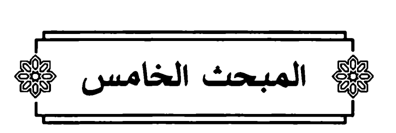
وقال أيضاً: وكل من أحدث في الدين ما لا يرضاه الله ولم يأذن به الله؛ فهو من المطرودين عن الحوض المبعدين عنه، وأشدهم طرداً من خالف جماعة المسلمين، وفارق سبيلهم، مثل الخوارج على اختلاف فرقها، والروافض على تباين ضلالها، والمعتزلة على أصناف أهوائها، وجميع أهل الزيغ والأهواء والبدع، كل هؤلاء يخاف عليهم أن يكونوا عُنُوا بهذا الخبر[(٥)]

وهكذا كان المذهب المالكي يحذر من البدعة وأهلها، ومن أدل دليل على هذا التقرير، القول بسد الذرائع الذي هو المذهب الذي قال به أكثَرَ من غيره[(٦)] والله أعلم.

---

(١) ترتيب المدارك ٢/ ٤٧.
(٢) منهاج السُّنَّة النبوية ٣/ ٤٣٦.
(٣) انظر القصة بتمامها: كتاب الجامع للقيرواني ص٣١، المعيار ٢/ ٣٩٢.
(٤) انظر: جامع بيان العلم وفضله ٢/ ٢٣٦.
(٥) انظر: التمهيد لابن عبد البر ٢٠/ ٢٦٢.
(٦) انظر تفاصيل أدلته في: انتصار الفقير السالك ص٢٣٤ وما بعدها.





المبحث الخامس

الرد على من خالف هذا الاعتقاد ممن ينتسب إلى المذهب المالكي وبيان زيغه وضلاله

وقد تقدم البيان في المباحث الأربعة السابقة بأن مذهب الإمام مالك مبني على أربعة أصول وأسس، وهي القوائم والدعائم التي قام عليها المذهب، وأن هذه الأسس هي الالتزام بنصوص كتاب الله العزيز وسُنَّة نبيه الكريم، مع الأخذ بفهم السلف الصالح لهذه النصوص، وتقديم النقل على العقل، ونبذ البدعة وأهلها.

وبناء على ذلك نقول هنا: لا يجوز لأحد ينتسب إلى مذهب مالك أو مذهب غيره من الأئمة الثلاثة حقاً؛ أن يقول في الدين بما لم يقله الشارع، أو يعمل في الدين عملاً ليس عليه أمر الله عز وجل أو أمر رسوله ﷺ، وإلا فإنه يعد صاحب هوى وبدعة، ويعتبر انتسابه إلى مالك وغيره ـ زيفاً وكذباً، وخديعة لعوام المسلمين.

قال ابن عبد السلام رحمه الله[1] عند قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]: إن الله تبارك وتعالى لم يوجب على أحد أن يكون حنفيّاً ولا مالكيّاً ولا شافعيّاً ولا حنبليّاً، والواجب عليهم اتباع الكتاب المنزل والنبي المرسل...[2].

لأن الواجب على المنتسب العمل بما صح من الأدلة، وترك ما لم يصح منها، فقد ذكرت فيما سبق قول مالك وغيره من الأئمة في أن مذهبهم ما صح

(١) هو: أبو محمد، عبد العزيز، بن عبد السلام، بن أبي القاسم، بن الحسن، لقب بسلطان العلماء، عز الدين السلمي الدمشقي ثم المصري.

(٢) النوازل الكبرى ٣/ ٦٠٧.

من الأدلة، وأن كل ما خالف الدليل من أقوالهم يضرب به عرض الحائط[١]

وقد أكد هذا المعنى، أبو الوليد ابن رشد رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقال في فتاويه: وأما السؤال عن بيان ما هو اللازم في مذهب مالك لمن أراد في هذا الوقت أن يكون مفتياً على مذهب مالك ـ فإنه سؤال فاسد، إذ ليس أحد بالخيار في أن يفتي على مذهب مالك، ولا على مذهب غيره من العلماء، بل يلزمه ذلك إذا قام عنده الدليل على صحته، ولا يصح له إن لم يقم عنده الدليل على صحته[٢]

وإذا صحت الأدلة لم يبق إلا التسليم الكامل لها، قال الحافظ ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ عند شرحه لحديث: «**كل ابن آدم تأكله الأرض إلا عَجْب الذَّنْب**[٣]**، منه خلق وفيه يُركَّب**»[٤] وإذا جاز أن لا تأكل الأرض عجب الذنب، جاز أن لا تأكل الشهداءَ، وذلك كله حكم الله وحكمته، وليس في حكمه إلا ما شاء لا شريك له، وإنما نعرِف من هذا ما عرَّفَنا به، ونسلم له إذ جهلنا علته؛ لأنه ليس برأي ولكنه قول من يجب التسليم له ﷺ[٥]

(١) انظر: للمزيد كتاب أسئلة طال حولها الجدل بقلم عبد الرحمٰن عبد الصمد ص١٣٢ ـ ١٤٠.

(٢) فتاوى ابن رشد ٣/ ١٥٠٣.

(٣) العَجْب (بالسكون) العَظْم الذي في أسْفل الصُّلْب، عند العَجُز، وهو العَسِيبُ من الدَّواب. النهاية في غريب الحديث ٣/ ١٨٤.

(٤) رواه مسلم في صحيحه ٤/ ٢٢٧١ رقم ٢٩٥٥.

(٥) التمهيد لابن عبد البر ١٨/ ١٧٣ ـ ١٧٤، شرح الزرقاني ٢/ ١١٥.
وقوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «جاز أن لا تأكل (أي: الأرض) الشهداء» فيه نظر.
نعم، في الأنبياء ثبت فيهم الحديث، أما غيرهم فلا يجوَّز ولا يُمنع أيضاً، وإنما يتوقف فيهم. . . . والله أعلم.

الباب الأول

فتاوى علماء المالكية في التوحيد والإيمان

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: فتاوى علماء المالكية في التوحيد.

الفصل الثاني: فتاوى علماء المالكية في نواقض التوحيد.

الفصل الثالث: فتاوى علماء المالكية في الإيمان.

الفصل الأول

فتاوى علماء المالكية في التوحيد

وفيه تمهيد وأربعة مباحث:

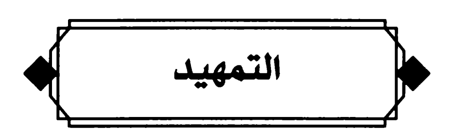
التمهيد: تعريف التوحيد لغةً واصطلاحاً، وبيان أقسامه.

المبحث الأول: فتاوى علماء المالكية في توحيد الربوبية.

المبحث الثاني: فتاوى علماء المالكية في توحيد الألوهية.

المبحث الثالث: فتاوى علماء المالكية في أسماء الله تعالى.

المبحث الرابع: فتاوى علماء المالكية في صفات الله تعالى.



تعريف التوحيد لغة واصطلاحاً وبيان أقسامه

تعريف التوحيد لغة:

التوحيد تفعيل من وحَّد يُوَحِّد، وهو ثلاثي مزيد بتضعيف عينه.

و(وحَد) الواو والحاء والدال: أصل واحد يدل على الانفراد... والواحد: المنفرد[1]

وأما (أحَد) ففرع من (وحد)؛ لأن الأصل فيه الواو لا الألف، قال ابن فارس: (أحد) الهمزة والحاء والدال فرع والأصل الواو[2]

والأحد هو الذي لا ثاني له[3]

وقولك: وحّده يُوحِّده توحيداً معناه: جعله واحداً، وكذلك أحّده[4]، كما يقال: ثناه وثلثه[5]

وأما قولك وحدت الله أو أحدت الله، فليس معناه جعلته واحداً؛ لأن الله تعالى واحد فرد صمد، فلا يحتاج إلى جعل جاعل.

وإذا تقرر هذا، فما معنى وحدت الله، أو أحدت الله؟.

الجواب: أن للعلماء في بيان ذلك أقوالاً، أُجملها فيما يأتي:

القول الأول: أن التفعيل في هذا الموضع بمعنى النسبة.

---

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٦/ ٩٠ ـ ٩١.

(٢) نفس المصدر ١/ ٦٧، مختار الصحاح ص١.

(٣) انظر: تاج العروس من جوهرة القاموس للزبيدي ٧/ ٣٧٦، اللسان ٣/ ٤٥١.

(٤) انظر: تاج العروس ٩/ ٢٦٦.

(٥) انظر: الصحاح للجوهري ٢/ ٥٤٨، لسان العرب ١٥/ ٢٣١.

قال السفاريني رَحِمَهُ اللَّهُ(١): والتوحيد تفعيل للنسبة كالتصديق والتكذيب لا للجعل، فمعنى وحدت الله نسبت إليه الوحدانية لا جعلته واحداً، فإن وحدانية الله تعالى ذاتية له ليست بجعل جاعل(٢).

القول الثاني: أنه يفيد التعظيم والتكبير، فقولك: وحدت الله؛ أي: عظمت الله وكبرته(٣)

القول الثالث: أن هذا التفعيل بمعنى العلم واليقين، ومعنى وحدت الله؛ علمته واحداً(٤)

القول الرابع: أنه يفيد المبالغة، وقولك: وحدت الله؛ أي: بالغت في وصفه بذلك(٥)

وهذا الذي بينته من خلال أقوال العلماء، إنما هو فيما إذا استعمل هذا الفعل في حق الله تعالى(٦).

---

(١) هو: أبو العون، محمد بن سالم السفاريني، النابلسي، صنف كتباً منها؛ لوامع الأنوار، وغيره، وكانت وفاته بنابلس من أرض الشام سنة ١١٨٨هـ. انظر: أبجد العلوم ٣/ ١٨١ ـ ١٨٢، معجم المؤلفين ٣/ ٦٥.

(٢) لوامع الأنوار البهية للسفاريني ١/ ٥٦ ـ ٥٧.

(٣) انظر: الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم التيمي ١/ ٣٠٦.

(٤) انظر: الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم التيمي ١/ ٣٠٦، فتح الباري ١٣/ ٣٤٤، المنهج السلفي عند الشيخ الألباني لعمر سليم ص١٠٢، منهج ابن حجر في العقيدة لمحمد إسحاق كندو ١/ ٢١٠.

(٥) انظر: الحجة في بيان المحجة لأبي القاسم التيمي ١/ ٣٠٥.

(٦) وقال بعضهم: وحدت الله؛ جعلته واحداً؛ أي: جعلت المعبود واحداً. انظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد للشيخ صالح آل الشيخ ص٦.

وفي الحقيقة يخلج في صدري؛ أن قولهم: وحدت الله: جعلته واحداً؛ ليس فيه محظور؛ لأن الجعل هنا بالنسبة للموحِّد لا الموحَّد، فالموحِّد هو الذي جعل معبوده واحداً، فهو ﷻ واحد في ذاته وأفعاله وصفاته. فقد قال مشركو قريش للرسول ﷺ كما في قوله تعالى: ﴿أَجَعَلَ ٱلْءَالِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ ۝٥﴾ [ص: ٥]، ففهموا ـ وهم العرب ـ أنه ﷺ جعل معبوده واحداً؛ لقوله: «**لا إله إلا الله**». قال الطبري عند تفسيره الآية الكريمة: قالوا: أجعل محمد المعبودات كلها واحداً؛ يسمع دعاءنا جميعنا، ويعلم عبادة كل عابد عبده منا!!. تفسير الطبري ٢٣/ ١٢٤.

وأما إذا كان في غير هذا، فإنه يكون بمعنى الجعل وغيره، بل هو بمعنى الجعل أكثر، كما ذكره علماء اللغة وغيرهم، والله أعلم(١)

تعريف التوحيد اصطلاحاً:

يكاد أن تتفق تعاريف العلماء للتوحيد معنى، إذ كانوا يعرفونه بذكر أقسامه الثلاثة، وإليك نماذج منها:

قال القرطبي صاحب المفهم رَحِمَهُ اللَّهُ(٢): هو أن الله في ذاته وكماله وأفعاله واحد، وأن يعتقد انفراده في ألوهيته دون خلقه(٣)

وقال السفاريني: هو إفراد المعبود بالعبادة مع اعتقاد محبته ذاتاً وصفات وأفعالاً(٤)

وقيل: هو إفراد الله بالخلق والتدبير، وإخلاص العبادة له، وترك عبادة ما سواه، وإثبات ما له من الأسماء الحسنى، والصفات العليا، وتنزيهه عن النقص والعيب(٥)

أقسام التوحيد:

فقد دعت حاجة الأمة الإسلامية إلى تكريز الجهود في بيان التوحيد وما هو، وذلك بسبب وقوع الناس في الشرك والبدع بأنواعه، إما جهلاً وإما هوى، حيث ظن الكثير أن التوحيد المطلوب الذي دعى إليه الأنبياء والمرسلون ـ عليهم الصلاة والسلام ـ هو توحيد الربوبية، وأنه الذي من أجله أنزلت الكتب وأرسلت

---

(١) انظر: لسان العرب ٣/٤٤٦ ـ ٤٥٣، مختار الصحاح ص٢٩٦، المعجم الوسيط ٢/١٠١٦، القول المفيد لابن عثيمين ١/٨، فتاوى أركان الإسلام له ص٩، الملخص في شرح كتاب التوحيد للفوزان ص٩.
وقال في الوسيط: وحد الله سبحانه؛ أقر به وآمن بأنه واحد. ووحد الشيء: جعله واحداً ٢/١٠١٦.

(٢) هو: أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم الأنصاري الأندلسي، ثم القرطبي، عرف بابن المزين، من أعيان فقهاء المالكية، وله على صحيح مسلم شرح سماه المفهم، توفي سنة ست وعشرين وستمائة. الديباج المذهب ١/٦٨ ـ ٧٠.

(٣) المفهم ٧/١٨، الفتح ١١/٢٢٧.

(٤) لوامع الأنوار البهية ١/٥٧.

(٥) عقيدة التوحيد للشيخ الدكتور صالح الفوزان ص٢١.

الرسل، وهذا يحتاج إلى بيان شاف، وتوضيح واف كاف، ولذا نهض الكثير من علماء أهل السُّنَّة والجماعة بهذه المهمة، وبينوها أيما تبيين.

ولتقريب هذا الأمر المهم ـ الذي هو توحيد الله سبحانه ـ وتفهيمه الناس، وتسهيل استيعابه وإدراك محتوياته لهم، قسمه أهل العلم إلى تقسيمات علمية، وإن كانوا في هذا التقسيم مختلفين، فمنهم من قسمه قسمين، ومنهم من قسمه إلى ثلاثة أقسام، ولعل هذا الاختلاف سببه يرجع إلى أمرين:

أحدهما: اختلافهم في زاوية التقسيم وجهته، فمن نظر إلى التوحيد من جهة العبد (الموحِّد)، قسمه إلى قسمين، ومن نظر إليه من جهة الله ﷻ (الموحَّد)، قسمه إلى ثلاثة أقسام.

الأمر الثاني: اختلافهم في التعبير اللفظي في البيان، كما يعبر بعضهم عن (التوحيد العلمي الخبري) بـ (توحيد في العلم والاعتقاد)، أو بـ (التوحيد في العلم والقول)[1]

وهذا الاختلاف يعد اختلاف تنوع لا تضاد[2]

وبعد هذا العرض الموجز، إليك أقسامَ التوحيد بإيجاز أيضاً:

أ ـ التقسيم الثنائي:

١ ـ منهم من عبر فقال: التوحيد توحيدان:

ـ توحيد في المعرفة والإثبات.

ـ توحيد في الطلب والقصد[3]

٢ ـ وقيل: التوحيد توحيدان:

ـ التوحيد العلمي الخبري.

ـ التوحيد الإرادي الطلبي[4]

٣ ـ وقال بعضهم:

ـ التوحيد القولي.

---

(١) وسيتضح ذلك فيما بعد عند ذكر هذه الأقسام.

(٢) انظر: حقيقة التوحيد بين أهل السُّنَّة والمتكلمين لعبد الرحيم السلمي ص٨٧ ـ ٨٨.

(٣) انظر: مدارج السالكين ٣/ ٤٤٩.

(٤) مدارج السالكين ٣/ ٤٥٠.

ـ التوحيد العملي[١].

٤ ـ وذكر الآخرون بأنه:

ـ توحيد السيادة.

ـ توحيد العبادة[٢].

٥ ـ وقيل أيضاً:

ـ توحيد الألوهية.

ـ توحيد الربوبية[٣]

وهذا التقسيم يرجع إلى اعتبار ما يجب على الموحِّد[٤] وأنه الأغلب عند المتقدمين.

ب ـ التقسيم الثلاثي:

وهي:

ـ توحيد الربوبية.

ـ توحيد الأسماء والصفات.

ـ توحيد الألوهية.

وهذا التقسيم راجع إلى اعتبار متعلَّق التوحيد[٥]

فإن قال قائل: فأين لكم الدليل على هذا التقسيم المقرر عندكم؟.

أجيب بأن ذلك عن طريق الاستقراء[٦]

---

(١) مجموع الفتاوى ١/ ٣٦٧.

(٢) انظر: معتقد أهل السُّنَّة والجماعة في توحيد الأسماء والصفات للدكتور التميمي ص٤٦، وقد ذكر لنا الشيخ التميمي ـ حفظه الله ـ أنه سمع هذا التقسيم من شيخه العلامة المحدث حماد الأنصاري رَحِمَهُ الله.

(٣) انظر: تاج العروس للزبيدي ٩/ ٢٧٧.

(٤) معتقد أهل السُّنَّة للتميمي ص٤٣ ـ ٤٤ بتغيير.

(٥) انظر: المصدر نفسه.

(٦) الاستقراء؛ استقراآن:

١ ـ تام؛ وهو الذي يتم فيه استيعاب جميع جزئيات أو أجزاء الشيء الذي هو موضوع البحث بالنظر والدراسة العلمية وفق المستوى الذي يتطلبه البحث العلمي، وهو قد يفيد اليقين. =

والتتبع[١]

أما تعريف هذه الأقسام فهو كالتالي وفقاً للتقسيم الثلاثي:

ـ توحيد الربوبية؛ هو إفراد الله تعالى بالخلق والحكم...[٢]

ـ توحيد الأسماء والصفات؛ هو اعتقاد انفراد الله بالكمال المطلق من جميع الوجوه بنعوت العظمة والجلال والجمال، وذلك بإثبات ما أثبته لنفسه أو أثبته له رسوله ﷺ من الأسماء والصفات، ومعانيها وأحكامها الواردة في الكتاب والسُّنَّة[٣].

ـ توحيد الألوهية؛ هو العلم والاعتراف، بأن الله ذو الألوهية، والعبودية، على خلقه أجمعين، وإفراده وحده بالعبادة كلها وإخلاص الدين لله وحده[٤].

وهذا العلم ـ وهو العلم بالله ـ الذي يعتبر أجلّ العلوم وأشرفها؛ لأن الباري أشرف المعلومات، فالعلم بأسمائه أشرف العلوم[٥]

وقد حظي هذا العلم بمنزلة عظيمة، وتبوأ مكانة شريفة عند أهل العلم، إذ به يعرف العبد معبوده حقّاً، فيعبده على الوجه المطلوب.

وأنه أول ما يجب إظهاره، ولا يجوز كتمانه[٦]، وإلى هذا المعنى يشير الحافظ ابن عبد البر بقوله: قد أجمع العلماء، على أن من العلم ما هو فرض متعين على امرئ في خاصته بنفسه، وهو الذي لا يسع الإنسان جهله، نحو

= ٢ ـ ناقص؛ وهو الذي تدرس فيه بعض جزئيات الشيء، وهو قد يفيد الظن. انظر: التعريفات ص٣٧، ضوابط المعرفة ص١٩٣ ـ ١٩٥.

(١) التتبع؛ أصله الطلب والبحث عن الشيء والتفتيش، واستخراج المعاني الغامضة، ويعني به؛ انتقال الفكر من الحكم على الجزئي إلى الحكم على الكلي الذي يدخل الجزئي تحته. انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ٦/٦٩، ١٧/١٤، لسان العرب ٥/٦٣، ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة للميداني ص١٨٨.

(٢) انظر: مدارج السالكين لابن القيم ١/٣١، ٤٨ ـ ٥٨، أضواء البيان للشنقيطي ٣/٤٠٩ ـ ٤١١، كتاب الشرك في القديم والحديث لمحمد زكريا ١/٦٢ ـ ١١٢.

(٣) الكواشف الجلية عن معاني الواسطية للشيخ عبد العزيز السلمان ص٤١٧ ـ ٤١٨، وانظر: مدارج السالكين ١/٤١٢.

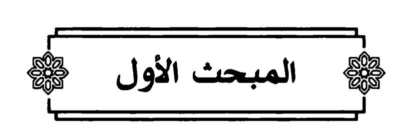
(٤) الكواشف الجلية ص٤١٧ ـ ٤١٨.

(٥) نفس المصدر ص٤١٨.

(٦) انظر: أحكام القرآن ٢/٨٠٤.

الشهادة باللسان، والإقرار بالقلب، بأن الله وحده لا شريك له، لا شبيه له ولا مِثل، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد، خالق كل شيء، وإليه مرجع كل شيء، المحيي، المميت، الحي الذي لا يموت، قال: ومن العلم ما هو فرض على الكفاية[١]

(١) انظر: تفسير القرطبي ٢/ ١٩٥.



المبحث الأول

فتاوى علماء المالكية في توحيد الربوبية

الربوبية من فعل (رب) يرب رباً.

والرب؛ مصدر مستعار للفاعل.

والربوبية أيضاً؛ مصدر كـ (الرِّبايَة)، فالأول؛ يعني: الربوبية، يقال في الله ﷻ، والثاني؛ يعني: الربابة، يقال في غيره[(١)]

ومن أصول معانيه:

* (المالك): كقوله ﷺ: **«فذرها حتى يلقاها ربها»**[(٢)]؛ أي: مالكها.

* (السيد المطاع): كقوله ﷺ: **«إذا ولدت الأمة ربها»**[(٣)]

* (المصلح): فالرب في الأصل التربية، وهو إنشاء الشيء حالاً فحالاً إلى حد التمام[(٤)]

ولا يعني هذا أن معانيه محصورة في المذكور فقط، إلا أن ما له من معانٍ أخرى ـ كالمدبر، والمربي، والقيم، والمنعم ـ يرجع إلى بعض هذه الأصول الثلاثة[(٥)]

ولا يطلق (الرب)، أو (رب) غيرُ مضافٍ، إلا على الله ﷻ[(٦)]

---

(١) انظر: جامع بيان العلم وفضله ١/ ١٢ ـ ١٣.

(٢) انظر: المفردات ص٣٣٦.

(٣) رواه البخاري في صحيحه ١/ ٤٦ رقم ٩١.

(٤) رواه البخاري في صحيحه ١/ ٢٧ رقم ٥٠، ومسلم في صحيحه ١/ ٣٩ رقم ٩.

(٥) انظر هذه المعاني الثلاثة: في تفسير الطبري ١/ ٦٢، وانظر أيضاً: المفردات ص٣٣٦، تاج العروس ١/ ٢٦٠، تفسير القرطبي ١/ ١٣٧، اللسان ١/ ٤٠٠ مادة (ربّ).

(٦) انظر: تفسير الطبري ١/ ٦٢، اللسان ١/ ٣٩٩.

وتوحيد الربوبية هو؛ إفراد الله تعالى بالخلق والحكم. . .[(١)]

وقد فطر الله ﷻ الخلق على معرفته والإقرار بربوبيته وتوحيده، وأنه لا إله غيره، الرب الخالق المصور المدبر. . .، وهذا الإقرار مستقر في القلوب، يشترك فيه الصالح والطالح، والمطيع والعاصي، فجميع الجن والإنس معترفون بالخالق مقرون به سبحانه[(٢)].

وبناء على هذا، فالإقرار والمعرفة نوعان؛ نوع: فطر جميع الخلق عليه، واستقر في قلوبهم. ونوع: يوجب الامتثال لأوامر الشارع، والانتهاء عما نهى عنه وزجر، وهو ما يعبر عنه بالمعرفة الخالصة.

فالنوع الأول لا يحتاج إلى النظر ولا إلى الفكر من أجل إيجاده.

وأما النوع الثاني؛ فإن له بابين واسعين، يبينهما التقرير الآتي:

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: معرفة الله سبحانه نوعان؛ معرفة إقرار؛ وهي التي اشترك فيها الناس البر والفاجر، والمطيع والعاصي.

والثاني؛ معرفة توجب الحياء منه والمحبة له، وتعلق القلب به، والشوق إلى لقائه، وخشيته والإنابة إليه، والأنس به، والفرار من الخلق إليه، وهذه هي المعرفة الخالصة، فالناس فيها متفاوتون.

ولهذه المعرفة بابان واسعان:

باب التفكر في آيات القرآن كلها.

والباب الثاني؛ التفكر في آياته المشهودة، وجماع ذلك الفقه في معاني أسمائه الحسنى، وجلالها وكمالها، وتفرده بذلك وتعلقها بالخلق والأمر[(٣)]

وقد بُعث الرسل ـ عليهم الصلاة والسلام ـ لتذكير الناس هذه المعرفة المفطورة فيهم، داعين إليها، ولهذا قالت الرسل لأممهم ﴿أَفِي ٱللَّهِ شَكٌّ﴾ [إبراهيم: ١٠]، فخاطبوهم مخاطبة من لا ينبغي أن يخطر له شك في وجود الله

---

(١) انظر: المفردات ص٣٣٦، النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٢/ ١٧٩، اللسان ١/ ٣٩٩.

(٢) الكواشف الجلية ص٤١٧ ـ ٤١٨، وانظر: مدارج السالكين ١/ ٤١٢.

(٣) انظر: درء التعارض ٨/ ٤٨٢، تفسير ابن كثير ٣/ ٤٣٣.

سبحانه، ونُصب على وجوده ووحدانيته وصفات كماله ـ الأدلةُ على اختلاف أنواعها، ولا يطيق حصرَها إلا الله، ثم ركز ذلك في الفطرة، ووضعه في العقل جملة، ثم بعث الرسل مذكرين به، فطرق العلم بالصانع فطرية ضرورية، ليس في العلوم أجلى منها(١).

ومما يجب التنبيه عليه في هذا المقام هو:

ـ أن توحيد الربوبية ليس هو كل الواجب، بل بعضه، وأنه ليس هو الغاية، بل لا بد من توحيد العبادة، إذ هو أول واجب على المكلف، فقد ثبت ذلك بنصوص الشريعة، منها: قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، وقوله ﷻ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ [الأنبياء: ٢٥]. وقال كل من نبي الله نوح، وهود، وعاد، وصالح، وشعيب، ـ عليهم الصلاة والسلام ـ لقومهم: ﴿يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٥٩](٢).

وكان نبي الله ﷺ يدعو الكفار إلى الإسلام وإلى الشهادتين، فقد تواترت الأخبار بذلك، منها:

قوله ـ ﷺ ـ لمعاذ بن جبل، لما بعثه إلى اليمن، : «...**فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله** ﷻ...»(٣).

وفي رواية: «... **فليكن أول ما تدعوهم إلى أن يوحدوا الله تعالى...**»(٤).

ـ أن المشركين بأصنافهم مقرون بوجود الله ﷻ وبأنه الخالق لهذا الكون. قال ﷻ: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَن يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾ فَذَٰلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمُ الْحَقُّ فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ ﴿٣٢﴾﴾(٥).

---

(١) انظر: الفوائد ص١٧٠.
(٢) انظر: الصواعق المرسلة لابن القيم ١/ ١٥٠ ـ ١٥١، مفتاح دار السعادة له ص٢٨٠ بتغيير.
(٣) وفي غيرها من السور.
(٤) رواه البخاري في صحيحه ٢/ ٥٢٩ رقم ١٣٨٩، ومسلم في صحيحه ١/ ٥١ رقم ١٩.
(٥) رواه البخاري في صحيحه ٦/ ٢٦٨٥ رقم ٦٩٣٧.

قال الإمام الطبري رَحِمَهُ اللهُ[(١)]: ﴿أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾﴾: أفلا تخافون عقاب الله على شرككم، وادعائكم مَن هذه الصفة صفته، وعبادتكم معه من لا يرزقكم شيئاً، ولا يملك لكم ضراً ولا نفعاً، ولا يفعل فعلاً؟[(٢)]

وقال جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾﴾ [يوسف: ١٠٦]؛ أي: وما يقر هؤلاء المشركون بالله أنه خالقهم ورازقهم وخالق كل شيء، إلا وهم به مشركون في عبادتهم من سواه، من الأوثان والأصنام، واتخاذهم من دونه أرباباً، فليس أحد يعبد مع الله غيره؛ إلا وهو مؤمن بالله، ويعرف أن الله ربه، وأنه خالقه ورازقه.

روي هذا المعنى عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وعكرمة، ومجاهد، وعامر، وقتادة، والضحاك، وعطاء، وابن زيد، وغيرهم، رحمهم الله جميعاً[(٣)] هذا، وقد ظن أهل الكلام أن التوحيد هو مجرد توحيد الربوبية؛ وهو التصديق بأن الله وحده خالق الأشياء، فظنوا أنه مجرد اعتقاد أن العالم له صانع واحد.

ـ صحيح أن الإقرار بأن خالق العالم واحد من التوحيد الواجب، لكنه بعض الواجب وليس هو الواجب الذي به يخرج الإنسان من الإشراك إلى التوحيد، بل المشركون الذين سماهم الله ورسوله مشركين، وأخبرت الرسل أن الله لا يغفر لهم؛ كانوا مقرين بأن الله خالق كل شيء، وليس في جميع الكفار من جعل لله شريكاً مساوياً له في ذاته وصفاته وأفعاله، هذا لم يقله أحد قط، لا من المجوس الثنوية، ولا من أهل التثليث، ولا من الصابئة المشركين الذين يعبدون الكواكب والملائكة، ولا من عُباد الأنبياء والصالحين، ولا من عُباد التماثيل والقبور وغيرهم.

فهذا أصل عظيم، يجب على كل أحد أن يعرفه، فإنه به يعرف التوحيد

---

(١) هو: أبو جعفر، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الطبري، صاحب التصانيف، منها: كتاب تاريخ الأمم، وكتاب التفسير، وغير ذلك كثير، توفي سنة عشر وثلاث مائة. انظر: تذكرة الحفاظ ٢/ ٧١٠ ـ ٧١٥.

(٢) تفسير الطبري ١١/ ١١٤.

(٣) انظر: تفسير الطبري ١٣/ ٧٧ ـ ٧٩.

الذي هو رأس الدين وأصله، وليس مقصود القرآن هو مجرد ما عرفوه من التوحيد[١].

ـ وأما ما يقوله المتكلمة من أن أول واجب على المكلف؛ هو النظر المصطلح عليه عندهم، أو المعرفة، أو القصد إلى النظر؛ والقول بالأعراض والجواهر. . . ؛ فإنه لم يقله أحد من أئمة السلف، لمخالفته القرآن الكريم، ونهج الدعوة النبوية، ثم إن هذا النظر المزعوم مُظْلِم، يُخشى على من خاض فيه التخبط والزيغ.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: وقد اتفق سلف الأمة وأئمتها، وجمهور العلماء من المتكلمين وغيرهم؛ على خطأ هؤلاء في إيجابهم هذا النظر المعين، وفي دعواهم أن المعرفة موقوفة عليه، إذ قد علم بالاضطرار من دين الرسول ﷺ؛ أنه لم يوجب هذا على الأمة، ولا أمرهم به، بل ولا سلكه هو ولا أحد من سلف الأمة، في تحصيل هذه المعرفة[٢]؛ لأن القرآن جاء بما هو خير وأكمل وأنفع، وأقوى وأقطع، ومن تدبر طريقة القرآن؛ رأى أنه لم يذكر أحد من أرباب الكلام وأساطينه طريقاً عقلياً، يعرف به وجود الصانع أو شيء من أحواله ـ بتقدير صحته ـ إلا وقد جاء القرآن بما هو خير منه[٣].

فكيف يتوهم من له أدنى مسكة[٤] من عقل وإيمان؛ صحة طريقة هؤلاء المتحيرين، الذين كثر في باب العلم بالله اضطرابُهم، وغلظ عن معرفة الله حجابُهم، وأن الشك والحيرة نهاية أمرهم، وقد قال أحد رؤوسهم: لقد طفت في تلك المعاهد كلها، وسيَّرْتُ طَرْفي بين تلك المعالم، فلم أر إلا واضعاً كف حائر على ذقن، أو قارعاً سن نادم.

ويقول الآخر:

. . . ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا سوى أن جمعنا فيه قيل وقالوا

---

(١) انظر: درء التعارض ٩/ ٣٧٧ ـ ٣٧٨، اقتضاء الصراط ص٤٦٠، مجموع الفتاوى ١١/ ٥٠ ـ ٥١ بتغيير.

(٢) مجموع الفتاوى ١٦/ ٣٣٠.

(٣) انظر: درء التعارض ٧/ ٣٥٢ بتغيير.

(٤) المسكة: العقل الوافر، والرأي الراجح، يقال: رجل ذو مسكة؛ أي: ذو عقل. انظر: المعجم الوسيط ٢/ ٨٦٩ ـ ٨٧٠.

وقال آخر: أكثر الناس شكا عند الموت أصحاب الكلام[١]

وأما فتاوى علماء المالكية في تقرير هذا التوحيد؛ فهي فيما يأتي:

١ معرفة الله ﷻ: قال الإمام الذهبي رحمه الله: حكى القاضي عياض بأنه حدث في القيروان مسألة، في الكفار هل يعرفون الله تعالى أم لا؟.

فوقع فيها اختلاف العلماء، ووقعت في ألسنة العامة، وكثر المراء، واقتتلوا في الأسواق، إلى أن ذهبوا إلى أبي عمران الفاسي[٢]

فقال (أي: الفاسي): إن أنصتُّم علَّمتكم، قالوا: نعم، قال: لا يكلمني إلا رجل ويسمع الباقون، فنصبوا واحداً، فقال له: أرأيت لو لقيت رجلاً، فقلت له: أتعرف أبا عمران الفاسي؟، قال: نعم، فقلت له: صفه لي؟، قال: هو بقال في سوق كذا، ويسكن سبتة[٣]، أكان يعرفني؟، فقال: لا

فقال: لو لقيت آخر فسألته كما سألت الأول فقال: أعرفه يدرِّس العلم، ويفتي ويسكن بغرب الشماط أكان يعرفني؟، قال: نعم.

قال: فكذلك الكافر، قال لربه صاحبة وولد، وأنه جسم، فلم يعرف الله، ولا وصفه صفته، بخلاف المؤمن.

فقال: شفيتنا، ودعوا له، ولم يخوضوا بعدُ في المسألة[٤]

وهذه الفتوى، تقرر أن الكافر لم يعرف ربه معرفة خاصة، التي هي معرفته ـ سبحانه ـ بما يليق به من الصفات، وما لا يليق، وأما معرفة الله معرفة عامة، التي منها الإقرار بوجود الله، وأنه الخالق؛... فالكفار يقرون بذلك.

قال الذهبي معلقاً: فهؤلاء لم ينكروا البارئ، ولا جحدوا الصانع...

---

(١) الصواعق المرسلة ١/ ١٦٥ ـ ١٦٨.

(٢) هو: أبو عمران موسى بن عيسى بن أبي حجاج الغفجومي (قبيلة من البربر) الفاسي، له كتاب التعاليق على المدونة لم يكمله، توفي سنة ثلاثين وأربعمائة. الديباج المذهب ص٣٤٤ ـ ٣٤٥، السير ١٧/ ٥٤٦ ـ ٥٤٧.

(٣) بفتح أوله، وقيل: بكسره، وهي بلدة مشهورة من قواعد بلاد المغرب، وهي الآن مستعمرة (أسبانية). انظر: معجم البلدان ٣/ ١٨٢.

(٤) السير ١٧/ ٥٤٦ ـ ٥٤٧.

فبهذا يتبين لك؛ أن الكافر عرف الله من وجه، وجهله من وجوه(١)

[٢] الله خالق كل شيء، وما سواه مخلوق، ورب كل شيء، وما سواه مربوب:

قال أبو عمرو الداني رَحِمَهُ ٱللَّهُ مجيباً: ومن قولهم «أي أهل السُّنَّة والجماعة»: إن الله سبحانه مقدر أرزاق الخلق، ومؤقت لآجالهم، وخالق لأفعالهم، وقادر على مقدوراتهم، وأنه إله ورب لنا، لا خالق غيره، ولا رب سواه، على ما أخبر به جل ثناؤه في قوله: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾ [الروم: ٤٠]. وقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ ﴿٥٨﴾﴾ [الذاريات: ٥٨]. وقال: ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴿٣٤﴾﴾ [الأعراف: ٣٤]. وقال: ﴿هَلْ مِنْ خَٰلِقٍ غَيْرُ ٱللَّهِ يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ [فاطر: ٣]. وقال: ﴿وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿٢٠﴾﴾ [النحل: ٢٠]. وقال: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَىْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا ﴿٢﴾﴾ [الفرقان: ٢] وقال: ﴿إِنَّا كُلَّ شَىْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾ [القمر: ٤٩]. وقال: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾﴾ [الصافات: ٩٦]. وقال: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾﴾ [الأنعام: ١٦٢] وقال: ﴿وَأَنَّهُۥ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَىٰ ﴿٤٣﴾﴾ [النجم: ٤٣]. وقال: ﴿وَأَسِرُّوا۟ قَوْلَكُمْ أَوِ ٱجْهَرُوا۟ بِهِۦٓ﴾ [الملك: ١٣] فبين تعالى أنه خالق العباد، وضحكهم وبكائهم وقولهم، وسائر أعمالهم(٢)

[٣] الرد على المتكلمين في قولهم: لا يصح الإسلام إلا بمعرفة أصولهم (المحدثة).

سئل الفقيه أبو الوليد بن رشد رَحِمَهُ ٱللَّهُ عما يقوله أهل الكلام بعلم الأصول من الأشعرية ومذهبهم، فإنهم يقولون: إنه لا يكمل الإيمان إلا به، ولا يصح الإسلام إلا باستعماله ومطالعته وتحقيقه، وأن من قولهم أيضاً: أنه لا ينبغي لأحد من المسلمين في أول ابتدائه لتبصرته بأمر دين الله، ودخوله في معرفة ما يقيم به أمر صلاته المفروضة عليه، من وضوء وصلاة؛ أن يتعلم شيئاً من ذلك، إلا بعد نظره وقراءته لعلم أصولهم، واقتدائه بمذهبهم، ومتى خالف ذلك من قولهم كفروه.

---

(١) نفسه ١٧/٥٤٧.

(٢) الرسالة الوافية ص١٥١ ـ ١٥٢.

وهو ـ وفقك الله ـ مع جهله ربما أخرجه ذلك إلى التعطيل، وتكسيله عن أداء المفروض عليه.

بَيِّن لنا ـ وفقك الله ـ ذلك كله، وفسره لنا، وأوضحه مشروحاً، موفقاً لذلك مأجوراً عليه، إن شاء الله ﷻ. . .

فأجاب ـ أدام الله توفيقه ـ بأن قال: تصفحت ـ عصمنا الله وإياك من الآراء المغوية، والفتن المحيرة، وأعاذنا وإياك من حيرة الجهل وتعاطي الباطل، ورزقنا وإياك الثبوت على السُّنَّة والتمسك بها، ولزوم الطريقة المستقيمة التي درج عليها السلف، وانتهجها بعدهم صالح الخلف ـ سؤالَك هذا، ووقفت عليه، وما ذكرته فيه عن الطائفة المائلة إلى أهل الكلام. . . فلو كان الإيمان لا يكمل، والإسلام لا يصح إلا بالنظر والاستدلال من طريق العقل على القوانين التي رتبها أهل الكلام على مذهب الأشعرية، والمناهج التي نهجوها على أصولهم من وجود الأعراض بالجواهر واستحالة بقائها فيها، وما أشبه ذلك من أدلة العقول التي يستدلون بها؛ لبين ذلك النبي ﷺ للناس، وبلغه إليهم كما أمره الله تعالى في كتابه حيث يقول: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ [المائدة: ٦٧]، فلما علمنا يقيناً أنه ﷺ لم يدع الناس في أمر التوحيد وما يجب عليهم من الاعتقاد فيه إلى الاستدلال بالأعراض وتعلُّقها بالجواهر، ولا أن أحداً من أصحابه تكلم بذلك، إذ لم يرو عنه ﷺ ولا عن أحد منهم كلمة واحدة فما فوقها من هذا النمط من الكلام من طريق تواتر ولا آحاد من وجه صحيح ولا سقيم، على أنه ﷺ وهم ﷺ عدلوا عنه إلى ما هو أولى وأبين، وأجلى وأقرب إلى الأفهام لسبقه إليها بأوائل العقول وبدائهها، وهو ما أمر الله به من الاعتبار بمخلوقاته في غير ما آية من كتابه، إذ لم يمت ﷺ حتى بين للناس ما نزل إليهم، وبلغ إليهم ما أمر ببيانه لهم وتبليغه إليهم. فقال ﷺ في خطبة الوداع، وفي مقامات له شتى بحضرة عامة أصحابه: «**ألا هل بلغت؟**»[(١)] فكان الذي أُنزل إليه من الوحي، وأُمر بتبليغه هو كمال الدين وتمامه لقوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى﴾ [المائدة: ٣].

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ١/ ٥٢ رقم ١٠٥، ومسلم في صحيحه ٣/ ١٣٠٥ رقم ١٦٧٩.

فلا حاجة لأحد في إثبات التوحيد. . . إلى ما سوى ما أنزله الله في كتابه، وبيَّنه على لسان رسوله من الآيات التي نبه عليها، وأمر بالاعتبار بها، من ذلك قوله: ﴿وَفِىٓ أَنفُسِكُمْۚ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴿٢١﴾﴾ [الذاريات: ٢١]، وإلى ما أمر به من الاعتبار بقوله: ﴿أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى ٱلْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴿١٧﴾ وَإِلَى ٱلسَّمَآءِ كَيْفَ رُفِعَتْ ﴿١٨﴾ وَإِلَى ٱلْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ ﴿١٩﴾ وَإِلَى ٱلْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ ﴿٢٠﴾﴾ [الغاشية: ١٧ ـ ٢٠]، وإلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾﴾ [آل عمران: ١٩٠]، وإلى قوله: ﴿أَفَرَءَيْتُم مَّا تُمْنُونَ ﴿٥٨﴾ ءَأَنتُمْ تَخْلُقُونَهُۥٓ أَمْ نَحْنُ ٱلْخَٰلِقُونَ ﴿٥٩﴾﴾ [الواقعة: ٥٨، ٥٩]، إلى آخر الآيات، وإلى ما أشبه ذلك.

فكان الاعتماد على هذا الاستدلال الذي نطق به القرآن، وعول عليه سلف الأمة هو الواجب، إذ هو أصح وأبين في التوصل إلى المقصود وأقرب؛ لأنه نظر عقلي بديهي مركب على مقدمات من العلم لا يقع الخُلْفُ(١) في دلالتها(٢).

وأما الاستدلال على ذلك بطريقة المتكلمين من الأشعريين، ـ وإن كانت من طرق العلم الصحيحة ـ(٣) فلا يؤمن من العنت على راكبها، والانقطاع على سالكها، وبذلك تركه السلف المتقدم من أئمة الصحابة والتابعين، ولم يعولوا عليه لا لعجزهم عنه، فقد كانوا ذوي عقول وافرة، وأفهام ثاقبة، ولم يأت آخر هذه الأمة بأهدى مما كان عليه أولها.

فمن الحق الواجب، على من ولاه أمر المسلمين، أن ينهى العامة والمبتدئين، عن قراءة مذاهب المتكلمين من الأشعريين، ويمنعهم من ذلك غاية

---

(١) أي: لا يقع الاختلاف والنزاع في دلالتها.

(٢) قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: قال ابن رشد: فقد تبين من هذا القول، الطرق التي دعا الشرع من قبلها الناس إلى الإقرار بوجود الباري تعالى، ونفي الإلهية عما سواه، وهما المعنيان اللذان تضمنتهما كلمة التوحيد، أعني: لا إله إلا الله، فمن نطق بهذه الكلمة، وصدق بهذين المعنيين اللذين تضمنتهما، بهذه الطرق التي وصفنا، فهو المسلم الحقيقي، الذي عقيدته العقيدة الإسلامية. درء التعارض ٩/ ٣٧٨ ـ ٣٧٩.

(٣) أنَّى تكون هذه الطريقة صحيحة!!، وابن رشد رَحِمَهُ اللهُ قرر بعده بأن السلف رضي الله عنهم تركوها، فكيف تترك وهي صحيحة؟!!، وبين أيضاً رَحِمَهُ اللهُ بأنه لا يؤمن على سالكها، وكيف يكون ما لا أمن فيه صحيحاً؟!!.

المنع مخافة أن تنبو أفهامهم عن فهمها فيضلوا بقراءتها، ويأمرهم أن يقتصروا فيما يلزمهم اعتقاده على الاستدلال الذي نطق به القرآن، ونبه الله عباده في محكم التنزيل، إذ هو بين واضح لائح يدرك ببديهة العقل بأيسر تأمل في الحين، فيبادروا بعد إلى تعلم ما يلزمهم التفقه فيه من أحكام الوضوء والصلاة والزكاة والصيام وسائر الشرائع والأحكام، ومعرفة الحلال في المكاسب من الحرام.

وأما من شدا[(١)] في الطلب، وله حظ وافر من الفهم فمن الحظ له أن يقرأها إذا وجد إماماً فيها يفتح عليه منغلقها[(٢)]، لأنه يزداد بقراءتها والوقوف عليها بصيرة في اعتقاده، ويعرف بذلك فساد مذاهب أهل البدع، واضمحلال شبههم، فيمَكِّنه الرد عليهم[(٣)]، ويحوز بذلك وجه الكمال في العلم، ويدخل به

(١) شدا يشدو شدواً، يقال: شدا من الأدب والعلم. أي: حصّل منه طرفاً. انظر: المعجم الوسيط ١/ ٤٧٦.

(٢) وقد سئل شيخنا عبد المحسن العباد ـ متعه الله بالصحة والعافية ـ (ونحن في الدرس) عن حكم قراءة كتب علم الكلام والمنطق لطلاب العلم، وأن الشيخ محمد الأمين الشنقيطي عالم به خبير بغوامضه.
فأجاب: إذا كنت مثل الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في العلم، فاقرأ فيه. والله أعلم.

(٣) ومن أهم فوائد معرفة الشر؛ التوقي من الوقوع فيه، والقدرة على رده وإبطاله، ولهذا قال حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: «كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر، مخافة أن يدركني». رواه البخاري في صحيحه ٣/ ١٣١٩ رقم ٣٤١١، ومسلم في صحيحه ٣/ ١٤٧٥ رقم ١٨٤٧. وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إنما تنقض عرى الإسلام عروة عروة؛ إذا نشأ في الإسلام من لم يعرف الجاهلية. مجموع الفتاوى ١٠/ ٣٠١، الفوائد لابن القيم ص١٠٩.
وبيَّن الإمام ابن القيم رحمه الله بأن من لم يعرف سبيل المجرمين ولم تستبن له؛ أوشك أن يظن في بعض سبيلهم إنها من سبيل المؤمنين، كما وقع في هذه الأمة من أمور كثيرة في باب الاعتقاد، هي من سبيل المجرمين والكفار وأعداء الرسل، أدخلها من لم يعرف أنها من سبيلهم ـ في سبيل المؤمنين، كما وقع لأكثر أهل البدع من الجهمية، والقدرية، والخوارج، والروافض وأشباههم.
قال: والناس في هذا الموضع أربع فرق:
الأولى: من استبان له سبيل المؤمنين وسبيل المجرمين على التفصيل، علماً وعملاً، وهؤلاء أعلم الخلق.
الثانية: من عميت عنه السبيلان من أشباه الأنعام، وهؤلاء بسبيل المجرمين أحضر، ولها أسلك.
=

في الصف الذي عناهم النبي ﷺ بقوله: «**يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله؛ ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين**»[(١)]

هذا الواجب فيما سألت عنه... أعاذنا الله من الشيطان الرجيم، ولا نُكب بنا عن المنهج المستقيم برحمته، إنه منعم كريم.

وبالله التوفيق لا شريك له. قاله محمد بن رشد[(٢)]

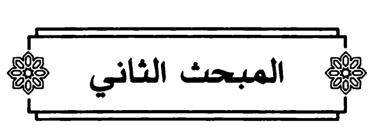
= **الثالثة**: من صرف عنايته إلى معرفة سبيل المؤمنين دون ضدها، فهو يعرف ضدها من حيث الجملة والمخالفة، وأن كل ما خالف سبيل المؤمنين فهو باطل، وإن لم يتصوره على التفصيل.

الرابعة: فرقة عرفت سبيل الشر والبدع والكفر مفصلة، وسبيل المؤمنين مجملة، وهذا حال كثير ممن اعتنى بمقالات الأمم، ومقالات أهل البدع، فعرفها على التفصيل، ولم يعرف ما جاء به الرسول، بل عرفه معرفة مجملة. انظر: الفوائد ص١٠٩ ـ ١١١.

(١) رواه الطبراني في مسند الشاميين ١/ ٣٤٤ رقم ٥٩٩ من حديث أبي هريرة ﷺ، والبيهقي في سننه الكبرى ١٠/ ٢٠٩ مرسلاً، وقال الهيثمي: فيه عمرو بن خالد القرشي، كذبه ابن معين، وأحمد بن حنبل، ونسب إلى الوضع. انظر: مجمع الزوائد ١/ ١٤٠.

قال السيوطي: وفي كتاب العلل للخلال؛ أنه قيل لأحمد بن حنبل عن هذا الحديث: كأنه موضوع؟، فقال: لا، هو صحيح. انظر: تدريب الراوي ١/ ٣٠٢ ـ ٣٠٣، ولكنه روي عن جمع من الصحابة، وقال العلائي عن حديث أسامة: حسن غريب صحيح. انظر: بغية الملتمس ٤/ ٢، وانظر: تعليق السلفي على هذا الحديث في مسند الشاميين للطبراني ١/ ٣٤٤ حديث رقم (٥٩٩) في الهامش.

(٢) فتاوى ابن رشد ٢/ ٩٦٦ ـ ٩٧٢، فتاوى البرزلي ٦/ ٢١٠ ـ ٢١٣.



المبحث الثاني

فتاوى علماء المالكية في توحيد الألوهية

الألوهية مصدر من «أَلَه يأْلَه»، قال الجوهري(١): أله (بالفتح) إلاهة؛ أي: عبد عبادة، ومنه قرأ ابن عباس رضي الله عنهما: «ويذرك وإلهتك» [الأعراف: ١٢٧]، (بكسر الهمزة) قال: وعبادتك، وكان يقول: إن فرعون كان يُعبد في الأرض(٢).

ومنه قولنا: «الله» وأصله: (إلٰه) على فِعَال بمعنى مفعول؛ أي: معبود، كقولنا: إِمامٌ فِعَالٌ: لأنه مفعول؛ أي: مؤتم به(٣).

وبناء على هذا، فالألوهية صفة لله عز وجل تعني استحقاقه ـ جل وعلا ـ للعبادة(٤)، فقد قال ابن عباس رضي الله عنهما: الله ذو الألوهية والعبودية على خلقه أجمعين(٥).

أما تعريف توحيد الألوهية فهو: العلم والاعتراف بأن الله ذو الألوهية والعبودية على خلقه أجمعين، وإفراده وحده بالعبادة كلها، وإخلاص الدين لله وحده(٦).

وقيل: إفراد الله ـ جل وعلا ـ بالتعبد في جميع أنواع العبادات(٧).

---

(١) هو: أبو نصر إسماعيل بن حماد التركي، مصنف كتاب الصحاح، مات متردياً من سطح داره بنيسابور في سنة ثلاث وتسعين وثلاث مائة. انظر: السير ١٧/ ٨٠ ـ ٨٢.
(٢) رواه سعيد بن منصور في سننه ٥/ ١٥١ رقم ٩٥٩، والطبري في تفسيره ٩/ ٢٥.
(٣) الصحاح للجوهري ٦/ ٢٢٢٣، وانظر: تفسير أسماء الله الحسنى للزجاج ص٢٦.
(٤) انظر: شرح العقيدة الواسطية لابن عثيمين ص١١.
(٥) رواه الطبري في تفسيره ١/ ٥٤، وذكره السيوطي في تدريب الراوي ١/ ٥٦.
(٦) الكواشف الجلية ص٤١٨.
(٧) انظر: رسالة في توحيد الله والعبادة والإخلاص، لعبد الله بن عبد الرحمٰن أبا بطين، ضمن كتاب الكلمات النافعة في المكفرات الواقعة ١/ ٧٠.

ولما كان تجريد العبادة لله وحده، وعدم الإشراك به، هو التوحيد الواجب على كل مكلف وأوله[١]، كان للعلماء جهود كبيرة في بيانه وتوضيحه، والتحذير من ضده الذي هو الشرك بالله سبحانه.

وقد كان الأمر بتحقيق هذا التوحيد المتضمن نفي ضده الذي هو الشرك، هو أول أمر للناس في القرآن الكريم، قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُمۡ وَٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾﴾ [البقرة: ٢١].

قال شيخ الإسلام رحمه الله: وإنما التوحيد الذي أمر الله به العباد؛ هو توحيد الألوهية المتضمن لتوحيد الربوبية؛ بأن يعبد الله وحده، لا يشركون به شيئاً، فيكون الدين كله لله، ولا يخاف إلا الله، ولا يدعى إلا الله، ويكون الله أحب إلى العبد من كل شيء، فيحبون لله، ويبغضون لله، ويعبدون الله ويتوكلون عليه، ولا يعدلون به، ولا يجعلون له أنداداً، ولا يتخذون من دونه أولياء ولا شفعاء، وهذا التوحيد يتضمن إخلاص الدين له، كما قال: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [البينة: ٥][٢]

فبدون شك، فإن علماء المالكية ـ رحمهم الله تعالى ـ قد بينوا هذا التوحيد أيما تبيين، وحذروا عما يضاده من الشرك، أو الوسائل المؤدية إليه؛ لأن الشرك هو أكبر الاعتداء، إذ هو اعتداء على المستحِق المطلق العظيم؛ لأن من حقه؛ أن يفرد بالعبادة اعتقاداً وعملاً وقولاً؛ لأن ذلك حقه على مخلوقاته، ففي الحديث: «**حق الله على العباد أن يعبدوه، ولا يشركوا به شيئاً**»[٣][٤].

قال ابن الحاج رحمه الله: إن الله ﷻ أمر الناس أولاً بالتوحيد[٥] لا غير، ثم أمرهم بعد ذلك بأمور الدين بالتدريج[٦]

---

(١) انظر: نحواً من هذا الكلام في مجموع الفتاوى ١١/ ٥٠.
(٢) انظر: منهاج السُّنَّة النبوية ٣/ ٢٨٩ ـ ٢٩٢.
(٣) رواه البخاري في صحيحه ٣/ ١٠٤٩ رقم ٢٧٠١، ومسلم في صحيحه ١/ ٥٨ رقم ٣٠.
(٤) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور ٧/ ٣٣٢ ـ ٣٣٣.
(٥) يشير إلى آية البقرة، وهي عموم رسالة النبي ﷺ، فإنه بعث بالدعوة إلى التوحيد أولاً، ثم فرض الله عليه وأمته الصلاة وغيرها من شعائر الدين.
(٦) المدخل لابن الحاج ٣/ ١٥٢.

وأوضح الشيخ ميارة بأن التلفظ بلا إلٰه إلا الله وتكراره بدون معرفة معناها لا ينفع قائلها.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: فعلى العاقل أن يكثر من ذكرها، وليعرف معناها أولاً، لينتفع بذكرها دنيا وأخرى(١)

وقرر المالكية ـ أيضاً ـ بأن الحلف الجائز، هو الذي كان بالله عَزَّ وَجَلَّ أو بصفاته، وأن الحلف بغيره؛ كالحلف بالأنبياء، والآباء، والأولياء، أو بالكعبة، أو ما أشبه ذلك من المخلوقات، ممنوع لقوله ﷺ: «... **لا تحلفوا بآبائكم**»(٢)(٣).

ولا يخفى أيضاً؛ أن قاعدة سد الذرائع قررها المالكية أكثر من غيرهم، وما ذلك إلا لحماية جناب التوحيد، ومن أمثلة ذلك:

امتناع مالك رَحِمَهُ اللَّهُ من الصلاة على النبي ﷺ عند الذبح، وقوله: بأن الذبيحة التي صلي على النبي ﷺ عندها؛ مما أهل به لغير الله(٤)

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ: يحرم على المسلمين أن يتخذوا قبور الأنبياء والعلماء والصالحين مساجد(٥)

وقال ابن رشد: إن فات (يعني: إدراك صلاة الجنازة) لم يصل عليه، لئلا يكون ذريعة للصلاة على القبور، وهو مذهب أشهب، وسحنون(٦)

ومن الفتاوى التي وقفت عليها في تقرير هذا التوحيد وبيانه ما يأتي:

(٤) هذا التوحيد، هو الذي يكون به الإنسان مسلماً، معصوم الدم والمال.

قال الشافعي الإمام رَحِمَهُ اللَّهُ: سئل مالك عن الكلام والتوحيد؟.

فقال: محال أن نظن بالنبي ﷺ أنه علم أمته الاستنجاء، ولم يعلمهم

---

(١) الدر الثمين ص٤٣.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ٣/ ١٣٩٤ رقم ٣٦٢٤، ومسلم في صحيحه ٣/١٢٦٧ رقم ١٦٤٦.

(٣) المدونة ٢/ ٢٩ ـ ٣٠، الرسالة للقيرواني ص١٩٢، التفريع لأبي القاسم ابن الجلاب ١/ ٣٨١، المعونة للقاضي عبد الوهاب ١/ ٦٢٩، التمهيد لابن عبد البر ١٤/ ٣٦٦ ـ ٣٦٧.

(٤) انظر: المدونة الكبرى ٣/ ٦٦، الأم للشافعي ٢/ ٢٤٠، الحاوي للماوردي ١٥/ ٩٦.

(٥) التمهيد ١/ ١٦٨.

(٦) المقدمات الممهدات لابن رشد ١/ ٢٣٤.

التوحيد، والتوحيد: ما قاله النبي ﷺ: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله**»(١)، فما عصم به الدم والمال، حقيقة التوحيد(٢)

٥ وقال سحنون: قلت (أي: لابن القاسم): كيف الإسلام الذي إذا أجابت إليه الجارية؛ حل وطؤها، والصلاة عليها؟.

قال: قال مالك: إذا شهدت أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله(٣)

٦ شروط لا إله إلا الله (تحقيق معناها).

قال الشيخ ميارة(٤): وقد سئل فقهاء بجاية وغيرهم من الأئمة في أول هذا القرن أو قبله بيسير(٥).

عن شخص ينطق بكلمتي الشهادة، ويصلي ويصوم ويحج، ويفعل كذا وكذا، لكن إنما يأتي بمجرد الأقوال والأعمال فقط، على حسب ما يرى للناس يقولون ويعملون، حتى إنه لا ينطق بكلمتي الشهادة، ولا يفهم لهما معنى، ولا يدرك معنى الإله، ولا معنى الرسول، وبالجملة فلا يدري من كلمتي الشهادة ما أثبت ولا ما نفى... فهل ينتفع هذا الشخص بما صدر منه من صورة القول والفعل؟، ويصدق عليه حقيقة الإيمان فيما بينه وبين ربه أم لا؟.

فأجابوا كلهم: بأن مثل هذا لا يضرب له في الإسلام بنصيب، وإن صدر منه من صور أقوال الإيمان وأفعاله ما وقع(٦)

ثم علق الشيخ ميارة رحمه الله قائلاً: وهذا الذي أفتوا به في حق هذا الشخص، ومن كان على حالته، جلي في غاية الجلاء، لا يمكن أن يختلف فيه اثنان(٧)...،

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ١/١٥٣ رقم ٣٨٥، ومسلم في صحيحه ١/٥١ رقم ٢٠.
(٢) السير ١٠/٢٦.
(٣) المدونة الكبرى ١/١٧٨ ـ ١٧٩، ٤/٣١٥.
(٤) هو: أبو عبد الله محمد بن أحمد ميارة الفقيه الفصيح الإمام، قتل سنة ١٠٥١هـ. انظر: شجرة النور ٣٠٩.
(٥) يشير إلى قرنه الذي عاش فيه.
(٦) الدر الثمين ص٤٦، وانظر: تيسير العزيز الحميد ص٦٠.
(٧) الدر الثمين ص٤٦، وانظر: تيسير العزيز الحميد ص٦٠.

فعلى العاقل أن يكثر من ذكرها وليعرف معناها أولاً، لينتفع بذكرها دنيا وأخرى[١].

(٧) وسئل محمد السنوسي[٢]، هل يشترط في الإيمان، أن يعرف المكلف معنى لا إله إلا الله محمد رسول الله ﷺ، أم لا؟.

فأجاب: بأنه إنما يشترط في صحة الإيمان، معرفة معناها إجمالاً، على وجه يتضمن التفصيل[٣]

ـ لا يحلف إلا بالله وحده ﷻ:

(٨) وسئل مالك رحمه الله عن النصرانية، تكون تحت المسلم أن تلتعن؟[٤].

قال: في كنيستها، وحيث تعظم، وتحلف بالله فقط.

قال ابن القاسم: ما سمعته يقول: يحلفون إلا بالله فقط...

وكذلك في المجوس قال: لا يحلفون إلا بالله حيث يعظمون[٥]

---

(١) الدر الثمين ص٤٣.

(٢) هو: أبو عبد الله محمد بن يوسف بن الحسيني التلمساني السنوسي، من تآليفه متن الرسالة السنوسية في العقائد، مكمل إكمال الإكمال، توفي سنة ٨٩٥هـ. انظر: معجم المؤلفين ٣/ ٧٨١.

(٣) انظر: الدر الثمين ص٤٦. وهذا في صحة الإيمان، وأما في كمال الإيمان؛ فمعرفة معناها تفصيلاً هو المطلوب.

وأما قوله: «على وجه يتضمن التفصيل» أي: أن هذا الإجمال يتضمن شيئاً أو جزءاً من تفاصيل معانيها، وشروطها، فلا يطالب المسلم في بدء الأمر؛ أن يعرف جميع هذه الشروط، ويتفهم جميع ما احتوته هذه الكلمة من المعاني.

(٤) والملاعنة واللعان والإلتعان: مصدر لاعن يلاعن ملاعنة ولعاناً.

وهو مشتق من اللعن؛ وهو الطرد والإبعاد؛ لبعدهما من الرحمة، أو لبعد كل منهما عن الآخر ولا يجتمعان أبداً.

وهو شرعاً: عبارة عن شهادات مؤكدةٍ بالأيمان، مقرونةٍ باللعن، قائمة مقام حد القذف في حقه، وحد الزنا في حقها، إذا تلاعنا؛ سقط حد القذف عنه، وحد الزنا عنها. انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ١١٩/١٠، تحفة الأحوذي ٤/ ٢٨٥.

(٥) المدونة ٥/ ١٣٥.

ـ التحذير من الشرك ووسائله:

(٩) أفتى الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ عندما سئل عن رجل نادى رجلاً باسمه فقال: اللَّهُمَّ لبيك. أعليه شيء؟.

فقال مالك: إن كان جاهلاً، أو على وجه السفه فلا شيء عليه(١)

أي: لو كان على غير جهل وسفه يكفر، على ما بيَّنه ابن القاسم في فتواه بعد هذا.

(١٠) وسئل ابن القاسم عن رجل نادى رجلاً باسمه فأجابه: لبيك اللَّهُمَّ لبيك؟.

فقال: إن كان جاهلاً، أو قاله على وجه سفه فلا شيء عليه، والجاهل يزجر ويعلم، والسفيه يؤدب، ولو قالها على اعتقاد أنه بمنزلة ربه كفر(٢).

وقد تكلم علماء المالكية عمن نذر لله أن يذبح شاة أو غيرها، وأجازوا ذلك، ولكنهم اختلفوا هل ينحرها حيث نوى أن ينحرها، أم بموضعه؟.

فرأى مالك رَحِمَهُ اللَّهُ أنه ينحرها بموضعه؛ لأن سوق الهدي إلى غير مكة من الضلال، فرأى بعضهم من أتباع مذهبه (كابن المواز، وأشهب، وابن عرفة، واللخمي)، أنه ينحرها حيث نوى(٣)

(١١) وقد اتفقت جل الفتاوى المالكية التي تناولت هذا الموضوع، على فساد النحر أو الذبح عند الضريح(٤).

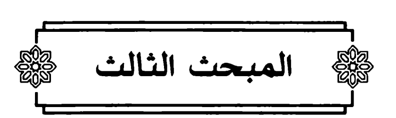
---

(١) البيان والتحصيل ١٦/ ٣٧٠.

(٢) البيان والتحصيل ١٦/ ٣٧٠، الشفا ٢/ ٢٤٧، فتح العلي المالك ٢/ ٢٨٥.

(٣) انظر: النوازل الصغرى ١/ ٢٤٩، الفتاوى الفقهية لليوبي ص٣١٧ ـ ٣١٩.
ولكن هذا بشرط ألا يكون في ذلك معصية الله، وأن يكون فيما يملكه الناذر، روى أبو داود وغيره، من حديث ثابت بن الضحاك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «نذر رجل على عهد رسول الله ﷺ أن ينحر إبلاً ببوانة، فأتى النبي ﷺ فقال: إني نذرت أن أنحر إبلاً ببوانة، فقال النبي ﷺ: «**هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟**» قالوا: لا. قال: «**هل كان فيها عيد من أعيادهم؟**» قالوا: لا. قال رسول الله ﷺ: «**أوف بنذرك، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم**». سنن أبي داود ٣/ ٢٣٨ رقم ٣٣١٣، وصححه الألباني. انظر: صحيح سنن أبي داود ٢/ ٦٣٧، المشكاة حديث رقم ٣٤٣٧.

(٤) انظر: النوازل الصغرى ١/ ٢٤٨ ـ ٢٤٩، الفتاوى الفقهية لليوبي ص٣١٧ ـ ٣١٩.



المبحث الثالث

فتاوى علماء المالكية في أسماء الله تعالى

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: فتاواهم في احترام أسماء الله تعالى.

المطلب الثاني: فتاواهم في أن أسماء الله تعالى توقيفية.

المطلب الثالث: فتاواهم في اسم الله الأعظم وتعيينه.

المطلب الرابع: فتاواهم فيمن قال: (الحمد لله الولي الذي لا ولي بعده)

المطلب الأول

فتاوى علماء المالكية في احترام أسماء الله تعالى

فإن احترام أسماء الله ﷻ مطلب شرعي، فمن بجل اسم الله واحترمه فقد بجل المسمى به وجلله، فهو في ذاته وأسمائه وصفاته وأفعاله أعلى وأعز، ذو العظمة والكبرياء، له الجلال الباهر والمجد الكامل[1]، قال تعالى: ﴿تَبَٰرَكَ ٱسْمُ رَبِّكَ ذِى ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ ۝٧٨﴾ [الرحمٰن: ٧٨] ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٥٤﴾ [الأعراف: ٥٤].

ومما اهتم به علماء المالكية في فتاواهم تعظيم أسماء الرب ﷻ واحترامه، وبينوا ما لأسماء الله الحسنى من حرمة، وأن من الواجب تنزيهها من كل عيب ونقص، فغلظوا القول وشددوا النكير على من تعرض لأي شيء يمس حرمة هذه الأسماء، من امتهان أو تنقيص ونحوه، فيقولون بردته، أو بالتأديب الشديد له، كلٌّ حسب حاله.

ومن هذه الفتاوى:

---

(١) انظر: تفسير السعدي ص٧٧٢.

(١٢) ذكر ابن العربي أن أشهب قال: سألت مالكاً هل ينبغي لأحد أن يسمى بـ(يس)؟.

قال: ما أراه ينبغي لقول الله: ﴿يسٓ ۝١ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْحَكِيمِ ۝٢﴾ [يس: ١، ٢]، يقول هذا اسمي يس، وقد روي عن ابن عباس أن يس اسم الله(١)(٢)

قال ابن العربي معلقاً: هذا كلام بديع؛ وذلك أن العبد يجوز له أن يتسمى باسم الله إذا كان فيه معنى منه كقوله عالم وقادر... وإنما منع مالك من التسمية بهذا؛ لأنه اسم من أسماء الله، لا يدرى معناه، فربما كان معناه ينفرد به الرب، فلا يجوز أن يقدم عليه العبد... والله أعلم(٣).

قلت: روي عن ابن عباس رضي الله عنهما مثل ذلك في تفسير (المص)، وفي (طسم)، وفي (ص)، وفي (حم)، وفي (ق)، وفي (ن)؛ أنه قسم أقسمه الله، وأنه من أسماء الله(٤).

ومثله أيضاً ما روي عن علي رضي الله عنه أنه كان يقول: «كهيعص اغفر لي»(٥)

ومن الفتاوى أيضاً:

(١٣) أنه سئل العلامة أحمد بن مبارك(٦) عن دفن شيء فيه اسم الله تعالى واسم نبيه ﷺ مع الميت إذا أوصى بذلك.

---

(١) رواه الطبري في تفسيره ٢٢/١٤٨، والبيهقي في الأسماء والصفات ص٩٤، وفي إسناده علتان: **أولاهما**: عبد الله بن صالح، وهو صدوق كثير الغلط، ثَبْتٌ في كتابه، وكانت فيه غفلة. انظر: التقريب ص٣٠٨.
والأخرى: فيه علي بن أبي طلحة وهو لم يسمع من ابن عباس. التقريب ص٤٠٢، وانظر: الأحاديث الضعاف والموضوعات في الأسماء والصفات لزكريا الباكستاني ص٦٩ ـ ٧٠.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٤/١٦٠٧ ـ ١٦٠٨.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) انظر هذه الروايات في: تفسير الطبري ٨/ ١١٥، ١٩/٥٨، ٢٢/١٤٨، ٢٣/١١٧، ٢٤/ ٣٩، ٢٦/١٤٧ وكما تقدم في ص١٦٦ هامش (٥) في إسنادها علتان.

(٥) رواه الدارمي في الرد على بشر المريسي ص١١، وهو أيضاً ضعيف. انظر: الأحاديث الضعاف ص٧٠.

(٦) هو: أبو العباس، أحمد بن مبارك بن محمد بن علي السجلماسي البكري الصديقي، له تواليف منها؛ تأليف في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ وغير ذلك، توفي سنة ١١٥٥هـ. انظر: شجرة النور ص٣٥٢.

فأجاب: أن ذلك لا يجوز، والوصية به لا تنفذ، بل تجل أسماء الله تعالى عن القيح والصديد، ثم قال: قال صاحب المدخل[(١)]: لا ينبغي أن تنسب ـ جواز ذلك ـ لآحاد الطلبة، فضلاً عن مالك.

قال: وقال ابن العربي: معاذ الله أن يقول بها أحد[(٢)]

(١٤) وقد أجاب الشاطبي رَحِمَهُ اللَّهُ لما سئل عن رجل فسر اسم الحي القيوم بتفسير فاحش.

فقال: فإن الحي القيوم في أسماء الله ثابت في الشريعة قرآناً وسُنَّة، فتحريفه إلى ذلك المعنى الخسيس كفر يصحبه من الاستهزاء ما لا يخفى[(٣)]

(١٥) سئل الشيخ عليش: ما قولكم في امرأة، وقعت بينها وبين زوجها مشاجرة، ثم سألها عن ولدها المسمى عبد الخالق[(٤)]، فقالت: لا تسأل عن عبد الخالق ولا عن عبد الخرة[(٥)]، وقالت: لم أقصد إلا شتم ولدي وإهانته، ولم يخطر ببالي غير ذلك، فهل تُصَدَّق ولا يحكم عليها بالردة؟.

قال: فأجبت بما نصه: الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله، نعم تُصَدَّق في ذلك ولا يحكم عليها بالردة لخطرها لاقتضائها سفك الدم وزوال العصمة وعدم الإرث وغير ذلك، لكنها تؤدب الأدب الشديد كي لا تعود هي ومثلها لذلك اللفظ الشنيع[(٦)]

---

(١) أي: ابن الحاج.

(٢) النوازل الصغرى ١/ ١٩٩ ـ ٢٠٦ ملخصاً منه، وانظر: المعيار ١/ ٣١٩ وقال الونشريسي بعد أن نقل بعض فتاوى المجيزين لذلك: في تنفيذ هذه الوصية مع توقع ما ذكر من الانفجار فتُتَلَوَّث أسماءُ الله الحسنى نظرٌ ظاهر. المعيار ١/ ٣١٩.

(٣) فتاوى الإمام الشاطبي ص٢٤٣ ـ ٢٤٤، المعيار ٢/ ٥١١ ـ ٥١٣.

(٤) الخالق من الأسماء الحسنى، فقد ورد هذا الاسم في أحد عشر موضعاً في القرآن، وورد بصيغة المبالغة (الخلاق) فيه مرتين. انظر: النهج الأسمى ١/ ١٦٠.

(٥) من خرَّ، يقال: عين خرارة؛ أي: لها صوت، وخر لله ساجداً؛ أي: سقط. انظر: مختار الصحاح ص٧٢.

(٦) فتح العلي المالك ٢/ ٣٥٥، وانظر: ص٣٦١ للمزيد.

المطلب الثاني

فتاوى علماء المالكية في أن أسماء الله تعالى توقيفية

إن من منهج أهل السُّنَّة والجماعة في أسماء الله تعالى أنها توقيفية، ومعنى توقيفية: الوقوف فيها على ما وقف فيه الشارع، فيكتفى فيها بما جاء به الكتاب والسُّنَّة الصحيحة لا زيادة ولا نقصان، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾ [الإسراء: ٣٦] وقال ﷻ: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [الأعراف: ٣٣].

ومن الواضح الجلي، أنه لا يمكن البتة، إدراك العقل، ما يستحقه الله تعالى، من الأسماء والأوصاف، وتسميته تعالى بما لم يسم به نفسه، أو إنكار ما سمى به نفسه، جناية في حقه ﷻ، فوجب الاقتصار على ما جاء به النص[(١)]

قال ابن عرفة الملقب بنفطويه[(٢)] في قوله تعالى: ﴿فَسَبِّحْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلْعَظِيمِ ﴿٧٤﴾﴾ [الواقعة: ٧٤]؛ أي: سبحه بأسمائه ونزهه عن التسمية بغير ما سمى به نفسه، ومن سمى الله تعالى بغير ما سمى به نفسه؛ فهو ملحد في أسمائه...[(٣)]

وقال أبو الحسن ابن القابسي رحمه الله[(٤)]: أسماء الله وصفاته لا تعلم إلا بالتوقيف، والتوقيف كتاب الله تعالى وسُنَّة نبيه عليه السلام أو اتفاق أمته، وليس للقياس في ذلك مدخل، وما أجمعت عليه الأمة، فإنما هو عن سمع علموه من بيان الرسول ﷺ[(٥)]

---

(١) انظر: القواعد المثلى لابن عثيمين ص٣٤.

(٢) هو: أبو عبد الله إبراهيم بن محمد بن عرفة العتكي الأزدي الواسطي، المشهور بنفطويه اللغوي، صاحب التصانيف، منها؛ غريب القرآن، وكان ذا سُنَّة ودين، مات سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة. السير ١٥/ ٧٥ ـ ٧٦.

(٣) اللسان ٢/ ٤٧٤.

(٤) هو: أبو الحسن علي بن محمد بن خلف المعافري المعروف بابن القابسي، وكان أعمى لا يرى شيئاً، ألَّف تآليف منها؛ كتاب الممهد في الفقه، وأحكام الديانة، توفي سنة ٤٠٣هـ. الديباج المذهب ١/ ١٩٩ ـ ٢٠١.

(٥) شرح ابن بطال على صحيح البخاري ١٠/ ١٤١ ـ ١٤٢.

وأما الفتاوى فقد عنون ابن رشد بقوله: ولا يجوز أن يسمى الله تعالى إلا بما سمى به نفسه، أو سماه به رسوله ﷺ أو أجمعت الأمة عليه.

(١٦) قال: وقد سئل الإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ في رواية أشهب عنه من العتبية عن الرجل يدعو بـ (يا سيدي)؟.

فكرهه مالك، فقال: أَحَبُّ إلي أن يدعو بما في القرآن، وبما دعت به الأنبياء ـ صلوات الله وسلامه عليهم ـ[(١)]، وكره الدعاء بـ (يا حنان)[(٢)(٣)]

(١٧) وفي رواية أجابه.

فقال: قل كما قالت الأنبياء: يا رب، يا رب، يا كريم[(٤)]

(١٨) وسئل السيوري رَحِمَهُ ٱللَّهُ[(٥)] عن حديث: «إن لله تسعة وتسعين اسماً» الحديث[(٦)]؟.

فأجاب: إنه لا يسمى إلا بما سمى به نفسه في كتابه، وأجمعت عليه الأمة أو في حديث متواتر، ولم يأت من طريق الآحاد[(٧)]

---

(١) ظاهر كلام الإمام، لم يدل على إنكار هذا الاسم، وإنما أرشد رَحِمَهُ ٱللَّهُ المستفتي إلى ما هو الأفضل، ألم تره نصَّ على أن الأحب إليه الدعاء بما في القرآن، ولم يرد اسم السيد في القرآن، فتقرير الإمام في محله، والله أعلم.

وقد ورد اسم السيد في السُّنَّة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**السيد الله**». رواه البخاري في الأدب المفرد ص٨٣ رقم ٢١١، والنسائي في سننه ٦/ ٧٠ رقم ١٠٠٧٤، وفي عمل اليوم والليلة ص٢٤٨ رقم ٢٤٥، ٢٤٧ وأحمد في مسنده ٤/ ٢٤ رقم ١٦٣٤٩، وهو صحيح. انظر: صحيح الأدب المفرد للألباني ص٩٧.

(٢) وسيأتي الكلام في هل الحنان من أسماء الله ﷻ بعد نقل فتاوى بعض الأندلسيين.

(٣) المقدمات الممهدات لابن رشد ١/ ٢٢.

(٤) مجموع الفتاوى ١/ ٢٠٧، ٢٢٤.

(٥) هو: أبو القاسم، عبد الخالق بن عبد الوارث السيوري، شيخ المالكية، أحد من يضرب بحفظه المثل في الفقه، له تعاليق على المدونة، توفي سنة ستين وأربعمائة بالقيروان. انظر: الديباج ١/ ١٥٨، السير ١٨/ ٢١٣.

(٦) رواه البخاري في صحيحه ٢/ ٩٨١ رقم ٢٥٨٥، ومسلم في صحيحه ٤/ ٢٠٦٣ رقم ٢٦٧٧.

(٧) فتاوى البرزلي ٢/ ١٦٢، قوله: «ولم يأت من طريق الآحاد» فيه نظر، فإن أحاديث الآحاد تقبل في مسائل الاعتقاد إذا صحت وثبتت، فالعبرة في الأحاديث آحاد أو متواتر؛ الصحة والثبوت. انظر للمزيد: الرسالة للإمام الشافعي ص٤٣٥، الرسالة الوافية للداني =

(١٩) وسئل الأجهوري رَحِمَهُ اللَّهُ عمن قال لصاحبه: كل من خان صاحبه يخونه الله تعالى، قاصداً بذلك المجازات، فهل يكون آثماً بذلك اللفظ؟.

فأجاب: الجمهور على منع إطلاق ما لم يرد على الله تعالى[(١)]، وهذا لم يرد إطلاقه عليه تعالى فيما نعلم، وظاهر كلامهم المنع، ولو قصد معنى صحيحاً، والله أعلم[(٢)]

(٢٠) وقال الونشريسي: وسئل بعض الأندلسيين عن قوله ﷺ: «إن لله تسعة وتسعين اسماً من أحصاها دخل الجنة»[(٣)]. هل يا حنَّان يا منَّان منها أو غير ذلك؟.

فأجاب: لا يسمى الله تبارك وتعالى إلا بما سمى به نفسه أو سماه به نبيه ﷺ في حديث صحيح، ولم يجئ حنان ولا منان في شيء من ذلك، وقد كره مالك رَحِمَهُ اللَّهُ الدعاء بهما.

والسلام على من يقف عليه ورحمة الله تعالى وبركاته[(٤)]

قلت: الصحيح أن الاسمين «الحنان والمنان»[(٥)] وردا في أحاديث مرفوعة

= ص٢٣٤ ـ ٢٣٥، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ٢/ ٩٤٣، شرح صحيح مسلم للنووي ١٣/ ٣٨٠، المفهم لأبي العباس القرطبي ٢/ ١٢٦، ٥/ ٦١٨، وانظر: تقرير ابن رشد لذلك في فتاويه ٢/ ٩٦٦، وتعليق البرزلي في فتاويه ٢/ ١٦٣.

(١) وهو قول أهل الحق؛ لأن باب الأسماء والصفات توقيفية.

(٢) قرة العين ص٢٧٨. قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: ولهذا لم يذكر الله أنه خان من خانوه، فقال تعالى: ﴿وَإِن يُرِيدُوا۟ خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا۟ ٱللَّهَ مِن قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾﴾ [الأنفال: ٧١] فقال: ﴿فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ﴾، ولم يقل: فخانهم؛ لأن الخيانة خدعة في مقام الائتمان، وهي صفة ذم مطلقاً. وبذا عُرف أن قول بعض العوام: «خان الله من يخون» منكَر، فاحش، يجب النهي عنه. القواعد المثلى لابن عثيمين ص٥٦.

(٣) تقدم تخريجه في ص١٩٤ هامش (٦).

(٤) المعيار ١٢/ ٢٥٧ وانظر: مجموع الفتاوى ١/ ٢٢٤.

(٥) فقد أنكر ثبوت اسم الحنان عدد من أهل العلم، منهم ابن العربي، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: وهذا الاسم لم يرد به قرآن ولا حديث صحيح، وإنما جاء من طريق لا يعول عليه، غير أن جماعة من الناس قبلوه وتأولوه، وكثر إيراده في كتب التأويل والوعظ. الأسنى للقرطبي ١/ ٢٦٥، وقد تعقبه القرطبي بأن الحنان من جملة أسماء الله تعالى، وأتى بالأدلة من =

صحيحة، فبعض الروايات يذكر اسم «المنان» لوحده، كما في رواية أبي داود وغيره ـ رحمهم الله ـ عن أنس ﵁ «أنه كان مع رسول الله ﷺ جالساً ورجل يصلي، ثم دعا اللَّهُمَّ إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت، المنان بديع السماوات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام، يا حي يا قيوم. فقال النبي ﷺ: «**لقد دعا الله باسمه العظيم الذي إذا دعي به أجاب، وإذا سئل به أعطى**»[(١)]

ويذكر بعضها اسم «الحنان» لوحده، كما في رواية الإمام أحمد ﵀ عن أنس ﵁ قال: «كنت جالساً مع رسول الله ﷺ في الحلقة ورجل قائم يصلي، فلما ركع وسجد جلس وتشهد، ثم دعا فقال: **اللَّهُمَّ إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت الحنان...**»[(٢)]

في حين يذكر بعضها الآخر اسم «الحنان والمنان» معاً، كما في رواية ابن حبان وغيره ـ رحمهم الله ـ عن أنس بن مالك ﵁ وفيه: «... فلما ركع سجد وتشهد دعا فقال في دعائه: اللَّهُمَّ إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت، الحنان المنان...»[(٣)]

وروى الطبراني[(٤)] وغيره ـ رحمهم الله ـ حديثاً آخر من حديث أبي

= الأحاديث. انظر: نفسه ١/ ٢٦٥ ـ ٢٧٢. وذكره شيخنا الدكتور التميمي من الأسماء التي يرجح عدم ثبوتها. انظر: معتقد أهل السُّنَّة والجماعة في أسماء الله الحسنى ص٢٨٠، وأورده القرطبي في كتابه التذكرة، وقال محققه: بأنه موضوع. انظر: التذكرة ٢/ ١٩٨، وأثبته الشيخ محمد النجدي في حديث أبي داود، وهو ليس فيه إنما روى ﵀ اسم (المنان) فقط. انظر: النهج الأسمى ١/ ٦٤.

(١) رواه أبو داود في سننه ٢/ ٧٩ رقم ١٤٩٥، والترمذي في سننه ٥/ ٥٥٠ رقم ٣٥٤٤ وقال: حسن غريب. وصححه الألباني. انظر: صحيح سنن أبي داود ١/ ٢٧٩.

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده ٣/ ١٥٨ رقم ١٢٦٣٢، وصحح إسناده ابن القيم في جلاء الأفهام ص١٥٢.

(٣) رواه الحارث في مسنده (زوائد الهيثمي) ٢/ ٩٦٠ رقم ١٠٦٠، وابن حبان في صحيحه ٣/ ١٧٥ رقم ٨٩٣.
وقال أبو عبد الله المقدسي بعد روايته له: إسناده حسن. الأحاديث المختارة ٥/ ٢٥٦ ـ ٢٥٧، وقال ابن حجر: الحنان المنان... ورد ذلك مجموعاً في حديث أنس عند أحمد والحاكم، وأصله عند أبي داود والنسائي، وصححه ابن حبان. انظر: فتح الباري ١١/ ٢٢٤.

(٤) هو: أبو القاسم، سليمان بن أحمد، بن أيوب، بن مطير، اللخمي، الطبراني، =

هريرة رضي الله عنه وفيه: «... ينادي مناد في النار يا حنان يا منان...»(١)

وأما معناهما؛ فالحنان من حنَّ عليه يحِنُّ حناناً، والحنَان: الرحمة والشفقة، ومنه قوله تعالى: ﴿وَحَنَانًا مِّن لَّدُنَّا وَزَكَوٰةً﴾ [مريم: ١٣] والحنَّان بالتشديد؛ ذو الرحمة، تقول العرب: حنانيك يا رب وحنانك بمعنى واحد؛ أي: رحمتك(٢)

والمنان؛ من المنة بالضم وهو القوة يقال ضعيف المنة؛ أي: ضعيف القوة. وقيل: المنة؛ القطع أو النقص، ومنه قوله تعالى: ﴿فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ۝٦﴾ [التين: ٦].

ومنَّ عليه؛ أنعم، والمنان؛ من أبنية المبالغة كالوهاب، وهو من أسماء الله تعالى(٣)

وأما معناهما عند السلف فقد روي عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه سئل عن الحنان والمنان، فقال: الحنان الذي يقبل على من أعرض عنه. والمنان الذي يبدأ بالنوال قبل السؤال(٤)

= كان واسع الحفظ، بصيراً بالعلل والرجال، كثير التصانيف، منها: المعاجم الثلاثة؛ الكبير، والأوسط، والصغير، توفي سنة ستين وثلثمائة. انظر: شذرات الذهب ٢/ ٣٠.

(١) رواه الطبراني في الأوسط ٤/ ٢٦٥ رقم ٤١٥٤، وقال الهيثمي: إسناده حسن. انظر: مجمع الزوائد ١٠/ ١٦٠، ورواه الإمام أحمد في مسنده ٣/ ٢٣٠ رقم ١٣٤٣٥، وأبو يعلى في مسنده ٧/ ٢١٤ رقم ٤٢١٠ من حديث أنس رضي الله عنه به. قال الهيثمي: عن إسناد أحمد وأبي يعلى: فيهما أبو ظلال، وقد ضعفه الجمهور، ووثقه ابن حبان. انظر: مجمع الزوائد ١٠/ ٣٨٤ وقال ابن حجر: أورده ابن الجوزي في الموضوعات، وفي الجملة ليس هو موضوعاً، وذكر له شاهداً. انظر: القول المسدد ص٣٤ ـ ٣٥.

(٢) انظر: تفسير الطبري ١٦/ ٥٥ ـ ٥٧، الاعتقاد للبيهقي ص٦٧، تفسير القرطبي ١١/ ٨٨، الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى له ١/ ٢٦٧، مجموع الفتاوى ٥/ ٥٧٣، اللسان ١٣/ ١٢٨ ـ ١٣٣، مختار الصحاح ص٦٧.

(٣) لسان العرب ١٣/ ٤١٥ ـ ٤٢٤، مختار الصحاح ص٢٦٥، عون المعبود ٤/ ٢٥٤، تحفة الأحوذي ٩/ ٣٧١.

(٤) تاريخ بغداد ١١/ ٣٢، تفسير القرطبي ١٦/ ٩٣ ـ ٩٤، الأسنى له ١/ ٢٦٥، مجموع الفتاوى ٥/ ٥٧٣، عون المعبود ٤/ ٢٥٤.

وقال البيهقي رَحِمَهُ اللَّهُ: الحنان معناه ذو الرحمة، والمنان هو الكثير العطاء[(١)]

وأما كراهة مالك الدعاء بهما؛ فلعله رَحِمَهُ اللَّهُ لم يقف على حديث مرفوع صحيح في ذلك، وخاصة لم يرد هذان الاسمان في القرآن العظيم، ولذلك كرهه، وتَقرر بذلك أن التوقيف في هذا الباب واجب متعين.

فلا يجوز لأي شخص أن يفعل كما يفعله الجهال، الذين يخترعون أدعية يسمون فيها الباري بغير أسمائه، ويصفونه بغير صفاته، تبارك الله وتقدس وتعالى عما يقوله المفترون، فحذاراً ثم حذاراً من ذلك، والله الهادي إلى سواء السبيل[(٢)]

المطلب الثالث

فتاوى علماء المالكية في اسم الله الأعظم وتعيينه

فإن لله تبارك وتعالى أسماء حسنى، وهي غير محصورة في عدد معين على الصحيح، وأن كل ما ثبت بنص شرعي من أسمائه فهو في غاية من الحسن، فالله عَزَّ وَجَلَّ أحق أن يحمد ويجل، تقدست أسماؤه وصفاته.

فإذا تقرر هذا، فهل هذه الأسماء الحسنى، تتفاضل بعضها على بعض، فيكون الفاضل منها؛ هو الاسم الأعظم، أم لا؟.

(٢١) قال ابن رشد مجيباً: ويدل عليه قوله ﷺ: «لقد دعا الله باسمه الذي إذا دعي به أجاب، وإذا سئل به أعطى»[(٣)]. فذكر الاسم الذي يستجاب لمن دعا به وقال فيه: «اللَّهُمَّ إني أسألك، أني أشهد أنك أنت الله لا إلٰه إلا أنت، الأحد، الصمد، الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً

---

(١) الاعتقاد ص٦٧.

(٢) انظر نحواً من هذا الكلام في: أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨١٦، تفسير القرطبي ٧/ ٣٢٨.

(٣) رواه أبو داود في سننه ٢/ ٧٩ رقم ١٤٩٥، والحاكم في المستدرك ١/ ٦٨٤ رقم ١٨٥٩ من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ به، قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وانظر: الترغيب والترهيب ٢/ ٣١٨.

أحد»[(١)]. فقال ﷺ: «قد دعاه باسمه الذي إذا دعي به أجاب وإذا سئل به أعطى»[(٢)].

قال: ثم إنه قد اختلف في تعيين اسم الله الأعظم ما هو؟.

فقيل: لا إلٰه إلا هو الحي القيوم، في سورة البقرة[(٣)]، وأول سورة آل عمران[(٤)]، وفي قوله: ﴿وَعَنَتِ ٱلْوُجُوهُ لِلْحَيِّ ٱلْقَيُّومِ﴾ [طه: ١١١].

قال: وكذا قال ابن عطية في آخر سورة الواقعة عند قوله: ﴿فَسَبِّحْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلْعَظِيمِ ﴿٩٦﴾﴾ [الواقعة: ٩٦]، ثم ابتدأ سورة الحديد إلى آخر الآية التي فيها اسم الله ﷻ[(٥)]

والملاحظ فيما سبق من الكلام؛ أنه ذكر القولين في تعيين الاسم الأعظم لله ﷻ وهما: أن اسم الله الأعظم هو «الحي القيوم»، أو أنه لفظ الجلالة «الله».

وهناك أقوال أخرى في تعيين الاسم الأعظم، وقد أوصلها بعض أهل العلم إلى أربعة عشر[(٦)]

وسأذكر هنا أهم تلك الأقوال باختصار وهي:

القول الأول: أنه ليس لله اسم أعظم معلوم معين، بل كل اسم يذكر العبد ربه حال ما يكون في الغاية من معرفة ربه منقطعاً عن الفكر عن كل ما سواه، فذلك الاسم هو الاسم الأعظم، وممن قال بهذا القول من المالكية، أبو الحسن القابسي[(٧)] وقد احتجوا له بحجج، وهي من ثلاثة وجوه. . . .

القول الثاني: أن لله ﷻ الاسم الأعظم المعين. ثم اختلف أصحاب هذا القول إلى فريقين:

الفريق الأول: قالوا: إن الاسم الأعظم معلوم للخلق.

الفريق الثاني: قالوا: إنه غير معلوم للخلق.

---

(١) المصادر نفسها.
(٢) المصادر نفسها.
(٣) الآية: ٢٥٥.
(٤) الآية: ٢.
(٥) فتاوى ابن رشد ١/ ١٧٠، ويرى ابن عطية أن اسم الله الأعظم هو (الله) كما سيأتي.
(٦) انظر: فتح الباري ١١/ ٢٢٤.
(٧) انظر: فتاوى ابن رشد ١/ ١٧٠.

ثم اختلف القائلون بأنه معلوم للخلق في تعيين هذا الاسم إلى أقوال من أهمها:

* أن الاسم الأعظم هو «الله» وذكروا لهذا القول أدلة كثيرة وهي تربوا على اثني عشر وجهاً.

وقد اختار هذا القول، جملة من أهل العلم، منهم؛ الإمام أبو حنيفة، وأبو جعفر الطحاوي[(١)(٢)]، وأبو بكر ابن العربي في أحكامه[(٣)]، وابن عطية[(٤)]، وابن القيم الجوزي[(٥)]، وغيرهم.

* أن الاسم الأعظم هو «الحي القيوم».

* أنه «ذو الجلال والإكرام»[(٦)].

والقول بأنه معلوم للخلق، هو الذي عليه أهل العلم، من المحققين؛ لأنه هو الثابت عن رسول الله ﷺ كما في الأحاديث، منها:

عن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها قالت: إن النبي ﷺ قال: «**اسم الله الأعظم في هاتين الآيتين** ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ ۖ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَٰنُ الرَّحِيمُ ﴿١٦٣﴾﴾ [البقرة: ١٦٣] وفاتحة آل عمران ﴿الم ﴿١﴾ اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴿٢﴾﴾ [آل عمران: ١، ٢][(٧)] وغيره كثير.

وهناك أمر مهم ينبغي التنبيه له؛ وهو ما يدَّعيه بعض الناس؛ من أن الاسم الأعظم، سر من الأسرار، لا يعرفه إلا الخواص.

ويقال لهم: إن ذلك أمر زائد على ما ورد عن الله ﷻ ورسوله ﷺ، وقد

---

(١) هو: أحمد بن محمد، بن سلامة، بن سلمة، الطحاوي، المصري، الحنفي، الإمام الحافظ، نصَر الحق ودافع عنه، له مؤلفات منها؛ العقيدة الطحاوية، توفي سنة ٣٢١هـ. انظر: طبقات الحنفية ١/ ١٠٢، السير ١٥/ ٢٧ ـ ٣٣.

(٢) انظر: مشكل الآثار ١/ ٦٢ ـ ٦٤.

(٣) انظر: أحكام القرآن ٢/ ٨١٥ ـ ٨١٦.

(٤) انظر: فتاوى ابن رشد ١/ ١٧٠.

(٥) انظر: مدارج السالكين ١/ ٣٦ ـ ٣٧، التفسير القيم لابن القيم ص٣٢ ـ ٣٣.

(٦) انظر للتفصيل: شرح أسماء الله الحسنى للرازي ص٩٢ ـ ١٠٣.

(٧) رواه الترمذي في سننه ٥/ ٥١٧ رقم ٣٤٧٨ وقال: حسن صحيح. وحسنه الألباني انظر: صحيح سنن أبي داود ١/ ٢٨٠، صحيح سنن الترمذي ٣/ ١٦٣.

يحتج هؤلاء بقوله تعالى: ﴿قَالَ ٱلَّذِى عِندَهُۥ عِلْمٌ مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ أَنَا۠ ءَاتِيكَ بِهِۦ قَبْلَ أَن يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ﴾ [النمل: ٤٠]، فيقال لهم: قد صرح المفسرون، بأن ذلك المدعو به، كان (يا حي يا قيوم) أو (الله لا إله إلا هو الحي القيوم) أو (يا ذا الجلال والإكرام)[(١)]، فيكون ما قالوه دعوى بلا دليل، ومخالفة للنصوص، وقد نُهينا عن ذلك نهياً شديداً.

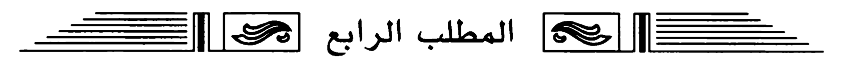
وهناك صنف آخر من الناس يدَّعون أن لكل اسم من أسماء الله تعالى خواصاً وأسراراً، بل زعم البعض أن لكل اسم خادماً روحانياً، يخدم من يواظب على الذكر به، وهذا أيضاً دعوى بدون دليل.

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والمعلوم أن دوام الذكر، لما كان سبباً لدوام المحبة، وكان الله ـ سبحانه ـ أحق بكمال الحب والعبودية والتعظيم والإجلال ـ كان كثرة ذكره، من أنفع ما للعبد، وذكر الله عَزَّ وَجَلَّ حياة للقلب كالماء للزرع، بل كالماء للسمك، لا حياة له إلا به، وهو أنواع:

الأول: ذكره بأسمائه وصفاته، والثناءُ عليه بها.

الثاني: تسبيحه وتحميده، وتكبيره وتهليله وتمجيده، وهذا النوع هو الغالب من استعمال لفظ الذكر عند المتأخرين.

الثالث: ذكره بأحكامه وأوامره ونواهيه، وهو ذكر العالِم، بل الأنواع الثلاثة؛ هي ذكرهم لربهم[(٢)]



المطلب الرابع

فتاوى علماء المالكية فيمن قال:
الحمد لله الولي الذي لا ولي بعده

(٢٢) سئل بعض المالكية، هل يقال: الحمد لله الولي الذي لا ولي بعده، إذ يقوله البعض في أول خطبة النكاح أو غيره.

فأجاب: الظاهر أن هذا مما يجوز إطلاقه لصحة معناه، وورود السمع بمقتضاه.

---

(١) انظر: تفسير الطبري ١٩/ ١٦٣، تفسير ابن كثير ٣/ ٣٥٢.

(٢) انظر: جلاء الأفهام ص٤٥٠ ـ ٤٥٢.

أما إطلاق اسم الولي على الله فهو نص القرآن الكريم(١) في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ مِنۢ بَعْدِ مَا قَنَطُوا۟ وَيَنشُرُ رَحْمَتَهُۥ ۚ وَهُوَ ٱلْوَلِىُّ ٱلْحَمِيدُ ﴿٢٨﴾﴾ [الشورى: ٢٨](٢)

وأما قول القائل: «لا ولي بعده»، فلا مرية أن معناه: لا ولي سواه أو غيره أو دونه...، وهو معنى صحيح قطعاً، ثابت سمعاً... قال تعالى: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ ۙ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ [الأنعام: ٥١]، وقوله تعالى: ﴿وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ۚ وَذَكِّرْ بِهِۦٓ أَن تُبْسَلَ نَفْسٌۢ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ [الأنعام: ٧٠]، وقوله تبارك اسمه: ﴿وَلَبِثُوا۟ فِى كَهْفِهِمْ ثَلَٰثَ مِا۟ئَةٍ سِنِينَ وَٱزْدَادُوا۟ تِسْعًا ﴿٢٥﴾ قُلِ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا۟ ۖ لَهُۥ غَيْبُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ أَبْصِرْ بِهِۦ وَأَسْمِعْ ۚ مَا لَهُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِىٍّ وَلَا يُشْرِكُ فِى حُكْمِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾﴾ [الكهف: ٢٥، ٢٦](٣)

قلت: فظهر بهذا جواز إطلاق ذلك، ولكن الالتزام والاكتفاء بما ورد من السُّنَّة في خطبة النكاح أولى وأفضل، فقد كان رسول الله ﷺ يخطب بخطبة الحاجة عند ذلك، وهي سُنَّة ثابتة صحيحة(٤)

---

(١) لم أجد اسم (الولي) في حديث صحيح مرفوع، اللَّهُمَّ إلا في الأثر المروي عن محمد بن علي (ابن الحنفية) رَحِمَهُ اللهُ أنه خطب وقال: ...الله ولي الأمور كلها وحاكمها... رواه ابن سعد في الطبقات ٥/١٠٨ ـ ١٠٩، وأبو نعيم في الحلية ٣/١٧٤ ـ ١٧٥ قال الذهبي بعد نقله لها: إسنادها ثابت. السير ٤/١٢٥.

وأما اسم (المولى) فقد ثبت مرفوعاً كما في قصة غزوة أُحد «...قال أبو سفيان: إن لنا العزى ولا عزى لكم. فقال النبي ﷺ: «**ألا تجيبونه؟**»، قالوا: يا رسول الله، ما نقول؟ قال: «**قولوا: الله مولانا ولا مولى لكم**»». رواه البخاري في صحيحه ٣/١١٠٥ رقم ٢٨٧٤.

(٢) ومثله قوله ﷻ: ﴿فَٱللَّهُ هُوَ ٱلْوَلِىُّ وَهُوَ يُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٩﴾﴾ [الشورى: ٩] وقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٩﴾﴾ [الجاثية: ١٩] وقوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [البقرة: ٢٥٧] وقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٨﴾﴾ [آل عمران: ٦٨].

(٣) المعيار ١١/١٧٤ ـ ١٧٥.

(٤) فعن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «علمنا رسول الله ﷺ خطبة الحاجة؛ إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ به من شرور أنفسنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران: ١٠٢] ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ =

(٢٣) وسئل ابن رشد رَحِمَهُ اللَّهُ: هل يسوغ للخطيب أن يقول في خطبته: الحمد لله الواحد الصمد الذي لا والد له ولا ولد؟.

قال: فالجواب عن ذلك سائغ جائز، ولا وجه للمنع من ذلك؛ لأنه معنى قول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ۝٤﴾ [الإخلاص: ١ ـ ٤]، وبالله التوفيق لا شريك له[(١)]

وقبل أن أختم هذا المبحث أود التنبيه على ما نسب إلى الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ من المسائل المتعلقة بالأسماء.

(٢٤) قال عبد الحق بن عطية الأندلسي صاحب التفسير: ومر بي أن مالكاً رَحِمَهُ اللَّهُ سئل عن الاسم أهو المسمى؟.

فقال ليس به ولا هو غيره[(٢)]

وهذه الفتوى ليست ثابتة عن الإمام رَحِمَهُ اللَّهُ لأمور منها:

الأمر الأول: أنه قد ثبت عند كثير من السلف القول بأن الكلام حول هذه المسألة (الاسم والمسمى) محدث بل هو من الحماقات، وأنه لم يتكلم فيه أحد من السلف كالإمام مالك، ويثبت ذلك ما نقل عن الإمام الحافظ إبراهيم الحربي[(٣)]، أنه سئل عن ذلك فقال: لي مذ أجالس أهل العلم، سبعون سنة، ما سمعت أحداً منهم، يتكلم في الاسم والمسمى[(٤)]

وقال أيضاً: بأنه لم يتقدمه في الكلام في هذه المسألة، إمام يُقتدى به[(٥)]

= رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۝١﴾ [النساء: ١] ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ۝٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

رواه أبو داود في سننه ٢/ ٢٣٨ رقم ٢١١٨ قال الهيثمي: رجاله ثقات. انظر: مجمع الزوائد ٤/ ٢٨٨، وصححه النووي. انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ٦/ ١٦٠، وقد أفرد لها الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ بالتأليف.

(١) فتاوى ابن رشد ١/ ٧٦٩ ـ ٧٧٠.

(٢) المحرر الوجيز ١/ ٥٧.

(٣) هو: أبو إسحاق، إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن بشير البغدادي، الحربي، صاحب التصانيف، توفي سنة ٢٨٥هـ. انظر: السير ١٣/ ٣٥٦ ـ ٣٧٢.

(٤) السير ١٣/ ٣٥٩.

(٥) انظر: المصدر السابق ١٣/ ٣٦١.

والإمام الحربي هذا، ولد سنة مائة وثمان وتسعون من الهجرة(١)، والإمام مالك، توفي سنة مائة وتسع وسبعون من الهجرة(٢)، فدل هذا، على أنه لم يدرك مالكاً(٣).

قال الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ: وأما القول في الاسم أهو المسمى، فإنه من الحماقات الحادثة، التي لا أثر فيها فيتبع، ولا قول من إمام فيستمع، والخوض فيه شين، والصمت عنه زين، وحسب امرئ من العلم به، والقول فيه أن ينتهي إلى قول الصادق عَزَّ وَجَلَّ وهو قوله: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَٰنَ ۖ أَيًّا مَّا تَدْعُوا۟ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الإسراء: ١١٠] وقوله: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ﴾ [الأعراف: ١٨٠](٤).

وأكد على هذا شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ فقال: فإن الناس قد تنازعوا في ذلك، والنزاع اشتهر في ذلك بعد الأئمة، بعد أحمد وغيره(٥).

وتبين بهذا كله أنه لم يُتكلم في هذه المسألة إلا بعد الأئمة الأربعة ـ رحمهم الله ـ لأن أحمد هو آخرهم.

الأمر الثاني: أن هذا القول المنسوب إلى مالك، من أقوال أهل البدع والأهواء(٦)، وحاشاه، أن يصدر منه مثل هذا الكلام، وكيف وقد عرف هذا الإمام الجبل بشدة موقفه مع أهل الأهواء والبدع، وشهرته في ذلك يغني في رد هذا الكلام المنسوب إليه رَحِمَهُ اللَّهُ.

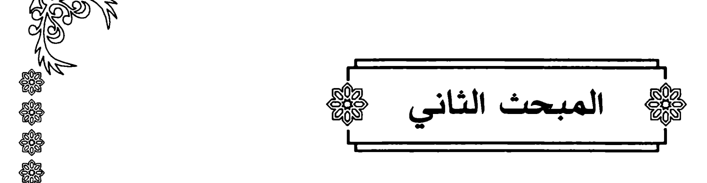
الأمر الثالث: أن ابن عطية الأندلسي رَحِمَهُ اللَّهُ (ذاكر هذه الرواية) لم يذكر لهذا الكلام مصدراً أو سنداً يعتمد عليه، وإنما قال: «قد مر بي»(٧)، ولو كان كما

---

(١) انظر: المصدر السابق ١٣/ ٣٥٦.
(٢) انظر: المصدر السابق ٨/ ١٣٠.
(٣) للتفصيل انظر: براءة الأئمة الأربعة ص٣١٥ ـ ٣١٦.
(٤) صريح السُّنَّة للطبري ص٢٦، اعتقاد أهل السُّنَّة ١/ ١٨٥ ـ ١٨٦.
(٥) مجموع الفتاوى ٦/ ١٨٥.
(٦) وقد نسبه الأشعري في المقالات لبعض أصحاب ابن كلاب. انظر: مقالات الإسلاميين ص٥٤٦.
(٧) انظر: براءة الأئمة الأربعة ص٣١٦ ـ ٣١٧.

قال: لنقل عن تلامذة مالك أو عن أحد من أصحابه، أو يذكر في بعض كتب المذهب المعتمدة.

وبهذا كله نقول: إن هذا الكلام غير ثابت عن الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ والله تعالى أعلم.



المبحث الثاني

فتاوى علماء المالكية في صفات الله تعالى

وفيه تمهيد وستة مطالب:

التمهيد: هل نصوص الصفات من المحكم أم من المتشابه؟.

المطلب الأول: فتاواهم في تفسير بعض أحاديث الصفات.

المطلب الثاني: فتاواهم في تقسيم الصفات إلى ذاتية وفعلية.

المطلب الثالث: فتاواهم في أن الأَيمان تنعقد بصفة من صفات الله ﷻ.

المطلب الرابع: فتاواهم في صفة الكلام، وحكم من قال: إن الله لم يكلم موسى.

المطلب الخامس: فتاواهم في صفة الاستواء.

المطلب السادس: فتاواهم في رؤية الله ﷻ يوم القيامة.

التمهيد

هل نصوص الصفات من المحكم أم من المتشابه؟

لا شك أن الله ﷻ أنزل كتابه العزيز، ليكون هدى ونوراً، ومن لوازم ذلك؛ كون هذا الكتاب معلوم المعنى، مفهوم المقصد، قال ﷻ: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ﴾ [ص: ٢٩] وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ﴾ إلى قوله: ﴿قَدۡ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٞ وَكِتَٰبٞ مُّبِينٞ ١٥﴾ [المائدة: ١٥].

وعن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: والذي لا إله غيره؛ ما أنزلت آية في كتاب الله إلا وأنا أعلم فيم نزلت وأين نزلت، ولو أعلم مكان أحد أعلم بكتاب الله مني تناله المطايا لأتيته[1]

(١) تفسير الطبري ١/ ٦٠.

وعن أبي عبد الرحمٰن السلمي رَحِمَهُ اللَّهُ قال: حدثنا الذين كانوا يقرئوننا؛ أنهم كانوا يستقرئون من النبي ﷺ، فكانوا إذا تعلموا عشرة آيات، لم يخلفوها حتى يعملوا بما فيها من العمل، فتعلمنا القرآن والعمل جميعاً(١)

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ﴾: وهذا يعم الآيات المحكمات والآيات المتشابهات، وما لا يعقل له معنى لا يتدبر، وقال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَ﴾ [محمد: ٢٤]، ولم يستثن شيئاً منه نهى عن تدبره، والله ورسوله إنما ذم من اتبع المتشابه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله، بخلاف من تدبر ذلك وفق أمره عَزَّوَجَلَّ(٢)

وقال الزركشي رَحِمَهُ اللَّهُ(٣): لا يجوز أن يَرِدَ في القرآن ما ليس له معنى أصلاً، أو له معنى ولكن لا يفهم، أو يفهم لكن أريد به غيره خلافاً(٤)

وبناء على هذا، أقول: إن نصوص الصفات ليست من المتشابهات التي لا يعلم لها معنى، ولم ينقل ذلك عن أحد من الصحابة ولا عمن بعدهم من أئمة الدين، كما قرر ذلك غير واحد من أهل العلم(٥)

وأما ما نقل عن بعض السلف من أن المتشابه لا يعلمه إلا الله؛ فإنه يحمل على قولهم: والكيف مجهول؛ أي: لا يعلم كيفية هذه الصفات إلا الله عَزَّوَجَلَّ، فمن أطلق المتشابه على آيات الصفات من هذه الجهة؛ أي: كيفية اتصاف الله تعالى بهذه الصفات فهي كذلك؛ لأن معرفة الحقيقة والكيفية التي عليها صفات الله عَزَّوَجَلَّ لا يعلمها إلا هو عَزَّوَجَلَّ.

قال العلامة الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رَحِمَهُ اللَّهُ(٦): آيات الصفات لا يطلق

---

(١) المرجع نفسه. (٢) انظر: مجموع الفتاوى ١٣/ ٢٧٥.

(٣) هو: أبو عبد الله، بدر الدين، محمد بن بهادر بن عبد الله المصري الزركشي الشافعي، توفي بمصر سنة ٧٩٤هـ. انظر: شذرات الذهب ٣/ ٣٣٥، طبقات المفسرين ١/ ٣٠٢.

(٤) البحر المحيط ١/ ٤٥٧.

(٥) انظر: مثلاً مجموع الفتاوى ١٣/ ٢٧٥، وغيره.

(٦) هو: الشيخ محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي مفسر، حج واستقر بالمدينة المنورة مدرساً، له تواليف منها؛ أضواء البيان، منع جواز المجاز، توفي سنة ١٣٩٣هـ. انظر: معجم المؤلفين ٣/ ١٤٦ ـ ١٤٧.

عليها اسم المتشابه بهذا المعنى من غير تفصيل؛ لأن معناها معلوم في اللغة العربية وليس متشابهاً، ولكنّ كيفية اتصافه جل وعلا بها ليست معلومة للخلق، وإذا فسرنا المتشابه بأنه؛ هو ما استأثر الله بعلمه دون خلقه، كانت كيفية الاتصاف داخلة فيه، لا نفس الصفة[١].

فظهر جلياً، أن معاني آيات الصفات، ليست مجهولة، وهذا هو الذي قرره الإمام مالك ـ رحمة الله عليه ـ في كلامه المشهور: الاستواء معلوم، والكيف مجهول[٢]؛ أي: الاستواء معلوم المعنى في اللغة[٣].

ولهذا فإن نصوص الصفات كغيرها من النصوص، ولا يقال: إنها من المتشابهات بالإطلاق والله أعلم.

ولكي يتضح ما قررناه هنا، أرى أن من المناسب ذكر مجمل ما قاله السلف في المراد بالمحكم والمتشابه، ثم نذكر ما قاله أهل الأهواء والبدع، لإزاحة ما قد يشكل.

المحكم والمتشابه:

أ ـ معنى المحكم والمتشابه:

المحكم اسم مفعول من (أحكم)، والمحكَم هو؛ المتقَن الذي لا خلل فيه، يقال: أحكم الأمر إذا أتقنه[٤].

والمتشابه؛ اسم مفعول من فعل (تشابه) وهو من الشبه، وهو أن يشبه أحد الأمرين الآخر حتى يلتبس أحدهما بالآخر، فالمتشابه هو الذي يشبه بعضه بعضاً[٥].

أما معناهما عند السلف؛ فسيأتي عند ذكر الأقسام.

ب ـ أقسام المحكم والمتشابه:

قسم أهل العلم المحكم والمتشابه في القرآن إلى أقسام هي:

---

(١) مذكرة أصول الفقه ص٦٥.
(٢) تقدم تخريجه في ص١٢٥.
(٣) فتاوى البرزلي ١/ ٣٩٠.
(٤) انظر: الصحاح للجوهري ٥/ ١٩٠١، اللسان ١٢/ ١٤٣، مجموع الفتاوى ٣/ ٦٠.
(٥) انظر: الصحاح ٦/ ٢٢٣٦، اللسان ١٣/ ٥٠٣.

القسم الأول: الإحكام العام، بمعنى أن القرآن الكريم جميعه محكم متقن لا خلل فيه، وهذا الوصف ينطبق على جميع آيات القرآن الكريم؛ لأن الله ﷻ وصف هذا الكتاب بأنه حكيم ﴿تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ ٱلْحَكِيمِ ۝١﴾ [يونس: ١]، قال المفسرون: ومعنى الحكيم في الآية الكريمة؛ (المحكم)(١)

وقال ﷻ: ﴿كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ۝١﴾ [هود: ١].

قال شيخ الإسلام ـ رحمة الله عليه ـ: وإحكام الشيء إتقانه، فإحكام الكلام إتقانه بتمييز الصدق من الكذب في أخباره، وتمييز الرشد من الغي في أوامره، والقرآن كله محكم بمعنى الإتقان، فقد سماه الله حكيماً(٢)

القسم الثاني: التشابه العام: فالمراد به أن آيات القرآن يشبه بعضها بعضاً في الفصاحة، والبلاغة، والإعجاز والإتقان، وكذلك يصدق بعضها بعضاً. قال ﷻ: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِىَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣].

قال شيخ الإسلام: وهذا التشابه يكون في المعاني وإن اختلفت الألفاظ، فإذا كانت المعاني يوافق بعضها بعضاً، ويعضد بعضها بعضاً، ويناسب بعضها بعضاً، ويشهد بعضها لبعض، ويقتضي بعضها بعضاً؛ كان الكلام متشابهاً، فهذا التشابه العام؛ لا ينافي الإحكام العام، بل هو مصدق له، فإن الكلام المحكم المتقن؛ يصدق بعضه بعضاً، لا يناقض بعضه بعضاً(٣)

القسم الثالث والرابع: الإحكام الخاص، والتشابه الخاص.

وقد ذكر أهل العلم في بيان معنى المحكم والمتشابه أقوالاً عدة، ونحن نذكر هنا قولين منها فقط، لكثرة شهرتهما، ولتضمنهما معاني أكثر ما ذكر فيهما، وهما:

ـ أن المحكم؛ هي الآيات التي استقر العمل بها، وهي الناسخات.

والمتشابهات؛ الآيات المنسوخة. ويدخل في هذا المعنى تبيين المجمل والتخصيص.

---

(١) انظر: تفسير الطبري ٦/٥٢٦ ـ ٥٢٧. (٢) مجموع الفتاوى ٣/ ٦٠.

(٣) مجموع الفتاوى ٣/ ٦١ ـ ٦٢.

وقال بعض السلف ﷺ: المحكمات؛ ناسخه وحلاله وحرامه وفرائضه وما يؤمَن به ويعمل به. والمتشابهات؛ منسوخه ومقدمه ومؤخره وأمثاله وأقسامه، وما يؤمن به ولا يعمل به(١)

ـ أن المحكم؛ هو الذي ليس فيه اختلاف.

والمتشابه الذي يكون في موضعٍ كذا وفي موضعٍ كذا، ذكره الإمام أحمد رحمه الله تعالى(٢)

قال الله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۖ وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ رَبِّنَاۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ۝٧﴾ [آل عمران: ٧](٣)

ومع هذا فالأمر في هذا التشابه نسبي، فمن الناس من لا يهتدي للفصل بينهما، فيكون مشتبهاً عليه، ومنهم من يهتدي إلى ذلك، بحيث يشتبه على بعض الناس دون بعض، ومثل هذا يعرف منه أهل العلم ما يزيل عنهم هذا الاشتباه، كما إذا اشتبه على بعض الناس ما وُعدوا به في الآخرة بما يشهدونه في الدنيا، فظن أنه مثله، فعلم العلماء أنه ليس مثله، وإن كان مُشْبِهاً له من بعض الوجوه(٤)

وهذا الذي ذكرته، هو قول السلف، والأئمة المقتدى بهم، خلافاً للمبتدعة المتكلمة، فقد جعل القوم عقولهم هي الحجة القطعية، والبراهين اليقينية، فجعلوا نصوص الشريعة تابعة لهذه العقول.

وبناء على ذلك قالوا: بأن العقول، هي الفارق، والفيصل، بين المحكم

---

(١) رواه الطبري في تفسيره ٣/ ١٧٢، وذكره القرطبي في تفسيره ٤/ ١٠.

(٢) مجموع الفتاوى ١٣/ ٢٧٥.

(٣) انظر: للمزيد في كلام أهل العلم حول المحكم والمتشابه تفسير الطبري ٣/ ١٧٠ ـ ١٨٦، تفسير القرطبي ٤/ ٩ ـ ١٩، براءة الأئمة الأربعة ص٣٣٨ ـ ٣٤٩، المفسرون بين التأويل والإثبات للمغراوي ١/ ٧٩ وما بعدها، كتاب الوصايا العشرة لمحمد الجنباز ص٨ ـ ١١.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى ٣/ ٦٢.

والمتشابه، لا سيما عند تعارضها بما أصلوه من قواعدهم العقلية، التي يسمونها بـ(الدليل القطعي)، واعتبروا حمل النصوص الشرعية على العقول؛ من الواجبات التي لا بد منها.

قال القاضي عبد الجبار المعتزلي:[١] يجب أن يُرَتَّب المحكم والمتشابه جميعاً على أدلة العقول[٢]

وقال الرازي[٣]: إن الفارق بين المحكم والمتشابه، لا يكون إلا دليلاً منفصلاً عنهما، وأن هذا الفارق لا بد أن يكون هو الدليل العقلي القاطع[٤]

وبهذا علم أن موقف هؤلاء من المحكم والمتشابه، غير موقف السلف والأئمة المقتدين بهم.

قال شيخ الإسلام: إن هؤلاء المتكلمين، جعلوا أقوالهم البدعية محكمة يجب اتباعها، وجعلوا كلام الله ورسوله الذي يخالفها؛ من المتشابه الذي لا يعرف معناه إلا الله، أو الراسخون في العلم، والراسخون عندهم؛ من وافقهم في قولهم[٥]

المطلب الأول

فتاواهم في تفسير بعض أحاديث الصفات

من المقرر في منهج السلف الصالح ـ رحمهم الله ـ حمل كلام الله تعالى وكلام رسوله ﷺ على الحقيقة، وفهمه على الظاهر، وخاصة في نصوص الصفات.

وممن اعتنى بهذا المنهج علماء المالكية، فقد كان لهم مواقف حميدة تجاه أحاديث الصفات، وكيف لا وقد كان إمام المذهب رحمه الله قدوتهم في ذلك بعد

---

(١) هو: القاضي عبد الجبار الهمداني الاسترابادي المعتزلي له كتاب طبقات المعتزلة، توفي سنة ٤١٥هـ. كشف الظنون ٢/ ١١٠٧.

(٢) كتاب متشابه القرآن لعبد الجبار المعتزلي ص٧.

(٣) هو: أبو الفضائل فخر الدين محمد بن عمر الرازي الإمام مات بهراة سنة ٦٠٦هـ. انظر: طبقات الحنفية ١/ ١٠٣.

(٤) انظر: مفاتيح الغيب للرازي ٧/ ١٦٩ ـ ١٧٠.

(٥) انظر: مجموع الفتاوى ١٣/ ١٤٢ ـ ١٤٣.

رسول الله ﷺ، ومن تلك المواقف، ما أصلوه وقعدوه؛ مما يساعد على فهم أحاديث الصفات وفق مفاهيم سلفنا الصالح من الصحابة ومن تبعهم بإحسان. منها:

- عدم التفكر في ذات الله ﷻ.
- أن القول في صفات الله كالقول في ذاته.
- إمرار أحاديث الصفات كما جاءت.
- التجنب عن تأويل صفات الله ﷻ.
- اتباع منهج السلف الصالح في تفسير معاني الصفات.
- أن الله ليس كمثله شيء في ذاته وصفاته وأفعاله.

قال العلامة أبو عبد الله الأندلسي القحطاني في نونيته:

لا تتفكر في ذات ربك واعتبر فيما به يتصرف الملوان[(١)]
أمرر أحاديث الصفات كما أتت من غير تأويل ولا هذيان[(٢)]
هو مذهب الزهري[(٣)] ووافق مالكٌ وكلاهما في شرعنا عَلَمان.

وذكر من صفات الله ﷻ، ثم عقبها بقوله:

والأصل أن اللَّه ليس كمثله شيء تعالى الرب ذو الإحسان[(٤)]

وقال الشيخ الفندلاوي: فكما أن ذاته تعالى لا تشبه الذوات، كذلك صفاته لا تشبه صفات المخلوقين[(٥)]

ونقل عياض والقرطبي عن أبي الحسن البوشنجي[(٦)] - رحمهم الله - أنه سئل

---

(١) أي: الليل والنهار. مختار الصحاح ص٢٦٤.
(٢) الهَذَيانُ: كلام غير معقول، مثل كلام المَعْتُوه. اللسان ١٥/ ٣٦٠.
(٣) هو: أبو بكر، محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري، متفق على جلالته، وإتقانه، مات سنة خمس وعشرين ومائة. التقريب ص٥٠٦.
(٤) نونية القحطاني ص٤٦ - ٤٧.
(٥) فتوى الفندلاوي ص٤١.
(٦) هو: أبو الحسن عبد الرحمٰن بن محمد بن المظفر بن محمد بن داود بن أحمد بن معاذ الداوودي البوشنجي، توفي سنة سبع وستين وأربع مائة. طبقات الشافعية ٢/ ٢٤٩ - ٢٥٠، السير ١٨/ ٢٢٢ - ٢٢٦.

عن التوحيد، فقال: إثبات ذاتٍ غيرِ مشبَّهة بالذوات، ولا معطَّلة من الصفات[١]

أما الفتاوى المقررة لذلك؛ فقد أفتى إمام دار الهجرة مالك وغيره من أئمة الدين ـ رحمهم الله ـ كما نقله لنا الوليد بن مسلم قال:

(٢٥) سألت الأوزاعي، وسفيان الثوري، ومالك بن أنس، والليث بن سعد، عن هذه الأحاديث التي جاءت في الصفات؟[٢].

فقالوا: أمروها كما جاءت بلا كيف[٣]؛ أي: بلا تكييف لصفات الله تعالى.

ومنها ما رواه الحافظ ابن عبد البر أن أصبغ وعيسى قالا: عن ابن القاسم أنه قال:

(٢٦) سألت مالكاً عمن يحدث الحديث «أن الله خلق آدم على صورته»[٤]. والحديث «إن الله يكشف عن ساقه يوم القيامة»[٥]. «وإنه يدخل في النار يده حتى يخرج من أراد»[٦]. قال:

---

(١) الشفا ١/ ١٨٨، تفسير القرطبي ٧/ ٣٢٨.

(٢) وأحاديث الصفات كثيرة جداً، وكان من فقه الإمام مالك وغيره ـ رحمهم الله ـ وضع هذه القاعدة، لتشمل جميع صفات الباري ﷻ فبدلاً من إفراد كل صفة بكلام، أتى الإمام بما يغني ويشفي، والحمد لله.
ومن أحاديث الصفات:
حديث الجارية الذي فيه: **«أن الله في السماء»**. رواه مسلم في صحيحه ١/ ٣٨١ رقم ٥٣٧.
قال ابن عبد البر: فعلى هذا أهل الحق، ومثل هذا في القرآن كثير. . . . التمهيد ٢٢/ ٨١.
حديث عثمان بن أبي العاصي وفيه: **«وقل سبع مرات: أعوذ بالله وقدرته، من شر ما أجد وأحاذر»**. رواه مسلم في صحيحه ٤/ ١٧٢٨ رقم ٢٢٠٢. قال ابن عبد البر: في هذا الحديث دليل واضح على أن صفات الله غير مخلوقة؛ لأن الاستعاذة لا تكون بمخلوق. . . التمهيد ٢٣/ ٢٩.

(٣) المراسيل لأبي داود ١/ ١١٢ رقم ٧٥، شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة ٣/ ٥٢٧، التمهيد ٧/ ١٤٩، تهذيب الكمال ١/ ٥١٤، فتح الباري ١٣/ ٤٠٧، عون المعبود ١٣/ ٣٠.

(٤) رواه البخاري في صحيحه ٥/ ٢٢٩٩ رقم ٥٨٧٣، ومسلم في صحيحه ٤/ ٢٠١٧ رقم: ٢٦١٢.

(٥) رواه البخاري في صحيحه ٤/ ١٨٧١ رقم ٤٦٣٥.

(٦) لم أقف على تخريجه. قال الإمام الذهبي رحمه الله: وأما الحديث الثالث ـ يعني: حديث إن الله يدخل يده في النار ـ فلا أعرفه. السير ٨/ ١٠٤.

=

فأنكر ذلك إنكاراً شديداً، ونهى أن يحدث به أحداً[١]

وهذا الذي أفتى به الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ من إنكار التحدث بهذه الصفات، قد خرَّجه أهل العلم، وجِماع ما قالوا فيه هو:

١ ـ أن مالكاً لم ينكر هذه الصفات، وإنما أنكر التحدث بها أمام العوام فيفتنوا، قال ابن القاسم وابن وهب: كره مالك أن يحدَّث بها العوام الذين لا يعرفون وجهها، ولا تبلغها عقولهم فينكروها أو يضعوها في غير موضعه[٢].

٢ ـ أنه قد ورد في السُّنَّة ما يؤيد ما ذهب إليه الإمام، ففي «الصحيحين» عن أنس بن مالك قال: «**إن النبي ﷺ ومعاذ رديفه على الرحل قال: يا معاذ بن جبل، قال: لبيك يا رسول الله وسعديك. قال: يا معاذ، قال: لبيك يا رسول الله وسعديك ثلاثاً، قال: ما من أحد يشهد أن لا إلٰه إلا الله وأن محمداً رسول الله صدقاً من قلبه إلا حرمه الله على النار. قال: يا رسول الله، أفلا أخبر به الناس فيستبشروا؟، قال: إذاً يتكلوا. وأخبر بها معاذ عند موته تأثماً**[٣]»[٤]

٣ ـ إن هذا الفهم هو نفسه فهمه الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ حيث بوب في «صحيحه» فقال: (باب من خص بالعلم قوماً، كراهية ألا يفهموا)[٥] ثم أورد الآثار الواردة في ذلك.

٤ ـ أن شيخ الإسلام ابن تيمية قد بين هذا المقصد ووضحه أيما توضيح،

= ولكن عند ابن أبي عاصم في السُّنَّة ص٢٣٢ رقم ٥٢٧ حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**يوم القيامة يشفع النبيون والملائكة، ويشفع المؤمنون، ويبقى أرحم الراحمين**»، قال: فيقبض قبضة، أو قبضتين من النار، خلقاً كثيراً لم يعملوا خيراً، فيخرجون قد امتحشوا، وصاروا حمماً... قال الألباني: صحيح. انظر: المصدر السابق. كما ثبت ـ أيضاً ـ حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند الشيخين، وفيه: «يقال لجهنم: هل امتلأتِ، وتقول: هل من مزيد، فيضع الرب ـ تبارك وتعالى ـ قدمه عليها؛ فتقول: قط قط». صحيح البخاري ٤/ ١٨٣٥ رقم ٤٥٦٨، صحيح مسلم ٤/٢١٨٦ رقم ٢٨٤٦. قال الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ في الفتح ٨/ ٥٩٥: قط قط؛ أي: حسبي حسبي.

(١) النوادر والزيادات لابن أبي زيد القيرواني ١٤/٥٥٣، التمهيد ٧/ ١٥٠.

(٢) انظر: ترتيب المدارك ٢/ ٤٤.

(٣) تأثم المرء: تجنب الإثم. انظر: المعجم الوسيط ١/ ٦.

(٤) رواه البخاري في صحيحه ١/ ٥٩ رقم ١٢٨، ومسلم في صحيحه ١/ ٦١ رقم ٣٢.

(٥) صحيح البخاري ١/ ٥٩ باب رقم (٤٩).

فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ومما يتصل بذلك: أن المسائل الخبرية العلمية قد تكون واجبة الاعتقاد، وقد تكون معرفتها مضرة لبعض الناس فلا يجوز تعريفه بها، كما قال علي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: حدثوا الناس بما يعرفون، ودعوا ما ينكرون؛ أتحبون أن يكذب الله ورسوله[(١)] وقال ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: ما من رجل يحدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان فتنة لبعضهم[(٢)] وكذلك قال ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا لمن سأله عن قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ﴾ [الطلاق: ١٢]: ما يؤمنك أني لو أخبرتك بتفسيرها لكفَرت، وكفْرك تكذيبك بها. وقال لمن سأله عن قوله تعالى: ﴿تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ فِى يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُۥ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ۝٤﴾ [المعارج: ٤]: هو يوم أخبر الله به؛ الله أعلم به[(٣)] قال: ومثل هذا كثير عن السلف، فإذا كان العلم (بهذه المسائل) قد يكون نافعاً، وقد يكون ضاراً لبعض الناس، تبين لك أن القول قد ينكر في حال دون حال، ومع شخص دون شخص...[(٤)]

٥ ـ وقيل: أنكر مالك ذلك خوفاً من التشبيه والخوض فيه، قال أبو عمر: وإنما كره ذلك مالك خشية الخوض في التشبيه بكيف ها هنا[(٥)]، ذلك عملاً بقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ۝١١﴾ [الشورى: ١١].

٦ ـ وقال بعض أهل العلم: إنما أنكر الإمام مالك هذه الأحاديث لعدم ثبوتها عنده[(٦)]

ولعل هذا الأخير ـ والله أعلم ـ هو أقرب المحامل لِـ:

١ ـ أن الإمام رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد تكلم في غير هذه الصفات، مما ثبت به الآيات أو الأحاديث، كصفة المعية، والنزول[(٧)]، والاستواء، والرؤية، والكلام...، فما الفرق بين هذه وتلك؟.

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ١/٥٩ رقم ١٢٧.
(٢) رواه البخاري في مقدمة صحيحه ١/١١ رقم ٥.
(٣) تفسير الطبري ٢٩/٧٢.
(٤) مجموع الفتاوى ٦/٥٩ ـ ٦٠.
(٥) التمهيد ٧/١٥٠.
(٦) انظر: السير ٨/١٠٤.
(٧) وقد نسب إلى مالك تأويل هذه الصفة إلى نزول أمر الله. انظر: الرسالة الوافية ص١٣٧، مشكل الحديث وبيانه ص٧٦، التنبيه على الأسباب التي أوجبت الاختلاف بين المسلمين ص٦٦.

=

٢ ـ أن مما يؤكد أن مالكاً لم ير صحة هذه الأحاديث عدم روايتها في الموطأ.

قال الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: أنكر الإمام (مالك) ذلك لأنه لم يثبت عنده، ولا اتصل به، فهو معذور كما أن صاحبي الصحيحين معذوران في إخراج ذلك ـ أعني: الحديث الأول والثاني ـ لثبوت سندهما[١]

وأنا أؤكد هنا؛ بأن هذا لا يعني عدم جواز السؤال في مسائل الاعتقاد، للفهم والعلم ونفي الجهل عن النفس.

قال ابن عبد البر: فمن سأل مستفهماً، راغباً في العلم ونفي الجهل عن نفسه، باحثاً عن معنى يجب الوقوف في الديانة عليه، فلا بأس به، فشفاء العي السؤال، ومن سأل متعنتاً غير متفقه ولا متعلم، فهو الذي لا يحل قليل سؤاله ولا كثيره[٢]

ونظير ما سبق أيضاً تعقُبُ الحافظ ابن عبد البر على فتوى الإمام أحمد ـ رحمهما الله ـ في بيان المراد من قوله ﷺ: «**من قرأ قل هو الله أحد...، فكأنما قرأ ثلث القرآن**»[٣] فقال: وقد ثبت عن النبي ﷺ ذلك، ونحن نقول بما ثبت عنه ولا نعدوه، ونكل ما جهلنا من معناه إليه ﷺ، فبه علمنا ما علمنا، وهو المبيِّن عن الله مرادَه، والقرآن عندنا مع هذا كله كلام الله وصفة من صفاته ليس بمخلوق، ولا ندرى لِمَ تعدل ثلث القرآن، والله يتفضل بما يشاء على عباده...، وذكر ما قيل فيه من تفسيرات، ثم قال: من لم يجب في هذا، أخلص ممن أجاب فيه والله أعلم[٤]

= وثبت بعد البحث والتحقيق؛ أن هذه النسبة كذب ووضع، فمالك رَحِمَهُ اللَّهُ بريء منها. انظر: شرح حديث النزول لشيخ الإسلام ص٢١٠، مجموع الفتاوى ٥/ ٤٠١ ـ ٤٠٢، مختصر الصواعق لابن القيم ٢/ ٢٦١، الماتريدية للأفغاني ٣/ ٤٨ ـ ٤٩، براءة الأئمة الأربعة ص٣١٧ ـ ٣٢٤.

(١) سير أعلام النبلاء ٨/ ١٠٤.

(٢) التمهيد ٢١/ ٢٩٢، شرح الزرقاني ٤/ ٥٢٨.

(٣) رواه النسائي في سننه ٦/ ١٧٣ رقم: ١٠٥٢١ ـ ١٠٥٢٢، والبيهقي في شعب الإيمان ٢/ ٥٠٠ وصححه الألباني. انظر: صحيح سنن النسائي ١/ ٣٢٦.

(٤) التمهيد ١٩/ ٢٣٢.

المطلب الثاني

فتاواهم في تقسيم الصفات إلى ذاتية وفعلية

فإن معرفة الله ﷻ واجب شرعي، وأساس ديني، ولا يتأتى ذلك إلا بالعلم به ﷻ؛ من معرفته بأسمائه الحسنى، وصفاته العليا.

فشأن هذا العلم عظيم، وشرفه جليل، فمن عرف أسماء الله وصفاته، عرف الله، وبه يعرف ما سوى الله، ومن جهل أسمائه وصفاته، جهل ربه وهو لما سواه ﷻ أجهل، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ﴾ [الحشر: ١٩].

قال العلامة ابن القيم: فتأمل هذه الآية، تجد تحتها معنى شريفاً عظيماً، وهو أن من نسي ربه أنساه ذاته ونفسه، فلم يعرف حقيقته ولا مصالحه، بل نسي ما به صلاحه وفلاحه في معاشه ومعاده، فصار معطلاً مهملاً بمنزلة الأنعام السائبة، بل ربما كانت الأنعام أخبر بمصالحها منه...، والمقصود أن العلم بالله أصل كل علم، وهو أصل علم العبد بسعادته وكماله ومصالح دنياه وآخرته...، والجهل به أصل شقاوته(١)

ولمنزلة هذا العلم اعتنى بتوضيحه كثير من أهل العلم، ومن ذلك تقسيمهم صفات الباري ﷻ إلى صفات ذاتية وفعلية.

فالصفات الذاتية: نسبة إلى ذات الله ﷻ، وهي الصفات التي لا تنفك عن الرب ﷻ بحال من الأحوال(٢)

والصفات الفعلية: نسبة إلى الفعل، وهي الصفات التي تتعلق بالمشيئة والإرادة، إن شاء الرب ﷻ فعلها، وإن شاء امتنع عنها، فلم يفعلها. وكل صفة فعلية فهي ذاتية من جهة اتصاف الرب ﷻ بها أزلاً وأبداً، فلم تحدث له صفة بعد أن لم يكن متصفاً بها...(٣)

---

(١) انظر: مفتاح دار السعادة لابن القيم ١/ ١٢٤.

(٢) انظر: الكواشف الجلية ص٢٥٧، التنبيهات السنية ص٢٠.

(٣) القواعد الكلية للأسماء والصفات عند السلف للبريكان ص٨٧ ـ ٨٨.

وأما الفتاوى، فمنها:

(٢٧) ما ورد في جوابٍ للقاضي أبي بكر الباقلاني عندما قال: فإن قال قائل: ففصلوا لي صفات ذاته من صفات أفعاله لأعرف ذلك.

قيل له: صفات ذاته؛ هي التي لم يزل ولا يزال موصوفاً بها، وصفات فعله؛ هي الخلق والرزق والعدل والإحسان والتفضل والإنعام والثواب والعقاب والحشر والنشر، وكل صفة كان موجوداً قبل فعله لها[(١)][(٢)]

وقال ابن رشد رَحِمَهُ اللهُ بعد أن أثبت لله عَزَّ وَجَلَّ صفة الوجه واليدين والعينين والاستواء[(٣)] والبقاء، وأنها من صفات ذاته عَزَّ وَجَلَّ: وأما صفات أفعاله تعالى فكثيرة[(٤)]

ومن الصفات التي أفتى فيها المالكية أيضاً؛ **صفة الوجه، واليدين، والعينين، والرحمة.**

قال مالك رَحِمَهُ اللهُ: ولا ينبغي لأحد أن يصف الله إلا بما وصف به نفسه في القرآن[(٥)]، ولا يشبه يديه بشيء، ولا وجهه تبارك وتعالى بشيء، ولكنه يقول: له يدان كما وصف به نفسه، وله وجه كما وصف نفسه، نقف عندما وصف به نفسه في الكتاب، فإنه تبارك وتعالى لا مِثل له، ولا شبيه ولا نظير...[(٦)]

قال ابن رشد بعد أن ذكر هذا الكلام: لا اختلاف بين أحد من أهل القبلة في جواز إطلاق القول بأن لله يدين ووجهاً وعينين؛ لأن الله وصف بذلك نفسه بكتابه، فوجب إطلاق القول بذلك، والاعتقاد بأنها صفات ذاته من غير تكييف ولا تشبيه... وذكر ما قاله المؤولون ثم قال: والصواب قول المحققين الذين أثبتوها صفاتٍ لذاته تعالى، وهو الذي قاله مالك[(٧)]

---

(١) ما ذكر من الصفات على سبيل المثال فقط، لا الحصر، وأنه تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ متصف بهذه الصفات أزلاً.

(٢) اجتماع الجيوش ص١٩٣.

(٣) الاستواء من الصفات الذاتية الفعلية، فليست ذاتية فقط.

(٤) انظر: المقدمات الممهدات لابن رشد الجد ١/ ٢٠ ـ ٢١.

(٥) أو وصفه به رسوله ﷺ في السُّنَّة الصحيحة.

(٦) البيان والتحصيل ١٦/ ٤٠٠.

(٧) انظر: البيان والتحصيل ١٦/ ٤٠١، وانظر: تقرير الفندلاوي أيضاً في فتواه ص٤١.

وروى ابن وهب قال: سمعت مالكاً يقول: من قرأ يد الله، وأشار إلى يده، وقرأ عين الله وأشار إلى ذلك العضو منه، يقطع تغليظاً عليه في تقديس الله تعالى، وتنزيهه عما أُشبه إليه، وشبهه بنفسه.

ثم قال ابن وهب: وهذه غاية في التوحيد لم يَسْبِق إليها مالكاً موحِّدٌ[(١)]

نعم ثبت في الحديث المتفق عليه أن الرسول ﷺ أشار إلى عينه لما قال: «**إن الله ليس بأعور...**»[(٢)]

ومن أجوبة العلماء على هذا الحديث الشريف، أن هذه الإشارة في مقام النفي لا في الإثبات، وفي التقديس لا في التشبيه[(٣)]

(٢٨) ونقل الذهبي رحمه الله في السير جواباً للباقلاني، وفيه: فإن قيل فما الدليل على أن لله وجهاً ويداً؟.

قال قوله: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ ﴿٢٧﴾﴾ [الرحمٰن: ٢٧] وقوله: ﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥]، فأثبت تعالى لنفسه وجهاً ويداً.

قال: فإن قيل: فهل تقولون إنه في كل مكان؟.

قيل: معاذ الله، بل هو مستو على عرشه كما أخبر في كتابه،[(٤)]

قال الذهبي: فهذا المنهج هو طريقة السلف، وهو الذي أوضحه أبو الحسن وأصحابه، وهو التسليم لنصوص الكتاب والسُّنَّة، وبه قال ابن الباقلاني، وابن فورك والكبار، إلى زمن أبي المعالي، ثم زمن الشيخ أبي حامد، فوقع اختلاف وألوان نسأل الله العفو[(٥)]

(٢٩) قال أبو عمرو الداني في بعض أجوبته:

فنص سبحانه على إثبات أسمائه وصفات ذاته، فأخبر جل ثناؤه أنه: ذو الوجه الباقي بعد تقضي الماضيات، وهلاك جميع المخلوقات، وقال تعالى:

---

(١) انظر: أحكام القرآن لابن العربي المالكي ٤/ ١٧٤٠، تفسير القرطبي ١١/ ٢٥٦.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ٣/ ١١١٣ رقم ٢٨٩٢، ومسلم في صحيحه ١/ ١٥٥ رقم ١٦٩ واللفظ للبخاري.

(٣) انظر: أحكام القرآن ٤/ ١٧٤٠.

(٤) السير ١٧/ ٥٥٨.

(٥) السير ١٧/ ٥٥٩.

﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨] وقال: ﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ۝٢٧﴾ [الرحمٰن: ٢٧]، واليدين على ما ورد من إثباتهما في قوله تعالى مخبراً عن نفسه في كتابه: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ [المائدة: ٦٤] وقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥] وليستا بجارحتين، ولا ذواتي صورة[(١)]، وقال تعالى: ﴿وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: ٦٧] وتواترت الأخبار بإثبات ذلك من صفاته عن الرسول ﷺ وقال: «**كلتا يديه يمين**»[(٢)]: يعني ﷺ: أنه لا يتعذر عليه بأحديهما ما يتأتى بالأخرى.

والأعين: كما أفصح القرآن بإثباتها من صفاته فقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾ [الطور: ٤٨] وقال: ﴿وَاصْنَعِ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا﴾ [هود: ٣٧] وقال: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾ [القمر: ١٤] وقال: ﴿وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِي ۝٣٩﴾ [طه: ٣٩]، وليست عينه بحاسة من الحواس، ولا تشبه الجوارح والأجناس إذ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ۝١١﴾ [الشورى: ١١] وقال ﷺ حين ذكر الدجال: «**وإنه أعور**»[(٣)] وقال: «**وإن ربكم ليس بأعور**»[(٤)]، فأثبت له العينين[(٥)]

ومن الفتاوى في صفة الرحمة، وهي من صفات الذات والفعل:

(٣٠) سئل ابن عرفة: إن الله أرحم الراحمين ومع ذلك يعذب الكفار في جهنم، فلم تصلهم رحمة بوجه، فكيف ذلك؟.

فقال: بأن ذلك باعتبار مراعاة جميع الصفات لله تعالى؛ لأن من صفاته (شديد العقاب) وذلك صادق بعذاب أهل النار... فرحمته هي أشد الرحمة،

---

(١) هذا مخالف لطريقة السلف في إثبات الصفات؛ فهم يفصلون في الإثبات، ويجملون في النفي. انظر: مجموع الفتاوى ٦/ ٣٦ ـ ٣٨.

(٢) رواه مسلم في صحيحه ٣/ ١٤٥٨ رقم ١٨٢٧ بلفظ: «وكلتا يديه...».

(٣) رواه البخاري في صحيحه ٣/ ١١١٣ رقم ٢٨٩٢، ومسلم في صحيحه ٤/ ٢٢٤٨ رقم ٢٩٣٣.

(٤) انظر: نفس التخريج السابق.

(٥) الرسالة الوافية ص١٢٢ ـ ١٢٣، صحيح لم يرد لفظ العينين في القرآن، ولكن جاء فيه حديث. انظر: الجواب الصحيح ٤/ ٤١٣، وحكى بعضهم إجماع أهل السُّنَّة على إثباتهما. انظر: التوحيد لابن خزيمة ١/ ٩٧، ١١٤، بيان تلبيس الجهمية لابن تيمية ٢/ ٣٤، اجتماع الجيوش لابن القيم ص٣٠٠.

وعقابه هو أشد العقاب[١]

المطلب الثالث

فتاواهم في أن الأيمان تنعقد بصفة من صفات الله ﷻ

من الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ ما روى ابن عمر رضي الله عنهما أنه ﷺ قال: «**ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت**»[٢] ومنها أيضاً: حديث «**من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك**»[٣]

ولهذا نص أهل العلم على عدم جواز الحلف بغير الله، وأن ذلك بإجماع العلماء، وعلى أن اليمين ينعقد باسم من أسماء الله الحسنى أو بصفة من صفاته العليا الثابتة.

قال ابن عبد البر: لا يجوز الحلف بغير الله بالإجماع[٤]

وقال الشيخ سليمان صاحب كتاب تيسير العزيز الحميد[٥]: أجمع العلماء على أن اليمين لا تكون إلا بالله أو بصفاته، وأجمعوا على المنع من الحلف بغيره[٦]

هذا وقد أفتى علماء المالكية بأن اليمين ينعقد بصفة من صفات الله ﷻ، كما ينعقد بأحد أسمائه الحسنى.

---

(١) انظر: تفسير الإمام ابن عرفة برواية تلميذه أبي عبد الله محمد بن خلفة ابن عمر الوشتاني ١/ ٨٣.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ٥/ ٢٢٦٥ رقم ٥٧٥٧، ومسلم في صحيحه ٣/ ١٢٦٧ رقم ١٦٤٦.

(٣) رواه الترمذي في سننه ٤/ ١١٠ رقم ١٥٣ وقال هذا حديث حسن، والحاكم في المستدرك ٤/ ٣٣٠ رقم ٧٨١٤ وصححه.

(٤) انظر: التمهيد ١٤/ ٣٦٦، فتح الباري ١١/ ٥٣١، شرح الزرقاني ٣/ ٨٨، عون المعبود ٩/ ٥٥، تيسير العزير الحميد ص٤٤٤.

(٥) هو: الشيخ سليمان بن عبد الله ابن الشيخ محمد بن عبد الوهاب، من مؤلفاته؛ تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد، استشهد سنة ١٢٣٣هـ. انظر: علماء نجد خلال ثمانية قرون لآل بسام ٢/ ٣٤١ ـ ٣٤٩.

(٦) تيسير العزيز الحميد ص٤٤٤.

(٣١) سأل سُحنونٌ ابنَ القاسم: أرأيت إن حلف الرجل باسم من أسماء الله أتكون أيماناً في قول مالك، مثل أن يقول: والعزيزِ والسميعِ والعليمِ والخبيرِ واللطيفِ، هذه وأشباهها في قول مالك كل واحدة منها يمين؟.

قال: نعم.

قلت: أرأيت إن قال: واللهِ لا أفعل كذا وكذا هذه يمين؟.

قال: نعم، هي يمين عند مالك.

قلت: أرأيت إن قال تالله لا أفعل كذا وكذا، أو لأفعلن كذا وكذا؟.

قال: لم أسمع من مالك فيها شيئاً، وهي يمين يكفرها.

قلت: أرأيت إن قال: وعزة الله وكبرياء الله وقدرة الله وأمانة الله؟(١)

قال: هذه عندي أيمان كلها وما أشبهها، ولم أسمع من مالك فيها شيئاً.

قلت أرأيت إن قال: لعمر الله لأفعلن كذا وكذا، أتكون هذه يميناً في قول مالك؟.

قال: نعم أراها يميناً، ولم أسمع من مالك فيها شيئاً(٢)

---

(١) وأما الحلف بالأمانة فهو منهي عنه في الشرع وعن بريدة مرفوعاً «**من حلف بالأمانة، فليس منا**» رواه أحمد في مسنده ٥/ ٣٥٢ رقم ٢٣٠٣٠ وأبو داود في سننه ٣/ ٢٢٣ رقم ٣٢٥٣ وصححه الحاكم والهيثمي. انظر: المستدرك ٤/ ٣٣١، مجمع الزوائد ٤/ ٣٣٢.
وأما الحلف بالعهد والميثاق والكفالة، فقد رأى جملة من أهل العلم جواز ذلك وانعقاد ذلك اليمين. انظر التفاصيل في: المدونة الكبرى ٣/ ١٠٣ ـ ١٠٤، المعونة ١/ ٦٣٠ ـ ٦٣١، المغني ٩/ ٤٠٠.
ومما ينبغي التنبيه عليه هنا؛ أنه قد يشكل على بعض الناس، أن الله ﷻ أقسم بالمخلوق، ولماذا نَمنع من ذلك؟.
والجواب عنه أن يقال:
أولاً: إن هذا من فعل الله، ولا يسأل عما يفعل، وله أن يقسم سبحانه بما شاء من خلقه، وهو سائل غير مسؤول، وحاكم غير محكوم.
ثانياً: أن الله أقسم بهذه المخلوقات والآيات، لرفع شأنها، ومنزلتها، المتضمن الثناء على الله ﷻ.
وأما حديث: «**أفلح وأبيه إن صدق**» صحيح مسلم ١/ ٤١ رقم ١١؛ فقد أجاب عنه أهل العلم بأجوبة، أقربها للحق؛ أن هذا كان في أول الأمر، ثم نسخ. انظر للتفصيل: تيسير العزيز الحميد ص٤٤٤ ـ ٤٤٦، القول المفيد لابن عثيمين ٢/ ٢١٤ ـ ٢١٧.

(٢) المدونة الكبرى ٣/ ١٠٣.

وذكر ابن أبي زيد القيرواني أن مُطْرفاً وابن الماجشون[(١)] قالا: ومن حلف بالعزة والعظمة والجلال هكذا، فهو كقوله: وعزة الله وعظمته وجلاله، إنما هو حالف بالله؛ لأن ذلك لله، ومن نعت الله؛ وليكفِّر[(٢)].

وقوله: «ومن نعت الله»؛ أي: أن ذلك من صفة الله.

وقال ابن العربي: إذا حلف بالله تعالى، أو بصفاته العليا وأسمائه الحسنى فهو يمين[(٣)].

(٣٢) وقال أبو عيسى الوزاني في نوازله فيمن حلف بالمصحف أو بالقرآن:

فالذي رواه ابن القاسم عن مالك وهو المشهور عنه؛ إن حنث وجبت عليه كفارة يمين بالله خاصة[(٤)].

ذلك لأن القرآن كلام الله، وهو صفة من صفاته العليا.

المطلب الرابع

فتاواهم في صفة الكلام وحكم من قال: إن الله لم يكلم موسى

من مسائل الاعتقاد التي أولى علماء السلف والخلف العنايةَ بها من صفات الله ﷻ ـ صفة الكلام ـ، في حينٍ زلت فيها أقدام أهل الزيغ والبدع، فضلوا وأضلوا مَن بعدهم، ممن أرعاهم سمعه وقلبه، وهدى الله ـ ﷻ وله الحمد والشكر ـ أهل السُّنَّة والجماعة إلى الحق في ذلك.

وقد كان من أصولهم الشهيرة؛ الالتزام بالكتاب والسُّنَّة ومنهج السلف، فتحققت لهم الهداية بذلك قال الله ﷻ: ﴿الٓمٓ ۝١ ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ لَا رَيۡبَۛ فِيهِۛ هُدًى لِّلۡمُتَّقِينَ ۝٢﴾ [البقرة: ١، ٢]، وقال أيضاً: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ وَأَعَدَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي

---

(١) هو: أبو مروان، عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون القرشي التيمي المنكدري مولاهم المدني الفقيه المالكي تفقه على الإمام مالك وغيره. قال يحيى بن أحمد: كلما تذكرت أن التراب يأكل لسان عبد الملك، صغرت الدنيا في عيني. توفي سنة ٢١٣هـ. انظر: وفيات الأعيان ٣/ ١١٦٦.

(٢) النوادر والزيادات ٤/ ١٤، ١٦.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٤٣.

(٤) النوازل الكبرى ٤/ ٢٣٣ ـ ٢٣٤.

تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾ [التوبة: ١٠٠].

ومما لا شك فيه، أن كلام الله صفة من صفاته، لا خلق من مخلوقاته، فالله عز وجل يتكلم كيف شاء ومتى شاء، ويكلم من شاء، وهذا كله على الحقيقة، قال الإمام أبو القاسم اللالكائي(١) رحمه الله حاكياً مذهب السلف في صفة الكلام والقرآن: القرآن تكلم الله به على الحقيقة، وأنه أنزله على محمد ﷺ، وأنه القرآن على الحقيقة، متلو في المحاريب، مكتوب في المصاحف، محفوظ في صدور الرجال، ليس بحكاية ولا عبارة عن قرآن، وهو قرآن واحد غير مخلوق وغير مجعول ومربوب، بل هو صفة من صفات ذاته، لم يزل متكلماً، ومن قال غير هذا، فهو كافر ضال مضل مبتدع مخالف لمذاهب أهل السُّنَّة والجماعة(٢).

ومما تضمنه هذا الكلام القيم ما يأتي:

ـ الرد على الذين يقولون: إن القرآن كلام الله مجازاً وهم المعتزلة.

ـ والذين يزعمون أن كلام الله هو ما يفيض على النفوس، وهم الصابئة والفلاسفة.

ـ الرد على الكلابية والأشعرية والماتريدية، الذين يزعمون أن القرآن العربي ليس هو كلام الله، وإنما كلامه المعنى القائم بذاته، والقرآن العربي خُلق ليدل على ذلك المعنى.

ـ الرد على الذين يزعمون أن القرآن مخلوق، وأحياناً يقولون: مجعول أو مربوب، وهم المعتزلة ومن وافقهم من الأشعرية والماتريدية.

ـ إبطال ما زعم الكلابية؛ من أن الله تكلم بالقرآن بعد أن لم يكن متكلماً(٣).

قال العلامة القحطاني في نونيته الشهيرة مبيناً فيها منهج السلف في هذه الصفة:

---

(١) هو: أبو القاسم هبة الله بن الحسن الطبري اللالكائي توفي سنة ٤١٨هـ. انظر: تذكرة الحفاظ ٣/ ١٠٨٣.

(٢) انظر: شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة ١/ ٣٦٤.

(٣) انظر: شرح الطحاوية ١/ ١٨٠ وما بعدها، شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة ١/ ٣٦٤ ـ ٣٦٥ هامش رقم ٢.

وكــلامــه الــقــرآن أنــزل آيــة وحيا على المبعوث من عدنان
قـل: غـيـر مـخـلـوق كـلام إلـهـنـا واعجَلْ لا تك في الإجابة وإني(١)
وحـديـثـه الـقـرآن وهـو كـلامـه صـوت وحـرف لـيـس يـفـتـرقـان
فالصوت ليس بموجب تجسيمه إذ كـانـت الـصـفـتـان تـخـتـلـفـان
حركات ألسُننا وصوتُ حُلُوقِنا مـخـلـوقة وجـمـيـع ذلـك فـانـي
إن الذي هو في المصاحف مثبت بـأنـامـل الأشـيـاخ والـشُّـبـان
هــو قــول ربــي آيُــهُ وحــروفُــه ومـدادنـا والـرَّقُّ مـخـلـوقـان
من قال في القرآن ضد مقالتي فـالـعـنـه كـل إقـامـة وآذان(٢)

وقد أرشدنا رسول الله ﷺ إلى الاستعاذة بكلام الله كما في الصحيح أنه قال لأحد أصحابه: «**إنك لو قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق ـ لم يضرك إن شاء الله**»(٣)

قال ابن عبد البر: وفي هذا الحديث من الفقه: أن كلام الله ﷻ غير مخلوق وعلى هذا أهل السُّنَّة أجمعون... ولو كان كلام الله أو كلمات الله مخلوقة، ما أمر رسول الله ﷺ أحداً أن يستعيذ بمخلوق، دليل ذلك قول الله ﷻ: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ۝٦﴾ [الجن: ٦](٤)

هذا وقد جاءت فتاوى علماء المالكية في تقرير منهج السلف في هذه الصفة، ومن ذلك:

(٣٣) ما رواه الإمام اللالكائي أن رجلاً استفتى الإمام مالكاً فقال: يا أبا عبد الله، ما تقول في رجل قال: القرآن مخلوق؟.

فقال مالك بن أنس: اقتلوه كافر(٥)

وفي رواية قال: هو كافر زنديق اقتلوه(٦)

---

(١) قوله: ﴿وَأَنِّ﴾ لضرورة الشعر وإلا لقال: وانيا خبراً لفعل (تك).
(٢) انظر: نونية القحطاني ص١١ ـ ١٤ وص٤٧ ـ ٤٩.
(٣) صحيح مسلم ٤/ ٢٠٨٠ ـ ٢٠٨١ رقم: ٢٧٠٨، ٢٧٠٩.
(٤) انظر: التمهيد لابن عبد البر ٢٣/ ٢٩.
(٥) شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة ٢/ ٣١٣ ـ ٣١٤.
(٦) شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة ٢/ ٢٤٩، تاريخ بغداد ٥/ ٣٠٨، ويحمل قوله رحمه الله: =

(٣٤) وعن عبد الله بن نافع الصائغ[١] قال: قلت لمالك بن أنس: إن قوماً بالعراق يقولون: القرآن مخلوق.

قال: فنتر يده[٢] (أي: مالك) عن يدي، فلم يكلمني الظهر ولا العصر ولا المغرب، فلما كان العشاء الآخرة قال لي: يا عبد الله بن نافع، من أين لك هذا الكلام؟، ألقيت في قلبي شيئاً هو الكفر، صاحب هذا الكلام يقتل ولا يستتاب[٣].

(٣٥) وفي بعض أجوبة أبي عمرو الداني:

ومن قولهم: إن كلام الله صفة لذاته[٤]، لم يزل ولا يزال موصوفاً به. قال جل ثناؤه: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَٰمٌ﴾ [لقمان: ٢٧]، وقال: ﴿قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّي﴾ [الكهف: ١٠٩]، وقال: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [الفتح: ١٥]، وقال: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ﴾ [الأنعام: ١١٥]، وقال: ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٧٥]، وقال: ﴿إِنِّي ٱصْطَفَيْتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَٰلَٰتِي وَبِكَلَٰمِي﴾ [الأعراف: ١٤٤]، وسامع كلامه منه تعالى، بلا واسطة، ولا ترجمان، كجبريل وموسى ومحمد ﷺ سمعه من الله غير متلو ولا مقروء[٥]، فهو القائل ﷻ لموسى ﵇: ﴿إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدْنِي وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكْرِيٓ ۝١٤﴾ [طه: ١٤]، وكذلك قال تعالى: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ۝١٦٤﴾ [النساء: ١٦٤]، فأكد الفعل بالمصدر الذي يزيل المجاز، ويوجب الحقيقة.

وقال: ﴿مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٥٣] ومن عداهم ممن لا يتولى خطابه بنفسه، فإنما يسمع كلامه متلواً ومقروءاً. وقال عز من قائل: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ

= «اقتلوه...» على أن أمر القتل خاص بولي الأمر، أو من ينيبه، لا أنه يقتله أي واحد من الناس؛ لأن ذلك يؤدي إلى الفوضى.

(١) هو: عبد الله بن نافع الصائغ المخزومي مولاهم، أبو محمد المدني، يروى عن بن أبي ذئب ومالك وغيرهما، كان صحيح الكتاب، وإذا حدث من حفظه ربما أخطأ، مات سنة ست ومائتين. انظر: الثقات لابن حبان ٨/ ٣٤٨.

(٢) النَّتْرُ: الجَذْبُ. اللسان ٥/ ١٩٠.

(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة ٢/ ٣١٤.

(٤) وهو أيضاً؛ من صفات الفعل، لتعلقه بمشيئة الله ﷻ.

(٥) أي: بخلاف غير النبي، فإنه يسمع كلامه ﷻ متلواً ومقروءاً من القرآن.

﴿ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٦]، يريد: متلواً ومقروءاً. . .[١]

[٣٦] ولما سئل القاضي أبو عبد الله بُردلة[٢] عن معنى كلمات الله في قوله ﷺ: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق؟

أجاب: إن المراد بكلمات الله القرآن[٣]

[٣٧] وقال أبو عيسى الوزاني في نوازله فيمن حلف بالمصحف أو بالقرآن:

فالذي رواه ابن القاسم عن مالك وهو المشهور عنه؛ إن حنث وجبت عليه كفارة يمين بالله خاصة[٤] قال: وروي عن مالك أنه لا كفارة عليه وهي شاذة. . .[٥] وعلى هذا، فالرواية الأولى هي المعتبرة في المذهب.

قال ابن أبي زيد القيرواني مُسنِداً إلى الإمام مالك وأصحابه ـ رحمهم الله ـ: قال ابن حبيب: قال مالك وأصحابه في الحالف بالمصحف أو بالقرآن أو بسورة منه أو بآية: فكفارته كفارة اليمين[٦]

وقال ابن المواز بمثل ذلك أيضاً[٧]

ومما ينبغي التنبيه عليه هنا؛ أن للحلف بالمصحف حكمين:

أحدهما: إذا كان قصد الحالف به كلام الله الذي بين دفتي المصحف، فهذا حلف شرعي؛ لأنه حلف بصفة من صفات الله.

الآخر: إذا كان قصد الحالف بالمصحف، (الأوراق والمداد والغلاف)، فهذا حلف بالمخلوق، فلا يجوز.

ويمكننا حمل ما روي عن مالك ـ وهي شاذة ـ (بأن اليمين لا ينعقد إذا حلف بالمصحف) ـ على هذا القسم، والله أعلم[٨]

---

(١) انظر: الرسالة الوافية ص١٥٢ ـ ١٦٢.
(٢) هو: أبو عبد الله محمد العربي بن أحمد بُردلة الفاسي إمامها وفقيهها وقاضيها توفي سنة ١١٣٣هـ. انظر: كتاب الاستقصاء ٣/١١٣، الشجرة ٣٣٣.
(٣) النوازل الصغرى للوزاني ١/٧٤.
(٤) النوازل الكبرى ٤/٢٣٣ ـ ٢٣٤.
(٥) نفس المصدر ١/٢٧٥.
(٦) النوادر والزيادات ٤/١٦.
(٧) انظر: النوادر والزيادات ٤/١٦.
(٨) انظر كلاماً في هذه المسألة: ص٣٤٧.

قال الشيخ ميارة: وإذا عرفت مذهب أهل الحق في كلام الله تعالى؛ عرفت أن إطلاق السلف رضي الله عنهم على كلام الله تعالى أنه مقروء بالالسنة، مكتوب في المصاحف، محفوظ في الصدور، هو بطريقة الحقيقة لا المجاز...(١)

وأما مسألة تكليم الله عز وجل نبيه موسى عليه السلام فهي ثابتة في غير ما آية، قال الله عز وجل: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمًا ١٦٤﴾ [النساء: ١٦٤]. وقال تعالى: ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ﴾ [الأعراف: ١٤٣].

قال بعض السلف في تفسير الآية الأولى: أي: شفاهاً. وفي رواية: مراراً(٢)

وقال أبو محمد القحطاني:

فالله ربي لم يزل متكلماً حقّاً إذا ما شاء ذو إحسان
نادى بصوت حين كلم عبده موسى فأسمعه بلا كتمان
كذا ينادي في القيامة ربنا جهراً فيَسمَع صوتَه الثقلان(٣)

وبيَّن ابن العربي تفسر قوله تعالى: ﴿فَأَجِرۡهُ حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٦] فقال: وإذا أراد الله تعالى أن يكرم أحداً من خلقه؛ أسمعه كلامه بغير واسطة، كما فعل بموسى ومحمد ليلة الإسراء(٤)

وعلى هذا فمن قال: بأن الله لم يكلم موسى؛ فقد كذب الله تعالى ورسوله، ومن كذب الله ورسوله؛ فقد كفر.

قال ابن القاسم: أرى من قال: إن الله لم يكلم موسى أن يستتاب، فإن تاب وإلا قتل(٥).

وفي رواية زاد: أراه (أي: هذا الحكم) من الحق الواجب، وهو الذي أدين الله عليه(٦)

---

(١) الدر الثمين ص٢٢. ذلك لأن الكلام هو لقائله الأول، وكونه مقروءاً بالألسنة، أو مكتوباً في الصحف، أو محفوظاً في الصدور؛ لا يخرجه عن الحقيقة.
(٢) السُّنَّة لعبد الله بن أحمد ١/ ٢٨٥، تفسير الطبري ٦/ ٢٩، شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة ١/ ٣٦٥، ٢/ ٣٣١.
(٣) نونية القحطاني ص١٠.
(٤) أحكام القرآن ٢/ ٩٠٤.
(٥) النوادر والزيادات ١٤/ ٥٥٣، البيان والتحصيل لابن رشد ١٦/ ٣٩٩.
(٦) البيان والتحصيل لابن رشد ١٦/ ٣٩٩.

ومن الفتاوى في هذا:

(٣٨) سئل ابن رشد عمن ينكر كلام الله، وتكليمه موسى عليه السلام.

فأجاب: كلام الله تعالى ـ وإن كان ليس من جنس كلام المخلوقين ـ، فإنه يسمعه منه عز وجل من أكرمه من ملائكته ورسله، بأن كلمه دون واسطة، قال الله عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا﴾ [الشورى: ٥١]. وقال الله عز وجل: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴿١٦٤﴾﴾ [النساء: ١٦٤]، فمن أنكر هذا وجب أن يستتاب، فإن تاب وإلا قتل... وبالله التوفيق[(١)]

المطلب الخامس

فتاواهم في صفة الاستواء ووصف العرش

مما أجمع عليه المسلمون من لدن الصحابة رضي الله عنهم إلى يومنا هذا، إلا من شذ أو ضل ـ أن الله استوى على عرشه بذاته بلا كيف، وذلك أنه وردت نصوص كثيرة جداً في هذا التقرير في الكتاب والسُّنَّة، بل رُوينا في ذلك عدداً غفيراً من أقوال السلف؛ من الصحابة وتابعيهم بإحسان.

قال الله عز وجل: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ﴿٥﴾﴾ [طه: ٥] وقال تعالى: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ وَهِىَ دُخَانٌ﴾ [فصلت: ١١] وقال سبحانه: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ١٠].

وثبت في «الصحيحين» من حديث أنس رضي الله عنه قال: كانت زينب تفتخر على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وتقول: زوجكن أهاليكم وزوجني الله من فوق سبع سموات[(٢)]

وفي لفظ آخر قالت: زوجنيك الرحمٰن عز وجل من فوق عرشه، وكان جبريل عليه السلام هو السفير بذلك...[(٣)] وغير ذلك كثير.

---

(١) انظر: فتاوى ابن رشد ١/ ٥٣٤.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ٦/ ٢٦٩٩ رقم: ٦٩٨٣.

(٣) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٨/ ١٠٢ ـ ١٠٣، والحاكم في المستدرك ٤/ ٢٧ رقم ٦٧٧٧، وذكره ابن القيم في اجتماع الجيوش الإسلامية ص٦٦، وابن حجر في الإصابة ٧/ ٦٦٨.

قال ابن عبد البر ـ رحمه الله تعالى ـ: روينا من وجوه صحاح أن عبد الله بن رواحه رضي الله عنه مشى إلى أمة له فنالها، فرأته امرأته فلامته فجحدها، فقالت له: إن كنت صادقاً فاقرأ القرآن، فإن الجنب لا يقرأ القرآن فقال:

شهدت بأن وعد الله حق وأن النار مثوى الكافرينا
وأن العرش فوق الماء طاف وفوق العرش رب العالمينا
وتحمله ملائكة شداد ملائكة الإله مسومينا

فقالت: آمنت بالله، وكذبت عينيَّ، وكانت لا تحفظ القرآن ولا تقرؤه[1]

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: وأيم الله، إني لأخشى لو كنت أحب قتله لقتلته ـ تعني عثمان رضي الله عنه ولكن علم الله من فوق عرشه إني لم أحب قتله[2]

وعن الإمام الأوزاعي قال: كنا والتابعون متوافرون نقول: إن الله عز وجل فوق عرشه، ونؤمن بما وردت به السُّنَّة من الصفات[3]

وأفتى الإمام أبو حنيفة رحمه الله فيمن قال: لا أعرف ربي في السماء أو في الأرض: أنه قد كفر لأن الله تعالى يقول: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾، وعرشه فوق سماواته...[4]

قال ابن القيم معلقاً: ففي هذا الكلام المشهور عن أبي حنيفة رحمه الله عند أصحابه، أنه كفَّر الواقفة الذي يقول لا أعرف ربي في السماء أم في الأرض، فكيف يكون الجاحد النافي الذي يقول: ليس في السماء ولا في الأرض...!!؟[5]

---

(١) الرد على الجهمية للدارمي ص٢٧٥، الاستيعاب ٣/ ٩٠٠، حاشية ابن القيم ١٣/ ٣٠، اجتماع الجيوش الإسلامية ص٦٤.

(٢) الرد على الجهمية للدارمي رقم (٨٣)، الفتن ١/ ٨٨ رقم ٢٠٢، العلو للعلي الغفار ص٨٢، اجتماع الجيوش ص٦٥، عون المعبود ٩/ ٧٦، معارج القبول ١/ ١٧٨ وقال محققه: إسناده صحيح.

(٣) تذكرة الحفاظ ١/ ١٧٩، ١٨٤، اجتماع الجيوش ص٦٥، حاشية ابن القيم ١٣/ ١٧، سير أعلام النبلاء ٧/ ١٢١، فتح الباري ١٣/ ٤٠٦، عون المعبود ٩/ ٧٦.

(٤) شرح العقيدة الطحاوية ١/ ٢٤٤، الشرح الميسر على الفقهين الأوسط والأكبر ١/ ٩٤ بنحوه، الصواعق المرسلة ٤/ ١٢٩٧ ـ ١٢٩٨.

(٥) اجتماع الجيوش ص٧٤ ـ ٧٥.

هذا، وقد قرر هذا المنهجَ غيرُ واحد من علماء المالكية في الفتاوى وغيرها.

قال أصبغ: وهو مستو على عرشه، وبكل مكان علمه وإحاطته[١]

قال مالك الصغير أبو محمد ابن أبي زيد القيرواني: العلي الكبير وأنه فوق عرشه المجيد بذاته[٢] وهو في كل مكان بعلمه...[٣]

وقال أبو عمر الطلمنكي: أجمع المسلمون من أهل السُّنَّة على أن معنى قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ [الحديد: ٤] ونحو ذلك من القرآن، بأن ذلك علمه. وأن الله فوق السماوات بذاته مستو على عرشه كيف شاء[٤]

وبمثل هذا قال الإمام ابن أبي زمنين[٥]، والإمام أبو القاسم عبد الله بن الخلف المقري الأندلسي[٦] في كتابه الاهتداء لأهل الحق والاقتداء، الجزء الأول[٧]، وإمام المالكية بالعراق، القاضي عبد الوهاب[٨]، وأبو بكر ابن وهب، شارح رسالة ابن أبي زيد القيرواني[٩]، وإمام القراء أبو عمرو الداني في

---

(١) حاشية ابن القيم ١٣/ ١٨.

(٢) قوله: «فوق عرشه المجيد بذاته» من إطلاق السلف، قال أبو عبد الله محمد بن مجاهد في رسالته: مما أجمعوا على إطلاقه؛ أنه تعالى فوق سمواته على عرشه دون أرضه إطلاقاً شرعياً، ولم يرد في الشرع أنه في الأرض. وقال ابن ناجي: ليس هذا من إطلاق المصنف، وإنما هو من إطلاق السلف والصدر الأول. الفواكه الدواني ص٤٦ ـ ٤٧.
قال شيخ الإسلام: والذي قاله ابن أبي زيد، ما زالت تقوله أئمة أهل السُّنَّة من جميع الطوائف، وقد ذكر أبو عمرو الطلمنكي الإمام في كتابه الذي سماه «الوصول إلى معرفة الأصول»؛ أن أهل السُّنَّة والجماعة متفقون على أن الله استوى بذاته على عرشه.... مجموع الفتاوى ٥/ ١٨٩ ـ ١٩٠.

(٣) مقدمة رسالة ابن أبي زيد القيرواني ص٥.

(٤) العلو ١/ ٢٤٦، اجتماع الجيوش ص٨٢، الصواعق المرسلة ٤/ ١٢٨، شرح كتاب التوحيد ١/ ٦٧٦.

(٥) انظر: أصول السُّنَّة ص٨٨ ـ ٩٥، اجتماع الجيوش ص٨٢.

(٦) هو: أبو القاسم بن محرز المقري القيرواني، كان فقيهاً نظاراً نبيلاً، له تصانيف حسنة منها؛ تعليق على المدونة سماه التبصرة، وكتابه الكبير المسمى بالمقصد والإيجاز، توفي في نحو الخمسين وأربعمائة. الديباج المذهب ١/ ٢٢٦.

(٧) اجتماع الجيوش ص٨٨. (٨) نفسه ص١١٤.

(٩) نفسه ص١١٣.

أرجوزته[١]، والحافظ ابن عبد البر[٢]، وابن بطال المالكي[٣]، والإمام القرطبي[٤]، وابن رشد[٥]، وغيرهم كثير.

(٣٩) أما من الفتاوى فقد اشتهر إمام دار الهجرة رَحِمَهُ اللَّهُ بأثر تلقته الأمة بالقبول، حينما جاءه رجل فقال: يا أبا عبد الله، ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾ [طه: ٥] كيف استوى؟.

فما وجد مالك من شيء ما وجد من مسألته، فنظر إلى الأرض وجعل ينكت بعود في يده حتى علاه الرحضاء ـ يعني: العرق ـ ثم رفع رأسه ورمى بالعود وقال: الكيف منه غير معقول، والاستواء منه غير مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وأراك رجل سوء، وأمر به فأخرج[٦]

وزاد بعضهم فيها: فأدبر الرجل وهو يقول: يا أبا عبد الله لقد سألت عنها أهل العراق وأهل الشام فما وفق فيها أحد توفيقك[٧]

قال ابن بزيزة رَحِمَهُ اللَّهُ[٨]: وفيه دليل على تمكن مالك في علم التوحيد بما لا

---

(١) انظر: الأرجوزة المنبهة على أسماء القراء والرواة، وأصول القراءات، وعقد الديانات بالتجويد والدلالات، لأبي عمرو الداني ص١٨٠ ـ وما بعدها، الرسالة الوافية لمذهب أهل السُّنَّة في الاعتقادات وأصول الديانات له ص١٢٩ ـ ١٣١، العلو للعلي الغفار ١/ ٢٤٨، معارج القبول ١/ ٢٠٠. =

(٢) انظر: التمهيد ٧/ ١٣١، اجتماع الجيوش ١/ ٧٩ ـ ٨١، حاشية ابن القيم ١٣/ ١٩.

(٣) انظره وردَّه على قول المعتزلة في: شرح صحيح البخاري لابن بطال ١٠/ ٤٤٩٠٤٤٧، فتح الباري لابن حجر ٣/ ٤٠٦، شرح مقدمة ابن أبي زيد القيرواني إعداد الأمين الحاج محمد أحمد ص٩٦.

(٤) انظر: تفسيره ٣/ ٢٦٥٥، اجتماع الجيوش ص١٧٨.

(٥) انظر: مختصر الصواعق المرسلة ١/ ٧٣ ـ ٧٤، اجتماع الجيوش ٢٠٧ ـ ٢٠٨.

(٦) الحلية لأبي نعيم ٦/ ٣٢٥ ـ ٣٢٦، فتاوى البرزلي ١/ ٣٨٩، السير ٨/ ١٠٠ من طريق أبي نعيم. وقد أفرد الأستاذ عبد الرزاق البدر ـ هذا الأثر بالتأليف، وأفاض فيه سنداً ومتناً وشرحاً. . . وهو بعنوان «الأثر المشهور عن الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ في صفة الاستواء». انظر: مجلة الجامعة الإسلامية العدد ١١١، السنة ٣٣ ١٤٢١هـ، والعدد ١١٢.

(٧) فتاوى البرزلي ١/ ٣٨٩.

(٨) هو: أبو محمد عبد العزيز بن إبراهيم القرشي التميمي التونسي، من أعيان أئمة المذهب، له تآليف منها؛ شرح التلقين، توفي سنة ٧٧٣هـ. شجرة النور ص١٩٠.

خفاء فيه[١].

(٤٠) وقد جاء في جواب للقاضي أبي بكر الباقلاني في كتابه التمهيد في أصول الدين:

معاذ الله بل هو مستو على العرش، كما أخبر في كتابه، فقال عز وجل: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾ [طه: ٥]. وقال تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ﴾ [فاطر: ١٠]. وقال: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ ٱلْأَرْضَ﴾ [الملك: ١٦]، ولو كان في كل مكان لكان في جوف الإنسان وفي فمه وفي الحشوش، وفي الأماكن التي يرغب عن ذكرها تعالى الله عن ذلك، وهذا قد أجمع المسلمون على خلافه وتخطئة قائله، فوجب أن يكون التأويل على ما وصفناه، ولا يجوز أن يكون معنى استوائه على العرش؛ هو استيلاؤه، كما قال الشاعر:

قد استوى بشر على العراق

لأن الاستيلاء القدرة والقهر، والله تعالى لم يزل قادراً قاهراً عزيزاً مقتدراً. . .[٢]

وقال أيضاً: وأنه استوى على عرشه، فاستولى على خلقه، ففرق بين الاستواء الخاص والاستيلاء العام[٣]

(٤١) وقال أبو عمرو الداني في أجوبته:

ومن قولهم (أي: أهل السُّنَّة): أنه سبحانه فوق سماواته، مستو على عرشه، ومستول على جميع خلقه، وبائن منهم بذاته، غير بائن بعلمه، بل علمه محيط بهم، يعلم سرهم وجهرهم، ويعلم ما يكسبون، على ما ورد به خبره الصادق، وكتابه الناطق، فقال تعالى: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾ [طه: ٥].

واستواؤه جل جلاله: علوه بغير كيفية، ولا تحديد، ولا مجاورة، ولا مماسة[٤]

ثم نقل فتوى الإمام مالك السابقة، وذكر جملة مستفيضة من أدلة القرآن في

---

(١) فتاوى البرزلي ١/ ٣٩٠.

(٢) اجتماع الجيوش ص١٩١ ـ ١٩٣.

(٣) اجتماع الجيوش ص١٩٣.

(٤) انظر للتعليق عليه: ص٢٠٨.

ذلك، ثم قال: وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ ۖ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ﴿٣﴾﴾ [الأنعام: ٣] المعنى: وهو المعبود في السمٰوات وفي الأرض.

وقيل: وهو المنفرد بالتدبير فيهن.

وقيل: ذلك على التقديم والتأخير؛ أي: وهو الله يعلم سركم وجهركم في السمٰوات، وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ﴾ [الزخرف: ٨٤]؛ يعني: أنه إلٰه أهل السماء، وإلٰه أهل الأرض.

وقوله سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا۟ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ ﴿١٢٨﴾﴾ [النحل: ١٢٨] ﴿وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٦٩﴾﴾ [العنكبوت: ٦٩] ﴿إِنَّنِى مَعَكُمَآ أَسْمَعُ وَأَرَىٰ ﴿٤٦﴾﴾ [طه: ٤٦]؛ يعني: أنه يحفظهم وينصرهم ويؤيدهم، لا أن ذاته معهم، تعالى الله عن ذلك علوّاً كبيراً، وقوله ﷻ: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ [المجادلة: ٧]؛ يعني: أنه تبارك وتعالى عالم بهم وبما خفي من سرهم ونجواهم بدليل قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [المجادلة: ٧]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٧﴾﴾ [المجادلة: ٧] فابتدأ الآية بالعلم، وختمها بالعلم.

ثم أسند إلى مالك رَحِمَهُ اللَّهُ أنه قال: الله في السماء، وعلمه في كل مكان[(١)(٢)].

(٤٢) ومن أجوبته أيضاً رَحِمَهُ اللَّهُ:

ومن قولهم: إن الله سبحانه خلق العرش، واختصه بالعلو والارتفاع فوق جميع ما خلق، ثو استوى عليه كيف شاء من غير أن يحدث تغيراً في ذاته لا إلٰه إلا هو الكبير[(٣)]، وأنه تبارك وتعالى خلق الكرسي وهو بين يدي العرش، ولهما حملة يحملونهما بمشيئته وقدرته.

---

(١) السُّنَّة لابن أحمد ١/١٠٦ رقم ١١، الجامع للقيرواني ص١٤١، التمهيد ٧/١٣٨، ترتيب المدارك ٢/٤٣.

(٢) انظر: الرسالة الوافية ص١٢٩ ـ ١٣٤.

(٣) قال العجمي: ما دمنا نقول: إن الله ليس كمثله شيء، فلا داعي لمثل هذه العبارات، وبعض الأشاعرة يطلقون مثل هذه العبارة لنفي استواء الله على العرش. انظر: الرسالة الوافية ص١٣٩ هامش رقم (٢).

قال الله تعالى: ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَٰنِيَةٌ ۝١٧ يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ﴾ [الحاقة: ١٧، ١٨]؛ يعني: ثمانية أملاك، وجاء أنهم اليوم أربعة(١)

وقال عز من قائل: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ [البقرة: ٢٥٥] وذكر ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: إن الكرسي الذي وسع السمٰوات والأرض بموضع القدمين، ولا يعلم قدر العرش إلا الذي خلقه(٢)

قال: وقال مجاهد: كانوا يقولون: ما السمٰوات والأرض في الكرسي إلا كحَلَقَة في فلاة(٣)

قال: عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما السموات السبع في الكرسي إلا كحلقة ملقاة بأرض الفلاة، وفضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على تلك الحلقة**»(٤).

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال: ما بين السماء الدنيا والتي تليها مسيرة خمسمائة عام، وبين كل سماءين مسيرة خمسمائة عام، وبين السماء السابعة وبين الكرسي مسيرة خمسمائة عام، وبين الكرسي والماء مسيرة خمسمائة عام، والعرش فوق الماء، والله فوق العرش، وهو يعلم ما أنتم عليه(٥)(٦)

---

(١) انظر: مسند إسحاق بن راهويه ١/ ٩٠ رقم ١٠، تفسير الطبري ٢٩/ ٥٩، العظمة ٣/ ٨٣٠ رقم ٣٨٦، تفسير القرطبي ١٨/ ٢٦٦ وقال الشيخ العجمي: هو خبر منقطع. الرسالة الوافية ص١٣٩ هامش رقم (٣)، إلا أن بعض الأحاديث تقتضي ما ذكره المصنف، قال ابن كثير بعد أن ذكر حديثاً خرجه الإمام أحمد في مسنده ١/ ٢٥٦ رقم ٢٣١٤: وهذا إسناده جيد، وهو يقتضي أن حملة العرش اليوم؛ أربعة، فإذا كان يوم القيامة؛ كانوا ثمانية، كما قال تعالى: ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَٰنِيَةٌ ۝١٧﴾. تفسير ابن كثير ٤/ ٧٢.

(٢) رواه الطبراني في الكبير ١٢/ ٣٩ رقم ١٢٤٠٤، وقال الهيثمي في مجمعه ٦/ ٣٢٣: رجاله رجال الصحيح.

(٣) رواه سعيد بن منصور في سننه ٣/ ٩٥١ رقم ٤٢٥، وعبد الله بن أحمد في السُّنَّة ١/ ٢٤٧ رقم ٤٥٦.

(٤) رواه ابن حبان في صحيحه ٢/ ٧٦ ـ ٧٧ رقم ٣٦١ قال الحافظ: بعد أن وافقه في تصحيح هذا الحديث: وله شاهد عن مجاهد، أخرجه سعيد ابن منصور في التفسير؛ بسند صحيح عنه. الفتح ١٣/ ٤١١.

(٥) رواه البخاري في خلق أفعال العباد ص٤٣ مختصراً، واللالكائي في اعتقاد أهل السُّنَّة ٣/ ٣٩٥ ـ ٣٩٦ رقم ٦٥٩.

(٦) الرسالة الوافية للداني ص١٣٩ ـ ١٤٢.

المطلب السادس

فتاواهم في رؤية الله ﷻ يوم القيامة

من المقرر لدى أهل السُّنَّة والجماعة، أن الله ﷻ يُرى بالأبصار يوم القيامة.

قال شيخ الإسلام ابن تيميه رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إنه قد ثبت بالسُّنَّة المتواترة، باتفاق سلف الأمة وأئمتها؛ من الصحابة والتابعين، ومن بعدهم من أئمة الإسلام الذين ائتموا بهم في دينهم؛ أن الله ﷻ يُرى في الدار الآخرة بالأبصار عياناً[(١)]، وقد دل على ذلك القرآن في مواضع، والأحاديث الصحيحة في ذلك كثيرة متواترة في الصحاح والسنن والمسانيد[(٢)]

ومن أدلة ذلك:

ـ قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣] فسرت الآية بالنظر إلى الله ﷻ، وهو المروي عن ابن عباس، وابن عمر، رضي الله عنهم والحسن، وعكرمة، ومجاهد، ومحمد بن علي بن الحسين، وقتادة، والضحاك بن مزاحم، والإمام الشافعي، ووكيع رحمهم الله[(٣)]

وهو قول الإمام مالك، وابن الماجشون، ومحمد بن عبد الله بن الحكم[(٤)]، وغيرهم من المالكية[(٥)]

---

(١) وقال قوم وهم نفات الجهمية: إن الله لا يرى في الدنيا ولا في الآخرة. وزعم بعضهم أنه يرى في الدنيا والآخرة، كما قاله حلولية الجهمية، ولا شك في بطلانهما. انظر: مجموع الفتاوى ٢/٣٣٦.

(٢) بيان تلبيس الجهمية ١/٣٤٨.

(٣) انظر: شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة ٣/٣٦٩، تفسير البغوي ٤/٤٢٤، تفسير القرطبي ١٩/١٠٧ ـ ١٠٨، تفسير ابن كثير ٤/٤٥٠.

(٤) هو: أبو عبد الله، محمد بن عبد الله بن الحكم المصري سمع من ابن وهب وأشهب وصحب الشافعي وتفقه به، انتهت إليه الرئاسة بمصر مات سنة نيف وستين ومائتين. انظر: طبقات الفقهاء ١/١١١.

(٥) انظر: الجامع لابن أبي زيد ص١٢٣ ـ ١٢٤، شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة ٣/٣٦٩ و٥٠١، تفسير القرطبي ١٩/١٠٧ ـ ١٠٨، ترتيب المدارك ٢/٤٢، السير ٨/١٠٢.

قال أبو عمر: وعلى هذا التأويل، في هذه الآية، جماعة أهل السُّنَّة، وأئمة الحديث والرأي(١)

- قوله تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ ﴿١٥﴾﴾ [المطففين: ١٥].

قال مالك: لما حجب أعداءه فلم يروه، تجلَّى لأوليائه حتى رأوه(٢)

وقال الشافعي: لما حجب قوماً بالسخط، دل على أن قوماً يرونه بالرضا...(٣)

- ومنها أنه سئل الرسول ﷺ، هل نرى ربنا يوم القيامة؟.

فقال ﷺ: «**هل تضارون في القمر ليلة البدر؟**، قالوا: لا، يا رسول الله، قال: **فهل تضارون في الشمس ليس دونها السحاب؟**، قالوا: لا، يا رسول الله، قال: **فإنكم ترونه كذلك**»(٤)

وبمثل هذا التقرير جاءت فتاوى علماء المالكية، وفي مقدمتهم الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ.

(٤٣) وعن ابن نافع وأشهب، قال كل منهما: قلت: يا أبا عبد الله ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣] **ينظرون إلى الله؟.**

قال: نعم بأعينهم هاتين، فقلت له: فإن قوماً يقولون: لا ينظر إلى الله، إن ناظرة بمعنى منتظرة إلى الثواب(٥)، قال: كذبوا بل ينظرون إلى الله، أو ما سمعت قول موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٤٣]، أفترى موسى سأل ربه محالاً؟!، فقال الله: ﴿لَن تَرَىٰنِى﴾ في الدنيا لأنها دار فناء، ولا يُنظر ما يبقىَ بما يفنى، فإذا صاروا إلى دار البقاء، نظروا بما يبقى إلى ما يبقى، وقال الله: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ ﴿١٥﴾﴾ [المطففين: ١٥](٦)

---

(١) التمهيد ٧/ ١٥٤.
(٢) تفسير القرطبي ١٩/ ٢٦١.
(٣) تفسير القرطبي ١٩/ ٢٦١.
(٤) رواه البخاري في صحيحه ٦/ ٢٧٠٤ رقم ٧٠٠٠، ومسلم في صحيحه ٤/ ٢٢٧٩ رقم: ٢٩٦٨ واللفظ للبخاري.
(٥) قال بهذا القول المعتزلة، انظر للرد عليه: الرد على الجهمية للدارمي ص١٠٦، حادي الأرواح ص١٩٧.
(٦) شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة ٣/ ٥٠١ - ٥٠٢، وانظر: كتاب الجامع ص١٢٣ =

(٤٤) ومن أجوبة الداني رَحِمَهُ اللَّهُ في رسالته:

ومن قولهم: إن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يتجلى لعباده المؤمنين في المعاد، فيرونه بالأبصار على ما نطق به القرآن، وتواترت به أخبار الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣]، وأكد ذلك بقوله في الكافرين: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ ﴿١٥﴾﴾ [المطففين: ١٥] تخصيص منه برؤيته المؤمنين.

قال الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦].

والزيادة: النظر إلى الله تعالى، جاء ذلك مفسراً كذلك عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعن غير واحد من الصحابة والتابعين.

وقال تعالى مخبراً عن موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٤٣]، ولولا علمه بجواز الرؤية بالأبصار عليه؛ لما أقدم على أن يسأله ذلك...[1]

(٤٥) وسئل شيخ المغرب عبد القادر الفاسي رَحِمَهُ اللَّهُ[2] عن معنى حجب الكفار عن رؤية الله عَزَّ وَجَلَّ يوم القيامة، وهل يلزم حجبهم عن ذلك؛ عدم معرفتهم الله بربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته؟.

فأجاب:... لا يستلزم حصول المعرفة بالرؤية، فهم محجوبون عن رؤيته، لقوله تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ ﴿١٥﴾﴾ أي: ممنوعون من الرؤيا على الصحيح، مع كونهم عالمين بربوبيته وألوهيته يومئذٍ، مؤمنين به، ولكنه وقت لا ينفع فيه الإيمان...[3]

= ـ ١٢٤، ترتيب المدارك ٢/ ٤٢، إرشاد السالك لابن عبد الهادي ص٥١، السير ٨/ ١٠٢.

(١) انظر: الرسالة الوافية ص١٦٣ ـ ١٦٧.

(٢) هو: أبو محمد عبد القادر بن علي بن يوسف الفاسي، له أجوبة عن مسائل سئل عنها، جمعها بعض أصحابه، توفي سنة ١٠٩١هـ. انظر: كتاب الاستقصاء ٣/ ١٠٨، شجرة النور ص٣١٥.

(٣) انظر: النوازل الصغرى ١/ ٢١٩ ـ ٢٢٠ وقرر شيخ الإسلام ابن تيميه مثل هذا التقرير. انظر: مجموع الفتاوى ٧/ ١٥١.
وكذلك يقال لمن زعم فقال: كيف يعرفون صفات الله تعالى، ولا يرونه إذ الرؤية من =

كما أن رؤية الله تعالى لا تقتضي الإحاطة ولا الإدراك.

(٤٦) وفي قرة العين وغيره: سئل سيدي أحمد بن زكرياء[١] إذا رأت الخلائق ربها يوم القيامة، وحجبوا عن رؤيته هل يتخيلونه بعد ذلك؟.

فأجاب: بعدم التخيل؛ لأن ما في الخيال مَثَل، والله تعالى منزه عن أن يكون له مثل، أو يدرك بالوهم أو الخيال[٢]

قال: فإن قلت: التنزيه عن المثل يقتضي نفي المثل له تعالى، وهو معارض لقوله: ﴿وَلَهُ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الروم: ٢٧].

قلت: المَثَلُ المثبَت له تعالى غير المَثَل المنفي؛ فالمثل المنفي بمعنى المماثل والمقيس عليه، والمثبَت بمعنى الصفة بدليل قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ مَثَلُ ٱلسَّوْءِ﴾ [النحل: ٦٠]؛ أي: لهم صفة النقص وقوله: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾؛ أي: الوصف الأعلى[٣]

وأما مسألة رؤية الله في الدنيا، فمذهب السلف في ذلك أنها ممكنة جائزة ولكنها لم تقع شرعاً.

(٤٧) وقد جاء في جواب الإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مسألة الرؤية كما تقدم:

(لم يُر في الدنيا؛ لأنه باق ولا يرى الباقي بالفاني، فإذا كان في الآخرة، ورزقوا أبصاراً باقية رأوا الباقي بالباقي).

وعلق القاضي عياض على هذه الفتوى فقال: وهذا كلام حسن مليح، وليس فيه دليل على الاستحالة، إلا من حيث ضعف القدرة، فإذا قوى الله تعالى من شاء من عباده، وأقدره على حمل أعباء الرؤية لم يمتنع في حقه[٤]

= الصفة؟: نعم، الإنسان يعرف أشياء كثيرة عديدة، وقد لا يرى الأكثر منها، وذلك لأن طرق المعرفة ليست محصورة في النظر فقط.

(١) أي: ابن فارس رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(٢) قال الله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ والآيات في ذلك كثيرة.

(٣) انظر: الفواكه الدواني للنفراوي ص٣٩، قرة العين ص٨ ـ ٩ فتوى حسين المغربي.

(٤) الشفا للقاضي ١/ ١٥٥، وانظر: إكمال المعلم له ١/ ٥٣٧، تفسير القرطبي ٧/ ٥٦، المفسرون بين التأويل والإثبات للمغراوي ١/ ٤٣٦.

وموسى عليه السلام سأل الله عز وجل الرؤية، ولم يستطع أن يره، بل إنه خر صعقاً، وسؤاله عليه السلام دليل على الجواز.

قال غير واحد من أهل العلم ـ رحمهم الله ـ: وقد ثبت عند أهل السُّنَّة والجماعة؛ أن رؤية الله تعالى في الدنيا جائزة، خلافاً للمبتدعة(١)

فإنهم يقولون: بأن من جوز مثل هذا وأمكن عنده فقد كفر(٢)

ولهذا قال ابن عبد البر: فيلزمهم ـ أي: هؤلاء المبتدعة ـ تكفير موسى نبي الله عليه السلام، وكفى بتكفيره كفراً وجهلاً(٣)

(٤٨) وفي المعيار، وأما السؤال الثاني عشر فجوابه:

أن الرؤية ـ وإن كانت جائزة عقلاً ـ فقد يمكن أن تكون ممنوعة شرعاً(٤)، إما باعتبار بعض الأزمان، أو في حق بعض الأشخاص، فلما سأل موسى عليه السلام الرؤية بناء على جوازها عقلاً، ومنعه منها في الحال، وكان ما كان من صعقته وإفاقته، علم سمعاً أنها لا تقع في الدنيا، فقال: سبحانك تبت إليك من إقدامي على سؤال ما لم تقرني عليه؛ وأنا أول المؤمنين، فإن ذلك غير واقع في الدنيا سمعاً(٥)

فهذا الذي قررته في هذا المبحث هو العقيدة الصحيحة، التي عليها أهل السُّنَّة والجماعة في صفات الله عز وجل، ومن قال بغيرها ممن ينتسب إلى مذهب الإمام مالك أو غيره من مذاهب أهل السُّنَّة والجماعة، فهو على غير سبيل المؤمنين، لمخالفته كتاب الله وسنة نبيه ﷺ وإجماع أمته، بل حارب قول إمامه وأصحابه.

قال ابن أبي زيد مالك الصغير رحمه الله: فمما أجمعت عليه الأمة من أمور الديانة، ومن السُّنن التي خلافها بدعة وضلالة؛ أن الله تبارك اسمه، له الأسماء

(١) انظر: الشفا ١/ ١٥٤، تفسير القرطبي ٧/ ٢٦٧.

(٢) التمهيد ٧/ ١٥٥.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) بل نجزم بأنها ممنوعة شرعاً، كما جزم به في آخر جوابه، وهو قوله: «علم سمعاً أنها لا تقع في الدنيا» و«فإن ذلك غير واقع في الدنيا سمعاً».

(٥) المعيار ١٢/ ٢٨٠ ـ ٢٨١، وانظر: الفواكه الدواني ص٤١، ٤٥.

الحسنى والصفات العلى، لم يزل بجميع صفاته وأسمائه... أحاط علماً بجميع ما برأ قبل كونه، وفطر الأشياء بإرادته... وأن كلامه صفة من صفاته ليس بمخلوق فيبيد، ولا صفة لمخلوق فتبيد، وأن الله ﷿ كلم موسى بذاته، وأسمعه كلامه لا كلاماً قام في غيره... والله يكلم العباد يوم القيامة ليس بينهم وبينه ترجمان. وأنه يسمع ويرى، ويقبض ويبسط، وأن يديه مبسوطتان، والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة والسماوات مطويات بيمينه، وأنه يجيء يوم القيامة بعد أن لم يكن جائياً، والملك صفاً صفاً لعرض الأمم وحسابها وعقوبتها وثوابها، فيغفر لمن يشاء من المذنبين، ويعذب منهم من يشاء، وأنه يرضى عن الطائعين ويحب التوابين، ويسخط على من كفر به ويغضب، فلا يقوم شيء لغضبه، وأنه فوق سماواته على عرشه دون أرضه، وأنه في كل مكان بعلمه، وأن لله ﷻ كرسيّاً كما قال ﷿: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ [البقرة: ٢٥٥]... وأن الله سبحانه يراه أولياؤه في المعاد بأبصار وجوههم لا يضامون في رؤيته، كما قال ﷿ في كتابه وعلى لسان نبيه.

.... وكل ما قدمنا ذكره فهو قول أهل السُّنَّة وأئمة الناس في الفقه والحديث على ما بيَّناه، وكله قول مالك، فمنه منصوص من قوله، ومنه معلوم من مذهبه[1].

(١) انظر: كتاب الجامع ص١٠٧ ـ ١٠٩ وص١١٧.

الفصل الثاني

فتاوى علماء المالكية في نواقض التوحيد

وفيه توطئة وخمسة مباحث:

المبحث الأول: فتاواهم فيمن جحد شيئاً من الدين كالصلاة والزكاة مما علم بالضرورة أنه من الدين، أو استحل شيئاً مما حرمه الله تعالى، كشرب الخمر والزنى.

المبحث الثاني: فتاواهم فيمن سب الله ﷻ أو دينه، أو سب رسول الله ﷺ أو أحداً من الرسل ﵈، أو انتقصهم.

المبحث الثالث: فتاواهم في السحر، والكهانة، وما يلحق بهما.

المبحث الرابع: فتاواهم في السحرة وحكمهم.

المبحث الخامس: فتاواهم في الرقى والتمائم وما يلحق بهما.

توطئة

مما لا شك فيه أن الله عَزَّوَجَلَّ لم يخلق الخلق إلا لعبادته سبحانه: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦﴾ [الذاريات: ٥٦]، كما أنه لم يرسل الرسل إلا لتحقيق هذه العبودية والدعوة إليها والتحذير عما ينقضها ويضادها؛ من الشرك أو الردة، أو الوسائل المؤدية إليه.

وقد كان العلماء المتقدمون يعبرون عن نواقض التوحيد بقولهم، خرج عن الإيمان، أو ارتد عن دينه، أو كفر، ونحو ذلك، مثال ذلك قول الطحاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ولا يخرج العبدُ من الإيمان إلا بجحود ما أدخله فيه(١)

واستعمل الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذه التسمية «نواقض الإسلام» ليكون لها وقع في نفوس العامة والخاصة، فألَّف رسالة سماها نواقض الإسلام، ثم بعد ذلك شاع هذا الاستعمال بين تلامذته وأبنائه وأحفاده والمعاصرين من العلماء(٢)

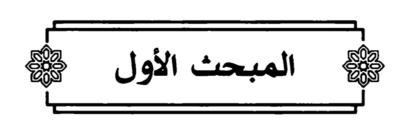
وفي هذا الفصل سأقوم ـ بإذن الله ـ بنقل فتاوى علماء المالكية التي وقفت عليها في بيان نواقض التوحيد(٣) وذلك وفق المباحث التالية:

---

(١) متن العقيدة الطحاوية ص٤٩.
بين سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ بأن هذا الكلام فيه نظر؛ لأنه قد يخرج المرء من الإسلام بغير الجحود، وهي كثيرة منها؛ طعنه في الإسلام، أو في النبي ﷺ، أو استهزاؤه بالله، ورسوله، أو بكتابه، أو بشيء من شرعه سبحانه، وهذه المسائل لا تسمى جحوداً.
انظر: المصدر السابق ص٤٩ ـ ٥٢ بتغيير خاص.

(٢) انظر: شرح نواقض التوحيد للدكتور عواجي ص٩ ـ ١٠.

(٣) ومن أهل العلم من قال: نواقض الإسلام، ومنهم من قال: نواقض الإيمان.



المبحث الأول

فتاوى علماء المالكية فيمن جحد شيئاً من الدين كالصلاة والزكاة مما علم بالضرورة أنه من الدين أو استحل شيئاً مما حرمه الله تعالى كشرب الخمر والزنى

من الأمور المعلومة بالضرورة أنه من الدين؛ الصلاة، والزكاة، وغيرهما من أركان الدين، فمن جحد شيئاً منها بعد إسلامه؛ فقد خرج من الملة.

قال القاضي عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: وكذلك نقطع بتكفير كل من كذب وأنكر قاعدة من قواعد الشرع، كمن أنكر وجوب الخمس الصلوات، أو عدد ركعاتها وسجداتها، وكذلك أجمع المسلمون على تكفير من قال من الخوارج[١]: إن الصلاة طرفي النهار، وعلى تكفير الباطنية في قولهم: إن الفرائض أسماء رجال أمروا بولايتهم، والخبائث والمحارم؛ أسماء رجال أمروا بالبراءة منهم، وقول بعض المتصوفة[٢] باسقاط العبادة وإباحة كل شيء لهم، وذكر أموراً معروفة بالضرورة أنها من الدين[٣]

وعلى ذلك جاءت الفتاوى منها:

(٤٩) سئل أبو القاسم ابن خجو[٤] عن تارك الصلاة، هل هو مؤمن فيقتل

---

(١) سيأتي التعريف بهم في الفصل الأول من الباب الرابع.

(٢) سيأتي التعريف بهم في الفصل الرابع من الباب الرابع.

(٣) انظر: الشفا ٢/٢٣٩ ـ ٢٤٤.

(٤) هو: أبو القاسم بن علي بن محمد بن خجو، فقيه صوفي، من تأليفه؛ النصائح فيما يحرم من الأنكحة والذبائح، توفي سنة ٨١١هـ. انظر: شجرة النور ص٢٨٣، معجم المؤلفين ٢/ ٦٤٥.

حدّاً، ويدفن في مقابر المسلمين ويصلى عليه وتؤكل ذبيحته، أو كافر سواء أقر بها أو جحدها؟

فأجاب: بأنه إن أقر بوجوبها، فإنه يقتل حدّاً فهو مؤمن على هذا القول، وقال ابن حبيب من المالكية: هو كافر وفاقاً للإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ، واحتج لهذا القول بظواهر أحاديث رويت عن النبي ﷺ.

قال: وأما من جحد وجوب الصلاة فهو مرتد كافر باتفاق، يقتل بعد الاستتابة ولا يدفن في مقابر المسلمين، ولا يصلى عليه باتفاق(١)

ويدخل في الجحود أيضاً الشرك بالله عَزَّ وَجَلَّ، لما فيه من الكفر وجحد للخالق وأفعاله وإنعامه سبحانه، فمن أشرك بالله سبحانه سواء في الربوبية أو في الألوهية أو في الأسماء والصفات بما يخرج من الملة؛ فقد انتقض به توحيده، وذهب به إيمانه وإسلامه، وحبط عمله، وخسر الدنيا والآخرة، قال الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَقَدْ أُوحِىَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ ۝٦٥﴾ [الزمر: ٦٥].

(٥٠) ولقد أفتى الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ عندما سئل عن رجل نادى رجلاً باسمه فقال: اللَّهُمَّ لبيك. أعليه شيء؟.

فقال مالك: إن كان جاهلاً، أو على وجه السفه فلا شيء عليه(٢)

(٥١) وسئل ابن القاسم عن ذلك أيضاً.

فقال: إن كان جاهلاً أو قاله على وجه سفه فلا شيء عليه، والجاهل يزجر ويعلم، والسفيه يؤدب، ولو قالها على اعتقاد أنه بمنزلة ربه كفر(٣)

ومن الشرك في الألوهية الذبح لغير الله لأنه من العبادة بل من أجل العبادة والقربان، فلا يصرف لغير الله، قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ۝١٦٢﴾ [الأنعام: ١٦٢] وقال تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ۝٢﴾ [الكوثر: ٢].

---

(١) انظر: فتاوى ابن رشد ١/ ٢٣٢، النوازل الكبرى للوزاني ١/ ٢٥٧ ـ ٢٥٨ بتغيير يسير.

(٢) البيان والتحصيل ١٦/ ٣٧٠ أي: لو كان على غير جهل وسفه يكفر، على ما بينه ابن القاسم في فتواه بعد ذلك.

(٣) البيان والتحصيل ١٦/ ٣٧٠، الشفا ٢/ ٢٤٧، فتح العلي المالك ٢/ ٢٨٥.

وعن علي بن أبي طالب ﷺ قال حدثني رسول الله ﷺ بأربع كلمات: **«لعن الله من ذبح لغير الله...»**[(١)]

وعن سلمان الفارسي ﷺ قال: دخل رجل الجنة في ذباب، ودخل رجل النار في ذباب، قالوا: وما الذباب؟ فرأى ذباباً على ثوب إنسان فقال: هذا الذباب قالوا: وكيف ذاك؟! قال: مر رجلان مسلمان على قوم يعكفون على صنم لهم، فقالوا لهما: قربا لصنمنا قرباناً، قالا لا نشرك بالله شيئاً، قالوا: قربا ما شئتما ولو ذباباً، فقال أحدهما لصاحبه: ما ترى؟ قال أحدهما: لا نشرك بالله شيئاً، فقتل فدخل الجنة. فقال الآخر بيده على وجهه، فأخذ ذباباً، فألقاه على الصنم، فدخل النار[(٢)]

ومن فتاوى علماء المالكية في هذا:

(٥٢) قال الوزاني في نوازله: وسئلت عمن يبني داراً مثلاً، فإذا فرغ من بنائها فلا يسكنها حتى يذبح فيها كبشاً أو دجاجة، فهل يجوز أم لا؟.

فأجبت: إن كانت تلك الذبيحة فرحاً باكتساب الدار فلا بأس، وإلا فلا يجوز، كأن يَقصد به الجنونَ[(٣)] الساكنين بها وتطييب خاطرهم، فهو مما أهل به لغير الله، فإنه شرك[(٤)]

(٥٣) وأفتى في ذلك الإمام أبو العباس أحمد الزقاق[(٥)] بأنه من أمور الجاهلية[(٦)].

---

(١) رواه مسلم في صحيحه ٣/ ١٥٦٧ رقم ١٩٧٨.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ٦/ ٤٧٣، وأبو نعيم في الحلية ١/ ٢٠٣، والبيهقي في شعب الإيمان ٥/ ٤٨٥، وهو صحيح موقوفاً. انظر: تيسير العزيز الحميد ص١٣٩ حديث رقم ١٢٤.

(٣) هكذا فيه، والجنون مصدر لفعل (جنّ، يجُنّ) بضم الجيم، والجن؛ جمع، مفرده؛ جني، والجِنة أيضاً: الجنون، منه قوله تعالى: ﴿أَم بِهِۦ جِنَّةٌۢ﴾، فالاسم والمصدر على صورة واحدة. انظر: مختار الصحاح ص٤٨، المعجم الوسيط ١/ ١٤٠ ـ ١٤١.

(٤) انظر: النوازل الكبرى ٢/ ٣٤٠، ٣٦٤.

(٥) هو: أبو العباس أحمد بن محمد بن أحمد المعروف بابن الزقاق، وبابن الجوخي المغربي الأصل الدمشقي المولد، حدث كثيراً وطال عمره وانتفع به، توفي سنة ٧٦٤هـ، ونعم الرجل كان. انظر: العبر ٦/ ٣٦١، الوفيات ٢/ ٢٦٤، شجرة النور ص٢٧٤.

(٦) نوازل التسولي ٢ ص٢ نقلاً عن الفتاوى الفقهية للأستاذ اليوبي ص٣٠٣.

(٥٤) وكما أفتى ـ أيضاً ـ أبو القاسم بن خجو الفقيه بأنه من أمور الجاهلية[١]**.**

(٥٥) وقد اتفقت جل الفتاوى المالكية التي تناولت هذا الموضوع، على فساد النحر، أو الذبح، لغير الله سبحانه[٢]**.**

ومن النواقض أيضاً موالاة الكفار في الاعتقاد قلباً ونية.

(٥٦) جاء في نوازل ابن هلال ما نصه:

فتولية الكافر مطلقاً، ذميمة، حرام لا تحل، ولا تجوز، سواء كانت لغرض دنيوي منهم، أو لغيره، لعموم الآية الواردة فيها، فلا يحل لمؤمن اتخاذ كافر وليّاً في شيء أصلاً، كما قال الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْكَـٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً﴾ [آل عمران: ٢٨] فيساعدون بقدر ما يصرف شرهم وأذاهم في الظاهر لا في الاعتقاد، يبين ذلك قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَـٰنِ﴾ [النحل: ١٠٦].

وعلى هذا، فمن تولاهم بمعتقده ودينه؛ فهو منهم في الكفر، واستحقاق النقمة، والخلود في النار.

قال: قال القاضي أبو الحسن علي بن عثمان بن عطية رَحِمَهُ ٱللَّهُ[٣]: هذا النهي عن الاتخاذ[٤] إنما هو فيما يظهره، وأما اتخاذه بقلبه ونيته فلا يفعل ذلك مؤمن[٥]

---

(١) انظر: النوازل الصغرى ١/٣١٨، نوازل التسولي ٢ ص٣ ـ ١٥ نقلاً من الفتاوى الفقهية للأستاذ اليوبي ص٣٠٣.

(٢) انظر: النوازل الصغرى ١/٢٤٨ ـ ٢٤٩، الفتاوى الفقهية لليوبي ص٣١٧ ـ ٣١٩.

(٣) أي: صاحب الوجيز.

(٤) أي: الوارد في آية آل عمران السابقة.

(٥) ذلك بأن مثل هذا الفعل من الكفر؛ لأنه من الزندقة إن أبطنه، ومن الردة إن أظهره، والزنديق يقتل بدون استتابة. انظر: النوادر والزيادات ١٤/٥١٨. والقول بعدم قبول توبة الزنديق هو الذي رجحه غير واحد من أهل العلم كابن أبي زيد القيرواني، وابن تيمية الحراني. راجع: النوادر والزيادات ١٤/٥٢٠ مجموع الفتاوى ٧/٢١٥، ٤٧١.
ومع هذا كله فلا يحكم على أحد بالزندقة إلا بالبينة العادلة من المسلمين، وعلى ذلك جاءت فتاوى علماء المالكية. انظر: فتاوى ابن الرشد ٣/١٤٦٢ ـ ١٤٦٤ والله أعلم.

قال: قال ابن العربي في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴿١٢١﴾﴾ [الأنعام: ١٢١]: إنما يكون بطاعته مشركاً إذا أطاعه في الاعتقاد الذي هو الكفر، وأما إذا أطاعه في الفعلِ وعقدُه سليم مستمر على التوحيد والتصديق؛ فهو عاص. فافهموا ذلك في كل موضع(١)

قال: وكون المؤمن موالياً للكافر يحتمل ثلاثة أوجه:

الأول: أن يكون راضياً بكفره ويواليه لأجله، والمؤمن يكفر بهذا الوجه من الموالاة؛ لأن الرضى بالكفر وتصويبه كفر، والكفر ينافي الإيمان.

الثاني: المعاشرة الجميلة في الدنيا بحسب الظاهر، وذلك غير ممنوع منه.

الثالث: وهو الوجه المتوسط بين الوجهين الأولين، وهو أن يوالي الكفار على وجه الركون إليهم، والمعاونة والمظاهرة والنصرة، على الوجه الذي يتوالى به المتوادون، من أهل القرابات بالتعظيم والمحبة، والاستشارة في مهم، مع اعتقاد أن دينه باطل، فهذا لا يوجب الكفر إلا أنه منهي عنه؛ لأن الموالاة بهذا الوجه قد تجره إلى استحسان طريقته والرضى بدينه وذلك يخرجه عن الإسلام. . .(٢)

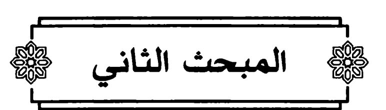
(٥٧) كما أن العلامة الونشريسي أفتى بمثل ما تقدم في معياره(٣).

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٢٧٥.

(٢) انظر: النوازل الصغرى١/ ٤٢١ ـ ٤٢٣.

(٣) انظر: نفسه ١/ ٤٢٠.



المبحث الثاني

فتاوى علماء المالكية فيمن سب الله ﷻ أو دينه، أو سب رسول الله ﷺ أو أحداً من الرسل عليهم السلام أو انتقصهم

سب الله ﷻ أو دينه:

من الكفر الجلي سب الله - تعالى - عما يقوله الظالمون، ويصفه المفترون - لأن الكمال المطلق والثناء والحمد كله لله وحده، وكيف يُتجرأ على سب الله ﷻ وقد عجز الحامدون من الأنبياء والصالحين عن إحصاء الثناء عليه سبحانه.

ولا يمكن أن يبلغ وصفه الواصفون، وأنه لا يوصف إلا بما وصف به نفسه تبارك اسمه وتعالى جده ولا إلٰه غيره(١)

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كنت نائمة إلى جنب رسول الله ﷺ ففقدته من الليل، فلمسته فوقعت يدي على قدميه وهو ساجد وهو يقول: «**اللَّهُمَّ أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك**»(٢)

ولقد نهى الله المؤمنين عن سب آلهة المشركين فقال سبحانه: ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨]، وسب آلهة المشركين وإهانتها مما يتقرب به إلى الله تعالى، ولكن لما كان ذلك طريقاً إلى سب المشركين لرب العالمين الذي يجب تنزيهه عن كل عيبٍ وآفةٍ وسبٍّ وقدحٍ - نُهينا عن سب آلهة المشركين(٣)

---

(١) انظر: التمهيد ٢٣/ ٣٥٠.

(٢) رواه مسلم في صحيحه ١/ ٣٥٢ رقم ٤٨٦.

(٣) انظر: تفسير السعدي ص٢٣١.

ولما حرم الله هذه الوسيلة المؤدية إلى سبه ـ وهي في الأصل مشروعة ـ فمن باب الأولى أن تكون الغاية آكد وأشد تحريماً، وكيف وقد كانت عظمة الله وجلالته راسخة في قلوب الأبرار والفجار(١)

وقد بيَّن أهل العلم أن لا خلاف في أن ساب الله من المسلمين كافر حلال الدم، وإنما الاختلاف في استتابته، ووجه ذلك؛ أن من قال باستتابته؛ رأى أنه كفر وردة محضة، لم يتعلق بها حق لغير الله؛ فأشبه قصد الكفر بغير سب الله، فحكمه حكم المرتد.

ووجه من قال بعدم استتابته؛ أنه حكم له حكم الزنديق، ولم تقبل توبته(٢)

هذا وقد جاءت فتاوى علماء المالكية مقررة تحريم سب الله تعالى ودينه، وأنه مما يناقض التوحيد، ومن ذلك:

سب الله سبحانه:

(٥٨) أفتى ابن حبيب وأصبغ بن خليل(٣) من فقهاء قرطبة(٤) بقتل رجل يدعى (بابن أخي عجب)، وكان خرج يوماً، فأخذه المطر، فقال: بدأ الخرَّاز(٥) يرش جلوده.

فقال ابن حبيب: دمه في عنقي، أَيُشْتَمُ ربٌّ عبدناه، ثم لا ننتصر له!! إنا

---

(١) انظر: تفسير السعدي ص٢٣١.

(٢) انظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٢٦، البيان والتحصيل ١٦/ ٣٩٨، الشفا ٢/ ٢٢٩ ـ ٢٣١، فتح العلي المالك ٢/ ٢٨٤ قلت: سواء قلنا باستتابته أم عدمه؛ فإنه قد أتى بما انتقض به توحيدُه وحبط به عمله، والله أعلم.

(٣) هو: أبو القاسم، القرطبي، سمع من أصبغ، وسحنون وجماعة، توفي سنة ٢٧٣هـ. شجرة النور ص٧٥.

(٤) قرطبة: (بضم أوله وسكون الطاء) كلمة عجمية رومية، ولها في العربية مجال، يجوز أن يكون من القرطبة، وهو العدو الشديد، وهي أعظم مدينة بالأندلس، وكان معدن الفضلاء، ومنبع النبلاء، بينها وبين البحر خمسة أيام، وليس لها في المغرب شبيه في كثرة الأهل، وسعة الرقعة. انظر: معجم البلدان ٤/ ٣٢٤.

(٥) الخراز: من حرز الجلد أو الخف؛ أي: خاطه، والخرز: فصوص من حجارة، يقال: انظر: اللسان ٥/ ٣٤٤.

إذاً لعبيد سَوْءٍ، وما نحن له بعابدين، وبكى، ورفع المجلس إلى الأمير بها عبد الرحمٰن بن الحكم الأموي(١)(٢)

(٥٩) وأفتى فقهاء القيروان، وأصحاب سحنون؛ ـ رحمهم الله ـ بقتل إبراهيم الفزاري،
وكان شاعراً، فرفعت عليه أمور منكرة؛ من الاستهزاء بالله وأنبيائه ونبينا ـ عليهم الصلاة والسلام ـ، فأحضر له القاضي يحيى بن عمر(٣) وغيره من الفقهاء، وأمر بقتله وصلبه، فطعن بسكين، وصلب منكَّساً(٤)؛ ثم أنزل وأحرق بالنار.

ولما رفعت خشبته، وزالت عنها الأيدي؛ استدارت، وحولَتْهُ عن القبلة، فكان للجميع آية، وكبَّر الناس، وجاء كلب فولغ في دمه: فقال يحيى بن عمر: صدق رسول الله ﷺ، وقد ذكر حديثاً عنه ﷺ أنه قال: «**لا يلغ الكلب في دم مسلم**»(٥)(٦)

(٦٠) وسئل أبو محمد ابن أبي زيد القيرواني رحمه الله عن رجل لعن رجلاً ولعن الله، فقال: إنما أردت أن ألعن الشيطان فزل لساني.

فأجاب قائلاً: يقتل بظاهر كفره، ولا يقبل عذره.

وهو معذور فيما بينه وبين الله تعالى(٧)

بل وأفتى بعضهم؛ بأن الحكم واحد، فيمن سب الله، تصريحاً أو تعريضاً.

---

(١) هو: عبد الرحمٰن بن الحكم بن هشام بن الداخل الأموي صاحب الأندلس، وكان محمود السيرة، عادلاً جواداً، يقيم للناس الصلوات، ويهتم بالجهاد، توفي سنة ثمان وثلاثين ومائتين. انظر: شذرات الذهب ١/ ٩٠.

(٢) الشفا ٢/ ٢٤٧.

(٣) هو: أبو زكريا يحيى بن عمر بن يوسف بن عامر الكناني وقيل البلوي، وعداده في كبراء أصحاب سحنون، توفي سنة تسع وثمانين ومائتين. الديباج المذهب ص٣٥١ ـ ٢٥٣، السير ١٣/ ٤٦٢ ـ ٤٦٣.

(٤) نَكَسَ الشيء فانْتَكَسَ: قلبه على رأسه. مختار الصحاح ص٢٨٣.

(٥) لم أقف عليه.

(٦) الشفا ٢/ ١٩١.

(٧) الشفا للقاضي عياض ٢/ ٢٢٩، ٢٤٦، فتاوى البرزلي ٦/ ٣٣٥، فتح العلي المالك ٢/ ٢٨٤ ـ ٢٨٥.

(٦١) فقد أفتى الشيخ إبراهيم بن حسين بن خالد[(١)] في رجل كثير التشاؤم ـ بعد أن شهد عليه بشهادات ـ أنه قال بعد استقلاله من مرض: لقيت في مرضي هذا ما لو قتلت أبا بكر وعمر لم أَسْتَوجب هذا كله.

فأفتى الشيخ بقتله؛ لأن مُضمَّن قولِه تجويرٌ لله تعالى، وتظلُّم منه[(٢)]

(٦٢) وأفتى الشيخ سيدي عبد الله العلوي الشنقيطي[(٣)] بأن من نواقض الإيمان انتهاك حرمة ذي العرش العظيم[(٤)].

سب دين الله عز وجل:

(٦٣) سئل الإمام أبو محمد ابن أبي زيد القيرواني رحمه الله عمن قال لصبي: لعن الله معلمك وما علمك، وقال: أردت سوء الأدب، ولم أُرِدْ القرآن.

فأجاب بأنه يؤدب. قال: وأما من لعن المصحف؛ فإنه يقتل[(٥)]

(٦٤) وسئل الإمام أبو إسحاق الشاطبي رحمه الله عن رجل أشهد عليه أنه ينتحل الطريقة الفقرية التي أشتهر بها أهل الإباحة وتحليل ما حرم الله، ....

وشهد عليه أحدهم أنه فسر قوله تعالى: ﴿ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، بأن الحي حيا المرأة؛ يعني: فرج المرأة، وأن القيوم ذَكر الرجل، تعالى الله عن أقوال المفترين، وشهد عليه آخر أنه قال: العبادة ثلاثة أقسام: مجازية؛ وهي ما عليه هؤلاء الناس، وعبادة حق، وحقيقة. وشهد عليه آخرون بما يتعلق بالاستهزاء بالأنبياء، وأن الشريعة للعوام.

فأجاب: الذي يقال ـ وبالله التوفيق ـ: إن الشهود قد اتفقوا على معنى واحد يقتضي الحكم بقتله من غير استتابته.

---

(١) هو: أبو إسحاق إبراهيم بن حسين بن خالد، مذكور في المالكية، له تأليف في تفسير القرآن، وكان يذهب إلى النظر وترك التقليد، توفي سنة أربعين ومائتين. انظر: الديباج المذهب ص٨٤.

(٢) انظر: الشفا ٢/ ٢٢٩ ـ ٢٣٠.

(٣) هو: سيدي عبد الله بن إبراهيم العلوي الشنقيطي، من مؤلفاته؛ مراقي السعود، توفي في حدود سنة ١٢٣٠هـ. انظر: مقدمة مرجع المشكلات في الاعتقادات والعبادات ص٦.

(٤) انظر: نفس المصدر ص١٦٥.

(٥) انظر: الشفا ٢/ ٢٥٢.

أما عدم استتابته؛ فلاستتاره بتلك المقالات، وأما قتله؛ فلأن شهادتهم اجتمعت على أنه كافر بشريعة محمد ﷺ، فلأن الحي القيوم في أسماء الله، ثابت في الشريعة قرآنا وسُنَّة، على معناه المفهوم، فتحريفه إلى ذلك المعنى الخسيس كفر، يصحبه من الاستهزاء ما لا يخفى.

وكل من كفر بشيء من الشريعة؛ فهو كافر بجميعها، حسبما هو منقول عن السلف الصالح، ونص عليه أصبغ بن الفرج فقال: من كذب ببعض القرآن؛ فقد كذب به كله، ومن كذب به كله؛ فقد كفر به كله، ومن كفر به كله، فقد كفر بالله.

وإذا تقرر هذا فلا يرتاب مؤمن في قتل صاحب هذا القول.

قال: قال عياض: وكذلك أجمع على تكفير من قال من الخوارج: إن الصلاة طرفي النهار. وعلى تكفير الباطنية في قولهم: إن الفرائض أسماء رجال أمروا بولائهم، والخبائث والمحارم أسماء رجال أمروا بالبراءة منهم. وقول بعض المتصوفة: بإسقاطهم العبادة، وإباحة كل شيء لهم، ورفع عهد الشرائع عنهم[١]

(٦٥) وسئل الشيخ محمد عليش رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ما قولكم في رجل جرى على لسانه سب الدين من غير قصد، هل يكفر، أو لا بد من القصد، أو لا يكفر؟.

قال: فأجبت بما نصه: الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله، نَعم ارتد؛ لأن السب أشد من الاستخفاف، وقد نصوا على أنه[٢] ردة، فالسب ردة بالأولى، وفي المجموع (ولا يعذر بجهل وزلل لسان)[٣]

سب رسول الله ﷺ أو أحد من الرسل عَلَيْهِمُ ٱلسَّلَامُ:

وقد حكى غير واحد إجماع الأمة من لدن الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ على أن من سب الرسول ﷺ أو أحداً من الأنبياء والرسل عَلَيْهِمُ ٱلسَّلَامُ؛ يقتل، وأن لا خلاف في استباحة دمه بين علماء الأمصار، وسلف الأمة.

وإنما الخلاف في هل هذا القتل في غير المستحل ردة، أم حدّاً؟.

---

(١) فتاوى الإمام الشاطبي ص٢٤٣ ـ ٢٤٧، المعيار ٢/ ٥١١ ـ ٥١٣، وانظر: كلام القاضي في الشفا ٢/ ٢٣٩ ـ ٢٤٤.

(٢) يعني: الاستخفاف بالدين.

(٣) فتح العلي المالك ٢/ ٢٨٤، وانظر التعليق على مسألة: زلة اللسان في ص٢٢٩.

فذهب مالك، والشافعي، والليث، وأحمد، وإسحاق، وهو مقتضى قول الخليفة الراشد أبي بكر الصديق رضي الله عنه إلى أنه ليس ردة.

وذهب أبو حنيفة وأصحابه، والثوري وأهل الكوفة، والأوزاعي، ورواية شامية عن مالك، وسُحنون من المالكية؛ إلى أنه ردة وزندقة(١).

ومن الفتاوى في هذا التقرير:

(٦٦) سأل هارونُ الرشيد الإمامَ مالكاً ـ رحمهما الله ـ عن رجل شتم النبي ﷺ، وذكر له أن فقهاء العراق أفتوه بجلده، فغضب مالك وقال: يا أمير المؤمنين ما بقاء الأمة بعد نبيها؟...؛ من شتم الأنبياء قتل، ومن شتم أصحاب النبي ﷺ ضرب(٢)(٣).

قال القاضي عياض معلقاً: ولا أدري مَن هؤلاء الفقهاء بالعراق الذين أفتوا الرشيد بما ذكر!، ومذهب العراقيين هو قتله، ولعلهم ممن لم يُشْهر بعلم، أو من لا يوثق بفتواه، أو يميل به هواه، أو يكون ما قاله يحمل على غير السب، وإلا فالإجماع على قتل من سبه ﷺ، كما قدمناه(٤).

---

(١) انظر: الشفا ٢/١٨٨ ـ ١٩٠.

(٢) قوله: «ومن شتم أصحاب النبي ﷺ ضرب» ليس على الإطلاق، فإن منهم من سبُه قَتْلٌ.
قال هشام بن عمار: سمعت مالكاً يقول: من سب أبا بكر وعمر أُدِّب، ومن سب عائشة قتل؛ لأن الله يقول: ﴿يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَن تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾﴾ [النور: ١٧]. ومن سب عائشة فقد خالف القرآن، ومن خالف القرآن قتل. أحكام القرآن لابن العربي ٣/١٣٥٦، فتاوى البرزلي ٦/٣٣٧، وانظر: فتح العلي المالك ٢/٢٨٦ ـ ٢٨٧.
وقال ابن العربي معلقاً: لأن كل من سبها بما برأها الله منه فهو مكذِّب لله، ومن كذب الله فهو كافر، فهذا طريق قول مالك، وهي سبيل لائحة لأهل البصائر، ولو أن رجلاً سب عائشة بغير ما برأها الله منه لكان جزاؤه الأدب. أحكام القرآن ٣/١٣٥٦ وقرر مثل ما تقدم الباقلاني، وابن شعبان، وعياض، والبرزلي. انظر: فتاوى البرزلي ٦/٣٣٦ ـ ٣٣٧. كما أن من سب الصحابة بأن ما هم عليه باطل يكفر، لكنه إن تنقصهم بأذى ليس من هذا، يؤدب الأدب الوجيع، أفتى بذلك الشعبي فقيه مالقة، والشيخ أبو عمران، والشيخ عبد الجليل، نقلها عنه الشيخ القفصي رحمهم الله جميعاً. انظر: فتاوى البرزلي ٦/٣٣٥، ٣٣٨.

(٣) الشفا ٢/١٩٥ ـ ١٩٦، العقد المنظم للحكام لابن سلمون ٢/٢٦٩، فتاوى البرزلي ٦/٣٣٦، المعيار ٢/٣٥٦، فتاوى ابن رشد ١/٣٤٢ هامش رقم (١).

(٤) انظر: الشفا ٢/١٩٥ ـ ١٩٦.

(٦٧) وقال ابن القاسم: ولقد سألنا مالكاً عن نصراني كان بمصر فشُهد عليه أنه قال: مسكين محمد يخبركم أنه في الجنة، هو الآن في الجنة، ما له لم يدفع عن نفسه إذ كانت الكلاب تأكل ساقيه، لو كانوا قتلوه استراح الناس منه.

فسألناه عن ذلك، وكُتِبَ إلينا بها من مصر ونحن بالمدينة، فلما قرأته عليه صمت، وقال: حتى أنظر فيها، فلما كان بعد ذلك المجلس قال لنا: أين كتاب الرجل؟، فقلنا له: هو في المنزل ونحن نحفظ المسألة، فقال: لقد كنت حين قرأتم علي هممت ألا أتكلم فيه بشيء، ثم تفكرت في ذلك فإذا أنا أرى أن لا ينبغي الصمت عنه، اكتبوا إليه يضرب عنقه(١)

قال ابن القاسم عن مالك: إن من شتم النبي ﷺ من المسلمين قتل ولم يستتب. . . ، وقد فرض الله تعزيره وتوقيره ﷺ، قال الله تعالى: ﴿فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، فمن شتمه كان بمنزلة من أدركه فلم يعزره ولم ينصره، ومن لم ينصره لم يؤمن به(٢)

وهذا الحكم عام في الأنبياء والرسل جميعاً؛ لأن المرسِل واحد، وهو الله ﷻ، فالقدح في أحد منهم قدح فيمن أرسلهم أو بعثهم، ولهذا قال ابن القاسم وأصبغ وسحنون: ومن شتم الأنبياء عليهم السلام أو أحداً منهم أو تنقصه قتل ولم يستتب، وهو كمن شتم نبينا عليه السلام. قال الله سبحانه: ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ﴾ [آل عمران: ٨٤](٣)

وهذا الذي أفتى به إمام دار الهجرة رحمه الله هو الذي نقل عن علماء المالكية في فتاواهم، ومن ذلك:

(٦٨) فقد حكى القاضي عياض رحمه الله فيمن سب النبي ﷺ أو ألحق به أذى...؛ أنه يقتل قال: وهذا كله إجماع من العلماء، وأئمة الفتوى من لدن الصحابة رضوان الله عليهم إلى هلمَّ جراً(٤).

---

(١) البيان والتحصيل ١٦/ ٣٩٧، الشفا ٢/ ٢٢٥.
(٢) النوادر والزيادات ١٤/ ٥٢٦، وانظر: البيان والتحصيل ١٦/ ٣٩٧.
(٣) النوادر والزيادات ١٤/ ٥٢٧.
(٤) الشفا ٢/ ١٨٨، فتح العلي المالك ٢/ ٢٨٥ ـ ٢٨٦.

(٦٩) وأفتى أبو الحسن القابسي فيمن شتم النبي ﷺ وهو سكران.

بالقتل، ولم يعتبر أنه سكران؛ لأنه حد لا يسقطه السكر كالقذف والقتل وسائر الحدود، ولأنه أدخله على نفسه، ولأن من شرب الخمر وهو على علم من زوال عقله به، واتيان ما ينكر منه، فهو كالعامد بما يكون من سبه(١).

(٧٠) وسئل ابن رشد رَحِمَهُ اللَّهُ عن رجل شرطي شُهد عليه أنه شتم النبي ﷺ بشتم قبيح مرة وثانية، وهو سكران وغير سكران.

فأجاب: إذا ثبت ذلك بشهادة شاهدين عادلين، أنه شتم وسب الرسول ﷺ...، فالانتقام لله ولرسوله منه بالقتل من غير استتابة واجب، وتعجيل لراحة العباد والبلاد منه لاذب(٢).

(٧١) ثم نقل فتوى أبي عبد الله بن عتاب مؤيداً بها ما قرره.

فقال: فكيف بهذا الملعون الذي انتهى من سب النبي ﷺ وإذايته إلى هذا المنتهى!!، وقد أمر الله عباده بتوقيره وتعزيره وتعظيمه ونصره، فلا يعذر هذا الفاسق بالسكر، فالحدود تجب على السكران من الخمر كما تجب على الصحيح(٣)، وبالله التوفيق(٤).

(٧٢) وللقاضي عياض جواب في ذميٍّ استخف بالنبي ﷺ، بنحو ما تقدم من الجواب(٥).

(٧٣) وقال البرزلي في فتاويه: مؤاخذة السكران بجميع أفعاله (في جناب الرسول ﷺ) هو الجاري على مشهور مذهب مالك، حفظاً لمنصبه عليه الصلاة والسلام(٦).

---

(١) الشفا ٢/٢٠٢، فتاوى البرزلي ٦/٢٩٤، المعيار ٢/٥٢١ ـ ٥٢٢، فتاوى ابن رشد ص٣٤٣ هامش رقم ١.

(٢) لازب: أي: ثابت متعين. انظر: المعجم الوسيط ٢/٨٢٢.

(٣) هل السكران يؤاخذ بما يتكلم به أم لا؟، انظر: تفصيله في: فتاوى البرزلي ٦/٢٩٣، مواهب الجليل للحطاب ٤/٤٣، المختصر للخليل ٢٨٤، التاج والإكليل ٦/٢٨٧ فتاوى ابن رشد ١/٣٤٤ ـ ٣٤٥ هامش رقم (٢).

(٤) انظر: فتاوى ابن رشد ١/٣٤٢ ـ ٣٤٤.

(٥) انظر: مذاهب الحكام في نوازل الأحكام للقاضي عياض ص٨١.

(٦) فتاوى البرزلي ٦/٢٩٤.

(٧٤) وذكر الوزاني أيضاً في نوازله بنحوه[١].

(٧٥) وأفتى الشيخ سيدي عبد الله العلوي الشنقيطي بأن من نواقض الإيمان انتهاك حرمة الرسول ﷺ[٢].

ومن الفتاوى العامة في الأنبياء والرسل:

(٧٦) قول أصبغ رحمه الله: من شتم نبيّاً قتل.

فقيل له: فإن تاب عن الشتم؟

قال: لا توبة إلا لمن كان نصرانياً.

قيل له: فإن شتم نبيّاً غير النبي عليه السلام، شتم نبيّاً غيره؛ موسى، أو هارون، أو عيسى، أو أحداً من الأنبياء؟

قال: عليه القتل[٣].

انتقاص الرسول أو إساءة الأدب إليه ﷺ:

وأما من صدر منه كلام أو فعل، وفيه انتقاص للرسول ﷺ، فإنه يؤدب أدباً مؤلِماً، هذا إذا لم يقصد الانتقاص، وأما إن كان مراده بما صدر منه انتقاصه أو تعييبه ﷺ فأنه يقتل.

وعن الخليفة الصالح عمر بن عبد العزيز رحمه الله أنه قال لرجل: انظر لنا كاتباً يكون أبوه عربياً.

فقال كاتب له: قد كان أبو النبي ﷺ كافراً.

فقال له: أجعلت هذا مثلاً؟، فعزله.

---

(١) انظر: النوازل الكبرى ٣/ ١٨٧.

(٢) انظر: مرجع المشكلات للتواتي ص١٦٥.

(٣) انظر: البيان والتحصيل ١٦/ ٤٢٠، ويلحق بهذا الباب أيضاً؛ سب أو شتم ملَك من ملائكة الرحمٰن عليهم السلام. قيل لسحنون: فإن شتم ملكاً من الملائكة؟.
قال: عليه القتل. البيان والتحصيل ١٦/ ٤٢٠، وبمثله روي عن سحنون. الشفا ٢/ ٢٤٩.
وأفتى الشيخ سيدي عبد الله الشنقيطي بأن من نواقض الإيمان انتهاك حرمة ملَك. انظر: مرجع المشكلات ص١٦٥.

وقال: لا تكتب لي أبداً[(١)]

أما من الفتاوى:

(٧٧) فروي عن مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ فيمن عيَّر رجلاً بالفقر فقال: تعيِّرني بالفقر وقد رعى النبي ﷺ الغنم.

قيل: فقال مالك: قد عرّض النبي ﷺ في غير موضعه، فأرى أن يؤدب.

قال: ولا ينبغي إذا عوقب أهل الذنوب؛ أن يقولوا قد أخطأت الأنبياء قبلنا[(٢)]

(٧٨) وأفتى مالك وأصحابه ـ رحمهم الله ـ في شاب قيل له: إنك أميٌّ.

فقال: أليس كان النبي ﷺ أمياً؟، ـ بأنه أخطأ في استشهاده بصفة النبي ﷺ، قالوا: وما طريقه إلا الأدب[(٣)]

(٧٩) وأجاب ابن رشد بأن يؤدب العشار[(٤)] الذي قال لرجل: أغرم[(٥)] واشكُ للنبي ﷺ...[(٦)].

هذا فيما إذا لم يقصد انتقاصه ﷺ.

وأما إذا قصد انتقاصه ﷺ، فإنه يكفر به.

وعن ابن وهب عن مالك قال: من قال: إن رداء النبي ﷺ وسخ أراد به عيبه قتل[(٧)]

وبهذا التفصيل جاءت الفتاوى.

---

(١) البيان والتحصيل ١٦/ ٣٩٨.

(٢) النوادر والزيادات ١٤/ ٥٢٩، البيان والتحصيل ١٦/ ٣٩٨، الشفا ٢/ ٢٠٨.

(٣) انظر: جواهر الإكليل شرح مختصر العلامة خليل للشيخ صالح عبد السميع الآبي الأزهري ٢/ ٢٩٠ ـ ٢٩١.

(٤) العشار: الماكس، والمكس؛ هو الجباية، فهو الشخص الذي يأخذ على السلع مكساً. انظر: مختار الصحاح ص٢٦٣، المعجم الوسيط ٢/ ٦٠٢.

(٥) أي: غرمه وألزمه تأدية الغرامة. المعجم الوسيط ٢/ ٦٥١.

(٦) جواهر الإكليل ٢/ ٢٩٠.

(٧) البيان والتحصيل ١٦/ ٣٩٨، الشفا ٢/ ١٩٠، جواهر الإكليل ٢/ ٢٩٠.

(٨٠) أفتى أحمد ابن أبي سليمان صاحب سحنون رَحِمَهُ اللَّهُ[(١)] في رجل قال: فعل الله برسول الله كذا وكذا، وذكر كلاماً قبيحاً؛ بقتله[(٢)].

(٨١) وأفتى أبو محمد مالك الصغير رَحِمَهُ اللَّهُ في رجل سمع قوماً يتذاكرون صفة النبي ﷺ، إذ مر بهم رجل قبيح الوجه واللحية، فقال لهم: تريدون تعرفون صفته؛ هي في صفة هذا المار في خلقه ولحيته.

فقال أبو محمد يقتل، ولا تقبل توبته، وقد كذب ـ لعنه الله ـ[(٣)] وليس يخرج من قلب سليم الإيمان[(٤)].

(٨٢) وأفتى أبو الحسن القابسي رَحِمَهُ اللَّهُ فيمن قال في النبي ﷺ: «الحَمَّال يتيم أبي طالب»؛ بالقتل[(٥)].

(٨٣) وأفتى أبو عبد الله بن عتاب رَحِمَهُ اللَّهُ في رجل عشار؛ قال لرجل: أدِّ واشك إلى النبي ﷺ؛ وقال: إن سألتُ أو جهلتُ، فقد جهل وسأل النبي ﷺ بالقتل[(٦)].

(٨٤) وسئل ابن رشد رَحِمَهُ اللَّهُ عن رجل شهدت عليه البينة أنه قال: إن النبي ﷺ خرج من المخرج الذي خرج منه البول؟.

فأجاب: والواجب فيما شُهد به على هذا الرجل الضعيف الدين أو الخارج عن ملة المسلمين[(٧)] إن قصد بذلك الغض منه ﷺ والانتقاص له والاحتقار بشأنه والوضع له من مكانه، ولم يكن عنده مدفع في البينة التي شهدت عليه بذلك، وجب عليه القتل، وإن لم يتبين أنه أراد بذلك سوى إثبات كونه من البشر

---

(١) هو: أبو جعفر أحمد بن أبي سليمان واسم أبيه داود الشهير بالصواف من رجال سحنون، وأحد كبار المالكية، توفي سنة ٢٩١هـ. انظر: الديباج المذهب ص٣٦، شجرة النور ص٧١ ـ ٧٢.

(٢) الشفا ٢/ ١٩٠.

(٣) والصحيح عدم لعن المعين من العصاة، إلا إذا رأى رَحِمَهُ اللَّهُ كفره؛ فيكون له وجه. وقوله في آخر الفتوى: «وليس يخرج من قلب سليم الإيمان» يؤخذ منه أنه لا يريد تكفيره، فيكون قتله إذاً تعزيراً، والله أعلم.

(٤) انظر: الشفا ٢/ ١٩٠. وفيه إشارة ـ بعد تأمل ـ إلى أنه ليس بكافر.

(٥) الشفا ٢/ ١٩٠.

(٦) الشفا ٢/ ١٩١.

(٧) فيه تلميح وإشارة إلى الحكم الشرعي على مثل هذا الرجل؛ بأنه لا يكفر، وقد يكفر.

ليس بملك من الملائكة، وجب عليه الأدب الموجع...[١]

٨٥ **وأفتى أيضاً فقهاء الأندلس ـ رحمهم الله ـ بقتل ابن حاتم، المتفقه، الطليطلي وصلبِه، بما شهد عليه به من استخفافه بحق النبي ﷺ، وتسميته إياه أثناء مناظرته باليتيم... وزعمه أن زهده لم يكن قصداً، ولو قدر على الطيبات أكلها... إلى أشباه لهذا**[٢].

٨٦ **ونقل القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **أن مالكية الأندلس؛ أفتوا بكفر من نفى الزهد عن الرسول ﷺ، وأنه لا يعذر بالجهالة أو بزلل اللسان**[٣]**، إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان**[٤]

(١) انظر: فتاوى ابن رشد ٣/ ١٤٢٧ ـ ١٤٢٩، المعيار ٢/ ٣٥٢ ـ ٣٥٣، فتاوى البرزلي ٦/ ٣٣٠ ـ ٣٣١.

(٢) الشفا ٢/ ١٩١، ٢٠١.

(٣) والذي يترجح، أنه لا يحكم بالكفر، بسبب زلل اللسان، لشدة فرح أو دهش، أو خوف، لعدم قصده ذلك، وهذا موضع اتفاق أكثر العلماء الأعلام، وقد روى مسلم من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **«لله أشد فرحاً بتوبة عبده حين يتوب إليه من أحدكم، كان على راحلته بأرض فلاة فانفلتت منه، وعليها طعامه وشرابه فأيس منها، فأتى شجرة فاضطجع في ظلها قد أيس من راحلته، فبينا هو كذلك إذا هو بها قائمة عنده، فأخذ بخطامها ثم قال من شدة الفرح: اللَّهُمَّ أنت عبدي، وأنا ربك، أخطأ من شدة الفرح»**. صحيح مسلم ٤/ ٢١٠٤ رقم ٢٧٤٧، وانظر: أقوال أهل العلم في شرح النووي على صحيح مسلم ١٧/ ٧١ ـ ٧٥، فتح الباري ١١/ ١٠٧ ـ ١٠٨، مرجع المشكلات للتواتي الليبي ص١٦٧، كتاب عارض الجهل وأثره على أحكام الاعتقاد عند أهل السُّنَّة والجماعة لأبي المعالي الراشد ص١٠٧.

(٤) الشفا ٢/ ٢٠١، وانظر: تقرير العلامة الدردير في الشرح الصغير ص٣٤٧.

المبحث الثالث

فتاوى علماء المالكية في السحر(١)، والكهانة(٢)، وما يلحق بهما

فإن الله ﷻ خلق جميع الخلق، وأوجدهم بقدرته، وما من شيء كائن إلا بإرادته وعلمه سبحانه، وقد أحاط بكل شيء علماً ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٤﴾﴾ [الملك: ١٤]، وأكرم الإنسان وعلمه ما لم يكن يعلم ﴿خَلَقَ ٱلْإِنسَـٰنَ ﴿٣﴾ عَلَّمَهُ ٱلْبَيَانَ ﴿٤﴾﴾ [الرحمٰن: ٣، ٤] ﴿ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ ٱلْإِنسَـٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾﴾ [العلق: ٣ ـ ٥].

وهذا العلم الذي أكرم ﷻ به بني آدم محدود، بل هو بالنسبة إلى الله من أقل القليل، قال ﷻ: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٥﴾﴾ [الإسراء: ٨٥] ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء﴾ [البقرة: ٢٥٥] ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌۢ ﴿٣٤﴾﴾ [لقمان: ٣٤]. ففي هذه الآية الأخيرة بيان للمغيبات الخمسة التي استأثر الله بعلمها، وقد فسرها الرسول ﷺ في حديث صحيح عنه فقال: «**مفاتيح الغيب خمس لا يعلمهن إلا الله... وذكر الآية الكريمة**»(٣)

---

(١) **السحر**: هو الأُخْذَة، وكل ما لطف ودق. انظر: لسان العرب ٢/ ١٠٦ ـ ١٠٧، القاموس المحيط ٢/ ٤٥.

وهو عزائم ورقى وعقد، يؤثر في القلوب والأبدان، فيُمرض ويَقتل، ويفرق بين المرء وزوجته. تيسير العزيز الحميد ص٢٨١.

(٢) **الكهانة**: ادعاء علم الغيب، كالإخبار بما سيقع في الأرض، مع الاستناد إلى سبب. كما أنه يدخل تحتها التنجيم والعرافة. تفسير القرطبي ٧/ ٧، تيسير العزيز الحميد ص٣٠٠.

(٣) رواه البخاري في صحيحه ٤/ ١٧٣٣ رقم ٤٤٢٠، و٦/ ٢٦٨٧ رقم ٦٩٤٤.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: ومن ادعاها (أي: مفاتيح الغيب) فقد كفر بالقرآن لأنه خالفه[١]

قال القرطبي أبو العباس: لا مطمع لأحد في علم شيء من هذه الأمور الخمسة[٢]

وقال ابن كثير: هذه مفاتيح الغيب التي استأثر الله تعالى بعلمه، فلا يعلمها أحد إلا بعد إعلامه تعالى بها؛ فعلم وقت الساعة؛ لا يعلمه نبي مرسل، ولا ملك مقرب...[٣]

وأما قوله تعالى: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا ﴿٢٧﴾﴾ [الجن: ٢٦، ٢٧] فقد قال أهل العلم: فيه دليل، على أنه لا يعلم الغيب أحد سواه، ثم استثنى من ارتضاه من الرسل، فأودعهم ما شاء من غيبه، بطريق الوحي إليهم، وجعله معجزة لهم، ودلالة صادقة على نبوتهم، وليس المنجم ومن ضاهاه، ممن يضرب بالحصى، وينظر في الكتب، ويزجر بالطير، ممن ارتضاه، بل هو كافر بالله، مفتر عليه، بحدسه، وتخمينه، وكذبه[٤]

ومع هذا كله، فقد ادعى ناس معرفة الأمور الغيبية، وعلمها وإدراكها، بسبب تعاملهم مع الجن والشياطين من جهة، أو تلاعب الشياطين بهم، وتلبس الجن بهم من جهة أخرى؛ فادعوا ذلك بالسحر، أو بالكهانة، أو بالتنجيم، أو بخطوط في الرمل[٥]، ولا شك أن خطورة ذلك كبيرة، لما فيه من الشرك بالله

---

(١) تفسير القرطبي ١٤/ ٨٢، فتح الباري ١/ ١٢٣، وانظر: أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٣٨ ـ ٧٣٩.

(٢) فتح الباري ١/ ١٢٣، الدر الثمين ص٥٥، المعيار ١١/ ٥٦.

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٣/ ٤٣٧. (٤) تفسير القرطبي ١٩/ ٢٨.

(٥) **التنجيم**: عمل يستدل فيه المنجم، لحوادث المستقبل، بمواقع وحركات الكواكب والنجوم. السحر والسحرة للدكتور إبراهيم أدهم ص٤٧٠.
أما العرافة: هو أيضاً ادعاء علم الغيب، ولذا يطلق الكاهن على العراف. انظر: تيسير العزيز الحميد ص٣٠٠ السحر والسحرة ص٤٧١.
وأما الخط في الرمل: هو أن يقعد المحازي (الذي يحرز الأشياء ويقدرها بظنه)، ويأمر غلاماً له بين يديه، فيخط خطوطاً على رمل أو تراب، ويكون ذلك منه في خفة وعجلة، كي لا يدركها العد والإحصاء، ثم يأمره فيمحوها خطين خطين وهو يقول: «اِبْنَيْ عِيان =

الواحد الأحد، ونقض لتوحيد الخالق الصمد، ومخالفة سبيل الله الأحد الفرد.

قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: ما كان لمحمد ﷺ منجم ولا لنا من بعده، ثم قال: يا أيها الناس إياكم وتعلُّمَ النجوم، إلا ما تهتدون به في ظلمات البر والبحر[1]؛ وإنما المنجم كالساحر[2]، والساحر كالكافر، والكافر في النار، ثم قال: يا أيها الناس، توكلوا على الله وثقوا به، فإنه يكفي ممن سواه[3]

وقال أبو محمد القحطاني محذراً من عمل السحر والدجلة:

لا تستمع قول الضوارب بالحصا والزاجرين الطير بالطيران
فالفريقان كذوبتان على القضا وبعلم غيب اللَّه جاهلتان[4]

هذا وقد جاءت الفتاوى مقررة؛ بأن السحر حق، وأن ادعاء علم الغيب كفر مخرج من الملة؛ فمن ادعى ذلك بالتكهن، أو بالتنجيم، أو بضرب الخطوط؛ فقد كفر.

(٨٧) أفتى أبو عمرو الداني بأن السحر حق، وأنه يفرق بين المرء وزوجه، وأنه ضار للمسحور، بعد إذن الله تعالى[5].

(٨٨) وسئل ابن رشد رحمه الله: ما تقول وفقك الله، في هذا الخط الذي يخطه الحَسَّاب في التراب في ضرب القرعة، وفي الحجج التي يحتجون بها هل تصح أم لا؟.

وهي ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: سألت رسول الله ﷺ في علم الخط في التراب فقال: «**كان نبي من الأنبياء يخط فمن وافق خطه علم**»[6] وفي رواية: «**فمن وافق فهو الخط**»[7].

= أسرعا البيان» فإن كان آخر ما يبقى منها خطين فهو آية النجاح، وإن بقي خط واحد فهو الخيبة والحرمان. معالم السنن للخطابي ١/ ٥٧٢، ٤/ ٢٢٩ ـ ٢٣٠.

(١) وفي ذلك بيان للقدر المسموح به شرعاً.

(٢) انظر: المعيار ١١/ ٥٥ ـ ٥٧ لهذا التقرير.

(٣) رواه الهيثمي في زوائده ٢/ ٦٠١ رقم ٥٦٤، وذكره القرطبي في تفسيره ١٩/ ٣٠.

(٤) نونية القحطاني ٢٨.

(٥) انظر: الرسالة الوافية ص٢٣٣.

(٦) رواه مسلم في صحيحه ١/ ٣٨١ رقم ٥٣٧.

(٧) لم أقف عليه بهذا اللفظ والله أعلم.

ومنها: أن قوله تعالى: ﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي ٱلنُّجُومِ ﴿٨٨﴾ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ ﴿٨٩﴾﴾ [الصافات: ٨٨، ٨٩] معناه في الخط.

وقوله سبحانه: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ﴾ [البقرة: ٢٥٥] أنه الخط في الرمل.

ومنها قوله تعالى: ﴿أَوْ أَثَٰرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ﴾ [الأحقاف: ٤] أنه الخط في الرمل.

فأجاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: تصفحت عصمنا الله وإياك من الاعتقادات المضلة، ولا عدل بنا وبك عن سواء المحجة، وجعلنا لكتابه متبعين، ولهدي أهل السُّنَّة والجماعة مهتدين.

وادعاء مشاركة الله تعالى في علم غيبه، وما استأثر بمعرفته من ذلك دون غيره، ولم يطلع عليه إلا أنبياؤه ورسله(١) ـ بواسطة زجر أو بتنجيم أو خط في غبار أو غير ذلك أو بغير واسطة، والتصديق بشيء منه كفر.

وقد أكذب الله عَزَّ وَجَلَّ مدعي علم ذلك في غير ما آية من كتابه، فقال تعالى: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا ﴿٢٧﴾﴾ [الجن: ٢٦، ٢٧] وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي ٱلْأَرْحَامِ﴾ الآية [لقمان: ٣٤] وغيرها.

فلا يجوز أن يخبر أحد بشيء من المغيبات، إلا من يخبر عن الله تعالى من نبي أو رسول.

وأما ما ذكرت أنه روي عن النبي ﷺ في الخط فلا يصح عنه، وإن صح فيتأول على ما يطابق القرآن، ولا يخرج عما انعقد عليه بين أهل السُّنَّة الإجماعُ.

فنقول: معناه؛ الإنكار لا الإخبار، وذلك أن الحديث خرج على سؤال سائل سمع أن نبيّاً من الأنبياء كان يخط فاعتقد صحة معرفة المغيباب من الخط على ما كانت تعتقده العرب، فأجابه ﷺ بكلام معناه الإنكار لا اعتقاده، والإنباء أن ذلك من خواص ذلك النبي ومعجزاته الدالة على نبوته، وهو قوله: «**كان نبي من الأنبياء يخط فمن وافق خطه علم**». وقوله: «**فمن وافق خطه علم**» معناه؛ أيْ:

(١) كما في آية سورة الجن الآتي ذكرها قريباً.

لا يكون ذلك، فهو كلام ظاهره الإخبار، والمراد به النهي على اعتقاد ذلك والإنكار له.

ومثل هذا في القرآن وفي السُّنن الواردة عن النبي ﷺ كثير، من ذلك قوله تعالى: ﴿فَٱعۡبُدُواْ مَا شِئۡتُم مِّن دُونِهِۦ﴾ [الزمر: ١٥].

وقوله ـ عليه الصلاة والسلام ـ: «**نحن أحق بالشك من إبراهيم**»(١) فظاهر هذا الكلام من النبي ﷺ الإخبار بتحقيق الشك عليه في قدرة الله تعالى على إحياء الموتى، إذ شك إبراهيم في ذلك. والمراد به تحقيق نفي الشك عن إبراهيم، إذ لا يشك هو في ذلك.

وأما استدلالهم الثاني: فلأهل العلم بالتأويل في ذلك غير ما تأويل واحد، ولا أعلم من قال منهم: معناه الخط(٢)

أما استدلالهم الثالث: فمعناه عند أهل العلم بالتأويل، إلا بما شاء أن يطلع عليه أنبياؤه ورسله.

وأما قوله تعالى: ﴿أَوۡ أَثَٰرَةٖ مِّنۡ عِلۡمٍ﴾ قيل: أو علم تؤثرونه؛ أي: تستخرجونه.

وقيل: أو بقية من علم تأثرونه عن أحد ممن قبلكم.

وقيل: أو بينة من الأمر.

وقيل: أو بقية من علم.

وهذا التأويل أبين؛ لأن العرب تسمي البقية أثارة، كما قال الشاعر(٣):

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٣/ ١٢٣٣ رقم ٣١٩٢، ومسلم في صحيحه ١/ ١٣٣ رقم ١٥١.

(٢) وقد ذهب السلف إلى عدم جواز ذلك؛ لأن علم الغيب مما اختص الله به وقطعه عن الخلق.

وأما قوله: «فمن وافق خطه فذاك»؛ يحتمل الزجر، إذ كان ذلك عَلَماً لنبوته ﷺ، وقد انقطعت، فنُهِينا عن التعاطي لذلك. انظر: معالم السنن ١/ ٥٧٢، ٤/ ٢٣٠، أحكام القرآن ٤/ ١٦٩٧، تفسير القرطبي ١٦/ ١٧٥، نيل الأوطار ٧/ ٣٧٨.

(٣) اسمه الشماخ بن ضرار المازني الذبياني الغطفاني شاعر مخضرم من طبقة لبيد توفي ٢٢هـ ـ ٦٤٣م. انظر: الإصابة لابن حجر ٢/ ١٥٤، الأعلام للزركلي ٣/ ٢٥٢ ـ ٢٥٣.

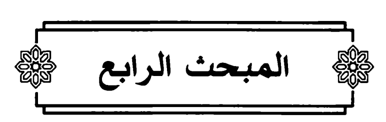
وذات أثارة أكلت عليه نباتاً في أكمته ففارا[١]

والله أسأله التوفيق والهدى، وأعوذ به من الضلال والعمى، برحمته إنه ولي ذلك[٢]

---

(١) ويمكن أن يحمل تفسير تلك الآية، على الخط العلمي، الذي يقيد به العلوم، أو العقود؛ وقد كان الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ يحكم بالخط، إذا عرف الشاهد خطه. وإذا عرف الحاكم خطه أو خط من كتب إليه حكم به، ثم رجع عن ذلك، حين ظهر في الناس ما ظهر؛ من الحيل والتزوير. انظر: تفسير القرطبي ١٦/١٧٧.

(٢) انظر: كتاب الرد على من ذهب إلى تصحيح علم الغيب من جهة الخط لابن رشد من ص٢٣ ـ ٥٢، فتاوى ابن رشد ١/٢٤٨ ـ ٢٦١.



المبحث الرابع

فتاوى علماء المالكية في السحرة وحكمهم

السحرة مفردها ساحر؛ وهو الذي يتعاطى عمل السحر ويزاوله.

وهذا العمل محرم لأنه كفر كما هو مبين في غير ما آية في كتاب الله عز وجل، منها قوله تعالى: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُم بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [البقرة: ١٠٢].

وجه الدلالة:

دلت هذه الآية الكريمة، على أن السحر كفر من وجوه منها:

الوجه الأول: نفي الكفر عن سليمان عليه السلام في معرض اتهامه بالسحر، وإثباته للشياطين لتعليمهم الناس السحر، دليل على أن السحر كفر.

الوجه الآخر: تحذير الملكين من تعلم السحر بأنه كفر[(١)]

قال ابن حجر[(٢)]: الآية فيها إشارة إلى أن تعلم السحر كفر، ولا يكفَّر بتعليم الشيء إلا وذلك الشيء كفر[(٣)]

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ١/ ٦٣، تفسير القرطبي ٢/ ٤٧ ـ ٤٩، المغني ٨/ ١٥٢.

(٢) هو: أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني المصري الشافعي شيخ الإسلام، وإمام الحفاظ في زمانه، حكي أنه شرب ماء زمزم ليصل إلى مرتبة الذهبي في الحفظ فبلغها وزاد عليها، وصنف التصانيف التي عم النفع بها كشرح البخاري، توفي سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة. انظر: طبقات الحفاظ ٥٥٢ ـ ٥٥٣.

(٣) انظر: فتح الباري ١٠/ ٢٢٥.

وعن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**اجتنبوا الموبقات؛ الشرك بالله، والسحر**»[١]

وعنه ﷺ قال: «**من تعلم شيئاً من السحر قليلاً كان أو كثيراً، كان آخر عهده من الله**»[٢]

وأما الحكم على السحرة؛ فإنه لا خلاف في قتل الساحر الذي بلغ بسحره الكفر، أو قتل بسحره نفساً.

وإنما الخلاف في الساحر الذي لم يبلغ بسحره الكفر، ولم يقتل نفساً.

فالجمهور قالوا بقتله مطلقاً.

والإمام الشافعي ومن معه قالوا لا يقتل إنما يعزر[٣]

وقد رجح البعض رأي الجمهور لموافقته الكتاب والسُّنَّة، وفعل الصحابة له من غير نكير[٤]

ورجح الآخرون رأي الإمام الشافعي ومن معه؛ بأن دماء المسلمين حرام إلا بيقين ولا يقين مع الاختلاف[٥]

وقد أجاب الجمهور عن أدلة الإمام الشافعي ومن معه، [٦]

وبناء على ما سبق من التفصيل، فقد تنوعت فتاوى علماء المالكية في ذلك، ومنها:

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٥/ ٢١٧٥ رقم ٥٤٣١.

(٢) رواه عبد الرزاق في المصنف ١٠/ ١٨٤ رقم ١٨٧٥٣، ط١، ١٣٩٢هـ. وهو مرسل. انظر: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال لعلاء الدين فوري ٦/ ٧٤٣ حديث رقم ١٧٦٥٣.

(٣) انظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٣٢ ـ ٥٣٣، تفسير الرازي ٣/ ٢١٥، أحكام القرآن لابن العربي ١/ ٦٠ ـ ٦١، تفسير القرطبي ٤٧ ـ ٤٨، فتح الباري ١٠/ ٢٢٤، نيل الأوطار ٧/ ٣٦٣، المغني لابن قدامه ٨/ ١٥٣، فتح العلي المالك ٢/ ٢٨٨ ـ ٢٨٩.

(٤) انظر: أضواء البيان ٤/ ٤٦٢، تيسير العزيز الحميد ص٣٤٢.

(٥) تفسير القرطبي ٢/ ٢٤٨، أضواء البيان ٤/ ٤٦٢.

(٦) انظر: تفصيل ذلك في حقيقة السحر وحكمه في الكتاب والسُّنَّة للمعتق ص١٧٨ ـ ١٨١.

(٨٩) قال الإمام سحنون رَحِمَهُ اللَّهُ في نازلة له: وأما شيء من المغيبات فلا يدركها أحد من ناحية النظر في النجوم.

إذا كان المنجم يزعم أن النجوم هي الفاعلة، ويستتر بذلك فحضرته البينة قتل بلا استتابة؛ لأنه كافر زنديق(١)

وإن كان معلناً بذلك استتيب، فإن تاب، وإلا قتل كالمرتد سواء.

وإن كان المنجم مؤمناً بالله عَزَّ وَجَلَّ، مقراً بأن النجوم لا تأثير لها في شيء مما يحدث في العالم، وأن الله عَزَّ وَجَلَّ هو الفاعل، إلا أنه جعلها أدلة على ما يفعله؛ فهو يزجر عن اعتقاده، ويؤدب عليه أبداً، حتى يكف عن اعتقاده، ويتوب منه(٢).

(٩٠) وأفتى ابن رشد بأن ادعاء مشاركة الله تعالى في علم غيبه، وما استأثر بمعرفته من ذلك، دون غيره، بواسطة زجر، أو بتنجيم، أو خط في غبار، أو غير ذلك، أو بغير واسطة، أو التصديق بشيء منه؛ كفر(٣).

وقال الونشريسي رَحِمَهُ اللَّهُ:

(٩١) وسئل بعض الإفريقيين، عن قوم يدعون الصلاح، ويقولون: نعلم ما في بطون النساء، والوقت الذي يموت فيه فلان، ووقت نزول الغيث...؟.

فأجاب: هؤلاء قوم كذابون، لا يجلس إليهم، واعتقادهم هذا كفر؛ لأنهم اعتقدوا خلاف نص القرآن(٤)، فيُذَكَّرون، فإن تمادوا على هذا الاعتقاد فهو ردة(٥)

---

(١) الزنديق: هو الذي يظهر الإيمان ويبطن الكفر. قال مالك رَحِمَهُ اللَّهُ: النفاق في عهد رسول الله ﷺ هو الزندقة فينا اليوم، فيقتل الزنديق إذا شهد عليه بها دون استتابة؛ لأنه لا يظهر ما يستتاب منه. فتح العلي المالك ٢/٢٥١.

(٢) انظر: المقدمات الممهدات لابن رشد الجد ٣/٤١٧ ـ ٤١٩.

(٣) انظر: فتاوى ابن رشد ١/٢٤٨ ـ ٢٦١.

(٤) يشير إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿٣٤﴾﴾ [لقمان: ٣٤].

(٥) انظر: المعيار ١١/١٦٦.

وكما أفتى بعضهم، بعدم كفر الساحر، الذي لم يبلغ بسحره الكفر، وأنه لا يقتل.

وأفتى آخرون، بأنه يكفر؛ فيقتل.

(٩٢) سئل مالك الصغير ابن أبي زيد القيرواني الإمام رَحِمَهُ اللهُ عن هؤلاء الذين يجلسون في الطرقات، ولهم ملاعب يظهرون للناس أنهم يقطعون رأس الإنسان، ثم يدعونه فيجيبهم حياً، ويجعلون من التراب دراهم ودنانير، ويقطعون السلسلة فهل تراهم بهذا الفعل سحرة؟.

فأجاب رَحِمَهُ اللهُ: إن لم يكن فيها كفر فلا شيء عليه[1]، وهذا إنما هو خفة يد وملاعب[2]

(٩٣) وأفتى القاضي أبو علي ابن قداح[3] رَحِمَهُ اللهُ بأن ذلك وما يماثله، من الحركات العجائب، من السحر[4].

(٩٤) وأفتى ـ أيضاً ـ أبو عبد الله، ابن عرفة رَحِمَهُ اللهُ بأن ذلك من السحر[5].

وبناء على هذا، من المنبغي في هذا المقام؛ ذكر أنواع السحر ـ ولو مختصراً ـ إكمالاً للبيان.

أنواع السحر:

النوع الأول: ما له حقيقة.

النوع الثاني: سحر التخييل، وهذان يطلق عليهما السحر الحقيقي، ولا يتأتيان إلا بقول أو فعل أو اعتقاد مكفر، كالتقرب إلى الشياطين، وعبادة الكواكب ونحو ذلك، ولذا يقتل صاحبه.

---

(١) أي: لا شيء عليه من القتل، وإنما عقابه دون القتل.

(٢) المعيار ١١/١٧١ ـ ١٧٢، فتح العلي المالك ٢/٣٤٩.

(٣) هو: أبو علي القاضي عمر بن علي بن قداح الهواري التونسي، كان إماماً مفتياً عالماً بمذهب مالك توفي سنة ٧٣٦هـ. الديباج المذهب ١/١٨٧.

(٤) انظر: المعيار ١١/١٧١ ـ ١٧٢، فتح العلي المالك ٢/٣٤٩.

(٥) المعيار ١١/١٧١ ـ ١٧٢، فتح العلي المالك ٢/٣٤٩ فكأنه لم ير التقسيم الثالث من أقسام السحر الذي ليس بكفر، كما سيأتي بيانه قريباً إن شاء الله تعالى.

النوع الثالث: السحر المجاز: وهذا يتأتى بالأدوية وبالكلام وخفة الحركة ونحو ذلك، ولهذا فهو ليس بكفر بل معصية، حقُّ صاحبه التعزير إذا لم يقتل نفساً[(١)]

وهذا التفصيل هو المروي عن مالك وأصحابه ـ رحمهم الله ـ قال ابن المواز: ومن قول مالك وأصحابه: أن الساحر كافر بالله... والسحر كفر، قال الله تعالى حكاية عن هاروت وماروت: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٠٢][(٢)]

قال: وقال (أي: مالك وأصحابه): فيمن نصب نفسه إلى شيء من علم الكهانة، فيخبر بمن سرق متاعاً لرجل وموضعه، ويخبره بما يجد في سفره...: فليؤدَّب هؤلاء، ويحبسوا، حتى يتوبوا.

وفي رواية ابن وهب: ومن غلا في النجوم فيقول: فلان يقدم غداً، أو يكشف القمر غداً؛ فليزجر، فإن عاد، أُدب أدباً شديداً، ولو علم ذلك أحدٌ؛ لعلمه الأنبياء، وما علم النبي ﷺ بالشاة المسمومة، حتى أكل منها[(٣)]

قال ابن الفرس[(٤)] رحمه الله: قال مالك فيمن يعقد الرجل عن النساء: يعاقب، ولا يقتل[(٥)]

فعلق ابن الفرس عليه قائلاً: ويؤخذ من هذا، أن ليس كل سحر كفراً، والله أعلم[(٦)]

---

(١) انظر: أحكام القرآن ١/٦٣، تيسير العزيز الحميد ص٣٣٥، عالم السحر والشعوذة ص٢٤٠ وما بعدها، حقيقة السحر وحكمه في الكتاب والسُّنَّة للدكتور المعتق ص١٨٥.

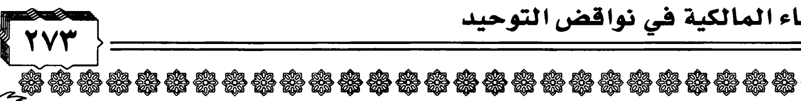
(٢) النوادر والزيادات ١٤/ ٥٣٢.

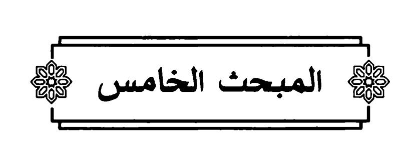
(٣) النوادر والزيادات ١٤/ ٥٣٤.

(٤) هو: أبو محمد عبد المنعم ابن الإمام محمد بن عبد الرحيم الأنصاري الخزرجي، شيخ المالكية بغرناطة في زمانه سمع أباه وجده، ألف في أحكام القرآن كتاباً، مات سنة ٥٩٧هـ. انظر: الديباج المذهب ص٢١٨، السير ٢١/ ٣٦٤ ـ ٣٦٥.

(٥) انظر: فتح العلي المالك ٢/ ٢٥٦.

(٦) انظر: فتح العلي المالك ٢/ ٢٥٦.





المبحث الخامس

فتاوى علماء المالكية في الرقى والتمائم وما يلحق بهما

اعلم أن المصائب والبلايا كلها لا تكون إلا بإذن الله وقدره، فالله هو النافع الضار، المحيي المميت، القادر على كل شيء ﷻ، قال في محكم تنزيله: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ إِلَّا فِي كِتَٰبٖ مِّن قَبۡلِ أَن نَّبۡرَأَهَآۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٞ ٢٢﴾ [الحديد: ٢٢] ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِۗ﴾ [التغابن: ١١]، وما يقع بسب العين أو السحر أو نحوه؛ متوقف[1] على مشيئة الله وإرادته وقضائه وقدره.

ولما كان كذلك كان للدعاء دور كبير في رفع البلاء والمحن، والمصائب والفتن، قال تعالى: ﴿وَإِن يَمۡسَسۡكَ ٱللَّهُ بِضُرّٖ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَۖ﴾ [يونس: ١٠٧].

فمن قرع باب الله ولَجَّ وَلِجَ، قال الله ﷻ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡۚ﴾ [غافر: ٦٠]. فهذا وعد من الله تعالى وهو لا يخلف ميعاده كما ذكر ذلك في غير ما آية من القرآن العظيم.

فحري بالمؤمن أن يكون الله بغيته في جميع أموره؛ كبيرها وصغيرها، جليها وخفيها، فلا يسأل إلا الله وحده ولا يستعين إلا به ﷻ.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ أوصاه فقال: وإذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله...[2]

---

(١) قال ابن العربي: لا خلاف بين الموحدين أن العين حق. أحكام القرآن ٣/١٠٩٣ - ١٠٩٤ وهو قول علماء الأمة، ومذهب أهل السُّنَّة، وقد أنكرته طوائف من المبتدعة، وهم محجوجون بالسُّنَّة وإجماع علماء هذه الأمة. انظر: تفسير القرطبي ٩/٢٣٢.

(٢) رواه الإمام أحمد في المسند ١/٢٩٣ رقم ٢٦٦٩، والترمذي في سننه ٤/٦٦٧ رقم ٢٥١٦ وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وقد كان الصحابة ومن بعدهم ﵃ يستعينون بربهم في جميع شؤونهم، وحتى في أمور قد يستهين فيها بعض الناس.

قال ابن عرفة في تفسيره: قال الإمام مالك ﵁: صلى رجل في المسجد ثم انصرف ولم يدع كثيراً، فدعاه عروة بن الزبير ﵀ فقال له: أما كان لك حاجة عند الله؟. والله إني لأدعو الله في حوائجي حتى في الملح[(١)]

ومن المؤسف جدّاً أن توجد فئة من الناس تقول: لا حاجة بنا إلى الدعاء، وأن الأمور قد فرغ منها، وقد رد عليهم علماء الأمة في كتبهم تقريراً وأجوبة.

(٩٥) سئل ابن رشد عن هذه الفئة (القائلين: لا حاجة بنا إلى الدعاء، وأن الأمور قد فرغ منها).

فقال مجيباً: لا ينكر الدعاء إلا كافر مكذب بالقرآن؛ لأن الله تعالى تعبد عباده به في غير ما آية، ووعدهم بالاستجابة على ما سبق في علمه من أحد ثلاثة أشياء، على ما روي في الحديث: (استجابة أو ادخار أو تكفير عنه)[(٢)]

ومن زعم أنه لا يحتاج إلى الدعاء[(٣)] فقد كذب وعصى، فيلزمه أن يقول: لا حاجة إلى الطاعة والإيمان، ولم يدر هؤلاء أن مصالح الدنيا والآخرة قد رتبها الله على الأسباب بناء على ما سبق به القضاء، ولزمهم أيضاً ألا يأكلوا ولا يشربوا إذا جاعوا وعطشوا، ولا يتداووا إذا مرضوا، ومثل هذا القول لا يقوله مسلم ولا عاقل، وما أحرى هذا الجاهل على الجرأة على الله تعالى بإنكار الشرع، وما ركبه الله تعالى في الطبع[(٤)]

وبعد هذا النزر اليسير، سأتناول في هذا المبحث، فتاوى علماء المالكية الواردة في:

---

(١) تفسير الإمام ابن عرفة برواية تلميذه الوشتاني ٢/ ٥٤٧.

(٢) رواه أحمد في مسنده ٢/ ٤٤٨ رقم ٩٧٨٤، والحاكم في المستدرك وصححه ١/ ٦٧٤ رقم ١٨٢٩ بنحوه. وقال الهيثمي: ورجاله ثقات وفي بعضهم خلاف. مجمع الزوائد للهيثمي ١٠/ ١٤٨.

(٣) قرر شيخ الإسلام ابن تيميه بأن الرقية الشرعية من جنس الدعاء. انظر: مجموع الفتاوى ١/ ١٨٢.

(٤) انظر: المعيار ١٢/ ٣١٣ ـ ٣١٤ و٣٢٢.

* الرقى.
* التمائم.
* التداوي والتطبب.

الرقى:

الرقى؛ جمع رقية من رقى المريض يرقي رَقياً، ورُقيّاً، ورُقيَةً؛ أي: عوَّذه.

والرقية: العُوذَة التي يرقى بها المريض ونحوه.

والراقي: هو صانع الرقية وصاحبها[(١)].

وأما في الشرع؛ فقد عرفها الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فقال: هي كلام يستشفى به من كل عارض[(٢)].

وقيل: هي القراءة على المريض مع النفث أو المسح باليد، إما بالقرآن أو بالأدعية المأثورة، كما هو المفهوم من الأحاديث الواردة في الرقية[(٣)].

والتعريف الأول يشمل الرقية الشرعية وغير الشرعية، والثاني للرقية الشرعية فقط، فالأول أعم، والثاني أخص.

وكما أن التعريف الثاني، حصر الرقية في المريض فقط، وفيه نظر؛ لأنه قد تقرر عند أهل العلم، أن الرقية الشرعية، كما هي تنفع المريض، كذلك تنفع الصحيح، وأنها ليست للمريض فحسب، ويدل على ذلك جملة من الأحاديث[(٤)].

وقد أجاز الشارع الرقية[(٥)]، إذا توفرت فيها الشروط المعتبرة لدى العلماء، فتكون من جنس الدعاء[(٦)]، وهذه الشروط هي:

الأول: أن تكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته.

الثاني: أن تكون باللسان العربي أو ما يعرف معناه من غيره.

---

(١) انظر: اللسان ١٤/٣٣١ ـ ٣٣٣، مختار الصحاح ص١٠٧، المعجم الوسيط ١/٣٦٧.

(٢) فتح الباري ٤/٤٥٣.

(٣) القاموس المحيط ٤/١٥١.

(٤) انظر: صحيح البخاري ٤/١٩١٦ رقم ٤٧٢٩، ٤/١٤٧٢ رقم ٣٧٨٦، صحيح مسلم ١/ ٥٥٤ رقم ٨٠٧.

(٥) انظر: المعونة ٣/١٧٢٩ ـ ١٧٣٠، التفريع ٢/٢٥٧، ٣٧٧، الرسالة للقيرواني ٢٨٢.

(٦) انظر: مجموع الفتاوى ١/١٨٢، ٣٢٨.

الثالث: أن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها، إنما تؤثر بإذن الله تعالى(١)

وما توفرت فيه هذه الشروط، هو الذي يجوز من الرقية، ويقال: إنها الرقية الشرعية، بإجماع العلماء.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أجمع العلماء على جواز الرقى بعد اجتماع ثلاثة شروط.. وذكرها(٢)

هذا وقد اهتم علماء المالكية، وعلى رأسهم الإمام مالك ـ رحمهم الله جميعاً ـ بهذا الموضوع، وبينوه أيما بيان، فوصل إلينا عدد من فتاويهم وأجوبتهم، التي توضح ما يجوز من الرقية، وما لا يجوز.

منها:

(٩٦) جاء في البيان والتحصيل أنه سئل الإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أيرقى الرجل ويسترقي؟.

قال: لا بأس بذلك بالكلام الطيب(٣)

(٩٧) وفي رواية قيل له: فيكتب للمحموم القرآن؟.

قال: لا بأس به، ولا بأس أن يرقى بالكلام الطيب(٤)

(٩٨) وسئل أيضاً عن الاسترقاء بالأسماء المعجمة؟(٥).

فقال: وما يدريك لعلها كفر(٦)

قال الآبي(٧) معلقاً: إن ما جُهل معناه لا تجوز الرقيةُ به ولو

---

(١) انظر: المنتقى للباجي ٧/٢٥٧، النهاية لابن الأثير ٢/٢٥٤ ـ ٢٥٥، شرح النووي على صحيح مسلم ٣/٩٣، فتح الباري ١٠/١٩٥، معارج القبول ١/٤٦٩، تيسير العزيز الحميد ١٣٧، فتح المجيد ١٣٤ ـ ١٣٥.

(٢) انظر: فتح الباري ١٠/١٩٥.

(٣) البيان والتحصيل ١٨/٤٢٦.

(٤) الجامع لابن أبي زيد القيرواني ٢٣٧ ـ ٢٣٨.

(٥) أي: غير العربية.

(٦) انظر: الثمر الداني في تقريب المعاني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني للشيخ صالح عبد السميع الآبي الأزهري ص٧١٢.

(٧) هو: صالح بن أحمد بن موسى المغربي الجزائري، السمعوني، من فقهاء المالكية، من تواليفه جواهر الإكليل شرح مختصر خليل، توفي سنة ١٢٨٥هـ. انظر: الأعلام للزركلي =

جرب وصح(١)

(٩٩) قال ابن وهب: سئل مالك عن الرقى بالحديد والملح وعقد الخيط، فكره ذلك كله، وكان العقد عنده في ذلك أعظم كراهية.

وفي رواية قال: لم يكن ذلك من أمر الناس القديم(٢)

قال ابن رشد معلقاً: كراهية مالك للرقى بالحديد والملح وعقد الخيط بينة؛ لأن الاستشفاء لا يكون بما سوى كلام الله تعالى وأسمائه الحسنى، وما يعرف من ذكره جَلَّ وتقدست أسماؤه، ورأى العقد في الخيط أشد في الكراهة؛ لأن العقد في الخيط من ناحية السحر الذي أمر الله بالاستعاذة منه بقوله: ﴿وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ﴿٤﴾﴾ [الفلق: ٤](٣).

(١٠٠) وسئل الإمام ابن عرفة عن ماء زمزم، لِمَ كان أفضل المياه وهو مع ذلك غير مستعذب؟.

فأجاب: ليكون شربه تعبداً لا تلذذاً. . .(٤)

(١٠١) وسئل عبد المنعم بن خلدون رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن الرقية بألفاظ غير العربية، وقراءة الخواتم.

فأجاب: أما الكتاب الذي ذكرت أن فيه خواتم وكلاماً لا يفهم، فقد كره العلماء الرقية بما لا يفهم معناه(٥)

(١٠٢) وقال الوزاني في نوازله: إن الإمام الشافعي شرب زمزم للرمي، فكان يصيب من كل عشرة تسعة، وشربه الحاكم لحسن التصنيف، فكان

= ٣/ ١٨٩، دليل السالك للمصطلحات والأسماء في فقه الإمام مالك تأليف د. حمدي شلبي ص١٢٢.

(١) انظر: الثمر الداني ص٧١٢. أفتى الإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقال: لا بأس أن يرقى بكتاب الله وما يعرف من ذكر الله. فتح الباري ١٠/ ١٩٧.

وأفتى عز الدين عبد السلام بمنع الرقى بالحروف المقطعة، ما لم يعرف معناه. المصدر نفسه.

(٢) البيان والتحصيل ١٧/ ١٦٥ وانظر: فتح الباري ١٠/ ١٩٧.

(٣) البيان والتحصيل ١٧/ ١٦٥، الجامع ص٢٣٨.

(٤) النوازل الكبرى ٢/ ٢٨٧.

(٥) فتاوى البرزلي ١/ ٣٨٢، المعيار ١١/ ٢٢٦.

أحسن أهل عصره تصنيفاً، ولا يحصى كم شربه من الأئمة لأمور نالوها(١)...

كما أنه لا يجوز القيام بالرقية، إذا اقترن بشيء من المعصية؛ كما يفعله بعض الجهال، من مس امرأة أجنبية، بدعوى الرقية(٢).

(١٠٣) سئل الونشريسي رحمه الله عن ذلك أيضاً.

فأجاب: سألتم ـ وفقكم الله ـ عن النساء يتعرضن لكم بالرقى، فأما الرقى بكتاب الله وبالكلام الطيب فلا بأس به لكل أحد طلب منه، ما لم تكن امرأة لا تحل لك، فلا تسترق لها بمس شيء من جسدها...، وذكر الدليل على ذلك، ثم قال: وقد قال أشهب عن مالك: لا يدخل في طاعة الله بمعصية الله. فتركُ هذه الطاعة مع المعصية أوجب من فعلها(٣).

(١٠٤) وسئل الشيخ الطاهر أحمد الزاوي (مفتي الليبية) رحمه الله عن الرقية؟.

فأجاب: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله... لا تكون الرقية بكلام أعجمي أو بغير القرآن وأسماء الله تعالى(٤).

ولا يستشفى بتراب قبر ولي، أو بالبيات عنده، أو بتعليق قطعة من سترة الكعبة...، ولا يكتب شيئاً من القرآن، أو أسماء الله، بشيء نجس، كالدم وغيره، فكل هذا حرام، وبعضه قد يؤدي إلى الكفر(٥).

وأما قوله ﷺ: «**إن الرقى والتمائم والتولة شرك**»(٦) فهو نص عام مخصص بالرقى الشرعية، ويبقى العمل بعمومه على تحريم الرقى الشركية(٧).

---

(١) انظر: النوازل الصغرى ١/ ٦٤ ـ ٦٥.

(٢) المعيار ١١/ ٢٢٦ وانظر: تقريراً جيداً للمازري رحمه الله في: إكمال المعلم ٧/ ٩٨، المدخل لابن الحاج ٤/ ١٢١.

(٣) المعيار ١١/ ٢٢٦.

(٤) تقرر لدى السلف أنه لا بأس بالرقية بالكلام الطيب. انظر: الجامع لابن أبي زيد القيرواني ٢٣٧ ـ ٢٣٨، البيان والتحصيل ١٨/ ٤٢٦، المعيار ١١/ ٢٢٦.

(٥) انظر: مجموعة فتاوى للطاهر أحمد الزاوي مفتي الليبية ص١٨٧ ـ ١٩٣.

(٦) رواه أبو داود في سننه ٤/ ٩ رقم ٣٨٨٣، وابن حبان في صحيحه ١٣/ ٤٥٦ رقم ٦٠٩٠، وهو صحيح. انظر: السلسلة الصحيحة للألباني ١/ ٥٨٤.

(٧) انظر: فتح الباري ١٠/ ١٩٩.

وقيل: إن النهي في الحديث كان في أول الإسلام لأنهم كانوا في الجاهلية يرقون برقى شركية، ولما أسلموا نُهوا عن ذلك، ثم إنهم لما سألوه أنهم ينتفعون به رخص لهم في بعض ذلك وقال: اعرضوا علي رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيها شرك[(١)]

التمائم:

التمائم جمع تميمة، وهي العوذة التي تعلق على الإنسان وغيره، لاعتقاد أنها تدفع الآفات والمقادير، أو الشفاء من الأمراض[(٢)]

والمراد بها شرعاً: هي ما علق في الأعناق من القلائد، خشية العين أو غيرها من الآفات أن تنزل[(٣)]

ومن المعلوم أن التمائم الشركية أو ما هو وسيلة إلى الشرك محرم باتفاق علماء الدين. وذلك بالنصوص الشرعية منها قوله ﷺ: «**إن الرقى والتمائم والتولة شرك**»[(٤)]

وقوله: «**من علق تميمة فقد أشرك**»[(٥)] وغير ذلك.

وأما إذا كانت التميمة من القرآن أو المأثور من أذكار وأدعية صحيحة، فقد كان للعلماء فيه ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: من قال بعدم جوازه على الإطلاق، وهو قول جمهور الصحابة والعلماء.

المذهب الثاني: من قال بجوازه مطلقاً، وهو رواية عن مالك، وصححه الباجي.

المذهب الثالث: من قال بجوازه، ولكن بشرط أن يكون بعد نزول البلاء.

---

(١) انظر: التمهيد ١٧/ ١٦٣، تفسير القرطبي ١٠/ ٣٢٠، فتح الباري ١٠/ ١٩٦. والحديث في صحيح مسلم ٤/ ١٧٢٧ رقم ٢٢٠٠.

(٢) الصحاح ٥/ ١٨٧٨ و٢/ ٥٦٦، النهاية ١/ ١٩٧ ـ ١٩٨، لسان العرب ١٢/ ٦٩ ـ ٧٠.

(٣) انظر: تفسير القرطبي ١٠/ ٣٢٠، فتح الباري ١٠/ ١٩٦.

(٤) رواه الحاكم في المستدرك ٤/ ٢١٩ وصححه الألباني في الصحيحة ١/ ٨٠٩ ـ ٨١٠.

(٥) تقدم في هامش (٢).

وهذا هو قول الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ وقد نصره كثير من علماء مذهبه كالحافظ ابن عبد البر، والقرطبي وغيرهما[١]، بل وعليه أغلب الفتاوى.

(١٠٥) قال في العتبية: سئل مالك عن الذي يعلق الحرز من الحمرة[٢]؟.

فقال: أرجو أن يكون خفيفاً.

قيل له: فالذي يكتب له القرآن من الحمى؟.

فقال: لا بأس به، وما سمعت فيه شيئاً[٣]

(١٠٦) قال الونشريسي: وسئل بعضهم عن التمائم والرقى؟.

فأجاب: أما كَتْب الكتاب للحمى، والرقى وعمل النشر[٤] بالقرآن، وبالمعروف، من ذكر الله تعالى؛ فلا بأس به...[٥]

(١٠٧) وأما الشيخ الزاوي، مفتي الليبيا؛ فقد أفتى بعدم جواز تعليق التمائم، أيةً كانت.

فقال معللاً: ومع احترامي لما ذهب إليه القرطبي، وكثير من العلماء؛ من جواز تعليق ما يكتب للاستشفاء؛ إذا كان من القرآن، أو أسماء الله تعالى؛ فإني أفضل الاقتصار على ما ورد عن رسول الله ﷺ، وأقر عليه أصحابه، وهو الرقية، بقراءة شيء من القرآن على المريض وتعويذه بأسماء الله الحسنى، بدون التعليق عليه، خوفاً عليه من الاعتقاد، أن هذه المعلقة تنفعه، خصوصاً وأن الذين يعلقونها أكثرهم من العوام، فتضعف عقيدتهم من حيث لا يشعرون.

وأيضاً لا يخلو حال حاملها أن يدخل بها بيوت الأدب[٦]، أو تقع منه في

---

(١) انظر: مصنف ابن أبي شيبه ٨/ ٣٨ ـ ٤٠، التمهيد ١٧/ ١٦٠ ـ ١٦١، المنتقى للباجي ٧/ ٢٥٥، البيان والتحصيل ١/ ٤٣٨ ـ ٤٤٠، ١٧/ ١٩٦، ١٨/ ٤٢٧، تفسير القرطبي ١٠/ ٣٢٠ وما بعدها، مجموع الفتاوى ١٩/ ٦٤ ـ ٦٥.

(٢) الحمرة: مرض جلدي معدي يَحمَر فيه موضعُ الإصابة تصحبه حمى عالية. اللسان ٤/ ٢١٠، الوسيط ١/ ١٩٧.

(٣) كتاب الجامع ٢٣٨ ـ ٢٣٩، البيان والتحصيل ١٨/ ٤٢٦.

(٤) يريد المؤلف النشرة، وهي: رقية يعالج بها المريض ونحوها. مختار الصحاح ص٢٧٥، المعجم الوسيط ٢/ ٩٢٢، وقد سبق فيه الكلام. انظر: ص٥٠.

(٥) المعيار ١١/ ٢٩.

(٦) أي: حمامات، وأماكن النجاسات.

مكان تمتهن فيه[١]

قلت: ولا شك أن المذهب الأول، هو الأقرب للحق، والأحوط للمؤمن، وقد رأيت ما ذكره الشيخ الزاوي من خلال فتواه المتقدمة، والله تعالى أعلم.

التداوي والتطبب:

من حكمة الله البالغة، ورحمته لخلقه، ورأفته بهم؛ أن وضع لكل داء دواءه، إلا ما استثناه[٢]، ومع هذا فإن الشريعة المطهرة لم تأذن لأحد في التداوي بالحرام، وقد روى مسلم في الصحيح، أن رسول الله ﷺ سئل عن الخمر أيتداوى بها؟، قال: «**ليست بدواء ولكنها داء**»[٣]

وأما الحلال فيتداوى به.

(١٠٨) قال في العتبية: سئل مالك عن النشرة بالأشجار والادِّهان؟.

قال: لا بأس بذلك، قد سحرت عائشة فيما بلغني، فأقامت أياماً ثم أُتِيَتْ في منامها، فقيل لها: خذي ماء من ثلاثة آبار، يجري بعضها إلى بعض فاغتسلي به.

قال: ففعلتْ فذهب عنها ما كانت تجد[٤].

(١٠٩) وسئل رَحِمَهُ اللهُ أيضاً، أتشرب أبوال الإبل في الدواء؟.

قال: لا بأس بشرب أبوال الأنعام؛ الإبل، والبقر، والغنم...[٥]

قال محمد بن رشد: هذا كما قال إنه لا بأس بشرب أبوال الأنعام في الدواء، والدليل على ذلك؛ الرهط العُرَنيون الذين قدموا على رسول الله ﷺ

---

(١) انظر: مجموعة فتاوى للطاهر أحمد الزاوي ص١٨٧ ـ ١٩٣، الجواهر الإكليلية ص٤٦٨ ـ ٤٧٠.

(٢) وقد أفرد بعضهم التأليف في الطب النبوي كصنيع ابن القيم وغيره من الأئمة ـ رحمهم الله ـ.

(٣) رواه مسلم في صحيحه ٣/ ١٥٧٣ رقم ١٩٨٤.

(٤) كتاب الجامع ٣٣٩ البيان ١٨/ ٦٠٠، روى قصة عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ابن عبد البر في التمهيد ٦/ ٢٤٥، وذكره الباجي في المنتقى ٧/ ٢٥٨.

(٥) انظر: كتاب الجامع ص٢٣٧.

فاستوخموا المدينة، **فأمرهم النبي ﷺ أن يخرجوا في لقاحه فيشربوا من أبوالها وألبانها ففعلوا حتى إذا صحّوا وسمنوا قتلوا راعي النبي ﷺ، واستاقوا الذود...** الحديث[(١)]

(١) رواه البخاري في صحيحه ٣/ ١٠٩٩ رقم ٢٨٥٥، ومسلم في صحيحه ٣/ ١٢٩٦ رقم ١٦٧١.

الفصل الثالث

فتاوى علماء المالكية في الإِيمان

وفيه تمهيد وأربعة مباحث:

التمهيد:

في تعريف الإيمان، وبيان الفرق بينه وبين الإسلام

المبحث الأول: فتاواهم في بيان مسمى الإيمان.

المبحث الثاني: فتاواهم في زيادة الإيمان ونقصانه.

المبحث الثالث: فتاواهم في حكم العصاة.

المبحث الرابع: فتاواهم في ضوابط التكفير وشروطه.



التمهيد

تعريف الإيمان، وبيان الفرق بينه وبين الإسلام

يطلق لفظ الإيمان ويراد به في اللغة: الخضوع، والاعتقاد، والتصديق، والإقرار، والوثوق، والأمن، وسكون القلب، والطمأنينة... وغير ذلك(١)

وقال بعضهم: إن الإيمان في اللغة، التصديق، وأنه مرادف للتصديق(٢)

ولا شك أن في هذا القول قصوراً، وقد سئل الخليل(٣) ما الإيمان؟ فقال: الطمأنينة(٤)

وقال اللحياني(٥): الإيمان الوثوق(٦)

ونص شارح الطحاوية على أن الإيمان ليس التصديق فقط(٧)، وأنه يكون

---

(١) انظر: معجم مقاييس اللغة ١/ ١٣٥، الصحاح ٥/ ٢٠٧١، المصباح المنير ص١٠، لسان العرب ١/ ٤٦، المعجم الوسيط ١/ ٢٨، أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩١٨.
ويرى شيخ الإسلام أن الأصلح لذلك هو الإقرار. انظر: مجموع الفتاوى ٧/ ٢٩١، ٧/ ٦٣٨، كما أن الزمخشري نص على ذلك فقال ﷺ: إن الإيمان إفعال من الأمن، وإذا عدي بالباء فهو بمعنى أقر واعترف.... انظر: الكشاف ١/ ٤٧.

(٢) انظر: الصحاح ٥/ ٢٠٧١، مختار الصحاح ص٣٣، التعريفات للجرجاني ص٦٠، مختصر التعريفات ص٢٥.

(٣) هو: أبو عبد الرحمٰن الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري، يقال إنه دعا الله أن يرزقه علماً لا يسبق إليه، ففتح له بالعروض، له كتاب العين في اللغة، مات سنة ١٧٠هـ. انظر: تهذيب الأسماء ص١٧٨ ـ ١٧٩، السير ٧/ ٤٢٩ ـ ٤٣٠.

(٤) انظر: تهذيب اللغة ١٥/ ٥١٠ ـ ٥١٧.

(٥) هو: علي بن حازم، وقيل علي بن المبارك اللحياني، لغوي عاصر الفراء، له كتاب النوادر وغيره، كان حيّاً سنة ٢٠٧هـ. انظر: معجم المؤلفين ٢/ ٤١٧.

(٦) انظر: تهذيب اللغة ١٥/ ٥١٠ ـ ٥١٧.

(٧) انظر: مثل هذا التقرير في الاعتقاد للبيهقي ١/ ١٧٥، الإيمان لابن منده ١/ ٣٤٧، =

تصديقاً وموافَقة وموالاة وانقياداً[(١)]

ولهذا ذكر العلماء أن الإيمان وإن كان يتضمن التصديق، ولكنه ليس هو مجرد التصديق كما زعم بعضهم[(٢)] ولأن هناك فوارق بين الإيمان والتصديق ذكرها أهل العلم[(٣)]

وأما الإيمان في الشرع؛ فقد تنوعت فيه عبارات السلف، وإن كان مؤداها واحداً.

منهم من عرفه فقال: هو قول وعمل.

وقال بعضهم: هو قول وعمل ونية.

وقال الآخَرون: هو قول وعمل ونية واتباع السُّنَّة.

وقيل: قول باللسان، واعتقاد بالقلب، وعمل بالجوارح.

وكل من هذه التعريفات صحيح، فإن قالوا: قول وعمل فإنه يدخل في القول قول القلب واللسان جميعاً[(٤)]

وقد جمع الإمام ابن أبي زيد القيرواني الملقب بمالك الصغير رَحِمَهُ اللَّهُ هذه الأمور كلها فقال: وأن الإيمان قول باللسان، وإخلاص بالقلب، وعمل بالجوارح، ويزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية نقصاً عن حقائق الكمال لا محبطاً للإيمان، ولا قول إلا بعمل، ولا قول وعمل إلا بنية، ولا قول وعمل ونية إلا بموافقة السُّنَّة[(٥)]

= مجموع الفتاوى ٧/٦٣٨، تفسير ابن كثير ١/٤١، شرح العقيدة الواسطية لابن عثيمين ص٥٧٣ ـ ٥٧٤.

(١) انظر: شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ٢/٥٩.

(٢) انظر: الاعتقاد للبيهقي ١/١٧٥، مجموع الفتاوى ٧/٣٠٧، تفسير ابن كثير ١/٤١.

(٣) انظر هذه الفوارق في: مجموع الفتاوى ٧/١٢٢ ـ ١٣٠، حقوق النبي ﷺ للدكتور التميمي ١/٢٣ ـ ٢٤.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى ٧/٢٧٠. قال الإمام الشافعي: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص. قال الإمام أحمد: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص. انظر: حاشية ابن القيم ١٢/٢٩٣.

(٥) كتاب الجامع ص١١٠ ـ ١١١. وسئل سهل التستري عن الإيمان ما هو؟ فقال: قول وعمل ونية وسُنَّة؛ لأن الإيمان، إذا كان قولاً بلا عمل فهو كفر، وإذا كان قولاً وعملاً بلا نية فهو نفاق، وإذا كان قولاً وعملاً ونية بلا سُنَّة فهو بدعة. مجموع الفتاوى ٧/١٧١.

وقال أبو محمد القحطاني:

إيمـاننـا بـالـلَّـه بيـن ثـلاثـة عـمـل وقـول واعـتـقـاد جـنـان
ويـزيـد بـالـتقـوى وينـقص بـالـردى وكلاهـمـا فـي القـلب يعتـلجـان[1]

وقال في الجواهر الكنزية:

وأن الإيـمـان اعـتـقـاد فـاعـلـم وعـمـل الأعـضـا وقـول بـالـفـم[2]

قال الشارح: يعني: أن الإيمان، لا يكمل ولا يتم؛ إلا إذا اجتمعت فيه هذه الثلاثة، التي جاءت في الحديث الذي رواه ابن ماجه، بإسناده إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«الإيمان معرفة القلب، وقول باللسان، وعمل بالأركان»**[3][4]

وقرر مثل ذلك أيضاً أبو عمرو الداني رحمه الله في أرجوزته الشهيرة[5]

وقد حكى غير واحد الإجماع على هذا التعريف.

قال الإمام أبو عبيد القاسم بن عبد السلام رحمه الله[6]: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص... ثم ذكر عدداً كبيراً من القائلين به من أهل مكة والمدينة، ومن أهل اليمن ومصر والشام، ومن سكن العواصم وغيرها من الجزيرة، ومن أهل الكوفة والبصرة وواسط والمشرق، مما يدل على إجماع أهل العلم على هذا التعريف[7]

قال أبو عمرو الطلمنكي بإسناده إلى موسى بن هارون الحمال[8] ـ رحمهم الله ـ

(١) نونية القحطاني ص٢٥. يعتلجان: يَتَصارعان. اللسان ٢/ ٣٢٧.
(٢) السبايك الإبريزية شرح على الجواهر الكنزية للشيخ محمد باي بلعام ص١٣ ـ ١٤.
(٣) رواه ابن ماجه في مقدمة سننه ١/ ١٢ برقم ٦٤ وهو حديث موضوع كما قال أهل العلم. وفي الحق ما يغني عن الباطل. انظر: حاشية ابن القيم ١٢/ ٢٩٤.
(٤) السبايك الإبريزية شرح على الجواهر الكنزية للشيخ محمد باي بلعام ص١٣ ـ ١٤.
(٥) انظر: الأرجوزة المنبهة ص١٨٥.
(٦) هو: أبو عبيد القاسم بن سلّام بتشديد اللام، كان أبوه عبداً روميّاً لرجل من أهل هراة، واشتغل أبو عبيد بالحديث، والأدب، والفقه، وكان ذا مذهب حسن. انظر: وفيات الأعيان ٤/ ٦٠.
(٧) انظر: الإيمان لأبي عبيد ص٣٥، مجموع الفتاوى ٧/ ٣٠٩ ـ ٣١١.
(٨) هو: أبو عمران، موسى بن هارون، بن عبد الله، بن مروان، الحمال، الحافظ =

قال: أملى علينا إسحاق بن راهويه: أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، لا شك أن ذلك كما وصفنا، وإنما عقلنا هذا بالروايات الصحيحة، والآثار العامة المحكمة، وآحاد أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين وهلمَّ جرّاً على ذلك، وكذلك بعد التابعين من أهل العلم على شيء واحد لا يختلفون فيه، وكذلك في عهد الأوزاعي بالشام، وسفيان الثوري بالعراق، ومالك بن أنس بالحجاز، ومعمر باليمن، على ما فسرنا وبيَّنَّا؛ أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص(١)

وقال ابن عبد البر: أجمع أهل الفقه والحديث، على أن الإيمان قول وعمل، ولا عمل إلا بنية، والإيمان عندهم يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، والطاعات كلها عندهم إيمان. . . ثم ذكر جماعة من السلف ممن قال بذلك(٢)

هذا وقد ذهب بعض المبتدعة، إلى أن الإيمان؛ هو المعرفة فقط، كما هو قول الجهمية، وأذيالهم.

وقال بعضهم: هو قول اللسان فقط. قال به الكرامية.

وقال آخرون: إنه تصديق القلب، وقول اللسان.

روي ذلك عن مرجئة الفقهاء(٣)

وخالف هؤلاء ـ وهو دأبهم ـ شرع الله ﷻ، لمجانبتهم كتابه الحكيم، وسُنَّة نبيه الكريم، وإجماع سلف هذه الأمة، بل نقضوا أسس اللغة.

قال ابن العربي المالكي: فمن قال: إنه (يعني: الإيمان) المعرفة منهم، فقد خالف اللغة. . . ومن قال: إنه التصديق فقد وافق مطلق اللغة، لكنه

= البغدادي، البزاز، محدث العراق، مات سنة ٢٩٤هـ. طبقات الحفاظ ص٢٩٦.

(١) انظر: مجموع الفتاوى ٧/٣٠٨.

(٢) التمهيد ٩/٢٣٨. وأما ما نقل عن الإمام أبي حنيفة رحمه الله من أن الأعمال ليست داخلة في مسمى الإيمان فإنه كذلك. ولكنه قد روي تراجعه عن ذلك. انظر: التمهيد لابن عبد البر ٩/٢٤٦ ـ ٢٤٧.

(٣) انظر: مجموع الفتاوى ٧/ ١٩٥، وأما الخوارج والمعتزلة، فقد وافقوا أهل السُّنَّة في هذا التعريف إلا أنهم قالوا: إن الإيمان كل لا يتجزأ، إذا ذهب بعضه ذهب كله، وكفروا مرتكبي الكبيرة، واختلفوا في الحكم عليه يوم القيامة، فقال الخوارج: إنهم مخلدون في النار. وقال المعتزلة: إنهم بين المنزلتين. انظر: مجموع الفتاوى ١٣/ ٤٧.

قد يكون بمعنى التصديق، وقد يكون بمعنى الأمان، قال النابغة[١]

والمؤمنِ العائذاتِ الطيرَ يَمْسَحُها رُكْبانُ مكةَ بين الغَيْل والسَّعد[٢]

وأما من قال: إنه الاعتقاد والقول والعمل، فقد جمع الأقوال كلها، وركب تحت اللفظ مختلفات كثيرة، ولم يبعد من طريق التحقيق في جهة الأصول ولا في جهة اللغة؛ أما في جهة اللغة، فلأن الفعل يصدق القول أو يكذبه، قال النبي ﷺ: «**العينان تزنيان، واليدان تزنيان، والرجلان تزنيان، والنفس تتمنى وتشتهي، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه**»[٣].

فإذا عَلِمَ أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فليتكلم بمقتضى علمه، وإذا تكلم بما علم، فليعمل بمقتضى علمه، فيطَّرد الفعل والقول والعلم، فيقع إيماناً لغويّاً وشرعيّاً. . .[٤]

الفرق بين لفظ الإسلام ولفظ الإيمان:

ذهب الناس في بيان مسمى الإسلام والتفريق بينه وبين مسمى الإيمان إلى ثلاثة مذاهب:

منهم من قال: إن الإسلام هو الكلمة كما روي عن الإمام الزهري والإمام أحمد[٥]

ومنهم من قال: إن الإسلام هو الإيمان فلم يفرق بينهما.

وقال الآخرون: الإسلام غير الإيمان إذا اجتمعا، وأما إذا أفرد أحدهما بالذكر فإنه يدخل فيه الآخر، وهذا هو قول المحققين[٦]

---

(١) هو: أبو ليلى، قيس بن عبد الله بن عديس، كان من شعراء الجاهلية، مات بأصبهان عام ٧٩هـ. انظر: النجوم الزاهرة ١/ ١٩٩ ـ ٢٠٠.

(٢) ديوان النابغة الذبياني ص٢٥، وانظر: لمعاني مفردات هذا البيت: المصدر نفسه.

(٣) رواه البخاري في صحيحه ٥/ ٢٣٠٤ رقم ٥٨٨٩ من حديث أبي هريرة ﵁، وابن حبان في صحيحه ١٠/ ٢٦٧ رقم ٤٤١٩ واللفظ له.

(٤) أحكام القرآن ٢/ ٩٤٤ ـ ٩٤٥.

(٥) انظر: الإيمان لابن منده ١/ ٣١١، تعظيم قدر الصلاة ٢/ ٥٢٨.

(٦) انظر: شرح العقيدة الطحاوية ص٣٩٠ ـ ٣٩١.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: ولكن التحقيق هو ما بيَّنه النبي ﷺ في حديث جبريل، ففسَّر الإسلام بالأعمال الظاهرة، والإيمان بإيمان القلب.

فليس لنا إذا جمعنا بين الإسلام والإيمان أن نجيب بغير ما أجاب به النبي ﷺ.

وأما إذا أفرد اسم الإيمان فإنه يتضمن الإسلام، وإذا أفرد الإسلام فقد يكون مع الإسلام مؤمناً بلا نزاع، وهو الواجب[(١)].

والقول بعدم التفريق بينهما، هو قول جمهور المالكية والشافعية وداود وأصحابه وخلق كثير.

قال أبو عمر: وعلى القول بأن الإيمان هو الإسلام، جمهور أصحابنا وغيرهم من الشافعيين والمالكيين، وهو قول داود، وأكثر أهل السُّنَّة والنظر، المتبعين للسلف والأثر[(٢)]. ومن القائلين به أيضاً؛ أصحاب الإمام أبي حنيفة[(٣)]، والإمام البخاري[(٤)] وابن منده[(٥)] ومنهم ـ أيضاً ـ الإمام المروزي ونصر ذلك جداً[(٦)]

والقول بالتفريق هو الذي عليه أهل التحقيق؛ لأن الشارع فرق بينهما في مواطن عديدة، بنصوص صحيحة.

قال ابن رجب الحنبلي[(٧)]: وبهذا التفصيل، يظهر تحقيق القول، في مسألة الإيمان والإسلام، وقد نقل التفريق بينهما، عن كثير من السلف، منهم؛ قتادة، وداود بن أبي هند، وأبو جعفر الباقر، والزهري، وحماد بن زيد، وابن

---

(١) انظر: الايمان لابن تيمية ٢٠٤ ـ ٢٠٧.

(٢) التمهيد ٩/ ٢٥٠ وذكر أيضاً كل من الزمخشري والقرطبي عدم التفريق بينهما. انظر: الكشاف ٤/٣٩٣، تفسير القرطبي ١٧/ ٥١.

(٣) انظر: كتاب الإيمان لابن تيمية ٣٥٣. (٤) فتح الباري ١/ ٥٥، ٧٩، ١١٤.

(٥) الإيمان لابن منده ١/ ٣٢١ ـ ٣٢٢.

(٦) انظر: تعظيم قدر الصلاة ٢/ ٥٢٩ ـ ٥٣١.

(٧) هو: عبد الرحمٰن بن أحمد، المعروف بابن رجب البغدادي الحنبلي، له مؤلفات، منها؛ جامع العلوم والحكم، في شرح أربعين حديثاً من جوامع الكلم، توفي سنة خمس وتسعين وسبعمائة. كشف الظنون ١/ ٥٩.

مهدي، وشريك، وابن أبي ذئب، وأحمد بن حنبل، وأبو خيثمة، ويحيى بن معين، وغيرهم، على اختلاف بينهم في صفة التفريق بينهما، [(١)]

وروي ذلك أيضاً عن حبر الأمة عبد الله بن عباس رضي الله عنهما[(٢)]، وبه قال الإمام اللالكائي، والخطابي[(٣)]، وابن الصلاح، وهو ترجيح ابن رشد المالكي، وقال به ـ أيضاً ـ ابن أبي العز[(٤)]، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وابن رجب، وخلق كبير[(٥)]

ولكن لا يقال بالتفريق مطلقاً، بل لا بد من التفصيل، وذلك أن لفظ الإيمان تارة يذكر مفرداً غير مقرون باسم الإسلام. . . ولا غيره، وتارة يذكر مقروناً، إما بالإسلام وإما بغيره.

وأما الأول: وهو أن يذكر مفرداً، وحينئذٍ يدخل فيه الإسلام والأعمال الصالحة، كقوله ﷺ في حديث الشعب: «**الإيمان بضع وسبعون شعبة، أعلاها قول لا إلٰه إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق**»[(٦)] وغير هذا الحديث كثير.

وأما الثاني: وهو أن يذكر مقروناً بغيره، كما في حديث جبريل: «**ما الإسلام وما الإيمان؟...**»[(٧)]

وكقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥].

وقوله ﷻ: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٣٥﴾ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٣٦﴾﴾ [الذاريات: ٣٥، ٣٦]. وحينئذٍ يفرق بين مسمى الإسلام ومسمى

---

(١) جامع العلوم والحكم ١/ ٢٩.

(٢) انظر: الإيمان لابن منده ١/ ٣١٣.

(٣) هو: أبو سليمان، حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي، صاحب التصانيف، منها: شرح الأسماء الحسنى، مات سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة. انظر: طبقات الحفاظ ص٤٠٤ ـ ٤٠٥.

(٤) هو: علي بن علي بن محمد بن أبي العز الدمشقي، الحنفي، من تصانيفه: شرح العقيدة الطحاوية، توفي سنة ٧٩٢هـ. انظر: معجم المؤلفين ٢/ ٤٨٠.

(٥) انظر: شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة للالكائي ٤/ ٨١٢ ـ ٨١٥، المقدمات الممهدات لابن رشد ١/ ٥٢ ـ ٥٤، شرح الطحاوية ٣٩٠، شرح النووي على صحيح مسلم ١/ ١٤٤ ـ ١٤٦، الإيمان لابن تيمية ٣٤٣، نواقض الإيمان الاعتقادية ١/ ٥٧ لـ د. الوهيبي.

(٦) رواه مسلم في صحيحه ١/ ٦٣ رقم ٣٥.

(٧) رواه مسلم في صحيحه ١/ ٣٧ رقم ٨.

الإيمان كما هو معلوم في حديث جبريل وغيره[١]

قال الميموني[٢] قلت: يا أبا عبد الله (أي: الإمام أحمد) تفرق بين الإسلام والإيمان؟.

قال: نعم.

قلت: بأي شيء تحتج؟.

قال: عامة الأحاديث تدل على هذا...[٣]

والتحقيق في الفرق بينهما؛ أن الإيمان هو تصديق القلب وإقراره ومعرفته، والإسلام هو استسلام العبد لله وخضوعه وانقياده له...[٤]

وأصل الإسلام في القلب فهو من باب العمل؛ عمل القلب والجوارح، والإيمان أصله تصديق وإقرار ومعرفة، فهو من باب قول القلب المتضمن عمل القلب، والعمل تابع له، ولهذا قال النبي ﷺ «**الإسلام علانية والإيمان في القلب**»[٥] ومثله حديث: «**المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم**»[٦] ففسر المسلم بأمر ظاهر وفسر المؤمن بأمر باطن، وهذه الصفة أعلى من تلك، فأن من كان مأموناً سلم الناس منه، وليس كل من سلموا منه يكون مأموناً، فقد يترك أذاهم وهم لا يأمنون إليه، خوفاً

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى ٧/ ٥ ـ ١٤.

(٢) هو: أبو الحسن عبد الملك بن عبد الحميد بن عبد الحميد بن ميمون بن مهران الجزري الميموني، عالم بلده ومفتيه، وكان من كبار أصحاب أحمد بن حنبل، مات سنة ٢٧٤هـ. انظر: تذكرة الحفاظ ٢/ ٦٠٣.

(٣) السُّنَّة للخلال ٣/ ٦٠٤، الإيمان لابن منده ١/ ٣١١، طبقات الحنابلة ١/ ٢١٣، المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد لابن مفلح ٢/ ١٤٢، تعظيم قدر الصلاة لمحمد المروزي ٢/ ٥٢٨.

(٤) جامع العلوم والحكم ١/ ٢٩.

(٥) رواه الإمام أحمد في المسند ٣/ ١٣٤ رقم: ١٢٤٠٤، وابن أبي شيبة في مصنفه ٦/ ١٥٩ رقم ٣٠٣١٩.
قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح، ما خلا علي بن مسعدة، وقد وثقه ابن حبان وأبو داود الطيالسي، وأبو حاتم وابن معين، وضعفه آخرون. مجمع الزوائد ١/ ٥٢.

(٦) رواه البخاري في صحيحه ١/ ١٣ رقم ٥، ومسلم في صحيحه ١/ ٦٥ رقم ٤٠.

أن يكون ترك أذاهم لرغبة ورهبة لا لإيمان في قلبه. ومثله حديث:

«إن رجلاً قال للنبي ﷺ ما الإسلام؟ قال: إطعام الطعام ولين الكلام. قال: فما الإيمان؟ قال: السماحة والصبر»(١) والسماحة والصبر خُلُقان في النفس(٢)

ثم إن هناك أصلاً في مثل هذا البيان، وهو أن من الأسماء ما يكون شاملاً لمسميات متعددة عند إطلاقه... فإذا قرن ذلك الاسم بغيره صار دالاً على بعض تلك المسميات، والاسم المقرون به دال على باقيها، وهكذا يقال في اسم الإسلام والإيمان(٣)

فهما مثل الشهادتين، فشهادة الرسالة غير شهادة الوحدانية، فهما شيئان في الأعيان، إحداهما مرتبطة بالأخرى في المعنى والحكم... كذلك الإسلام والإيمان؛ فلا إيمان لمن لا إسلام له، ولا إسلام لمن لا إيمان له... ونظائر هذا كثيرة في كلام الله ورسوله وفي كلام الناس، منها: لفظ الكفر والنفاق، ولفظ البر والتقوى، ولفظ الإثم والعدوان، ولفظ التوبة والاستغفار، ولفظ الفقير والمسكين، حيث إذا أفرد أحدهما بالذكر دخل فيه الآخر، وإذا اجتمعا افترقا من حيث المعنى(٤)

وفي ختام هذا التقرير أود أن أنبه على أمر، وهو أنه لا يقال: الإسلام هو الإقرار، وأن العمل ليس منه، ومن قال بذلك، فقد ذهب مذهب المرجئة، الذين زعموا أن الإيمان هو الإقرار، أو المعرفة، أو التصديق فقط(٥)

---

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده ٥/ ٣١٨، والحاكم في المستدرك ٣/ ٧٢٥، قال الهيثمي: رواه الطبراني بإسنادين في أحدهما ابن لهيعة وفيه ضعف، وفي الآخر سويد بن إبراهيم، وثقه ابن معين وضعفه النسائي، وبقية رجالهما ثقات. انظر: مجمع الزوائد ٥/ ٢٧٨.

(٢) انظر: الإيمان لابن تيمية ٢٠٧ ـ ٢٠٨ بتصرف، وبنحوه في الكشاف٤/ ٣٦٦، وتفسير القرطبي ١٦/ ٣٣٢، ١٧/ ٥١.

ومن نظائر لفظ الإيمان، لفظ التقوى والبر والهدى من حيث العموم والخصوص لأنه إذا أفرد كل منها، دخل فيه فعل جميع الطاعات وترك كل محظور. انظر: مجموع الفتاوى ٧/ ١٦٣ ـ ١٦٧، تفسير القرطبي ٦/ ٥٠.

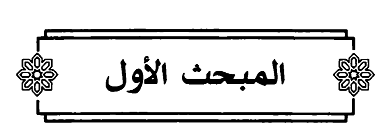
(٣) انظر: جامع العلوم والحكم ١/ ٢٧.

(٤) انظر: شرح الطحاوية ٣٩٢.

(٥) انظر: نحو هذا التقرير في تعظيم قدر الصلاة للمروزي ٢/ ٥٣٣.

قال ابن رجب الحنبلي رَحِمَهُ اللهُ: الإسلام يتناول أعمال الجوارح الظاهرة من القول والعمل، وذكر أدلة ذلك ثم قال: وفي هذا تنبيه على أن جميع الواجبات الظاهرة، داخلة في مسمى الإسلام، فمن أتى بالشهادتين صار مسلماً حكماً، فإذا دخل في الإسلام بذلك، ألزم ببقية خصال الإسلام، فإن أتى بذلك صار مسلماً حقاً، ومن ترك الشهادتين خرج من الإسلام[١]

(١) جامع العلوم والحكم لابن رجب/ ٢٥.



المبحث الأول

فتاوى علماء المالكية في بيان مسمى الإيمان(١)

من المعلوم لدى أهل السُّنَّة والجماعة ـ الفرقة الناجية ـ خلفاً عن سلف؛ أن لفظ الإيمان؛ لفظ مهم لا بد من العناية به أكثر، ولا يُفرَّط فيه أبداً، ذلك لأن أحكام الدنيا والآخرة متعلقة باسم الإيمان والإسلام، وليس الخطأ فيه كالخطأ في غيره من الأسماء(٢)

وإذا كان الأمر كذلك، فالقيام ببيان مسمى الإيمان والمراد به تعريفاً وتبياناً؛ في غاية من الأهمية.

وأقول: يشتمل اسم الإيمان على خمسة أمور:

الأمر الأول: قول القلب: وهو التصديق والإقرار والطمأنينة...، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟﴾ [الحجرات: ١٥].

وفي الحديث عن النبي ﷺ: «**يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه من الخير ما يزن شعيرة**»(٣)

الأمر الثاني: قول اللسان: وهو النطق بالشهادتين والعمل بمقتضاهما، قال رسول الله ﷺ: «**أمرت أن أقاتل الناس، حتى يشهدوا ألا إله إلا الله، وأني رسول الله...**»(٤)

---

(١) المسمى هو المعلوم المعين. قال الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢]. المعجم الوسيط ص٤٥٣.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى ٧/ ٣٩٥، لوامع الأنوار البهية للسفاريني ١/ ٤٣٠، زيادة الإيمان ونقصانه د. عبد الرزاق البدر ٢٧.

(٣) رواه البخاري في صحيحه ٦/٢٦٩٦ رقم ٦٩٧٥، ومسلم في صحيحه ١/١٧٧، ١٨٨ رقم ١٩١، ١٩٣.

(٤) رواه البخاري في صحيحه ٢/٥٠٧ رقم ١٣٣٥، ومسلم في صحيحه ١/ ٥١ رقم ٢٠.

الأمر الثالث: عمل القلب من الإخلاص والخشوع والرجاء والتوكل. . . ، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢﴾ [الأنفال: ٢].

الأمر الرابع: عمل اللسان، كتلاوة القرآن والذكر والدعاء. . . ، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ۝٤١ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ۝٤٢﴾ [الأحزاب: ٤١، ٤٢].

الأمر الخامس: عمل الجوارح، مثل الركوع والسجود والحج والجهاد في سبيل الله. . . ، قال الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱرْكَعُوا۟ وَٱسْجُدُوا۟ وَٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمْ وَٱفْعَلُوا۟ ٱلْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝٧٧ وَجَٰهِدُوا۟ فِى ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ ۚ هُوَ ٱجْتَبَىٰكُمْ﴾ [الحج: ٧٧، ٧٨][(١)]

وهذه الأمور الخمسة هي التي لخصها شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ بقوله: ومن أصول أهل السُّنَّة والجماعة أن الدين والإيمان قول وعمل: قول القلب واللسان، وعمل القلب واللسان والجوارح[(٢)]

قال ابن أبي زيد القيرواني الملقب بمالك الصغير: وأن الإيمان قول باللسان، وإخلاص بالقلب، وعمل بالجوارح؛ يزيد بزيادة الأعمال، وينقص بنقصها، فيكون بها النقص، وبها الزيادة، ولا يكمل قول الإيمان إلا بعمل، ولا قول ولا عمل إلا بنية، ولا قول ونية إلا بموافقة السُّنَّة[(٣)]

وفي بيان مسمى الإيمان، وأنه ليس مجرد التصديق جاءت الفتاوى منها:

(١١٠) قال أبو عمرو الداني في رسالته: ومن قول الفقهاء والمحدثين: أن الإيمان قول وعمل ونية، وإصابة السُّنَّة.

فالقول: الشهادة لله ﷻ، والإقرار بملائكته وكتبه ورسله وبجميع ما جاء من عنده.

---

(١) وانظر: مزيداً من البيان والبسط في الأدلة ـ كتاب زيادة الإيمان تأليف د. عبد الرزاق البدر ص٢٠ ـ ٢٧.

(٢) العقيدة الواسطية شرح الهراس ص١٦١.

(٣) مقدمة رسالة ابن أبي زيد ونظمها للشيخ أحمد المالكي الأخسائي ص٧، كتاب الجامع ص١١٠ ـ ١١١.

والعمل: أداء الفرائض التي فرضها، واجتناب المحارم التي حرمها.

والنية: أعمال القلوب واعتقاداتها.

والسُّنَّة: معرفة الديانة بالعلم.

وبيان هذا كله في كتاب الله تعالى، قال الله تعالى: ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا﴾ [البقرة: ١٣٦].

وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِأَفْوَٰهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ﴾ [المائدة: ٤١] وقال: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [النحل: ١٠٦] وقال: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤] وقال: ﴿وَمَنْ أَرَادَ ٱلْءَاخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [الإسراء: ١٩] وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱرْكَعُواْ وَٱسْجُدُواْ﴾ [الحج: ٧٧] وقال: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ [النور: ٥٦] وقال: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ﴾ [البينة: ٥] وقال: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ﴾ [البقرة: ١٧٧] وفيها: ﴿وَءَاتَى ٱلْمَالَ﴾ وفيها: ﴿وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ﴾.

وقال: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]، وقال ابن عباس والبراء رضي الله عنهما: يعني: صلاتكم إلى بيت المقدس[(١)].

فسمى الصلاة إيماناً، في نظائر لهذه الآي تدل على أن الإيمان كما قالوه[(٢)].

(١١١) قال الشيخ الفندلاوي رحمه الله في فتاويه: فالإيمان قول باللسان، ومعرفة بالجنان، وعمل بالأركان، يزيد بالطاعة، وينقص بالعصيان[(٣)].

(١١٢) قال الونشريسي: سئل رحمه الله (أي: القاضي أبو الفضل عياض)[(٤)] عما جاء في حديث الشفاعة، «يخرج من النار أو قال أخرجوا من النار من

---

(١) رواه الطبري في تفسيره ٣/١٦٧، ١٦٩. (٢) الرسالة الوافية ص١٦٩ ـ ١٧١.

(٣) فتوى الفندلاوي ص٤٢.

(٤) وهي المسألة التاسعة من المسائل الموجهة من مدينة إشبيلية إلى القاضي عياض. انظر: المعيار ١١/٢٦٨.

كان في قلبه وزن مثقالٍ من الإيمان. وجاء في الخبر: ثم بعد ذلك إلى نصف مثقالٍ إلى زنة شعيرة إلى زنة بر إلى زنة ذرة،[1] ثم قال بعد هذا التدريج: «يخرج من النار من قال: لا إلٰه إلا الله»[2]... فبيِّنْه مأجوراً مشكوراً.

فأجاب: اعلم ـ أكرمك الله ـ أن لفظ الإيمان يطلق على التصديق بمجرده عقداً، وعلى التصديق لفظاً وعقداً، ويطلق على العقد والقول والعمل، والذي يجب أن يحمل ما في الحديث من التجزيء على إيمان القلب؛ أي: أعماله الخفية الزائدة على التصديق المجرد الذي لا يدخله التجزيء[3] ولا شك أن مجرد التصديق بالقلب إذا لم يطابقه اللسان لا يجزئ[4]

---

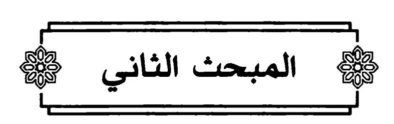
(١) رواه البخاري في صحيحه ٦/٢٦٩٦ رقم ٦٩٧٥، ومسلم في صحيحه ١/١٨٢ رقم ١٩٣.

(٢) رواه الحاكم وصححه، المستدرك ١/١٤١ رقم ٢٣٤.

يقال في هذا الحديث وما ضاهاها: بأن قول لا إلٰه إلا الله لا ينفعه حتى تكون خالصة من قلبه، مبتغياً بها وجه الله كما في بعض الروايات، وأنه لا بد من العمل. قال ابن شهاب: أدركنا الفقهاء أن ذلك كان من قول رسول الله ﷺ قبل أن تنزل موجبات الفرائض في القرآن، ولكن الله قد أنزل على أهل هذه الكلمة التي ذكر رسول الله ﷺ النجاة بها فرائض في كتابه، نحن نخشى أن يكون الأمر قد صار إليهن، فمن استطاع أن لا يغتر فلا يغتر. مسند أبي عوانة ١/٢٣.

(٣) في قوله: «... التصديق المجرد الذي لا يدخله التجزيء» نظر، وقد بينت عند تعريف الإيمان، أنه لا يصلح أن يقال: الإيمان هو مجرد التصديق، لا في اللغة فضلاً أن يكون ذلك هو معناه في الشرع. ثم إنه إذا كانت أعمال القلوب التي منها: الإخلاص والخشوع والخوف والرجاء... ـ كما قرره ـ قابلة للنقص والزيادة، ولِمَ يقول إن التصديق لا يقبل التجزيء إذ هو من ضمن أعمال القلوب؟، ولا شك أن في هذا تناقضاً، والله أعلم.

(٤) انظر: المعيار ١١/٢٦٨ ـ ٢٦٩.



فتاوى علماء المالكية في زيادة الإيمان ونقصانه

إن الله عز وجل حكيم في صنعه، عدل في قضائه وقدره، وقد خلق الخليقة بقدرته، وأكرمهم بفضله، وفضل بعضهم على بعض بلطفه وكرمه، قال تعالى: ﴿انظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ وَلَلْآخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا ﴿٢١﴾﴾ [الإسراء: ٢١] وقال: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَىٰ بَعْضٍ ۖ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا ﴿٥٥﴾﴾ [الإسراء: ٥٥].

كما أن الناس يتفاضلون في مراتب الإيمان، قال الله عز وجل: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾﴾ [فاطر: ٣٢].

قال ابن عبد البر رحمه الله: والإيمان مراتب بعضها فوق بعض، فليس الناقص فيها كالكامل(١)

هذا وقد حكى شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله أقوال السلف الصالح في زيادة الإيمان ونقصانه فقال: أهل السُّنَّة والحديث، على أن الإيمان يتفاضل، وأنه يزيد وينقص، ومنهم من قال: يزيد ولا يقول ينقص، كما روي عن مالك في إحدى الروايتين(٢) وثبت لفظ الزيادة في القرآن في غير ما آية منها: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾﴾ [الأنفال: ٢] وقوله عز وجل: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾﴾ [آل عمران: ١٧٣].

كما أن لفظي الزيادة والنقصان معاً، مما ثبت عن صحابة رسول الله ﷺ، ولم يعرف في ذلك مخالف من الصحابة رضي الله عنهم(٣)

---

(١) التمهيد ٩/ ٢٤٤.

(٢) الإيمان لابن تيمية ١٧٦.

(٣) انظر: الإيمان لابن تيمية ١٧٦ ـ ١٧٧.

فروى الناس من وجوه كثيرة مشهورة عن عمير بن حبيب الخطمي رضي الله عنه أنه قال: الإيمان يزيد وينقص، قيل: وما زيادته وما نقصانه؟، قال: إذا ذكرنا الله وحمدناه وسبحناه فتلك زيادته، وإذا غفلنا ونسينا فتلك نقصانه(١).

وروي مثله أيضاً عن ابن عباس وأبي الدرداء وأبي هريرة رضي الله عنهم(٢).

وروي نحوه عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه(٣).

وقيل لبعض السلف: يزداد الإيمان وينقص؟، قال: نعم يزداد، حتى يصير أمثال الجبال، وينقص حتى يصير أمثال الهباء(٤)(٥).

قال أبو عمر بعد تقريره لزيادة الإيمان ونقصانه: وعلى هذا مذهب الجماعة من أهل الحديث والآثار والفقهاء أهل الفتوى بالأمصار، وهو آخر قول مالك رحمه الله(٦).

أما الفتاوى فمنها:

(١١٣) سئل مالك فقالوا: يا أبا عبد الله، إن هذا يقول بالإرجاء، قال ديني مثل دين الملائكة المقربين، وديني مثل دين جبريل وميكائيل والملائكة المقربين؟.

قال: لا والله، الإيمان يزيد وينقص ﴿لِيَزْدَادُوٓاْ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ﴾ ﴿وَإِذْ قَالَ

---

(١) شعب الإيمان ١/ ٧٧ رقم ٥٦، شعار أصحاب الحديث ٢٦ رقم ٧، السُّنَّة لعبد الله بن أحمد ١/ ٣١٥ رقم ٦٢٤، حاشية ابن القيم ١٢/ ٢٩٢.

(٢) انظر: شعب الإيمان ١/ ٧٦ رقم ٥٣ ـ ٥٤، السُّنَّة لعبد الله بن أحمد ١/ ٣١٤ رقم ٦٢٢، ٦٢٣.

(٣) انظر: مصنف ابن أبي شيبة ٦/ ١٥٩، شعب الإيمان ١/ ٧٠، الزهد لابن المبارك ٥٠٤، تعظيم قدر الصلاة ٢/ ٦٣٦، تفسير القرطبي ٤/ ٢٨٠.

(٤) الهباء: غبار يشبه الدخان ساطع في الهواء. انظر: لسان العرب ١٥/ ٣٥٠.

(٥) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيميه ٧/ ٢٢.

(٦) انظر: التمهيد ٩/ ٢٥٢.

والحاصل أنه روي عن الإمام مالك ثلاث روايات، **الأولى**: أن الإيمان يزيد وينقص.

الثانية: أن الإيمان يزيد وتوقف في نقصانه.

الثالثة: أن الإيمان يزيد ولا ينقص. انظر: التمهيد ٩/ ٢٥٢، الثمر الداني ٢٠، كتاب الجامع ١٢١ ـ ١٢٢ وأما الرواية الثالثة فهي غير ثابتة عن الإمام مالك. انظر: تفاصيل ذلك في كتاب منهج الإمام مالك في إثبات العقيدة للدكتور الدعجان ١٨٦ ـ ١٩١، وأما الثانية وسيأتي جواب أهل العلم عنها إن شاء الله.

إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ فطمأنينة قلبه زيادة في إيمانه[١]

(١١٤) وسئل أيضاً هل يزيد الإيمان وينقص؟.

فقال: يزيد ولم يقل ينقص[٢]

وقد بحث أهل العلم في سبب توقف هذا الإمام الجليل في القول بنقصان الإيمان، فأتوا بأجوبة، منها مرضية، ومنها ما لا يخرج عن النظر، وهذا بعضها:

الأول: إن الإيمان يتناول إيمان الله وإيمان العبد، فإذا أطلق إضافة النقص إلى مطلق الإيمان دخل في ذلك إيمان الله، ولا يجوز إضافة ذلك إليه سبحانه... وعلى هذا يجوز إضافة ذلك إلى إيمان العبد على التخصيص، بأن يقال: إيمان الخلق يزيد وينقص.

الثاني: أن الإيمان من المعاني التي يجب مدحها، ويحرم الذم[٣]

الثالث: أن يقال: إنما توقف عن نقصانه خوفاً من الذريعة أن يتأول أنه ينقص حتى يذهب كله، فيؤول ذلك إلى قول الخوارج الذين يحبطون الإيمان بالذنوب...[٤]

وفي هذا الجواب نظر لأن الإمام رَحِمَهُ اللَّهُ معروف بتمسكه بالحق ونصرته له، وعدم الزعزعة عنه ولو قيل وقيل، وكيف يتوقع من مثله ترك الحق من أجل أهل البدع، حاشاه رَحِمَهُ اللَّهُ.

الرابع: ويمكن أن يقال: لم يقل بالنقصان خوفاً من أن يحمل على أصل الإيمان، وذلك لأن الإيمان إيمانان، كما روي عن الحسن البصري رَحِمَهُ اللَّهُ عندما سأله رجل عن الإيمان؟ فقال: الإيمان إيمانان؛ فإن كنت تسألني عن الإيمان بالله

---

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة ٥/ ٩٦٠، ترتيب المدارك ٢/ ٤٨، وانظر: الرسالة الوافية للداني ص١٧٤.
والقول بزيادة الإيمان ونقصانه هو آخر قول الإمام مالك، وهو الصحيح عند علماء مذهبه رحمهم الله. انظر: التمهيد ٩/ ٢٥٢، المقدمات الممهدات لابن رشد ١/ ٣٧.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٤٦، المعلم للقاضي عياض ١/ ٥٦٧.

(٣) أحكام القرآن ٢/ ٩٤٧.

(٤) انظر: كتاب الجامع ١٢١ ـ ١٢٢.

وملائكته وكتبه ورسله والجنة والنار والبعث والحساب، فأنا مؤمن.

وإن كنت تسألني عن قول الله ﷻ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٢ ـ ٤] فو الله ما أدري أنا منهم أم لا[١]

قال البيهقي معلقاً: فلم يتوقف الحسن في أصل إيمانه، وإنما توقف في كماله[٢]

الخامس: إنه توقف عن القول بالنقصان؛ لعدم ذكر النقص في القرآن، وأن الله لم ينص إلا على زيادته[٣]

ولعل هذا التعليل هو الأقرب.

قال ابن رشد: وقد روي عن مالك رحمه الله أنه كان يطلق القول بزيادة الإيمان، وكف عن إطلاق نقصانه، إذ لم ينص الله تعالى إلا على زيادته. . .[٤]

ويؤيده ـ أيضاً ـ ما روي عنه في آخر الأمر، من التصريح بالنقصان[٥]

(١١٥) وأفتى القاضي محمد بن زرب رحمه الله[٦] بتفاضل أهل الإيمان في إيمانهم[٧].

(١١٦) ولأبي عمرو الداني رحمه الله فتوى قيمة في هذا التقرير، قال فيها:

ومن قولهم ـ أيضاً ـ (أهل السُّنَّة والجماعة): إن الإيمان يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، ويقوى بالعلم، ويضعف بالجهل، ويخرج بالكفر.

والدليل على زيادته قوله ﷻ: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ [الأنفال: ٢] وقوله: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ [التوبة: ١٢٤]، وقوله:

---

(١) الاعتقاد للبيهقي ١٨٢ ـ ١٨٣، شعب الإيمان له ١/ ٨٦، وذكره القرطبي في تفسيره ٧/ ٣٦٧.

(٢) المصادر، نفسها.

(٣) مجموع الفتاوى ٧/ ٥٠٦.

(٤) المقدمات لابن رشد ١/ ٣٦.

(٥) انظر: نفس المصدر ١/ ٥٧.

(٦) هو: أبو بكر محمد بن يبقى بن زرب، القاضي كان أحفظ أهل زمانه لمذهب مالك، توفي سنة ٣٨١. انظر: الديباج ص٢٦٨، شذرات الذهب ٢/ ١٠١.

(٧) انظر: النوازل الكبرى ٤/ ١٤١.

﴿لِيَزْدَادُوٓاْ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ﴾ [الفتح: ٤]، وقوله: ﴿وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِيمَٰنًا﴾ [المدثر: ٣١] في أمثال لذلك من الآي.

والدليل على نقصانه قوله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ۝٢﴾ [الحجرات: ٢]، فما حبط فلا شك في نقصانه.

وقال ﷺ في النساء: «**ما رأيت من ناقصات دين وعقل أغلب على ذي لب منكن**»[(١)]. وقال ﷺ: «**يخرج من النار من في قلبه مثقال من الإيمان، ونصف مثقال، وربع مثقال**»[(٢)]، حتى ذكر الخردلة والشعيرة. فمن معه قدر مثقال؛ فإيمانه لا شك أزيد ممن معه قدر خردلة وشعيرة. وأقل الإيمان: ما لا يجامعه الشكوك. وأكثره: إيمان الأنبياء عليهم السلام. ثم أسند إلى إبراهيم ابن أبي الوزير[(٣)] قال: سألت مالكاً عن الإيمان، فقال: قول وعمل، فقلت: يزيد وينقص؟ قال: نعم[(٤)].

(١١٧) ونص الشيخ الفندلاوي رحمه الله في فتواه على أن الإيمان يزيد بالطاعة، وينقص بالعصيان[(٥)].

(١١٨) وأفتى العلامة، أبو الحسن، سيدي علي بن هارون[(٦)]، بأن الإيمان يزيد بالأعمال الصالحة قال رحمه الله: والإيمان لا يتقوى بعلم الكلام، بل بالأعمال الصالحة، والله المستعان، وهو حسبنا ونعم الوكيل[(٧)].

(١١٩) وذكر الونشريسي أنه سئل عن الإيمان، هل يزيد وينقص أم لا؟.

فأجاب: مذهب جماهير السلف، والمحدثين، وطائفة من المتكلمين، أنه يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي، قال الله تعالى: ﴿وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِيمَٰنًا﴾

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ١/١١٦ رقم ٢٩٨، ومسلم في صحيحه ١/٨٦ رقم ٧٩.
(٢) رواه البخاري في صحيحه ١/١٦ رقم ٢٢، ومسلم في صحيحه ١/١٧٢ رقم ١٨٤.
(٣) هو: أبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن مطرف الهاشمي، المكي، نزيل البصرة، وثقه بعضهم، توفي سنة ٢١٢هـ. انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢/١١٤، التقريب ص١١٢.
(٤) الرسالة الوافية ص١٧٢ ـ ١٧٤، وقرر مثل هذه الفتوى في الأرجوزة. انظر: ص١٨٥.
(٥) فتوى الفندلاوي ص٤٢.
(٦) هو: أبو الحسن علي بن موسى المضغري، عرف بابن هارون، توفي سنة ٩٥١هـ. انظر: شجرة النور ص٢٧٨ ـ ٢٧٩.
(٧) النوازل الكبرى ٢/٣٨٣ ـ ٣٨٤.

[المدثر: ٣١]. ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾﴾ [التوبة: ١٢٤]، ونظائر ذلك من الآيات الكريمات... وحكى مذهب المتكلمين في هل نفس الإيمان (التصديق) يزيد وينقص؟. قال: والمختار أن نفس التصديق يزيد وينقص.. ولا يشك عاقل في أن إيمان أبي بكر الصديق رضي الله عنه كان أرسخ من إيمان آحاد الناس، لهذا قال يوم الإسراء ما قال.. وقال يوم الحديبية ما قال حين كاد غيره أن يلج متحيراً في ذلك، والله أعلم(١)

وليعلم أنه كما أن القول والعمل يقبلان الزيادة والنقصان كذلك التصديق.

قال ابن العربي: وتحقيق القول في ذلك ـ الإيمان ـ أن العلم يزيد وينقص، وكذلك القول وكذلك العمل، والكل بَأْجٌ(٢) واحد، وحقيقة واحدة، لا يختلف في ذلك ولا يخرج واحد منها عنه(٣)

(١٢٠) وجاء في جواب شيخ المغرب عبد القادر الفاسي:

إنه من المعلوم في الكتاب والسُّنَّة عدم مساواة الصالح والفاسق، واختلاف الناس في الإيمان زيادة ونقصاناً... ثم نقل كلام العالم أبي محمد بن أبي جمرة في حديث الفتنة (المؤمن الموقن يثبت، والمنافق المرتاب)(٤) في بيان سبب سكوت النبي ﷺ عن الطرف الوسط بين المؤمن والمنافق، فقال والجواب على هذا من وجهين: وذكر الوجه الأول، ثم قال: الوجه الثاني: أنه لما بين حكم الموقن أو المؤمن الكامل الإيمان، الذين هما متقاربان، بقي الإيمان الضعيف الذي هو مختلط، وترك الطرف الوسط لكثرته، وهذه من أبدع ما يمكن من الاختصار والفصاحة، واليقين أعلى من الإيمان الكامل(٥) ثم قال: وقد

---

(١) انظر: المعيار ١٢/ ٣٧٧.

(٢) أي: لون واحد، وفيه قال عمر بن الخطاب: لأجعلن الناس بأجاً واحداً؛ أي: طريقة واحدة في العطاء. انظر: كتاب العين ٦/ ١٩١ ـ ١٩٢، القاموس المحيط ١/ ٢٣٠.

(٣) أحكام القرآن ٢/ ٩٤٦.

(٤) يشير إلى حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما المتفق عليه في قصة صلاته ﷺ صلاة الخسوف. انظر: صحيح البخاري ١/ ٤٤ رقم ٨٦، صحيح مسلم ٢/ ٦٢٤ رقم ٩٠٥.

(٥) يريد رحمه الله أن أهل الإيمان على ثلاث درجات: الموقن، المؤمن الكامل الإيمان، المؤمن الضعيف الإيمان.

روي عنه ﷺ أنه قال: «**الإيمان إيمانان، إيمان لا يدخل صاحبه النار، وإيمان لا يخلد صاحبه في النار؛ فالإيمان الذي لا يدخل صاحبه النار، هو الإيمان الكامل، والإيمان الذي لا يخلد صاحبه في النار، هو الذي يكون معه بعض المخالفات**»[(١)][(٢)].

قلت: وهذا البيان هو الحق المبين، والصراط المستقيم، فمن كان عليه فهو على سبيل المؤمنين الذين هم على بصيرة وعلم من الله سبحانه، ومن خالفه فقد زاغ عن الحق وزل.

ولذا لما سئل الإمام عبد الرزاق الصنعاني ـ رحمة الله عليه ـ عن الإيمان قال: أدركت أصحابنا: سفيان الثوري، وابن جريج[(٣)]، وعبد الله بن عمر[(٤)]، ومالك بن أنس، ومعمر بن راشد[(٥)]، والأوزاعي، وسفيان بن عيينة[(٦)]، يقولون: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص.

فقال له بعض القوم: فما تقول أنت يا أبا بكر؟[(٧)]

قال: إن خالفتهم فقد ضللت إذاً، وما أنا من المهتدين[(٨)].

---

(١) لم أقف عليه.

(٢) انظر: النوازل الصغرى ١/ ٢١٧ ـ ٢١٩.

(٣) هو: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج القرشي الأموي المكي، الإمام الحافظ شيخ الحرم صاحب التصانيف، توفي في ١٥٠هـ، فسِنُّهُ وسِنُّ أبي حنيفة واحد ومولدهما وموتهما واحد. انظر: السير ٦/ ٣٢٥ ـ ٣٣٤.

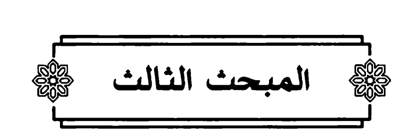
(٤) هو: أبو عبد الرحمٰن، عبد الله بن عمر، بن حفص، بن عاصم، بن عمر، بن الخطاب، العمري، المدني، مات سنة إحدى وسبعين ومائة. التقريب ص٣١٤.

(٥) هو: أبو عروة معمر بن راشد الأزدي مولاهم البصري أحد الأعلام وعالم اليمن توفي في ١٥٣هـ. انظر: تذكرة الحفاظ ١/ ١٩٠ ـ ١٩١، التقريب ٥٤١.

(٦) هو: أبو محمد سفيان بن عيينة بن أبي الهلالي، حج نيفاً وسبعين حجة، توفي في ١٩٨هـ. انظر: مشاهير علماء الأمصار لابن حبان ١٤٩.

(٧) أي: الإمام الصنعاني رحمه الله.

(٨) التمهيد ٩/ ٢٥٢ ـ ٢٥٣، فتح الباري ١/ ٤٤٦.



المبحث الثالث

فتاوى علماء المالكية في حكم العصاة

العصاة: جمع، مفردها العاصي، وهو اسم فاعل من عصى يعصِي ـ بكسر الصاد ـ معصية.

والمعصية؛ الذنب، تقول: عصاه؛ إذا خرج من طاعته، وخالف أمره[(١)]

ومذهب السلف، أهل السُّنَّة والجماعة، فيمن اقترف ذنباً وهو دون الشرك ـ أنه مؤمن ناقص الإيمان؛ مؤمن بإيمانه، فاسق بكبيرته، وأما في الآخرة؛ فإنه تحت مشيئة الله تعالى[(٢)]؛ إن شاء عذبه، وذلك من عدله، وإن شاء عفى عنه برحمته وفضله.

وهذا المذهب، مبني على النصوص الصحيحة، والفهم السليم لها، والحمد لله.

وافترق أهل البدع في ذلك؛ فمن مفرِّطٍ مقصِّرٍ، وهم المرجئة وأصنافهم، ومن مفْرِط معتدٍ، وهم الخوارج والمعتزلة، على اختلاف بينهم.

فالمرجئة تقول: إن المعصية لا تضر صاحب التوحيد والإيمان، وإنه لا يدخل النار مؤمن، ولا تضر مع الإيمان معصية، كما لا تنفع مع الكفر طاعة[(٣)]

أي: أن مرتكب الكبيرة مؤمن كامل الإيمان، فهو في الآخرة في دار أهل الإيمان.

وأما الخوارج فقد قالوا: إن العاصي كافر بارتكابه تلك الكبيرة.

ويرى المعتزلة أن العاصي خرج من الإيمان ولم يدخل في الكفر، ويعبرون

---

(١) انظر: لسان العرب ١٥/ ٦٤ ـ ٦٨، المعجم الوسيط ٦٠٦.

(٢) انظر: شرح الطحاوية ص٤١٦ ـ ٤١٧، مجموع الفتاوى٧/ ٢٢٢.

(٣) شرح الطحاوية ص٣٥٥ ـ ٣٥٦.

عن هذا بقولهم: (إنه بين المنزلتين)[١]

وأما في الآخرة؛ فالخوارج والمعتزلة متفقان، على أن مرتكب الكبيرة، مخلد في النار[٢]

ولا شك أن ما ذهب إليه كلا الطرفين، من أبطل المذاهب، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: فأهل السُّنَّة والجماعة من جميع الطوائف مُطْبِقون على ذمهم ـ الخوارج والمعتزلة والمرجئة ـ، وقد قالوا (يعني: الخوارج والمعتزلة) بتخليد أهل الكبائر في النار، فإن هذا القول من البدع المشهورة، وقد اتفق الصحابة والتابعون لهم بإحسان وسائر أئمة المسلمين على أنه لا يخلد في النار أحد ممن في قلبه مثقال ذرة من إيمان، واتفقوا أيضاً على أن نبينا يشفع فيمن يأذن الله له بالشفاعة فيه من أهل الكبائر من أمته، ولم يقل أحد منهم أن النبي ﷺ لا يشفع لأهل الكبائر، ولا قال إنهم يخلدون في النار. . . .

وأما قول القائل: إن الإيمان إذا ذهب بعضه ذهب كله؛ فهذا ممنوع، وهذا هو الأصل الذي تفرعت عنه البدع في الإيمان، فإنهم ظنوا أنه متى ذهب بعضه، ذهب كله، لم يبق منه شيء.

وقالت المرجئة على اختلاف فرقهم: لا تُذهب الكبائرُ وتركُ الواجبات الظاهرة شيئاً من الإيمان، إذ لو ذهب شيء منه، لم يبق منه شيء، فيكون شيئاً واحداً، يستوي فيه البَرُّ والفاجرُ.

ونصوص الرسول وأصحابه تدل على ذهاب بعضه وبقاء بعضه، كقوله: يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان[٣]، ولهذا كان أهل السُّنَّة والحديث على أنه يتفاضل، وجمهورهم يقولون يزيد وينقص. . . وقد ثبت لفظ الزيادة والنقصان منه عن الصحابة، ولم يعرف فيه مخالف من الصحابة، فروى الناس من وجوه كثيرة مشهورة[٤]

---

(١) انظر: المواقف للإيجي ص٣٨٩، شرح الطحاوية ٣٥٦.

(٢) انظر: مقالات الإسلاميين ٨٦، ٢٧٦، الفرق بين الفرق ٧٣، ١١٥، الملل والنحل ١/ ٤٥، شرح الطحاوية ٤١٧ مجموع الفتاوى ٧/ ٤٨١.

(٣) تقدم تخريجه بنحوه في ص٢٩٤.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى ٧/ ٢٢٢ ـ ٢٢٤.

وكيف يكفَّر المؤمنُ لارتكابه المعاصي، وقد اتُّفِق على أن الأعمال الصالحة من الإيمان، والناس في الأعمال متفاوتون!!.

قال الأبي: وإطلاق اسم الإيمان على الأعمال متفق عليه، قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]؛ أي: صلاتكم جهة بيت المقدس(١)

ولهذا قال مالك رَحِمَهُ اللَّهُ: أهل الذنوب مؤمنون مذنبون، وقد سمى الله عَزَّوَجَلَّ العمل إيماناً، وقال: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾ يريد بيت المقدس(٢)

وقال أيضاً: لو أن رجلاً رَكِبَ الكبائر كلها، بعد أن لا يشرك بالله، ثم تخلى من هذه الأهواء والبدع... دخل الجنة(٣).

قال القحطاني في نونيته:

لسنا نكفر مسلماً بكبيرة ... فالله ذو عفو وذو غفران(٤)

وقال الآخر:

فإن يتب قبل الممات سَلِمَا ... من خطر الذنب وإلا أُسلِما(٥)

أي: أُسلم في مشيئة الله، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له(٦)

هذا وقد جاءت الفتاوى مقررة لهذا المنهج، وهي:

(١٢١) قال ابن أبي حنيفة(٧) لمالك - رحمهما الله -: إن لنا رأياً نعرضه عليك، فإن رأيته حسناً مضينا عليه، وإن رأيته سيئاً نكبنا عنه(٨)، قال: لا نكفِّر أحداً بذنب، المذنبون كلهم مسلمون.

قال: ما أرى بهذا بأساً(٩)

---

(١) الثمر الداني ص٢٠.
(٢) كتاب الجامع ص١٢٣.
(٣) حلية الأولياء ٦/ ٣٢٥.
(٤) نونية القحطاني ص٢٤.
(٥) انظر: مرجع المشكلات في الاعتقادات للتواتي ص١٦.
(٦) المصدر نفسه.
(٧) هو: أبو إسماعيل حماد ابن الإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت توفي سنة ست وسبعين ومائة. وفيات الأعيان ٢/ ٢٠٥.
(٨) أي: ملنا عنه. المعجم الوسيط ٢/ ٩٥٠.
(٩) ترتيب المدارك ٢/ ٤٨.

(١٢٢) وسئل مالك رَحِمَهُ اللهُ عن امرأة خنقت نفسها؟.

قال مالك: صلوا عليها وإثمها على نفسها[(١)]

(١٢٣) وأفتى قبل ذلك فقال: يصلى على من قتل نفسه، ويصنع به ما يصنع بموتى المسلمين، وإثمه على نفسه[(٢)].

(١٢٤) وأفتى ـ أيضاً ـ الشيخ أبو محمد عبد الله بن إبراهيم الأصيلي رَحِمَهُ اللهُ بأن تكفير أهل المعاصي والذنوب، هو طريقة الخوارج، فقال: والله يعصمنا وإياك، من مضلات الفتن لرحمته[(٣)].

(١٢٥) وقرر بنحو ذلك ـ أيضاً ـ أبو عمرو الداني في رسالته[(٤)].

(١٢٦) وسئل الشيخ أبو عبد الله ابن عتاب رَحِمَهُ اللهُ[(٥)] عن العصاة؟.

فقال: والأمر فيما سألت عنه راجع إلى مشيئة الله تعالى، إليه يرجع الأمر كله، فعَّال لما يريد، عدل في ذلك، لا يظلم مثقال ذرة، ﴿وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفۡهَا﴾ [النساء: ٤٠].

ولا يقطع عليهم بنار والله أعلم[(٦)]

(١٢٧) وسئل (أي: ابن رشد) عن التائب من الكبائر، يسأل الله تعالى أعلى مقامات الأولياء، أيكون ذلك منه سوء أدب أم لا؟.

فأجاب: أن ذلك ليس من سوء الأدب، فإن الله لا يتعاظمه شيء أعطاه. . .[(٧)]

---

(١) المدونة الكبرى ١/ ١٩١؛ أي: يصلي عليها الناس، ما عدا الإمام الرسمي، زجراً وردعاً للآخرين.

(٢) السابق نفسه.

(٣) انظر: الإعلام بنوازل الأحكام للأسدي ٢/ ٩٠٨.

(٤) انظر: الرسالة الوافية ١٨٦ ـ ١٨٨.

(٥) هو: أبو عبد الله محمد بن عتاب ابن محسن الإمام مولى ابن أبي عتاب الأندلسي، مات في بنو سنة اثنتين وستين وأربع مائة. انظر: السير ١٨/ ٣٢٨ ـ ٣٣٠، الديباج المذهب ١/ ٢٧٥ ـ ٢٧٦.

(٦) الإعلام بنوازل الأحكام لأبي الأصبغ عيسى بن سهل الأسدي ٢/ ٩٠٥ ـ ٩٠٦.

(٧) نفس المصدر ١٢/ ٣١٦.

(١٢٨) وسئل أبو عمر أحمد بن هشام الأشبيلي رَحِمَهُ اللَّهُ[(١)] عن مقترفي المعاصي والذنوب؟.

فجاوب: بأنهم لا يخرجون من الإسلام بذلك...[(٢)].

(١٢٩) وسئل الإمام أبو عبد الله بن مرزوق رَحِمَهُ اللَّهُ[(٣)] عما جاء في حديث «من توضأ نحو وضوئي هذا، وصلى ركعتين، لا يحدث فيها نفسه، إلا غفر له ما تقدم من ذنبه»[(٤)]. وعما ماثل هذا الحديث، وهل يكون ذلك عاماً، في الصغائر والكبائر؟.

فأجاب: الحمد لله...، لا يخفى على من حاز طرفاً من علوم الشريعة، وغُذِّيَ بشيء من لبان السُّنَّة، أن تلك الأحاديث الكريمة إنما هي في الصغائر، حملاً لمطلقها على مقيد قوله ﷺ: **«ما اجتنبت الكبائر»**[(٥)]

وأن المعتقد السُني أن الكبائر لا يمحوها إلا التوبة، وفضل الله تعالى، ثم ذكر أن هذا نص خلائق، يطول ذكرهم، ومنهم ابن عبد البر، والباجي، وابن العربي، والقاضي عياض، وابن بطال، وأن القول بالموازنة والإحباط، مذهب معتزلي، ومذهب الخوارج أيضاً في وجه، وقد ابتلينا بهؤلاء، في هذا القطر[(٦)]

(١٣٠) وفي النوازل الجديدة الكبرى جاء استفتاء بعنوان: هل الحجاج أعظم معصية، من الزمخشري، أو العكس؟[(٧)].

ولم يقل: أعظم كفراً، وأنت قد عرفت من هو الحجاج.

---

(١) هو: أبو العباس، أحمد بن هشام بن أحمد بن محمد الحضرمي أصله من قرطبة وسكن إشبيلية، توفي سنة ٦٢٨هـ. التكملة لكتاب الصلة ١/ ١٠٥.

(٢) نفس المصدر ٢/٩٠٨.

(٣) هو: محمد بن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي بكر المعروف بابن مرزوق، مات بالقاهرة ٧٨١هـ. انظر: ذيل التقييد لأبي الطيب الفاسي ٧٩ ـ ٨٠.

(٤) رواه البخاري في صحيحه ١/ ٧١، ٧٢ رقم ١٥٨، ١٦٢، ومسلم في صحيحه ١/ ٢٠٤، ٢٠٥ رقم ٢٢٦.

(٥) رواه مسلم في صحيحه ١/ ٢٠٩ رقم ٢٣٣.

(٦) انظر: المعيار ١٢/ ٣٥٤ ـ ٣٥٥.

(٧) انظر تفصيل الجواب في: المعيار ٢/ ٥٢٢ وما بعدها.

(١٣١) وأفتى الشيخ سيدي عبد الله العلوي الشنقيطي رَحِمَهُ اللهُ بأن من مات مصرّاً على المعصية؛ تحت مشيئة الله[١].

ومن ذلك أيضاً؛ جوابهم في هجران مقترف الكبيرة.

(١٣٢) فكان الجواب فيه: أن طريقة أهل الفضل اختلفت في ذلك، فمنهم من رأى هجرانه، ومنهم من رأى أن الأولى؛ استلطافه، رجاء توبتِه.

ورجح العلماء هذا الطريق، فقالوا: هو أقرب إلى تسهيل رجوعه إلى الصواب.

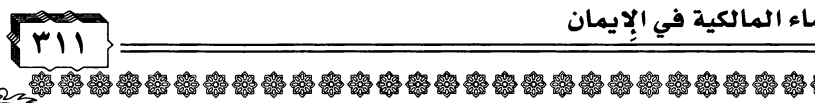
قال: والظاهر ـ والله أعلم ـ أن الأَولى، النظر إلى حال من نزلت به...[٢]. انتهى.

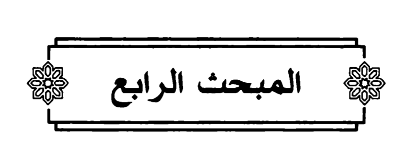
تم تقرير هذا كله، لما قام من الأدلة، على بطلان التكفير بالذنوب، والله أعلم[٣]

(١) انظر: مرجع المشكلات في الاعتقادات شرح نظم نوازل العلامة العلوي للتواتي ص١٦.

(٢) المعيار ١٢/ ٥٧.

(٣) انظر: فتح العلي المالك ٢/ ٢٥٠.





فتاوى علماء المالكية في ضوابط التكفير وشروطه

مما ثبت في السُّنَّة أن رسول الله ﷺ قال: «... **إن الله تعالى لعن الخمر وعاصرها ومعتصرها وشاربها وساقيها وحاملها والمحمولة إليه وبايعها ومشتريها وآكل ثمنها**»(١)

وحديث: «**لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال**»(٢)

وحديث «**لعن رسول الله ﷺ آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه، وقال هم سواء**»(٣) ولا شك أن هذه الأحاديث وما في معناها تبين جواز لعن هؤلاء إجمالاً دون تعيين، غير ما أن هناك أحاديث أخرى تحذر من اللعن والتكفير.

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رجلاً على عهد النبي ﷺ كان اسمه عبد الله، وكان يلقب حماراً، وكان يضحك رسول الله ﷺ، وكان النبي ﷺ قد جلده في الشراب، فأتى به يوماً فأمر به فجلد، فقال رجل من القوم: اللَّهُمَّ العنه، ما أكثر ما يؤتى به. فقال النبي ﷺ: «**لا تلعنوه، فوالله ما علمت إلا أنه يحب الله ورسوله**»(٤)

وقوله ﷺ: «**إذا كفَّر الرجل أخاه فقد باء بها أحدهما**»(٥).

---

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده ١/٣١٦ رقم ٢٨٩٩، والحاكم في المستدرك ٤/ ١٦٠ رقم ٧٢٢٧ وصحح إسناده. وقال الهيثمي: رجاله ثقات. انظر: مجمع الزوائد ٥/ ٧٣، وقال المنذري في الترغيب والترهيب ٣/ ١٧٥: رواه أحمد بإسناد صحيح.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ٥/ ٢٢٠٧ رقم ٥٥٤٦.

(٣) رواه البخاري في صحيحه ٥/ ٢٢٢٣ رقم ٥٦١٧، ومسلم في صحيحه ٣/ ١٢١٨ رقم ١٥٩٨.

(٤) رواه البخاري في صحيحه ٦/ ٢٤٨٩ رقم ٦٣٩٨.

(٥) رواه البخاري في صحيحه ٥/ ٢٢٦٣ رقم ٥٧٥٢، ومسلم في صحيحه ١/ ٧٩ رقم ٦٠، واللفظ له.

قال ابن عبد البر شارحاً: والمعنى فيه عند أهل الفقه والأثر؛ النهي عن أن يكفِّر المسلم أخاه المسلم بذنب، أو بتأويل لا يخرجه من الإسلام عند الجميع، وذكر الأدلة ثم قال: فهذه الأصول كلها تشهد أن الذنوب لا يكَّفر بها أحدٌ... ولا يخرج بها أحد من الإسلام وإن عظمت(١)

وهناك ضوابط وقواعد، استنبطها أهل العلم، في بيان متى يجوز إطلاق لفظ الكفر أو اللعن... على أحد من أهل الإسلام، ومتى لا يجوز.

وسوف أعالج هذه القضايا في هذا المبحث، وأوضح فيه المنهج الصحيح الذي عليه السلف الصالح ومن تبعهم بإحسان ﴿.

وأقول:

أولاً: إن لعن الكفار والعصاة بالجملة، مأذون شرعي، لما قام من الأدلة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَعَنَ ٱلْكَـٰفِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴿٦٤﴾﴾ [الأحزاب: ٦٤] وقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَـٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّـٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَـٰبِ ۙ أُو۟لَـٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّـٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾﴾ [البقرة: ١٥٩]. وحديث لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده(٢)

ودعاء نبي الله نوح عليه السلام على الكافرين أجمعين(٣)

وعن الأعرج قال: ما أدركت الناس إلا وهم يلعنون الكفرة في رمضان(٤)

قال ابن كثير: لا خلاف في جواز لعن الكفار، وقد كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومن بعده من الأئمة يلعنون الكفرة في القنوت وغيره(٥)

ثانياً: إن لعن الكافر المعين، لم يجزه بعض أهل العلم؛ لأن مآل أمره مجهول، ولربما كان من أهل السعادة عند الله في الخاتمة، وقالوا: إنما خص

---

(١) التمهيد ١٧/ ١٤ ـ ٢٢، الاستذكار ٢٧/ ٣٠٠.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ٦/ ٢٤٨٩ رقم ٦٤٠١، ومسلم في صحيحه ٣/ ١٣١٤ رقم ١٦٨٧.

(٣) انظر: تفسير القرطبي ١٨/ ٢٩٩، كما في سورة نوح: من الآية: ٢٦.

(٤) الموطأ ١/ ١١٠ رقم ٢٥٣، السنن الكبرى للبيهقي ٢/ ٤٩٧ رقم ٤٤٠١، التمهيد ١٧/ ٤٠٥، تفسير القرطبي ٢/ ١٩٣.

(٥) تفسير ابن كثير ١/ ٢٠٢.

النبي ﷺ بالدعاء على المعينين منهم؛ كعتبة، وشيبة، لعلمه بمآلهم، وما كشف له من الغطاء عن حالهم[(١)]

وأجازه بعضهم، منهم: ابن العربي المالكي قائلاً: والصحيح عندي جواز لعنه لظاهر حاله، ولجواز قتله وقتاله، ثم استدل بحديث اللَّهُمَّ إن عمرو بن العاصي هجاني، وقد علم أني لست بشاعر، فالعنه، واهجه، عدد ما هجاني[(٢)(٣)].

كما أنه يستدل على ذلك بقصة الذي كان يؤتى به سكراناً فيحده، فقال رجل: لعنه الله؛ ما أكثر ما يؤتى به. فقال رسول الله ﷺ: «**لا تلعنه فإنه يحب الله ورسوله**»[(٤)]

فدل على أن من لا يحب الله ورسوله يلعن. والله أعلم[(٥)]

ثالثاً: لعن العاصي المعين، فهذا لا يجوز اتفاقاً، كما في حديث شارب الخمر السابق. فجعل له حرمة الأُخُوَّة[(٦)].

وبعد هذا البيان الموجز، سأنقل لك ما وقفت عليه من الفتاوى، في بيان ضوابط التكفير، من شروطه، وموانعه.

(١٣٣) نقل البرزلي في فتاويه والشيخ محمد عليش في فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك عن الإبياني[(٧)] وغيره ـ رحمهم الله جميعاً ـ أنهم قالوا:

ضابط ما يكفَّر به ثلاثة أمور:

---

(١) انظر: أحكام القرآن ٤/ ١٨٦١، تفسير القرطبي ١٨/ ٢٩٩.

(٢) ضعيف انظر: تفسير ابن كثير ١/ ٢٠١، وروي ـ بدون تعيين اسم ـ في علل الحديث لابن أبي حاتم ٢/ ٣٤٤، رقم ٢٥٥٧ بإسناده عن حذيفة عن النبي ﷺ قال: إن فلان بن فلان قد هجاني وقد علم أني لست بشاعر، اللَّهُمَّ فالعنه بعدد ما هجاني. قال: وهو مرسل.

(٣) انظر: أحكام القرآن ١/ ٥٠، تفسير القرطبي ٢/ ١٩٣، تفسير ابن كثير ١/ ٢٠٢.

(٤) سبق تخريجه في ص٣١١.

(٥) تفسير ابن كثير ١/ ٢٠٢، والكافر هو الذي لا يحب الله ورسوله.

(٦) انظر: أحكام القرآن ١/ ٥٠.

(٧) هو: أبو العباس عبد الله بن أحمد بن إبراهيم التونسي الإبياني (بكسر الهمزة وتشديد الباء ويقال صوابه تخفيفها) التميمي، من حفاظ المذهب، ويميل إلى مذهب الشافعي، توفي سنة اثنين وخمسين وثلاثمائة. الديباج المذهب ص١٣٦، شجرة النور ص٨٥.

أحدها: ما يكون نفس اعتقاده كفراً.

الثاني: صدور ما لا يقع إلا من كافر.

الثالث: إنكار ما علم من الدين ضرورة.

وأنه لا يترتب على من أتى بما يكفِّر تكفيرُه إلا بشرطين:

أحدهما: حمل اللفظ على مدلوله العرفي.

والثاني: قصد استعماله فيه، وإذا عدما أو أحدهما، فالذي عندي أن يؤدَّب أدباً موجعاً، انتهى[(١)]

قلت: هذا فيما يُكَفَّر به.

(١٣٤) وأما الأشخاص والمعينون، فقد أفتى ابن رشد فقال:

وأما القطع على أحد بكفر، أو إيمان؛ فلا يصح، لاحتمال أن يبطن خلاف ما يظهره، إلا بتوقيف النبي ﷺ له على ذلك، أو يُظهر اعتقاداً يقطع به[(٢)]

(١٣٥) وأفتى الشيخ محمد عليش ـ أيضاً ـ بنحوه[(٣)].

وهناك ثلاثة ضوابط للتكفير نعرضها هنا من خلال الفتاوى:

الأول: إطلاق التكفير على العموم، والاحتياط في تكفير المعينين.

(١٣٦) سئل الشيخ عليش، ما قولكم في أبي طالب، وأبي لهب، وأبي جهل، هل تجوز عليهم اللعنة، كبقية أهل الكفر، ... وهل تجوز اللعنة على المبتدعة، ومرتكبي الكبائر، أم لا، أفيدوا الجواب؟.

قال: فأجبت بما نصه: الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله، نعم، تجوز عليهم اللعنة كبقية من علم موتهم على الكفر... لكن ينبغي التأدب بالكف عن ذلك في قرابته ﷺ... قال: وتجوز اللعنة على المبتدعة ومرتكبي الكبائر من غير تعيين لأحد منهم[(٤)]

---

(١) فتاوى البرزلي ١/ ٤٠٥، فتح العلي المالك ٢/ ٣٤٦.

(٢) انظر: فتاوى ابن رشد ١/ ٢٤٢.

(٣) فتح العلي المالك ٢/ ٣٤٦ وفيه إشارة إلى أن هناك ضوابط، لا بد منها قبل إطلاق الكفر على المعين، كما سيأتي المزيد في ذلك بعد قليل.

(٤) فتح العلي المالك ٢/ ٣٥٠.

(١٣٧) وسئل العلامة عبد الهادي العلوي، قاضي الجماعة بفاس[١] عن حكم الله في هؤلاء الخوارج الإباضية[٢]، هل هم كفار؟....

فأجاب الحمد لله، فالذي ينبغي، الاحتراز عن التكفير، ما وجد إليه سبيل، فإن استباحة دم المصلين، المقرين بالتوحيد خطر، والخطأ في ترك التكفير، أهون من الخطأ في دم مسلم[٣] وأما حكم الإباضية؛ فالصحيح عدم كفرهم، وقد ترجم البخاري بترجمة لقتل الخوارج، وبأخرى لتركه، إشارة إلى الخلاف[٤]، كما قاله في الفتح...[٥]

الضابط الثاني: شروط التكفير.

وهناك شروط بيَّنها أهل العلم عند تقريرهم لهذه المسألة، وجاء بعضها في ثنايا فتاوى علمائنا المالكيين ومن ذلك:

الشرط الأول: أن يقصد المعيَّن بكلامه المعنى المكفِّر، وإذا لم يقصد المعنى المكفر فلا يكفر.

الشرط الثاني: إقامة الحجة وبيان المحجة.

---

(١) هو: عبد الهادي بن عبد الله بن التهامي الحسني العلوي، من تواليفه؛ شرح تيسير الوصول إلى جامع الأصول، توفي سنة ١٨٥٦م. انظر: معجم المؤلفين ٢/ ٣٣١.

(٢) الإباضية: إحدى فرق الخوارج، وتنسب إلى مؤسسها عبد الله بن إباض التميمي، الذي خرج في أيام مروان بن محمد، قيل: كان عبد الله هذا رفيقاً في جميع أحواله وأقواله، من أقواله؛ إن مخالفينا من أهل القبلة كفار غير مشركين، ومناكحتهم جائزة، وموارثتهم حلال، وغنيمة أموالهم من السلاح عند الحرب حلال، وما سواه حرام، وحرام قتلهم وسبيهم في السر غيلة إلا بعد نصب القتال وإقامة الحجة، وقالوا في مرتكبي الكبائر أنهم موحدون لا مؤمنون، ويدعي أصحاب هذه النحلة بأنهم ليسوا من الخوارج، والحقيقة أنهم منهم لأنهم اتفقوا مع الخوارج في مسائل عديدة. انظر: الملل والنحل ١/ ١٣٤، الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة بإشراف الدكتور مانع الجهني ١/ ٦٢، ط٣، عام ١٤١٨هـ.

(٣) وقد قالوا: إن كان للتكفير تسعة وتسعون وجهاً ولعدمه وجه واحد فإنه يقدم ولا يفتى بالكفر الموجب للقتل وحل العصمة وعدم الميراث وغيرها من أحكامه الصعبة. فتح العلي المالك ٢/ ٣٥٨.

(٤) انظر: صحيح البخاري ٦/ ٢٥٣٩، ٦/ ٢٥٤٠.

(٥) انظر: النوازل الصغرى ١/ ٤١٤ ـ ٤١٦، فتح الباري ١٢/ ٢٨٣، ٢٩٠.

(١٣٨) نقل القاضي أبو الأصبغ، في الإعلام بنوازل الأحكام ـ قصة طويلة، في رجل يدعى أبو الخير (وهو أبو الشر) الزنديق، الذي شَهد عليه ثمانية عشر شاهداً بالزندقة.

ومع ذلك لم يتسرع المفتون بإطلاق الكفر عليه في الحال، ولما تبين لهم انتفاء المانع وتوفرُ الشروط؛ كفروه، وأفتوا بقتله[(١)]

(١٣٩) وسئل قاضي قرطبة، أبو عبد الله ابن الحاج رَحِمَهُ اللَّهُ[(٢)] عن رجل أجاب آخر لما قال له: تتهمني؟؛ فقال: الأنبياء يُتهمون، فكيف أنت؟.

فأجاب: بالتوقف عن قتله، لاحتمال اللفظ عنده، أن يكون خبراً عمن اتهمهم من الكفار[(٣)]

(١٤٠) وسئل الشيخ عليش؛ ما قولكم فيمن قال: يغور وجه ربنا لأجل خاطر فلان، جواباً لمن قال: فعلنا مع فلان كذا قاصدين المعروف، ومراعين وجه ربنا، فهل هو مرتد أم لا؟.

قال: فأجبت بما نصه: يسئل القائل عما أراد بالوجه[(٤)]، فإن قال أردت الذات، فهو مرتد، وإن قال أردت الثواب، أو لم أرد شيئاً، عوقب عقاباً شديداً، وحبس حبساً مديداً. . .[(٥)]

---

(١) انظر: الإعلام بنوازل الأحكام لأبي الأصبغ ٢/ ٨٨٧ ـ ٩٠٥.

(٢) هو: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن خلف بن إبراهيم بن لب التجيبي القرطبي المالكي ابن الحاج، قتل ظلماً يوم الجمعة وهو ساجد سنة تسع وعشرين وخمس مائة. السير ١٩/ ٦١٤.

(٣) انظر: الشفا ٢/ ٢٠٥.

(٤) أنبه هنا على: أن من الصفات الثابتة لله ﷻ صفة الوجه، قال تعالى: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴿٢٧﴾﴾ [الرحمٰن: ٢٧] وقوله سبحانه: ﴿إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَىٰ ﴿٢٠﴾﴾ [الليل: ٢٠] فنثبت لله وجهاً، كما يليق بجلاله وعظمته، ولا نشبه وجهه بوجه المخلوقين ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ۖ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [الشورى: ١١]، وقد قرر هذه المسألة، علماء السلف والخلف، والحمد لله. انظر تقرير أهل العلم في: بيان تلبيس الجهمية ٢/ ٦٣، مجموع الفتاوى ٥/ ٩٨، شرح قصيدة ابن القيم ٢/ ٣١١، ونقل ابن حجر، عن ابن بطال في الفتح ـ شيئاً من ذلك. انظر: الفتح ١٣/ ٣٨٨.

(٥) فتح العلي المالك ٢/ ٣٥٩.

الضابط الثالث: موانع التكفير، ومنها ما يلي:

المانع الأول: الجهل، فالجاهل معذور فلا يكفر.

المانع الثاني: الخطأ[(١)]

المانع الثالث: العجز.

المانع الرابع: الإكراه[(٢)]

(١٤١) أفتى الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ مبيناً لبعض هذه الموانع عندما سئل عن رجل نادى رجلاً باسمه فقال: اللَّهُمَّ لبيك. أعليه شيء؟.

فقال مالك: إن كان جاهلاً، أو على وجه السفه؛ فلا شيء عليه[(٣)]

(١٤٢) وأفتى الشيخ محمد بن عبد العزيز بن القاضي المغربي الفاسي المالكي رَحِمَهُ اللَّهُ[(٤)] بعدم التكفير بالخطأ...[(٥)].

(١٤٣) وأفتى الشيخ سيدي عبد الله العلوي الشنقيطي بأنه لا يؤاخذ المرء بزلة لسانه[(٦)].

ولذا قال الحافظ ابن عبد البر ناقلاً عن العلماء: قال العلماء ومن جهل صفة من صفات الله عَزَّ وَجَلَّ... لم يكن بجهله بعض صفات الله كافراً، قال: قالوا: وإنما الكافر، من عاند الحق، لا من جهله، وهذا قول المتقدمين من العلماء، ومن سلك سبيلهم من المتأخرين، ثم ذكر الدليل لهذا التقرير[(٧)]

ومع هذا كله، فمن استحق أن يكفَّر، ثم تاب إلى الله، فلا يجوز تكفيره

---

(١) يطلق لفظ الخطأ ويراد به معنيان: **أحدهما**: الإثم بالعمد، قال تعالى: ﴿إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا ﴿٣١﴾﴾ [الإسراء: ٣١]. **والآخر**: الإثم بغير العمد، قال تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ﴾ [الأحزاب: ٥] وهذا المعنى الثاني هو المراد هنا. انظر: مجموع الفتاوى ٢٠/ ٢٠ ـ ٢٣.

(٢) وهو كل ما أدى بشخص لو لم يفعل المأمور به ـ إلى ضرب أو حبس أو أخذ مال أو قطع رزق يستحقه، أو نحو ذلك. مجموع الفتاوى المصرية ١/ ٥٦.

(٣) البيان والتحصيل ١٦/ ٣٧٠.

(٤) توفي سنة ١٠٩٠هـ، تقريباً. انظر: فتاوى علماء الأحساء ١/ ٧١.

(٥) انظر: فتاوى علماء الأحساء ٢/ ٧٢٧ ـ ٧٢٨.

(٦) انظر: مرجع المشكلات للتواتي ص١٦٧.

(٧) التمهيد ١٨/ ٤٢.

بعد ذلك، لقوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِن يَنتَهُوا۟ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨].

قال في مراتب الإجماع: وعلى هذا انعقد الإجماع[١]

وهذا الذي بينا، هو عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة؛ من سار عليه؛ نجى من فتنة التكفير، ومن حاد عنه؛ تخطفته كلاليبها، والله الهادي إلى سواء السبيل.

---

(١) ص١٧٦.

الباب الثاني

فتاوى علماء المالكية
في النبوات والكتب والملائكة

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: فتاوى علماء المالكية في الإيمان بالرسل عليهم السلام.

الفصل الثاني: فتاوى علماء المالكية في الإيمان بالكتب المنزلة.

الفصل الثالث: فتاوى علماء المالكية في الإيمان بالملائكة.



الفصل الأول

فتاوى علماء المالكية في الإيمان بالرسل عليهم السلام

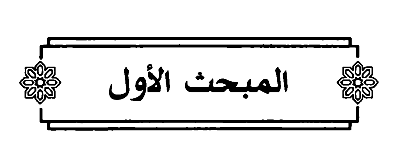
وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الإيمان بالأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام.

المبحث الثاني: فتاوى علماء المالكية في الأنبياء والرسل عامة.

المبحث الثالث: فتاوى علماء المالكية في نبينا محمد ﷺ.

المبحث الرابع: فتاوى علماء المالكية في نبينا محمد ﷺ بعد موته.



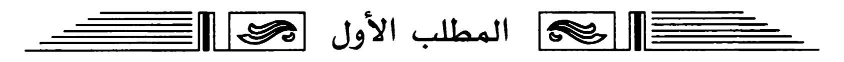
المبحث الأول

تعريف الإيمان بالأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الإيمان بالرسل عليهم الصلاة والسلام.

المطلب الثاني: الفرق بين الرسول والنبي.



المطلب الأول

تعريف الإيمان بالأنبياء والرسل، عليهم الصلاة والسلام

ذكر أهل العلم في معنى الإيمان بالأنبياء والرسل ﷺ ـ تعريفات وإليك بعضها:

قيل: الإيمان بهم؛ هو التصديق بأنهم صادقون فيما أخبروا به عن الله، هذا بالإجمال، وأما من ثبتت تسميته، فيجب الإيمان به على التعيين(١).

وقيل: أن تؤمن بمن سمى الله في كتابه من رسله، وتؤمن بأن لله سواهم رسلاً وأنبياء، لا يعلم أسمائهم إلا الذي أرسلهم(٢).

وقال بعضهم: إن المقصود بذلك؛ تصديقهم فيما أخبروا، وطاعتهم فيما أمروا(٣).

وقيل: الإيمان بأن لله رسلاً أرسلهم الله إلى الناس لإرشادهم إلى ما فيه مصلحة معاشهم ومعادهم وهم معصومون من الذنوب كبيرها وصغيرها(٤).

---

(١) تحفة الأحوذي ٧/ ٢٨٩، وانظر: شرح السيوطي ٨/ ٩٧.

(٢) تعظيم قدر الصلاة للمروزي ١/ ٣٩٣، مجموع الفتاوى ٧/ ٣١٣.

(٣) الجواب الصحيح ٥/ ٥٥.

(٤) فيض القدير ٣/ ١٨٤.

وعرفه الشيخ حكمي رحمه الله[١] قائلاً: ومعنى الإيمان بالرسل هو التصديق الجازم، بأن الله تعالى بعث في كل أمة رسولاً يدعوهم إلى عبادة الله وحده لا شريك له والكفر بما يعبد من دونه، وأن جميعهم صادقون مصدَّقون، بارون راشدون، كرام بررة أتقياء أمناء هداة مهتدون، وبالبراهين الظاهرة والآيات الباهرة من ربهم مؤيَّدون، وأنهم بلَّغوا جميع ما أرسلهم الله به، لم يكتموا منه حرفاً، ولم يغيروه ولم يزيدوا فيه من عند أنفسهم حرفاً ولم ينقصوه، فهل على الرسل إلا البلاغ المبين، وأنهم كلهم كانوا على الحق المبين، والهدي المستبين،

فنؤمن بجميعهم تفصيلاً فيما فصل، وإجمالاً فيما أجمل، أولهم نوح بلا شك، كما أن محمداً لهم قد ختماً[٢]

إلى غير ذلك مما قيل في معناه[٣]

ولعل ما ذكره الشيخ حكمي هو الأقرب، لشموليته، والله أعلم.

المطلب الثاني

الفرق بين الرسول والنبي

سوف أتناول ـ بعون الله ـ في هذا المطلب كُلّاً من الأمور الآتية:

تعريف النبي والرسول في اللغة:

أولاً:

النبي من نبأ ينبأ نَبْئاً، ونُبوءاً، جمعه: أنبياء ونبآء، وأنباء، والنبيؤون[٤]

ولما كان أصل النبي (النبيء) مهموزاً، وأبدل الهمز ياءً جُمِع جَمْعُ ما أبدل إليه.

---

(١) هو: حافظ بن أحمد، بن علي، الحكمي، أحد علماء المملكة العربية السعودية، من مؤلفاته؛ معارج القبول، توفي سنة ١٣٧٧هـ بمكة المكرمة. انظر: مقدمة معارج القبول ١/ ١١ ـ ٢٠.

(٢) معارج القبول ٢/ ٦٧٧ ـ ٦٧٨.

(٣) للمزيد انظر: المنهاج في شعب الإيمان للحليمي ١/ ٢٣٧.

(٤) اللسان ١/ ٦٢، القاموس المحيط ١/ ٦٧.

قال الجوهري: يجمع أنبياء؛ لأن الهمز لما أبدل وألزم الإبدال جُمع جَمع ما أصل لامه حرف العلة كعيد وأعياد[(١)]

ومن معاني هذا اللفظ: الخبر، منه قوله تعالى: ﴿عَنِ ٱلنَّبَإِ ٱلْعَظِيمِ ۝٢﴾ [النبأ: ٢]؛ أي: عن الخبر العظيم[(٢)]

ومنها: أنه من النَّبْوة والنباوة، وهو الشيء المرتفع.

ومنها: أنه مأخوذ من النبي، الذي هو الطريق الواضح[(٣)]

وقيل: نَبَأَ يَنبَأ، مهموز أيضاً بفتحتين؛ خرج من أرض إلى أرض...[(٤)]

وهذا المعنى الأخير قد لا يتطابق مع المراد الشرعي؛ لذلك لما قال الأعرابي يا نبيء الله (بالهمزة) رد عليه رسول الله ﷺ فقال: «**لا تنبر باسمي، فإنما أنا نبي الله**»[(٥)]

ذلك لأن معنى كلام الأعرابي؛ يا من خرج من مكة إلى المدينة[(٦)]

والنبي على زنة فعيل، بمعنى فاعل ومفعول معاً.

وفعيل: يأتي في الكلام بمعنيين:

أحدهما: فعيل بمعنى فاعل كما قيل رحيم بمعنى راحم.

والثاني: فعيل بمعنى مفعول كما قيل رجيم بمعنى مرجوم، وعلى هذا يصح في نبي أن يكون بمعنى مخِبر وبمعنى مخَبر[(٧)]

---

(١) اللسان ١/ ٦٢. وعدم تهميز لفظ النبي هو الأصح. انظر: كتاب العين ٨/ ٣٨٢، اللسان ١/ ١٦٣.

(٢) تفسير السعدي ص٨٣٨.

(٣) انظر: كتاب العين ٨/ ٣٨٢، لسان العرب ١/ ١٦٤، القاموس المحيط ١/ ٦٧، لوامع الأنوار البهية للسفاريني ١/ ٤٩.

(٤) لسان العرب ١/ ١٦٤، القاموس المحيط ١/ ٦٧.

(٥) رواه العقيلي في الضعفاء الكبير ٣/ ٨١ رقم ١٠٥٠، والصيداوي في معجم الشيوخ ص٢٢٦ رقم ١٨٥ وهذا الحديث روي بإسنادين؛ **أولهما**: لين، وهو مرفوع. **والآخر**: مرسل، وهو الأصح. انظر: ضعفاء العقيلي ٣/ ٨١، لسان الميزان ٤/ ٥.

(٦) انظر: لسان العرب ١/ ١٦٤، القاموس المحيط ١/ ٦٧.

(٧) انظر: الأعلام بما في دين النصارى للقرطبي ص٢٣٧، التوقيف على مهمات التعاريف ١/ ٦٩١.

ولكن لا يقال: للخبر نبأ حتى يتضمن هذه الأشياء الثلاثة:

١ ـ أن يكون مفيداً.

٢ ـ أن يكون هذا الخبر عظيماً.

٣ ـ أن يحصل به علم أو غلبة ظن[١]

وعلى هذا، فالنبي: هو المخِبر، ومبلِّغ الناس، والمخبَر المبلَّغ بالوحي من الله عز وجل، وهو شخص رفيع الشأن، عليُّ القدر، وهو الذي أتى بشيء رفيع، الذي هو الوحي، وهو ـ أيضاً ـ الطريق الموصل إلى الله تعالى.

ثانياً:

الرسول من رَسَل والرَّسَل؛ القطيع من كل شيء، والجمع أرسال[٢].

ومن معانيه في اللغة:

ـ التتابع: كقولهم جاءت الإبل رَسْلاً؛ أي: متتابعة[٣].

ومنه قولهم عند وفاة الرسول ﷺ: «**إن الناس دخلوا عليه بعد موته أرسالاً يصلون عليه**»[٤]؛ أي: أفواجاً وفرقاً متقطعة بعضهم يتلو بعضاً[٥]

ـ ومنها الإيحاء: كما في قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ﴾ [التوبة: ٣٣] لأن إرساله الأنبياء إنما هو وحيه إليهم أن أنذروا عبادي[٦].

ـ ومنها التسليط: كما جاء في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّآ أَرْسَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا ﴿٨٣﴾﴾ [مريم: ٨٣] قال ابن منظور: ومعنى الإرسال هنا التسليط[٧]

والرسول على زنة (فعول) بمعنى مفعول يجوز استعماله بلفظ واحد للمذكر والمؤنث والمثنى والمجموع، ويجوز التثنية والجمع، فيجمع على (رسُل) بضمتين

---

(١) التوقيف على مهمات التعاريف ١/ ٦٩١.

(٢) لسان العرب ١١/ ٢٨١.

(٣) لسان العرب ١١/ ٢٨٤.

(٤) رواه ابن ماجه في سننه ١/ ٥٢٠ رقم ١٦٢٨ وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٩/ ٣٧.

(٥) لسان العرب ١١/ ٢٨٤.

(٦) انظر: لسان العرب ١١/ ٢٨٥.

(٧) لسان العرب ١١/ ٢٨٥.

و(رسْل) بإسكان السين لغة[(١)]، تقول: هو رسول وهي رسول. . .[(٢)]

ولعل المعنيين الأولين ينطبقان على المراد الشرعي؛ فالله أرسل الرسل تتراً، ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرَا﴾ [المؤمنون: ٤٤] وأوحى إليهم وحيه، ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [النساء: ١٦٣]. والله أعلم.

تعريف النبي والرسول في الشرع:

ذكر أهل العلم للفظي النبي والرسول تعريفات، منها:

ـ الرسول؛ هو الذي يوحى إليه كتاب خاص. والنبي؛ هو الذي له معجزة[(٣)]

يتعقب عليه بأن أكثر الرسل لم يكونوا أصحاب كتاب مستقل، كإسماعيل ولوط وإلياس عليهم السلام وكَمْ وكَمْ. . .

ـ وقيل: الرسول؛ هو من أوحي إليه بشرع وأمر بتبليغه. والنبي من أوحي إليه ولم يؤمر بالبلاغ. وعليه فكل رسول نبي ولا العكس[(٤)]

وعلى ذلك؛ فالرسالة أعم من جهة نفسها، وأخص من جهة أهلها، إذ الرسالة نبوة وزيادة[(٥)]

ـ وقيل: الرسول؛ هو الذي أرسل إلى الخلق بإرسال جبريل عليه السلام إليه عياناً. والنبي هو الذي تكون نبوته إلهاماً أو مناماً[(٦)]

ـ وقال السفاريني رحمه الله: النبي هو إنسان أُوحِي إليه بشرع وإن لم يؤمر بتبليغه، فإن أمر بتبليغه فهو رسول[(٧)]

قلت: لم ينف رحمه الله التبليغ عن النبي، وإنما المنفي تكليفه أو إلزامه بتبليغ قوم معينين.

---

(١) المصباح المنير ص٢٢٦. (٢) العين ٧/ ٢٤١.

(٣) انظر: روح المعاني ٩/ ٧٩، التعريفات ص٣٠٧، تدريب الراوي للسيوطي ١/ ٥٩.

(٤) انظر: شرح العقيدة الطحاوية ص١٦٧، لوامع الأنوار البهية ١/ ٤٩، معارج القبول ١/ ٧٤، ٢/ ٦٧٥ ـ ٦٧٦.

(٥) انظر: الإعلام بما في دين النصارى للقرطبي ص٢٣٩.

(٦) تفسير القرطبي ١٢/ ٨٠.

(٧) لوامع الأنوار ١/ ٤٩.

ـ وقال الآلوسي ـ رحمة الله عليه ـ[(١)]: الرسول من أوحي إليه بشرع جديد. والنبي هو المبعوث لتقرير شرع من قبله[(٢)].

وقوله: «لتقرير شرع من قبله» والتقرير من البلاغ.

وهذا التعريف هو الذي اختاره الدكتور عمر الأشقر، ونصره، ورد غيره[(٣)].

ويمكن أن يعرف النبي والرسول بـ:

الرسول من أوحي إليه بشرع جديد، وأمر بتبليغه معيناً أو العالمين[(٤)].

والنبي من أوحي إليه لتقرير شرع من قبله، وليس مكلفاً بتبليغه معينين، والله أعلم.

ثم إنه كيف يُنفى عن الأنبياء البلاغ، والنبي من النبإ وهو الخبر؟ فهو مخبر مبلغ، وإلا فكيف يكون نبياً؟.

قال في «الفواكه الدواني»: ومن قال: إن النبوة مجرد الوحي ومكالمة الملك؛ فقد خرج عن طريق الصواب؛ لأن الملائكة كلمت نحو مريم وأم موسى، والأنثى لم تكن نبية على الصحيح[(٥)].

الفرق بين مسمى النبي والرسول، والرد على من ادَّعى الترادف بينهما.

ذهب قوم من الناس منهم المعتزلة[(٦)]، والسيوطي رحمه الله[(٧)] إلى أن النبي والرسول لفظان مترادفان من حيث المسمى، فقالوا: لا فرق بينهما؛ لأن الله

---

(١) هو: أبو الفضل شهاب الدين محمود الآلوسي البغدادي، بلغ تواليفه اثنين وعشرين تأليفاً، منها؛ روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني، توفي سنة ١٢٧٠هـ. انظر: مقدمة تفسير روح المعاني ١/ ٧ ـ ٩، معجم المؤلفين ٣/ ٨١٥ ـ ٨١٦.

(٢) روح المعاني للآلوسي ١٧/ ١٥٧.

(٣) انظر: الرسل والرسالات للأشقر ص١٤.

(٤) (معيناً)؛ أي: كما أرسل نوح، وهود، وصالح، ولوط، وشعيب، وغيرهم من الرسل عليهم السلام.
(أو العالمين)؛ أي: كما أرسل نبينا محمد ﷺ إلى العالمين فليس كغيره من الرسل من حيث المرسل إليهم.

(٥) الفواكه الدواني ١/ ٦٥.

(٦) انظر: التعريفات ص١٤٨.

(٧) تدريب الراوي ١/ ٥٩.

تعالى كم مرة نادى الرسول ﷺ بلفظ النبي، فدل هذا على عدم التفريق...[(١)]

ولا شك أن في هذا القول نظراً، ويُرد عليهم بأوجه منها:

الوجه الأول: إنه قد ورد في جملة من النصوص ما يدل على التفريق[(٢)]، منها:

١ ـ قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلۡقَى ٱلشَّيۡطَٰنُ فِيٓ أُمۡنِيَّتِهِۦ﴾ [الحج: ٥٢] وعطف النبي على الرسول، والعطف يقتضي المغايرة[(٣)].

٢ ـ قوله تعالى: ﴿وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ مُوسَىٰٓۚ إِنَّهُۥ كَانَ مُخۡلَصٗا وَكَانَ رَسُولٗا نَّبِيّٗا ۝٥١﴾ [مريم: ٥١]. وقوله ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلۡأُمِّيَّ ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكۡتُوبًا عِندَهُمۡ﴾ [الأعراف: ١٥٧]. ووصفهما الله تعالى بالنبوة والرسالة، ودل على أن الرسالة أمر زائد على النبوة، وقد ورد في غير ما آية وصف بعضهم بالنبوة فقط[(٤)].

٣ ـ منها: حديث «**إن عدة الأنبياء مائة وأربعة وعشرون ألف نبي، وعدة الرسل ثلاثمائة وبضعة عشر رسولاً**»[(٥)] وبين ﷺ أن الرسول غير النبي.

الوجه الثاني: إن من أهل العلم من حكى الإجماع على التفريق بينهما[(٦)]

الوجه الثالث: وأما قولهم إن الله نادى رسوله ﷺ بلفظ النبي؛ فيجاب عنه: أن الرسالة أمر زائد على النبوة، فكل رسول نبي وليس كل نبي رسولاً.

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ عند آية ﴿وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [الأحزاب:

---

(١) انظر: الشفا ١/ ١٩٢ ـ ١٩٣. (٢) انظر: تفسير ابن كثير ٣/ ٤٩٤.

(٣) انظر: الفصول المفيدة في الواو المزيدة ١٤٠، ١٤٣.

(٤) انظر: الرسل والرسالات للأشقر ١٤ بنحوه.

(٥) رواه الطبراني في الكبير ٨/ ٢١٧ رقم ٧٨٧١، وابن حبان في صحيحه ٢/ ٧٦ رقم ٣٦١، والحاكم في المستدرك ٢/ ٦٥٢ رقم ٤١٦٦، والبيهقي في سننه الكبرى ٩/ ٤ وقال: وروي ذلك من وجه قوي عن أبي ذر رضي الله عنه. شعب الإيمان ١/ ١٤٩، وقال ابن كثير: وسم الحافظ أبو حاتم في كتابه «الأنواع والتقاسيم» هذا الحديث بالصحة، وخالفه ابن الجوزي، فذكره في الموضوعات، والله أعلم. انظر: تفسير ابن كثير ١/ ٥٨٧.

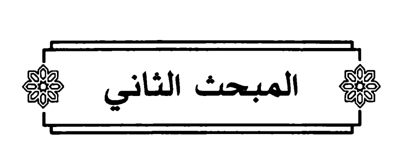
(٦) انظر: لوامع الأنوار البهية ١/ ٤٩ ـ ٥٠.

٤٠]: فهذه الآية نص في أنه لا نبي بعده، وإذا كان لا نبي بعده فلا رسول بعده بالطريق الأولى والأحرى؛ لأن مقام الرسالة أخص من مقام النبوة، فإن كل رسول نبي ولا ينعكس، وبذلك وردت الأحاديث المتواترة عن رسول الله ﷺ. . .[1]

ولهذا يصح أن ينادى الرسول بالنبي، كما يقال في الإسلام والإيمان والإحسان؛ فالإحسان مرتبة أعلى منهما، فيدخل فيه الإسلام والإيمان معاً، كما يدخل الإسلام في الإيمان، والله أعلم.

---

(١) تفسير ابن كثير ٣/ ٤٩٤.



المبحث الثاني

فتاوى علماء المالكية في الأنبياء والرسل عامة

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: فتاواهم في بعض الأنبياء عليهم السلام.

المطلب الثاني: فتاواهم في التفاضل بين الأنبياء والرسل عليهم السلام.

المطلب الثالث: فتاواهم في بيان بشرية الأنبياء والرسل عليهم السلام وتنزيههم من كل عيب ونقص.

المطلب الرابع: فتاواهم في إثبات الكرامة لأولياء الله، والرد على من أنكرها بشبهة التباسها بالمعجزة.

المطلب الأول

فتاواهم في بعض الأنبياء عليهم السلام.

سوف أتناول في هذا المطلب ـ بعون الله عز وجل ـ فتاوى علماء المالكية الواردة في بعض الأنبياء والرسل ـ عليهم الصلاة والسلام ـ ويشمل ذلك كُلاً من آدم وعيسى، وإبراهيم ونبينا محمد، وإسماعيل وإسحاق، عليهم أفضل الصلاة وأتم التسليم.

آدم أبو البشر وعيسى روح الله عليهما الصلاة والسلام:

(١٤٤) جاء في فتح العلي المالك ما نصه: ما الحكمة في تشبيه عيسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ في قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ﴾ [آل عمران: ٥٩]؟.

قال: الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله، الحكمة فيه إفحاماً لخصم وقطع حجته في إنكاره وُلد بلا أب لغرابته، بتشبيهه بما هو أغرب، وهو آدم بلا أب ولا أم.

قال القاضي البيضاوي رحمه الله[١] مفسراً: أي: شأنه الغريب كشأن آدم، ﴿خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ﴾: جملة مفسرة للتمثيل... والله أعلم[٢]

إبراهيم خليل الله، ومحمد عبد الله ورسوله عليهما الصلاة والسلام:

(١٤٥) وسئل العلامة المحقق أبو إسحاق سيدي إبراهيم بن هلال[٣] عن سبب التشبيه بإبراهيم في الصلاة على النبي ﷺ «كما صليت على إبراهيم»؛ لأن التشبيه بشيء يقتضي فضل المشبَه به على غيره؟.

وأجاب: وأما الإشكال الذي أشرتم إليه في تشبيه الصلاة على النبي ﷺ بالصلاة على إبراهيم عليه السلام؛ فقد أجيب عنه بأجوبة كثيرة تزيد على عشر.

وأحسنها؛ أن التشبيه إنما هو للمجموع بالمجموع، فإن الأنبياء من آل إبراهيم كثير، فإذا قوبلت تلك الذوات الكثيرة من إبراهيم وآل إبراهيم، وهم أنبياء مع آل محمد، صار التشبيه إنما هو بين المجموع الحاصل لإبراهيم وآله، والمجموع الحاصل لمحمد وآله، فينتفي التفاضل، وبهذا كان يجيب الإمام عز الدين ابن عبد السلام.

قال: ونحوه في الحسن، قول من قال برجوع التشبيه لأصل الصلاة بأصل الصلاة لا للقدر، فيكون بمنزلة قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ﴾ [النساء: ١٦٣]، وقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٣]، وقوله سبحانه: ﴿وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [القصص: ٧٧]، قال: واستحسنه القرطبي ورجحه...، والمرضي من هذه الأجوبة الأولُ، وغيرها لا يخلو من الاعتراض...، والمسألة مشهورة، ذكرها

---

(١) هو: أبو سعيد عبد الله بن عمر البيضاوي الشافعي صاحب المصنفات وعالم أذربيجان، توفي سنة ٦٨٥هـ. انظر: طبقات المفسرين للسيوطي ٢٥٤ ـ ٢٥٥، كشف الظنون ١/ ١٨٦.

(٢) فتح العلي المالك ١/ ٢٨ ـ ٢٩، تفسير الجلالين ١/ ٧٤، وراجع: تفسير القرطبي ٤/ ١٠٢، تفسير ابن كثير ١/ ٣٦٨.

(٣) هو: أبو إسحاق إبراهيم بن هلال السجلماسي الإمام، له نوازل وفتاوى مشهورة، توفي سنة ٩٠٣هـ. انظر: الشجرة ٢٦٨ ـ ٢٦٩.

ابن العربي في أحكام القرآن وغيرُه[1]

إسماعيل وإسحاق عليهما السلام:

(١٤٦) سئل الشيخ الأستاذ المفتي أبو محمد مكي بن أبي طالب القيسي عن تفسير الذبيح من هو؟.

فأجاب: الحمد لله على آلائه، ونشكره على نعمائه، ونصلي على خير خلقه، محمد النبي وعلى آله.

اختلف العلماء في الذبيح، فقال ابن عمر ومعاوية بن أبي سفيان ومحمد بن عبد العزيز ومجاهد ومحمد بن كعب القرطبي والحسن البصري وسعيد بن المسيب، وهو أحد قولي ابن عباس، أنه إسماعيل عليه السلام.

وقال بعض أهل العلم: إنه إسحاق عليه السلام.

ولمن قال: إنه إسماعيل حجج ودلائل من القرآن، وكذلك لمن قال: إنه إسحاق.

ومن دلائل القرآن لمن قال: إنه إسماعيل ـ قوله تعالى ـ: ﴿فَبَشَّرْنَٰهَا بِإِسْحَٰقَ﴾ [هود: ٧١]؛ يعني: سارة؛ لأنها أم إسحاق بإجماع، ثم قال: ﴿وَمِن وَرَآءِ إِسْحَٰقَ يَعْقُوبَ ﴿٧١﴾﴾ وهو ولد الولد فبشر الله إبراهيم عليه السلام وسارة بولادة إسحاق، وبشرهما أن إسحاق يعيش حتى يولد له ولداً اسمه يعقوب، وأنه لا يموت صغيراً.

فغير جائز أن يأمره بذبح إسحاق وهو دون البلوغ، وقد أعلمه أنه لا يموت حتى يكون له ولد، فكأنه يأمره بذبح من قد أعلمه أنه لا يذبح، وهذا غير مستقيم.

وقوله: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ ٱلسَّعْىَ﴾ [الصافات: ١٠٢] يدل على أنه كان دون البلوغ ولم يقل أحد من الناس إن إبراهيم أمر بذبح ولده وولده قد ولد له ولد، وإذا لم يكن إسحاق فهو إسماعيل إذ لا ثالث لهما.

---

(١) انظر: النوازل الكبرى للوازاني ٣/ ١٥٨ ـ ١٦٠. لتقرير هذه المسألة مفصلاً، انظر: أحكام القرآن لابن العربي ٣/ ٦٢٣ ـ ٦٢٤، فتح الباري ١١/ ١٦١ ـ ١٦٣.

ومن الأدلة قوله عز وجل: ﴿وَبَشَّرْنَٰهُ بِإِسْحَٰقَ﴾ [الصافات: ١١٢] وقد علم بإجماع أن إسماعيل أكبر من إسحاق، فذكرُ البشارة بإسحاق بعد ما مضى الفداء والذبح يدل على أن الذبيح إسماعيل، إذ هو الذي كان قبل البشارة بإسحاق... فهذا ظاهر النص.

ومنها ما ورد فيه أن الشيطان عندما أمر إبراهيم بالمناسك عرض لإبراهيم عند المسعى وعند الجمرات، فرماه إبراهيم بسبع حصيات حتى ذهب.

فدل ذلك على أن الذبيح كان بمنى، وأنه إسماعيل؛ لأنه الذي كان بالحجاز وبها مات[(١)] وإنما كان إسحاق بالشام[(٢)]، صلى الله عليهم.

ومنها قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ صَادِقَ ٱلْوَعْدِ﴾ [مريم: ٥٤] قيل: إن ذلك الصدق هو صبره على الإضجاع للذبح وإتمامه لما وعد أباه إذ قال له: ﴿ٱفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٠٢﴾﴾ [الصافات: ١٠٢]، فلذلك مدحه الله بصدق الوعد وأثنى عليه.

ومنها ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «**أنا ابن الذبيحين**»[(٣)]؛ أي: إسماعيل عليه السلام؛ لأنه من ولد إسماعيل. وقصة والد الرسول عبد الله بن عبد المطلب[(٤)].

ومن الدلائل أيضاً: ما تواتر به النقل؛ أن قرني الكبش الذي فدي به الذبيح كانا في البيت، إلى أن بعث الله النبي ﷺ، وإسماعيل هو الذي بنى البيت مع إبراهيم، قال الله عز وجل: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِۦمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ﴾ [البقرة: ١٢٧]، وهو الذي سكن الحرم وبه دفن[(٥)]، فيكون هو الذبيح.

---

(١) مصنف عبد الرزاق ٥/ ١٢٠، حلية الأولياء ٦/ ١٣، أخبار مكة ٢/ ١٢٤، تفسير القرطبي ٢/ ١٣٠.

(٢) انظر: معجم البلدان ٢/ ٢١٢ وبها قبره عليه السلام.

(٣) رواه الحاكم في المستدرك ٢/ ٦٠٤ رقم ٤٠٣٦، والطبري في تفسيره ٢٣/ ٨٥، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. انظر: كشف الخفاء ١/ ٢٣٠.

(٤) انظر: السيرة النبوية ١/ ٢٨٦، الطبقات الكبرى ١/ ٨٨، أخبار مكة ٢/ ١٣، كشف الخفاء ١/ ٢٣٠.

(٥) انظر: مصنف عبد الرزاق ٥/ ١٢٠، حلية الأولياء ٦/ ١٣، أخبار مكة للفاكهاني ٢/ ١٢٤، وذكره القرطبي في التفسير ٢/ ١٣٠.

ومن زعم أنه إسحاق يقول: إن الكبش إنما ذبح بالشام، وهذا نقض لما نقل الكافة عن الكافة أن الذبح كان بمنى...

قال: وقد طَعن في أكثر ما ذكرنا مِن الحجج مَن يقول إن الذبيح إسحاق، ونحن ما طعن به ونجاوب عنه... ورجح القول بأن الذبيح هو إسماعيل عليه السلام[(١)] وهو الظاهر والله أعلم[(٢)]

المطلب الثاني

فتاواهم في التفاضل بين الأنبياء والرسل عليهم السلام

لا شك أن الله عز وجل يختار من يشاء من عباده لما شاء من أمره فيصطفيهم، وذلك بفضله ورحمته تبارك وتعالى. قال عز وجل: ﴿يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ۝٧٤﴾ [آل عمران: ٧٤].

وقد اختار الله أفضل الخلق وأكرم البشر لوحيه ورسالته، وهم أنبياؤه ورسله عليهم السلام، والأنبياء والرسل من حيث النبوة والرسالة سواء، فالكل يوحى إليه من ربه، قال عز وجل: ﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾ [النساء: ١٦٣]، ولكنهم من حيث الخصائص متفاضلون فيما بينهم، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ عَلَىٰ بَعْضٍ وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا ۝٥٥﴾ [الإسراء: ٥٥] وقال عز وجل: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ۝٢٥٣﴾ [البقرة: ٢٥٣].

---

(١) المعيار ١١/٢٠٦ ـ ٢١٣.

(٢) وهو ترجيح شيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم، وقال به علماء الصحابة والتابعين ومن بعدهم، ورجحه معظم المحدثين وخلق كبير. وأما القول بأنه إسحاق، فهو مروي عن ابن عباس رضي الله عنهما واختاره الإمام ابن جرير، والقاضي عياض، فهو قول مردود، بأكثر من عشرين وجهاً؛ لأنه متلقى من أهل الكتاب، والمعتبر هو الحق وما يسعفه الدليل، والله أعلم. انظر: تفسير الطبري ٢٣/٨٥، مجموع الفتاوى ٤/٣٣١ ـ ٣٣٦، زاد المعاد ١/٧١، تحفة المولود ص٦٩، فيض القدير ٣/٥٦٩، كشف الخفاء ١/٢٣٠ ـ ٢٣١.

قال مجاهد رحمه الله: كلم الله موسى وأرسل محمّداً إلى الناس كافة[(١)]

وقال النووي رحمه الله: ولا بد من اعتقاد التفضيل بعدَ أن قال الله تعالى: تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض[(٢)]

ولا خلاف أن الرسل أفضل من بقية الأنبياء، وأن أُولي العزم منهم أفضل، وهم الخمسة المذكورون نصاً في سورة الأحزاب ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَـٰقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ﴾ [الأحزاب: ٧]. . . ، ولا خلاف أن محمداً ﷺ أفضلهم، ثم بعده إبراهيم ثم موسى ثم عيسى عليهم السلام على المشهور[(٣)]

ومما يدل على صحة ذلك، قول النبي ﷺ: «**أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي: بعثت إلى الأحمر والأسود، ونصرت بالرعب، فإن العدو ليرعب مني على مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد كان قبلي، وقيل لي: سل تعطه فاختبأتها شفاعة لأمتي، فهي نائلة منكم ـ إن شاء الله ـ من لا يشرك بالله شيئاً**»[(٤)]

وقد يشكل على البعض، أنه ورد في النصوص الصحيحة التصريحُ بالتفضيل بين الأنبياء والرسل، والتصريح بالنهي عن ذلك، وبأيهما نتمسك؟.

يقال في ذلك: أمامك طريقتان:

إحداهما: طريقة الترجيح.

والأخرى: طريقة الجمع.

والأولى غير ممكنة هاهنا، لصحة ما ورد في الأمرين، فتتعين الثانية، وهي طريقة الجمع.

قال ابن كثير رحمه الله: فإن قيل: فما الجمع بين هذه الآية؛ يعني: قوله تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣] وبين الحديث الثابت في «الصحيحين» عن أبي هريرة: قال استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود،

(١) تفسير الطبري ٣/ ١.
(٢) شرح النووي على صحيح مسلم ١٥/ ٣٨، الديباج ٥/ ٣٥٩، شرح سنن ابن ماجه ٣٢٠.
(٣) انظر: تفسير ابن كثير ١/ ٣٠٥، ٣/ ٤٧.
(٤) رواه البخاري في صحيحه ١/ ١٢٨ رقم ٣٢٨، ومسلم في صحيحه ١/ ٣٧٠ رقم ٥٢١.

فقال اليهودي في قسم يقسمه: لا والذي اصطفى موسى على العالمين، فرفع المسلم يده فلطم بها وجه اليهودي، فجاء اليهودي إلى النبي ﷺ فاشتكى على المسلم، فقال رسول الله ﷺ: «**لا تفضلوني على الأنبياء، فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من يفيق، فأجد موسى باطشاً بقائمة العرش، فلا أدري أفاق قبلي أم جُوزي بصعقة الطور، فلا تفضلوني على الأنبياء**»(١)

وفي رواية: «**لا تفضلوا بين الأنبياء**»(٢)

فالجواب من وجوه:

أحدها: إن هذا كان قبل أن يعلم بالتفضيل وفي هذا نظر.

الثاني: إن هذا قاله من باب الهضم والتواضع.

الثالث: إن هذا نهي عن التفضيل في مثل هذه الحال التي تحاكموا فيها عند التخاصم والتشاجر.

الرابع: ليس مقام التفضيل إليكم، وإنما هو إلى الله ﷻ، وعليكم الانقياد والتسليم له والإيمان به.

الخامس: لا تفضلوا بمجرد الآراء والعصبية، أو التفضيل بمجرد التشهي والعصبية، لا بمقتضى الدليل، فإذا دل الدليل على شيء وجب اتباعه(٣)

السادس: إنه محمول على تفضيل يؤدي إلى تنقيص المفضول.

السابع: أو أنه مختص بالتفضيل في نفس النبوة، ولا تفاضل فيها وإنما التفاضل بالخصائص وفضائل أخرى(٤)

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٦/ ٢٥٣٤ رقم ٦٥١٩ بلفظ: لا تخيروني بين الأنبياء.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ٢/ ٨٥٠ رقم ٢٢٨١، ومسلم في صحيحه ٤/ ١٨٤٥ رقم ٢٣٧٣ بلفظ: لا تخيروا بين الأنبياء.

(٣) انظر: تفسير ابن كثير ١/ ٣٠٥، ٣/ ٤٧، شرح سنن ابن ماجه ١/ ٣٢٠.

(٤) تفسير القرطبي ٣/ ٢٦٢، الديباج ٥/ ٣٥٩.
وحسَّن القرطبي الوجهَ السابع فقال: ومعلوم أن من أرسل أفضل ممن لم يرسل، فإن من أرسل، فُضِّل على غيره بالرسالة، واستووا في النبوة، إلى ما يلقاه الرسل؛ من تكذيب أممهم وقتلهم إياهم... تفسير القرطبي ٣/ ٢٦٣.

وقد جاءت الفتوى مقررة التفاضل بين الأنبياء والرسل عليهم السلام، منها:

(١٤٧) جواب أبي عمرو الداني رحمه الله وفيه:

. . .فجعله (يعني: محمَّداً ﷺ) تبارك وتعالى آخر المرسلين، وفضله على العالمين، وجعل كتابه ودينه مهيمناً على جميع الكتب والأديان، وأمته خير الأمم، كما قال جل ثناؤه: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠] وقال ﷺ: «**وجعلت أمتي خير الأمم**»[١]، وخير القرون قرنه الذين بعث فيهم[٢]

(١٤٨) وسئل العلامة أبو إسحاق سيدي إبراهيم بن هلال، هل النبي ﷺ جاء مجدداً لملة إبراهيم عليه السلام، ولم يأت بملة أخرى التي تقتضي له الفضل؛ لأن تجديد الشيء يقتضي سابقاً له، والسبقية تقتضي للسابق الفضل على المسبوق... ولِمَ أُمر باتباع ملة إبراهيم عليه السلام دون غيره؟.

فأجاب: الحمد لله. . .، إنما المعلوم بشريعة محمد ﷺ أنها ناسخة لما خالفها من الشرائع السالفة لا لجميعها، وإلا لوجب نسخ وجوب الإيمان وتحريم الكفر والزنى والسرقة ونحو ذلك، إنما أُمر الفاضل باتباع المفضول، لأجل أنه تقدم إلى قول الصواب والعمل به، فلا يقتضي أفضلية المتبوع.

وقيل: أُمر باتباع الخليل عليه السلام لئلا يأنف أحد عن الاتباع، وسماه اتباعاً لأجل أنه لما تماثل الفعلان وتشاكلا عبر عنه بالاتباع، وهذا كما يقال: فلان يتبع فلاناً في سجيته، والمراد أنه يفعل مثل ما فعله.

والذي يحقق ذلك أنه لم ينقل عنه ﷺ أنه كان يتتبع شرائع إبراهيم عليه السلام. . . .

وأما قولكم: لم جاء الأمر باتباع ملة إبراهيم عليه السلام دون غيره من الأنبياء؟.

فالجواب أن الله تعالى جعله إماماً للناس بقوله: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ [البقرة: ١٢٤]، وخصصه بالخلة التي هي أعلى المراتب بقوله: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٥﴾﴾ [النساء: ١٢٥]، وقوله: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا﴾ [النحل: ١٢٠]، ولأن

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده ١/ ٩٨ رقم ٧٦٣، وإسناده حسن. انظر: الفتح ٨/ ٢٢٥.
(٢) الرسالة الوافية ص٢٣٦.

الأمم كلها تعظمه وتدعيه، إلا أن الله قطع ولاية الأمم كلها إلا ولايتنا، فقال سبحانه: ﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِىُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [آل عمران: ٦٨]، بعد قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾ [آل عمران: ٦٥] وبعد قوله: ﴿مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا﴾ [آل عمران: ٦٧] الآية.. فكل أمة تتمسك به وتدعيه، وهو على الحنيفية التي جاء بها محمد ﷺ قال الله العظيم: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ [النحل: ١٢٢]. قال ابن عطية: الحسنة لسان الصدق وإمامته لجميع الخلق[(١)] [(٢)]

المطلب الثالث

فتاواهم في بيان بشرية الأنبياء والرسل عليهم السلام، وتنزيههم من كل عيب ونقص

من أصول الاعتقاد عند أهل السُّنَّة والجماعة؛ أن الله عز وجل بفضله وسعة رحمته بعباده، أرسل الرسل بشيراً ونذيراً، وفضلهم على خلقه، وأكرمهم بوحيه، فهم عباد الله المكرمون، وخيرة خلقه المصطفين، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

وهؤلاء الأنبياء والرسل موصوفون بالبشرية إذ هم جميعاً من بني آدم عليه السلام، وليس فيهم مثقال ذرة من الألوهية ولا من الربوبية، سبحان الله عما يصفه الظالمون. قال الله تعالى حكاية عن الرسل وأقوامهم: ﴿قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۖ وَمَا كَانَ لَنَآ أَن نَّأْتِيَكُم بِسُلْطَٰنٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾﴾ [إبراهيم: ١١]. وقال في حق نبينا محمد ﷺ: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَىَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ [الكهف: ١١٠]، وغيرها كثير في القرآن والسُّنَّة.

هذا مع الاعتقاد والجزم بأن هؤلاء الأنبياء والرسل معصومون من الشرك

---

(١) وروي ذلك عن مجاهد، انظر: تفسير الطبري ١٤/ ١٩٣، ١٩/ ٨٦. قيل في قوله تعالى: ﴿وَإِبْرَٰهِيمَ ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ ﴿٣٧﴾﴾ [النجم: ٣٧]: أنه عليه السلام وفَّى بماله للضيفان، وببدنه للنيران، وبقلبه للرحمان، وبولده للقربان. تفسير ابن كثير ٣/ ٤١.

(٢) انظر: النوازل الكبرى ٣/ ١٥٤ ـ ١٥٨.

والكفر، أو تعمد مقارفة كبيرة أو صغيرة قبل بعثتهم وبعدها[١]

ولا ينبغي لمسلم أن ينخدع بما يثيره بعض الزنادقة قديماً، وبعض المستشرقين وتلاميذهم حديثاً، من تأويلات باطلة لبعض آي القرآن، من استخفاف بالأنبياء والرسل، وإلا فسيكون ممن غمص في النفاق، وختم له بسوء العاقبة والأخلاق[٢]

وقد جاءت الفتاوى مقررة لبشرية الأنبياء والرسل عليهم السلام من جهة، وأنهم منزهون من كل عيب ونقص وعن كل ما يخل بالمروءة من جهة أخرى.

(١٤٩) وقد أفتى القاضي أبو محمد ابن منصور رحمه الله[٣] في رجل تنقصه آخر بشيء، فقال له: إنما تريد نقصي بقولك، وأنا بشر؛ وجميع البشر يلحقهم النقص حتى الأنبياء.

فأفتى بإطالة سجنه، وإيجاع أدبه، إذ لم يقصد السب[٤]

(١٥٠) وأفتى بعض فقهاء الأندلس بقتل هذا المذكور[٥].

(١٥١) وسئل الشيخ أبو سعيد عثمان الدمعي[٦] رحمه الله من متأخري المصريين عن اسم زوجة إسحاق، وزوجة يعقوب، وزوجة إبراهيم، وزوجة موسى عليهم السلام؟.

فأجاب: أما زوجة إسحاق فاسمها رفقا[٧] وهي أم يعقوب، وأما زوجة يعقوب فاسمها راحيل[٨]، وهي أم يوسف، وأما زوجة إبراهيم فاسمها سارة، وهي أم إسحاق، وأما زوجة موسى فاسمها صفوريا[٩]، وهي بنت شعيب[١٠]

والزواج والأمومة والولادة من صفات البشر، قال الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا

---

(١) انظره مفصلاً: في تفسير القرطبي ١/٣٠٨ ـ ٣٠٩.
(٢) انظر: شرح مقدمة ابن أبي زيد ص٢٣٣.
(٣) هو: أبو محمد، فخر الدين، عبد الواحد بن منصور، بن محمد المنير. الديباج المذهب ص٣١٢.
(٤) الشفا ٢/١٠٩.
(٥) انظر: نفس المصدر ٢/٢٠٩.
(٦) لم أجد له ترجمة.
(٧) انظر: تاريخ الطبري ١/١٩٠ ـ ١٩١.
(٨) انظر: تاريخ الطبري ١/١٤٨، ١٩٠، تفسير القرطبي ٩/١٣٠.
(٩) انظر: تفسير القرطبي ١٣/٢٧٣.
(١٠) المعيار ١١/١٧٤.

رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾ [الرعد: ٣٨]، كما أنهم يصحون ويمرضون ويموتون، وغير ذلك من صفات البشر. قال ﷻ حكاية عن إبراهيم ﵇: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴿٨٠﴾ وَالَّذِى يُمِيتُنِى ثُمَّ يُحْيِينِ ﴿٨١﴾﴾ [الشعراء: ٨٠، ٨١].

(١٥٢) وسئل الشيخ أبو زيد عبد الرحمٰن الفاسي[(١)] عما يجب نحو الأنبياء والرسل؟.

قال: لا يجوز الصم على الأنبياء ﵈... والبكم... والعمي، ولم يعم نبي قط، وما يذكر عن شعيب لم يثبت، وأما يعقوب فحصل ضعف في نور عينيه، ولم تكونا عميتا، وأزيل ذلك الضعف... وكذا يمتنع في حقهم الجنون قليله وكثيره، وكذلك كل ما يخل بالمروءة كالحَجَّامة، وكذا كل ما يخل بحكمة البعثة من الخيانة والخور[(٢)] والبخل والضعف والمهانة[(٣)]، لأنهم حجج الله البالغة، والسلام.

وكتبه عبد الرحمٰن الفاسي[(٤)]

(١٥٣) وجاء في المعيار عنوان بـ [ما ورد في براءة يوسف في تأليف أبي عبد الله الطنجالي][(٥)] وهو تقرير نفيس، وقد بسط فيه الكلام، وأجاد فأفاد، أسماه (تحقيق الكلام في براءة يوسف ﵇)[(٦)].

---

(١) هو: أبو زيد عبد الرحمٰن بن محمد القصري الفاسي الصوفي، له تواليف أغلبها في التصوف، وله أجوبة وتقاييد، توفي سنة ١٠٣٦هـ انظر: الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى ٢/ ١١١، شجرة النور ص٢٩٩، الدر الثمين ٣٤ ـ ٣٥.

(٢) هو: الجبن والضعف. ومنه قوله: ﴿عِجْلًا جَسَدًا لَّهُۥ خُوَارٌ﴾ انظر: لسان العرب ٤/ ٢٦١، ٢٦٤، مختار الصحاح ٨٠، تفسير القرطبي ٧/ ٢٨٤.

(٣) هي: الذل والضعف. انظر: لسان العرب ١٣/ ٤٣٨، مختار الصحاح ٢٩٣.

(٤) انظر: الدر الثمين ٣٤ ـ ٣٥. قال أهل العلم في بيان منزلتهم ﵈: من قال عن نبي من الأنبياء في غير التلاوة والحديث: إنه عصى أو خالف فقد كفر، نعوذ بالله من ذلك. انظر: تفسير القرطبي ١١/ ٢٥٥ ـ ٢٥٦.

(٥) هو: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن يوسف بن أحمد الهاشمي الطنجالي، كان فاضلاً سهل اللقاء عطوفاً على الضعفاء مات سنة ٧٢٤. انظر: الدرر الكامنة ٥/ ١٠٦، نفح الطيب ٥/ ٣٨٩.

(٦) انظر: المعيار ١١/ ١٩٤ ـ ٢٠٤.

المطلب الرابع

فتاواهم في إثبات الكرامة لأولياء الله، والرد على من أنكرها بشبهة التباسها بالمعجزة

دلت النصوص في الكتاب والسُّنَّة، والواقع الذي لا يحصى عدده، ولا يحصر ذكره، على أن الله عز وجل يكرم من يشاء من عباده الصالحين، ويجري على أيديهم من عجائب قدرته، فالله عز وجل فعال لما يريد، لا يسأل سبحانه وتعالى عما يفعل، والخلائق يسألون.

وإثبات الكرامات والتصديق بها، من أصول أهل السُّنَّة والجماعة، خلافاً للمبتدعة[1].

قال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ: وإثبات كرامات الأولياء، هو مذهب أهل السُّنَّة خلافاً للمعتزلة، وأن الكرامات قد تكون بخوارق العادات على جميع أنواعها، ومنعه بعضهم وادعى أنها تختص بمثل إجابة دعاء ونحوه، وهذا غلط من قائله وإنكار للحس[2] ولما كان مذهب أهل السُّنَّة هو إثباتها، كان لعلماء المالكية في ذلك فتاوى متعددة، منها:

(١٥٤) وسئل الشيخ أبو عبد الله ابن العباس رحمه الله[3] عن الكرامة وما المراد بها (تعريفها).

فأجاب قائلاً: الحمد لله، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

الكرامة لغة: معلومة[4]، وهي في اصطلاح أهل العلم: كل فعل خارق

---

(١) وتمسكوا بشبهات لا طائل لها. انظر: شرح العقيدة الطحاوية ص٥٦٣، مجموع الفتاوى ٣/١٥٦.

(٢) شرح النووي ١٦/١٠٨.

(٣) هو: محمد بن العباس العبادي التلمساني العلامة المفتي أخذ عنه الونشريسي. توفي سنة ٨٧١هـ. شجرة النور ص٢٦٤.

(٤) وهي: من كرُم يكرُم بضم العين، كَرَماً، وكرامة. وكرُم الشيءُ إذا عز ونفس. المعجم الوسيط ٢/ ٧٨٤.

للعادة، جرى على يد من ظهر صلاحه في دينه، سالك مناهج الشرع القويم، من الكتاب والسُّنَّة في ظاهره ومكنون سره وصحيح يقينه، حافظ آدابَ الشرع، منزه عن رذائل الخسة وخسة الطبع[(١)] فقد وقع الإجماع على أن الكرامة لا تصح ولا تظهر إلا ممن تمسك بطاعة الله تخصيصاً وتفصيلاً، كما أجمعوا على أنها لا تظهر من فاسق.

وكافة العلماء على تجويز خوارق العادة وانخراقها للأولياء. . .[(٢)]

(١٥٥) وسئل الشيخ أبو سعيد خلف بن عمر القيرواني رَحِمَهُ اللَّهُ[(٣)] عن الكرامات.

فقال: ما ينكرها إلا صاحب بدعة[(٤)]

(١٥٦) وكتب القاضي أبو بكر بن الطيب[(٥)] إلى أبي الحسن محمد[(٦)] ـ رحمهما الله ـ مستفتياً عن القول الحق في الكرامات.

فأجاب: والذي أقول، وعليه أصحابنا والسلف، من أئمة المسلمين، والفقهاء أصحاب الحديث؛ أن الله تعالى يظهر على أيدي الصالحين والأولياء الكرامات، الخارقة للعادة، ويخص أولياءه من ذلك بما شاء. . . وذكر شبهات المنكرين، ورد عليهم[(٧)].

---

(١) الخسة: مصدر خس يخس بكسر العين خسة وخساسة؛ أي: حقر ورذل. المعجم الوسيط ١/ ٢٣٤.

(٢) المعيار ٢/ ٣٨٧ ـ ٣٨٨، وانظر: اللوامع للسفاريني ٢/ ٣٩٣. قدمت هذه الفتوى على غيرها ـ مع كون المفتي متأخراً ـ نظراً لمادة الفتوى.

(٣) هو: أبو سعيد خلف بن عمر، وقيل غير ذلك، المعروف بابن أخي هشام الخياط من أهل القيروان، توفي سنة إحدى وتسعين وثلاثمائة، وقيل غير ذلك. انظر: الديباج المذهب ص١١٠ ـ ١١١.

(٤) الديباج المذهب ص١١٠.

(٥) هو: ابن محمد بن جعفر البصري الباقلاني المالكي توفي في ٤٠٣هـ. انظر: الديباج ١/ ٢٦٧ ـ ٢٦٨، شذرات الذهب ٢/ ١٦٨ ـ ١٧٠.

(٦) هو: أبو الحسن الباهلي البصري، تلميذ أبي الحسن الأشعري، شيخ ابن الباقلاني، توفي سنة ٣٢١هـ. انظر: السير ١٦/ ٣٠٤ ـ ٣٠٥، معجم المؤلفين ٣/ ٦٥٠ ـ ٦٥١.

(٧) انظر: المعيار ١١/ ٢٤٨ ـ ٢٥٣.

[١٥٧] وسئل أبو الوليد ابن رشد رحمه الله عما يجب اعتقاده من كرامات الصالحين؟.

قال: سألتَ ـ عصمنا الله وإياك من اعتقادات أهل البدع والأهواء ـ لأن إنكارها والتكذيب بها بدعة وضلالة، بثها في الناس أهل الزيغ والتعطيل، الذين لا يقرون بالوحي والتنزيل. . .، واستدل بقصة مريم(١)، وقصة جريج(٢)، وقصة الثلاثة الذين آووا إلى غار، فانطبقت عليهم الصخرة(٣)، إلى ما سوى ذلك مما يعز إحصاؤه، ولا يمكن استقصاؤه(٤)

وعلق الونشريسي رحمه الله على هذه الفتوى قائلاً: أغلظ ابن رشد النكير، على منكري كرامات الأولياء، من خلال أجوبته عندما سئل(٥)

[١٥٨] وأفتى الإمام القاضي أبو عبد الله محمد بن قاسم العقباني رحمه الله:(٦) بأن الكرامات لأولياء الله وأصفيائه، ونبذَ قول من أنكرها(٧).

[١٥٩] وسئل الشيخ حسين المغربي رحمه الله في فتاويه، ما نصه: هل يصح أن يقال كلما جاز أن يصدر معجزة لنبي جاز أن يصدر كرامة لولي مطلقاً، أو في المسألة تفصيل؟ أفيدوا الجواب.

قال: الجواب: اعلم أن المعجزة؛ هي الأمر الخارق للعادة إن وقع بعد النبوة.

والكرامة؛ هي الأمر الخارق للعادة، يظهر على يد عبد ظاهر الصلاح، ملتزم لمتابعة نبي كلف بشريعته، مصحوبٍ بصحيح الاعتقاد والعمل، عُلم أو لم يُعلم.

---

(١) كما قصها الله لنا في سورة آل عمران الآية: ٣٧ وفي غيرها.

(٢) انظر: صحيح البخاري ٢/ ٨٧٧ رقم ٢٣٥٠، وذكره النووي في شرحه على صحيح مسلم ١٠٢/١٦.

(٣) انظر: صحيح البخاري ٢/ ٨٢١ رقم ٢٢٠٨، صحيح مسلم ٤/ ٢٠٩٩ رقم ٢٧٤٣.

(٤) انظر: فتاوى ابن رشد١/ ٥٧٩ ـ ٥٨٠.

(٥) المعيار ٢/ ٣٩٢.

(٦) هو: أبو الفضل أو أبو قاسم، قاضي الجماعة بتلمسان، قاسم بن سعيد بن محمد العقباني التلمساني المغربي المالكي، له تصنيف في أصول الدين، وتفسير لسور، توفي سنة ٨٥٤هـ. انظر: طبقات المفسرين للسيوطي ٢/ ٣١٩ ـ ٣٢٠، شجرة النور ص٢٥٥.

(٧) المعيار ٢/ ٣٩١.

وليست في وقوعها التباس النبي بغيره، للفرق بين المعجزة والكرامة؛ لأن المعجزة يجب إظهارها، معها دعوى النبوة دون الكرامة، فيجب على الولي أن يخفيها، إلا عند الضرورة، فكل ما وقع معجزة للأنبياء؛ جاز وقوع مثله للأولياء، إلا إنزال القرآن، وطلوع السماء بالجسد يقظة[١]

قال: كما روي أن الأسود العنسي[٢] لما ادَّعى النبوة، طلب أبا مسلم الخولاني[٣] فقال له: اشهدْ أني رسول الله فقال: لا، أشهَدُ أن محمداً رسول الله.

فأمر بنار فألقي فيها، فوجدوه قائماً يصلي، وقد صارت عليه برداً وسلاماً.

فكان عمر بن الخطاب يقول: الحمد لله الذي لم أمت حتى رأيت من أمة محمد من فُعل به كما فُعِل بإبراهيم الخليل[٤]

وقد تنزلت الملائكة لاستماع قراءة أسيد بن خضير الكندي[٥]، وكان سلمان وأبو الدرداء يأكلان في صحفة؛ فسبحت الصحفة أو ما فيها[٦] والله أعلم[٧]

---

(١) يعني: الإسراء والمعراج، وقوله: «يقظة»؛ يعني: على الراجح، وهو الحق الذي لا مرية فيه، والله أعلم.

(٢) هو: عبهلة بن كعب بن غوث ادَّعى النبوة في عهد الرسول ﷺ، وسيطر على بلاد اليمن، واستمر فيها لمدة ثلاثة أشهر أو يزيدون. قتل على يد فيروز الديلمي في صفر سنة ١١هـ. انظر: البداية والنهاية ٦/ ٣٠٧ ـ ٣١٠، العبر للذهبي ١/ ١٢.

(٣) هو: أبو مسلم الخولاني الداراني، سيد التابعين وزاهد العصر، اسمه عبد الله بن ثوب، أسلم في أيام النبي ﷺ فدخل المدينة في خلافة الصديق رضي الله عنه، أجرى الله على يديه الكرامات. توفي سنة ٦٢هـ. السير ٤/ ٧ ـ ١٤، شذرات الذهب ١/ ٧٠.

(٤) وروي أيضاً عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه. انظر: كرامات الأولياء للالكائي ص١٨٢، الاستيعاب ٤/ ١٧٥٨، صفوة الصفوة لأبي الفرج عبد الرحمٰن ٤/ ٢٠٨، تهذيب التهذيب ١٢/ ٢٥٦ وغيرها.

(٥) شعب الإيمان للبيهقي ٢/ ٤٥٤.

(٦) الاعتقاد للبيهقي ١٣٦ ـ ١٣٧، وقد ذكر فيها جملة من الكرامات.

(٧) قرة العين من فتاوى الشيخ حسين المغربي ٦ ـ ٧. ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية جملة من الكرامات التي حصلت لبعض الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم رحمهم الله. انظر: مجموع الفتاوى ١١/ ٢٧٦ ـ ٢٨١.

وفي هذا التقرير، أود أن أنبه على ما نسبه بعضهم، إلى الشيخ الإمام ابن أبي زيد القيرواني رَحِمَهُ اللَّهُ من إنكاره الكرامة.

وأقول: بأن ذلك لم يصح إطلاقاً، وإنما أنكر الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ ما يدعيه رجل من الأمور الغريبة، أنها تحصل له يقظة[1] ومن هو على شاكلته، وليس الأمر كما حمَّلوا كلام هذا الإمام ما لا يحتمله، ففرق بين الحكم على معين، وبين الحكم المطلق.

وقد ألَّف القاضي أبو بكر ابن الطيب الباقلاني تأليفاً أسماه: «الفرق بين معجزات الأنبياء وكرامات الأولياء» استفتحه بقوله: وشيخنا أبو محمد، مع اتساع علمه في الفروع، واطلاعه على شيء من الأصول[2]؛ لا ينكر كرامات الأولياء، ويذهب إلى ما يذهب إليه المعتزلة، وإنما أراد بقوله كذا وكذا...[3]

(١٦٠) ومما يزيد ذلك إيضاحاً، جواب الشيخ أبي عبد الله بن العباس، عن هذا الرجل.

فقال: والرجل المدعي للأمور العظيمة المذكورة، إن كان ممن على نهج الشرع القويم في اعتقاده، وما تعين عليه من وظائف التكليف، فينبغي له أن يزيد في إخفائها، وقد ورد: حدثوا الناس بما يفهمون، أتريدون أن يكذب الله ورسوله[4][5]

وليعلم ـ نصيحة ـ أن أكبر الكرامات في هذا الزمان اتباع السُّنَّة، والعض عليها بالنواجذ، والتشمير لامتثال ما وردت به في كل وقت وأوان، وترك البدع

(١) انظر: قصة هذا الرجل في كتاب الجامع للقيرواني ص٣١، المعيار ٢/ ٣٩٢.
(٢) إن كان مراده رَحِمَهُ اللَّهُ بالأصول علم الكلام والفلسفة فذاك، وأما إذا قصد به التوحيد والعقيدة فليس كذلك، ولذا لما سئل ابن رشد الجد عن ذلك أجاب: فلا يعتقد في ابن أبي زيد وغيره من نظرائه، أنه جاهل بعلم أصول الديانات والاعتقاد، وكفى من الدليل على معرفته بها؛ ما ذكره في صدر رسالته، مما يجب اعتقاده في الدين. فتاوى ابن رشد ٢/ ١٠٦٠ ـ ١٠٦١.
(٣) نقلاً عن المصدر نفسه.
(٤) رواه البخاري في صحيحه ١/ ٥٩ رقم ١٢٧ بلفظ بما يعرفون. عن علي رضي الله عنه.
(٥) المعيار ٢/ ٣٨٩.

وقلاها، وترك الالتفات لمن يتعاطاها، أو يرضى بها[(١)].

وأنه ليست الكرامة دليلاً على تفضيل المعطَى على غيره، وقد يعطى ضعيف الإيمان، لتقوية إيمانه، ومحتاجاً لسد حاجته، ويكون الذي لم يعط أكمل إيماناً، وأعظم ولاية منه، ولذلك كانت الكرامات في التابعين أكثر منها في الصحابة[(٢)].

وأنه لا ينبغي للمرء أن يشغل نفسه بالتطلع إلى الكرامات، ويقصدها بشيء من طاعته، وإلا دخل عليه الشرك الخفي الذي هو الرياء، ومُكر به، والعياذ بالله[(٣)]

ومن خلال ما تقدم من الفتاوى نخلص إلى ما يأتي:

* الفرق بين المعجزة والكرامة: بأن المعجزة يجب إظهارها، وأما الكرامة فيجب إخفائها إلا للضرورة[(٤)]

* إن المعجزة يقترن بها دعوى النبوة، بخلاف الكرامة.

* التحدي بالمعجزة دون الكرامة.

* العلاقة بين المعجزة والكرامة. فإنهما تشتركان في أنهما من الأمور الخارقة للعادة.

* الشروط المعتبرة لصاحب الكرامة وهي:

* أن يكون صحيح الاعتقاد.

* أن يكون عبداً صالحاً.

* ملتزماً بمتابعة رسوله ﷺ، عاملاً بشريعته، والله أعلم.

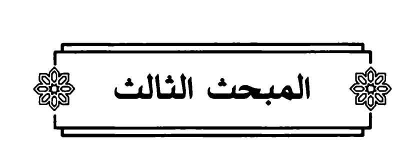
---

(١) انظر: المدخل لابن الحاج ٤/ ٢٩٤ ـ ٢٩٥.

(٢) انظر: الرسل والرسالات للأشقر ص١٦٠.

(٣) انظر: الدر الثمين ص٤٨.

(٤) انظر لهذا التقرير: تفسير القرطبي ١١/ ٣٠.



المبحث الثالث

فتاوى علماء المالكية في نبينا محمد ﷺ

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: فتاواهم في محبة الرسول ﷺ وتوقيره، والاقتداء به.

المطلب الثاني: فتاواهم في التسمي باسمه ﷺ.

المطلب الثالث: فتاواهم في الصلاة على النبي ﷺ بلفظ سيدنا.

المطلب الرابع: فتاواهم في معجزات النبي ﷺ.

المطلب الخامس: فتاواهم في آل محمد ﷺ وقرابته، وحقوقهم على الأمة.

المطلب الأول

فتاواهم في محبة الرسول ﷺ وتوقيره والاقتداء به.

من أصول الإيمان حب رسول الله ﷺ محبة حقيقية، فمن أحبه أطاعه فيما أمر، وترك ما نهى عنه وزجر.

قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾﴾ [آل عمران: ٣١].

وفي الحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه وولده والناس أجمعين**»(١)

وقال سفيان الثوري رحمه الله: المحبة اتباع الرسول ﷺ(٢)

وروي عن سهل بن عبد الله التستري رحمه الله أنه قال: وعلامة حب

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ١/ ١٤ رقم ١٥، ومسلم في صحيحه ١/ ٦٧ رقم ٤٤، واللفظ للبخاري.

(٢) الشفا ٢/ ٢٥.

النبي ﷺ حب السُّنَّة[١]

وقال ابن رجب الحنبلي رَحِمَهُ اللَّهُ: والمحبة الصحيحة، تقتضي المتابعة والموافقة في حب المحبوبات، وبغض المكروهات[٢]

ولا شك أن من استكمل الإيمان؛ علم أن حق النبي ﷺ آكد عليه من حق نفسه وأبيه وابنه والناس أجمعين؛ لأن به ﷺ استنقذنا من النار وهدينا من الضلال[٣]

فجمع رسول الله ﷺ المحبة بأنواعها الثلاثة:

محبة إجلال وتعظيم، محبة شفقة ورحمة، ومحبة استحسان.

قال ابن بطال، والقاضي عياض ـ رحمة الله عليهما ـ: المحبة ثلاثة أقسام؛ محبة إجلال وإعظام كمحبة الوالد. ومحبة شفقة ورحمة كمحبة الولد. ومحبة مشاكلة واستحسان كمحبة سائر الناس، فجمع الرسول ﷺ أصناف المحبة في محبته[٤]

ومن لوازم محبته ﷺ؛ نصرة سنته، واتباعها، واجتناب نواهيها، والتأدب بآدابها في المنشط والمكره، وإيثار ما شرعه ﷺ على هوى النفس، والذب عن شريعته، وقمع مخالفيها، ويدخل فيه؛ باب الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر[٥]، والفداء عنه بالنفس والنفيس.

ومن الفتاوى التي تقرر احترامه ﷺ، وحبه وتوقيره والفداء عنه بالنفس والنفيس ما يأتي:

(١٦١) ما أفتى به الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ فيمن قال: تربة المدينة ردية ـ أنه يضرب ثلاثين دِرَّة[٦]، وأمر بحبسه، وقال: تربة دفن فيها النبي ﷺ يزعم أنها غير طيبة[٧].

---

(١) الشفا ٢/ ٢٥.
(٢) جامع العلوم والحكم ص٣٨٩.
(٣) انظر: شرح النووي ٢/ ١٥.
(٤) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال ١/ ٦٦، إكمال المعلم للقاضي عياض ١/ ٢٨٠، شرح النووي ٢/ ١٥.
(٥) فتح الباري ١/ ٥٩، وانظر: شرح النووي ٢/ ١٥، بدائع الفوائد ٢/ ٣٢٦، جلاء الأفهام ٣٩٢.
(٦) يقال: در الفرس دِرَة؛ إذا عدا عدواً شديداً، ودِرة السلطان؛ التي يضرب بها. انظر: اللسان ٤/ ٢٨١ ـ ٢٨٢.
(٧) الشفا ٢/ ٤٨.

(١٦٢) وسئل سحنون رحمه الله أرأيت الرجل يقول عند العجب بالشيء: صلى الله على محمد النبي وسلم، هل يكره ذلك؟[١].

قال: نعم مكروه، ولا يجوز أن يصلي على النبي إلا في موضع الاحتساب، ورجاء ثواب الله عز وجل[٢].

قال ابن رشد معلقاً: هذا بين على ما قاله، لا إشكال فيه، وبالله التوفيق[٣]

(١٦٣) وسئل ابن رشد رحمه الله عن العدو ـ أهلكه الله ـ لو قدم البيت الحرام، أو قبر النبي ﷺ، فقال للمسلمين: إما دفعتم إلينا رجلاً منكم، وإلا هدمنا البيت، أو نبشنا نبيكم، والله سبحانه يعصم من ذلك.

قال: وأما السؤال هذا، فهو مما يبثها في الناس أهل الزيغ والتعطيل، كي يلزموهم بزعمهم استباحة قتل النفس التي حرمها الله، أو استباحة حرمته، ونبشه من مضجعه.

فنقول: إن الواجب، كان يكون على جميع المسلمين في ذلك، أن يموتوا عن آخرهم، دون أن تستباح حرمة نبيهم ﷺ وشرفه وكرمه، ولا يدفعوا إليهم الرجل الذي طلبوه ليقتلوه، إذ ليس هو أولى، من أن يكون فداءاً لحرمته من كل أحد منهم. وقد قال ﷺ: «**والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم، حتى أكون أحب إليه من نفسه وولده والناس أجمعين**»[٤] وقال سعد بن الربيع للذي أرسله رسول الله ﷺ يوم أحد ليأتيه بخبره: أقرئه السلام مني، وأخبره أني طعنت اثنتي عشرة طعنة، وأني قد أُنْفِذَتْ مقاتلي، وأخبر قومك أنه لا عذر لهم عند الله، إن قتل رسول الله ﷺ وواحد منهم حي[٥]

(١) فالسُّنَّة عند العجب؛ التبريك. روى الحاكم بإسناد صححه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا رأى أحدكم من نفسه وأخيه ما يعجبه؛ فليدع بالبركة...**» المستدرك ٤/ ٢٤٠ رقم ٧٤٩٩.

(٢) البيان والتحصيل ١٦/ ٤٢١، ونظير هذا ما نراه عند كثير من عوام الناس؛ من إكثار القول: بـ(صل على النبي)، وخاصة عند المبايعة وغيرها.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) رواه البخاري في صحيحه ١/ ١٤ رقم ١٥، ومسلم في صحيحه ١/ ٦٧ رقم ٤٤، واللفظ للبخاري.

(٥) رواه الإمام مالك في الموطأ ٢/ ٤٦٥ رقم ٩٩٦، وقال ابن عبد البر رحمه الله: هذا الحديث لا أحفظه ولا أعرفه إلا عند أهل السير، فهو عندهم مشهور معروف. التمهيد ٢٤/ ٩٧. =

وحرمته ﷺ حيّاً وميتاً سواء. قال رسول الله ﷺ: «**كسر عظم المسلم ميتاً ككسره وهو حي**»(١)

يريد في الإثم(٢) فكيف به هو ﷺ!!... وبالله التوفيق(٣)

كما أن توقيره ﷺ، والتأدب معه في القول؛ من لوازم محبته ﷺ.

(١٦٤) وقد اُستفتي ابن رشد عمن زعم أن أبا بكر ﷺ آوى النبي ﷺ طريداً، أو آنسه وحيداً، هل يتوجه عليه إنكار أم لا؟.

فأجاب: من زعم، أن أبا بكر، آوى النبي ﷺ طريداً؛ فقد كذب، ومن زعم، أنه آنسه وحيداً؛ فلا بأس به(٤)

المطلب الثاني

فتاواهم في التسمي باسمه ﷺ

قال الله ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٤٥﴾ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴿٤٦﴾﴾ [الأحزاب: ٤٥، ٤٦].

في هذه الآية الكريمة ذكْرُ بعض أوصاف الرسول ﷺ، فقد تضمنت من أوصافه ﷺ ستة، ولنبينا ﷺ أسماء كثيرة، وسمات جليلة، ورد ذكرها في الكتاب والسُّنَّة، والكتب المتقدمة، وقد سماه الله ﷻ في كتابه؛ محمَّداً وأحمد،

= قال ابن حجر بعد نقله كلام ابن عبد البر السابق: قلت: وفي الصحيح من حديث أنس ما يشهد لبعضه. الإصابة ٣/ ٥٩.

(١) رواه الإمام مالك في الموطأ ١/ ٢٣٨ رقم ٥٦٣، والإمام أحمد في مسنده ٦/ ١٦٨ رقم ٢٥٣٩٥، وأبو داود في سننه ٣/ ٢١٢ رقم ٣٢٠٤، وصححه ابن حبان. انظر: البيان والتعريف لإبراهيم الحسيني ١/ ٢٢، وحسنه ابن القطان، وقال ابن دقيق العيد: إنه على شرط مسلم. شرح الزرقاني ٢/ ١١٢.

(٢) لأن القصاص والدية مرفوعان عن كاسر عظم الميت إجماعاً. انظر: شرح الزرقاني ٢/ ١١٢.

(٣) فتاوى ابن رشد ١/ ٦١٢ ـ ٦١٥.

(٤) فتاوى ابن رشد ٢/ ١٦٣٢، وانظر: المعيار ١٢/ ٣٢٢. قلت: وتوجيهه: أن في الأول نوعاً من التنقيص، وأما الثاني فقد شهد له القرآن، قال ﷻ: ﴿إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠].

وقال ﷺ: «**لي خمسة أسماء؛ أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي، وأنا العاقب**»(١)(٢)

وهذه الأسماء أسماء مدح وثناء، وتعظيم وإجلال، وليست أعلام محضة.

قال ابن القيم رحمه الله (وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر): ـ فذكر رسول الله هذه الأسماء مبيناً ما خصه الله به من الفضل وأشار إلى معانيها، وإلا فلو كانت أعلاماً محضة لا معنى لها لم تدل على مدح، ولهذا قال حسان رضي الله عنه:

وشق له من اسمه ليجله فذو العرش محمود وهذا محمد(٣)

هذا وقد اختلف العلماء في جواز وعدم التسمية باسم النبي ﷺ (محمد) والتكنية بكنيته (أبو القاسم)، إلى أقوال، نلخصها فيما يأتي:

الأول جواز التسمية والتكنية معاً، وعلى هذا، فالنهي الوارد في ذلك منسوخ.

القول الثاني: عدم جواز التسمية والتكنية معاً، وهو مذهب الشافعي.

القول الثالث: جواز التسمية دون التكنية.

القول الرابع: جواز التسمية مطلقاً، والتكنية بعد موته لا في حياته ﷺ(٤)

القول الخامس: لا يجوز التكنية لمن اسمه محمد ويجوز لغيره ـ يعني: في حياته وبعدها ـ، وهو مذهب جماعة من السلف رحمهم الله تعالى(٥)

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٣/ ١٢٩٩ رقم ٣٣٣٩.
(٢) انظر: تفسير القرطبي ١٤/ ٢٠٠.
(٣) جلاء الأفهام ص١٧٢.
(٤) انظر: الطبقات الكبرى ١/ ١٠٤ ـ ١٠٧، شرح سنن ابن ماجه ١/ ٢٦٥، الدر الثمين لابن ميارة ص٨، عون المعبود ١٣/ ٢٠٧ ـ ٢١٢.
(٥) شرح سنن ابن ماجه ١/ ٢٦٥.

قال الرافعي[(١)]: يشبه أن يكون هذا هو الأصح[(٢)].

القول السادس: منع التكنية مطلقاً في حياته فقط، والتفصيل بعدها بين من اسمه محمد وأحمد فيمتنع، وإلا يجوز[(٣)]

والقول الأول هو مذهب مالك وجمهور السلف، وفقهاء الأمصار[(٤)]

وأما الأحاديث التي وردت في النهي عن ذلك فإنها مختصة بحياته ﷺ ثم رخص في ذلك بعد موته ﷺ[(٥)]

ومما يوضح ذلك ما روي من أنه ﷺ كان في السوق فسمع رجلاً يقول: يا أبا القاسم فالتفتَ إليه فقال لم أَعْنِك فقال: «**سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي**»[(٦)]

ففهموا من النهي الاختصاص بحياته للسبب المذكور، وقد زال بعده ﷺ[(٧)]

ومن ذلك أيضاً قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه للنبي ﷺ: «**يا رسول الله إن ولد لي من بعدك ولد أسميه باسمك وأكنيه بكنيتك، قال نعم**»[(٨)]

قال صاحب العون: وفي الحديث دلالة على أن الجمع بين اسمه ﷺ

---

(١) هو: أبو الفضل، محمد بن عبد الكريم بن الفضل، الرافعي، القزويني، شيخ الشافعية، توفي سنة ثمانين وخمس مائة. انظر: السير ٢١/ ٩٧.

(٢) فتح الباري ١٠/ ٥٧٢. ومما ننبه عليه أن الإمام النووي رحمه الله أورد هذا المذهب مقلوباً فقال: «يجوز لمن اسمه محمد دون غيره» وهذا لا يعرف به قائل وإنما هو سبق قلم. انظر: المصدر نفسه.

(٣) فتح الباري ١٠/ ٥٧٣.

(٤) انظر: الشفا ٢/ ١٨٧، إكمال المعلم ٧/ ٦ ـ ٩، شرح سنن ابن ماجه ١/ ٢٦٥. وأما إسناد بعضهم هذا القول إلى أهل الظاهر؛ فلم أر له وجهاً، وإنما المعروف بهم المنع مطلقاً، بل بالغ بعضهم، فقال: لا يجوز لأحد أن يسمي ابنه القاسم. انظر: فتح الباري ١٠/ ٥٧٢.

(٥) انظر: عون المعبود ١٣/ ٢١٠.

(٦) رواه البخاري في صحيحه ٢/ ٧٤٦ رقم ٢٠١٤، ومسلم في صحيحه ٣/ ١٦٨٢ رقم ٢١٣١.

(٧) فتح الباري١٠/ ٥٧٢.

(٨) رواه الإمام أحمد في مسنده ١/ ٩٥ رقم ٧٣٠، والبخاري في الأدب المفرد ص٢٩٣ رقم ٨٤٣، والترمذي في سننه ٥/ ١٣٧ رقم ٢٨٤٣، وقال هذا حديث صحيح. والحاكم في المستدرك وصححه ٤/ ٣٠٩ رقم ٧٧٣٧.

وكنيته ليس بمحرم ولا مكروه[١].

ومن الفتاوى في هذا:

(١٦٥) هل يقال بضم الميم الأولى، أو بفتحها ـ على القول بجواز التسمية باسمه ﷺ؟.

أجاب عنه ابن ميارة رحمه الله فقال: إن التسمية باسمه ﷺ إنما هو بضم الميم الأولى وفتح الثانية على الموافقة للاشتقاق من الحمد.

وأما التسمية بمحمد بضم الميمين أو بفتحهما (مُحمُد، مَحمَد)، فلعله من باب التغيير صوناً للاسم الشريف أن يسمى به غيره[٢].

ولهذا قال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة ـ بعد أن أشار إلى ترجيح الجواز ـ: لكن الأولى الأخذ بالمذهب الأول (أي: المنع) فإنه أبرأ للذمة، وأعظم للحرمة، والله أعلم[٣].

قلت: ولعل مما يؤيد هذا؛ ما روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، من منعه التسمي باسم نبينا محمد ﷺ خاصة، وكراهيته ذلك، بأسماء الأنبياء عامة[٤]

قال ابن القيم رحمه الله معللاً لذلك، ومبيناً الجواز: وصاحب هذا القول، قصَد صيانة أسمائهم عن الابتذال، وما يعرض لها من سوء الخطاب، عند الغضب وغيره، وقد قال سعيد بن المسيب: أحب الأسماء إلى الله، أسماء الأنبياء[٥]

وقد روي أن طلحة كان له عشرة من الولد، كل منهم اسم نبي.

وكان للزبير عشرة، كلهم تسمى باسم شهيد.

فقال له طلحة: أنا أسميهم بأسماء الأنبياء، وأنت تسمي بأسماء الشهداء؟.

فقال له الزبير: فإني أطمع أن يكون بَنُيَّ شهداء، ولا تطمع أن يكون بنوك أنبياء[٦]

---

(١) عون المعبود ١٣/ ٢١٢، يريد بعد وفاة النبي ﷺ.
(٢) الدر الثمين لابن ميارة المالكي ص٨. (٣) انظر: فتح الباري ١٠/ ٥٧٤.
(٤) انظر: شرح سنن ابن ماجه ١/ ٢٦٥.
(٥) مصنف ابن أبي شيبة ٥/ ٢٦٣ رقم ٢٥٩١٠، الفتح ١٠/ ٥٧٩.
(٦) انظر: فيض القدير ٣/ ٢٤٦.

قال: وقال البخاري في «صحيحه»(١) «باب من تسمى بأسماء الأنبياء...».
وفي «صحيح مسلم»(٢) «باب التسمي بأسماء الأنبياء والصالحين»(٣).

المطلب الثالث

فتاواهم في الصلاة على النبي ﷺ بلفظ سيدنا

لا شك في أن للصلاة على النبي ﷺ فضلاً كبيراً، ومكانة رفيعة، وقد بين الله هذا الفضل في قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ۝٥٦﴾ [الأحزاب: ٥٦]. وتولى الله وملائكته ذلك، ثم أمر بها عباده، وشرّف المصلين عليه ﷺ من عباده بصلاته ـ سبحانه ـ عليهم، بل إنه وعدهم بعشر صلوات لصلاة واحدة، كما هو معلوم ومشهور في السُّنَّة من قوله ﷺ: «... **إذا سمعتم المؤذن، فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا علي؛ فإنه من صلى علي صلاة، صلى الله عليه بها عشراً**»(٤)

وفضائل الصلاة على النبي ﷺ كثيرة جدّاً، وقد فصل في ذلك العلماء، وخاصة عند تفسيرهم للآية السابقة، وبيان ما تضمنت من المعاني، بل من أهل العلم من أفرد لها تأليفاً(٥)

---

(١) ٥/٢٢٨٩، رقم الباب ١٠٩، ولكنه قال: «باب من سمى...».

(٢) ٣/١٦٨٩ رقم الباب ٥، ولكنه قال: «باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يحنكه وجواز تسميته يوم ولادته واستحباب التسمية بعبد الله وإبراهيم وسائر أسماء الأنبياء عليهم السلام».

(٣) انظر: شرح سنن ابن ماجه ١/٢٦٥، تحفة المولود ص١٢٨ ـ ١٢٩. وروي ذلك أيضاً (أعني: عدم جواز التسمية بأسماء الأنبياء) عن أبي العالية. انظر: المصدر الأخير.
ينبغي التنبيه هنا على أن هناك أسماء نسبت إلى الرسول ﷺ على أنه اسمه وليس كذلك؛ منها: يس، طه، ومثل الم، وحم، والر، ونحوها.
ومنها أيضاً: المزمل، والمدثر وإنما المزمل اسم مشتق من حالته التي كان عليها حين الخطاب. وكذلك المدثر وفي خطابه بهذا الاسم، الملاطفة وترك المعاتبة. انظر: تفسير القرطبي ١٩/٣٣، تحفة المولود لابن القيم ١٢٧، التبيان في أقسام القرآن له ص٢٧١.

(٤) رواه مسلم في صحيحه ١/٢٨٨ رقم ٣٨٤.

(٥) من أشهر الكتب المؤلفة في ذلك؛ كتاب فضل الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام لابن فارس اللغوي المالكي، كتاب الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض، =

وقد وردت كيفية الصلاة على الرسول ﷺ في نصوص صحيحة، أغنت عن غيرها مما اخترعه الناس من الصلوات.

من ذلك ما روي عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى قال: لقيني كعب بن عجرة فقال: ألا أهدي لك هدية سمعتها من النبي ﷺ؟، فقلت: بلى، فأَهْدِها لي.

فقال: سألنا رسول الله ﷺ فقلنا: يا رسول الله، كيف الصلاة عليكم أهل البيت، فإن الله قد علمنا كيف نسلم عليكم؟، قال: **«قولوا اللَّهُمَّ صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد. اللَّهُمَّ بارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد»**[(١)] وغيره كثير.

ومما تنازع فيه الناس عند الصلاة على النبي ﷺ، لفظ السيد في قولهم: اللَّهُمَّ صل على سيدنا محمد....

منهم من أجاز هذا اللفظ، ومنهم من لم يجز، اكتفاءً بما ورد عن الشارع، كما روي عن الإمام مالك رحمه الله.

قال ابن القيم: اختلف الناس في جواز إطلاق السيد على البشر، فمنعه قوم، ونقل عن مالك، واحتجوا بأنه قيل للرسول ﷺ: يا سيدنا. قال: **«إنما السيد الله»**[(٢)] صحيح.

= كتاب جلاء الأفهام لابن القيم، وكتاب فضل الصلاة على النبي ﷺ للشيخ إسماعيل الجهضمي القاضي المالكي، وغيرها كثير، وانظر: كلام العلماء حول هذا الموضوع أيضاً في: تفسير القرطبي ١٤/ ٢٢٥، المعيار المعرب ١١/ ٥٩ ـ ٦٠، ١٢/ ٣٨٠، الدر الثمين ص٩.

(١) رواه البخاري في صحيحه ٣/ ١٢٣٣ رقم ٣١٩٠، ومسلم في صحيحه ١/ ٣٠٥ رقم ٤٠٥ للوقوف على الصيغ الواردة في الشرع راجع: المصدرين السابقين وغيرهما.
وقد استفتي الإمام النووي عن كيفية الصلاة على رسول الله ﷺ. فأجاب بما ثبت من الروايات، سواء في الصحيحين، أو في أحدهما، أو في غيرهما. قف عليه في فتاوى الإمام النووي ص٣٣ ـ ٣٤، والمعيار ١٢/ ٣٨٠.

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده ٤/ ٢٤ رقم ١٦٣٤٩، والنسائي في سننه ٦/ ٧٠ رقم ١٠٠٧٣، كلهم بلفظ السيد الله. وقد صححه ابن القيم. انظر: بدائع الفوائد ٣/ ٧٢٩ ـ ٧٣٠. =

وجوزه قوم، واحتجوا بقول النبي ﷺ: «**قوموا إلى سيدكم**»[(١)] وهذا أصح من الحديث الأول، والله ﷻ أعلم[(٢)]

وقال بعضهم: النهي الوارد في ذلك للتنزيه، وما ورد من إطلاقه فلبيان الجواز.

وقيل: النهي مخصوص بغير النبي ﷺ.

وقيل: المراد بالنهي، هو الإكثار من ذلك، واتخاذ استعمال هذه اللفظة عادة، وليس المراد النهي عن ذكرها في الجملة.

وجملة ما قيل في المسألة، خمسة أقوال كما رأيت[(٣)]

وبناء على ما تقدم فقد جاءت فتاوى علماء المالكية؛ فمنها ما جَوَّزَتْ ذلك، ومنها ما وصّتْ على عدم جوازه، وتفصيل ذلك في الآتي ذكره:

القول بالجواز مع ترجيح زيادة لفظ (سيدنا):

(١٦٦) سئل الشيخ قاسم العقباني رحمه الله هل يجوز أن يقال اللَّهُمَّ صل على سيدنا محمد أم لا؟.

فأجاب بأن ذكر ذلك مما يدل على التعزيز والتوقير، وأنه ليس بممنوع، وذكر حديث «**أنا سيد ولد آدم**»[(٤)(٥)]

(١٦٧) وسئل الشيخ أحمد العباسي[(٦)] عن ذلك.

= قال العظيم آبادي: وهذا لا ينافي سيادته المجازية الإضافية المخصوصة بالأفراد الإنسانية، حيث قال: أنا سيد ولد آدم ولا فخر؛ أي: لا أقول افتخاراً بل تحدثاً بنعمة الله. وإلا فقد روى البخاري عن جابر أن عمر كان يقول: أبو بكر سيدنا وأعتق سيدنا؛ يعني: بلالاً. وهو بالنسبة إلى بلال تواضع. انظر: عون المعبود ١٣/ ١١١.

(١) رواه البخاري في صحيحه ٣/ ١١٠٧ رقم ٢٨٧٨، ومسلم في صحيحه ٣/ ١٣٨٨ رقم ١٧٦٨.

(٢) بدائع الفوائد ٣/ ٧٢٩ ـ ٧٣٠، وانظر: تيسير العزيز الحميد ص٦٦٥.

(٣) انظر هذه الأقوال في: الفتح ٥/ ١٧٩.

(٤) رواه مسلم في صحيحه ٤/ ١٧٨٢ رقم ٢٢٧٨.

(٥) انظر: المعيار ١١/ ٨١.

(٦) هو: أبو العباس أحمد بن عبد الله بن محمد العباسي السجلماسي، قام بها بالدعوة، وألف رحلة مشحونة بالفوائد الأدبية، وغيرها، توفي قتيلاً سنة ١٠٣١هـ. انظر: شجرة النور ص٢٩٨.

فأجاب: الأَوْلى والمؤكَّد ذكر السيادة مطلقاً، نص على ذلك ابن عطاء الله[(١)]، والحطاب[(٢)]، والقسنطيني[(٣)]، وغيرهم كثير، والله أعلم.

قال: وكتبه أحمد العباسي[(٤)]

وقرر أبو عبد الله الآبي أن استعماله حسن وإن لم يرد...[(٥)]

[١٦٨] وحسنه كذلك الشيخ الوزاني في نوازله الكبرى.

وقال: والحاصل أنهما طريقتان محمودتان، مثاب مرتكبهما، وكلا وعد الله الحسنى، والذي أقول به وأفعله في الصلاة وغيرها ارتكاب الأدب[(٦)]، امتثالاً للقرآن العظيم وتخلقاً به...[(٧)].

وقد يستدل بما روي عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه كان يقول: إذا صليتم على رسول الله ﷺ فأحسنوا الصلاة عليه، فإنكم لا تدرون لعل ذلك يعرض عليه، قال: فقالوا له: فعلِّمْنا قال: قولوا: اللَّهُمَّ اجعل صلاتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين وإمام المتقين وخاتم النبيين، محمد عبدك ورسولك إمام الخير وقائد الخير ورسول الرحمة، اللَّهُمَّ ابعثه مقاماً محموداً يغبطه به الأولون والآخرون، اللَّهُمَّ صل على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم،

---

(١) هو: أبو محمد عبد الكريم بن عطاء الله الجذامي الأسكندري رشيد الدين الإمام ولد سنة ٦١٢هـ. ولم تذكر وفاته. شجرة النور ١٦٧.

(٢) هو: أبو عبد الله محمد بن محمد الحطاب الرعيني المالكي، من كتبه مواهب الجليل، توفي سنة ٩٥٤هـ. انظر: نيل الابتهاج للتنبكتي ص٣٣٧، شجرة النور ٢٧٠، كشف الظنون ٢/ ١٦٢٨، معجم المؤلفين ٣/ ٦٥٠.

(٣) هو: أبو العباس أحمد بن يونس القسنطيني التونسي، له تأليف في ترجيح ذكر السيادة في الصلاة على النبي ﷺ وأجوبة على أسئلة وردت من صنعاء، توفي سنة ٨٧٨هـ. انظر: نفح الطيب ٥/ ٤٢٨، شجرة النور ص٢٥٩.

(٤) النوازل الكبرى ٣/ ١٣٦.

(٥) الدر الثمين والمورد المعين ٧ ـ ٨، وقال فيه: هل يثاب من قال: اللَّهُمَّ صل على سيدنا محمد عدد كذا ـ بالعدد ذا؟ قال: وكان الشيخ الإمام محمد بن عرفة التونسي يقول: يحصل له ثواب أكثر من ثواب من صلى مرة واحدة. والله أعلم بالصواب.

(٦) أي: الصلاة عليه ﷺ بلفظ: (سيدنا).

(٧) النوازل الكبرى ٣/ ١٦٥، ١٦٧.

وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد. اللَّهُمَّ بارك على محمد، وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد[(١)]

القول بالجواز مع ترجيح عدم زيادة لفظ (سيدنا):

(١٦٩) وقد سئل الشيخ عبد الله العبدوسي[(٢)] عن ذلك.

فأجاب قائلاً: ينبغي أن لا يزاد فيها ولا ينقص منها، فإن زاد فيها سيدنا ومولانا فجائز؛ لأنه ﷺ أتى بها ـ كيفية الصلاة عليه ـ تعليماً لهم حين قالوا له: فكيف نصلي عليك؟، وأما الصلاة المرتجلة التي لم ترد بلفظه، فنزيد فيها سيدنا ومولانا[(٣)]

القول بعدم الجواز:

(١٧٠) قال الوزاني: وسئل سيدي عبد الكريم السرغيني[(٤)] عما حاصله، هل الأولى في الصلاة على النبي ﷺ الاقتصار على الرواية، أو زيادة لفظ السيد؟، وعلى الزيادة هل يثاب فاعلها عليها، أم الثواب مقصور على الرواية؟.

وحاصل جوابه، تفضيل الاقتصار على الرواية، على زيادة لفظ السيد في الصلاة على النبي ﷺ؛ لأن الزيادة لم ترد في جواب الرسول ﷺ للصحابة، حينما سألوا عن كيفية الصلاة عليه، ولأنهم رضي الله عنهم اكتفوا بما ورد عن

---

(١) سنن ابن ماجه ١/ ٢٩٣ رقم ٩٠٦، مسند أبي يعلى ٩/ ١٧٥ رقم ٥٢٦٧، المعجم الكبير للطبراني ٩/ ١١٥ رقم ٨٥٩٤، قال المنذري: هو موقوف بإسناد حسن. انظر: الترغيب والترهيب ٢/ ٣٢٩. وذكره الوزاني من جملة أدلة المجيزين. انظر: النوازل الكبرى ٣/ ١٦٦.

(٢) هو: أبو محمد عبد الله بن محمد بن موسى العبدوسي الفاسي مفتيها وعالمها، لها رسائل وفتاوى كثيرة، نقل منها في المعيار، توفي سنة ٨٤٩. انظر: كتاب الاستقصاء ٢/ ١٠١، شجرة النور ص٢٥٥.

(٣) المعيار ١١/ ٨١.

(٤) هو: محمد الكبير بن محمد بن محمد بن محمد السرغيني العنبري المغربي المالكي، فقيه، محدث، مفسر، كان لحفيده محمد بن محمد خبر في سنة خمس وثلاثين ومائتين وألف. انظر: كتاب الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى ٣/ ١٣٧، معجم المؤلفين ٣/ ٦٠٨.

الرسول ﷺ، وأنه لم يرد زيادة لفظ السيد في رواية، وعلى اتباع الرواية، يحصل الثواب الوارد في الصلاة عليه ﷺ، ولأنه لو كان مندوباً لبينه؛ لأنه في مقام التشريع، ثم ذكر جملة من العلماء، ممن قال بأفضلية الاكتفاء بما ورد، منهم النووي، وزروق[1]، والآبي، وابن عبد السلام[2]، والبرزلي، انتهى[3].

وكل ما تقدم من الفتاوى، إنما هو في غير الألفاظ التعبدية كالأذان والإقامة، وفي غير الحكاية كأن تقول: قال رسول الله ﷺ: «**قولوا اللَّهُمَّ صل على محمد...**» الحديث[4]، فهنا يجب الاقتصار على الوارد[5].

وعلى الناس أن ينظروا في أديانهم نظرهم في أموالهم، وهم لا يأخذون في البيع ديناراً معيباً، وإنما يختارون السالم الطيب[6]، كذلك لا يتعبد الله عز وجل إلا بما ورد وصح، وإلا كان ممن طلب الفضل، إذا به قد أصاب النقص، بل ربما أصاب الخسران المبين[7]

ثم إنه ينبغي على الإنسان، وحتى في الصلاة المرتجلة ـ كالإخبار عنه ﷺ مثلاً ـ الالتزام بما ورد، وعدم زيادة شيء عليه، اقتداء بالصحابة رضي الله عنهم لأننا لا ندري حكمة الشارع، في عدم الإتيان بهذا اللفظ، فلا نتأتاه.

وإن قالوا: نزيد لفظ السيد توقيراً وإجلالاً له ﷺ، قلنا: هل يوجد على وجه الأرض من هو أكثر إجلالاً لهذا الرسول ﷺ من الصحابة ـ رضي الله عنهم أجمعين ـ!!، وقد كانوا وكانوا...، مما لا يحصى ذكره، والله أعلا وأعلم.

---

(١) هو: أبو الفضل، أحمد بن محمد البرنسى الفاسي شهاب الدين، المالكي الشهير بالشيخ زروق المتوفى سنة ٨٨٩هـ. انظر: كشف الظنون ٢/ ١٣٥٨.

(٢) هو: أبو عبد الله محمود بن إبراهيم بن موسى بن عبد السلام الأنصاري المعروف بابن شق الليل من أهل طليطلة توفي سنة خمس وخمسين وأربعمائة. انظر: الديباج المذهب ١/ ٢٨٧ ـ ٢٨٨.

(٣) انظر: النوازل الكبرى ٣/ ١٦٣.

(٤) تقدم تخريجه انظر: ص٣٥٧.

(٥) انظر: النوازل الكبرى ٣/ ١٦٩.

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٣/ ٦٢٢ ـ ٦٢٣، تفسير القرطبي ١٤/ ٢٢٥.

(٧) انظر: المصدرين، نفسهما.

المطلب الرابع

فتاواهم في معجزات النبي ﷺ

وقد أجرى الله ﷻ على يد نبينا محمد ﷺ معجزات باهرات، وهي كثيرة جدّاً، وقد عدها بعض العلماء فنافت على ألف معجزة[١].

وأعظم هذه المعجزات القرآن العظيم، وقد تحدى به الله المعاندين فقال: ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴿٨٨﴾﴾ [الإسراء: ٨٨] ثم قال: ﴿أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ ۖ قُلْ فَأْتُوا۟ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِۦ مُفْتَرَيَٰتٍ وَٱدْعُوا۟ مَنِ ٱسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٣﴾﴾ [هود: ١٣] ثم قال: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ وَٱدْعُوا۟ شُهَدَآءَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٢٣﴾﴾ [البقرة: ٢٣].

ومن معجزاته ﷺ إسرائه من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، ومن ثَمَّ إعراجه إلى السماء، وذلك في جزء من الليل. قال الله تعالى: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ﴾ [الإسراء: ١] ﴿أَفَتُمَٰرُونَهُۥ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ ﴿١٢﴾ وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴿١٣﴾ عِندَ سِدْرَةِ ٱلْمُنتَهَىٰ ﴿١٤﴾ عِندَهَا جَنَّةُ ٱلْمَأْوَىٰٓ ﴿١٥﴾ إِذْ يَغْشَى ٱلسِّدْرَةَ مَا يَغْشَىٰ ﴿١٦﴾ مَا زَاغَ ٱلْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ ﴿١٧﴾ لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ ﴿١٨﴾﴾ [النجم: ١٢ ـ ١٨].

أما فتاوى علماء المالكية في هذا التقرير فهي:

(١٧١) جواب الداني رَحِمَهُ اللهُ بقوله:

ومن قولهم: (أهل السُّنَّة) إن النبي ﷺ أسري به يقظان لا نائماً، من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، ثم إلى السمٰوات العلى إلى سدرة المنتهى على ما أخبر به تعالى في قوله: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا﴾ [الإسراء: ١] وقال ﷻ: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠].

قال ابن عباس: هي رؤيا عين أُرِيهَا ﷺ ليلة أسري به، لا رؤيا نوم[٢].

---

(١) انظر: الرسل والرسالات للأشقر ١٣١.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ٣/ ١٤١٢ رقم ٣٦٧٥.

لو كانت رؤيا نوم على ما يذهب إليه طوائف أهل البدع من المعتزلة وغيرهم، لم تكن فتنة للناس، حتى ارتاب قوم، وارتد قوم عن الإسلام، ولا كان أيضاً فيها دلالة على نبوته ﷺ، ولا حجة على رسالته، إذ غير منكر عندهم، وعند كل أحد أنه قد يرى الرائي في المنام ما على مسيرة سنة، فضلاً عما هو مسيرة شهر ودونه، هذا مع دليل ظاهر النص المذكور، الذي لا طريق للمجاز فيه، على أنه ﷺ أسري بجسده لا بروحه دونه، وهو قوله سبحانه: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ﴾.

وتظاهرت الأخبار عن رسول الله ﷺ بأن الله تعالى أسرى به على دابة يقال لها: البراق، والدواب لا تحمل الأرواح، وإنما تحمل الأجسام...[1]

(١٧٢) وسئل الونشريسي، هل ثبت أن النبي ﷺ صلى بالأنبياء صلوات الله عليهم ليلة الإسراء ببيت المقدس أم لا؟، وهل هي هذه الصلاة المعهودة أم الدعاء؟، وهل كان الإسراء في المنام أم في اليقظة؟، وهل كان مرة أو مرتين؟، وهل رأى النبي ﷺ ربَّه بعيني رأسه أم لا؟.

فأجاب: نعم ثبت أن نبينا ﷺ صلى بالأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، ليلة الإسراء ببيت المقدس، ثم يحتمل أنه كانت الصلاة قبل صعوده السماء، ويحتمل أنها بعد نزوله منها.

واختلف العلماء في هذه الصلاة، فقيل: هي الصلاة اللغوية، وهي الدعاء والذكر. وقيل: هي الصلاة المعروفة، وهي أصح؛ لأن اللفظ يحمل على حقيقته الشرعية قبل اللغوية، وإنما يحمل على اللغوية إذا تعذر حمله على الشرعية[2] وكان الإسراء به ﷺ مرتين؛ مرة في المنام، ومرة في اليقظة[3].

ورأى ﷺ ليلة الإسراء ربه ﷻ بعيني رأسه، هذا هو الصحيح الذي قاله

---

(١) الرسالة الوافية للداني ص١٩٣ ـ ١٩٤.

(٢) قال الإمام الطبري شيخ المفسرين رحمه الله مبيناً أن الصلاة هناك صلاة شرعية، وراداً على من زعم أن الرسول ﷺ أسري به روحاً لا بالجسد: فإن الله إنما أخبر في كتابه أنه أسرى بعبده ولم يخبرنا أنه أسرى بروح عبده. انظر: تفسير الطبري ١٥/١٦ ـ ١٧.

(٣) هذا أحد الأقوال، وإلا ففي المسألة أقوال أخرى، أصحها؛ القول بأن الإسراء مرة واحدة. انظر: زاد المعاد لابن القيم ١/٩٩.

ابن عباس، وأكثر الصحابة، والعلماء، ومنعته عائشة رضي الله عنها وطائفة من العلماء رضي الله عنهم أجمعين[(١)]

وليس للمانعين دليل ظاهر، وإنما احتجت عائشة رضي الله عنها بقوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، وأجاب الجمهور عنه، أن الإدراك هو الإحاطة، والله تعالى لا يحاط به، لكن يراه المؤمنون في الدار الآخرة بغير إحاطة، وكذلك رآه النبي ﷺ ليلة الإسراء[(٢)]

قلت: والحاصل في المسألة ـ والله أعلم ـ أربعة أقوال، نلخصها فيما يأتي:

الأول: أن الرسول ﷺ لم ير ربه في ليلة الإسراء، كما هو قول أم المؤمنين عائشة، وابن مسعود رضي الله عنهما وطائفة من العلماء.

الثاني: أنه ﷺ رأى ربه في ليلة الإسراء، قال به ابن عباس، وعروة بن الزبير، وأبو ذر، وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم، وروي أن الحسن البصري رحمه الله كان يحلف على ذلك، وهو قول الجمهور. ثم اختلفوا فيما بينهم، هل رآه عز وجل بعين رأسه، أم بقلبه؟...

الثالث: التوقف في المسألة؛ لأنها من المشكلات، ذهب إلى هذا أبو العباس القرطبي رحمه الله وقال: ليس في الباب دليل قاطع، وليست المسألة من العمليات، فيكتفى فيها بالأدلة الظنية، وإنما هي من المعتقدات، فلا يكتفى فيها إلا بالدليل القطعي[(٣)]

الرابع: الجمع بين القول الأول والثاني؛ فيقال: وطريقة ذلك؛ أن يحمل إثبات ابن عباس على رؤية القلب، ونفي عائشة على رؤية البصر، وليس المراد برؤية القلب؛ مجرد حصول العلم؛ لأنه ﷺ كان عالماً بالله على الدوام، بل مراد من أثبت له أنه رآه بقلبه؛ أن الرؤية التي حصلت له، خلقت في قلبه[(٤)]

وأرى ـ والعلم عند الله ـ أن هذا القول، أوسط الأقوال، لعدم ورود نص قاطع في المسألة.

---

(١) الأولى في غير الصحابة الترحم. (٢) المعيار ١٢/ ٣٧٧ ـ ٣٧٨.

(٣) انظر: المفهم ١/ ٤٠٢، فتح الباري ٨/ ٦٠٨، تحفة الأحوذي ٨/ ٣٥١.

(٤) انظر: فتح الباري ٨/ ٦٠٨، تحفة الأحوذي ٨/ ٣٥١.

(١٧٣) ومن الفتاوى المتعلقة بهذا التقرير؛ أنه لما أفتى أبو الوليد الباجي رحمه الله بأن الرسول ﷺ كتب اسمه يوم صلح الحديبية بيده الشريفة؛ أنكر عليه العلماء هذه الفتوى، وأنها معارضة لنص القرآن، ومنافية لمعجزة النبي ﷺ(١).

(١٧٤) وممن أفتى بالإنكار على الباجي؛ أبو محمد عبد الله بن المفوّز رحمه الله(٢)(٣).

(١٧٥) وأفتى بالنكارة عليه ـ أيضاً ـ أبو محمد الصقلي رحمه الله(٤)(٥).

المطلب الخامس

فتاواهم في آل محمد ﷺ وقرابته، وحقوقهم على الأمة

وتحته أمور هي:

ـ من هم آل النبي ﷺ؟.

ـ ما الموقف الصحيح تجاه أبوي النبي ﷺ بعد وفاتهما؟.

ـ بيان لحديث لو عاش إبراهيم لكان نبياً.

أولاً: من هم آل النبي ﷺ؟:

(١٧٦) سئل أبو الوليد ابن رشد رحمه الله عمن ينطبق عليه أنه من آل النبي ﷺ، وقرابته؟.

قال: وقد اختلف أهل العلم في تعيينهم، على سبعة أقوال:

الأول: أنهم بنو هاشم، وهم كل من يلتقي مع النبي ﷺ في هاشم، أبي

---

(١) انظر: فتوى أبي الوليد في كتاب تحقيق المذاهب للباجي ص١١٥ ـ ٢٤٠.

(٢) لم أجد له ترجمة.

(٣) انظر: كتاب تحقيق المذاهب للباجي ص٢٨٣ ـ ٣٠٠.

(٤) هو: أبو محمد عبد الحق بن محمد بن هارون السهمي القرشي الصقلي، نقل عنه الونشريسي في معياره، له كتاب تهذيب الطالب، توفي سنة ٤٦٦هـ. انظر: شجرة النور ص١١٦.

(٥) انظر: كتاب تحقيق المذاهب للباجي ص٢٨٣ ـ ٣٠٠.

جد الرسول ﷺ[١]، وإلى هذا ذهب أكثر أهل العلم.

الثاني: أنهم بنو هاشم المذكورون، وبنو المطلب خاصة من بني عبد مناف ما تناسلوا وإن بعدوا. قال: وإلى هذا ذهب الإمام الشافعي.

الثالث: أنهم بنو هاشم، وبنو عبد مناف كلهم، ما تناسلوا وإن بعدوا.

الرابع: أنهم بنو هاشم، وبنو عبد مناف، وبنو قصي، ما تناسلوا وإن بعدوا.

الخامس: أنهم بنو هاشم، وبنو عبد مناف، وبنو قصي، وبنو كلاب، وبنو مرة، وبنو كعب، ما تناسلوا وإن بعدوا.

السادس: أنهم بنو هاشم، وبنو عبد مناف، وبنو قصي، وبنو كلاب، وبنو مرة، وبنو كعب، وبنو لؤي، وبنو غالب، ما تناسلوا وإن بعدوا، وإلى هذا ذهب أصبغ بن الفرج.

السابع أنهم قريش كلهم، وهم بنو فهر، فمن دونهم، ما تناسلوا وإن بعدوا.

وقيل: إنهم بنو النضر بن كنانة فمن دونهم ما تناسلوا وإن بعدوا[٢]

وإلى هذا ـ أي: القول السابع ـ ذهب جماعة من الصحابة ﷺ على ما روي عن ابن عباس ﷺ أنه قال: نحن هم؛ يعني: آل محمد، وقد أبى ذلك علينا قومنا، وقالوا: قريش كلها قربى[٣].

قال: فهذا جملة الاختلاف في تعيين آل النبي ﷺ[٤]

---

(١) من المناسب في هذا المقام؛ ذكر نسب رسول الله ﷺ فهو: محمد ﷺ بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان، ﷺ. انظر: الطبقات الكبرى ١/ ٥٥ ـ ٥٩، التدوين في أخبار قزوين للرافعي ٤/ ٦٢، صفوة الصفوة ١/ ٤٦، فتاوى ابن رشد ١/ ٤٠٣ ـ ٤٠٤.

(٢) هو: قول آخَر، زائد على ما قرره في صدر الفتوى، من أنه سبعة أقوال.

(٣) رواه النسائي في سننه ٥/ ١٨٤ رقم ٨٦١٧، والبيهقي في السنن الكبرى ٦/ ٣٤٥ رقم ١٢٧٤٥، وابن أبي شيبة في مصنفه ٦/ ٥١٧ رقم ٣٣٤٥٤، والطبري في تفسيره ١٠/ ٥ وغيرها.

(٤) انظر: فتاوى ابن رشد ١/ ٤٠١ ـ ٤٠٩.

قلت: وهذه الأقوال، إنما هي في بيان أحد الأقوال الأربعة الواردة في تعيين من هم آل النبي ﷺ الذين هم ذوو القربى، ممن لا تحل لهم الصدقات، وجعل الله لهم حظّاً في الفيء(١)

ولكن هناك معانٍ أخرى، لآل النبي ﷺ، وتوضيح ذلك في أربعة أقوال لأهل العلم، وهي:

الأول: كما تقدم من أنهم قرابته الذين حرمت عليهم الصدقة.

الثاني: أن آل النبي ﷺ ذريته، وأزواجه، خاصة، فقالوا: **الآل والأهل** سواء، وهم الأزواج والذرية. وهو ترجيح ابن العربي(٢)

ولعله رحمه الله رجحه نظراً إلى قاعدة أصولية وهي: (حمل المطلق على المقيد) فإن الحديث المذكور فيه (أزواجه، وذريته، وأهل بيته..)(٣)، يفسِّر ما أُجمل، من لفظ الآل الوارد في بعض الروايات مطلقاً، وخاصة في صيغ الصلاة على النبي ﷺ، وكيفيتها.

الثالث: أن آل النبي ﷺ هم الذين كانوا على دينه وملته، في عصره وسائر الأعصار، وسواء كان نسيبَه وقريبَه، ومن لم يكن كذلك؛ فليس من آله ولا أهله، وإن كان نسيبَه وقريبَه. وهذا القول، قال به الإمام مالك رحمه الله(٤)

الرابع: أن آل النبي ﷺ هم الأتقياء من أمته(٥).

والراجح من هذه الأقوال ـ والله أعلم ـ القول الأول، من أنهم قرابته الذين حَرُمتْ عليهم الصدقة، ويليه القول الثاني، وأما الثالث والرابع، فضعيفان لما يأتي:

١ ـ أن النبي ﷺ قد رفع الشبهة بقوله: **«إن الصدقة لا تحل لآل محمد»**(٦)

---

(١) كما في قوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ﴾ [الأنفال: ٤١].

(٢) انظر: أحكام القرآن لابن العربي ٣/ ١٥٨٤.

(٣) انظر تخريجه في: هامش رقم (١) من ص٣٦٤.

(٤) انظر: أحكام القرآن لابن العربي ٣/ ١٥٨٤.

(٥) انظر: جلاء الأفهام ص٢١٠ ـ ٢٢٤.

(٦) رواه أحمد في مسنده ٢/ ٢٧٩ رقم ٧٧٤٤، والحاكم في المستدرك ١/ ٥٥٤ رقم ١٤٤٨ وقال: صحيح الإسناد.

وقوله: ﷺ «**إنما يأكل آل محمد من هذا المال**»[١] وقوله ﷺ: «**اللَّهُمَّ اجعل رزق آل محمد قوتاً**»[٢]

وهذا لا يجوز أن يراد به عمومُ الأمة قطعاً.

٢ ـ أن تنصيص بعض الروايات في الصلاة عليه ﷺ على الأزواج والذرية، لا يدل على اختصاص الآل بهم، لما روى أبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه في الصلاة على النبي ﷺ «**اللَّهُمَّ صل على محمد النبي الأمي، وأزواجه أمهات المؤمنين، وذريته، وأهل بيته، كما صليت على إبراهيم**»[٣]

فجمع بين الأزواج والذرية والأهل، وإنما نص عليهم بتعيينهم؛ ليبين أنهم حقيقيون بالدخول في الآل، وأنهم ليسوا بخارجين منه، بل هم أحق من دخل فيه.

٣ ـ وأيضاً فإن الصلاة على النبي ﷺ حق له، ولآله، دون سائر الأمة، ولهذا تجب عليه وعلى آله عند الشافعي رحمه الله وغيره، وإن كان عندهم في الآل اختلاف، ومن لم يوجبها، فلا ريب أنه يستحبها عليه، وعلى آله، ويكرهها، أو لا يستحبها لسائر المؤمنين، أو لا يجوزها على غير النبي وآله، فمن قال: إن آله في الصلاة كل الأمة، فقد أبعد غاية الإبعاد.

٤ ـ وأيضاً فإن النبي ﷺ شرع في التشهد السلام والصلاة، فشرع في السلام تسليم المصلي على الرسول أولاً، وعلى نفسه ثانياً، وعلى سائر عباد الله الصالحين ثالثاً، وأما الصلاة، فلم يشرعها إلا عليه وعلى آله فقط، فدل على أن آله، هم أهله، وأقاربه.

٥ ـ وأيضاً فإن الله ـ سبحانه ـ أمرنا بالصلاة عليه، بعد ذكر حقوقه، وما خصه به دون أمته، من حل نكاحه لِمَن تهب نفسها له، ومِن تحريم نكاح أزواجه

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٣/ ١٣٦٠ رقم ٣٥٠٨، ومسلم في صحيحه ٣/ ١٣٨٠ رقم ١٧٥٩.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ٥/ ٢٣٧٢ رقم ٦٠٩٥، ومسلم في صحيحه ٢/ ٧٣٠ رقم ١٠٥٥.

(٣) رواه أبو داود في سننه ١/ ٢٥٨ رقم ٩٨٢، والبيهقي في سننه الكبرى ٢/ ١٥١ رقم ٢٦٨٦، والحديث سكت عنه أبو داود والمنذري. تحفة الأحوذي ٢/ ٤٩٥.

على الأمة بعده، ومِن سائر ما ذَكر مع ذلك، من حقوقه، وتعظيمه، وتوقيره، وتبجيله، ثم عقب ذلك بما هو حق من حقوقه الأكيدة على أمته، وهو أمرهم بصلاتهم عليه وسلامهم، مستفتحاً ذلك الأمرَ، بإخباره بأنه هو وملائكته يصلون عليه.

٦ ـ أن من قال إنهم الأتقياء من أمته، فهؤلاء هم أولياؤه، فمن كان منهم من أقربائه، فهو من أوليائه، ومن لم يكن منهم من أقربائه، فهم من أوليائه، لا من آله، فقد يكون الرجل من آله وأوليائه، كأهل بيته والمؤمنين به من أقاربه، وقد يكون من أوليائه، وإن لم يكن من آله كخلفائه في أمته، الداعين إلى سنته، الذابين عنه الناصرين لدينه، وإن لم يكن من أقاربه، والمقصود، أن المتقين هم أولياء رسول الله، وأولياؤه هم أحب إليه من آله.

وقد سئل الرسول ﷺ: «**من أحب الناس إليك؟. فقال: عائشة** رضي الله عنها **قيل: من الرجال؟. قال: أبوها** رضي الله عنه»(١)

٧ ـ وأما من زعم أن الآل هم الأتباع، فيقال: لا ريب، أن الأتباع يطلق عليهم لفظ الآل، في بعض المواضع بقرينة، ولا يلزم من ذلك، أنه كلما وقع لفظ الآل، يراد به الأتباع لما ذكرنا، والله أعلم(٢)

ثانياً: ما الموقف الصحيح تجاه أبوي النبي ﷺ بعد وفاتهما؟.

(١٧٧) وسئل الإمام ابن العربي رحمه الله **عن رجلين تنازعا الكلام، فقال أحدهما: هل والد النبي ﷺ مثل أبي جهل؟. فقال: هما سواء، وأطلق اللعنة على والد النبي ﷺ، وقال: إنها واجبة عليه إذ مات على الشرك. فقال: هل جاء بهذا أمر؟، فقال: الأمر يُخرَج من قوله تعالى:** ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمْ كُفَّارٌ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١٦١﴾﴾ [البقرة: ١٦١]. **فبين لنا وجه الصواب في هذا؟.**

---

(١) رواه الترمذي في سننه ٥/٧٠٦ رقم ٣٨٨٦، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. والحاكم في المستدرك ٤/١٣ رقم ٦٧٣٩، وقال: صحيح على شرط الشيخين. وصححه الألباني. انظر: صحيح سنن الترمذي ٣/٥٧٦ ـ ٥٧٧.

(٢) انظر: جلاء الأفهام ص٢٢٣ ـ ٢٢٨.

فأجاب: قرأنا سؤالك ـ عصمنا الله وإياك من الفتنة ـ، وهذا زمان تنطلق به الدويبة وتبسط فيه الألسنة حتى تتعدى إلى الأنبياء، ثم إلى المصطفى ﷺ.

وأما السؤال عن والد الرسول ﷺ وبَخ بَخ[1] إلى يوم النفخ، إن لاعن والد النبي ﷺ ملعون قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ﴾ [الأحزاب: ٥٧]، وهو مناقض للتعزيز والتوقير الواجب له، وقد قال الله مخبراً عن إبراهيم ﵇: ﴿وَلَا تُخْزِنِى يَوْمَ يُبْعَثُونَ ﴿٨٧﴾﴾ [الشعراء: ٨٧]. قال النبي ﷺ: «**إن إبراهيم رأى أباه يوم القيامة عليه الغبرة والقترة، فقال له: قد نهيتك عن هذا فعصيتني، قال: لكنني اليوم لا أعصيك واحدة. قال: أي رب وعدتني ألا تخزني يوم يبعثون، فإن أخزيت أباه فقد أخزيت الأبعد، قال: يا إبراهيم إني حرمتها على الكافرين، فأخذ منه. فقال: يا إبراهيم أين أبوك؟، قال: أنت أخذته مني، قال: انظر أسفل منه، فنظر فإذا ذِيخٌ[2] يتمرغ في نتنه، فأخذ بقوائمه فألقي في النار**»[3]

هذا حتى لا يرى الخلقُ والدَ إبراهيم، فكيف يجترأ هذا على أذيته النبيَّ ﷺ بلعن أبيه، والتخصيص بذلك له، وقد قال النبي ﷺ: «**أبي وأبوك في النار وأمي وأمك في النار**»[4] بياناً لحكم الله في الدين، وتفريقاً بين المؤمنين والكافرين.

وليس لأحد أن يقول ذلك، فقد ورد في الحديث: «**لا تسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء**»[5] [6]

قال الونشريسي معلقاً: فلاعِن والد النبي ﷺ ملعون بنص القرآن، لما فيه

---

(١) بخ: بوزن بل، كلمة تقال عند المدح والرضا بالشيء، وتكرر للمبالغة فيقال: بخ بخ. فإن وصلت خفضت ونونت فقلت: بخٍ بخٍ. وربما شددت كالاسم فقيل: بخ. مختار الصحاح ص١٧.

(٢) ذكر الضباع الكثير الشعر يجمع على أذياخ وذيوخ وذيَخة. المعجم الوسيط ٣١٨/١.

(٣) رواه النسائي في السنن الكبرى ٤٢٢/٦ رقم ١١٣٧٥، وأشار الحافظ ابن حجر إلى ثبوته في الفتح ٤٩٩/٨ وروى البخاري جزءاً منه في صحيحه ١٧٨٧/٤ رقم ٤٤٩٠، ٤٤٩١.

(٤) رواه مسلم في صحيحه ١٩١/١ رقم ٢٠٣.

(٥) رواه البخاري في صحيحه ٤٧٠/١ رقم ١٣٢٩، وابن حبان في صحيحه ٢٩٢/٧ رقم ٣٠٢٢، واللفظ له.

(٦) انظر: المعيار ٢٥٧/١٢ ـ ٢٦٠، النوازل الكبرى ١٤٤/٣ ـ ١٥١، قرة العين ص١٠.

من أذيته ﷺ[١].

والظاهر من فتوى ابن العربي وتعليق الونشريسي ـ رحمهما الله ـ التزام الأدب مع الرسول ﷺ، وعدم إيذائه، ولم ينصا على كفرهما، ولا على إيمانهما.

(١٧٨) وأفتى الشيخ سيدي عبد الله العلوي الشنقيطي فيمن قال: والد النبي ﷺ في النار.

أنه لعين، وتبع في ذلك ابن العربي[٢].

(١٧٩) ومن العجب أن الشيخ حسين المغربي ـ رحمة الله عليه ـ قرر في فتواه أن أبوي النبي ﷺ في الجنة؛ لأنهما من الموحدين، مستدلاً بفتوى الإمام ابن العربي السابقة[٣].

قلت: وهذه الفتوى فيها نظر، لمخالفتها النصوص الصحيحة، منها: قوله ﷺ: «**أبي وأبوك في النار**»[٤].

وكذلك من تأمل فتوى ابن العربي رحمه الله وجدها على خلاف ما أفتى به الشيخ حسين المغربي، والله تعالى أعلم.

والأسلم في هذه المسألة التوقف فيها، جمعاً بين الأدب مع الرسول ﷺ، وعدم أذيته، وبين العمل بالحديث الوارد في أن أباه ﷺ في النار، والعلم عند الله.

(١٨٠) قال الوزاني رحمه الله في نوازله الكبرى[٥]:

وما أحسن قول بعض المتوقفين في هذه المسألة، الحذرَ الحذرَ من ذكرهما ـ أي: الأبوين الشريفين ـ بنقص، فإن ذلك قد يؤذيه ﷺ لحديث: «**لا تسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء**»[٦] والله أعلم.

---

(١) انظر: المعيار ١٢/٢٥٧ ـ ٢٦٠.

(٢) انظر: مرجع المشكلات للتواتي ص١٦٩.

(٣) انظر: قرة العين ص١٠.

(٤) رواه مسلم في صحيحه ١/١٩١ رقم ٢٠٣.

(٥) ٣/١٥١.

(٦) رواه البخاري في صحيحه ١/٤٧٠ رقم ١٣٢٩، وابن حبان في صحيحه ٧/٢٩٢ رقم ٣٠٢٢ واللفظ له.

=

ثالثاً: بيان حديث (لو عاش إبراهيم لكان نبيّاً)[١].

[(١٨١) وسئل الشيخ التاودي رحمه الله[٢] عما ظهر له في حديث (لو عاش إبراهيم لكان نبياً).

وأجاب: وأما معناه، فقال ابن عبد البر: لا أدري ما هذا، فقد وَلَد نوحٌ غيرَ نبي، ولو لم يلد النبي إلا نبياً؛ كان كل أحد نبياً؛ لأنهم من ولد نوح[٣]

واغتر به النووي في تهذيبه فقال: قول بعض المتقدمين، (لو عاش إبراهيم كان نبياً) باطل، وجسارة على المغيبات، ومجازفة، وهجوم على عظيم من الزلل[٤]

وقد تعقبه الحافظ ابن حجر؛ بأنه عجيب منه، مع وروده عن ثلاثة صحابيين، فكأنه لم يظهر له وجه تأويل، فأنكره.

وجوابه أن القضية الشرطية، لا يستلزم منها الوقوع، ولا يظن بالصحابي، أنه يهجم على مثل هذا بظنه، والله أعلم[٥] انتهى.

= قال الإمام النووي: وقوله ﷺ: **«إن أبي وأباك في النار»** هو من حسن العشرة، للتسلية بالاشتراك في المصيبة، ولذا أخذ منه العلماء، حرمة ذكر أبوي النبي ﷺ بما فيه نقص، فإن ذلك يؤذيه، وإيذاؤه كفر، والله أعلم بهما. انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ٣/ ٧٩، فيض القدير ٦/ ٣٩٨.

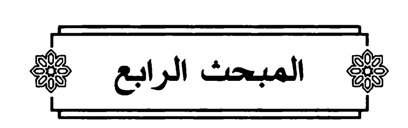
(١) رواه الإمام أحمد في مسنده ٣/ ١٣٣ رقم ١٢٣٨١، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/ ١٦٢ وقال: رجاله رجال الصحيح.

(٢) هو: السيد التاودي بن سودة المري الفاسي، صاحب الحاشية على البخاري وغير ذلك، وكان خاتمة الشيوخ بفاس، توفي سنة ١٢٠٩هـ. انظر: كتاب الاستقصاء ٣/ ٩٦، عجائب الآثار ٢/ ١٤٩.

(٣) التمهيد ١٦/ ٢١٨، الاستيعاب ١/ ٦٠.

(٤) انظر: تهذيب الأسماء ١/ ١١٦، فيض القدير ٥/ ٣٢٠.

(٥) فتح الباري ١٠/ ٥٧٩، الإصابة ١/ ١٧٥، فيض القدير ٥/ ٣٢٠.



المبحث الرابع

فتاوى علماء المالكية في نبينا محمَّد ﷺ بعد موته

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: فتاواهم في بيان ما يفعل عند قبر النبي ﷺ من البدع.

المطلب الثاني: فتاواهم في أن المولد النبوي بدعة منكرة.

المطلب الثالث: فتاواهم في أنه ﷺ لا نبي بعده.

المطلب الأول

فتاواهم في بيان ما يفعل عند قبر النبي ﷺ من البدع

قبل أن أشرع في هذا المطلب، أشير إلى شيء مما يتعلق بزيارة القبور، وكيفيتها على ما صح وثبت.

وأقول مستعيناً بالله وراجياً توفيقه: اتفق العلماء على أن النبي ﷺ قد نهى أوَّلاً عن زيارة القبور لما يترتب عليها من المفاسد، كالشرك، والنياحة، والتفاخر بها.

ثم اختلفوا هل هذا النهي منسوخ أم لا؟.

فذهب بعضهم إلى أن النهي الوارد في زيارة القبور غير منسوخ، وبالتالي فلا تجور زيارتها على الإطلاق. وهو قول طائفة من السلف ـ رحمهم الله ـ كابن سيرين، والنخعي[1]، والشعبي[2]، وبمثله قال ـ من المالكية ـ ابن حبيب، وابن عبدوس[3]

---

(١) هو: أبو عمران، إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي الكوفي، مات سنة ١٩٦هـ. التقريب ص٩٥.

(٢) هو: أبو عمرو، عامر بن شراحيل الشعبي، ثقة مشهور فقيه فاضل، قال مكحول: ما رأيت أفقه منه. مات بعد المائة. تقريب التهذيب ص٢٨٧.

(٣) انظر: شرح ابن بطال على صحيح البخاري ٣/ ٢٧٠، فتاوى البرزلي ١/ ٥١٤.

وقال آخرون: إن النهي منسوخ، وهو قول الأكثرية في الجملة[١]

ثم اختلفوا هل نُسخ إلى الإباحة أم إلى الاستحباب؟[٢]

قالت طائفة: إنما نسخ إلى الإباحة، فزيارة القبور مباحة لا مستحبة، وهذا قول الإمام مالك وأحمد.

قالوا: لأن صيغة افعل بعد الحظر إنما تفيد الإباحة كما في الحديث، «**كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها**»[٣]

وقال الأكثرون: زيارة قبور المؤمنين مستحبة للدعاء للموتى والسلام عليهم وتذكر الآخرة، كما كان النبي ﷺ يخرج إلى البقيع فيدعو لهم، وإلى شهداء أحد.

ولأنه كان يعلم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقولوا: «**السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين وإنا إن شاء الله بكم للاحقون، أسأل الله لنا ولكم العافية**»[٤].

وأما قبر الكافر فيزار لتذكر الآخرة فقط، لا للدعاء له.

والحاصل أن الزيارة ثلاثة أنواع من حيث الزائر وما يفعله.

النوع الأول: زيارة محرمة بالإجماع، إذا تضمنت أمراً محرماً، كالشرك مثلاً.

النوع الثاني: زيارة مباحة؛ وهي التي تضمنت البكاء على الميت دون نياحة ولا ندب، كما زار النبي ﷺ قبر أمه فبكى وأبكى من حوله، وقال: «**زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة**»[٥]

النوع الثالث: زيارة مستحبة؛ فهي ما كانت للدعاء للميت والسلام عليه

---

(١) انظر: فتاوى البرزلي ١/ ٥١٤.

(٢) ذهب ابن حزم إلى أن زيارة القبور واجبة ولو مرة في العمر لورود الأمر بها. المحلى ٥/ ١٦٠، الفتح ٣/ ١٤٨.

(٣) رواه مسلم في صحيحه ٢/ ٦٧٢ رقم ٩٧٧.

(٤) رواه مسلم في صحيحه ٢/ ٦٧١ رقم ٩٧٥.

(٥) رواه مسلم في صحيحه ٢/ ٦٧١ رقم ٩٧٦.

التي دلت السُّنَّة على استحبابها؛ لأن النبي ﷺ فعله، وكان يعلم أصحابه ما يقولون إذا زاروا القبور[١].

وبهذا نخلص إلى أن الأقوال الثلاثة السابقة صحيحة بهذا الاعتبار، إذا طبقناها على هذه الأنواع الثلاثة، فتكون الزيارة مستحبة إذا كانت لقبور المسلمين، وهي خالية من الشرك والبدع.

ومباحة إذا كانت لقبور غير المسلمين وهي خالية من الشرك والبدع.

ومحرمة إذا اقترنت بشيء من الشرك أو البدع، والله أعلم.

كما أن زيارة النساء للمقابر مما اختلف فيه:

فمنهم من قال بالتحريم فلا تجوز قطعاً.

ومنهم من قال: بالكراهة، كما في رواية عن الإمام أحمد.

وقال آخرون: إنها مباحة، وهو رواية أخرى عن الإمام أحمد[٢].

والقول بالتحريم هو الأظهر من حيث الأدلة، وهو الأليق لمحاسن الشريعة[٣]، وهو الصحيح[٤] إن شاء الله.

أما كيفية زيارة القبور، فقد علمها رسول الهدى ﷺ أصحابه رضي الله عنهم أن يقولوا إذا زاروا القبور: «**السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وإنا إن شاء الله بكم للاحقون**»[٥]

وأما كيفية زيارة قبر رسول الله ﷺ، والصلاة والسلام عليه ﷺ عند قبره؛ فهي أن يقول الزائر وهو مستقبل القبر[٦]: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله

---

(١) انظر: شرح ابن بطال على صحيح البخاري ٣/ ٢٧٠، مجموع الفتاوى ٢٧/ ٣٧٥ ـ ٣٨٠.

(٢) انظر: التمهيد ٢/ ٣٠، شرح النووي على صحيح مسلم ٧/ ٤٥، حاشية ابن القيم ٩/ ٤٢ ـ ٤٥، فتح الباري ٣/ ١٤٨، شرح الزرقاني ٣/ ١٠١.

(٣) انظر: حاشية ابن القيم ٩/ ٤٤.

(٤) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ٧/ ٤٧.

(٥) رواه مسلم في صحيحه ٢/ ٦٧٠ رقم ٩٧٤.

(٦) كما هو قول الجمهور مالك والشافعي وأحمد رحمهم الله.
وقال أبو حنيفة رحمه الله: يستقبل القبلة عند السلام عليه ﷺ. انظر: مجموع الفتاوى ٢٧/ ١١٧.

وبركاته، ويمضي، هكذا روي عن ابن عمر رضي الله عنهما(١)

وهذه هي الزيارة الصحيحة.

وبعد هذا التقرير الموجز، سأذكر ما وقفت عليه من كلام الإمام مالك وبعض أعلام مذهبه ـ رحمهم الله ـ من الفتاوى وغيرها، في بيان ما يفعله بعض الناس عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم من المخالفات والتحذير منها.

ومن ذلك:

إطالة الوقوف، والتمسح بشيء من القبر أو الحجرة، واستقبال القبر للدعاء لنفسه(٢)... وكل هذا غير سائغ.

قال مالك رحمه الله: لا أرى أن يقف عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم ويدعو ولكن يسلم ويمضي(٣)

وقال مالك في رواية ابن وهب: إذا سلم على النبي، يقف وجهه إلى القبر لا إلى القبلة، ويدنو ويسلم، ولا يمس القبر بيده(٤)

ذلك لما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان إذا قدم من سفر بدأ بقبر النبي صلى الله عليه وسلم فصلى عليه وسلم، ودعا له ولا يمس القبر، ثم يسلم على أبي بكر، ثم قال: السلام عليك يا أبه(٥)

وذكر مالك أنه لم ير أحداً من السلف، يقف عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم يدعو لنفسه(٦).

---

(١) شعب الإيمان ٣/ ٤٨٧، التمهيد ١٧/ ٣٠٤، الشفا ٢/ ٧٣، وانظر: زيارة المسجد النبوي، ليوسف الأحمد ص٣.

(٢) وأما دعاء النبي صلى الله عليه وسلم، وطلب قضاء الحوائج منه، فذلك شرك أكبر، مخرج من الملة، لا يغفر الله لصاحبه إلا بالتوبة.

(٣) الشفا للقاضي عياض ٢/ ٧٢، مجموع الفتاوى ١/ ٢٣٠.

(٤) نفس المصدرين ٢/ ٧٢، ١/ ٢٣١. وكذلك الاستلام والتقبيل للحجرة؛ وإنما يكون ذلك لأركان بيت الله الحرام فلا يشبه بيت المخلوق ببيت الخالق. انظر: مجموع الفتاوى ٣/ ٣٩٩.

(٥) شعب الإيمان ٣/ ٤٨٧، التمهيد ١٧/ ٣٠٤. وهو ما أفتى به الإمام أحمد رحمه الله، عندما استفتاه عن ذلك أبو بكر الأثرم، فقال: نعم، وهكذا كان ابن عمر يفعل.... انظر: اقتضاء الصراط ١/ ٣٦٧.

(٦) انظر: منهاج السُّنَّة النبوية ٢/ ٤٤٣؛ أي: مستقبل القبر لا القبلة. ولم يكن أحد من =

وأما الحكاية التي رواها القاضي عياض ـ رحمة الله عليه ـ بإسناده عن مالك في قصته مع المنصور؛ فهي باطلة[١].

ومما أحدثه الناس أيضاً الترديد إلى قبره ﷺ للسلام عليه والدعاء له، فقد حذرنا رسول الله ﷺ عن ذلك بقوله: «**لا تجعلوا قبري عيداً...**»[٢]

(١٨٢) وقد سئل الإمام مالك أن ناساً من أهل المدينة لا يقدمون من سفر ولا يريدونه[٣]، يفعلون ذلك[٤] في اليوم مرة أو أكثر، وربما وقفوا في الجمعة أو في اليوم المرةَ والمرتين أو أكثر عند القبر فيسلمون ويدعون ساعة؟[٥].

فقال: لم يبلغني هذا عن أحد من أهل الفقه ببلدنا، ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها، ولم يبلغني عن أول هذه الأمة وصدرها أنهم كانوا يفعلون ذلك إلا مَن جاء مِن سفر أو أراده[٦]

وبين أن ذلك ليس من عمل السلف، إلا للغرباء فإن لهم ذلك، أو مريدي السفر أو القادمين منه. فقال رحمه الله: وليس يلزم من دخل المسجد وخرج من أهل المدينة الوقوف بالقبر، وإنما ذلك للغرباء[٧]

= الصحابة ومن تبعهم بإحسان ـ يقف يدعو لنفسه مستقبل القبر. ولذا اتفق الأئمة الأربعة وغيرهم على عدم جواز ذلك. انظر: منهاج السُّنَّة النبوية ٢/ ٤٤٣.

(١) انظر: لبيان بطلانه مجموع الفتاوى ٢٧/ ١١٧ ـ ١١٨، شرح كتاب التوحيد ص٣١٢.

(٢) رواه الإمام أحمد في المسند ٢/ ٣٦٧ رقم ٨٧٩٠، وأبو داود في سننه ٢/ ٢١٨ رقم ٢٠٤٢ بإسناده عن أبي هريرة رضي الله عنه. وصححه النووي، وابن تيمية، وابن القيم، وابن حجر، وحسنه ابن عبد الهادي. انظر: عون المعبود ٦/ ٢٢، ٢٤.

(٣) أي: ولا يريدون السفر.

(٤) أي: زيارة قبر الرسول ﷺ.

(٥) أي: مستقبلين القبلة لا القبر.

(٦) الشفا ٢/ ٧٥، المدخل لابن الحاج ١/ ٢٦٢، مجموع الفتاوى ١/ ٢٣١ ـ ٢٣٢، والقول بجواز السلام على النبي عند الحجرة، لمن قدم من سفر هو ما أفتى به الأئمة الأربعة. انظر: مجموع الفتاوى ٢٧/ ٣٤٤ ـ ٣٤٥.
ولكن ليس فعل شيء من حقوقه كالإيمان به ومحبته، وموالاته وتبليغ العلم عنه والجهاد، والصلاة والسلام عليه، عند حجرته أفضل منه فيما بعُد عن الحجرة، لا الصلاة والسلام عليه، ولا غير ذلك من حقوقه، بل قد نهى هو ﷺ أن يجعل بيته عيداً. انظر: مجموع الفتاوى ٢٧/ ٤٢٧.

(٧) الشفا ٢/ ٧٢. مع القول بأنه لا تشد الرحال إلى المدينة لمجرد زيارة القبور، وقد نص =

وقال أيضاً: (لا بأس لمن قدم من سفر، أو خرج إلى سفر، أن يقف على قبر النبي ﷺ فيصلي عليه ويدعو له ولأبي بكر وعمر)(١).

قال ابن القاسم: (رأيت أهل المدينة إذا خرجوا منها أو دخلوها أتوا القبر وسلموا، قال: وذلك دأبي)(٢)

وقال أبو الوليد الباجي بنحوه(٣)

كما أن مالكاً وأصحابه ـ رحمهم الله ـ قرروا أن من دخل المسجد النبوي يبدأ فيه بالركوع قبل السلام على الرسول ﷺ(٤)

ومن حرص الإمام مالك على حماية جناب التوحيد؛ أنه كره أن يقال زرنا قبر النبي ﷺ. قال القاضي عياض رحمه الله: وذلك لإضافته إلى قبر النبي ﷺ، وأنه لو قال: زرت النبي لم يكرهه، فحمى إضافة هذا اللفظ إلى القبر، والتشبه بفعل اليهود والنصارى، قطعاً للذريعة، وحسماً للباب(٥)

نعم، جاء لفظ زيارة القبور، مثل قوله ﷺ: **«كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها»**(٦)

لكن لما صار لفظ زيارة القبور في عرف كثير من المتأخرين يتناول الزيارة البدعية والزيارة الشرعية، وأكثرهم لا يستعملونها إلا للمعنى البدعي، فلهذا كره الإمام مالك هذا الإطلاق، لما فيه من اللبس، وإبهام المعنى الفاسد، الذي يقصده أهل البدع والشرك، فعدل إلى الذي لا لبس فيه، كلفظ (السلام عليه)

فأما الزيارة الشرعية: فهي من جنس الصلاة على الميت، يقصد بها الدعاء

= على منع ذلك الإمام مالك وبعض أصحابه، ولم يخالفه أحد من الأئمة، كذا قال صاحب شرح كتاب التوحيد ص٣١٢.

(١) الشفا للقاضي عياض ٢/ ٧٢، مجموع الفتاوى ١/ ٢٣١.

(٢) مجموع الفتاوى ١/ ٢٣١. (٣) انظر: مجموع الفتاوى ١/ ٢٣٢.

(٤) انظر: الشفا ٢/ ٧٣، ٧٦، مجموع الفتاوى ١/ ٢٣٢.

(٥) الشفا للقاضي عياض ٢/ ٧١ ـ ٧٢، مختصر اختلاف العلماء ٢/ ١٤١، التاج والإكليل ٣/ ١٣٩، مجموع الفتاوى ٢٧/ ١١٨، منهاج السُّنَّة النبوية ٢/ ٤٤٣، فتح الباري ٣/ ٦٦، فيض القدير ٦/ ١٤٠.

(٦) تقدم تخريجه في ص٣٧٢.

للميت كما يقصد بالصلاة عليه والقيام على قبره بعد الدفن.

وأما الزيارة البدعية: فهي من جنس الشرك والذريعة إليه، كما فعل اليهود والنصارى عند قبور الأنبياء والصالحين(١).

فهذا مالك، وهو أعلم أهل زمانه بالمدينة النبوية، الذين كان أهلها في زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم أعلم الناس بما يشرع عند قبر النبي؛ يكرهون الوقوف للدعاء بعد السلام عليه، وبين أن المستحب هو الدعاء له ولصاحبيه، وأن ذلك أيضاً لا يستحب لأهل المدينة كل وقت، بل عند القدوم من سفر أو إرادته؛ لأن ذلك تحية له، والمحيا لا يقصد بيته كل وقت لتحيته، بخلاف القادمين من السفر(٢).

المطلب الثاني

فتاواهم في أن المولد النبوي بدعة منكرة

من المقرر عند أهل العلم، أن معنى الشهادة بأن محمداً ﷺ رسول الله؛ هو اتباعه فيما أمر، واجتناب ما نهى عنه وزجر.

ومن ضمن ما أمرنا به رسول الله ﷺ حبُّه وتوقيره، وحتى على النفس، وفي الحديث عن عبد الله بن هشام قال: كنا مع النبي ﷺ وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب، فقال له عمر: يا رسول الله؛ لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي، فقال النبي ﷺ: «**لا والذي نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك.** فقال له عمر: فإنه الآن واللهِ؛ لأنت أحب إلي من نفسي. فقال النبي ﷺ: **الآن يا عمر**»(٣).

كما أن مما نهى عنه وزجر، الغلو والابتداع في دين الله. قال ﷺ: «**إياكم والغلو في الدين فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين**»(٤) وقال: «**من عمل**

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى ١/ ٢٣٦، ٣٥٦، ٢٧/ ١١٩ ـ ١٢٠، منهاج السُّنَّة النبوية ٢/ ٤٤٣، زيارة القبور الشرعية والشركية للإمام البركوي ص٣٢ ـ ٣٣، ط٣، ١٤٢٢هـ.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى ٢٧/ ١١٧ ـ ١١٨، شرح كتاب التوحيد ص٣١٢.

(٣) رواه البخاري في صحيحه ٦/ ٢٤٤٥ رقم ٦٢٥٧.

(٤) رواه ابن حبان في صحيحه ٩/ ١٨٣ رقم ٣٨٧١، والحاكم في المستدرك ١/ ٦٣٧ رقم ١٧١١ وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»(١)

فما أحسن قول الإمام مالك رحمه الله: من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة، فقد زعم أن محمداً ﷺ خان الرسالة؛ لأن الله يقول: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] فما لم يكن يومئذٍ ديناً، فلا يكون اليوم ديناً(٢)

ومما ابتدع في الدين بعد القرون المفضلة؛ حفلة المولد النبوي التي تقام في ليلة اليوم الثاني عشر، من شهر ربيع الأول في كل عام.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في جواب له: إن أصل عمل المولد بدعة لم ينقل عن أحد من السلف الصالح من القرون الثلاثة. . .(٣)

وقال الناصري في تعظيم المنة: وأما مولد رسول الله ﷺ، فلم يكن السلف الصالح رضي الله عنهم يميزونه على غيره من الأيام، ولا يخصونه بشيء دونها حتى كانت المائة الخامسة أو السادسة، وأول ما ظهر تخصيصه وتمييزه عن غيره من الأيام ببلاد المشرق(٤)

وبعد أن ظهرت هذه البدعة؛ وابتليت المسلمون بها في كثير من الأمصار، ونصرها بعض الملوك، رأى علماء الأمة، أن من الواجب بيانَ الحق وردَّ الباطل، لما احتوى عمل المولد من محظورين هما:

أولهما: الابتداع في الدين.

الآخر: التشبه بأهل الكتاب فيما يفعلون في يوم ميلاد عيسى عليه السلام(٥)

هذا وقد أفتى جملة من علماء المالكية بأن عمل المولد بدعة مذمومة،

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٢/ ٩٥٩ رقم ٢٥٥٠، ومسلم في صحيحه ٣/ ١٣٤٣ رقم ١٧١٨.

(٢) الإحكام لابن حزم الأندلسي ٦/ ٢٢٥.

(٣) حواشي الشرواني ٧/ ٤٢٣. ثم ذهب بعد هذا التقرير إلى تقسيم البدعة إلى حسنة وسيئة. وفي هذا نظر لعموم الأدلة التي وردت في ذم البدعة. انظر: الرد على هذا التقسيم، الاعتصام للشاطبي ١/ ١٤٧ وما بعدها، فتاوى الإمام الشاطبي ص٢٣٤ ـ ٢٣٥، رسائل في حكم الاحتفال بالمولد النبوي ١/ ٢٢٦.

(٤) نقلاً من المختار ص١٢٨.

(٥) مستفاد من كتاب حقوق النبي ﷺ لشيخنا الأستاذ التميمي ٢/ ٧٦٩.

وألف بعضهم في ذلك تأليفاً زاهراً، كصنيع الشيخ تاج الدين الفاكهاني رحمه الله وتكلم بعضهم فيها من خلال كتبهم، كما فعل ابن الحاج رحمه الله في كتابه المدخل(١)

(١٨٣) وممن أفتى في هذه المسألة الملتبسة على كثير من عوام الناس، وحتى على بعض من ينتسب إلى العلم ـ الشيخ تاج الدين عمر بن علي بن سالم المالكي، المعروف بالفاكهاني. وإليك نصها:

قال: أما بعد، فإنه تكرر سؤال جماعة من المباركين، عن الاجتماع الذي يعمله بعض الناس في شهر ربيع الأول ويسمونه المولد، هل له أصل في الشرع أو هو بدعة وحدث في الدين؟ وقصدوا الجواب عن ذلك مبيناً، والإيضاح عنه معيناً.

فقلت وبالله التوفيق: لا أعلم لهذا المولد أصلاً في كتاب ولا في سُنَّة، ولا ينقل عمله عن أحد من علماء الأمة، الذين هم القدوة في الدين المتمسكون بآثار المتقدمين، بل هو بدعة أحدثها البطالون، وشهوة نفس اعتنى بها الأكالون، بدليل أنا إذا أدرنا عليه الأحكام الخمسة قلنا: إما أن يكون واجباً أو مندوباً أو مكروهاً أو محرماً، وليس بواجب إجماعاً، ولا مندوباً؛ لأن حقيقة المندوب ما طلبه الشرع من غير ذم على تركه، وهذا لم يأذن فيه الشرع، ولا فعله الصحابة ولا التابعون ولا العلماء المتدينون فيما علمت.

ولا جائز أن يكون مباحاً: لأن الابتداع في الدين ليس مباحاً بإجماع المسلمين، ولم يبق إلا أن يكون مكروهاً أو حراماً، ويكون بدعة مكروهة وشناعة؛ إذا لم يقترفوا فيه شيئاً من الآثام.

---

(١) انظر: ٢/٢ ـ ٣٢، ٢/٢٥٧ ومن العلماء من أجازه كالسيوطي الذي ألف رسالة موسومة بـ«حسن المقصد في عمل المولد»، ودافع عنه بشبهات.
قال شيخنا أبو بكر الجزائري ـ حفظه الله ـ: ومثير هذه الشبهة وبطلها هو السيوطي ـ غفر الله تعالى لنا وله ـ وقد قيل إنه: حاطب ليل يجمع بين الشيء وضده. انظر: الإنصاف فيما قيل في المولد من الغلو والإجحاف ص٥٨.
ومنهم: ابن مرزوق الذي رأى أن ليلة المولد أفضل من ليلة القدر، عفا الله عنا وعنهم.
ومنهم: عز الدين عبد السلام الذي رأى تقسيم البدع إلى حسنة وسيئة.

وإذا اقترفوها كالرقص والاستغراق في اللهو واختلاط الرجال بالنساء؛ فهو من المحرمات.

قال: وهذا جوابي عنه بين يدي الله تعالى إن عنه سئلت[(١)]

(١٨٤) وأفتى الإمام الشاطبي قائلاً:

فمعلوم أن إقامة المولد على الوصف المعهود بين الناس بدعة محدثة، وكل بدعة ضلالة، فالإنفاق على إقامة البدعة لا يجوز، والوصية به غير نافذة...[(٢)]

(١٨٥) وأفتى الشيخ أبو عبد الله الحفار[(٣)] فيه قائلاً:

وقفت على السؤال فوقه، وليلة المولد لم يكن السلف الصالح ـ وهم أصحاب رسول الله ﷺ والتابعون لهم ـ يجتمعون فيها للعبادة، ولا يفعلون فيها زيادة على سائر ليالي السُّنَّة؛ لأن النبي ﷺ لا يعظم إلا بالوحي الذي شرع فيه تعظيمه، وتعظيمه من أعظم القرب إلى الله، لكن يتقرب إلى الله ﷻ بما شرع، والدليل على أن السلف لم يكونوا يزيدون فيها زيادة على سائر الليالي ـ أنهم اختلفوا فيها[(٤)]، فقيل: إنه ﷺ ولد في رمضان، وقيل في ربيع، واختلف في أي يوم ولد فيه على أربعة أقوال: فلو كانت تلك الليلة التي ولد في صبيحتها تحدث فيها عبادة بولادة خير الخلق ﷺ لكانت معلومة مشهورة لا يقع فيها اختلاف، وأفضل ما يفعل في اليوم الفاضل صومه، وقد نهى النبي ﷺ عن صوم يوم الجمعة، مع عظيم فضله.

فدل هذا، على أنه لا تحدث عبادة في زمان، ولا في مكان، إلا إن شرعت، وما لم يشرع لا يفعل، إذ لا يأتي آخر هذه الأمة بأهدى مما أتى به أولها، ولو فتح هذا الباب للجأ قوم[(٥)] فقالوا: يومُ هجرته إلى المدينة، يومٌ

---

(١) انظر: الحاوي للفتاوى ١/ ١٩٠ ـ ١٩٢، الإنصاف ص٨١ ـ ٨٦، المختار ص١٢٩ ـ ١٣٢ هامش رقم ٤.

(٢) فتاوى الشاطبي ص٢٦٢ ـ ٢٦٣، المعيار ٧/ ١٠٢، المختار ص١٢٧ ـ ١٢٨.

(٣) هو: أبو عبد الله، محمد بن علي بن محمد بن أحمد الأنصاري، الحفار، الغرناطي، له فتاوى نقل بعضها في المعيار، مات سنة ٨١١هـ. انظر: الدرر الكامنة لابن حجر ٥/ ٣٣٥ ـ ٣٣٦، شجرة النور ص٢٤٧.

(٤) أي: في تاريخ ميلاد النبي ﷺ.

(٥) أي: استندوا. انظر: مختار الصحاح ص٢٤٧.

أعز الله الإسلام، فيُجتمع فيه، ويُتعبد، ويقول الآخرون: الليلة التي أسري به، فيها حصل له من الشرف، ما لا يقدَّر قدرُه، فتُحدث فيها عبادة، فلا يقف ذلك عند حد.

والخير كله في اتباع السلف الصالح الذين اختارهم الله له(١)، فما فعلوا فعلناه، وما تركوا تركناه، فإذا تقرر هذا، ظهر أن الاجتماع في تلك الليلة ليس بمطلوب شرعاً، بل يؤمر بتركه... والله تعالى يمن علينا باتباع هدي نبيه محمد ﷺ، واتباع السلف الصالح الذين في اتباعهم النجاة، والسلام على من يقف عليه من محمد الحفار(٢)

(١٨٦) وسئل الشيخ عبد الرحمٰن ابن عبد اللطيف بن مبارك المالكي(٣) رحمه الله عمن نذر أن يعمل المولد، على الحالة هذه (أي: من تجمع الناس، وإنشاد الشعر، والقصائد، والمدائح، والرقص، وضرب الأرض بالأرجل)؟.

فأجاب: بأنه لا يلزمه الوفاء به؛ لأنه ليس من الطاعة في شيء، ثم ذكر جواب الفاكهاني في ذلك مقرراً له، ثم نص على أنه لو عمل المولد وخلا مما تقدم ذكره؛ فهو بدعة، إذ إن ذلك زيادة في الدين، وليس من عمل السلف الصالح الماضين، واتباع السلف أولى، ولم ينقل عن أحد منهم أنه نوى المولد، ونحن لهم تبع، فيسعنا ما وسعهم. انتهى(٤)

وبهذا يتضح لكل من له أدنى بصيرة، ورغبة في الحق، وإنصاف في طلبه،

---

(١) أي: للنبي ﷺ.

(٢) المعيار ٧/٩٩، المختار ص١٢٥ ـ ١٢٧. وسئل شيخ الإسلام عما يعمل كل سنة في ليلة مولد النبي، هل ذلك مستحب أم لا؟.
فأجاب: الحمد لله... وأما اتخاذ موسم غير المواسم الشرعية كبعض ليالي شهر ربيع الأول التي يقال إنها ليلة المولد، فإنها من البدع التي لم يستحبها السلف ولم يفعلوها والله سبحانه وتعالى أعلم. انظر: مجموع الفتاوى ٢٥/٢٩٨.

(٣) أحد علماء الأحساء، تقلد القضاء بالبحرين زمن الشيخ عيسى بن علي الخليفة، وله رسالة في أنساب الخيل، توفي بالبحرين سنة ١٣١٠هـ. فتاوى علماء الأحساء ٢/ ٥٩٥ هامش رقم (١).

(٤) انظر: فتاوى علماء الأحساء ٢/٥٩٧ ـ ٦٠٠.

أن الاحتفال بالمواليد؛ ليس من دين الإسلام، بل هو من البدع والمحدثات، التي أمر الله ـ سبحانه ـ ورسوله ﷺ بتركها، والحذر منها، وإن أضيف إليه من المنكرات؛ فهو أشد خطراً، وأعظم جريمة.

ولا ينبغي للعاقل؛ أن يغتر بكثرة من يفعله من الناس، في سائر الأقطار، فإن الحق لا يعرف بكثرة الفاعلين، وإنما يعرف بالأدلة الشرعية[1]، كما قال ﷻ: ﴿وَإِن تُطِعۡ أَكۡثَرَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ﴾ [الأنعام: ١١٦].

المطلب الثالث

فتاواهم في أنه ﷺ لا نبي بعده

من أصول الإيمان، أن الله ﷻ ختم النبوة والرسالة، بنبينا محمد ﷺ وليس بعده نبي.

قال الله ﷻ: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٖ مِّن رِّجَالِكُمۡ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَۗ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٗا ۝٤٠﴾ [الأحزاب: ٤٠]؛ أي: الذي ختم النبوة فطبع عليها، وهي نص، في أنه لا نبي بعده، وإذا كان لا نبي بعده، فلا رسول بعده بالطريق الأولى والأحرى[2].

وقد وردت الأحاديث عن رسول الله ﷺ في ذلك، منها:

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**إن مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثل رجل بنى بيتاً فأحسنه وأجمله إلا موضع لبنة من زاوية، فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له ويقولون: هلا وضعت هذه اللبنة. قال: فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين**»[3].

وقوله ﷺ: «**وأنا العاقب، والعاقب الذي ليس بعده نبي**»[4] وغير ذلك كثير.

---

(١) انظر: التحذير من البدع لسماحة الشيخ ابن باز ص١٠ ـ ١١.

(٢) انظر: تفسير الطبري ٢٢/١٦، تفسير ابن كثير ٣/٤٩٤.

(٣) رواه البخاري في صحيحه ٣/١٣٠٠ رقم ٣٣٤٢، ومسلم في صحيحه ٤/١٧٩١ رقم ٢٢٨٦.

(٤) رواه مسلم في صحيحه ٤/١٨٢٨ رقم ٢٣٥٤.

وقد أفتى الإمام أشهب رحمه الله في ذلك، وإليك نص فتواه:

(١٨٧) وكتب سحنون إلى ابن عبد الحكم يسأل له أشهب عن اليهودي يزعم أنه نبي أو أنه رسول إلينا، أو قال: بعد نبيكم نبي.

قال: إن كان معلناً بذلك استتيب إلى الإسلام. فإن تاب وإلا قتل[١]

وقال بمثله سحنون في «البيان والتحصيل»[٢]

(١) النوادر والزيادات لابن أبي زيد القيرواني ١٤/ ٥٣٢.

(٢) انظر: ١٦/ ٤٢١.

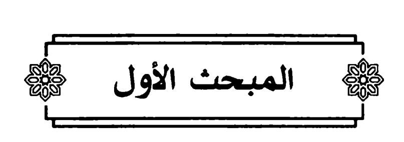
الفصل الثاني

فتاوى علماء المالكية في الإيمان بالكتب المنزلة

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: فتاوى علماء المالكية المتعلقة بالكتب السابقة.

المبحث الثاني: فتاوى علماء المالكية المتعلقة بالقرآن الكريم.



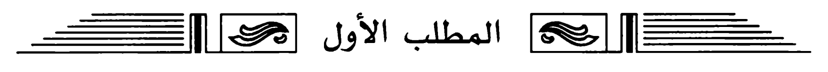
المبحث الأول

فتاوى علماء المالكية المتعلقة بالكتب السابقة

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ضابط الإيمان بالكتب السابقة.

المطلب الثاني: فتاوى علماء المالكية فيما ورد ذكره من الكتب السابقة.



المطلب الأول

ضابط الإيمان بالكتب السابقة

وأما الإيمان بالكتب المنزلة على المرسلين، فهو أن نؤمن بما سمى الله تعالى منها في كتابه من التوراة والإنجيل والزبور وصحف إبراهيم وموسى، ونؤمن بأن لله تعالى سوى ذلك كتباً أنزلها على أنبيائه، لا يَعرف أسماءها وعددها إلا الله تعالى، وأنها حق وهدى ونور وبيان وشفاء[(١)]، وأنها كلام الله ﷻ لا كلام غيره، وأن الله تعالى تكلم بها حقيقة كما شاء، وعلى الوجه الذي أراد... وأن جميعها يصدق بعضها بعضاً لا يكذبه، وأن كل من كذب بشيء منها أو أبى عن الانقياد لها مع تعلق خطابه به يكفر بذلك...[(٢)]

المطلب الثاني

فتاواهم فيما ورد ذكره من الكتب السابقة

مما لا خلاف فيه أن الله تعالى ذكره، أرسل رسله عليهم السلام لهداية البشر،

---

(١) انظر: شرح العقيدة الطحاوية ص٣٥٠، مجموع الفتاوى ٧/ ٣١٢، العقيدة الواسطية ص٣٠، فتح الباري ١/ ١١٨، شرح السيوطي ٨/ ٩٧، تحفة الأحوذي ٧/ ٢٨٩، معارج القبول ٢/ ٦٧٥.

(٢) انظر: معارج القبول ٢/ ٦٧٢ ـ ٦٧٣.

وأنزل عليهم الكتب الذي هو كلام الله ﷻ تبياناً للحق؛ ومن هذه الكتب التوراة، والإنجيل والزبور، وصحف إبراهيم وموسى، والقرآن العظيم.

(١٨٨) هذا، ومما وقفت عليه من الفتاوى في هذا الشأن؛ فتوى أبي الحسن القابسي رحمه الله؛ فقد سئل عمن قال: لعن الله التوراة، فشهد عليه شاهد، ثم شهد آخر على أنه سأله عن القضية، فقال: لعنت توراة اليهود.

فأجاب: الشاهد الواحد لا يوجب القتل، والثاني علق الأمر بصفة تحتمل التأويل، إذ لعله لا يرى اليهود متمسكين بشيء من عند الله لتبديلهم وتحريفهم، ولو اتفق الشاهدان على لعن التوراة مجرداً، لضاق التأويل(١)

(١٨٩) وللإمام شهاب الدين القرافي رحمه الله فتاوى تناول فيها هذا الموضوع بشكل متسع، كما هو بين في كتابه الذي وسمه بـ (الأجوبة الفاخرة عن الأسئلة الفاجرة).

فقد بدأ فيه المؤلف رحمه الله قائلاً بعد أن حمد الله وأثنى عليه بما هو أهله، وصلى على رسول الله ﷺ: فإن بعض النصارى قد أنشأ رسالة على لسان النصارى، مشيراً أن غيره هو القائل، وأنه هو السائل، مشتملة على الاحتجاج بالقرآن الكريم، على صحة مذهب النصرانية، فوجدته قد التبس عليه المنقول، وأظلمت لديه قضايا العقول، فإن كتابنا العزيز، وكتبهم دالة على صحة مذهبنا، وإبطال مذهبهم، وأنا أبين ذلك ـ إن شاء الله تعالى ـ في أربعة أبواب، فتكمَّل الأجوبة بالمعارضة بالأسئلة والنصوص المستخرجة من كتبهم، وسميتُ الكتاب بـ (الأجوبة الفاخرة عن الأسئلة الفاجرة)(٢)

وقد أجاب عن كل ما استفتي فيه بكل وضوح، ودفع تلك الشبهات التي يروجها النصارى ويتشبثون بها، وفي الحقيقة أنا معجَب بالكتاب.

---

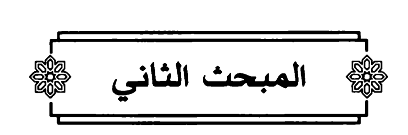
(١) الشفا ٢/٢٥١ ـ ٢٥٢.

(٢) الأجوبة الفاخرة عن الأسئلة الفاجرة للقرافي المالكي ص٣ ـ ٤، والجزء الأول ص١٢٨ ـ ١٣٠ من الكتاب نفسه بتحقيق الطالب ناجي محمد داود نال به المحقق الدرجة العالمية الدكتوراه بفرع العقيدة بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى.

(١٩٠) ومن فتاويه في غير الكتاب المذكور؛ أنه سئل: ما الحكمة في تغيير حكم الشرع الذي هو قبول الجزية، عند نزول عيسى عليه السلام؟.

فأجاب: بأن قبول الجزية من اليهود والنصارى؛ لشبهة ما بأيديهم من التوراة والإنجيل، لتعلقهم - بزعمهم - بشرع قديم، فإذا نزل عيسى انقطعت شبهتهم بحصول معاينته[1]

(١) الفواكه الدواني ١/ ٣٣٧.



المبحث الثاني

فتاوى علماء المالكية المتعلقة بالقرآن الكريم

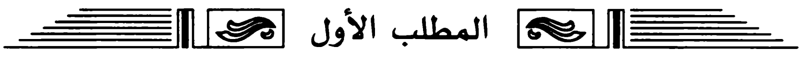
وفيه خمسة مطالب:

سبق في المبحث السابق، بيان ضابط الإيمان بالكتب السابقة، وهاهنا، نُقَرِّرُ بأن الإيمان بالقرآن العظيم له خاصية؛ لأنه الكتاب الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه، ولا من خلفه، وأنه الناسخ لما قبله من الكتب، وحسبك أن الله ﷻ بذاته تكفل بحفظه.

ولذا قال أهلُ العلم: وإيمانك بالفرقان إقرارك به واتباعك ما فيه[(١)]، وأنه لا يأتي كتاب بعده، ولا مغير ولا مبدل لشيء من شرائعه بعده، وأنه ليس لأحد الخروج عن شيء من أحكامه...[(٢)].

وسأتناول في هذا المبحث ما ورد من الفتاوى في شأن القرآن العظيم، من فضائله وبعض الأحكام المتعلقة به، وبيان ما أحدث حوله من البدع وغير ذلك، ذلك وفق هذه المطالب:

فأقول مستعيناً بالله وراجياً منه التوفيق والتسديد:



المطلب الأول

فتاوى علماء المالكية في فضائل القرآن

فإن للقرآن العظيم فضائل كثيرة، ومناقب عالية، ورد ذكرها في غير ما آية في كتاب الله العظيم، وفي سُنَّة رسوله الكريم، وبين ذلك أهل العلم في كتب التفسير والحديث وغيرها. ومن أهم ما اختص الله به القرآن حفظه ﷻ له من

(١) شرح العقيدة الطحاوية ص٣٥٠، مجموع الفتاوى ٧/ ٣١٣.
(٢) معارج القبول ٢/ ٦٧٤.

التبديل والتغيير، قال الله ﷻ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحجر: ٩]؛ أي: لحافظون من أن يُزاد فيه باطل ما ليس منه، أو ينقص منه ما هو منه من أحكامه وحدوده وفرائضه(١).

(١٩١) قال الونشريسي ـ رحمه الله تعالى ـ وسئل(٢) عن معنى الحفظ في الآية الكريمة؟.

فأجاب: المراد بالحفظ هنا هو حفظه في القلوب حتى لا ينسى، وفي المصاحف حتى لا يبلى ويبقى ولا يندرس، بحيث لا يتعذر على من لا يحفظ مراجعتها، وما تطرق إليها من اختلاف القراءة والاختلاف في رواية شاذة لا يناقض أصل الحفظ؛ أي: حفظ الأصل... قال الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ۝١٧﴾ [القمر: ١٧] وما دام لا يفسد طريق الادِّكار به فهو محفوظ...(٣)

ومن فضائل القرآن أنَّ ذكر الله ﷻ به أفضل من غيره(٤)، ودعاؤه به أخلص وأجل.

(١٩٢) وفي المعيار أنه سئل بعض السلف، عما ينبغي أن يقوله المذنب؟.

فقال: يقول ما قاله أبوه: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا﴾ [الأعراف: ٢٣]، وما قاله موسى: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَٱغْفِرْ لِي﴾ [القصص: ١٦]، وقال يونس: ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝٨٧﴾ [الأنبياء: ٨٧]، فهذه الكلمات شِنْشِنَة(٥) الأنبياء والمرسلين والأولياء والصالحين، وكفى بها فضلاً لأنها من كلام الله تعالى، فاجتمع له الشرفان، لفظ القرآن ومعناه، فتكون لذلك أجلّ وأفضل(٦)

---

(١) تفسير الطبري ١٤/٨، تفسير ابن كثير ٢/٥٤٨.
(٢) لم يسم المفتي هاهنا، ويحتمل أن يكون ابن رشد، أو العقباني؛ لأنهما أقرب المذكورَيْن.
(٣) انظر: المعيار ١١/٢١ ـ ٢٢.
(٤) انظر: قرة العين ص١٠.
(٥) أي: عادتهم وطبيعتهم وسجيتهم. انظر: لسان العرب ١٣/٢٤٦.
(٦) انظر: المعيار ١١/٦٣.

ومن فضائله أيضاً، أنه لا يمس إلا بالطهارة، ولا يقرأ ولا يوضع إلا في مكان طاهر.

(١٩٣) وسئل سحنون رَحِمَهُ اللَّهُ عن القراءة في الحمام، وعن القراءة في السوق؟.

قال: ليس الحمام بموضع قراءة، وإن قرأ الإنسان الآيات، فما بذلك بأس.

قال: وأكره أن يقرأ في السوق[(١)]

(١٩٤) وسئل الأستاذ أبو سعيد بن لب رَحِمَهُ اللَّهُ[(٢)] عن ناسخ القرآن، هل يرخص له في ترك الطهارة للمشقة، أم لا؟.

فأجاب: أما ناسخ القرآن على غير وضوء فلا رخصة له، إلا بتقليد قول ابن مسلمة من أهل المذهب، حيث قال: إن الوضوء لِلَمْس المصحف مستحب وليس بواجب[(٣)]

(١٩٥) وسئل الشيخ التاودي رَحِمَهُ اللَّهُ عن ألواح القرآن، هل يجوز محوها في الأماكن المستقذرة وفي الطرقات، وهل الماء الذي محيت به لا حرمة له، وهل من فعل ذلك يوجب الردة؟.

فأجاب: إن ألواح القرآن العزيز يجب أن تصان من المحو في المواضع المستقذرات، أو يصب ماؤها في شيء من ذلك، ففي ابن عرفة عن الفاسي، سئل أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كيف كان المؤدِّبون على عهد أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ـ رضوان الله عليهم أجمعين ـ قال: كان للمؤدِّب إجانة[(٤)]، يجيء كل صبي يوم نوبته بماء طاهر يصبه فيها يمحون به ألواحهم، ثم يصبون ذلك في حفرة بالأرض

---

(١) انظر: كتاب الجامع ص١٦٥ ـ ١٦٦.

(٢) هو: أبو سعيد فرج بن قاسم بن لب الثعلبي الأندلسي، شيخ شيوخ غرناطة، له القصيدة النونية في الأحاجي والألغاز النحوية، توفي سنة ٧٨٣هـ. انظر: الديباج المذهب ص٢٢٠ ـ ٢٢١، نفح الطيب ٥/٥٠٩ ـ ٥١٤.

(٣) النوازل الكبرى ١/٣١. وانظر: قول ابن مسلمة رَحِمَهُ اللَّهُ في حاشية الدسوقي ١/١٣٩، التاج والإكليل ١/٣١٧، قرة العين ص١٠.

(٤) الإجانة: تجمع على أجاجين، وهي إناء تغسل فيه الثياب، ويطلق أيضاً على الحوض. انظر: المعجم الوسيط ١/٧.

فينشف، ولا يصبه في موضع الاستنجاء أو ما يشبه ذلك. قال: ولا يبلغ ذلك مبلغ الردة؛ لأن صورة الحروف قد ذهبت وليست بموجودة في الماء، والله أعلم[١].

المطلب الثاني

فتاوى علماء المالكية في حكم أخذ الأجرة على تعليم القرآن

اختلف العلماء في حكم أخذ الأجرة على تعليم القرآن، فمنهم من أجازه، ومنهم من لم يجزه، وقال البعض: لا بأس بالأجرة ما لم تُشْتَرَط[٢].

وعلى القول بالجواز جاءت الفتوى، من ذلك:

(١٩٦) جواب الإمام مالك رحمه الله عندما سئل عمن يجعل للرجل عشرين ديناراً يعلم ابنه الكتاب والقرآن حتى يحذقه؟

فقال: لا بأس بذلك، وإن لم يضرب له أجلاً.

ثم قال: والقرآن أحق ما تُعَلَّم، أم قال: عُلِّم[٣].

والقول بالجواز هو مذهب الإمام مالك.

(١٩٧) وسئل ابن رشد عن إجارة معلم القرآن؟

فأجاب: ... ومذهب مالك رحمه الله وجلِّ أهل العلم، أن أخذ الأجرة على تعليم القرآن جائز، وذكر الأدلة على ذلك من النقل والعقل، ورد على ما استدل به المخالف.

قال: فهذا جواب ما سألت عنه وبالله التوفيق[٤].

---

(١) النوازل الصغرى ١/ ٢٠.

(٢) انظر تفاصيل الخلاف: كلا من التمهيد لابن عبد البر ٢١/ ١١٢ وما بعدها، وتفسير القرطبي ١/ ٣٣٥ ـ ٣٣٦، وفتح الباري ٤/ ٤٥٤ وما بعدها، وشرح الزرقاني ٣/ ١٦٩ وما بعدها.

(٣) المعيار ٢/ ٢٥٢ ـ ٢٥٣، فتاوى ابن رشد ١/ ٢١٣ هامش رقم ١.

(٤) انظر: فتاوى ابن رشد ١/ ٢١١ ـ ٢١٣، المعيار ٨/ ٢٥٢ ـ ٢٥٣.

(١٩٨) وسئل أبو محمد عبد القادر بن علي الفاسي، عن أخذ الأجرة على تعليم القرآن.

فأجاب بالجواز(١).

المطلب الثالث

فتاوى علماء المالكية في حكم الحلف بالمصحف

(١٩٩) سئل القابسي رحمه الله عمن حلّف خصمه بالمصحف؟.

فأجاب: أنه لا يحلِّف خصمه إلا بالله الذي لا إلٰه إلا هو؛ لأنه الذي يقع به الحكم،

ولست أفتي أحداً أن يَحلف بالمصحف، ولا يُحَلَّف به(٢).

(٢٠٠) وسئل أيضاً رحمه الله عمن يحلف بالله وبالمصحف على شيء واحد ثم يحنث، هل عليه الكفارتان أم واحدة؟.

فأجاب: كفارة واحدة تجزئ الحالف بالمصحف، إنما يقصد إلى اليمين بالقرآن الذي هو كلام الله، فإذا قال مثلاً: وحق الله وحق المصحف، فإنما قال: وحق الله وحق كلامه(٣)،

(٢٠١) وأفتى أبو محمد ابن أبي زيد القيرواني رحمه الله بأن اليمين ينعقد به(٤).

فتبين بهذا أن اليمين لا يجوز بمخلوق، وإنما ينعقد ذلك باسم من أسماء الله عز وجل أو بصفة من صفاته العليا.

ولما كان لفظ المصحف؛ يحتمل أن يراد به كلام الله الذي هو صفته، ويحتمل أن يراد به الورقة والمداد، الذي هو مخلوق ـ فصَّل أهل العلم فيه فقالوا:

من حلف بالمصحف، وكان قصده كلام الله عز وجل المكتوب فيه؛ انعقد يمينه؛ لأنه حلف بصفة من صفات الله تعالى، وهذا هو قول ابن مسعود، وابن الزبير رضي الله عنهم وقتادة، ومطرف، والحسن، ومالك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق،

---

(١) الأجوبة الصغرى لعبد القادر الفاسي، ضمن عمدة البيان في معرفة فروض الأعيان شرح مختصر الأخضري للمرداسي ص٣٠ ـ ٣١.

(٢) النوازل الكبرى ٢/٥٠٦.

(٣) النوازل الكبرى ٢/٥٠٦.

(٤) النوازل الكبرى ٢/٥٠٦.

وأبي عبيد، وعامة أهل العلم، رحمهم الله[١].

وأما من حلف به قاصداً بذلك الورقة والمداد والغلاف؛ فإنه لا ينعقد يمينه، بل إنه قد طرق بابا من أبواب الشرك، الذي هو الحلف بغير الله ﷻ.

وعلى هذا التفصيل يحمل ما سبق في الفتوى، والله تعالى أعلم.

المطلب الرابع

فتاوى علماء المالكية في قولهم: أيهما أفضل النبي ﷺ أم القرآن؟

كان من هدي السلف الصالح عدم الخوض في مسائل لا عمل فيها ابتداء، واعتبروا ترك الكلام في مثلها هو الأسلم، إلا أنهم اضطروا إلى الكلام في بعضها، إما لرد الباطل الذي أُلصق بها، أو لبيان الحق فيها.

- ومن تلك المسائل؛ مسألة الاسم والمسمى.
- ومسألة أيهم أفضل الملائكة أم الأنبياء والرسل؟.
- ومنها مسألتنا هذه.

(٢٠٢) سئل الشيخ محمد عليش رحمه الله في فتح العلي المالك: ما قولكم في التفضيل بين النبي ﷺ والقرآن العزيز، فهل يحكم بأفضلية أحدهما على الآخر أو لا؟، أفيدوا الجواب.

قال: فأجبت بما نصه: الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا محمد أفضل خلق الله. الأسلم عدم الخوض في مثل هذا؛ لأنه لم ينقل عن السلف الخوض فيه، مع أنه لا يضر خلو الذهن عنه، وإن خاض فيه المتأخرون؛ فمنهم من فضل القرآن على النبي ﷺ، ومنهم من فضل النبي ﷺ على القرآن، والأسلم الوقف عن مثل هذا الذي لم ينقل عن السلف الخوض فيه... والله أعلم[٢].

صحيح، لم ينقل عن السلف الخوض في مثل هذه المسألة، ولكنها فرع عما قاله أهل البدع من الجهمية والمعتزلة والأشعرية..، من أن

---

(١) انظر: تفسير القرطبي ٦/ ٣٥٤، المغني لابن قدامة ٩/ ٣٩٨.

(٢) فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك للشيخ محمد عليش ١/ ١٠ ـ ١١.

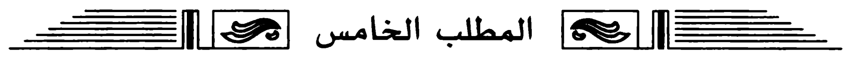
القرآن مخلوق، وبدون شك، هذا القول من الضلال المبين.

وأما أهل السُّنَّة؛ فهم يقولون: بأن القرآن كلام الله سبحانه، منزل غير مخلوق، منه بدأ وإليه يعود، وأنه تكلم به حقيقة، وأن هذا القرآن الذي أنزله على محمد ﷺ هو كلام الله حقيقة، لا كلام غيره، ولا يجوز إطلاق القول، بأنه حكاية عن كلام الله، أو عبارة عنه، بل إذا قرأه الناس، أو كتبوه في المصاحف، لم يخرج بذلك عن أن يكون كلام الله تعالى حقيقة، فإن الكلام إنما يضاف حقيقة إلى من قاله مبتدئاً، لا إلى من قاله مبلغاً مؤدياً، وهو كلام الله حروفُه ومعانيه، ليس كلامَ الله الحروفُ دون المعاني، ولا المعاني دون الحروف.

وكلامه صفة من صفاته، والله سبحانه بذاته وصفاته الخالق، وكل ما عداه مخلوق، وذلك عموم لا تخصيص فيه بوجه، إذ ليس إلا الخالق والمخلوق، والله وحده الخالق، وما سواه كله مخلوق(١).

وبناء على هذا، فليس في الوجود غير الخالق والمخلوق، والخالق هو الله بذاته وصفاته، والقرآن صفة من صفاته سبحانه، وما سوى الله ﷻ مهما كانت عظمته ـ مخلوقٌ مربوبٌ، فالنبي ﷺ خير خلقه، وأفضل رسله بلا شك، لكن التوقف في: هل هو أفضل أم القرآن؟، من الخطأ الجسيم؛ لأنه من باب القول: هل الخالق أفضل أم المخلوق؟.

وعلى هذا، فالقرآن أفضل من كل مخلوق، من ملك، أو نبي، أو رسول، أو ولي، أو غير ذلك، والله أعلى وأعلم.



المطلب الخامس

فتاوى علماء المالكية
في بيان بعض ما أحدثه ناس حول القرآن العظيم

ومما لا يخفى على المسلم أن الأصل في العبادة المنع، حتى يرد دليل شرعي صحيح على فعلها، وجوباً أو مندوباً أو مباحاً، وأن ما لم يرد له دليل

(١) انظر: العقيدة الواسطية ص٣٠، دقائق التفسير ٢/١٧٩ ـ ١٩١، مجموع الفتاوى ١٥/ ٢٢٢، شفاء العليل ص٥٤.

شرعي صحيح، ليس من الدين، بل هو من البدع التي تُرد على صاحبها. قال الرسول ﷺ: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**»(١)

وسأذكر لك هنا جملة من الفتاوى في بيان بعض ما أحدث في الدين حول كتاب الله ﷻ، وقد جعلتها في أربع نقاط:

الأولى: جمع تهليل القرآن وقراءته كما تقرأ السورة هل يكره ذلك أم لا؟

(٢٠٣) نقل العلامة البرزلي، والونشريسي، ومحمد عليش، وغيرهم ـ رحمهم الله ـ جواباً لعز الدين عبد السلام رحمه الله مقرين له في ذلك، ونصه:

أما جمع التهليل فإن قصد به القراءة، فإن رتبه على السور فلا بأس به، وإن نكسه كره؛ لأن التنكيس إن وقع في آيات سورة واحدة فهو حرام، وإن وقع في السور في الصلاة كره.

وإن قصد الذكر المجرد عن القراءة فلا بأس بذلك، غير أن مثل هذا لا يفعله إلا العامة، والاقتداء بالسلف أولى من إحداث البدع(٢)

وبين أن ذلك ليس من عمل السلف الصالح، وأنه من الإحداث في الدين، وقد وُجد من بعض الناس خاصة الذين يُدْعَون أنهم من العلماء في بعض البلدان الإسلامية، وهُم إلى المشعوذين الدجالين أقرب ـ مَن يعكس السورة كاملة عند ممارسته دجْلَه(٣)، مدعياً أن لذلك تأثيراً فعالاً، من كتابتها كما أنزلت من لدن عزيز حكيم، ولا شك أن هذا ضلال مبين، نسأل الله العصمة.

---

(١) تقدم تخريجه في ص٣٧٨.

(٢) فتاوى البرزلي ١/٣٩٧، المعيار ١٢/٣٥٦ ـ ٣٥٧، فتح العلي المالك ١/١٢ ـ ١٣، قرة العين ص١٢ ـ ١٣.

(٣) فمثلاً في سورة (يس) يقول: ترجعون وإليه شيء كل ملكوت بيده الذي فسبحان... وهكذا يفعل إلى أول السورة الذي هو عنده آخرها، نسأل الله تعالى العصمة والنجاة من الضلال.

الثانية: قراءة القرآن أو شيء منه، وإهداءه للنبي ﷺ هل تجوز أم لا، وهل فيها أثر؟.

(٢٠٤) **نقل الشيخ أبو عبد الله محمد المغربي[١] في كتابه مواهب الجليل: جواب الشيخ عماد الدين بن العطار[٢] تلميذ النووي ـ رحم الله الجميع ـ بما هذا لفظه:**

أما قراءة القرآن العزيز، فمن أفضل القربات، وأما إهداؤه للنبي ﷺ، فلم ينقل فيه أثر ممن يعتد به، بل ينبغي أن يمنع منه، لما فيه من التهجم عليه، فيما لم يأذن فيه،

(٢٠٥) **قال: وأجاب بمثله صاحبنا الشيخ شمس الدين السخاوي[٣] وقال: هذا مخترع من متأخري القراء، لا أعلم لهم سلفاً فيه.**

(٢٠٦) **قال: وقال الشيخ زين الدين عبد الرحمٰن الكردي[٤]: ... والجواب أن ذلك شيءٌ، لم يُرو عن السلف فعلُه، ونحن بهم نقتدي، وبذلك نهتدي....**

قال: وقال الشيخ نجم الدين القاضي ابن عجلون[٥]: الذي ينبغي ترك ذلك، والاشتغال بما لا ريب فيه؛ كالصلاة عليه ﷺ، وسؤال الوسيلة له، وغير ذلك، من أعمال البر المأثورة في الشرع، فإنها بحمد الله كثيرة، وفيها ما يغني عن الابتداع في الدين[٦]

---

(١) هو: الحطاب.

(٢) هو: أبو الحسن علي بن إبراهيم بن داود بن العطار من أصحاب الشيخ محيي الدين النووي، توفي سنة أربع وعشرين وسبعمائة. طبقات الشافعية الكبرى ١٠/ ١٣٠.

(٣) هو: أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الصمد السخاوي المصري الهمداني شيخ القراء بدمشق، توفي سنة ثلاث وأربعين وستمائة. انظر: طبقات الشافعية الكبرى ٨/ ٢٩٧ ـ ٢٩٨.

(٤) هو: عبد الرحمٰن بن عثمان بن موسى الكردي الشهرزوري الشافعي، والد الشيخ تقي الدين أبي عمرو بن الصلاح، مات سنة ثماني عشرة وست مائة. انظر: السير ٢٢/ ١٤٨.

(٥) هو: محمد بن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن محمد الزرعي، ثم الدمشقي الشافعي المعروف بابن قاضي عجلون، توفي سنة ٨٧٦هـ. شذرات الذهب ٤/ ٣٢٢.

(٦) انظر: مواهب الجليل ٢/ ٥٤٤ ـ ٥٤٥.

(٢٠٧) وفي قرة العين، ما قولكم: في قراءة الفاتحة للنبي ﷺ، هل هي جائزة أم لا؟.

الجواب: . . . إن في المسألة قولين عن الشافعية، وأن أرجحهما عدم الجواز، ولا نص في مذهبنا في المسألة(١)، والذي يقول بعدم الجواز، يحتج بأنه لم يرد جواز ذلك عنه ﷺ، ولا أذن فيه(٢)

قلت: وإذا لم يرد عن الشارع في ذلك شيء؛ ولا عمن يقتدى بهم من الخلفاء الراشدين، ومن تبعهم؛ فالواجب ترك فعله، وقد قررت ذلك، في أول هذا المطلب، والله الهادي إلى سواء السبيل.

الثالثة: قراءة سورة الكهف، بعد عصر الجمعة، على صوت واحد، وما حكمها؟(٣)

(٢٠٨) أجاب عنها أبو إسحاق الشاطبي رَحِمَهُ اللَّهُ قائلاً: والقول في ذلك ـ والله المستعان ـ أن قراءة القرآن بالجملة إما تذكراً لحفظه، أو للتفقه في معانيه، أو للاعتبار في آياته، أو لتعلمه وتحفظ مطلوبه، وجاء في فضل ذلك كثير من القرآن والسُنَّة.

والأجر في قراءته على هذا الوجه معلوم من دين الإسلام، ولا إشكال فيه على الخاص والعام.

وعلى هذا الوجه كان الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ والتابعون لهم يقرؤونه ويُقرئونه.

---

(١) وليعلم أن مما تقرر لدى بعض المالكية، أنه إذا لم يوجد في المذهب نص لمسألة ما، فإنه يرجع إلى المذهب الشافعي وفي هذه المسألة، قد رجح الشافعية عدم جوازها، وقبل ذلك كله، عدم ورود نص فيها، وعلى هذا؛ فطرق الاحتجاج مسدودة، ولم يبق إلا ترك البدعة، والتمسك بالسُنَّة، في هذا وما يشبهه، والله أعلم. انظر: قرة العين ص١٠ ـ ١١.

(٢) انظر: قرة العين ص١٠ ـ ١١.

(٣) ورد في فضل قراءة سورة الكهف يوم الجمعة ـ على صورة غير جماعية ـ أحاديث منها: قوله ﷺ: «**من قرأ سورة الكهف في يوم الجمعة أضاء له من النور ما بين الجمعتين**». رواه الدارمي في سننه ٢/ ٥٤٦ رقم ٣٤٠٧، والحاكم في المستدرك ٢/ ٣٩٩ رقم ٣٣٩٢، وقال: صحيح ولم يخرجاه. وهذا اللفظ للحاكم. وقواه المنذري في: الترغيب والترهيب ١/ ٢٩٧ ـ ٢٩٨، كما أن الألباني صحح إسناده في: الإرواء ٣/ ٩٤ رقم ٦٢٦.

وأما قراءته بالإدارة[١] وفي وقت معلوم على ما نص في السؤال وما أشبهه، فأمر مخترع وفعل مبتدع، لم يجر مثله في زمان رسول الله ﷺ ولا في زمان الصحابة ﷺ حتى نشأ بعد ذلك أقوام خالفوا عمل الأولين، وعملوا في المساجد بالقراءة به على ذلك الوجه الاجتماعي الذي لم يكن قبلهم، فقام عليهم العلماء بالإنكار، وأفتوا بكراهيته، وأن العمل به كذلك مخالفة لمحمد رسول الله ﷺ وأصحابه، وذلك أن قراءة القرآن عبادة إذا قرأه الإنسان على الوجه الذي كان الأولون يقرؤونه، فإذا قرأ على غيره كان قد غيرها عن وجهها، فلم يكن القاري متعبداً الله بما شرع له؛ لأن رسول الله ﷺ قال: «**كل عمل ليس عليه أمرنا فهو رد**»[٢] معناه: مردود على صاحبه غير مقبول منه.

ونقل عن حذيفة ﷺ أنه قال: كل عبادة لم يتعبد بها أصحاب رسول الله ﷺ، فلا تتعبدوها؛ فإن الأول لم يدع للآخر مقالاً، فاتقوا الله يا معشر القراء، وخذوا بطريق من كان قبلكم[٣].

(٢٠٩) وقال الزبير بن بكار[٤]: سمعت مالك بن أنس، أتاه رجل فقال: يا أبا عبد الله، من أين أحرم؟.

فقال: من ذي الحليفة[٥] من حيث أحرم رسول الله ﷺ.

فقال: إني أريد أن أحرم في المسجد؛ يعني: مسجد رسول الله ﷺ.

فقال: لا تفعل.

قال: إني أريد أن أحرم من المسجد من عند القبر.

قال: لا تفعل، فإني أخشى عليك الفتنة.

قال: وأي فتنة في هذا، وإنما هي أميال أزيدها؟.

---

(١) هي: اجتماع جماعة في القراءة. انظر: فيض القدير ١/ ١٩٣.
(٢) تقدم تخريجه في ص٣٧٨، بلفظ: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**».
(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٧/ ١٣٩، مسند البزار ٧/ ٣٥٨، اعتقاد أهل السُّنَّة للالكائي ١/ ٩٠.
(٤) هو: الزبير بن بكار بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير الأسدي المدني، قاضي المدينة مات سنة ست وخمسين ومائتين. انظر: تقريب التهذيب ١/ ٢١٤.
(٥) هو: ميقات أهل المدينة، ويسمى الآن بـ(أبيار علي).

قال: وأي فتنة أعظم من أن ترى أنك سبقت إلى فضيلة قصر عنها رسول الله ﷺ إني سمعت الله يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ [النور: ٦٣][(١)]

فهكذا يقال لمن التزم قراءة الحزب دائماً في تلك القراءة على ذلك الوجه: أفعلها رسول الله ﷺ؟، فلا بد له أن يقول: لم يفعلها، فيقال له: فلا تفعل ما لم يفعله خير الخلق؛ لأنه يخشى عليك الفتنة في الدنيا، والعذاب الأليم في الآخرة؛ لأنك تزعم أنك سبقتَ إلى فضيلة قصَّر عنها رسول الله ﷺ.

قال مؤكِّدا: فهذه القراءة من الأمور المحدثة، وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «**كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة**»[(٢)][(٣)]

الرابعة: ما يسمى بدعاء ختم القرآن هل ورد فيه أثر أم لا؟

لم أقف على شيء ثابت من الأدلة الشرعية فيما يسمى بدعاء ختم القرآن[(٤)]، إلا إذا قلنا إن أهل العلم، يتساهلون في قبول ما ورد في فضائل الأعمال.

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ: وقد روي عن النبي ﷺ، في دعاء الختم، حديثٌ منقطع، بإسناد ضعيف.

وقد تساهل أهل الحديث، في قبول ما ورد من الدعوات، وفضائل الأعمال، متى ما لم تكن من رواته من يعرف بوضع الحديث، أو الكذب في الرواية[(٥)]

ولتقرير بدعيته جاءت الفتوى.

---

(١) ذكر القاضي عياض أن الذي سأل مالكاً، هو ابن عيينة، وأورد نحو هذا الجواب مع بعض التغييرات. انظر: ترتيب المدارك ٢/ ٤٠.

(٢) رواه أبو داود في سننه ٤/ ٢٠٠ رقم ٤٦٠٧، والحاكم في المستدرك ١٧٦/١ رقم ٣٣٢ وقال: وقد استقصيت في تصحيح هذا الحديث بعض الاستقصاء على ما أدى إليه اجتهادي... وقد صح هذا الحديث والحمد لله. المصدر السابق ١/ ١٧٧.

(٣) فتاوى الإمام الشاطبي ص٢٥٤ ـ ٢٥٨، المعيار ١١/ ١١٥.

(٤) انظر: كلام أهل العلم في المدونة الكبرى ١/ ٢٢٣، السير ٤٠٦/٨، ميزان الاعتدال في نقد الرجال ١٠٨/٣، فيض القدير ٦/ ١٧١.

(٥) شعب الإيمان ٢/ ٣٧١ ـ ٣٧٢.

(٢١٠) قال الونشريسي رحمه الله: وسئل الإمام مالك ـ رحمه الله تعالى ـ عن الذي يقرأ القرآن ثم يختمه ويدعو؟.

فأجاب قائلاً: ما سمعت أنه يدعي عند ختم القرآن، وما هو من عمل الناس[(١)]

(٢١١) وبأنه ليس من عمل السلف أجاب الإمام الشاطبي رحمه الله[(٢)].

قال ابن الحاج: وينبغي أن يتجنب ما أحدثوه بعد الختم من الدعاء، برفع الأصوات والزعقات[(٣)]، قال الله تعالى في محكم كتابه العزيز: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةًۚ﴾ [الأعراف: ٥٥].

قال: وقد سئل بعض السلف رضي الله عنه عن الدعاء الذي يدعو به عند ختم القرآن؟.

فقال: أستغفر الله من تلاوتي إياه سبعين مرة.

قال: وسئل غيره عن ذلك.

فقال: أسأل الله، أن لا يَمْقُتُني على تلاوتي، وقد قالت عائشة رضي الله عنها: كم قارئ يقرأ القرآن والقرآن يلعنه، يقول: ألا لعنة الله على الظالمين، وهو ظالم انتهى.

والظالم عام إذ قد يكون ظالماً لنفسه فيدخل إذ ذاك تحت الوعيد[(٤)]

ومما له صلة بهذا؛ ما ابتدعه بعضهم أيضاً؛ من جمع آيات السجدات، يقرأ بها في ليلة ختم القرآن، وصلاة التراويح، ويسبح بالمأمومين في جميعها.

ومنها: سرد جميع ما في القرآن، من آيات الدعاء، بعد قراءة سورة الناس.

فليعلم أن جميع ذلك بدعة، وليس شيء منها من الشريعة، وبالله التوفيق[(٥)]

---

(١) المعيار ١١/ ١١٤، فتاوى الإمام الشاطبي ص٢٦٧، المدخل ٢/ ٢٩٩.
(٢) انظر: فتاوى الإمام الشاطبي ص٢٦٦ ـ ٢٦٧، المعيار ١١/ ١١٤.
(٣) من الزعق وهو الصياح والضجيج. انظر: مختار الصحاح ص١١٥.
(٤) المدخل لابن الحاج ٢/ ٢٩٥.
(٥) الباعث على إنكار البدع ١/ ٨٦ ـ ٨٧.

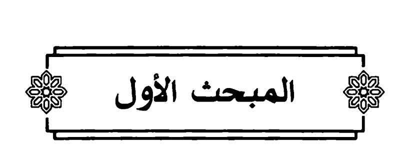
الفصل الثالث

فتاوى علماء المالكية في الإيمان بالملائكة

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: فتاوى علماء المالكية في الملائكة عموماً.

المبحث الثاني: فتاوى علماء المالكية في جبريل عليه السلام.



المبحث الأول

فتاوى علماء المالكية في الملائكة عموماً

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الإيمان بالملائكة.

المطلب الثاني: فتاوى علماء المالكية في التسمي بأسماء الملائكة.

المطلب الثالث: فتاواهم في إسرافيل عليه السلام.

المطلب الرابع: فتاواهم في ملك الموت عليه السلام.

المطلب الأول

تعريف الإيمان بالملائكة

والإيمان بالملائكة: أن تؤمن بمن سمى الله لك منهم في كتابه، وتؤمن بأن لله ملائكة سواهم لا يعرف أسماءهم وعددهم إلا الذي خلقهم[١]، وأنهم عباد الله وخلقه كالإنس والجن مأمورون مكلفون، لا يقدرون إلا على ما يُقدرهم الله تعالى عليه، والموت جائز عليهم، ولكن الله تعالى جعل لهم أمداً بعيداً، فلا يتوفاهم حتى يبلغوه، ولا يوصفون بشيء يؤدي وصفهم به إلى إشراكهم بالله تعالى جده، وأن منهم رسل الله يرسلهم إلى من يشاء من البشر، ومنهم حملة العرش، ومنهم الصافون، ومنهم خزنة الجنة، ومنهم خزنة النار، ومنهم كتبة الأعمال، ومنهم الذين يسوقون السحاب، وقد ورد القرآن بذلك كله أو بأكثره. . .[٢]

---

(١) مجموع الفتاوى ٧/ ٣١٢، وانظر: فتح الباري ١/ ١١٧، شرح السيوطي ٨/ ٩٧، تحفة الأحوذي٧/ ٢٨٩.

(٢) انظر: شعب الإيمان ١/ ١٦٣.

المطلب الثاني

فتاوى علماء المالكية في التسمي بأسماء الملائكة.

ذهب بعض أهل العلم إلى كراهة التسمي بأسماء الملائكة؛ منهم الإمام مالك، وأبو عمرو الحارث بن مسكين، والقاضي عياض ـ رحمهم الله ـ، وروي ذلك عن الخليفة الراشد عمر بن الخطاب، وعبد الله بن عباس، وأبي حميد المنذر بن سعد الساعدي، رضي الله عنهم[١].

ورأى آخرون أن ذلك سائغ ولا حرج فيه، منهم حماد بن أبي سليمان[٢]، ومحمد الشربيني[٣].

قال معمر رحمه الله: قلت لحماد بن أبي سليمان: كيف تقول في رجل يسمى بجبريل وميكائيل؟.

فقال: لا بأس به[٤].

وقال محمد الشربيني: ولا تكره التسمية بأسماء الملائكة، والأنبياء، ويس، وطه، خلافاً لمالك رحمه الله تعالى[٥].

ومذهب الإمام مالك رحمه الله القول بالكراهة كما تقدم، وعلى ذلك جاءت الفتوى.

---

(١) انظر: تفسير البغوي ٣/ ١٧٨، تفسير أبي السعود ٥/ ٢٤٠، المنتقى للباجي ٧/ ٢٩٦، إكمال المعلم لعياض ٧/ ١٠، شرح النووي على صحيح مسلم ١٤/ ١١٧، شرح سنن ابن ماجه ١/ ٢٦٥، فتح الباري ٦/ ٣٨٣، الفوكه الدواني للنفراوي ١/ ٣٩٤، فيض القدير ٤/ ١١٣.

(٢) هو: أبو إسماعيل، حماد بن أبي سليمان، الأشعري مولاهم، الكوفي، فقيه، صدوق له أوهام، رمي بالإرجاء، مات سنة مائة وعشرين أو قبلها. انظر: تقريب التهذيب ١/ ١٧٨.

(٣) هو: محمد بن أحمد الخطيب شمس الدين الشربيني المتوفى سنة ٩٧٧هـ. كشف الظنون ٢/ ١٨٧٥.

(٤) الجامع لمعمر بن راشد ١١/ ٤٠.

(٥) مغني المحتاج لمحمد الخطيب الشربيني الشافعي ٤/ ٢٩٥، الإقناع للشربيني ٢/ ٥٩٤، وانظر: دليل الطالب لمرعي الحنبلي ص١٠٠.

(٢١٢) قال الونشريسي رَحِمَهُ اللهُ: وسئل بعضهم عن أي الأسماء أفضل، وهل يجوز التسمية بمُحَمَّد أو مَحمَّد أو مُحمُد، وعن التسمي بجبريل؟

قال: فأجاب: قال عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**خير الأسماء عبد الله وعبد الرحمٰن...**»(١)

قال مالك: وما علمت بأساً أن يسمى بمُحمَّد انتهى.

وأما التسمية بمَحمَّد (بفتح الميمين) ومُحمُّد (بضم الميمين)، فلعله من باب التغيير صوناً لاسم النبي ﷺ أن يسمى به غيره.

وأما بالنسبة للتسمي بجبريل، قال مالك: ولا ينبغي أن يسمى الرجل بياسين ولا بمهدي ولا بجبريل...(٢)

ولقد وقفت على حديث مرفوع إلى النبي ﷺ وهو أن رجلاً قال: يا رسول الله، وُلِدَ لي مولود فما أخير الأسماء؟.

قال: «**إن خير أسمائكم الحارث وهمام، ونعم الاسم؛ عبد الله، وعبد الرحمٰن، وسَمُّوا بأسماء الأنبياء، ولا تسَمَّوا بأسماء الملائكة**».

قال: وباسمك؟.

قال: «**وباسمي، ولا تكنوا بكنيتي**»(٣)

وهذه المسألة مشكلة؛ لأن ما ورد في النهي عن ذلك فيه نظر، كما قاله الإمام البخاري ـ رحمة الله عليه ـ، ولكن يمكن القول بأن النهي عنه، هو المروي عن الصحابة كما سبق، وخاصة عن ثاني الخلفاء الراشدين عمر الفاروق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وقد أُمِرْنا باتباع سُنَّة الخلفاء الراشدين.

وبناء على ذلك نقول: إن الشارع الحكيم، قد دلنا إلى أحب الأسماء، وأخيرها، وأفضلها في غير ما حديث، ولم يكن من ذلك أسماء الملائكة، ولِمَ

---

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده ٤/١٧٨ رقم ١٦٩٤٦، وقال الهيثمي: رواه أحمد بأسانيد، رجالها رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٨/٤٩.

(٢) انظر: المعيار ١١/١٣٨ ـ ١٣٩.

(٣) رواه البخاري في التاريخ الكبير ٥/٣٥ وقال: في إسناده نظر. والبيهقي في شعب الإيمان ٦/٣٩٤ رقم ٨٦٣٦.

نعدل عما دلنا إليه الشرع، إلى ما سكت عنه؟، وكيف وقد نهى عنه الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

فالمنبغي - والله أعلم - تجنب التسمي بأسماء الملائكة، اتقاء للشبهات، واستبراءً للدين، «**فمن اتقى الشبهات، استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام**»[1].

والله أعلم بالصواب.

المطلب الثالث

فتاوى علماء المالكية في إسرافيل

(٢١٣) سئل الشيخ المسناوي رحمه الله بما نصه:

إنه قد ورد من طرق صحاح عن الشعبي أن إسرافيل كان يتراءى للنبي ﷺ، وقرن بنبوته ثلاث سنين، فكان يعلمه الكلمة والشيء، ولم ينزل عليه القرآن على لسانه، وقد ثبت في الصحيح أنه نُبِّئَ على رأس أربعين، ونزل عليه جبريل بسورة اقرأ، ثم فتر الوحي زماناً مختلَفاً في مدته، أعلاها ثلاث سنين، ثم نزل عليه جبريل بعد ذلك بسورة المدثر، فحمي الوحي وتتابع، فهل يا سيدي نزول إسرافيل عليه في تلك المدة كان قبل الأربعين أو بعد الأربعين في أمد الفترة أو بعدها؟.

فأجاب: الحمد لله... إن نزول إسرافيل - على نبينا وعليه وعلى سائر الملائكة والأنبياء الصلاة والسلام - إنما كان بعد الأربعين في زمن الفترة التي بين نزول جبريل عليه السلام عليه بـ ﴿ٱقۡرَأۡ﴾ ونزوله بـ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ ١﴾، بمقتضى دلالة الروايات المتظافرة على ذلك، وعليه يحمل ما نقل عن الشعبي مرسلاً بتقدير ثبوته، فإن لفظه عن طريق داود بن أبي هند[2] عن الشعبي: أنزلت عليه النبوة وهو ابن أربعين سنة، فقُرِن بنبوته إسرافيل ثلاث سنين، فكان يعلمه الكلمة

(١) رواه البخاري في صحيحه ١/ ٢٨ رقم ٥٢، ومسلم في صحيحه ٣/ ١٢١٩ رقم ١٥٩٩.

(٢) هو: أبو بكر، وقيل: أبو محمد، دينار القشيري البصري، رأى أنساً رضي الله عنه وروى عن الحسن البصري، وكان يفتي في زمانه، مات سنة أربعين ومائة. طبقات الحفاظ ١/ ٦٩ - ٧٠.

والشيء، ولم ينزل عليه القرآن على لسانه، فلما مضت ثلاث سنين قُرن بنبوته جبريل، فنزل عليه القرآن على لسانه عشرين سنة(١).

ولا شك أن هذا الكلام، يدل على أن مقارنة إسرافيل له ﷺ، كانت بعد الأربعين، وقبل تتابع الوحي، وهو زمن الفترة، غير أن فيه إجمالاً فيمن نزل بالنبوة أولاً، فيحمل على الروايات المفسَّر فيها ذلك بأنه جبريل، بمقتضى حمل المجمل على المبين، ورد المطلق إلى المقيد(٢).

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هذا كله قول الشعبي(٣).

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وأنكر الواقدي هذه الرواية المرسلة، وقال: لم يقرن به من الملائكة إلا جبريل انتهى.

قال: ولا يخفى ما فيه، فإن المثبت مقدم على النافي، إلا إنْ صحب النافي دليل نفيه فيقدم، والله أعلم(٤).

المطلب الرابع

فتاواهم في ملك الموت

مما سبق بيانه عند التعريف بالملائكة؛ أن منهم من وُكل لقبض الأرواح، وهو ملك الموت، وقد خصصت هذا المطلب لما ورد فيه من الفتاوى.

وقبل الشروع في ذلك أود أن أبين أموراً هي:

الأمر الأول: هل ثبت شيء في أن اسم ملك الموت عزرائيل؟.

ذكر بعض أهل العلم أن اسمه عزرائيل، وقال بعضهم: اسمه عبد الجبار. مستندين في ذلك على بعض الآثار الواردة فيه(٥).

---

(١) مسند الربيع ص٤٤ رقم ٦٣، الطبقات الكبرى لابن سعد ١/ ١٩١، تاريخ الطبري ١/ ٥٧٤، التمهيد لابن عبد البر ٣/ ١٤، الاستيعاب له ١/ ٣٦، فتح الباري ١/ ٢٧.

(٢) النوازل الكبرى ٣/ ١٨٧ ـ ١٨٨.

(٣) التمهيد لابن عبد البر ٣/ ١٤، الاستيعاب له ١/ ٣٦.

(٤) فتح الباري ١/ ٢٧.

(٥) انظر: العظمة لأبي الشيخ ٣/ ٨٤٧ ـ ٨٤٩، رقم ٩٠٠، ٩٠٩ بإسناده إلى وهب بن منبه، =

وممن أطلق عليه اسم عزرائيل، القاضي عياض[١]، والإمام القرطبي[٢]، وشيخ الإسلام ابن تيمية[٣]، والشيخ حكمي[٤]، والشيخ النفراوي[٥]، والشيخ صالح عبد السميع الآبي الأزهري[٦]، رحمهم الله جميعاً.

واكتفى بعضهم بتسميته ملك الموت لأنه صح وثبت[٧].

والملاحظ أن جميع من وقفت على فتواه في هذا الموضوع؛ سموه بملك الموت فقط، كما سيأتي.

والذي أرى ـ والعلم عند الله ـ الاكتفاء بما ورد وصح عن الشارع.

الأمر الثاني: هل يموت ملك الموت؟.

أجاب على هذا شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقال: إن جميع الخلق يموتون حتى الملائكة وحتى عزرائيل ملك الموت[٨].

ذلك لعموم الأدلة الواردة في أن كل شيء فان، ولا يبقى إلا الله وحده عَزَّ وَجَلَّ.

الأمر الثالث: من يقبض روحَ ملك الموت؟

قيل: إنه يَقبض روحَ نفسه.

وقيل: إنما يقبضها الله تعالى[٩].

ونقل عن بعض الصوفية أن الذي يذبحه؛ يحيى بن زكريا.

وقيل: يقبضه جبريل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ.

فتعقبه الحافظ قائلاً: هو ـ أي: القول بأنه جبريل ـ في تفسير إسماعيل بن

= الديباج ٥/٣٥٨، تحفة الأحوذي ٨/ ٣٦٤، فيض القدير ٣/ ٢٢، معارج القبول ٢/ ٦٦٠.

(١) انظر: الشفا ٢/ ٢٤٩.
(٢) انظر: تفسير القرطبي ١٩/ ١٩٤.
(٣) انظر: مجموع الفتاوى ٤/ ٢٥٩.
(٤) انظر: معارج القبول ٢/ ٦٦٠.
(٥) الفواكه الدواني ١/ ١٠٠.
(٦) الثمر الداني شرح رسالة القيرواني ١/ ٢٢.
(٧) انظر: صحيح البخاري ١/ ٤٤٩ رقم ١٢٧٤، صحيح مسلم ٤/ ١٨٤٢ رقم ٢٣٧٢، الرسالة الوافية ص١٤.
(٨) مجموع الفتاوى ٤/ ٢٥٩.
(٩) الفواكه الدواني ١/ ١٠١.

أبي زياد الشامي أحد الضعفاء، في آخر حديث الصُّور الطويل، فقال فيه: فيحيي الله تعالى ملك الموت وجبريل وميكائيل وإسرافيل، ويجعل الموت في صورة كبش أملح، فيذبح جبريل الكبش وهو الموت(١).

وفي الحقيقة؛ لم أقف على شيء يعتمد عليه؛ في تعيين من يقبض روح ملك الموت؛ فتارة تقول الروايات: «يُذبَح ملك الموت» وتارة أخرى تقول: «يُؤمَر بذبح ملك الموت»، فلم يرد فيها تعيين.

وعلى هذا؛ فالتوقف في ما لم يرد فيه نص صحيح؛ هو الأسلم، والله أعلم.

وبعد هذا التوضيح المتعلق بهذا المطلب، إليكم ما ورد فيه من فتاوى علماء المالكية، وهي:

كيف يقبض ملك الموت الأرواح في وقت واحد، مع بعد المسافات؟

[٢١٤] سَئَل الشيخَ إبراهيمَ بن يزيد بن قلزوم(٢) بعضُ ولاة المدينة، عن ملك الموت كيف يقبض روحاً في الهند، وروحاً في أقصى المغرب، وآخر بالعراق في وقت واحد؟.

فقال له إبراهيم: لما صعب عليك عرض هؤلاء الحرس والأعوان بين يديك، حسبت أمر الخالق عليه وقدرته. وسأمثل لك مثلاً: الشمس تطلع على كل بلد في حين واحد، فلو أمرت بقبض الأرواح في جميعها لكانت تقدر؟(٣)

قال ـ (أي بعض الولاة) ـ: نعم.

قال: فكذلك ملك الموت أعطي على القدرة مثل ذلك(٤)

---

(١) انظر: فتح الباري ١١/ ٤٢٠.

(٢) هو: إبراهيم بن يزيد بن قلزوم بن إبراهيم توفي سنة ٢٦٨هـ، وصف بالصلاح وقلة العلم، وتعقبه عياض فقال: صاحب هذا الكلام؛ لا يقال فيه قليل العلم.... انظر: ترتيب المدارك ٤/ ٤٢٥، تاريخ علماء الأندلس ١/ ٣٤.

(٣) هذا مثال تقريبي، وهو من باب تقريب المعنى البعيد، لتفهيم المخاطب، وإلا، فالحق أن الشمس لا تطلع على كل بلد في حين واحد.

(٤) ترتيب المدارك للقاضي عياض ٤/ ٤٢٥، المدرسة المالكية الأندلسية إلى نهاية القرن الثالث الهجري ص١١٣.

(٢١٥) وسئل الشيخ أحمد بن غنيم النفراوي المالكي[(١)] رَحِمَهُ اللَّهُ عن ذلك أيضاً.

فأجاب رَحِمَهُ اللَّهُ بمثل ما تقدم[(٢)]

ولكن هذا كله بإذن الله، وإلا فلا يملك هذا الملك شيئاً.

وفي الخبر «**والله لو أراد قبض روح بعوضة، ما قدرت على ذلك، حتى يكون الله أذن بقبضها**»[(٣)].

من يقبض أرواح غير البشر؟

(٢١٦) ومن أجوبة أبي عمرو الداني في رسالته: ومن قولهم (أي: أهل السُّنَّة والجماعة):

إن ملك الموت يقبض الأرواح كلها بإذن الله. قال عز من قائل: ﴿قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ ٱلَّذِى وُكِّلَ بِكُمْ﴾ [السجدة: ١١] فإذا قبض روح مؤمن دفعها إلى ملائكة الرحمة؛ وإذا قبض روح كافر دفعها إلى ملائكة العذاب، وهو قوله تعالى: ﴿تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ ﴿٦١﴾﴾ [الأنعام: ٦١]؛ يعني: يقبضونها من ملك الموت، ثم يصعدون بها إلى الله عَزَّوَجَلَّ وهو قوله تعالى: ﴿ثُمَّ رُدُّوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ مَوْلَىٰهُمُ ٱلْحَقِّ﴾ [الأنعام: ٦٢][(٤)]

(٢١٧) ونقل الوزاني في نوازله عن أبي زرعة العراقي ـ رحمهما الله ـ[(٥)] أنه سئل عن أرواح غير البشر من الملك والجان، هل يقبضها عزرائيل أو

---

(١) هو: أبو العباس أحمد بن غنيم بن سالم النفراوي الفقيه، انتهت إليه الرئاسة في المذهب، توفي سنة ١١٢٥هـ. انظر: عجائب الآثار لعبد الرحمٰن ١/١٢٧، شجرة النور الزكية ص٣١٨.

(٢) الفواكه الدواني للنفراوي ١/١٠٠.

(٣) رواه الطبراني في المعجم الكبير ٤/٢٢٠ رقم ٤١٨٨، وأبو بكر الشيباني في الآحاد والمثاني ٤/٢٥٢ رقم ٢٢٥٤، والأصبهاني في العظمة ٣/٩٣٩ رقم ٤٧٣، مجمع الزوائد ٢/٣٢٦، قال الهيثمي: وفيه عمر بن شمر الجعفي، والحارث بن الخزرج، ولم أجد من ترجمهما، وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٢/٣٢٦.

(٤) الرسالة الوافية ص١٤٥.

(٥) هو: أبو زرعة، أحمد بن عبد الرحيم الحافظ ولي الدين العراقي الشافعي المتوفي بالقاهرة سنة ٨٢٦هـ. كشف الظنون ١/١٢.

غيره؟، وهل فيها اختلاف أم لا؟، وما القول في سائر الأرواح من الدواب والوحوش والطيور؟.

فأجاب: لا أعلم في ذلك شيئاً صريحاً، لكن ظاهر الحال أن الذي يتولى ذلك ملك الموت المعروف وأعوانه، وأنا لا أعلم للموت سوى ملك واحد وأعوانه، فمن ادَّعى للموت ملكاً سواه في الملائكة والجن والبهائم فعليه بيانه. . . .

قال: قال أبو الحسن[1] في «شرح الرسالة»: فإن قلت: جاء في القرآن إسناد التوفي إلى الله، وإلى الملائكة، قال الله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ [الزمر: ٤٢] وقال تعالى: ﴿قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ﴾ [السجدة: ١١] وقال تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾ [الأنعام: ٦١].

(٢١٨) **فالجواب: أن إضافة التوفي إلى الله تعالى لأنه الفاعل حقيقة، وإلى ملك الموت لأنه المباشر للقبض، وللملائكة لأنهم أعوانه...[2].**

قال: قال ابن رشد: وملك الموت يقبض روح كل حيوان آدمياً كان أو غيره، وخصه المبتدعة ببني آدم[3] انتهى.

وعلى هذا يمكن القول، بأن ملك الموت هو الموكَّل لقبض الأرواح، سواء من الأنس، أو من الجن، وكل ذي روح، وتوضيح ذلك في الأمور الآتية:

- إنه لم يرد في ذلك تخصيص لغيره.
- إن القول بأنه لا يقبض إلا أرواح البشر؛ تحكم بدون دليل ولا برهان.
- إن الموت اسم عام مستغرق للجنس؛ فلا يصح أن يخصص في بعض أنواع الحيوان دون بعض[4].
- وكفى لرد هذا القول؛ أنه لم يقله إلا أهل البدع[5] والله أعلم.

---

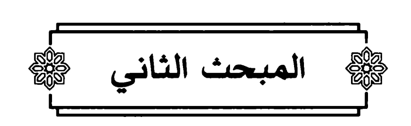
(١) هو: أبو الحسن، علي بن عبد الله، الشاذلي، الضرير، الصوفي، توفي سنة ٦٥٦هـ. انظر: شذرات الذهب ٣/ ٢٧٨، معجم المؤلفين ٢/ ٤٦٧ ـ ٤٦٨.

(٢) انظر: حاشية العدوي ١/ ١٤٢.

(٣) المقدمات الممهدات لابن رشد ١/ ٢٢٧ ـ ٢٢٨، النوازل الكبرى ٢/ ٦٧، وانظر: الفواكه الدواني ١/ ١٠١.

(٤) انظر: المقدمات الممهدات ٢/ ٦٤٧.

(٥) انظر: المصدر نفسه.



المبحث الثاني

فتاوى علماء المالكية في جبريل عليه السلام

وفيه تمهيد ومطلبان:

تمهيد

المطلب الأول: فتاواهم في كيفية تلقي الملك الوحي من الله تعالى.

المطلب الثاني: فتاواهم في تمثل جبريل عليه السلام للنبي ﷺ في صورة دحية.

تمهيد

من أجل ما خص به جبريل عليه السلام من الفضل والمنزلة عقدت هذا المبحث، وكيف وهو أمين وحي الله على رسوله ﷺ!! قال ﷻ: ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴿١٩٥﴾﴾ [الشعراء: ١٩٢ ـ ١٩٥] ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٩٧﴾﴾ [البقرة: ٩٧].

ومما يبين فضله قول الله تعالى فيما رواه النبي ﷺ عن ربه: «**إن الله تعالى إذا أحب عبداً نادي يا جبريل: إني أحب فلاناً فأحبه فيحبه جبريل. ثم ينادي جبريل في السماء: إن الله يحب فلاناً فأحبوه فيحبه أهل السماء. ثم يوضع له القبول في الأرض**»(١)

ومنها قوله ﷺ لحسان رضي الله عنه: «**أهجهم أو هاجهم وجبريل معك**»(٢)

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٥/٢٢٤٦ رقم ٥٦٩٣، ومسلم في صحيحه ٤/ ٢٠٣٠ رقم ٢٦٣٧.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ٣/١١٧٦ رقم ٣٠٤١، ومسلم في صحيحه ٤/ ١٩٣٣ رقم ٢٤٨٦.

كما أن حادث الإسراء والمعراج، من أقوى الأدلة على شرفه ومكانته عند ربه ﷻ[١].

وأما الفتاوى التي وقفت عليها من هذا القبيل؛ فهي في المطلبين الآتيين:

المطلب الأول

فتاواهم في كيفية تلقي الملك الوحي من الله تعالى

(٢١٩) سئل ابن رشد رحمه الله عن رجلين تكلما في شيء من أمر الوحي.

فقال أحدهما: إذا أراد الله تعالى أمراً ألقاه في نفس الملك، قال: وهكذا تلقى جبريل عليه السلام القرآن وغيره مما نزل به على محمد ﷺ، فقال له الآخر: فكيف تصنع وأنت تسمع ـ وليس يسمع الملَك، من الله تعالى كلاماً، ولا لفظاً، ولا حروفاً ـ اللهَ تعالى يقول: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا ١٦٤﴾ [النساء: ١٦٤]؟.

فأجاب رحمه الله: كلام الله تعالى ـ وإن كان ليس من جنس كلام المخلوقين ـ فإنه يَسمعه منه ﷻ من أكرمه من ملائكته، ورسله، بأن كلمه دون واسطة، قال الله ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحۡيًا أَوۡ مِن وَرَآيِٕ حِجَابٍ أَوۡ يُرۡسِلَ رَسُولٗا﴾ [الشورى: ٥١]. . . وقال الله ﷻ: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا ١٦٤﴾.

فمن أنكر هذا وجب أن يستتاب، فإن تاب وإلا قتل. . .[٢]

المطلب الثاني

فتاواهم في تمثل جبريل عليه السلام للنبي ﷺ في صورة دحية

(٢٢٠) وكتب إليه عبد الحق يسأله[٣] عن معنى تمثل جبريل عليه السلام للنبي ﷺ في صورة دحية، ورآه مرة أو مرتين، على خلقته، في صورة هائلة، فتلك الأجزاء هل تفنى ثم تعاد؟، أم تصير بعض الأجزاء على صفة رجل، وتبقى الأجزاء الأخرى، فيرجع إليها الملك بعد ذلك، أم كونه

---

(١) انظر: حديث الإسراء والمعراج في صحيح البخاري ٣/١٤٠٩ رقم ٣٦٧٤.

(٢) فتاوى ابن رشد ١/٥٣٣ ـ ٥٣٤، المعيار ٢/٣٦٨ ـ ٣٦٩ بتغيير في السؤال.

(٣) أي: أبو محمد عبد الحق بن محمد بن هارون الصقلي، والمكتوب إليه هو: عبد العلي بن عبد الله الجويني النيسابوري. انظر: المعيار ١١/٢٤٧ ـ ٢٤٨.

رجلاً، إنما تخيل فيما يرى النبيُّ، والملك على صورته؟ والسلام.

قال رَحِمَهُ اللهُ: لا وجه لتثبيت التخييل في حق الرسول، لا سيما في أوقات تبليغ الوحي إليه، وتقبله إياه، بالأصول يطول تتبعها. . . .

قال: والسديد عندي في ذلك ـ والعلم عند الله ـ أن يزيل عن شخص جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ، ما هو به أعلم من أجزائه، وهذا ما تشهد له الأخبار.

إذ قد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «**إن منكبي إسرافيل يملآن الخافقين وإنه ليتضاءل من خشية الله حتى يعود كالوضع**»[١].

قال: وفي بعض «الأخبار المسندة»: إن جبريل كان عند النبي ﷺ فأمات وانداب[٢] حتى عاد إلى حجم عدسة[٣]، فلما راجعه عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: إنه فُتح بابٌ من أبواب السماء لم تفتح قط، وإنه لحادثٌ أمرٌ في قصة طويلة[٤][٥]

---

(١) لم أقف عليه.

(٢) دَابَ ـ مهمل العين ـ في العمل إذا جد وتعب، إلا أن العرب حولت معناه إلى العادة والشأن. انظر: النهاية في غريب الحديث ٢/ ٩٥.

(٣) العدس من الحبوب: واحدته عدسة، وهي بثرة قاتلة تخرج كالطاعون، وقلما يسلم منها. اللسان ٦/ ١٣٢.

(٤) لم أقف عليه.

(٥) انظر: المعيار ١١/ ٢٤٧ ـ ٢٤٨.

الباب الثالث

فتاوى علماء المالكية في المعاد

وفيه فصلان:

الفصل الأول: فتاوى علماء المالكية في أشراط الساعة، ومسائل البرزخ.

الفصل الثاني: فتاوى علماء المالكية في أمور الآخرة.

الفصل الأول

فتاوى علماء المالكية في أشراط الساعة، ومسائل البرزخ

وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: فتاوى علماء المالكية في أشراط الساعة

المبحث الثاني: معنى الحياة البرزخية وذكر أدلتها.

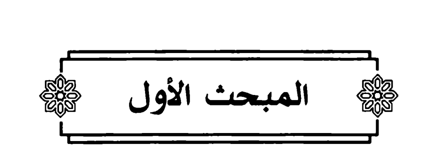
المبحث الثالث: فتاوى علماء المالكية المتعلقة بالجنازة.

المبحث الرابع: فتاوى علماء المالكية في عذاب القبر ونعيمه.

المبحث الخامس: فتاوى علماء المالكية المتعلقة بالقبور وكيفية زيارتها.

المبحث السادس: فتاوى علماء المالكية في هل الميت ينتفع بسعي الحي؟

المبحث السابع: فتاوى علماء المالكية في بيان مستقر أرواح الموتى.



المبحث الأول

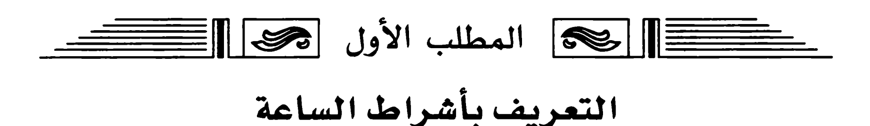
فتاوى علماء المالكية في أشراط الساعة

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بأشراط الساعة.

المطلب الثاني: فتاواهم في ذكر بعض أشراط الساعة.

المطلب الثالث: فتاواهم فيما روي من وصية النبي ﷺ لأمته في الفتن.



المطلب الأول

التعريف بأشراط الساعة

أ ـ معنى الشرط في اللغة:

الشَرَط (بالتحريك): العلامة، جمعه: أشراط، وأشراط الشيء: أوائله، ومنه شُرَط السلطان؛ أي: نخبة من أصحابه المميزين عن غيرهم بعلامات، وأشراط الساعة علاماتها التي يعقبها قيام الساعة(١)

ب ـ معنى الساعة في اللغة:

الساعة: جزء من أجزاء الزمن، أو جزء من أربعة وعشرين جزء من اليوم والليلة، أو آلة يعرف بها الوقت، وجمعها ساعٌ، وسواعٍ وساعات(٢)

(١) انظر: تفسير الطبري ١١/٣١٦ ـ ٣١٧، النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ٢/ ٤٦٠، تفسير القرطبي ١٦/ ٢٤٠، اللسان ٧/ ٣٢٩ ـ ٣٣٠، تاج العروس ١٠/ ٣٠٦ ـ ٣٠٧، فتح الباري ١٣/ ٨٣.

(٢) انظر: التوقيف على مهمات التعاريف ص٣٩٤، مختار الصحاح ص١٣٥، اللسان ٨/ ١٦٩، الفتح ١١/ ٣٥٦، المعجم الوسيط ١/ ٤٦٣.

ج ـ معنى الساعة في الشرع:

فالساعة في الاصطلاح الشرعي: الوقت الذي تقوم فيه القيامة، وسميت القيامة بالساعة؛ إما لقربها، أو لسرعة الحساب فيها، أو لأنها تأتي بغتة في ساعة، فيصعق جميع الخلق بصيحة واحدة[(١)].

أَوْضح الراغب رَحِمَهُ اللَّهُ[(٢)] أن الساعة تطلق على ثلاثة أشياء:

الأول: تطلق ويراد بها الساعة الكبرى؛ وهي بعث الناس للمحاسبة.

ومنه قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمْۚ إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَىْءٌ عَظِيمٌ ۝١ يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّآ أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ ٱللَّهِ شَدِيدٌ ۝٢﴾ [الحج: ١، ٢].

الثاني: تطلق ويراد بها الساعة الوسطى؛ وهي موت أهل القرن الواحد.

وعليه يحمل ما روي عن النبي ﷺ في ذلك، روى الشيخان من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها قالت: كان رجال من الأعراب جفاة، يأتون النبي ﷺ؛ فيسألونه متى الساعة، فكان ينظر إلى أصغرهم، فيقول: «**إن يعش هذا لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعتكم**» قال هشام: يعني: موتهم[(٣)]. وغير ذلك مما في معناه.

الثالث: تطلق ويراد بها الساعة الصغرى؛ وهي موت الإنسان؛ فساعة كل إنسان موته.

ومن ذلك ما روي عن بعض السلف: قيامة كل نفس موتها[(٤)(٥)].

د ـ معنى أشراط الساعة في الشرع:

ويعني أشراط الساعة في الاصطلاح الشرعي؛ تلك العلامات والآيات التي

---

(١) انظر: النهاية لابن الأثير ٢/ ٤٢٢.

(٢) هو: أبو القاسم، الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني، له تواليف منها؛ مفردات ألفاظ القرآن، توفي سنة ٥٠٢هـ. انظر: معجم المؤلفين ١/ ٦٤٢.

(٣) صحيح البخاري ٥/ ٢٣٨٧ رقم ٦١٤٦ واللفظ له، صحيح مسلم ٤/ ٢٢٦٩ رقم ٢٩٥٣.

(٤) تفسير الطبري ٢٩/ ١٧٤، الفردوس بمأثور الخطاب ١/ ٢٨٥.

(٥) انظر: مفردات ألفاظ القرآن ١/ ٣٢٧ ـ ٣٢٨ ١٩٩٧، الإذاعة لما كان وما يكون بين يدي الساعة للقنوجي ص١٨٦ ـ ١٨٧.

تسبق القيامة، وتدل على قربها[١]

هـ ـ أقسام أشراط الساعة:

من أهل العلم من قسم هذه الأشراط إلى قسمين:

القسم الأول: أشراط صغرى: فهي التي تتقدم الساعة بأزمان، وتكون من نوع المعتاد كقبض العلم، وظهور الجهل....

القسم الثاني: أشراط كبرى؛ وهي الأمور العظام التي تظهر قرب قيام الساعة، وتكون غير معتادة الوقوع، كظهور الدجال، ونزول عيسى عليه السلام...[٢]

وقسمها بعض العلماء إلى ثلاثة أقسام، ذلك من حيث النظر إلى ظهورها وعدمها، وهي:

ـ قسم ظهر وانقضى.

ـ قسم ظهر ولا زال يتتابع ويكثر.

ـ قسم لم يظهر إلى الآن.

فأما القسمان الأولان؛ فهما من أشراط الساعة الصغرى، وأما القسم الثالث؛ فيشترك فيه الأشراط الكبرى، وبعض الأشراط الصغرى[٣]

ويمكن أن تقسم أيضاً إلى تقسيمين آخرين هما:

ـ أشراط الساعة العلوية. مثل: انشقاق القمر، وطلوع الشمس من مغربها....

ـ أشراط الساعة الأرضية. مثل: التطاول في البنيان، وظهور الدجال....

و ـ هناك حقائق ينبغي ذكرها هنا بإيجاز، هي:

ـ أنه لا شك في أن أشراط الساعة الصغرى، تسبق أشراط الساعة الكبرى، من حيث الجملة.

وأما من حيث التفصيل؛ فقد اختلف العلماء في تعيين أول العلامات، ذلك

---

(١) انظر: النهاية لابن الأثير ٢/ ٤٦٠. (٢) انظر: التذكرة للقرطبي ص٦٢٤.

(٣) انظر: الفتح ١٣/ ٨٣ ـ ٨٤، الإشاعة لأشراط الساعة للبرزنجي ص٣، لوامع الأنوار البهية للسفاريني ٢/ ٦٦، أشراط الساعة ليوسف الوابل ص٧٨.

بسبب ورود أحاديث تثبت الأولية لأكثر من علامة[١]

وجمع بين هذه الأحاديث أهل التحقيق، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: فالذي يترجح من مجموع الأخبار؛ أن خروج الدجال، أول الآيات العظام المؤذنة بتغير الأحوال العامة، في معظم الأرض، وينتهي ذلك بموت عيسى بن مريم عليه السلام.

وأن طلوع الشمس من المغرب؛ هو أول الآيات العظام المؤذنة بتغير أحوال العالم العلوي، وينتهي ذلك بقيام الساعة.

ولعل خروج الدابة يقع في ذلك اليوم الذي تطلع فيه الشمس من المغرب. . . .

وأول الآيات المؤذنة بقيام الساعة؛ النار التي تحشر الناس[٢]

ـ أن الأشراط الصغرى منها ما ظهر وانتهى، ومنها ما ظهرت مبادؤه ولم يستحكم، ومنها ما لم يظهر بالكلية.

ـ أن الأشراط الصغرى، غالبها معتادة الوقوع عند الناس، فلا غرابة في ظهورها.

ـ أنه لم يأت حديث يحصرها، ويبين وقت ظهورها جميعاً.

ـ كل أشراط الساعة من دلائل نبوة محمد بن عبد الله ﷺ.

ـ ورد في الحديث حصر الأشراط الكبرى في عدد معين؛ وهو عشر علامات[٣]

ـ أن من هذه الأشراط ما هي علوية، ومنها ما هي أرضية.

ـ أن أول أشراط الساعة الكبرى؛ الدجال، وآخرها؛ نار من قعر عدن تسوق الناس إلى المحشر[٤]

---

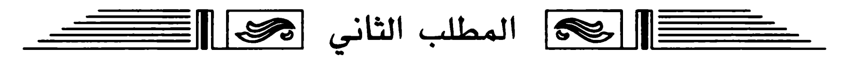
(١) انظر: شرح العقيدة الطحاوية ص٥٠٠ ـ ٥٠٣، كتاب الإيمان من إكمال المعلم للقاضي عياض ١/ ٦١٥ ـ ٦١٦.

(٢) فتح الباري ١١/ ٣٥٣.

(٣) انظر: صحيح مسلم ٤/ ٢٢٢٥ رقم ٢٩٠١.

(٤) انظر: أشراط الساعة في مسند الإمام أحمد وزوائد الصحيحين لخالد الغامدي ١/ ٣٧ ـ ٣٨.

ـ أن غالب أشراط الساعة الكبرى غير معتادة، وفي ظهورها غرابة واضحة.



المطلب الثاني

فتاوى علماء المالكية
في ذكر بعض أشراط الساعة

معلوم أن أشراط الساعة من حيث الجملة؛ كثيرة جداً، وأما من حيث التفصيل؛ فإن صغراها غير محصورة في عدد معين، بيد ما كانت كبراها محصورة في عشرة أشراط.

ولقد روى الإمام مسلم وغيره ـ رحمهم الله ـ أن النبي ﷺ قال: «... **إنها لن تقوم الساعة حتى يكون قبلها عشر آيات: فذكر الدخان، والدجال، والدابة، وطلوع الشمس من مغربها، ونزول عيسى بن مريم عليه السلام، ويأجوج ومأجوج، وثلاثة خسوف: خسف بالمشرق، وخسف بالمغرب، وخسف بجزيرة العرب، وآخر ذلك نار تخرج من اليمن؛ تطرد الناس إلى محشرهم**»[١].

هذا وقد ورد إلينا جملة من هذه الأشراط العشرة، في ثنايا فتاوى علمائنا المالكيين، من ذلك:

(٢٢١) جاء من أجوبة أبي عمرو الداني رحمه الله في رسالته الوافية لمذهب أهل السُّنَّة:

ومن قولهم «يعني: أهل السُّنَّة والجماعة»: إن الإيمان واجب بما جاء به رسول الله ﷺ، وثبت بالنقل الصحيح، وتداول حمله المسلمون من ذكر وعيد الآخرة، وذكر الطوام، وأشراط الساعة، وعلاماتها، واقترابها، فمن ذلك:

ـ خروج الكذاب الأعور الدجال، وفتنته، وأن له جنة وناراً، فجنته نار، وناره جنة، وأن عيسى عليه السلام يقتله، فيهلك ومن معه من أهل الكفر والضلال[٢].

---

(١) رواه مسلم في صحيحه ٤/ ٢٢٢٥ رقم ٢٩٠١.

(٢) الرسالة الوافية ص٢٤٣.

(٢٢٢) ٢ ـ المهدي المنتظر: قال الشيخ محمد حبيب الله ما يأبي رَحِمَهُ اللهُ[١] بعد أن ذكر من سأله:

فأجبته: اعلم أنه من المتواتر عند المحدثين، وكافة العلماء المجتهدين، أن المهدي غير عيسى، وأن الرواية التي في سنن ابن ماجه أنه لا مهدي إلا عيسى؛ إسنادها ضعيف[٢].

وقد تواترت الأخبار، واستفاضت بكثرة روايتها عن المختار ﷺ بمجيء المهدي، وأنه من أهل بيته، وأنه سيملك سبع سنين، على أكثر الروايات، وقيل: أربعين سنة، نظير مدة عيسى ـ عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام ـ، وأنه يملأ الأرض عدلاً، كما مُلئتْ جَوْراً، وأنه يخرج قبل عيسى، وينزل ـ عليه عيسى، وهو إمام المسلمين، فيساعده على قتل الدجال، بباب لُدٍّ، بأرض فلسطين قريب من بيت المقدس، وأنه يؤم هذه الأمة، وعيسى يصلي خلفه، أول مرة، ثم يكون هو الإمام بعد ذلك، وأنه ـ أي: المهدي ـ يذبح السفياني[٣]، ويخسف بجيش السفياني، الذي يرسل إلى المهدي بالبيداء، بين مكة والمدينة، فلا ينجو منهم إلا من يعطي الخبر.

وقد أَلَّف في شأنه، وجمع الأحاديث الواردة فيه جماعة من الحفاظ... وذكرهم ثم أتبعه ذكر ما ورد في ذلك من الأحاديث.

قال: وقد ذكر بعضهم أن وجه امتناع عيسى أولاً من الإمامة في أول صلاة بعد نزوله، وصلاته بالمهدي مع كونه رسولاً؛ إظهار أنه حاكم بشرع نبينا ـ عليه

---

(١) هو: محمد حبيب الله بن سيدي عبد الله بن مايأبي، الجكني اليوسفي نسباً، المالكي مذهباً، الشنقيطي إقليماً، المدني مهاجراً، له مؤلفات متعددة، منها: رسالة الجواب المقنع، توفي سنة ١٣٦٣هـ. انظر: مقدمة رسالة الجواب المقنع ص٥ ـ ٦.

(٢) رواه ابن ماجه بلفظ: «لا يزداد الأمر إلا شدة، ولا الدنيا إلا إدباراً، ولا الناس إلا شحاً، ولا تقوم الساعة إلا على شرار الناس، ولا المهدي إلا عيسى بن مريم». سنن ابن ماجه ٢/ ١٣٤٠ رقم ٤٠٣٩، ضعفه البيهقي، والحاكم، وهو خبر منكر، وفيه أبان بن صالح، وهو متروك الحديث. انظر: ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي ٦/ ١٣٢، عون المعبود ١١/ ٢٤٤، تحفة الأحوذي ٦/ ٤٠٢.

(٣) انظر حديث السفياني، والحكم عليه في: المستدرك ٤/ ٥٦٥ رقم ٨٥٨٦، السنن الواردة في الفتن، لأبي عمرو الداني ٥/ ١٠٩٣.

الصلاة والسلام ـ كأحد أصحابه، إذ يصدق عليه حد الصحابي، كما قرروه؛ لأنه اجتمع به حيّاً، بخلاف غيره من الأنبياء ـ عليهم الصلاة والسلام ـ، فاجتماعه بهم بعد الموت. . . .

قال: وقد حاول ابن خلدون في مقدمة تاريخه، تضعيف أحاديث المهدي الواردة فيه بكل حيلة أمكنته، ومع ذلك لم يمكنه الطعن إلا في بعضها لا في جلها، وكثير من اعتراضه وطعنه، لا يُسلَّم له، وعلى تسليمه، فأحاديث المهدي الواردة فيه أكثر من ذلك، فقد بلغت حد التواتر، وكثرتها قاضية بصحتها والقطع بها. . .[(١)]

(٢٢٣) ٣ ـ نزول عيسى عليه السلام قال أبو عمرو في أجوبته:

ومنه نزول عيسى عليه السلام، وكسره الصليب، وقتله الخنزير، والدجال، وتقع الأَمَنَةُ في الأرض، وتكون الدعوة لله رب العالمين.

وقال عز من قائل: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩]؛ يعني: قبل موت عيسى عليه السلام إذا نزل، وقال: ﴿وَإِنَّهُۥ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ﴾ [الزخرف: ٦١]؛ يعني: عيسى عليه السلام[(٢)]

(٢٢٤) وقال الشيخ محمد حبيب الله ما يأبي في أجوبته بعد أن ذكر شيئاً من الأحاديث الواردة في شأن نزول عيسى عليه السلام:

وقد ورد في نزوله ومدة مكثه في الأرض بعد الدجال كثير من الأحاديث، تركنا بعضه اختصاراً، للقطع بأمره؛ لأنه نص القرآن العظيم، وسيأتي في الخاتمة إن شاء الله قريباً ذكر زيادة من الأحاديث الواردة فيه، وفي مدته. . .[(٣)]

(٢٢٥) ثم نقل الشيخ ما يأبي في خاتمة جوابه هذا، فتوى ابن حجر الهيتمي (بالتاء)[(٤)] في بيان وجه حكم عيسى عليه السلام بشرع نبينا ـ عليه الصلاة

---

(١) انظر: رسالة الجواب المقنع المحرر لمايأبي ص٣٠ ـ ٥٢.

(٢) الرسالة الوافية ص٢٤٣.

(٣) انظر: رسالة الجواب المقنع المحرر لمايأبي ص٦٥ ـ ٦٨.

(٤) هو: أبو العباس، أحمد بن محمد، بن محمد، بن علي، بن حجر، نسبة على ما قيل: إلى جد من أجداده؛ كان ملازماً للصمت، فشبه بالحجر، شهاب الدين الهيتمي، =

والسلام - هل هو باجتهاد، أو بمذهب أحد المجتهدين[١].

[٢٢٦] ٤ - يأجوج ومأجوج: قال أبو عمرو الداني في رسالته:

ومنه خروج يأجوج ومأجوج، وهما ذَرْءُ جهنم، قال الله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُم مِّن كُلِّ حَدَبٍ يَنسِلُونَ ﴿٩٦﴾ وَٱقْتَرَبَ ٱلْوَعْدُ ٱلْحَقُّ﴾ [الأنبياء: ٩٦، ٩٧]، فيخرجون فينشغون[٢] المياه، وتتحصن الناس منهم، ثم يبعث الله عليهم النغف[٣]، وهي: دود في أقفائهم، فيقتلهم بها، فتنتن الأرض من جيافهم[٤].

[٢٢٧] ٥ - الدابة وصفتها:

قال أيضاً: ومنه خروج الدابة، تخرج من الصفا بمكة[٥]، وتكلم الناس بلسان عربي مبين[٦]، قال عز من قائل: ﴿وَإِذَا وَقَعَ ٱلْقَوْلُ عَلَيْهِمْ﴾ أي: وجب الغضب عليهم: ﴿أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَآبَّةً مِّنَ ٱلْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ﴾ [النمل: ٨٢].

قال ابن عباس: وهي دابة ذات زغب وريش[٧]، لها أربع قوائم، تخرج من بعض أودية تهامة[٨][٩].

= السعدي، الأنصاري، الشافعي، من مؤلفاته؛ شرح الأربعين النووية، وغير ذلك، توفي سنة ثلاث وسبعين وتسعمائة. شذرات الذهب ٤/ ٣٧٠ - ٣٧١.

(١) انظر: رسالة الجواب المقنع المحرر ص٦٧ - ٦٨، الفتاوى الحديثية لابن حجر الهيتمي ص١٨٠ - ١٨١.

(٢) يقال: نشغ الماء؛ أي: مصه بفيه. انظر: اللسان ٨/ ٤٥٥.

(٣) النغف (بفتح النون والغين المعجمة وفاء): دود يسقط من أنوف الدواب، واحدتها نغفة. عون المعبود ٥/ ٢٣٧.

(٤) الرسالة الوافية ص٢٤٣ - ٢٤٤.

(٥) رواه محمد بن إسحاق الفاكهي في أخبار مكة عن أبي الطفيل ﷺ موقوفاً ٤/ ٤٥ رقم ٢٣٦٠، ونعيم بن حماد المروزي في الفتن عن ابن عمر ﷺ مرفوعاً ٢/ ٦٦٧ رقم ١٨٦٩ وفيه: **«أنها تكون ليلة منى»**.

(٦) رواه الداني عن أنس بن مالك موقوفاً في الفتن ٦/ ١٢٥٦ رقم ٦٩٩.
قال العجمي: وإسناده منقطع. الرسالة الوافية ص٢٤٤ هامش رقم (٣).

(٧) الزغب: (بفتحتين) الشعيرات الصفر، على ريش الفرخ. مختار الصحاح ص١١٥.

(٨) رواه الداني في الفتن ٦/ ١٢٥٧ رقم ٧٠٠، ونعيم بن حماد المروزي في الفتن ٢/ ٦٦٥ رقم ١٨٦٢ وغيرهما.

(٩) الرسالة الوافية ص٢٤٤.

(٢٢٨) ٦ ـ **طلوع الشمس من مغربها:**

وقال أيضاً: ومنه طلوع الشمس من مغربها، فإذا طلعت أغلق باب التوبة.

قال عز من قائل: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا﴾ الآية [الأنعام: ١٥٨].

وصح عنه ﷺ أنه قال: «**لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها، فإذا طلعت فرآها الناس آمنوا أجمعون، وذلك حين لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً**»(١)(٢)

(٢٢٩) ٧ ـ **خروج النار:**

قال الداني: ومنه خروج النار من أرض الحجاز، فتسوق الناس إلى محشرهم قبل يوم القيامة على ما صح الخبر بذلك عن رسول الله ﷺ(٣)(٤).

المطلب الثالث

فتاواهم فيما روي من وصية النبي ﷺ لأمته في الفتن

أما ما يتعلق بما روي عن النبي ﷺ من وصاياه لأمته، وتحذيرهم من الفتن من خلال الفتاوى، فلم أقف على شيء كثير في ذلك، اللَّهُمَّ إلا فتوى أبي عمرو الداني رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٢٣٠) **قال مجيباً في الرسالة الوافية بإسناده إلى حذيفة بن أسيد رضي الله عنه قال: «أشرف علينا رسول الله ﷺ من غرفة فقال: ماذا تذكرون؟. قلنا: نتذاكر الساعة.**

قال: إنها لن تقوم حتى يكون قبلها عشر آيات: فذكر الدخان، والدجال، والدابة، وطلوع الشمس من مغربها، ونزول عيسى بن مريم عليه السلام، ويأجوج ومأجوج، وثلاثة خسوف: خسف بالمشرق، وخسف بالمغرب،

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٤/١٦٩٧ رقم ٤٣٦٠.

(٢) الرسالة الوافية ص٢٤٥.

(٣) انظر: صحيح البخاري ٦/٢٦٠٥ رقم ٦٧٠١.

(٤) الرسالة الوافية ص٢٤٥.

وخسف بجزيرة العرب، وآخر ذلك نار تخرج من اليمن؛ تطرد الناس إلى محشرهم»[١].

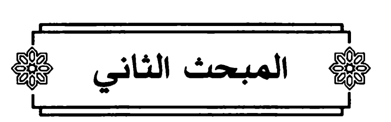
قال محمد[٢]: وحدثنا به ابن عيينة، مرة أخرى فقال: لا أدري بأيها بدأ[٣]

(١) رواه مسلم في صحيحه ٤/ ٢٢٢٥ رقم ٢٩٠١.

(٢) أي: أحد رجال إسناد الحديث، وهو الراوي عن ابن عيينة.

(٣) الرسالة الوافية ص٢٤٦ ـ ٢٤٧، السنن الواردة في الفتن للداني ٥/ ٩٧٦.





المبحث الثاني

معنى الحياة البرزخية وذكر أدلتها

البرزخ: مفرد يجمع على البرازخ، وقد يراد به عند الإطلاق معانٍ منها: القبر واللحد والرمس والضريح والشق[(١)]

والبرزخ: ما بين كل شيئين والحاجز الفاصل بينهما[(٢)].

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: والبرزخ؛ الحاجز بين الشيئين[(٣)]

وبرازخ الإيمان؛ ما بين الشك واليقين[(٤)]

وقيل: هو ما بين أول الإيمان وآخره[(٥)]

وفي حديث عبد الله رضي الله عنه عندما سئل عن الرجل يجد الوسوسة، قال: تلك برازخ الإيمان. والبرزخ؛ الحاجز بين الشيئين[(٦)]

وقد نُقل عن السلف ـ رضوان الله عليهم ـ تفسيراتٌ شرعية لكلمة برزخ منها:

عن فطر قال: سألت مجاهداً عن قوله عز وجل: ﴿وَمِن وَرَآئِهِم بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٠٠﴾﴾ [المؤمنون: ١٠٠] قال: هو ما بين الموت إلى البعث[(٧)]

---

(١) انظر: الألفاظ المؤتلفة ص٢٤٣.

(٢) انظر: العين ٤/ ٣٣٨، لسان العرب ٣/ ٨، مختار الصحاح ص٢٠، تفسير القرطبي ١٣/ ٥٩، تفسير ابن كثير ٤/ ٢٧٣.

(٣) نوادر الأصول في أحاديث الرسول ٣/ ٥٩.

(٤) الاستيعاب ٣/ ١١٠٩.

(٥) انظر: العين ٤/ ٣٣٨، لسان العرب ٣/ ٨، مختار الصحاح ص٢٠، التعاريف ص١٢٤.

(٦) ذكره الحكيم الترمذي في نوادر الأصول في أحاديث الرسول ٣/ ٥٩.

(٧) رواه هناد بن السري في الزهد ١/ ١٩٥، والطبري في تفسيره ١٨/ ٥٣.

وروي نحوه عن ابن عباس والضحاك وابن زيد رضي الله عنهم[١]

وقال مجاهد في رواية عنه: البرزخ؛ الحاجز بين الموت والرجوع إلى الدنيا[٢]

وقال محمد بن كعب:[٣] البرزخ؛ ما بين الدنيا والآخرة، ليسوا مع أهل الدنيا يأكلون ويشربون، ولا مع أهل الآخرة يجازون بأعمالهم[٤]

وكل ما ذكر من الأقوال مؤداها واحد، إلا ما روي عن مجاهد؛ بأن البرزخ هو الحاجز بين الموت والرجوع إلى الدنيا؛ وهو أيضاً لا إشكال فيه؛ لأنه لا يمنع من الرجوع إلى الدنيا إلا القبر، وهو الحاجز والبرزخ بلا شك، قال ابن القيم رحمه الله: ينبغي أن يعلم أن عذاب القبر ونعيمه اسم لعذاب البرزخ ونعيمه، وهو ما بين الدنيا والآخرة[٥].

قال القرطبي: وهذه الأقوال متقاربة وكل حاجز بين شيئين فهو برزخ... فمن مات فقد دخل البرزخ[٦] والله أعلم.

أدلة إثبات الحياة البرزخية:

دل الكتاب والسُّنَّة وإجماع الأمة على إثباب الحياة البرزخية وعذاب القبر ونعيمه.

ومن الكتاب:

ـ قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِىَ إِلَىَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَىْءٌ وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۗ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّـٰلِمُونَ فِى غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ

---

(١) انظر: تفسير القرطبي ١٢/ ١٥٠.
(٢) تفسير مجاهد ٢/ ٤٣٤.
(٣) هو: محمد بن كعب القرظي مدني تابعي ثقة صالح عالم بالقرآن. انظر: معرفة الثقات لأحمد الكوفي ٢/ ٢٥١.
(٤) تفسير ابن كثير ٣/ ٢٥٧.
(٥) انظر: الروح ص٧٣.
(٦) انظر: تفسير القرطبي ١٢/ ١٥٠.

بَاسِطُوٓاْ أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوٓاْ أَنفُسَكُمُۖ ٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَكُنتُمْ عَنْ ءَايَٰتِهِۦ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٩٣﴾﴾ [الأنعام: ٩٣].

ـ قوله تعالى: ﴿فَوَقَىٰهُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِ مَا مَكَرُواْۖ وَحَاقَ بِـَٔالِ فِرْعَوْنَ سُوٓءُ ٱلْعَذَابِ ﴿٤٥﴾﴾ [غافر: ٤٥].

ـ وقال ﷻ: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِۖ وَيُضِلُّ ٱللَّهُ ٱلظَّٰلِمِينَۚ وَيَفْعَلُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ ﴿٢٧﴾﴾ [إبراهيم: ٢٧].

ـ قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفْسُ ٱلْمُطْمَئِنَّةُ ﴿٢٧﴾ ٱرْجِعِىٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً ﴿٢٨﴾ فَٱدْخُلِى فِى عِبَٰدِى ﴿٢٩﴾ وَٱدْخُلِى جَنَّتِى ﴿٣٠﴾﴾ [الفجر: ٢٧ ـ ٣٠]. وغيرها كثير جدّاً.

ومن السُّنَّة:

ـ ما رواه ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي، إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار، يقال له: هذا مقعدك حتى يبعثك الله إليه يوم القيامة**»(١)

ـ ومنها قوله ﷺ: «**إن هذه الأمة تبتلى في قبورها، فلولا أن لا تدافنوا، لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع منه**»(٢)

ـ وروى ابن أبي حاتم بسنده عن عائشة ﵂ أنها قالت: ويل لأهل المعاصي من أهل القبور، تدخل عليهم في قبورهم حيات سود أو دهم، حية عند رأسه وحية عند رجليه يقرصانه حتى يلتقيا في وسطه، فذلك العذاب في البرزخ الذي قال الله تعالى: ﴿وَمِن وَرَآئِهِم بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٠٠﴾﴾ [المؤمنون: ١٠٠](٣)

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ١/ ٤٦٤ رقم ١٣١٣، ومسلم ٤/ ٢١٩٩ رقم ٢٨٦٧.

(٢) رواه مسلم ٤/ ٢١٩٩ رقم ٢٨٦٧.

(٣) تفسير ابن كثير ٣/ ٢٥٦، معارج القبول ٢/ ٧١٨ وروي بنحوه مرفوعاً إلى الرسول ﷺ ولفظه أن رسول الله ﷺ قال: «**يرسل على الكافر حيَّتان واحدة من قبل رأسه والأخرى من قبل رجليه يقرصانه قرصة كلما فرغتا عادتا إلى يوم القيامة**». رواه الإمام أحمد في المسند ٦/ ١٥٢ رقم ٢٥٢٣٠، وقال الهيثمي: إسناده حسن. انظر: مجمع الزوائد ٣/ ٥٥.

- وأما الإجماع، فقد حكاه شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن أهل العلم ونصه: وكان إجماع السلف والخلف، وأئمة الدين، وفقهاء المسلمين، من شرق وغرب، وسهل وجبل، وسائر أقاليم الإسلام، من مغرب، ومصر، وشام، وعراق، وحجاز، ويمن، وبحر، وخراسان؛ مجتمعين على أن عقيدة أهل السُّنَّة، أربع عشرة خصلة؛ سبعة متعلقة بالشهادة... قال: والمتعلقة بالآخرة، الإيمان بأحكام البرزخ... فمن خالف شيئاً من هذا فقد خالف اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة، وهذا مما لا شبهة فيه بين أصحاب الحديث والفقهاء والعلماء من سائر الأقاليم(١)

موقف أهل السُّنَّة والجماعة من الحياة البرزخية:

من أصول أهل السُّنَّة والجماعة إثبات عذاب القبر ونعيمه، فهو عندهم حق لا ريب فيه، وواضح لا لبس فيه، وحتى عند أكثر أهل الملل.

قال ابن أبي داود رَحِمَهُ ٱللَّهُ(٢) في قصيدته:

وإن رسول اللَّه للخلق شافع   وقل في عذاب القبر حق موضح(٣)

قال شارحها: وأما عذاب القبر فهو حق موضح، ليس فيه لبس وبه آيات وأحاديث(٤)

وقال في «شرح الطحاوية»: وقد تواترت الأخبار عن رسول الله ﷺ في ثبوت عذاب القبر ونعيمه لمن كان لذلك أهلاً، وسؤال الملكين(٥)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: مذهب سائر المسلمين، بل وسائر أهل الملل؛ إثبات القيامة الكبرى، وقيام الناس من قبورهم، والثواب والعقاب هناك، وإثبات الثواب والعقاب في البرزخ؛ ما بين الموت إلى يوم القيامة، هذا قول

---

(١) درء التعارض ٨/ ٥٠٣.

(٢) هو: أبو بكر عبد الله بن أبي داود سليمان من أكابر الحفاظ ببغداد إمام ابن إمام. توفي في سنة ٣١٦هـ. انظر: وفيات الأعيان وأنباء الزمان لأبي العباس ٢/ ٤٠٥.

(٣) قصيدة ابن أبي داود ص٢٠.

(٤) المصدر السابق ص٥٣.

(٥) شرح العقيدة الطحاوية ص٤٥٠.

السلف قاطبة، وأهل السُّنَّة والجماعة، وإنما أنكر ذلك في البرزخ قليلٌ من أهل البدع[١].

وقال الآلوسي رَحِمَهُ اللهُ: وعندي أن الحياة في البرزخ ثابتة لكل من يموت من شهيد وغيره[٢].

ولكن شتان ما بين حياة المؤمن والفاجر؛ فالمؤمن في خير وسعادة، والفاجر في ضيم وشقاوة.

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ في بيان ما يحظو به كِلا الفريقين: وأما البرزخ فأول دار الجزاء، فعذابه ونعيمه أول عذاب الآخرة ونعيمها، وهو مشتق منه وواصل إلى أهل البرزخ هناك كما دل عليه القرآن والسُّنَّة الصحيحة الصريحة في غير موضع، ومعلوم قطعاً أن البدن يأخذ حظه من هذا الباب كما تأخذ الروح حظها[٣]، ثم ينعم المؤمن في البرزخ على حسب أعماله، ويعذب الفاجر فيه على حسب أعماله، ويختص كل عضو بعذاب يليق بجناية ذلك العضو[٤]... فالمصلوب والحريق والغريق وأكيل السباع والطيور، له من عذاب البرزخ ونعيمه قسطه الذي تقتضيه أعماله، وإن تنوعت أسباب النعيم والعذاب وكيفياتهما، وحتى لو علق الميت على رؤوس الأشجار في مهاب الرياح لأصاب جسده من عذاب البرزخ حظه ونصيبه، ولو دفن الرجل الصالح في أُتُّون من النار[٥] لأصاب جسده من نعيم البرزخ وروحَه نصيبه وحظه، فيجعل الله النار على هذا برداً وسلاماً، والهواء على ذلك ناراً وسموماً، فعناصر العالم ومواده منقادة لربها وفاطرها وخالقها، يصرفها كيف يشاء، ومن أنكر هذا فقد جحد رب العالمين وكَفر به وأنكر ربوبيته[٦].

---

(١) مجموع الفتاوى ٤/ ٢٦٢.

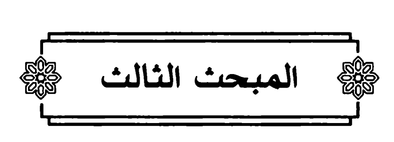
(٢) روح المعاني ٢/ ٢١.

(٣) انظر: الروح ص٧٣ ـ ٧٤.

(٤) تحفة المولود ص٣٠٥.

(٥) بضم الهمزة وتشديد التاء وضمها، والعامة تخففها: الموقد، والجمع: الأتاتين، وقيل: هو لفظ مولد. انظر: اللسان ١٣/ ٧، مختار الصحاح ص٢.

(٦) انظر: الروح ص٧٣ ـ ٧٤.



المبحث الثالث

فتاوى علماء المالكية المتعلقة بالجنازة

وفيه تمهيد ومطلبان:

تمهيد...

المطلب الأول: فتاواهم فيما يفعل من المنكرات عند غسل الميت.

المطلب الثاني: فتاواهم فيما يفعل من المنكرات عند تشييع الجنازة.

تمهيد

من سنن الله الكونية؛ أن كل ذي حركة يسكن، وكل ذي نفس يموت، إذا جاء أجله، كما «**أن للموت سكرات**»[١].

وهذه السكرات تُكفَّر بها المعاصي، وأما أهل التقوى فيزدادون بها أجراً وثواباً.

قال عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللهُ: ما أحب أن يهون علي سكرات الموت، إنه لآخِرُ ما يكفر به عن المؤمن[٢]

وسكرات الموت، لا يتعلق بها تقوى المتقي، ولا فجور الفاجر، بل إن كان من أهل التقوى ازداد ثواباً، وإلا فيكفر عنه بقدر ذلك، ومع ذلك، فالذي يحصل للمؤمن من البشرى، ومسرة الملائكة بلقائه، ورفقهم به، وفرحه بلقاء ربه؛ يهون عليه كل ما يحصل له من ألم الموت، حتى يصير كأنه لا يحس بشيء من ذلك[٣]

(١) رواه البخاري في صحيحه ٥/ ٢٣٨٧ رقم ٦١٤٥.

(٢) فتح الباري ١١/ ٣٦٥.

(٣) انظر: فتح الباري ١١/ ٣٦٥ بنحوه.

(٢٣١) وقد سئل أبو عبد الله الحفار، هل للمؤمن في شدة الموت أجر؟، وهل شدة مرض الموت يكون بسبب كثرة الذنوب؟.

فأجاب: الذي قال: إن شدة المرض من كثرة الذنوب قول جاهل... فقد قالت عائشة رضي الله عنها: لا أكره شدة الموت لأحد بعد ما رأيت رسول الله ﷺ[١]

فرسول الله ﷺ كان أصابه شدة في مرضه الذي توفي منه، ويقول الجاهل ما قال! وقال العلماء: إن الله يشدد المرض على بعض العباد، فيكون ذلك كفارة حتى يلقى اللهَ وقد غفر له[٢]

وأما الأمور المتعلقة بالجنازة مما يعمله بعض الناس من المنكرات؛ فهي التي سأتناولها فيما يأتي:

المطلب الأول

فتاوى علماء المالكية فيما يفعل من المنكرات عند غسل الميت

أول ما يُبدأ بالإنسان بعد انتقاله إلى دار الآخرة ـ تغسيله وتهيئته للكفن، وقد تناول بيان ذلك كتب الفقه إجمالاً وتفصيلاً، والذي يهمنا هنا؛ هو ذكر ما وقفنا عليه من فتاوى علماء المالكية، في إنكار ما يفعله البعض، من المنكرات عند غسل الميت، منها:

(٢٣٢) سئل الإمام الشاطبي رحمه الله ـ عن قراءة يس عند غسل الميت.

وأجاب: بأنها من المحدثات، وأنها قراءة للقرآن في مواضع إزالة الأقذار والأوساخ التي ينزه القرآن عنها.

ويكفي الموفَّق أنه لم يكن من عمل السلف، وإنما جاء في قراءة يس، ما جاء عند الاحتضار، لا عند الغسل، ولا عند الدفن، ولا غيرهما[٣]

قلت: ونظير ذلك ما يفعله البعض من قراءة القصيدة المسماة بالبردة عند غسل الميت.

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٤/ ١٦١٥ رقم ٤١٨١.

(٢) النوازل الكبرى ٢/ ٥٠.

(٣) فتاوى الشاطبي ٢٦٨ ـ ٢٦٩، المعيار ١/ ٣٢٧، النوازل الصغرى ١/ ١٦٣.

(٢٣٣) **وقد نص الشيخ الوزاني في نوازله؛ على أنها بدعة، لم تكن في زمن السلف الصالح.**

ونقل عن الشيخ أبي عبد الله الرهوني، صاحب الحاشية الكبيرة، على مختصر الشيخ خليل[(١)]؛ إنكار ذلك أيضاً، وأنها بدعة[(٢)].

المطلب الثاني

فتاوى علماء المالكية فيما يفعل من المنكرات عند تشييع الجنازة

من السُّنَّة الثابتة تشييع الجنازة المسلمة إلى قبرها، وقد روى الحاكم وغيره ـ رحمهم الله ـ «**أن النبي ﷺ شيع جنازة، فأُتِيَ بدابة فأبى أن يركبها، فلما انصرف أُتِيَ بدابة فركبها، فقيل له... فقال: إن الملائكة كانت تمشي، فلم أكن لأركب وهم يمشون، فلما ذهبوا، أو قال: عرجوا ركبت**»[(٣)].

وفي لفظ «**خرج رسول الله ﷺ في جنازة، فرأى ناساً ركباناً فقال: ألا تستحيون، إن ملائكة الله على أقدامهم وأنتم على ظهور الدواب**»[(٤)].

لكن أين يكون المشيِّع من الجنازة، وما هي الحال التي يجب أن يكون عليها المشيِّع؟.

---

(١) هو: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد نزيل وزان المالكي، من آثاره؛ أوضح المسالك، التحصن والمنعة ممن اعتقد أن السُّنَّة بدعة، توفي سنة ١٢٢٨هـ. انظر: كتاب الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى ٣/ ١٢٩، معجم المؤلفين ٣/ ١٠٩.

(٢) انظر: النوازل الصغرى للوزاني ١/ ١٦٣.

(٣) رواه أبو داود في سننه ٣/ ٢٠٤ رقم ٣١٧٧ من حديث ثوبان ﷺ، والحاكم في المستدرك ١/ ٥٠٧ رقم ١٣١٤ وقال: صحيح على شرط الشيخين. والبيهقي في السنن الكبرى ٤/ ٢٣ رقم ٦٦٤٥ به.
قال الحافظ: صححه الحاكم. وقال البخاري والبيهقي وغيرهما: الصحيح وقفه على ثوبان. التلخيص الحبير ٢/ ٧١.
وقال الشوكاني: سكت عنه أبو داود، والمنذري، ورجال إسناده، رجال الصحيح. نيل الأوطار ٤/ ١١٧.

(٤) رواه الترمذي في سننه ٣/ ٣٣٣ رقم ١٠١٢، وابن ماجه في سننه ١/ ٤٧٥ رقم ١٤٨٠، والحاكم في المستدرك ١/ ٥٠٨ رقم ١٣١٤ وصححه. وقال العظيم آبادي ﷺ: رجاله رجال الصحيح. عون المعبود ٨/ ٣٢٢.

وللجواب على الأول أقول: اختلف فيه الصحابة والتابعون ﷺ.

فمنهم من قال: يمشي أمامها وهم الأكثرون.

ومنهم من قال: يمشي خلفها.

وفرق بعضهم بين الرجال والنساء فقال: يمشي الرجال أمامها، والنساء خلفها.

وقال البعض: يمشي الراكب خلفها، والماشي حيث شاء.

ولم يفرق البعض في ذلك بين الراكب والماشي، فلهما المشي حيث شاءا[١]

وأما الجواب على الثاني، ففيه شيء من البسط والتوضيح؛ لأنه المقصود هاهنا.

فأقول مستعيناً بالله وراجياً منه التوفيق: إن مما روي عن النبي ﷺ **«أنه كان إذا اتّبع جنازة أكثر الصُّماتَ[٢]، ورُؤِيَ عليه الكآبة[٣]، وأكثر حديثَ النفس»[٤]**.

عن قيس بن عباد[٥] قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يكرهون رفع الصوت عند الجنائز، وعند القتال، وعند الذكر[٦]

وعن عائشة ﷺ أنها كانت تقول: كان أسيد بن حضير من أفاضل الناس

---

(١) وللمزيد انظر: المدونة الكبرى ١/ ١٧٧، التمهيد لابن عبد البر ١٢/ ٨٣ ـ ١٠٢، شرح الزرقاني ٢/ ٧٧.

(٢) الصمات: مصدر من (صمت)، ويأتي أيضاً (صموتاً)؛ وهو بمعنى: الصمت. انظر: المعجم الوسيط ١/ ٥٢٢.

(٣) الكآبة: مصدر من (كئِب)؛ أي: تغيرت نفسه وانكسرت لشدة الهم والحزن. انظر: المعجم الوسيط ٢/ ٧٧١.

(٤) رواه ابن المبارك في الزهد ص٨٢ رقم ٢٤٤، والطبراني في الكبير ١١/ ١٠٦ رقم ١١١٨٩، وأبو داود في المراسيل ١/ ٣٠٨ رقم ٤٣٠، وعبد الرزاق في مصنفه ٣/ ٤٥٣ رقم ٦٢٨٢، وقال الهيثمي: وفيه ابن لهيعة وفيه كلام. مجمع الزوائد ٣/ ٢٩.

(٥) هو: أبو عبد الله، قيس بن عُبَاد، (بضم المهملة وتخفيف الموحدة) الضبعي، البصري، ثقة مخضرم، مات بعد الثمانين. التقريب ص٤٥٧.

(٦) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ٦/ ٥١٣ رقم ٣٣٤٢٠، والبيهقي في الكبرى ٤/ ٧٤ رقم ٦٩٧٤ ورجاله ثقات. كذا قاله محقق منهاج الطالبين للنووي ١/ ٣٥٥.

وكان يقول: ما شهدت جنازة قط فحدثت نفسي بسوى ما هو مفعول بها، وما هي صائرة إليه(١).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سمع قائلاً يقول(٢): استغفروا له غفر الله لكم. فقال له: لا غفر الله لك(٣).

وروي مثله عن سعيد بن جبير(٤)، ورجاء بن حيوة(٥)، وسعيد بن المسيب، والحسن، والنخعي، وأحمد، وإسحاق، رحمهم الله تعالى(٦).

ورأى ابن مسعود رضي الله عنه رجلاً يضحك في جنازة فقال: تضحك! لا أكلمك أبداً(٧).

وكان مطرف رحمه الله يلقى الرجل من خاصة إخوانه في الجنازة، فعسى أن يكون كان غائباً عنه، فما يزيده على التسليم، ثم يعرض اشتغالاً بما هو فيه(٨).

وسئل سفيان بن عيينة رحمه الله عن السكوت في تشييع الجنازة، وماذا يجيء به يُذكر به أحوال يوم القيامة، ثم تلا: ﴿وَخَشَعَتِ ٱلْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَٰنِ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا ١٠٨﴾ [طه: ١٠٨](٩).

وأوضح النووي رحمه الله فقال: الصواب ما كان عليه السلف من السكوت في

---

(١) الزهد لابن المبارك ص٨٢ رقم ٢٤٣، مسند الإمام أحمد ٤/٣٥١، المعجم الكبير للطبراني ١/٢٠٥ رقم ٥٥٤ وقال الهيثمي: رجاله وثقوا. مجمع الزوائد ٩/٣١٠.

(٢) يعني: عند دفن الجنازة.

(٣) الباعث على إنكار البدع لأبي شامة ص٩٢، المغني لابن قدامة ٢/١٧٥.

(٤) هو: سعيد بن جبير، الأسدي مولاهم، الكوفي، ثقة، ثبت، فقيه، قُتل بين يدي الحجاج، سنة خمس وتسعين. التقريب ص٢٣٤.

(٥) هو: أبو المقدام، ويقال أبو نصر، رجاء بن حيوة (بفتح المهملة وسكون التحتانية وفتح الواو) الفلسطيني ثقة فقيه، مات سنة اثنتي عشرة ومائة. التقريب ص٢٠٨.

(٦) روى ذلك ابن أبي شيبة في مصنفه ٢/٤٧٤، وعبد الرزاق في مصنفه ٣/٤٣٩، وذكره ابن أبي زيد في النوادر والزيادات ١/٥٧٠، وأبو شامة في الباعث على إنكار البدع ص٩٢.

(٧) شعب الإيمان ٧/١١ رقم ٩٢٧١، الباعث على إنكار البدع لأبي شامة ص٩٢، التمهيد لابن عبد البر ٤/٨٧.

(٨) الزهد لابن المبارك ص٨٣ رقم ٢٤٥، الباعث على إنكار البدع ص٩٣.

(٩) الباعث على إنكار البدع ص٩٢.

حال السير مع الجنازة، فلا يرفع صوت بقراءة ولا بذكر ولا غيرهما... هذا هو الحق، ولا تغتر بكثرة من يخالفه(١)

وقال ابن الحاج رَحِمَهُ اللَّهُ: وليحذر من البدعة الأخرى، التي يفعلها أكثرهم؛ وهو أنهم يأتون بجماعة يسمونهم بالفقراء الذاكرين، يذكرون أمام الجنازة جماعة على صوت واحد، ويتصنعون في ذكرهم، ويتكلفون به على طرق مختلفة(٢)

قال: فالسُّنَّة ألا يتكلم أحد مع أحد؛ لأن الكلام في هذا المحل لغير ضرورة شرعية بدعة، إذ هم ذاهبون للشفاعة يرجون قبولها، فيشتغلون بما هم إليه صائرون، فيكون كل واحد منهم مشتغلاً في نفسه بالاعتبار وبالدعاء للميت أو لنفسه وللمسلمين، أو لجميع ذلك كله(٣)

ونص المناوي ـ رحمة الله عليه ـ(٤) فقال: ويكره لمشيع الجنازة رفع الصوت بالذكر والقراءة، ويذكر في نفسه(٥).

وبعد هذا العرض للنصوص، وشيء من أقوال العلماء المعتبرين؛ ـ إليك فتاوى علماء المالكية في هذا التقرير.

(٢٣٤) سئل الإمام ابن سراج رَحِمَهُ اللَّهُ(٦) عن القراءة عند حمل الميت حتى يدفن...

فأجاب: أما القراءة أمام الجنازة(٧) في حال حمل الميت؛ فلم ترد في

---

(١) انظر: منهاج الطالبين للنووي ١/ ٣٥٥، حواشي الشرواني ٣/ ١٨٧، مجموعة فتاوى للشيخ الطاهر أحمد الزاوي مفتي الليبيا ص١١٦ ـ ١١٧.

(٢) المدخل لابن الحاج ٣/ ٢٥٠، وانظر: مجموعة فتاوى للشيخ الطاهر أحمد الزاوي ص١١٦.

(٣) المدخل لابن الحاج ٣/ ٢٥٦ ـ ٢٥٧.

(٤) هو: عبد الرؤوف محمد المناوي المصري، كانت وفاته سنة ثلاثين وألف تقريباً. انظر: كشف الظنون ١/ ٥٠.

(٥) فيض القدير ٥/ ١٤٦.

(٦) هو: سراج بن محمد بن عبد الله بن سراج الأندلسي القرطبي المالكي قاضي قرطبة كان خيراً على منهاج السلف مات في سنة ٤٥٦هـ وهو والد عبد الملك إمام اللغة. انظر: السير ١٨/ ١٧٨ ـ ١٧٩، شجرة النور ص١١٨.

(٧) فيه إشارة إلى أن المشيعين يكونون أمام الميت.

السُّنَّة، والأولى تركها... متابعة للسلف الصالح، فإنهم كانوا يمشون سكوتاً أمام الجنازة[١].

(٢٣٥) وسئل الأستاذ أبو سعيد بن لب رَحِمَهُ اللَّهُ عما يفعله الناس في جنائزهم حين حملها، من جهرهم بالتهليل والصلاة على البشير النذير ونحو ذلك على صوت واحد أمام الجنازة، كيف حكم ذلك في الشرع؟.

الجواب: السُّنَّة في اتباع الجنائز الصمت والتفكر والاعتبار، فقد خرَّج ابن المبارك «**أن النبي ﷺ كان إذا اتبع جنازة أكثر من الصمت، وأكثر حديث النفس**»[٢].

قال: وكانوا يرون أنه يحدث نفسه بأمر الميت وما يرد عليه.

والمنقول عن السلف الصالح رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في المشي مع الجنائز، هو الصمت والتفكر في فتنة القبر وسؤاله وشدائده وأهواله، وكان أحدهم إذا قدم من سفره فلقي أحداً من إخوانه بين يدي الجنازة لم يرد عَلَيْهِ السَّلَامُ[٣]، والخير كله في اتباعهم، وموافقتهم في فعل ما فعلوه وترك ما تركوه.

وأما ذكر الله والصلاة والسلام على رسول الله، فهو عمل صالح مرغب فيه في الجملة، لكن للشرع توقيت وتحديد في وظائف الأعمال وتخصيص يختلف باختلاف الأحوال، فالوظيفة في حمل الجنائز إنما هو الصمت والتفكر والاعتبار، وتبديلها بغيرها، من البدع والإحداث في الدين[٤].

(٢٣٦) ونقل الناصري في تعظيم المنة جواب الشيخ عبد الله العبدوسي ـ رحمهما الله ـ عما يفعله الفقراء من الذكر أمام الجنازة.

قال: يجب قطع الفقراء عن الذكر أمامها، على ما جرت به العادة؛ لأنه بدعة ومباهات، وربما ذكروا الجليل جَلَّ جَلَالُهُ في موضع نجس يمرون به...[٥]

---

(١) انظر: النوازل الكبرى ٢/ ٣٨ ـ ٣٩. (٢) تقدم تخريجه في ص٤٣٨.

(٣) لعل المراد هو أنه لم يردّ عليه جهراً، وإلا فرده واجب كما بينه أهل العلم.

(٤) المعيار ١/ ٣١٢، و٢/ ٥١١، تعظيم المنة مخطوط (٥١ أ)، نقلاً عن المختار ص٨٠.

(٥) تعظيم المنة للناصري مخطوط (٥ أ) نقلاً عن كتاب المختار ص٨٦.

(٢٣٧) وسئل الشيخ الفاسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن ذلك، فأفتى بنحو ما تقدم من أنها محدثة، وقال: لاتفاق علمائنا على أن ذلك بدعة[١].

(٢٣٨) وسئل بعض التونسيين عن إخراج الميت بالولاول والتزغريت[٢].

فأجاب بأنه بدعة ينبغي أن يَأمر بقطعها من يُمتَثَل أمره، ولم يثبت ـ فيما علمت ـ قول يقال عند الخروج بالجنازة، كان السلف الصالح يستعملونه[٣].

(٢٣٩) كما أن العلامة الشيخ محمد الرهوني رَحِمَهُ ٱللَّهُ أُلَّف رسالة بعنوان «التحصن والمنعة ممن اعتقد أن السُنَّة بدعة» جواباً لمن أنكر عليه المشي بجنازة أبيه على هدي السُنَّة النبوية المطهرة.

يقول في مقدمة الرسالة: ولما رفع الحاملون لنعشه أصواتهم بالتهليل كما هو المعتاد، أشار إليهم بالسكوت بعض الفضلاء الأسياد، فأيقظني ووافقته لأن ذلك هو السُّنَّة، فأنكر ذلك جل من حضر، وأطلقوا أَلْسُناً أضرَّ مِن الأَسِنَّة[٤]، وكثَّر فيه من الرجال والنساء القِيل والقال، حتى قال بعض الأغبياء الجهال: تركُه بلا غسل أخف من ترك الجهر بالتهليل.

وذكر فيها: أن الأئمة المقتدى بهم نقلوا أن السُّنَّة في اتباع الجنازة هو الصمت، وأن الجهر بالتهليل وغيره من أنواع الذكر بدعة...[٥]

(٢٤٠) وسئل الشيخ حسين إبراهيم المغربي مفتي السادة المالكية بمكة المكرمة رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن ذلك أيضاً؟.

---

(١) انظر: النوازل الكبرى ٢/ ٨ ـ ٩.

(٢) الولاول مفردها الولولة وهي صوت متتابع. لسان العرب ١١/ ٧٣٦. والمراد هنا: تعليق المصوِّت من حديد وغيره على الجنازة.
والتزغريت: لم أجد له معنى في القواميس، ولعله كلمة عجمية مرادفة لكلمة الولاول، والله أعلم.
ثم وقفت على ما قاله محقق المعيار من: أن التزغريت تصحيف شعبي للفظ (زغردة) الفصيح، وتحريف لمعناه الذي هو: هدير يردده الفحل في حلقه، إلى ما يطلق عليه لفظ الولاول. انظر: المعيار ١/ ٣٣٤ هامش رقم (١).

(٣) المعيار ١/ ٣٣٤، النوازل الكبرى ٢/ ٢١.

(٤) الأسنة: جمع السِّنان؛ وهو نصل الرمح، أو كل ما يسن عليه. انظر: المعجم الوسيط ١/ ٤٥٦.

(٥) انظر: المختار ص٨٢ ـ ٨٣.

فأجاب بجواب ابن لب المتقدم...[١]

(٢٤١) وبين الشيخ أحمد الزاوي رَحِمَهُ اللهُ[٢] في فتاواه قائلاً:

ومن البدع؛ أن ترفع أصوات المشيعين للجنازة بذكر، أو قرآن، أو قراءة البردة، أو غير ذلك، فإن هذا كله خلاف السُّنَّة المحمدية، والطريقة الإسلامية، وما درج عليه السلف الصالح.

والإجماع على أن السُّنَّة في تشييع الجنازة السكوت، والمطلوب من المشيعين؛ ترك كل ما خالف السُّنَّة، والتفكر في الموت، وما تنتهي إليه هذه الحياة، من فرقة بعد إجماع، ووحشة بعد أنس، ودار لا يجد فيها الإنسان إلا ما قدمت يداه في حياته؛ من خير، أو شر...

ثم نقل أقوال علماء المذاهب الأربعة فيما قرره، فقال: هذه أقوال المذاهب الأربعة، مجمعة على كراهة رفع الصوت مع الجنازة، ولو بقرآن أو ذكر، ولا عبرة بقول من خالف هذا، ورحم الله الإمام مالكاً حيث يقول: لن يأتي آخر هذه الأمة بأهدى مما كان عليه أولها[٣]

ومما يلحق بهذا المطلب:

(٢٤٢) ما سئل أبو الحسن السرقسطي رَحِمَهُ اللهُ[٤] عما عليه الناس إذا توفي لهم أحد، يوقدون في البيت الذي توفي فيه مصباحاً سبعة أيام كل ليلة، فهل هذا من السُّنَّة أو من البدع المضلة؟.

فأجاب: بأنه بدعة منكرة يجب تغييرها والنهي عنها[٥]

---

(١) انظر: قرة العين ص٦٤.

(٢) هو: الشيخ الطاهر أحمد الزاوي الباحث اللغوي المؤرخ الفقيه مفتي ليبيا، توفي سنة ثلاث وأربع مائة وألف للهجرة. انظر: الجواهر الإكليلية في أعيان علماء ليبيا من المالكية لناصر الدين محمد الشريف ص٤١٤ ـ ٤١٩.

(٣) مجموعة فتاوى للشيخ الطاهر أحمد الزاوي ص١١٥ ـ ١١٩.

(٤) هو: أبو الحسن رزين بن معاوية العبدري السرقسطي المالكي توفي سنة ٥٣٥هـ. انظر: السير ٢٠/٨٦، شجرة النور ص١٣٣.

(٥) النوازل الكبرى ٢/ ٥٠.



فتاوى علماء المالكية في عذاب القبر ونعيمه

لا شك أن من أركان الإيمان الستة التي وردت بها النصوص - الإيمان باليوم الآخر الذي هو يوم الحساب والجزاء، ومن صدق به فهو المؤمن حقاً، وما يكذب به إلا كافر ملحد، قال عز وجل: ﴿طسٓ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْقُرْءَانِ وَكِتَابٍ مُّبِينٍ ۝١ هُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ۝٣ إِنَّ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ زَيَّنَّا لَهُمْ أَعْمَٰلَهُمْ فَهُمْ يَعْمَهُونَ ۝٤ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَهُمْ سُوٓءُ ٱلْعَذَابِ وَهُمْ فِي ٱلْءَاخِرَةِ هُمُ ٱلْأَخْسَرُونَ ۝٥﴾ [النمل: ١ - ٥].

ودار الآخرة تبدأ من حين وفاة الإنسان لقول الرسول ﷺ: «**إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وإن كان من أهل النار فمن أهل النار يقال له هذا مقعدك حتى يبعثك الله إليه يوم القيامة**»[(١)].

ولما كان الأمر كما أخبر به الرسول ﷺ، فالإيمان بعذاب القبر ونعيمه الذي هو الحياة البرزخية من الإيمان باليوم الآخر، ولهذا نص عدد كبير جدّاً من السلف على وجوب التصديق به وتكفير من كذب به، وأن الإيمان بما ورد وصح في الشرع من تفاصيلها هو مذهب أهل الحق.

قال الإمام أبو حنيفة رحمه الله: من قال لا أعرف عذاب القبر فهو من الجهمية الهالكة؛ لأنه أنكر قوله تعالى: ﴿سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ﴾ [التوبة: ١٠١]؛ يعني: عذاب القبر. وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ عَذَابًا دُونَ ذَٰلِكَ﴾ [الطور: ٤٧]؛ يعني: في القبر. فإن قال: أومن بالآية ولا أومن بتأويلها وتفسيرها، قال: هو كافر؛ لأن من القرآن ما هو تنزيله تأويله فإن جحد بها فقد كفر[(٢)]

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ١/ ٤٦٤ رقم ١٣١٣، ومسلم ٤/ ٢١٩٩ رقم ٢٨٦٧.

(٢) الشرح الميسر على الفقهين الأبسط والأكبر للإمام أبي حنيفة ص١٣٧.

وقال النووي رَحِمَهُ اللهُ عند ذكر فوائد أثر عمرو بن العاص: ثم أقيموا حول قبري قدر ما ينحر جزور ويُقْسَم لحمها[١]...: فيه فوائد منها: إثبات فتنة القبر وسؤال الملكين وهو مذهب أهل الحق[٢]

ومما يجب التنبيه عليه، أن أمور الآخرة لا تقاس بما نشاهده في هذه الحياة الدنيا، فلا مدخل فيها للقياس والمقارنة والاجتهاد، ذلك لأن الله فعال لما يريد[٣]

فيجب اعتقاد ثبوت ذلك والإيمان به، ولا نتكلم في كيفيته؛ إذ ليس للعقل وقوف على كيفيته، لكونه لا عهد له به في هذا الدار، والشرع لا يأتي بما تحيله العقول، ولكنه قد يأتي بما تحار فيه العقول[٤]

ومن المسائل التي تناولها أهل العلم، مسألة سؤال منكر ونكير[٥] هل هو خاص بهذه الأمة دون غيرها أم لا؟.

وإليك جوابها كما لخصه شارح العقيدة الطحاوية: وللناس في سؤال منكر ونكير هل هو خاص بهذه الأمة أم لا؟، ثلاثة أقوال...

الثالث: التوقف[٦] وهو قول جماعة.

منهم: أبو عمر بن عبد البر فقال: يحتمل أن تكون هذه الأمة قد خصت بذلك، وهذا أمر لا يقطع به، ويظهر عدم الاختصاص، والله أعلم[٧]

---

(١) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٤/٢٥٨ ـ ٢٥٩، وابن منده في الإيمان ١/ ٤٢٠ ـ ٤٢١، وذكره النووي في شرحه على صحيح مسلم ٢/١٣٨ ـ ١٣٩.

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم ٢/ ١٣٩.

(٣) انظر: التمهيد لابن عبد البر ٢٢/ ٢٥٤.

(٤) شرح العقيدة الطحاوية ص٤٥٠ ـ ٤٥١.

(٥) اختلف أهل العلم في صحة الحديث الوارد في اسمي (منكر ونكير). فقيل: لا يثبت. والتحقيق ثبوته من طرق في صحيح ابن حبان، والسُّنَّة لابن أبي عاصم، والشريعة للآجري وغيرها. انظر: قصيدة ابن أبي داود ص٥٢ ـ ٥٣.

(٦) **القول الأول**: أنه خاص بأمة محمد ﷺ. **والقول الثاني**: أنه عام لجميع الأمم.

(٧) شرح العقيدة الطحاوية ص٤٥٣، وانظر التفصيل في: التمهيد لابن عبد البر ٢٢/٢٥٢ ـ ٢٥٣.

ومنها أيضاً: أنه اختلف في هل يدوم عذاب القبر أم ينقطع؟.

جوابه أنه نوعان: منه ما هو دائم كما قال تعالى: ﴿ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓا۟ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ ﴿٤٦﴾﴾ [غافر: ٤٦] وكذلك في حديث البراء بن عازب رضي الله عنه في قصة الكافر: «**ثم يفتح له باب إلى النار فينظر إلى مقعده فيها حتى تقوم الساعة**»[١].

والنوع الثاني: أنه مدة ثم ينقطع، وهو عذاب بعض العصاة الذين خفت جرائمهم، فيعذب بحسب جرمه ثم يخفف عنه[٢].

وأما فتاوى علماء المالكية التي وقفت عليها في هذا التقرير فهي:

(٢٤٣) قول أبي عمرو الداني رحمه الله في أجوبة له: ومن قولهم «أهل السُّنَّة والجماعة»: إن المؤمنين والكافرين يَحْيَوْن في قبورهم، ويُفتنون ويُسألون، وإنَّ فَتَّانَيِ القبر: أسودان أزرقان وهما منكر ونكير، يسألان المؤمن والكافر كما صح الخبر وثبت النقل بذلك عن رسول الله ﷺ، و﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧] **وأن أرواح المؤمنين منعمة إلى يوم الدين، وأن أرواح الكافرين في العذاب الأليم، والشهداء أحياء عند ربهم يرزقون...**[٣].

(٢٤٤) وسئل القاضي أبو الفضل عياض رحمه الله عما جاء في الخبر «إن الميت إذا فرغ من دفنه، أنه يجلس للسؤال حتى إنه يسمع خفق نعال المتولين لدفنه حين ينصرفون عنه»[٤]. هل المراد بالتجليس الجسد أم الروح؟.

فأجاب: إن عذاب القبر وسؤال الملكين للميت صحيح، مجمَعٌ مَنْ أهل السُّنَّة على ذلك.

وللمعتزلة في ذلك اختلاف واختلاط كثير، ومقالات شنيعة، لا حاجة بنا إلى ذكرها، والمعذَّب بذلك عند أهل السُّنَّة الجسد بعينه، بعد صرف الروح إليه...[٥]

(١) رواه البخاري في صحيحه ١/ ٤٦٤ رقم ١٣١٣، ومسلم ٤/ ٢١٩٩ رقم ٢٨٦٧.
(٢) انظر: شرح العقيدة الطحاوية ص٤٥٣. (٣) الرسالة الوافية ص١٩٧.
(٤) رواه مسلم في صحيحه ٤/ ٢٢٠٠ ـ ٢٢٠١ رقم ٢٨٧٠.
(٥) المعيار المعرب ١١/ ٢٥٣.

(٢٤٥) وسئل الشيخ أبو عبد الله محمد عليش رَحِمَهُ اللَّهُ ما قولكم في اعتقاد العامة أن الميت يعذب في القبر بالنار، ويزعمون أنهم رأوا النار عياناً في القبر، فهل ما يزعمونه صحيح؟، أفيدوا الجواب.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: فأجبت بما نصه:

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله، نعم، اعتقادهم صحيح واجب على كل مكلف لقوله تعالى: ﴿ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾ [غافر: ٤٦] ولأحاديث بلغت جملتها التواتر[(١)]، ولا يمتنع عقلاً ذلك،

وما يزعمونه صحيح إلا أنه نادر جداً... ونقل كلام الغزالي في هذا التقرير ومنه: أنه قال: وكان بعض العارفين يقول: لا يسمع عذاب الموتى إلا من اتصف بكتمان الأسرار كالبهائم، فإنها ليست من عالَم التعبير عما ترى...[(٢)]

قلت: ومن يتصف من الناس بهذه الصفة؟! وقد أوتي لساناً وشفتين ولأن رسول الله ﷺ قال فيما رواه عنه أنس بن مالك رضي الله عنه: «...**فلولا أن لا تدافنوا، لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع منه**»[(٣)]

وقال ابن حبان رَحِمَهُ اللَّهُ: «ذكر العلة التي من أجلها لا يسمع الناس عذاب القبر» وذكر تحته حديث أنس بن مالك رضي الله عنه[(٤)]

(٢٤٦) ونقل الوزاني رَحِمَهُ اللَّهُ مثل ما تقدم من الفتاوى في نوازله الكبرى[(٥)].

وفي ختام هذا المبحث إليك ما قرره أهل العلم وفاقاً لما ذكر من الفتاوى:

---

(١) وحتى لو لم تبلغ حد التواتر، فالعبرة ما صح وثبت سواء كان متواتراً أم آحاداً. قال أبو عمر: أجمع أهل العلم من أهل الفقه والأثر في جميع الأمصار فيما علمت، على قبول خبر الواحد العدل، وإيجاب العمل به إذا ثبت ولم ينسخه غيره من أثر أو أجماع، على هذا جميع الفقهاء في كل عصر من لدن الصحابة إلى يومنا هذا، إلا الخوارج وطوائف من أهل البدع شرذمة لا تعد خلافاً، وقد أجمع المسلمون، على جواز قبول الواحدِ السائلِ المستفتي، لما يخبره به العالِمُ الواحد، إذا استفتاه فيما لا يعلمه، وقَبُول خبر الواحد العدل، فيما يخبر به مثلُه. التمهيد ١/ ٢.

(٢) فتح العلي المالك لعليش ١/ ٩ - ١٠.

(٣) رواه مسلم في صحيحه ٤/ ٢١٩٩.

(٤) انظر: صحيح ابن حبان ٧/ ٣٩٦ رقم ٣١٢٦.

(٥) انظر: ٢/ ٥٣.

قال الإمام أبو حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ: وسؤال منكر ونكير حق كائن في القبر، وإعادة الروح إلى الجسد في قبره حق، وضغطة القبر وعذابه حق كائن للكفار كلهم، ولبعض عصاة المؤمنين حق جائز[١].

وقال القحطاني المالكي:

وحياتنا في القبر بعد مماتنا حقاً ويسألنا به الملكان
والقبر صح نعيمه وعذابه وكلاهما للناس مدخران[٢]

قال شارح الطحاوية رَحِمَهُ اللَّهُ: وعذاب القبر يكون للنفس والبدن جميعاً باتفاق أهل السُّنَّة والجماعة، تُنَعَّم النفس وتُعذَّب، مفردةً عن البدن ومتصلةً به[٣].

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: سائر الأحاديث الصحيحة المتواترة، تدل على عود الروح إلى البدن، وقت السؤال.

وسؤال البدن بلا روح، قول قاله طائفة من الناس، وأنكره الجمهور.

وقابلهم آخرون فقالوا: السؤال للروح بلا بدن. وهذا قاله ابن مرة[٤]، وابن حزم، وكلاهما غَلِط، والأحاديث الصحيحة ترده، ولو كان ذلك على الروح فقط؛ لم يكن للقبر بالروح اختصاص[٥].

فالروح لها بالبدن خمسة أنواع من التعلق متغايرة الأحكام:

أحدها: تعلقها به في بطن الأم جنيناً.

الثاني: تعلقها به بعد خروجه إلى وجه الأرض.

الثالث: تعلقها به في حال النوم.

الرابع: تعلقها به في البرزخ، فإنها وإن فارقته وتجردت عنه فإنها لم تفارقه فراقاً كليّاً بحيث لا يبقى لها إليه التفات البتة، فإنه ورد ردها إليه وقت سلام

(١) الشرح الميسر على الفقهين الأبسط والأكبر ص٦٥.
(٢) نونية القحطاني ص١٦. (٣) شرح العقيدة الطحاوية ص٤٥٠.
(٤) هو: عمرو بن مرة المرادي، الكوفي، الضرير، كان حجة حافظاً، توفي سنة ست عشرة ومائة. شذرات الذهب ١/ ١٥٢.
(٥) مجموع الفتاوى ٤/ ٢٧٤، ٥/ ٤٤٦، الروح ص٥٠.

المسلم، وورد أنه يسمع خفق نعالهم حين يولون عنه، وهذا الرد إعادة خاصة لا يوجب حياة البدن قبل يوم القيامة.

الخامس: تعلقها به يوم بعث الأجساد.

فالحاصل أن الدور ثلاث: **دار الدنيا، ودار البرزخ، ودار القرار**.

وقد جعل الله لكل دار أحكاماً تخصها، وركب هذا الإنسان من بدن ونفس، وجعل أحكام الدنيا على الأبدانِ والأرواحُ تبع لها، وجعل أحكام البرزخ على الأرواحِ والأبدانُ تبع لها، فإذا جاء يوم قيام الناس من قبورهم؛ صار النعيم والعذاب على الأرواح والأجساد جميعاً، فإذا تأملت هذا المعنى حق التأمل، ظهر لك أن كون القبر روضة من رياض الجنة، أو حفرة من حفر النار؛ مطابق للعقل، وأنه حق لا مرية فيه، وبذلك يتميز المؤمنون بالغيب من غيرهم.

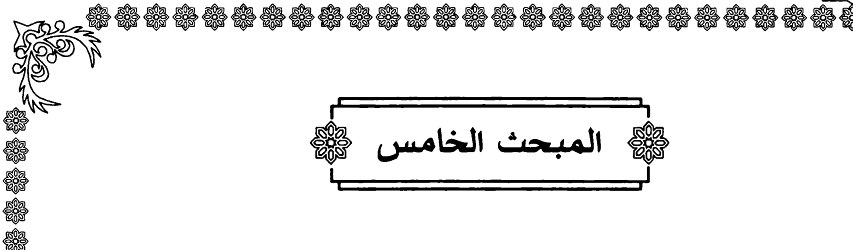
ويجب أن يعلم أن النار التي في القبر والنعيم، ليس من جنس نار الدنيا ولا نعيمها، وإن كان الله تعالى يحمي عليه التراب والحجارة التي فوقه وتحته، حتى يكون أعظم حراً من جمر الدنيا، ولو مسها أهل الدنيا لم يحسوا بها، بل أعجب من هذا، أن الرجلين يدفن أحدهما إلى جنب صاحبه، وهذا في حفرة من النار وهذا في روضة من رياض الجنة، لا يصل من هذا إلى جاره شيء من حر ناره، ولا من هذا إلى جاره شيء من نعيمه، وقدرة الله أوسع من ذلك وأعجب، ولكن النفوس مولعة بالتكذيب، بما لم تحط به علماً، وقد أرانا الله في هذه الدار، من عجائب قدرته، ما هو أبلغ من هذا بكثير.

والشرع لا يأتي بما تُحيله العقول، ولكنه قد يأتي بما تَحار فيه العقول.

فتأمل هذا يُزِحُّ عنك إشكالات...[1].

---

(١) انظر: شرح العقيدة الطحاوية ص٤٥٠ ـ ٤٥٢ بتغيير خاص. وقوله يزح؛ أي: يزيل ويُذهب.



المبحث الخامس

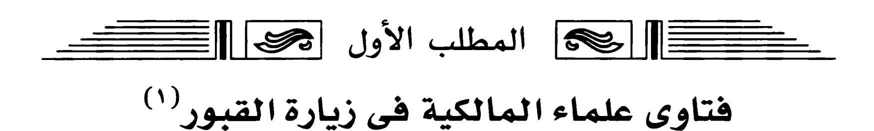
فتاوى علماء المالكية
المتعلقة بالقبور وكيفية زيارتها

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: فتاواهم في زيارة القبور.

المطلب الثاني: فتاواهم في هل الميت يعلم ويرى من يزوره؟.

المطلب الثالث: فتاواهم في بيان ما يفعل بالقبور من المنكرات.



المطلب الأول

فتاوى علماء المالكية في زيارة القبور(١)

من جملة ما أذن لنا فيه الشارع؛ زيارة القبور، بعد أن نهانا عنها في بدأ الأمر، وقد روى مسلم عن أبي هريرة ﷺ قال: «**زار النبي ﷺ قبر أمه فبكى وأبكى من حوله، فقال: استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي، فزوروا القبور فإنها تذكر الموت**»(٢)

وفي رواية «**كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فقد أذن لمحمد في زيارة قبر أمه فزوروها فإنها تذكر الآخرة**»(٣)

---

(١) وقد تقدم توضيح شيء من أحكامها في الباب الثاني انظر: ص٣٧١ ـ ٣٧٧.

(٢) رواه مسلم في صحيحه ٢/ ٦٧١ رقم ٩٧٦.

(٣) رواه الإمام أحمد في المسند ١/ ١٤٥ رقم ١٢٣٥، والنسائي في السنن الكبرى ٣/ ٢٢٥ رقم ٥١٦٢، والترمذي في سننه وصححه ٣/ ٣٧٠ رقم ١٠٥٤ واللفظ له، والحاكم في المستدرك ١/ ٥٣٠ رقم ١٣٨٦ وصححه. وقال أبو عيسى: والعمل على هذا عند أهل العلم بزيارة القبور. . . انظر: سنن الترمذي ٣/ ٣٧٠.

لكنه ماذا يقال عند الزيارة؟.

فالجواب على هذا ذو شقين:

أحدهما: إذا كان المزور مسلماً، فإنه يقول زائره ما علمناه رسول الله ﷺ كما جاء عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: «**لما كانت ليلتي التي كان النبي ﷺ فيها عندي، انقلب فوضع رداءه، وخلع نعليه فوضعهما عند رجليه، وبسط طرف إزاره على فراشه فاضطجع فلم يلبث إلا ريثما ظن أن قد رقدت، فأخذ رداءه رويداً، وانتعل رويداً، وفتح الباب فخرج، ... وفيه إن ربك يأمرك أن تأتي أهل البقيع فتستغفر لهم، قالت: قلت: كيف أقول لهم يا رسول الله؟. قال: قولي: السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وإنا إن شاء الله بكم للاحقون**»(١).

والآخر: إذا كان المزور كافراً فإنه لا يدعو له بشيء، وإنما يأخذ به العبرة فقط، كما جاء في الحديث السابق «**فإنها تذكر الموت**».

وبهذا يتلخص لنا أن الفائدة من زيارة قبر الكافر تذكر الموت والآخرة، وأن هذه الفائدة راجعة إلى الزائر لا إلى المزور.

أما الفتاوى التي وقفت عليها في هذا الباب فمنها:

(٢٤٧) سئل الإمام مالك رحمه الله عن زيارة القبور؟.

فقال: قد كان نهى عنها عليه السلام، ثم أذن فيه، فلو فعل ذلك إنسان ولم يقل إلا خيراً؛ لم أر بذلك بأساً(٢)

(٢٤٨) سئل سيدي إبراهيم بن هلال عمن مر بالقبور، كيف يسلم عليهم وبماذا يدعو لهم؟.

فأجاب: روي أن النبي ﷺ كان يقول: «**السلام عليكم يا أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، يرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون**(٣)»،

(١) رواه مسلم في صحيحه ٢/ ٦٧٠ رقم ٩٧٤.
(٢) شرح ابن بطال على صحيح البخاري ٣/ ٢٧٠ ـ ٢٧١.
(٣) رواه مسلم في صحيحه ٢/ ٦٧٠ رقم ٩٧٤.

اللَّهُمَّ ارزقنا أجرهم ولا تفتنا بعدهم»[(١)][(٢)].

(٢٤٩) وسئل الشيخ الطاهر أحمد الزاوي عن حكم زيارة القبور والأضرحة.

قال: الجواب: الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله.

كان النبي ﷺ نهى عن زيارة القبور، وكان ذلك في صدر الإسلام؛ لأن تعظيم القبور هو أصل عبادة الأصنام، كما وقع لقوم سيدنا نوح؛ لأنهم عظموا جماعة منهم بعد موتهم، حتى آل الأمر إلى عبادتهم، وقد ذكر الله منهم في القرآن، وأيضاً فإن الناس كانوا قريبي عهد بالجاهلية مخافة أن يتخذوا منها أو عندها ما كانوا يتخذونه عند الأصنام.

ولما رسخ الإسلام في القلوب، واطمأنت إليه النفوس، أباح زيارة القبور للعظة وتذكر الموت فقال ﷺ: «**كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها فإنها تزهدكم في الدنيا، وتذكركم الآخرة**»[(٣)] وقال: «**زوروا القبور فإنها تذكركم الموت**»[(٤)].

قال الحافظ المنذري[(٥)]: كان النبي ﷺ نهى عن زيارة القبور نهياً عامّاً للرجال والنساء، ثم أذن للرجال في زيارتها، واستمر النهي في حق النساء[(٦)]

---

(١) لم أقف على من رواه أو ذكره بهذا اللفظ، ولعله رَحِمَهُ اللهُ ذكر ما زاد على رواية مسلم بالمعنى، وإلا فلفظه: «**اللَّهُمَّ لا تحرمنا أجرهم ولا تفتنا بعدهم**» رواه الإمام أحمد في المسند ٦/ ٧١ رقم ٢٤٤٦٩، والنسائي في السنن الكبرى ٥/ ٢٨٩، وابن ماجه في سننه ١/ ٤٩٣ رقم ١٥٤٦ وضعفه الألباني. انظر: ضعيف سنن ابن ماجه ص١١٧.

(٢) النوازل الكبرى ٢/ ١٥ ـ ١٦.

(٣) رواه الإمام أحمد في المسند ١/ ١٤٥ رقم ١٢٣٥ بنحوه، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/ ٥٨ وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، وأورده ابن حجر في الفتح ٣/ ١٤٨.

(٤) رواه مسلم في صحيحه ٢/ ٦٧١ رقم ٩٧٦.

(٥) هو: أبو محمد زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذري الشامي ثم المصري توفي سنة ست وخمسين وستمائة. انظر: تذكرة الحفاظ ٤/ ١٤٣٦ ـ ١٤٣٨.

(٦) قال الشيخ اليوبي: فقد جرى أغلب فتاوى علماء المالكية على إنكار خروج النساء للزيارة. ونقل كلام بعضهم منه: قال الفقيه القصري: وأما خروجهن في هذا الزمان، ـ يعني: النساء لزيارة القبور ـ فمعاذ الله أن يقول أحد من العلماء أو من له مروءة بجوازه. نوازل القصري ص٩٦ مخطوط بالخزانة العامة تحت رقم ٨٧٧ نقلاً عن كتاب =

ومن آداب زيارة القبور الدعاء لأصحابها بالمغفرة والرحمة... وجاء في الحديث أن الزائر يقول في دعائه للموتى: «**أسأل الله العافية لنا ولكم**»(١)

ومر النبي ﷺ بقبور المدينة فأقبل عليهم بوجهه فقال: «**السلام عليكم يا أهل القبور يغفر الله لنا ولكم، أنتم سلفنا ونحن بالأثر**»(٢).

وزيارة القبور بهذه الصفة، وبنية الاتعاظ؛ فيها فائدة للميت؛ بالدعاء له بالمغفرة والرحمة، وللزائر؛ بالاتعاظ، وتذكر الآخرة....

قال: ومن الأسف أن الحال انقلبت، فلم تعد زيارة القبور للاتعاظ ولا لتذكر الموت، بل أصبحت ميادين للاحتفال والسمر، وللأكل والشرب وذبح الذبائح، والمبيت عندها والسهر بالذكر وضرب الدفوف، والتغني بالألحان وتطريب الأصوات، وتركت جميع الآداب التي جاءت بها سُنَّة رسول الله ﷺ، وأصبحت فوضى لا تتفق مع حرمة المقابر، ولا مع ما جاء في الشريعة الإسلامية من آداب زيارة القبور، وكثيراً ما يقع في مثل هذه الفوضى ما لا يتفق مع عقيدة التوحيد ولا مع الآداب الإسلامية.

قال: ومما جعل العامة يتأثرون بالأضرحة والاهتمام بها؛ وضع التوابيت عليها، وكسوتها بالستور والأعلام، وتطييبها بالبخور، وغير ذلك مما يجعل لها هيبة خاصة في نفوس العامة، تجعلهم يعتقدون أن صاحب القبر ينفعهم ويقربهم إلى الله، فيطلبون منه قضاء بعض حوائجهم، وينسون أن يطلبوا من الله...(٣)

= الفتاوى الفقهية للدكتور اليوبي ص٣٠٨ ـ ٣٠٩.

وبذلك أيضاً أفتى الحضيكي، وأبو القاسم بن خجو. نوازل التسولي ١/ ٣٥٣ نقلاً عن كتاب الفتاوى الفقهية للدكتور اليوبي ص٣٠٨ ـ ٣٠٩.

(١) رواه النسائي في السنن الكبرى ١/ ٦٥٧ رقم ٢١٦٧، وفي عمل اليوم والليلة ص٥٨٨ رقم ١٠٩ وصححه الألباني. انظر: صحيح سنن النسائي ٢/ ٧٠.

(٢) رواه الترمذي في سننه ٣/ ٣٦٩ رقم ١٠٥٣ وقال: هذا حديث حسن غريب. وضعفه الشيخ الألباني. انظر: ضعيف سنن الترمذي ص١١٧.

(٣) مجموعة فتاوى للشيخ الزاوي ص٢٢١ ـ ٢٢٥.

المطلب الثاني

فتاوى علماء المالكية في هل الميت يعلم ويرى من يزوره؟

اعلم ـ رحمني الله وإياك ـ أن النصوص الشرعية، قد دلت على أن الميت يشعر ويسمع بما يقال عند قبره بعد الدفن، ويستأنس بالأحياء عند ذلك، وقد روى الشيخان في صحيحهما «**أن رسول الله ﷺ ترك قتلى بدر ثلاثاً، ثم أتاهم فقام عليهم فناداهم فقال: يا أبا جهل بن هشام، يا أمية بن خلف، يا عتبة بن ربيعة، يا شيبة بن ربيعة، أليس قد وجدتم ما وعد ربكم حقّاً؟، فإني قد وجدت ما وعدني ربي حقاً. فسمع عمر قول النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، كيف يسمعوا وأنى يجيبوا وقد جيفوا؟. قال: والذي نفسي بيده ما أنتم بأسمع لما أقول منهم، ولكنهم لا يقدرون أن يجيبوا، ثم أمر بهم فسحبوا فألقوا في قليب بدر**»[(١)].

وفي «الصحيحين» أيضاً قال ﷺ: «**... إن الميت يسمع قرع نعالهم إذا ولوا منصرفين**»[(٢)] وروى مسلم في «صحيحه» من حديث عبد الرحمٰن بن شماسة المهري[(٣)] قال: حضَرْنا عمرو بن العاص وهو في سياق الموت فبكى طويلاً، وحول وجهه إلى الجدار، فجعل ابنه يقول: ما يبكيك يا أبتاه؟، أما بَشَّرَكَ رسول الله ﷺ بكذا فأقبل بوجهه فقال: فإذا أنا مت فلا تصحبني نائحة ولا نار، فإذا دفنتموني فسنُّوا علي التراب سنّاً، ثم أقيموا حول قبري قدر ما تنحر جزور ويقسم لحمها، حتى أستأنس بكم، وأنظر ما أراجع به رسل ربي[(٤)] قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: وفيه أن الميت يسمع حينئذٍ مَنْ حول القبر[(٥)]

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: فدل على أن الميت يستأنس بالحاضرين عند قبره ويُسَرُّ[(٦)]

---

(١) صحيح البخاري ٤/ ١٤٦٢ رقم ٣٧٦٠، صحيح مسلم ٤/ ٢٢٠٣ واللفظ له.

(٢) صحيح البخاري ١/ ٤٤٨ رقم ١٢٧٣، صحيح مسلم ٤/ ٢٢٠٠ رقم ٢٨٧٠.

(٣) هو: عبد الرحمٰن بن شماسة (بكسر المعجمة وتخفيف الميم بعدها مهملة) المَهري المصري، ثقة مات سنة إحدى ومائة أو بعدها. التقريب ص٣٤٢.

(٤) صحيح مسلم ١/ ١١٢ رقم ١٢١.

(٥) شرح النووي على صحيح مسلم ٢/ ١٣٩.

(٦) الروح ص١٠.

ومن النصوص أيضاً قوله ﷺ: **«ما من رجل يمر على قبر رجل في الدنيا، فيسلم عليه إلا عرفه، ورد** عليه السلام»[(١)]

هذا وقد روي أن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنكرت سماع الميت في قبره ما دام ميتاً، واستدلت بقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [النمل: ٨٠] ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِى ٱلْقُبُورِ ﴿٢٢﴾﴾ [فاطر: ٢٢] وتأولت[(٢)] حديث قليب بدر على أنه ﷺ قال: **«إنهم الآن ليعلمون أن ما كنت أقول لهم حق»**[(٣)]

كما ذهب إلى ما ذهبت إليه أم المؤمنين رضي الله عنها بعضُ العلماء منهم: الإمام أبو حنيفة، وعدد كبير من أتباع مذهبه ـ رحمهم الله ـ، كذا قاله وقرره الآلوسي نعمان بن محمود المتوفى سنة ١٣١٧هـ في كتابه الآيات البينات، في عدم سماع الأموات، على مذهب الحنفية السادات[(٤)]

ولعل الحق هو ما قاله الجمهور، قال ابن كثير رحمه الله: والصحيح عند العلماء ما روي أن الميت يسمع، لما لها من الشواهد، لأن السلف مجمعون على هذا، وقد تواترت الآثار عنهم بأن الميت يعرف بزيارة الحي له ويستبشر...[(٥)] انتهى.

قال ابن القيم: وأبلغ من ذلك أن الميت يعلم بعمل الحي من أقاربه

---

(١) رواه محمد الصيداوي في معجم الشيوخ ص٣٥١. والبغدادي في تاريخه ٦/ ١٣٧ رقم ٣١٧٥ وصححه كل من ابن عبد البر، وعبد الحق الإشبيلي، والعظيم آبادي، والشوكاني، انظر: فيض القدير ٥/ ٤٨٧، عون المعبود ٣/ ٢٦١، نيل الأوطار ٣/ ٣٠٥، وقد احتج به شيخا الإسلام ابن تيمية وابن القيم. انظر: مجموع الفتاوى ١/ ٢٩٥، الروح ص٥، شرح قصيدة ابن القيم ٢/ ١٦٩، وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح، وقد أجمعوا على تضعيف عبد الرحمٰن بن زيد (أحد رجال الإسناد)، قال: قال ابن حبان: كان يقلب الأخبار، فاستحق الترك. العلل المتناهية ٢/ ٩١١ ـ ٩١٢.

(٢) انظر: التذكرة للقرطبي ١/ ٢٢٧، تفسيره ١٣/ ٢٣٢، مجموع الفتاوى ٤/ ٢٩٩، تفسير ابن كثير ٣/ ٤٣٩.

(٣) رواه البخاري في صحيحه ٤/ ١٤٦٢ رقم ٣٧٥٩.

(٤) انظر: الآيات البينات، في عدم سماع الأموات، على مذهب الحنفية السادات ص١ ـ ٩٤.

(٥) انظر: تفسير ابن كثير ٣/ ٤٣٩.

وإخوانه روى ابن المبارك، بإسناده عن أبي أيوب الأنصاري، موقوفاً، قال: تعرض أعمال الأحياء على الموتى، فإذا رأوا حسناً فرحوا واستبشروا، وإن رأوا سوءاً قالوا: اللَّهُمَّ راجع به[(١)].

قال: وفي هذا الباب آثار كثيرة عن الصحابة؛ كان بعض الأنصار من أقارب عبد الله بن رواحه يقول: اللَّهُمَّ إني أعوذ بك من عمل أخزي به عند عبد الله بن رواحه، كان يقول ذلك بعد أن استشهد عبد الله[(٢)]

ويكفي في هذا حجة، تسمية المسلِّم عليهم زائراً، ولولا أنهم يشعرون به لما صح تسميته زائراً، فإن المزور إن لم يعلم بزيارة من زاره؛ لم يصح أن يقال زاره، هذا هو المعقول من الزيارة عند جميع الأمم.

وكذلك السلام عليهم أيضاً، فإن السلام على من لا يشعر ولا يعلم بالمسلِّم محال، وقد علَّم النبي ﷺ أمته إذا زاروا القبور أن يقولوا: «**سلام عليكم أهل الديار...**»[(٣)].

وهذا خطاب ونداء لموجود يسمع ويخاطَب، ويَعقل ويرد، وإن لم يسمع المسلِّم الرد. بل قد ثبت ذلك في «صحيح مسلم»، كما في حديث عبد الرحمٰن بن شماسة المهري السابق الذكر، وحديث أنس بن مالك المتفق عليه أن النبي ﷺ قال: «**إن الميت يسمع قرع نعالهم إذا ولوا منصرفين**»[(٤)(٥)].

ولكن ما قاله الجمهور؛ من أن الميت يسمع، لا يقال على الإطلاق، وإنما يقال: الأسلم أن نثبت القَدْر الذي أثبته النص من هذا السماع، كما في حديث سماع قرع النعال السابق الذكر...، ونمسك عما سكت عنه الشرع، فلا نقول: إن الميت يسمع بصفة دائمة؛ وقد ورد في حديث أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال:

---

(١) رواه ابن المبارك في الزهد ص١٥٠ رقم ٤٤٣، وذكره ابن كثير في تفسيره ٣/ ٤٤٠.
(٢) الروح ص٧ ـ ٨، تفسير ابن كثير ٣/ ٤٤٠.
(٣) رواه مسلم في صحيحه ٢/ ٦٧١ رقم ٩٧٥.
(٤) رواه البخاري صحيحه ١/ ٤٤٨ رقم ١٢٧٣، ومسلم في صحيحه ٤/ ٢٢٠٠ رقم ٢٨٧٠.
(٥) للمزيد انظر: التذكرة للقرطبي ١/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧، مجموع الفتاوى ١/ ٢٩٥ وما بعدها، كتاب الروح ص٥ ـ ١٣، شرح قصيدة ابن القيم ٢/ ١٦٩ وما بعدها.

«لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ الْحَوْضَ رِجَالٌ مِمَّنْ صَاحَبَنِي. حَتَّىٰ إِذَا رَأَيْتُهُمْ وَرُفِعُوا إِلَيَّ، اخْتُلِجُوا دُونِي[١]**. فَلأَقُولَنَّ: أَيْ رَبِّ! أُصَيْحَابِي. أُصَيْحَابِي. فَلَيُقَالَنَّ لِي: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ»**[٢]. وإن كان النبي ﷺ لا يدري ما أحدثوا بعده جدير بغيره أن يكون لا أدر به أكثر وأشد.

وبعد هذا العرض إليك ما وقفت عليه من فتاوى علماء المالكية في هذا التقرير.

(٢٥٠) وسئل شيخ المغرب أبو محمد عبد القادر الفاسي رحمه الله، هل الميت يرى من يزوره؟.

فأجاب: قال ابن حجر: نعم، قد يعلم ذلك إذا أراد الله ذلك، فإن الأرواح مأذون لها في التصرف[٣]، ومن يستبعد ذلك فسببه قياسه له على الشاهد من أحوال الدنيا، وأحوال الآخرة بخلاف ذلك، والله أعلم[٤]

فعلق سماعه بمشيئة الله وإرادته تبارك وتعالى.

(٢٥١) وسئل العلامة سيدي العربي بردلة عن ذلك.

وجاء في الجواب ما نصه: وأما هل يحصل للأموات شعور؟.

فقد ورد في حديث الطبراني وأحمد؛ **«أن الميت يعرف من يُغَسِّله ويحمله ويكفِّنه، ومن يدليه في حفرته»**[٥].

وفي حديث الطبراني: «إن نفس المؤمن إذا قبضت تلقاها أهل الرحمة من عباد الله كما تلقون البشير من أهل الدنيا، ويقولون: أَنظِروا صاحبكم يستريح،

---

(١) اختلجوا دوني: اقتطعوا؛ أي: نزعوا أو جذبوا قهراً عليهم دوني، فمنعوا من القرب مني. انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ١٥/ ٦٤، فيض القدير ٥/ ٣٥٣.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ٥/ ٢٤٠٦ رقم ٦٢١١، ومسلم في صحيحه ٤/ ١٨٠٠ رقم ٢٣٠٤ واللفظ له.

(٣) انظر: كتاب الروح ص٢٩ وما بعدها، في أن الأرواح مأذون لها في التصرف.

(٤) انظر: النوازل الصغرى ١/ ٢١٥ ـ ٢١٦، فيض القدير ٢/ ٣٩٨.

(٥) رواه الإمام أحمد في المسند ٣/ ٣ رقم ١١٠١٠، والطبراني في الأوسط ٧/ ٢٥٧ رقم ٧٤٣٨، قال الهيثمي: وفيه رجل لم أجد من ترجمه. مجمع الزوائد للهيثمي ٣/ ٢١، وقال محقق الأوسط للطبراني: لم يرو هذا الحديث عن فضيل بن مرزوق إلا إسماعيل بن عمرو ٧/ ٢٥٧.

فإنه كان في كرب شديد، ثم يسألونه؛ ما فعل فلان وفلانة؟ هل تزوجت؟»[(١)]

وعن ثابت البناني[(٢)] قال: بلغنا أن الميت إذا مات استوحشته أهله وأقاربه الذين قد تقدموه من الموتى، فلهو أفرح بهم ولهم أفرح به من المسافر إلى أهله.

وعن الشعبي: أن الميت إذا وضع في لحده أتاه أهله وولده فسألوه عمن خلف بعده كيف فعل فلان وما فعل فلان؟.

وعن مجاهد قال: إن الرجل ليستر بصلاح ولده في قبره[(٣)]

وقال ابن القيم: الأرواح قسمان: فمنعمة ومعذبة، فأما المعذبة فهي في شغل عن التزاور والتلاقي، وأما المنعمة المرسلة غير المحبوسة، فتتلاقى وتتزاور وتتذاكر ما كان منها في الدنيا وما يكون من أهل الدنيا، فتكون كل روح مع رفيقها الذي هو على مثل عملها، انتهى[(٤)]

قال: وفي كلام ابن القيم هذا، إشارة إلى تزاور المتفاوتين في الدرجات، والتفاوت في الدرجات لا يمنع من الاجتماع كالملك مع حشمه وكل في مرتبته، . . . .

وروى الترمذي وغيره، قال رسول الله ﷺ: «**إذا ولي أحدكم أخاه فليحسن كفنه، فإنهم يتزاورون**»[(٥)]

---

(١) رواه النسائي في السنن الكبرى ١/٦٠٣ رقم ١٩٥٩، والطبراني في مسند الشاميين ٢/ ٣٨٣ رقم ١٥٤٤ واللفظ له. قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ وسلام هو الطويل وقد أجمعوا على تضعيفه. انظر: العلل المتناهية لابن الجوزي ٢/ ٩١١. وقد ضعفه يحيى بن معين وأبو حاتم. انظر: المجروحين لأبي حاتم ١/٣٣٩ وقال النسائي والدارقطني: متروك. العلل المتناهية لابن الجوزي ٢/٩١١. وقد صحح الحديث الشيخ الألباني. انظر: صحيح سنن النسائي ٢/٩.

(٢) هو: أبو محمد، ثابت بن أسلم البناني، البصري، ثقة عابد، مات سنة بضع وعشرين ومائة. التقريب ص١٣٢.

(٣) الثبات عند الممات لابن الجوزي ص٧٣، المنامات لأبي بكر القرشي ص١٩، تفسير القرطبي ١٠/١٠٢، الروح لابن القيم ص١٢.

(٤) انظر: كتاب الروح ص١٧، الآيات البينات في عدم سماع الأموات لنعمان الآلوسي ص٨٤.

(٥) رواه مسلم في صحيحه ٢/٦٥١ رقم ٩٤٣ بلفظ: «**إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفنه**»، =

وعن ابن سيرين: أنه كان يجيب ويقول: إنهم يتزاورون في أكفانهم[(١)]

قال: وأما هل يعرف أهل القبور من يسلم عليهم؟.

فأخرج البيهقي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: إذا مر الرجل بقبر يعرفه ويسلم عليه، رد عليه السلام وعرفه، وإذا مر بقبر لا يعرفه فسلم عليه رد السلام[(٢)]

وعن محمد بن واسع[(٣)] قال: بلغني أن الموتى يعلمون بزوارهم يوم الجمعة ويوماً قبله ويوماً بعده[(٤)]

وقال ابن القيم: الأحاديث والآثار تدل على أن الزائر متى جاء علم به المزور، وسمع سلامه، وأنس به، ورد عليه[(٥)(٦)].

(٢٥٢) وسئل الشيخ حسين بن إبراهيم المغربي[(٧)] رحمه الله، هل يعلم الميت زائره أم لا، وهل الوقوف عند رأسه والاستغفار له مشروع أم لا؟.

= والترمذي في سننه ٣/ ٣٢٠ رقم ٩٩٥ بدون قوله: «فإنهم يتزاورون» وقال: حسن غريب. ورواه بهذا اللفظ البيهقي في شعب الإيمان ٧/ ١٠ رقم ٩٢٦٨ وشك في صحته بقوله: «وهذا إن صح...».

(١) مصنف عبد الرزاق ٣/ ٤٣١ رقم ٦٢٠٨، مصنف ابن أبي شيبة ٢/ ٤٦٨ رقم ١١١٣١، المحلى لابن حزم ٥/ ١١٣، وورد مرفوعاً بإسناد جيد. انظر: شعب الإيمان ٧/ ١٠ رقم ٩٢٦٨، ضعفاء العقيلي ٢/ ٥٥.

(٢) رواه البيهقي في شعبه ٧/ ١٧ رقم ٩٢٩٦، وروي عن طريق عبد الرحمٰن بن زيد مرفوعاً، وهو ضعيف. قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، وقد أجمعوا على تضعيف عبد الرحمٰن. قال ابن حبان: كان يقلب الأخبار وهو لا يعلم حتى كثر ذلك في روايته من رفع المراسيل وإسناد الموقوف فاستحق الترك. انظر: العلل المتناهية ٢/ ٩١٢.

(٣) هو: أبو بكر محمد بن واسع بن جابر الأزدي البصري كثير المناقب مات سنة ١٢٣هـ. التقريب ص٥١١.

(٤) رواه البيهقي في شعب الإيمان ٧/ ١٨ رقم ٩٣٠١، تفسير ابن كثير ٣/ ٤٣٩، فيض القدير ٤/ ٦٢ وروي نحوه عن الضحاك ومطرف. شعب الإيمان ٧/ ١٨ رقم ٩٣٠٢، ٩٣٠٣ وروى عبد الله بن المبارك بإسناده إلى أيوب بنحوه. تفسير ابن كثير ٣/ ٤٤٠.

(٥) كتاب الروح ص٥، وانظر: فيض القدير ٢/ ٣٩٨.

(٦) النوازل الصغرى ١/ ١٥٦ ـ ١٥٧.

(٧) هو: حسين بن إبراهيم المغربي مفتي السادة المالكية بمكة المكرمة، هاجر إلى مكة، وتولى بها إفتاء المالكية إلى أن توفي سنة ١٢٩٢هـ. انظر: كتاب قرة العين بفتاوى علماء الحرمين الصفحة التي قبل الثالثة (غير مرقم).

قال: الجواب، قال الشيخ عز الدين عبد السلام: الظاهر أن الميت يعرف زائره؛ لأنا أمرنا بالسلام عليه، والشرع لا يأمر بخطاب من لا يسمع، ولما وفد رسول الله ﷺ قليب بدر قال: «**ما أنتم بأسمع منهم لما أقول**».

وقد ذهب بعض العلماء إلى أن أرواح الموتى بأفنية القبور(١)، والوقوف عند رأس الميت والاستغفار له مشروع(٢).

المطلب الثالث

فتاوى علماء المالكية في بيان ما يفعل بالقبور من المنكرات

مما تناولته فتاوى علماء المالكية، ما يفعله بعض الناس بالقبور، من الأمور المنكرة، وسيكون تناولها وفق هذه النقاط:

- **دفن الريحان أو العهد(٣) مع الميت.**
- **البناء على القبور.**
- **الجلوس على القبور.**
- **تصبيح القبر(٤) سبعة أيام بعد الدفن، وقراءة القرآن عليه.**
- **حكم أخذ تراب قبر رجل صالح والتبرك به.**

---

(١) هذا أحد الأقوال، في بيان مستقر الأرواح، وسيأتي بيان ذلك في ص٤٣٠ ـ ٤٣٣.

(٢) انظر: قرة العين ص٦٥.

فقد روى أبو داود وغيره ـ رحمهم الله ـ من حديث عثمان بن عفان ؓ قال: «كان النبي ﷺ إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال: **استغفروا لأخيكم وَسَلُوا له التثبيت، فإنه الآن يسأل**». سنن أبي داود ٣/ ٢١٥ رقم ٣٢٢١، وصححه الحاكم في المستدرك ١/ ٥٢٦ رقم ١٣٧٢، وحسنه أبو عبد الله المقدسي انظر: الأحاديث المختارة له ١/ ٥٢٢ رقم ٣٨٨.

(٣) الريحان: مفردها ريحانة وهي: كل نبت طيب الريح من أنواع المشموم. انظر: لسان العرب ٢/ ٤٥٩.

والعهد: كتابة ورقة فيها ذكر أو دعاء وتعليقها في عنق الميت. حاشية الدسوقي ١/ ٤٢٥.

(٤) تصبيح القبر: هو ما يسمى في القديم المأتم، والمأتم هو الاجتماع في المصيبة. انظر: فتاوى الإمام الشاطبي تأليف د. محمد أبو الأجفان ص٢٦٩ ـ ٢٧٠، المعيار ١/ ٣٢٨، المختار لإسماعيل الخطيب ص٩٤ ـ ٩٥.

أولاً: دفن الريحان أو العهد مع الميت:

(٢٥٣) سئل ابن هارون[١] عن دفن الريحان مع الميت.

وأفتى بأن ذلك بدعة، وقال: بأن السُّنَّة أن يكفن ويوضع على التراب[٢]

وأما العهد الذي يعلق في عنق الميت، فيكتبون فيه الذكر أو الدعاء، فتعليقها حرام.

ومن الفتاوى في هذا:

(٢٥٤) أنه سئل الشيخ عبد الله العبدوسي عن العهد الذي يكتب للموتى ويجعل بين أكفانهم هل يجوز ذلك أم لا؟....

فأجاب: وأما العهد الذي يكتب للموتى على الوجه المذكور فحرام بإجماع؛ لأنه يصير إلى أن يختلط بالنجاسة المعلَقُ عليها، وسواء قلنا إن الآدمي يتنجس بالموت أم لا، إذ الخلاف فيه، إنما هو إذا لم يصر إلى مادة من دم أو غيره، ووضع اسم الله تعالى في القاذورات النجسة محرم بإجماع، حتى قالوا: إن وضع ذلك فيها قصداً أو عمداً كفر؛ أي: دليل على كفر فاعلها. ولم يرد في ذلك خبر ولا أثر صحيحان، وإنما هو حكايات تروى عن بعض الوعاظ، والخير كله في الاتباع، والشر كله في الابتداع....

(٢٥٥) قال: وبهذا أفتى مفتي فاس ابن جلال[٣].

(٢٥٦) وكذا الشيخ ابن هارون رحم الله الجميع[٤].

وأكد على هذه الفتاوى الشيخ محمد بن عرفة الدسوقي رَحِمَهُ اللهُ[٥] فقال: وأما

---

(١) هو: أبو محمد بن هارون الأندلسي القرطبي ثم التونسي المالكي ومولده بغرناطة وتوفي سنة ٧١٥هـ أو ٧٤٣هـ. انظر: معجم المحدثين ١/ ١٢٦، نفح الطيب ٢/ ٥٣٤.

(٢) انظر: النوازل الكبرى ٢/ ٥٥.

(٣) هو: أبو عبد الله محمد محيي الدين بن جلال الدين مفتي حضرتي فاس وتلمسان توفي سنة ٧٣٨هـ. انظر: نفح الطيب ٥/ ٢٧٥، الوفيات للسلامي ١/ ٢٢٩.

(٤) النوازل الكبرى ٢/ ٥٣ ـ ٥٥.

(٥) هو: محمد ابن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي الشيخ العلامة ولد ببلدة دسوق من قرى مصر وتوفي سنة ١٢٣٠هـ. انظر: عجائب الآثار لعبد الرحمان الجبرتي ٣/ ٤٩٧ ـ ٤٩٨.

كتابة ورقة فيها ذكر أو دعاء وتعليقها في عنق الميت فحرام، ويجب إخراجها إن لم يطل الأمر، وأما المصحف فيجب إخراجه مطلقاً(١).

ثانياً: البناء على القبور:

فقد بوب الإمام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ في «صحيحه» فقال: باب النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه، وروى تحته أحاديث الباب منها: عن جابر قال: **«نهى رسول الله ﷺ أن يجصص القبر وأن يباع عليه وأن يبنى عليه»**(٢)

(٢٥٧) **قال ابن القاسم: وقد سألت مالكاً عن القبر يجعل عليه الحجارة تُرَصَّص عليه بالطين؟، فكره ذلك وقال: لا خير فيه، ولا يُجير ولا يُبنى عليه بطوب ولا حجارة**(٣).

وفي «المدونة» وغيرها قال مالك: أكره تجصيص القبور والبناء عليها وهذه الحجارة التي يبنى عليها(٤)

وهذا المنكر مما لا خلاف في كراهته عند أهل العلم، وأنه من البدع، قال ابن رشد ـ بعد أن ذكر كلاماً في البناء على القبور ـ: وذلك من البدع التي أحدثها أهل الطول، من إرادة الفخر والمباهاة والسمعة، وذلك مما لا اختلاف في كراهته(٥)

لأن القبور من منازل الآخرة وليس بموضع للمباهاة، وإنما يُزيِّن الميتَ عملُه هكذا قاله اللخمي(٦)(٧)

---

(١) حاشية الدسوقي ١/ ٤٢٥.

(٢) رواه مسلم في صحيحه ٢/ ٦٦٧ رقم ٩٧٠.

(٣) مواهب الجليل ٢/ ٢٤٢.

(٤) المدونة الكبرى ١/ ١٨٩، مواهب الجليل ٢/ ٢٤٢، التاج والإكليل ٢/ ٢٤١، قال الإمام الشافعي: رأيت الولاة بمكة يأمرون بهدم ما بني فيها، ولم أر الفقهاء يعيبون عليهم ذلك. مواهب الجليل ٢/ ٢٤٧.

(٥) انظر: البيان والتحصيل ٢/ ٢٢٠ ـ ٢٢١، مواهب الجليل ٢/ ٢٤٢. وروي ذلك بنحوه عن ابن القاسم. انظر: النوادر والزيادات ١/ ٦٥٢ ـ ٦٥٣، فتاوى البرزلي ١/ ٥١٥.

(٦) هو: محمد بن إبراهيم بن وضاح اللخمي من أهل غرناطة، أقرأ القرآن نحواً من أربعين سنة لم يأخذ من أحد أجراً ولا قبل هدية، وكان رجلاً صالحاً زاهداً. توفي سنة ٥٨٧. انظر: نفح الطيب ٢/ ٦٣٢.

(٧) انظر: مواهب الجليل ٢/ ٢٤٧.

وقال ابن الفاكهاني: أما تجصيص القبور؛ فمتفق على كراهته، إلا ما روي عن أبي حنيفة(١).

(٢٥٨) ولما سئل أبو الحسن القابسي رَحِمَهُ اللهُ عمن أوصى أن يخرج من ماله مبلغاً؛ يبنى به على قبره وقبر والده حجرة بالحجر والجير...

أجاب فقال: ما أحب تنفيذه، فما هو مما يعود منه نفع للدنيا، ولا للآخرة(٢).

(٢٥٩) وسئل ابن رشد رَحِمَهُ اللهُ عما يبنى من السقائف، والقُبَب(٣)، والروضات، على مقابر الموتى، وخولفت فيه السُّنَّة، وما الحكم في ذلك لو وقع؟.

الجواب عليه: تصفحت السؤال الواقع فوق هذا، ووقفت عليه. وما بني من السقائف والقبب والروضات في مقابر المسلمين هدمها واجب، ولا يجب أن يترك من حيطانها إلا قدر ما يحتاز(٤) به الرجل قبور قرابته وعشيرته من قبور من

---

(١) مواهب الجليل ٢/ ٢٤٣ ـ ٢٤٤. لم أقف على هذه الرواية، والله أعلم بمدى صحتها، بيد ما قد روي عن الإمام وعن صاحبيه وغيرهما من أئمة الحنفية ـ رحمهم الله ـ ما يخالف ذلك، منها: روى محمد بن الحسن في الآثار قال: أخبرنا أبو حنيفة قال حدثنا شيخ لنا يرفعه إلى النبي ﷺ أنه نهى عن تربيع القبور وتجصيصها. رواه عبد الرزاق في مصنفه عن الحسن البصري مرسلاً ٣/ ٥٠٤ رقم ٦٤٩٠، وذكره كل من ابن حجر والزيلعي ومحمد أمين مرفوعاً. رواة الآثار ص٢٢١ رقم ٣٨٥، نصب الراية ٢/ ٣٠٤، حاشية ابن عابدين ٢/ ٢٣٧.

وروي عنه أيضاً أنه كره البناء على القبر وأن يعلَّم بعلامة. بدائع الصنائع ١/ ٣٢٠.
وعنه رَحِمَهُ اللهُ قال: يكره أن يبنى عليه ـ أي: القبر ـ بناء من بيت أو قبة أو نحو ذلك لما روى جابر نهى رسول الله ﷺ عن تجصيص القبور وأن يكتب عليها وأن يبنى عليها.
صحيح مسلم ٢/ ٦٦٧ رقم ٩٧٠، وانظر: كلام الإمام في حاشية ابن عابدين ٢/ ٢٣٧.
وكره أبو يوسف الكتابة على القبر؛ لأن النهي ورد في ذلك، ولأنه من باب الزينة، ولا حاجة بالميت إليها، ولأنه تضييع المال بلا فائدة، فكان مكروهاً، ويكره أن يزاد على تراب القبر الذي خرج منه؛ لأن الزيادة عليه، بمنزلة البناء. بدائع الصنائع ١/ ٣٢٠.
وقال محمد أمين في حاشيته: ويحرم البناء لو للزينة، ويكره لو للإحكام بعد الدفن. قال أيضاً: وأما البناء عليه فلم أر من اختار جوازه. . . . حاشية ابن عابدين ٢/ ٢٣٧.

(٢) انظر: مذاهب الحكام في نوازل الأحكام للقاضي عياض وولده محمد ص٣٠٢.

(٣) جمع مفرده؛ قبة، ويجمع أيضاً على (القِباب). انظر: المعجم الوسيط ٢/ ٧٠٩.

(٤) يقال: حازه إليه واحتازه إذا ضم شيئاً إلى نفسه من مال أو غير ذلك فقد حازه حوزاً =

سواه، والحد في ذلك ما يمكن دخوله من كل ناحية ولا يفتقر فيه إلى باب. وبالله التوفيق(١)

(٢٦٠) وسئل القاضي عياض رَحِمَهُ اللهُ عن البناء على القبور.

فأجاب: بفتوى ابن رشد المتقدمة(٢)

(٢٦١) وأجاب على هذا السؤال أيضاً ابن القاضي عياض محمد بن أحمد(٣).

فقال رَحِمَهُ اللهُ: تأملت السؤال، وهدم البنيان الذي يبنى على القبر واجب، والبنيان على القبور مكروه. وقد ورد الأمر من رسول الله ﷺ بتسويتها(٤)، فكيف بالبناء عليها... وبالله التوفيق. قاله محمد بن أحمد بن الحاج(٥).

وقرر ابن الحاج رَحِمَهُ اللهُ فقال: ثم انظر ـ رحمنا الله تعالى وإياك ـ إلى مخالفة الشرع فإنها لا تأتي إلا بالشر، والخير كله في الاتباع، ألا ترى أن فتاوى العلماء قد وقعت بهدم بنيان البيوت التي في القبور!!...(٦)

قلت: للبناء على القبور حالتان:

الأولى: أن يكون البناء على القبر في مقبرة المسلمين، فهذا لا يجوز.

الثانية: أن يكون في غير مقبرة المسلمين، فلا يخلو هذا أيضاً من حالتين:

= وحيازة. انظر: لسان العرب ٥/ ٣٤١.

(١) فتاوى ابن رشد ٢/ ١٢٤٢ ـ ١٢٤٣، مذاهب الحكام في نوازل الأحكام للقاضي عياض وولده محمد ص٣٠١ ـ ٣٠٢، فتاوى البرزلي ١/ ٥١٦، المعيار ٧/ ٤٦٨.

(٢) انظر: مذاهب الحكام في نوازل الأحكام للقاضي عياض وولده محمد ص٣٠٠ ـ ٣٠١.

(٣) هو: أبو عبد الله محمد بن عياض بن موسى اليحصبي، ألَّف كتاباً في ترجمة والده القاضي، توفي سنة خمس وتسعين وخمسمائة. انظر: الديباج المذهب ص٢٨٩، شجرة النور ص١٥٣.

(٤) يشير إلى حديث أبي الهياج الأسدي قال: قال لي علي بن أبي طالب: «ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ أن لا تدع تمثالاً إلا طمسته، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته». رواه مسلم في صحيحه ٢/ ٦٦٦ رقم ٩٦٩.

(٥) مذاهب الحكام في نوازل الأحكام للقاضي عياض وولده محمد ص٣٠١، وانظر: نحوه في ص٣٠٢.

(٦) المدخل لابن الحاج ٢/ ١٨.

إحداهما:

أن يكون البناء كثيراً كالحائط العالي، فهذا لا يجوز باتفاق العلماء.

قال أبو عبد الله المغربي في مواهب الجليل: وأما البناء الكثير فلا يجوز باتفاق... ولا أعلم أحداً من المالكية، أباح البناء حول القبر في مقابر المسلمين، سواء كان الميت صالحاً، أو عالماً، أو شريفاً، أو سلطاناً.

(٢٦٢) قال: ونقل البرزلي عن ابن قداح في مسائله:

لا يجوز بناء القبور بحجر ولا بجير، وإنما يجعل عند رأسه حجر، وعند رجليه حجر ليكون علامة عليه[١]

وفي الفواكه الدواني قال: ويكره تحويز مواضع القبور بالبناء حولها؛ لأنه ﷺ لم يفعله، ولم يأمر به، وإنما صدر منه ﷺ أنه وضع بيده الكريمة حجراً عند رأس عثمان بن مظعون، وقال: «**أعلمُ به قبر أخي، وأدفن إليه من مات من أهلي**»[٢][٣].

الحالة الأخرى:

أن يكون البناء قليلاً كالحائط الصغير، فقد أجازه بعضهم، ولم يجزه الآخرون.

وممن أجازه ابن رشد[٤]، وابن قداح في مسائله[٥] والقاضي عياض[٦]، وهو ظاهر كلام اللخمي، وابن بشير[٧]، وابن عبد السلام[٨]

---

(١) فتاوى البرزلي ١/٥١٦، مواهب الجليل ٢/٢٤٦، ونص فيه (أي: صاحب مواهب الجليل) على أنه إن جعل على قبر رجل من أهل الخير فخفيف.

(٢) رواه أبو داود في سننه ٣/٢١٢ رقم ٣٢٠٦. وإسناده حسن. انظر: التلخيص الحبير لابن حجر ٢/١٣٣، تحفة المحتاج لعمر الأندلسي ٢/٢٩، خلاصة البدر المنير لابن الملقن ١/٢٧٢، نيل الأوطار للشوكاني ٤/١٣٢.

(٣) انظر: الفواكه الدواني ١/٢٩١.

(٤) انظر: فتاوى ابن رشد ٢/١٢٤٢ ـ ١٢٤٣، فتاوى البرزلي ١/٥١٥ ـ ٥١٦.

(٥) فتاوى البرزلي ١/٥١٦.

(٦) مذاهب الحكام ص٣٠١ ـ ٣٠٢.

(٧) هو: أبو الطاهر، إبراهيم بن عبد الصمد، الشيخ ابن بشير التنوحي، كان إماماً، عالماً مفتياً، حافظاً للمذهب، إماماً في أصول الفقه، له كتاب الأنوار البديعة، وكتاب التنبيه على مبادىء التوجيه، كان حيّاً سنة ست وعشرين وخمسمائة. انظر: الديباج المذهب ص٨٧.

(٨) انظر: مواهب الجليل ٢/٢٤٦.

وممن منع ذلك... صاحب مختصر الخليل، والفاكهاني في ظاهر كلامهما[(١)]

والذي يظهر لي في هذا أنه الحق؛ ما ثبت عن رسول الله ﷺ قولاً وعملاً:

ـ أما القول: فقد روي عنه ﷺ، من حديث جابر رضي الله عنه قال: «**نهى رسول الله ﷺ أن يجصص القبر، وأن يباع عليه، وأن يبنى عليه**»[(٢)] ولم يفرق ﷺ بين قليل البناء وبين كثيره.

ـ وأما الفعل، فهو ما ورد أنه وضع بيده الكريمة حجراً عند رأس عثمان بن مظعون رضي الله عنه وقال: «**أعلم به قبر أخي، وأدفن إليه من مات من أهلي**»[(٣)]

ـ وقد نقل عن الإمام مالك؛ أنه كره البناء على القبور، ولم يفرق رحمه الله بين قليله وكثيره.

ـ ونقل ذلك عن أصحابه أيضاً؛ كابن القاسم، وابن عبد الحكم، وابن حبيب، وغيرهم رحمهم الله[(٤)]

ـ كما أن أغلب ما وقفت عليه، من كتب المذهب المعتمدة، التي تناولت هذا الموضوع؛ قررت النهي عن تجصيص القبور، والبناء عليها، هكذا بدون تفريق، بين القليل والكثير[(٥)]

ـ ولا أدري؛ من أين وَجد من فرق في الحكم بين القليل والكثير!، والله أعلم.

ثالثاً: الجلوس على القبور:

[٢٦٣] سئل شيخ المغرب أبو محمد عبد القادر الفاسي عن حديث: (لا يجلس أحدكم على القبر)[(٦)].

هل النهي للكراهة أم للتحريم، وهل يتألم الميت كما يتألم الحي أم لا؟.

---

(١) انظر: المصدر نفسه.

(٢) تقدم تخريجه في ص٤٦٢.

(٣) تقدم تخريجه انظر: ص٤٦٥.

(٤) انظر: فتاوى البرزلي ١/ ٥١٥ ـ ٥١٦.

(٥) انظر: المدونة الكبرى ١/ ١٧٠، الرسالة للقيرواني ص١٥١، التفريع ١/ ٣٧٣، المعونة ١/ ٣٥٨ وغير ذلك.

(٦) رواه مسلم في صحيحه ٢/ ٦٦٨ رقم ٩٧٢ ولفظه: «**لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها**».

فأجاب: إن مالكاً في «الموطأ» قال: بلغه أن علي بن أبي طالب كان يتوسد القبور ويضطجع عليها[(١)]

فكان ذلك عنده دليل جواز الجلوس عليها، وتأول ما ورد من نهي النبي ﷺ عن القعود عليها ـ يعني: على القبور ـ وما ورد عن ابن مسعود وأبي هريرة رضي الله عنهما أن المراد بذلك كله، هو القعود لحاجة الإنسان من بول أو غائط، فمجرد الجلوس عليه لا لقضاء الحاجة ليس بمكروه ولا محرم. قاله أبو عمر بن عبد البر في الاستذكار[(٢)]

قال: ونقل الحطاب الجواز أيضاً، عن شرح التلقين[(٣)] للمازري وقال: وكره الشافعي أن يُجلس عليه أو يتكأ عليه.

وأما التألم فإنما هو للحي لا للميت. . .[(٤)]

رابعاً: تصبيح القبر سبعة أيام بعد الدفن، وقراءة القرآن على القبور.

(٢٦٤) هذا وقد سئل الإمام مالك رحمه الله عن قراءة القرآن عند رأس الميت. قال: ما سمعت بهذا، وما هو من عمل الناس[(٥)].

وانظر ـ ثبتني الله وإياك على الحق ـ إلى ما أفتى به الإمام، ولم يفرق في

---

(١) رواه الإمام مالك في الموطأ ١/ ٢٣٣ رقم ٥٥٢.

(٢) انظر: ٨/ ٣٠٥ ـ ٣٠٦.

(٣) ونص فيه المازري بأنه قول أمير المؤمنين علي رضي الله عنه وخارجة بن زيد. انظر: ٣/ ١١٩٩ ـ ١٢٠٠.

(٤) النوازل الصغرى ١/ ٢١٥ ـ ٢١٦. وقد اختلف أهل العلم في تأويل قوله ﷺ: «**لا تجلسوا على القبور**...» على قولين: قال الجمهور: المراد بالجلوس هو الجلوس المتعارف عليه. وذهب الإمام أبو حنيفة ومالك ـ رحمهما الله ـ إلى أن المراد هو القعود لحاجة الإنسان من بول أو غائط.

والصواب في ذلك ـ والله أعلم ـ هو قول الجمهور، كما قرره أهل العلم. انظر: فتح الباري ٣/ ٢٢٤ ـ ٢٢٥.

وقد رد جملة من العلماء على ما قاله الإمام أبو حنيفة ومالك، منهم؛ ابن حزم، وابن بطال المالكي، والنووي والصنعاني. انظر: المحلى ٥/ ١٣٥، فتح الباري ٣/ ٢٢٤ ـ ٢٢٥، سبل السلام ٢/ ١٢٠.

(٥) البيان والتحصيل ٢/ ٢٢٤.

ذلك بين ما قبل الدفن أو بعده، ولا تغتر بما نقل عن بعض العلماء، في جواز قراءة القرآن على القبور، فإنه حسبك أنه لم تَرِدْ بها السُّنَّة، والله أعلم.

(٢٦٥) وسئل ابن المكوي رَحِمَهُ اللهُ[١] عن رجل أَجَّر نفسه للقراءة على المقابر بأجر معلوم، ليقرأ في كل يوم وليلة جزءاً من القرآن.

فأجاب: هذه بدعة[٢]

(٢٦٦) وسئل الإمام أبو إسحاق الشاطبي رَحِمَهُ اللهُ عن تصبيح القبر سبعة أيام بعد الدفن، هل يثبت ما نقل فيه أنه كان معمولاً به عند السلف، وهل تجوز قراءة القرآن على القبور بالجمع كما يفعله الناس اليوم؟.

فأجاب: أن تصبيح القبر هو يسمى في القديم المأتم.

قال الطرطوشي: فأما المآتم فممنوعة بإجماع العلماء، والمأتم هو الاجتماع في المصيبة، وهو بدعة منكرة ولم ينقل فيه شيء، وكذلك ما بعده من الاجتماع في الثاني والثالث والرابع والسابع والشهر والسَّنَة، فهو طامة.

قال: وقد بلغني عن الشيخ أبي عمران الفاسي، وكان من أئمة المسلمين، أن بعض أصحابه حضر صُبْحَة فهجره شهرين وبعض الثالث، حتى استعان الرجل عليه فقبله وراجعه، قال: وأظنه استتابه ألا يعود. انتهى.

وقد حكى القاضي عياض الرخصة فيه، عن أهل القيروان، بعد أن أشار إلى أن ذلك بدعة، لم تكن في السلف.

وأنت ترى ما حُكي عن أبي عمران الفاسي، وهو من أكابر أهل القيروان، والله أعلم بصحة ما نقله عياض.

وكذلك ما حكي عن ابن طاوس[٣] عن أبيه لا يثبت[٤]، والله أعلم.

---

(١) هو: أبو عمر، أحمد بن عبد الملك بن هاشم الإشبيلي، ابن المكوي، شيخ المالكية، انتهت إليه معرفة المذهب وغوامضه، تفقه عليه ابن عبد البر، مات سنة إحدى وأربع مائة. انظر: الديباج ص٣٩، السير ١٧/ ٢٠٦ ـ ٢٠٧.

(٢) المعيار ٨/ ٢٦٠، المختار ص٩٠.

(٣) هو: أبو عبد الرحمٰن، طاوس بن كيسان اليماني الحميري يقال اسمه ذكوان وطاوس لقب، ثقة فقيه فاضل، مات سنة ست ومائة وقيل بعد ذلك. انظر: تقريب التهذيب ص٢٨١.

(٤) الأثر المحكي عن طاوس هو: إن الموتى يفتنون في قبورهم سبعاً، فكانوا يستحبون =

وأما قراءة القرآن على القبور جمعاً، هو نحو ما تقدم[١]؛ أي: أنها عمل محدث.

(٢٦٧) وسئل الأستاذ أبو عبد الله الحفار رحمه الله عن تصبيح القبر.

فأجاب: أن تصبيح القبر، ممنوع بإجماع العلماء، وهو بدعة منكرة، لم ينقل فيه شيء، وكذلك ما بعده من الاجتماع... فقرر مثل تقرير الشاطبي السابق[٢]

(٢٦٨) وسئل الشيخ عبد الله العبدوسي رحمه الله عن ذلك (تصبيح القبر).

فأجاب: صباح القبر المعهود اليوم بدعة محرمة[٣]

خامساً: حكم أخذ تراب قبر رجل صالح والتبرك به.

(٢٦٩) وقد سئل أبو علي القروي[٤] عن حكم أخذ تراب قبر الصالح للتبرك به.

وجاء عنه ما نصه: إن التبرك إنما يكون باستعمال ما كان عليه الصالح في الأوصاف الدينية والأمور الشرعية، واحتج بقول الحسن البصري وقد رأى الناس يزدحمون على جنازة رجل صالح ـ: تزدحمون على نعشه ولا تزدحمون على عمله[٥]

= أن يطعموا عنهم تلك الأيام. حلية الأولياء ٤/ ١١، صفوة الصفوة لأبي الفرج ٢/ ٢٨٩.

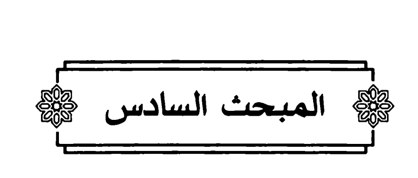
(١) فتاوى الإمام الشاطبي ص٢٦٩ ـ ٢٧٠، المعيار ١/ ٣٢٨، المختار ص٩٤ ـ ٩٥.

(٢) انظر: النوازل الصغرى ١/ ١٧١ ـ ١٧٢.

(٣) المعيار ١/ ٣٣٧.

(٤) هو: أبو الحسن علي بن محمد بن خلف المعافري القروي المعروف بابن القابسي، كان إماماً في علم الحديث. وفيات الأعيان ٣/ ٣٢٠ ـ ٣٢١.

(٥) نوازل القصري ص٩٨، نقلاً عن الفتاوى الفقهية لليوبي ص٤١٢.



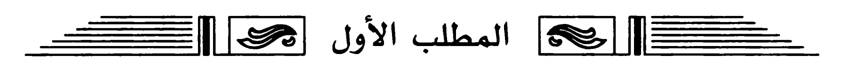
المبحث السادس

فتاوى علماء المالكية في هل الميت ينتفع بسعي الحي؟

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: فتاواهم في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾﴾ [النجم: ٣٩].

المطلب الثاني: فتاواهم في هل الميت ينتفع بقراءة القرآن وإهداء ثوابه له؟



المطلب الأول

فتاوى علماء المالكية في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴾

وقبل الشروع في نقل الفتاوى، سأذكر هنا شيئاً مما قاله أهل العلم، في الآية الكريمة.

فأقول مستعيناً بالله ﷻ: قد اختلفت طرق الناس في المراد بقوله تعالى: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾﴾ [النجم: ٣٩].

فقيل: منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور: ٢١] فأدخل الأبناءَ، بصلاح الآباء الجنةَ، روي ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما[(١)]

وقال أكثر أهل التأويل: هي محكمة ولا ينفع أحداً عمل أحد[(٢)]

---

(١) انظر: المحرر الوجيز لابن عطية ١٥/ ٢٨٠.

(٢) انظر: تفسير الطبري ٢٧/ ٧٤، المحرر الوجيز لابن عطية ١٥/ ٢٨٠ ـ ٢٨١، تفسير القرطبي ١٧/ ١١٤.

فقالت طائفة: المراد بالإنسان ها هنا الكافر وأما المؤمن فله ما سعى وما سُعِيَ له. . . وهذا الجواب ضعيف جدّاً.

وقالت طائفة: الآية إخبار بشرع من قبلنا، وقد دل شرعنا على أنه له ما سعى وما سُعي له، وهذا أيضاً أضعف من الأول أو من جنسه.

وقالت طائفة: اللام في قوله: «للإنسان» بمعنى «على»؛ أي: وليس على الإنسان إلا ما سعى، وهذا أبطل من القولين الأولين.

وقالت طائفة: في الكلام حذف، تقديره وأن ليس للإنسان إلا ما سعى أو سعي له، وهذا أيضاً من النمط الأول.

وقالت طائفة أخرى: المراد بالإنسان ها هنا الحي دون الميت، وهذا أيضاً من النمط الأول في الفساد(١)

وقال القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ويحتمل أن يكون قوله: وأن ليس للإنسان خاص في السيئة بدليل قوله ﷺ: **«إذا هم عبدي بحسنة ولم يعملها كتبتها له حسنة فإن عملها كتبتها له عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف وإذا هم بسيئة ولم يعملها لم أكتبها عليه فإن عملها كتبتها سيئة واحدة»**(٢)(٣)

وقالت طائفة أخرى: أن يقال: الإنسان بسعيه وحسن عشرته؛ اكتسب الأصدقاء، وأولد الأولاد، ونكح الأزواج، وأسدى الخير، وتودد إلى الناس، فترحموا عليه، وكان ذلك أثر سعيه. وهذا جواب متوسط يحتاج إلى تمام.

وقالت طائفة أخرى: القرآن لم ينف انتفاع الرجل بسعي غيره، وإنما نفي ملكَه لغير سعيه، وبين الأمرين من الفرق ما لا يخفي، فأخبر تعالى أنه لا يملك إلا سعيه، وأما سعي غيره فهو ملك لساعيه، فإن شاء أن يبذله لغيره، وإن شاء أن يبقيه لنفسه، وهو سبحانه لم يقل لا ينتفع إلا بما سعى(٤)

---

(١) انظر: كتاب الروح لابن القيم ص١٢٦ ـ ١٢٨.
(٢) رواه مسلم في صحيحه ١/ ١١٧ رقم ١٢٨.
(٣) انظر: تفسير القرطبي ١٧/ ١١٤ ـ ١١٥.
(٤) انظر: المحرر الوجيز لابن عطية ١٥/ ٢٨١، الروح ص١٢٨ ـ ١٢٩.

ويظهر ـ والله أعلم ـ أن القولين الأخيرين قريبان للصواب، وإن كان الأخير أقرب من الذي قبله.

قال ابن عطية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والتحرير عندي في هذه الآية؛ أن ملاك المعنى في اللام من قوله: ﴿لِلْإِنسَٰنِ﴾... وذكر نحواً من القول الأخير (أي: أرجح الأقوال)[1]

قال ابن أبي العز: والأخير ـ أي: من هذه الأقوال ـ أقوى من الذي قبله[2]

وقال ابن القيم: وكان شيخنا ـ (يعني ابن تيمية) ـ يختار هذه الطريقة ـ (يعني: طريقة القول الأخير) ـ ويرجحها[3].

هذا وقد قام الإجماع على انتفاع الميت بدعاء الحي له وصدقته عنه، وكفى بذلك حجة، وهذا من فضل الله على عباده المؤمنين، أن يدركهم بعد موتهم عملُ البر والخير بغير سبب منهم، ولا يلحقهم وزر يعمله غيرهم ولا شر إن لم يكن لهم فيه سبب يسببونه أو يبتدعونه، فيُعمل به بعدهم[4]

وهذا الإجماع مخصِّص لعموم قوله تعالى: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾﴾ [النجم: ٣٩][5].

كما أن كثيراً من الأحاديث، يدل على أن المؤمن، يصل إليه ثواب العمل الصالح من غيره[6]

ولذا أقول: مجمل ما ينفع أرواح الموتى أمران، بإجماع أهل السُّنَّة؛ من الفقهاء، وأهل الحديث، والتفسير:

أحدهما: ما تسبب إليه الميت في حياته.

---

(١) انظر: المحرر الوجيز لابن عطية ١٥/ ٢٨١.
(٢) انظر: شرح العقيدة الطحاوية ص٥١٤ ـ ٥١٥.
(٣) انظر: الروح ص١٢٩.
(٤) انظر: التمهيد لابن عبد البر ٢١/ ٩٣، شرح الزرقاني ٤/ ٧٠.
(٥) انظر: تفسير ابن كثير ٤/ ٢٥٩، شرح الزرقاني ٤/ ٧٠.
(٦) انظر: تفسير القرطبي ١٧/ ١١٤ ـ ١١٥.

والثاني: دعاء المسلمين له واستغفارهم له والصدقة، والحج على نزاعٍ ما الذي يصل من ثوابه، هل ثواب الإنفاق أم ثواب العمل. . .

فالدليل على انتفاعه بما تسبب إليه في حياته ما رواه مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له**»[(١)].

وهذا المعنى روي عن النبي ﷺ من عدة وجوه صحاح وحسان.

والدليل على انتفاعه بغير ما تسبب فيه؛ القرآن والسُّنَّة والإجماع وقواعد الشرع.

أما القرآن، فقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُو مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠]. فأثنى الله سبحانه عليهم باستغفارهم للمؤمنين قبلهم، فدل على انتفاعهم باستغفار الأحياء.

وكذلك الدعاء له بعد الدفن كما في حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: «**كان النبي ﷺ إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال: استغفروا لأخيكم واسألوا له التثبيت فإنه الآن يسأل**»[(٢)].

وكذلك الدعاء لهم عند زيارة قبورهم.

وأما الإجماع: فقد أجمعت الأمة على الدعاء للميت في صلاة الجنازة، ودعاء النبي ﷺ للأموات فعلاً وتعليماً، ودعاء الصحابة والتابعين والمسلمين عصراً بعد عصر، أكثر من أن يذكر وأشهر من أن ينكر[(٣)].

وذهب بعض أهل البدع، من أهل الكلام، إلى عدم وصول شيء البتة، لا الدعاء، ولا غيره، وقولهم مردود بالكتاب والسُّنَّة، لكنهم استدلوا بما تشابه عليهم، من قوله تعالى: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾﴾ [النجم: ٣٩][(٤)]

---

(١) رواه مسلم في صحيحه ٣/ ١٢٥٥ رقم ١٦٣١.

(٢) رواه أبو داود في سننه ٣/ ٢١٥ رقم ٣٢٢١، والبزار في المسند ٢/ ٩١ رقم ٤٤٠، والحاكم في المستدرك ١/ ٥٢٦ رقم ١٣٧٢ وصححه.

(٣) انظر: شرح العقيدة الطحاوية ص٥١١، الروح ص١١٩.

(٤) انظر: شرح العقيدة الطحاوية ص٥١١، الروح ص١١٧.

وبقوله: ﴿وَلَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٥٤﴾﴾ [يس: ٥٤] وبقوله: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

قالوا: وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**إذا مات العبد انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية عليه أو ولد صالح يدعو له أو علم ينتفع به**»[(١)] ـ فأخبر أنه إنما ينتفع بما كان تسبب إليه في الحياة، وما لم يكن قد تسبب إليه فهو منقطع عنه....

وأنه يدل على أن ما عدا ذلك لا يحصل له منه ثواب وإلا لم يكن للحصر معنى...[(٢)]

وقد بينت دلالة الكتاب والسُّنَّة والإجماع وقواعد الشرع على انتفاع الميت بسعي الحي، وذكرت أقوال أهل العلم في بيان معنى قوله: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾﴾ [النجم: ٣٩]، وكفى في بطلان هذا القول، أنه لم يشتهر به، إلا بعض أهل البدع والهوى، والحمد لله.

ومن الفتاوى التي وقفت عليها:

[٢٧٠] **كُتب إلى ابن رشد** رَحِمَهُ اللَّهُ **يسأل عن معنى قول الله** عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾﴾.

فجاوب ـ وفقه الله ـ على ذلك بأن قال: وقد قيل في قول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾﴾: إنها آية محكمة غير منسوخة إلا ما خصص منها بالاستثناء كما قال مكي رَحِمَهُ اللَّهُ.

وقيل: إنها منسوخة بقول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور: ٢١] وليس ذلك ببين؛ لأن النسخ إنما يكون فيما تعارض من القول، ولا يمكن الجمع بينه بتأويل، وليس في قول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾﴾ نص على أنه لا يكتب له ما لم يعمل، ولا أنه لا يكتب له عمل غيره إذا عمله له ولم يعمله لنفسه، ألا ترى أنه لو قال تعالى: وأن ليس للإنسان إلا ما سعى أو سعاه له غيره لا لنفسه، أو نوى

---

(١) تقدم تخريجه في ص٤٧٣.

(٢) انظر: الروح ص١٢٢ ـ ١٢٣.

عمله ولم يعمله ـ لم يكن كلاماً متنافياً، والآية إنما هي إعلام بما في صحف موسى وإبراهيم عليهما السلام، فإن كانت على عمومها في جميع الأحوال فليس هذا حكم أمة النبي ﷺ؛ لأن الله قد تفضل عليها بأن كتب لها كثيراً مما لم يعمل على ما نطق به القرآن، وتظاهرت به الآثار، من ذلك قول الله عز وجل: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾ [النساء: ٩٥]، فدل على أنه يستوي القاعدون من أولي الضرر مع المجاهدين. وقال ﷺ في بعض غزواته: «**إن بالمدينة أقواماً، ما سرتم مسيراً، ولا قطعتم وادياً، إلا وهم معكم، حبسهم العذر**»(١) وقال ﷺ: «**ما من امرئ تكون له صلاة بليل، فغلبه عليها نوم إلا كتب الله له أجر صلاته وكان نومه عليه صدقة**»(٢). وقال ﷺ: «**ما من داع يدعو إلى هدى إلا كان له مثل أجر من اتبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً**»...(٣) قال: فاتفق أهل العلم على أنه يجوز أن يتصدق الرجل عن الرجل ويعتق عنه، وعلى أنه لا يجوز أن يصلي أحد عن أحد...(٤)

(٢٧١) وأوضح الوزاني في نوازله؛ ما قيل في تأويل الآية الكريمة، وقرر بأنها لم تدل على عدم انتفاع الميت بسعي الحي، ثم عضد هذا التقرير بما نقله، عن شيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية رحمه الله قال: من اعتقد أن الإنسان لا ينتفع إلا بعمله؛ فقد خرق الإجماع، وذلك باطل من وجوه:

أحدها: أن الإنسان ينتفع بدعاء غيره وهو انتفاع بعمل الغير.

ثانيها: أن النبي ﷺ يشفع لأهل الموقف في الحساب، ثم لأهل الجنة في دخولها.

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٤/ ١٦١٠ رقم ٤١٦١.

(٢) رواه مالك في الموطأ ١/ ١١٧ رقم ٢٥٥، وأبو داود في سننه ٢/ ٣٤ رقم ١٣١٤، والنسائي في المجتبى ٣/ ٢٥٧ رقم ١٧٨٤ وصححه الألباني. انظر: صحيح سنن أبي داود ١/ ٣٦٠.

(٣) رواه مسلم في صحيحه ٤/ ٢٠٦٠ رقم ٢٦٧٤.

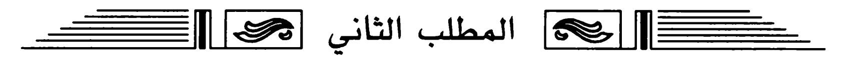
(٤) فتاوى ابن رشد ٣/ ١٤٤٢ ـ ١٤٤٦.

ثالثها: لأهل الكبائر في الخروج من النار، وهذا انتفاع بسعي الغير، والله أعلم[(١)]

(٢٧٢) وسئل الشيخ موسى بن العقدة[(٢)] هل ينتفع الميت بالدعاء والصدقة...؟.

فأجاب: الدعاء متفق عليه؛ أن الميت ينتفع به، وكذلك الصدقة والعتق عليه[(٣)]

(٢٧٣) كما أن الشيخ حسين المغربي، قرر في جواب له:
بأن الوقوف عند رأس الميت والاستغفار له مشروع[(٤)]



المطلب الثاني

فتاوى علماء المالكية في:
هل الميت ينتفع بقراءة القرآن وإهداء ثوابها له؟

في هذا المطلب سوف أتناول ما يأتي:

عرض موجز لأقوال أهل العلم في المسألة.

نقل الفتاوى في ذلك.

أما عن الأول: فقد اختلف أهل العلم، في هل الميت ينتفع بقراءة القرآن له أم لا؟.

فمذهب الإمام مالك والمشهور من مذهب الإمام الشافعي؛ أنه لا ينتفع بها الميت ولا يصل إليه ثوابها.

وذهب الإمام أبو حنيفة وأحمد وجمهور السلف، إلى وصولها، وانتفاعه بها[(٥)]

---

(١) انظر: النوازل الكبرى ١/ ٧٦ ـ ٧٨.
(٢) لم أجد له ترجمة.
(٣) انظر: النوازل الكبرى ٢/ ٤٥ ـ ٤٦.
(٤) انظر: قرة العين في فتاوى علماء الحرمين ص٦٥. ومما يؤيد ذلك حديث: «كان رسول الله ﷺ إذا فرغ من دفن الرجل قال: **استغفروا لأخيكم وسلوا له التثبيت فهو الآن يسأل**» تقدم تخريجه في ص٤٧٣.
(٥) انظر: شرح العقيدة الطحاوية ص٥١١، الروح ص١١٧، المغني ٢/ ٢٢٤، وقد رجح =

ومن حجة القائلين بالوصول والانتفاع القياس.

وباب العبادات لا يدخله القياس؛ لأن العبادات توقيفية.

ولأنه لم يندب إليه رسول الله ﷺ أمته، ولا حثهم عليه ولا أرشدهم إليه بنص ولا إيماء، ولم ينقل ذلك عن أحد من الصحابة ﷺ، ولو كان خيراً لسبقونا إليه.

ولأن باب القربات يُقتصر فيه على النصوص، ولا يتصرف فيه بأنواع الأقيسة والآراء[1].

وبعد هذا العرض الموجز لما قاله العلماء في المسألة، إليك هذا التقرير من علماء المالكية في بيان أن عدم وصول ثواب القراءة للميت هو المعتمد في المذهب.

قال الدسوقي في حاشيته: وظاهر السماع عن مالك الكراهة مطلقاً.

وذهب ابن حبيب إلى الاستحباب، وتأول ما في السماع من الكراهة قائلاً: إنما كره ذلك مالك، إذا فعل ذلك استناناً.

لأنه ليس من عمل السلف، فقد كان عملهم الدعاء، لا القراءة.

والمذهب؛ أن القراءة لا تصل للميت[2]

قال في حاشية العدوي: ومذهب مالك؛ أنه لا ينتفع الميت بقراءة القرآن، ولذلك لا تقرأ الفاتحة في صلاة الجنازة[3]، كما في التحقيق[4]

= الإمام ابن القيم القول بانتفاع الميت بقراءة القرآن له، واحتج له بآثار مروية عن السلف. انظر: الروح ص١٠ ـ ١١، ١٢٢.

(١) انظر: تفسير ابن كثير ٤/ ٢٥٩.

(٢) انظر: المدونة الكبرى ١/ ١٧٤ ـ ١٧٦، حاشية الدسوقي ١/ ٤٢٣.

(٣) روي ذلك عن عدد من الصحابة والتابعين، وهو قول الإمام أبي حنيفة وأصحابه، وهو المذهب عند المالكية. انظر: التفريع ١/ ٣٦٧، الرسالة ص١٥٤، التلقين ص٤٤، الكافي ١/ ٢٣٩، المنتقى ٢/ ١٦، تهذيب المسالك للفندلاوي ١/ ٢٨٠، شرح ابن بطال على صحيح البخاري ٣/ ٣١٦ ـ ٣١٧، شرح التلقين للمازري ٣/ ١١٥٣، البدائع ١/ ٣١٣، وإن كان يرى قراءتها عدد آخر من الصحابة ﷺ والتابعين ـ رحمهم الله ـ، كما هو قول الإمام الشافعي، وأحمد، وإسحاق، وهو اختيار أشهب من المالكية. انظر: المنتقى للباجي ٢/ ١٦، شرح ابن بطال على صحيح البخاري ٣/ ٣١٦ ـ ٣١٧، شرح التلقين للمازري ٣/ ١١٥٣.

(٤) حاشية العدوي ٢/ ٤٨٥، الفواكه الدواني للنفراوي ٢/ ٢٤٧.

وقال الحطاب: ومذهب مالك كراهة القراءة على القبور[١]

وقرر الفندلاوي في تهذيبه؛ بأن الميت لا ينتفع بالقراءة؛ لأن ثوابها للقارئ لا للميت[٢]

ويرى بعض علماء المالكية قراءة القرآن للميت، وأنه ينتفع بها، كما هو قول ابن حبيب من متقدمي المالكية، وابن رشد، والقرطبي، وغيرهما[٣]

وأما الثاني؛ **فهو نقل الفتاوى الواردة في هذا الموضوع، فهي ذات شقين:**

الشق الأول: فتاواهم في عدم انتفاع الميت بقراءة القرآن:

اعلم أن لقراءة القرآن للميت صوراً منها:

- قراءتها على قبر الميت.
- قراءتها للميت في غير المقبرة كالبيت مثلاً.
- قراءتها سواء في المقبرة أو في غيرها، ولكنها بأجرة.

والمنقول عن الإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ عدم الجواز مطلقاً، وقد بيَّنا هذا مسبقاً.

وأن الفتوى جاءت بأن القراءة مكروهة سواء عند موته[٤]، أو دفنه، أو على قبره.

وأنه لو قرأ؛ لا يصل ثوابها إلى الميت، بل ثوابها للقارئ، كذا قاله الشيخ التتائي[٥] في شرح خطط السداد والرشد[٦]

(٢٧٤) ولذا لما سئل الإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن قراءة القرآن عند رأس الميت.

قال: ما سمعت بهذا، وما هو من عمل الناس[٧]

---

(١) مواهب الجليل ٢/ ٥٤٣. (٢) تهذيب المسالك ١/ ٢٨٤.

(٣) انظر: فتاوى ابن رشد ٣/ ١٤٤٦، تفسير القرطبي ١٠/ ٢٦٧ و٢٠/ ١٧١، مواهب الجليل ٢/ ٥٤٣، حاشية الدسوقي ١/ ٤٢٣.

(٤) أما حديث: **«اقرءوا على موتاكم سورة يس»** فسيأتي الجواب عنه بعد، إن شاء الله.

(٥) هو: أبو عبد الله شمس الدين محمد بن إبراهيم التتائي، من مؤلفاته: شرح مقدمة ابن رشد توفي سنة ٩٤٢هـ. انظر: شجرة النور الزكية ص٢٧٢.

(٦) انظر: شرح خطط السداد والرشد على نظم مقدمة ابن رشد للتتائي، ضمن الدر الثمين والمورد المعين لمحمد مياره المالكي ٢/ ١٨٢.

(٧) البيان والتحصيل ٢/ ٢٢٤، شرح خطط السداد لمحمد مياره المالكي ٢/ ١٨٢.

وهذا الحكم؛ يشمل ما قبل الدفن أو بعده.

وأما القراءة على القبر عند الزيارة؛ فقد جاءت الفتوى في ذلك أيضاً، فمنهم من أفتى بعدم الجواز، ومنهم من جوزها.

ومن الفتاوى في عدم جوازها ما ذكره الوزاني في نوازله أنه:

(٢٧٥) سئل السيد موسى بن العقدة عن قراءة القرآن على القبور.

فأجاب: وأما قراءة القرآن على القبور، فالمشهور عن إمامنا مالك ـ رحمه الله تعالى ـ كراهتها. . .[(١)] انتهى.

وأما الصورة الأخيرة؛ وهي القراءة بأجرة، فلا أعلم فتوى لأحد من المتقدمين في المذهب ـ جوز ذلك، بل المنقول عن الإمام مالك أن الإجارة عليها لا تصح[(٢)]

أضف إلى ذلك، أن الذين أجازوا قراءة القرآن للميت من الحنفية والحنابلة؛ قيدوا ذلك بما إذا كانت القراءة تطوعاً بدون أجرة[(٣)]

(٢٧٦) وسئل ابن المكوي رَحِمَهُ اللهُ[(٤)] عن رجل؛ أجَّر نفسه للقراءة على المقابر بأجر معلوم، ليقرأ في كل يوم وليلة جزءاً من القرآن.

فأجاب: هذه بدعة[(٥)]

الشق الثاني: فتاواهم في انتفاع الميت بقراءة القرآن:

سبق البيان بأن المنقول عن الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ عدم صحة الإجارة على قراءة القرآن للميت، وأني لم أقف على فتوى أحد من المالكية ـ أجاز ذلك،

---

(١) انظر: النوازل الكبرى ٢/ ٤٥ ـ ٤٦.

(٢) مجموعة فتاوى للشيخ الزاوي ص١١٢.

(٣) انظر: حاشية ابن عابدين تأليف محمد أمين ٦/ ٦٩٠ ـ ٦٩١، وألف الفاضل محمد بن بير علي البركلي الحنفي المتوفى سنة ٩٨١هـ كتاب «إيقاظ النائمين وإفهام القاصرين» قرر فيه عدم جواز أخذ الأجرة على قراءة القرآن للميت، ورد على من جوز ذلك. وانظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ٢٤/ ٣١٥ ـ ٣١٦.

(٤) هو: أبو عمر أحمد بن عبد الملك بن هاشم الإشبيلي، عالم الأندلس، وشيخ المالكية، انتهت إليه معرفة المذهب وغوامضه، مات سنة إحدى وأربعمائة. انظر: السير ١٧/ ٢٠٦ ـ ٢٠٧.

(٥) المعيار ٨/ ٢٦٠، المختار ص٩٠.

ولكنه وجد من جوز القراءة للميت عند القبر كانت أم في غيره، ولكنه بشرط أن يكون القارئ متطوعاً، لا يريد بها إلا وجه الله ﷻ، - منهم؛ ابن رشد، والقرطبي، وغيرهما، وفرق ابن الحاج في ذلك بين ما إذا كانت القراءة عند القبر، وبين ما إذا كانت في غير ذلك، فقال: بعدم جوازها عند القبر، وأما لو قرأ في بيته، وأهدى ثوابها إلى الميت، فإنه يصل إليه[(١)]

ومن الفتاوى في هذا التقرير ما يأتي:

(٢٧٧) سئل ابن رشد؛ هل يجوز لأحد أن يقرأ قراءة، ويتصدق بفضلها على حي أو ميت؟.

قال: وإن قرأ الرجل، ووهب ثواب قراءته لميت جاز ذلك، وحصل للميت أجره، ووصل إليه نفعه إن شاء الله. وبالله تعالى التوفيق، لا شريك له[(٢)]

(٢٧٨) وسئل الشيخ الطاهر الزاوي؛ هل يجوز للإنسان، أن يزور قبراً بعينه، ويقرأ شيئاً من القرآن، ويهدي ثوابه له؟.

الجواب: الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وتجوز قراءة القرآن والتصدق بثوابه، لما روي عن النبي ﷺ: «**قلب القرآن يس، لا يقرؤها رجل يريد الله والدار الآخرة إلا غفر الله له، واقرءوها على موتاكم**»[(٣)] قال: رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والحاكم[(٤)]

---

(١) انظر: المدخل لابن الحاج ١/٢٦٦ - ٢٦٧.

(٢) انظر: فتاوى ابن رشد ٣/١٤٤٢ - ١٤٤٦.

(٣) رواه الإمام أحمد في المسند ٥/٢٦، وأبو داود في سننه ٣/١٩١ رقم ٣١٢١، والنسائي في السنن الكبرى ٦/٢٦٥ رقم ١٠٩١٤، وقال الهيثمي: وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله رجال الصحيح. ورواه الطبراني وأسقط المبهم. مجمع الزوائد ٦/٣١١، وقد ضعفه الألباني انظر: ضعيف سنن أبي داود ص٣١٦.
وعلى فرض صحة الحديث فإن أهل العلم قد بينوا بأنها تقرأ عند المحتضر، ليسهل عليه خروج الروح، لا أن الميت يقرأ عليه يس. انظر: تفسير القرطبي ٤/٢٩٨، تفسير ابن كثير ٣/٥٦٤، عون المعبود ٨/٢٧٠، فيض القدير ٢/٦٧، سبل السلام ٢/٩٠.

(٤) الجواهر الإكليلية في أعيان علماء ليبيا من المالكية تأليف ناصر الدين الشريف ص٤٦٢.

(٢٧٩) قال الشيخ حسنين محمد مخلوف مفتي الديار المصرية: وبعد، فقد وقفت على فتوى للأستاذ الوالد رَحِمَهُ اللهُ وهو مالكي المذهب حررها في سنة ١٣٤٩هـ جواباً على أسئلة وردت إليه من بعض البلاد الأجنبية جاء فيها ما نصه:

وأما قراءة القرآن للميت سواء أكانت على القبر أم بعيداً منه، فقد اختلف العلماء في وصول ثوابها إليه، والجمهور على الوصول وهو الحق، خصوصاً إذا وهب القارئ بعد القراءة ثواب ما قرأه للميت.

وللقارئ أيضاً ثواب لا ينقص من أجر الميت شيئاً(١).

والذي يترجح في هذا الباب ـ والعلم عند الله ـ: القول بأن قراءة القرآن، وإهداء ثوابها للميت؛ ليست مشروعة، إذا كانت عند الغير، سواء كانت بالإجارة أم بدونها، وذلك لأمور آتية:

١ ـ أن النبي ﷺ قد علَّم أمته بالقول والفعل، ماذا تقول عند زيارة القبور، ولم يكن في ذلك شيء من القرآن.

٢ ـ أن السُّنَّة قد دلت على عدم جواز ذلك كقوله ﷺ: **«لا تجعلوا بيوتكم مقابر، إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة»**(٢)

قال أهل العلم: وفي الحديث كراهة القراءة في المقابر(٣)

٣ ـ وقوله ﷺ: **«إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة؛ إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»**(٤) ولم يقل ﷺ أو ولد صالح يقرأ له.

٤ ـ أنه لم يسمع من أحد من الصحابة ومن بعدهم من السلف ـ من أتى إلى قبر الرسول ﷺ وقرأ القرآن، إذ لو كان مشروعاً لفعلوه، وقديماً كان الإمام

---

(١) حكم الشريعة الإسلامية، في مأتم ليلة الأربعين، وفيما يعمله الأحياء للأموات من الطاعات، للشيخ حسنين مخلوف ص٥١ ـ ٥٢.

(٢) رواه مسلم في صحيحه ١/ ٥٣٩ رقم ٧٨٠.

(٣) تيسير العزيز الحميد ص٣٠٤ ـ ٣٠٥.

(٤) تقدم تخريجه في ص٤٢١.

مالك رَحِمَهُ اللَّهُ يقول: ولن يأتي آخر هذه الأمة أهدى مما كان عليه أولها[(١)]

٥ ـ أن وقت الزيارة محل الاعتبار والاتعاظ، فلا يخرج من عبادة إلى عبادة أخرى[(٢)]

٦ ـ أنه قد تكون قراءة القرآن على قبر الميت سبباً لعذابه أو لزيادته منه؛ لأنه كلما مرت به آية لم يعمل بها، فيقال له: أما قرأتها؟، أما سمعتها؟، فكيف خالفتها؟[(٣)]

٧ ـ أنه هو المروي عن مالك رَحِمَهُ اللَّهُ فقد قال: ما سمعت بهذا، وما هو من عمل الناس[(٤)] أي: ليس من عمل السلف، وما لم يكن من السُّنَّة، فلا شك في أنه من البدعة. نسأل الله السلامة.

قال أبو جمرة رَحِمَهُ اللَّهُ: إن القراءة على القبور بدعة وليست بالسُّنَّة، وإن مذهب مالك الكراهة[(٥)]

وأما إذا كانت القراءة بالتطوع وبدون حضور عند القبر، ولم تكن أيضاً قراءة جماعية، فإنها تنفع الميت، لدخولها في إطار الأعمال الصالحة، وقد بَسَطْتُّ القول فيها في كتاب «هداية المولى إلى ما ينفع الموتى». والله أعلم.

---

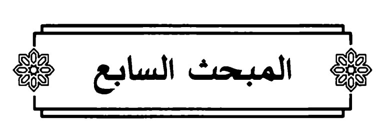
(١) التاج والإكليل ٢/ ٦٣، مواهب الجليل ١/ ٤٥٧، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ٢٧/ ١١٨، ٣٨٤، ٣٨٧، ٣٩٦.

(٢) المدخل لابن الحاج ١/ ٢٦٦ ـ ٢٦٧.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) البيان والتحصيل ٢/ ٢٢٤.

(٥) المدخل لابن الحاج ١/ ٢٦٧.



المبحث السابع

فتاوى علماء المالكية في بيان مستقر أرواح الموتى

فالكلام في مسألة الروح مما يجب أن يكون مستنِداً إلى السمع لا غير؛ لأنه أمر غيبي، وقد أمر الله ﷻ رسوله ﷺ برد علم ذلك إليه ﷻ، فقال: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٥﴾﴾ [الإسراء: ٨٥].

قال أهل العلم: أي: من الأمر الذي لا يعلمه إلا الله[١]

فالآية صريحة في ذلك، فالإمساك عن تعريفها أولى، فمعرفة حقيقة الروح مما استأثر الله بعلمه[٢]

ولذا قال الشيخ تاج الدين ابن السبكي رحمه الله: والروح لم يتكلم عليها محمد ﷺ فنمسك عنها[٣]

وعلى ذلك جرى ابن عطية وجمع من أهل التفسير[٤]

هذا وقد سكت السلف عن البحث في مثل هذه الأشياء والتعمق فيها، وتنطع قوم فتباينت أقوالهم، فقيل فيها ما يبلغ مائة قول...[٥]

وأما مسألة مستقر الأرواح؛ فهي ـ كما قال ابن القيم ـ مسألة عظيمة تكلم فيها الناس واختلفوا فيها وهي إنما تتلقى من السمع فقط[٦]

---

(١) تفسير القرطبي ١٠/ ٣٢٥.
(٢) انظر: فتح الباري ٨/ ٤٠٣، تفسير الجلالين ص٣٨٠.
(٣) انظر: جمع الجوامع للسبكي مع شرح الجلال المحلي وحاشية العطار ٢/ ٤٧٩، منع الموانع عن جمع الجوامع في أصول الفقه للسبكي ص٢٦٨، تفسير الجلالين ص٣٨٠.
(٤) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ١٠/ ٣٤٠ ـ ٣٤١، فتح الباري ٨/ ٤٠٤.
(٥) انظر: فتح الباري ٨/ ٤٠٣.
(٦) الروح ص٩٠.

وفي هذا المبحث، أتكلم فيما ورد به النص، وأتوقف عن غيره.

فأقول على الله توكلت، وبه التوفيق للحق والصواب: إن الناس اختلفوا في بيان مستقر الأرواح بعد الموت، وذكر فيه أقوال كثيرة(١)، ما نحن في غنى عن نقلها سوى أن نقول: إن من أحسن ما ألف في هذا الموضوع؛ كتاب الروح للعلامة شيخ الإسلام شمس الدين ابن القيم ـ رحمه الله تعالى ـ، فقد نقل شتات الأقوال ومتفرقة الآراء فيها، ونقحها ورجح ما أيدته النصوص.

ولهذا قال بعد تحرير أقوال الناس في المسألة: فهذا ما تلخص لي من جمع أقوال الناس في مصير أرواحهم بعد الموت، ولا تظفر به مجموعاً في كتاب واحد غير هذا البتة، ونحن نذكر مأخذ هذه الأقوال، وما لكل قول وما عليه، وما هو الصواب من ذلك، الذي دل عليه الكتاب والسُّنَّة على طريقتنا التي مَنَّ الله بها، وهو مرجو الإعانة والتوفيق.

قال: فإن قيل: فقد ذكرتم أقوال الناس في مستقر الأرواح ومأخذهم، فما هو الراجح من هذه الأقوال حتى نعتقده؟.

١ ـ قيل: الأرواح متفاوتة في مستقرها في البرزخ أعظم تفاوت؛ فمنها أرواح في أعلى عليين في الملأ الأعلى، وهي أرواح الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، وهم متفاوتون في منازلهم، كما رآهم النبي ليلة الإسراء....

٢ ـ ومنها أرواح في حواصل طير خضر، تسرح في الجنة حيث شاءت، وهي أرواح بعض الشهداء لا جميعهم، بل من الشهداء من تحبس روحه عن دخول الجنة لدين عليه أو غيره..

٣ ـ ومنهم من يكون محبوساً على باب الجنة، كما في الحديث **«رأيت صاحبكم محبوساً على باب الجنة»**(٢).

---

(١) للمزيد انظر: التذكرة للقرطبي ١/ ٢٤٠ ـ ٢٤٩، الروح ص٩٠ وما بعدها، شرح العقيدة الطحاوية ص٤٥٣، ومما يلحق بهذه المسألة؛ هل الروح هو النفس، أم هما متغايران؟.
قيل هما شيء واحد. وقيل: متغايران. وجنح إلى الأول ابن عبد البر، وإلى الثاني ابن العربي. انظر: التمهيد لابن عبد البر ٥/ ٢٤٧، فتح الباري ٨/ ٤٠٣.

(٢) رواه الإمام أحمد في المسند ٥/ ١١، والحاكم في المستدرك ٢/ ٣٠ رقم ٢٢١٣، قال الهيثمي: وفيه حبان بن علي وقد وثقه قوم وضعفه قوم. انظر: مجمع الزوائد ٤/ ١٢٨ =

٤ ـ ومنهم من يكون محبوساً في قبره، كحديث صاحب الشملة التي غلها ثم أُستُشهِد(١)

٥ ـ ومنهم من يكون مقره باب الجنة، كما في حديث ابن عباس، «**الشهداء على بارق نهر بباب الجنة في قبة خضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشية**»(٢)

وهذا بخلاف جعفر بن أبي طالب حيث أبدله الله من يديه جناحين يطير بهما في الجنة حيث شاء(٣)

٦ ـ ومنهم من يكون محبوساً في الأرض... فإنها كانت روحاً سفلية أرضية،

فليس للأرواح سعيدها وشقيها مستقر واحد، وأنت إذا تأملت السنن والآثار في هذا الباب، وكان لك بها فضل اعتناء عرفت حجة ذلك، ولا تظن أن بين الآثار الصحيحة في هذا الباب تعارضاً، فإنها كلها حق، يصدق بعضها بعضاً...(٤)

وبعد هذا النزر اليسير، إليك ما وقفت عليه من الفتاوى في بيان مستقر أرواح الموتى.

(٢٨٠) سئل شيخ المغرب أبو محمد عبد القادر الفاسي رحمه الله، عن مستقر الأرواح.

فأجاب: وأما هل للروح قرار في القبر؟، ففي جواب ابن حجر: أرواح المؤمنين في عليين، وأرواح الكافرين في سجين، ولكل روح اتصال بجسدها، وهو اتصال معنوي لا يشبه الاتصال في الحياة الدنيا، بل أشبه شيء به حال

= ومِمن ضعفه الحافظ ابن حجر. التقريب ص١٤٩.

(١) رواه البخاري في صحيحه ٣/١١١٩ رقم ٢٩٠٩، ومسلم ١/١٠٧ رقم ١١١.

(٢) رواه الإمام أحمد في المسند ١/٢٦٦، وابن حبان في صحيحه ١٠/٥١٥ رقم ٤٦٥٨، وصحح إسناده الحاكم والهيثمي انظر: المستدرك ٢/٨٤، مجمع الزوائد ٥/٢٩٤.

(٣) رواه الطبراني في الأوسط ٧/٨٨ رقم ٦٩٣٦، وقال الهيثمي: رواه الطبراني بإسنادين؛ أحدهما حسن. مجمع الزوائد ٩/٢٧٣.

(٤) الروح ص٩٣، ١١٥ ـ ١١٦، وانظر: شرح السيوطي ٤/١٠٧ ـ ١١.

النائم اتصالاً. . . وإن كان هو أشد من حال النائم اتصالاً، وبهذا يجمع بين ما ورد أن مقرها في عليين أو في سجين، وبين ما نقله ابن عبد البر عن الجمهور أنها عند أفنية القبور[1]، ومع ذلك فهي مأذون لها في التصرف، وتأوي إلى محلها من عليين أو سجين، وإذا نقل الميت من قبر إلى قبر، فالاتصال المذكور يستمر، وكذا إذا تفرقت الأجزاء[2].

(٢٨١) وسئل العلامة سيدي العربي بردلة رَحِمَهُ اللهُ عن الراجح في مسألة الروح هل هي بأفنية القبور دائماً، أو في بعض الأيام دون بعض؟.

فأجاب عنه بنفس الجواب السابق[3]

(٢٨٢) وقرر الشيخ عليش ـ رحمة الله عليه ـ مثل ما تقدم في بعض أجوبته[4].

ومما جاءت فيه الفتوى أيضاً، مسألة مستقر أرواح الحيوانات يوم القيامة.

(٢٨٣) سئل الشيخ المسناوي[5] رَحِمَهُ اللهُ أرواح الحيوانات أين مقرها بعد الممات، وبعد أن تصير أجسادها تراباً يوم الحشر والجزاء؟[6].

---

(١) قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ: وهو أصح ما ذهب إليه في ذلك من طريق الآثار. . . التمهيد ١٤/ ١٠٩، فتح الباري ٣/ ٢٤٣، شرح الزرقاني ٢/ ١١٥ وقال أيضاً: والله أعلم بما أراد رسوله ﷺ بسلامه عليهم؛ يعني: أهل القبور. وقال في مكان آخر: وما أدري ما هذا. . . وهذه أمور لا يستطاع على تكييفها وإنما فيها الاتباع والتسليم. التمهيد لابن عبد البر ٢٠/ ٢٤٠. قلت: وأنت ترى أنه لم يجزم القول بالترجيح في أن أرواح الموتى على أفنية القبور، بل إنه وكَل علم ذلك إلى الله عالم الغيب والشهادة. قال ابن القيم: والمعنى أنها قد تكون على أفنية قبورها لا على أنها تلزم ولا تفارق أفنية القبور كما قال مالك رَحِمَهُ اللهُ: بلغني أن الروح مرسلة تذهب حيث شاءت. شرح العقيدة الطحاوية ص٤٥٣ ـ ٤٥٤، الروح ص٩١، ٩٢، وأما إن أراد أن الروح لا تفارق أفنية القبور أبداً، فهذا خطأ ترده نصوص الكتاب والسُّنَّة. وإن أراد أنها تكون على أفنية القبور وقتاً، أو لها إشراف على قبورها وهي في مقرها فهذا حق، ولكن لا يقال مستقرها أفنية القبور. انظر: الروح ص١٠٠.

(٢) النوازل الكبرى ٢/ ٥٢ ـ ٥٣، النوازل الصغرى ١/ ٢١٥ ـ ٢١٦.

(٣) انظر: النوازل الصغرى ١/ ١٥٥ ـ ١٥٦. (٤) انظر: فتح العلي المالك ١/ ٣٠.

(٥) هو: أبو عبد الله محمد بن أحمد الدلائي، المعروف بالمسناوي الفقيه، أفتى ودرس بفاس، من آثاره: الاستنابة في إمامة الصلاة، وله أجوبة كثيرة، توفي ١١٣٦هـ. انظر: شجرة النور ص٣٣٣، معجم المؤلفين ٣/ ٦٣ ـ ٦٤.

(٦) النوازل الكبرى ٢/ ٦٠.

فقال: وأما مسألة أرواح ما ذكر، فليس عندي فيها ما أقول، لذا لم نقف فيها على منقول، وإن كان ظاهر كلامهم أنها تعدم جملة أجساداً وأرواحاً، أولاً وثانياً، والله أعلم بحقيقة الحال، والسلام عائد عليكم[1].

(١) نفس المصدر ٢/٦٦.

الفصل الثاني

فتاوى علماء المالكية في أمور الآخرة، وفيه تمهيد وأربعة مباحث:

تمهيد

اعلم ـ رحمني الله وإياك ـ أن الإيمان باليوم الآخر ركن من أركان الإيمان الستة، قال الله تعالى: ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [البقرة: ١٧٧]. وثبت في حديث جبريل عند مسلم وفيه «... **قال: فأخبرني عن الإيمان، قال: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر؛ خيره وشره...**»[(١)] فلا يكون المرء مؤمناً حتى يقر به، ويؤمن بما جاء به الشرع من تفاصيله.

قال الحليمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ[(٢)]: ومعناه؛ أي: ـ الإيمان باليوم الآخر ـ؛ التصديق بأن لأيام الدنيا آخراً؛ أي: أن هذه الدنيا منتقضة، وهذا العالم منتقض يوماً، وفي اعتقاده ما يبعث على الرهبة من الله تعالى جَدُّهُ، وقلة الركون إلى الدنيا، والتهاون بأحزانها ومصائبها، والصبر عليها، وقد ذكره الله عَزَّ وَجَلَّ في كتابه...[(٣)]

فالإيمان باليوم الآخر؛ يستلزم الإيمان بجميع ما جاء به محمد ﷺ عنه[(٤)]، وكيف وقد أجمع المسلمون على أن من أنكر شيئاً من أمور الآخرة فلا إيمان له.

قال تعالى: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾﴾ [النساء: ١٣٦].

قال الحافظ ابن عبد البر عند شرحه لحديث الجارية[(٥)]: وقد أجمع

---

(١) رواه مسلم في صحيحه ١/ ٣٦ ـ ٣٧ رقم ٨.

(٢) هو: أبو عبد الله، الحسين بن الحسن، البخاري، الشافعي، رئيس أهل الحديث بما وراء النهر، له تصانيف مفيدة، مات سنة ٤٠٣هـ. انظر: طبقات الحفاظ للسيوطي ص٤٠٨.

(٣) انظر: شعب الإيمان ١/ ٢٣٥ ـ ٢٣٧. (٤) انظر: فيض القدير ٦/ ٢١٠ بنحوه.

(٥) جاء فيه قوله ﷺ لها: «**أتوقنين بالبعث؟**»، قالت: نعم. قال رسول الله ﷺ: «**أعتقها**». =

المسلمون على أن من أنكر البعث؛ فلا إيمان له ولا شهادة، وفي ذلك ما يغني ويكفي، مع ما في القرآن من تأكيد الإقرار بالبعث بعد الموت، فلا وجه للإنكار في ذلك(١).

بل إن غير المسلمين من أهل الكتاب من اليهود والنصارى اتفقوا على أن في الكتب الإلهية الوعد بالثواب والوعيد بالعقاب، والأمر بالإيمان باليوم الآخر(٢).

وأمور الآخرة شأنها عظيم، وهولها شديد، قال ﷻ: ﴿يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّآ أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَـٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَـٰرَىٰ وَلَـٰكِنَّ عَذَابَ ٱللَّهِ شَدِيدٌ ۝٢﴾ [الحج: ٢].

قال أبو عبد الله الأندلسي:

يوم القيامة لو علمت بهوله ... لفررت من أهل ومن أوطان
يوم تشققت السماء لهوله ... وتشيب فيه مفارق الولدان
يوم عبوس قمطرير شره ... في الخلق منتشر عظيم الشان(٣)
والبعث بعد الموت وعد صادق ... بإعادة الأرواح في الأبدان
وصراطنا حق وحوض نبينا ... صدق له عدد النجوم أواني
يسقى بها السُّنِيُّ أعذب شربة ... ويذاد كل مخالف فتان
وكذلك الأعمال يومئذ ترى ... موضوعة في كفة الميزان
والكتب يومئذ تطاير في الورى ... بشمائل الأيدي وبالأيمان
واللَّه يومئذٍ يجيء لعرضنا ... مع أنه في كل وقت داني(٤)

= رواه الإمام مالك في الموطأ ٢/٧٧٧ رقم ١٤٦٩ واللفظ له. والإمام أحمد في المسند ٣/٤٥١، وقال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ١/٢٣.

(١) التمهيد لابن عبد البر ٩/١١٦.

(٢) انظر: دقائق التفسير لشيخ الإسلام ٢/٥٧، الجواب الصحيح له أيضاً ٢/٤٤١.

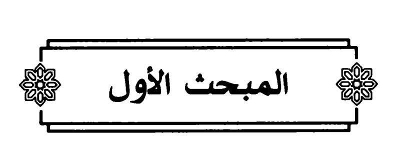
(٣) نونية القحطاني ص١٩.

(٤) نونية القحطاني ص١٧، وذكر أبو محمد القيرواني جملة من تفاصيل أمور الآخرة منها؛ الصور، الصعق، الحساب، الموازين، الصحائف، الصراط، الشفاعة، الحوض... انظر: كتاب الجامع لابن أبي زيد القيرواني ص١١٢ ـ ١١٤.

وتفاصيل أمور الآخرة مذكورة في الكتب المنزلة من السماء، والآثار من العلم المأثور عن الأنبياء، وفي العلم الموروث عن محمد ﷺ(١)

وسأتناول في هذا الفصل ـ إن شاء الله ـ شيئاً من هذه الأمور، ذلك وفقاً لما وقفت عليه من الفتاوى، وهي مقسمة حسب مباحث هذا الفصل، وهي:

(١) انظر: العقيدة الواسطية ص٣١ ـ ٣٥، مجموع الفتاوى ٣/ ١٤٥ ـ ١٤٨.



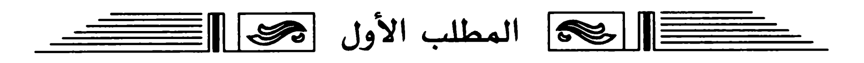
المبحث الأول

فتاوى علماء المالكية
فيما قبل دخول دار الجزاء من الجنة أو النار

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: فتاواهم في الميزان.

المطلب الثاني: فتاواهم في الشفاعة.



المطلب الأول

فتاوى علماء المالكية في الميزان

الوزن مصدر من قول القائل وزنت كذا وكذا، أزنه وزناً وزنة. مثل: وعدته أعده وعداً وعدة[١].

وهو: رَوْزُ الثقل والخفة، أو ثقل شيء بشيء مثله[٢]

والموازين جمع ميزان وأصله (مِوْزَان) فقلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها[٣]

وقيل: الموازين جمع (مَوْزون) لا جمع ميزان، أراد بالموازين الأعمال الموزونة[٤]

---

(١) انظر: مختار الصحاح ص٢٩٩، تفسير الطبري ٨/ ١٢٢.
(٢) لسان العرب ١٣/ ٤٤٦.
(٣) انظر: لسان العرب ١٣/ ٤٤٦، تفسير القرطبي ٧/ ١٦٦، فتح الباري ١٣/ ٥٣٧.
(٤) انظر: تفسير القرطبي ٧/ ١٦٦.

معناه الشرعي:

«هو ما يوزن به الأعمال»(١)

وقيل: هو «العدل والقضاء»، وهذا مروي عن مجاهد رَحِمَهُ اللَّهُ(٢)

والصواب: هو المعنى الأول، قال أبو جعفر الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ مرجِّحاً: «والصواب من القول في ذلك عندي، القول الذي ذكرناه، من أن ذلك هو الميزان المعروف الذي يوزن به، وأن الله جل ثناؤه يزن أعمال خلقه الحسنات منها والسيئات، كما أخبر به جل ثناؤه»(٣)

أدلته:

من الكتاب:

قوله عَجَلَّ: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا ۖ وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَـٰسِبِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [الأنبياء: ٤٧] وقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ ﴿٦﴾﴾ [القارعة: ٦] وقوله: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ ﴿٨﴾﴾ [القارعة: ٨].

من السُّنَّة:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال النبي ﷺ: «**كلمتان حبيبتان إلى الرحمٰن خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم**»(٤).

من آثار السلف وأقوال أهل العلم:

عن ابن عباس قال: الميزان له لسان وكفتان، يوزن فيه الحسنات والسيئات(٥)

(١) مجموع الفتاوى ٤/ ٣٠٢.
(٢) فتح الباري ١٣/ ٥٣٩.
(٣) انظر: تفسير الطبري ٨/ ١٢٣، فتح الباري ١٣/ ٥٣٨ ـ ٥٣٩.
(٤) رواه البخاري في صحيحه ٦/ ٢٧٤٩ رقم ٧١٢٤ واللفظ له، ومسلم في صحيحه ٤/ ٢٠٧٢ رقم ٢٦٩٤.
(٥) رواه البيهقي في شعب الإيمان ١/ ٢٦٣.

روى ابن أبي زمنين الأندلسي بإسناده عن زهير بن عباد أنه قال: كل من أدركت من المشايخ: مالك، وسفيان، وفضيل، وعيسى بن يونس، وابن المبارك، ووكيع بن الجراح، كانوا يقولون: الميزان حق[(١)]

قال الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: باب تفسير سورة الرحمٰن... وأقيموا الوزن يريد لسان الميزان[(٢)]

قال أبو إسحاق الزجاج رَحِمَهُ ٱللَّهُ[(٣)]: أجمع أهل السُّنَّة على الإيمان بالميزان وأن أعمال العباد توزن يوم القيامة وأن الميزان له لسان وكفتان ويميل بالأعمال[(٤)]

وقد جاء في نظم مقدمة ابن أبي زيد القيرواني ما نصه:

ووزن أعمالهم حقاً فإن ثقل بالخير فاز، وإن خفت فقد خسرا
وأن بالمثل تجزى السيئاتُ كم يكون في الحسنات الضِّعفُ قد وَفَرا
وكل ذنب سوى الإشراك يَغفِر ربي لمن شاء وليس الشرك مغتفرا[(٥)]

وصف الميزان:

للميزان لسان وكفتاه[(٦)]

وقد تكلم أهل العلم في المراد من لفظ الجمع الوارد في قوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا ۖ وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [الأنبياء: ٤٧] وقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَن

---

(١) أصول السُّنَّة لابن أبي زمنين ص١٦٥.

(٢) صحيح البخاري ٤/١٨٤٦.

(٣) هو: أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن السري الزجاج البغدادي مصنف كتاب معاني القرآن مات سنة إحدى عشرة وثلاث مئة. انظر: السير ١٤/ ٣٦٠.

(٤) فتح الباري ١٣/٥٣٨، عون المعبود ١٣/ ٦٩.

(٥) نظم مقدمة ابن أبي زيد القيرواني للأحسائي ص١٣.

(٦) انظر: لهذا التقرير؛ صحيح البخاري ٤/١٨٤٦، أصول السُّنَّة لابن أبي زمنين ص١٦٥، اعتقاد أهل السُّنَّة للالكائي ١/ ١٧٧، شعب الإيمان ١/ ٢٦٢، ٢٦٣، تفسير ابن كثير ٢/ ٢٠٣، تفسير الجلالين ص١٩٣، شرح قصيدة ابن القيم ٢/ ٥٩٣، فتح الباري ١٣/ ٥٣٨، الفواكه الدواني ١/ ٨٨، عون المعبود ١٣/ ٦٩.

ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ ﴿٦﴾﴾ [القارعة: ٦] وقوله: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ ﴿٨﴾﴾ [القارعة: ٨] وغيرها من الآيات.

فقيل: لكل أمة ميزان.

وقيل: لكل واحد ميزان.

والصحيح عند أهل العلم أنه واحد، وما ورد في القرآن وغيره بلفظ الجمع فلعظمته، وفي التنزيل ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٠٥﴾﴾ [الشعراء: ١٠٥] ﴿كَذَّبَتْ عَادٌ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٢٣﴾﴾ [الشعراء: ١٢٣] وإنما هو رسول واحد، وكما تقول: خرج فلان إلى البصرة في السفن.

ولا يشكل ـ أن يكون الميزان واحداً ـ كَثْرَةُ مَنْ يوزن عمله؛ لأن أحوال القيامة لا تكيف بأحوال الدنيا(١)

ما الذي يوزن؟.

وقد دلت الأدلة على وزن الأعمال ودلّت أيضاً على وزن سجلات الأعمال، وعلى وزن صاحب العمل، وبناءً على تعدد الأدلة انقسم الناس في تحديد الذي يوزن حقّاً؛ فقال بعضهم: لا يوزن إلا الأعمال(٢)

وقال الآخرون: سجلات الأعمال هي التي توزن(٣)

وقال قوم: الذي يوزن هو صاحب العمل(٤)

فما أحسن ما قاله الإمام ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذه المسألة، حين قال: وقد يمكن الجمع بين هذه الآثار، بأن يكون ذلك كله صحيحاً، فتارة توزن الأعمال، وتارة توزن محالها(٥) وتارة يوزن فاعلها والله أعلم(٦)

---

(١) انظر: تفسير القرطبي ٧/١٦٦، فتح الباري ١٣/٥٣٨، كفاية الطالب ١/١١٤ ـ ١١٥.

(٢) وهو ترجيح الإمام ابن القيم في ظاهر كلامه، والحافظ ابن حجر، انظر: شرح قصيدة ابن القيم ٢/٥٩٣، فتح الباري ١٣/٥٣٩.

(٣) وهو ترجيح الإمام القرطبي، انظر: تفسير القرطبي ٧/١٦٥، فتح الباري ١٣/٥٣٩.

(٤) تفسير ابن كثير ٢/٢٠٣.

(٥) هكذا فيه. والمراد به سجل الأعمال.

(٦) تفسير ابن كثير ٢/٢٠٣.

وينبغي التنبيه هنا على أن الذين لا يحاسبون لا يرفع لهم ميزان، لقوله ﷺ في حديث الشفاعة: «... **فيقال يا محمد أدخل الجنة من أمتك من لا حساب عليه**»(١). وإنما يكون الميزان لمن بقي من أهل المحشر؛ ممن خلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً(٢).

منكرو الميزان:

أنكر قوم من أهل البدعة، أنه ليس في الآخرة ميزان حسي، بل المراد به العدل، وهم المعتزلة ومن تبعهم، وبه خالفوا كتاب الله ﷻ وسُنَّة نبيه ﷺ(٣) فردوا بذلك النصوص الثابتة في الشرع.

والصحيح الذي عليه السلف أنه ميزان حسي له كفتان ولسان(٤)؛ لأن أمور الآخرة لا تدرك بالعقل ولا بالرأي، فإنما المرجع في ذلك الشرع(٥)

قال ابن القيم: قال تعالى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧] الآية... فتوزن الأعمال بميزان له كفتان ولسان، وليس ذلك أمراً معنوياً، بل هو محسوس والله أعلم(٦)

ومن الفتاوى في هذا التقرير:

(٢٨٤) قال عبد الملك بن حبيب: كنا عند زياد، إذ جاءه كتاب من بعض الملوك، فكتب فيه وختمه، ثم قال لنا زياد: إنه سأل عن كِفَّتَي الميزان، أمن ذهب أم من فضة؟.

فكتبت إليه: من حسن إسلام المرء، تركه ما لا يعنيه(٧)

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٤/١٧٤٦ رقم ٤٤٣٥، ومسلم في صحيحه ١/١٨٥ رقم ١٩٤.

(٢) انظر: التذكرة للقرطبي ٢/١٣، الفواكه الدواني ١/٨٨، فيض القدير ٤/٤٨٧.

(٣) انظر: تفسير القرطبي ٧/١٦٥، فتح الباري ١٣/٥٣٨، كفاية الطالب ١/١١٤، عون المعبود ١٣/٦٩.

(٤) كفاية الطالب ١/١١٤.

(٥) انظر: نحوه في فتح الباري ٦/٤٨٨.

(٦) شرح قصيدة ابن القيم ٢/٥٩٣.

(٧) السير ٩/٣١١ ـ ٣١٢، وهو مقتبس من حديث رواه مالك في الموطأ ٢/٩٠٣ رقم ١٦٠٤ من حديث علي بن حسين بن علي بن أبي طالب مرسلاً، وصحح هذا الطريقَ الترمذيُّ في سننه ٤/٥٥٨ رقم ٢٣١٨، ووثق رجال إسناده الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/١٨.

(٢٨٥) جواب أبي عمرو الداني رَحِمَهُ اللهُ وفيه:

ومن قولهم: إن الله تعالى يضع الموازين، وتأتي كل نفس معها سائق وشهيد، فيزن صحائف الأعمال كما أخبر عَزَّ وَجَلَّ بذلك في قوله: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧] وقال: ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٢﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فِى جَهَنَّمَ خَـٰلِدُونَ ﴿١٠٣﴾﴾ [المؤمنون: ١٠٢، ١٠٣].

وقال: ﴿فَأَمَّا مَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ ﴿٦﴾ فَهُوَ فِى عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ ﴿٨﴾ فَأُمُّهُۥ هَاوِيَةٌ ﴿٩﴾﴾ [القارعة: ٦ ـ ٩].

وقال ﷺ: «**كلمتان خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان، حبيبتان إلى الرحمٰن: سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم**»(١).

وقال: «**أثقل شيء يوضع في الميزان الخُلُقُ الحسن**»(٢).

وهم أهل يمين وشمال، قال عز من قائل: ﴿وَأَصْحَـٰبُ ٱلْيَمِينِ مَآ أَصْحَـٰبُ ٱلْيَمِينِ ﴿٢٧﴾﴾ [الواقعة: ٢٧]، وهم أهل الجنة.

﴿وَأَصْحَـٰبُ ٱلشِّمَالِ مَآ أَصْحَـٰبُ ٱلشِّمَالِ ﴿٤١﴾﴾ [الواقعة: ٤١]: وهم أهل النار.

ويؤتون كُتبَهم بأيديهم، فمن أوتي كتابه بيمينه فأولئك هم المفلحون، ومن أوتي كتابه بشماله أو وراء ظهره فأولئك هم الخاسرون.

والموازنة للمؤمنين الذين معهم طاعات وسيئات ربما اعتدلت، وربما رجح بعضها على بعض، وأما الكفار فلا طاعة لأحد منهم يوازن بها كفرهم، فوجب أن لا يكون لهم حسنات، ولا موازنة. قال الله تعالى فيهم: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَزْنًا ﴿١٠٥﴾﴾ [الكهف: ١٠٥] وقوله: ﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ﴾ [الأعراف: ٩] عبارة على أنها لا بر لهم، ولا طاعة لهم، وكذا قوله ﷺ: «**يوتى يوم القيامة بالأكول**

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٥/ ٢٣٥٢ رقم ٦٠٤٣، ومسلم في صحيحه ٤/ ٢٠٧٢ رقم ٢٦٩٤.

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد ص١٦٤ رقم ٤٦٤، وابن حبان في صحيحه ٢/ ٢٣٠ رقم ٤٨١ وصححه العجلوني في كشف الخفاء ١/ ٤٧، والألباني في صحيح الأدب المفرد رقم ٣٥٩.

الشروب، فلا يزن جناح بعوضة»[١].

إنما يعني ﷺ: أنه خال من البر والطاعة، وأن لا شيء له ولا فيه منهما، فعبر بالوزن عن ذلك، والله أعلم[٢][٣]

(٢٨٦) وسئل الشيخ عليش في فتح العلي المالك، ما قولكم في الميزان الذي توزن به أعمال العباد يوم القيامة، هل هو واحد أو متعدد؟.

قال: فأجبت: الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله، قال الشيخ عبد السلام: المشهور أنه ميزان واحد لجميع الأمم ولجميع الأعمال، فالجمع في قوله تعالى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧] للتعظيم. وقيل: يجوز أن يكون للعامل الواحد موازين يوزن بكل منها صنف من عمله، انتهى[٤]

المطلب الثاني

فتاوى علماء المالكية في الشفاعة

الشفاعة: من شفع يشفَع شفْعاً، وشفع الشيء؛ ضمَّ مثله إليه وجعَلَه زوجاً.

والشَّفْع: خلاف الوتر، قال الله تعالى: ﴿وَٱلشَّفْعِ وَٱلْوَتْرِ ۝٣﴾ [الفجر: ٣].

والشفاعة: كلام الشفيع في حاجة يسألها لغيره[٥]، من جلب منفعة أو دفع مضرة.

مثال جلب المنفعة: شفاعة النبي ﷺ لأهل الجنة بدخولها[٦]

---

(١) رواه البيهقي في شعب الإيمان ٥/ ٣٤ رقم ٥٦٧٠، ورواه البخاري ومسلم في صحيحيهما بلفظ: «**العظيم السمين**» بدلاً من «الأكول الشروب» صحيح البخاري ٤/١٧٥٩ رقم ٤٤٥٢، صحيح مسلم ٤/٢١٤٧ رقم ٢٧٨٥.

(٢) وقد بينت في أول هذا المبحث؛ أن الميزان، ميزان حقيقي، له كفتان، وإنما أشار هنا الدانيُّ، إلى ما قاله جماعة من أهل السُّنَّة، بالنسبة لميزان الكافر. انظر: تعليق العجمي رقم (٢) ص٢٠٧ من الرسالة الوافية.

(٣) الرسالة الوافية ص٢٠٤ ـ ٢٠٧.

(٤) فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك ١/ ٢٣.

(٥) انظر: لسان العرب ٨/ ١٨٤، الفواكه الدواني ١/ ٨١، المعجم الوسيط ١/ ٤٨٧.

(٦) سيأتي ذلك عند ذكر أقسام الشفاعة.

مثال دفع المضرة: شفاعة النبي ﷺ لمن استحق النار أن لا يدخلها[١]

وكل من أعان غيره على أمر بقوله أو فعله فقد صار شفيعاً له، والشافع يشفع صاحب الحاجة فيصير له شفعاً في قضائها لعجزه عن الاستقلال بها[٢]

والمشفِّع؛ ـ بكسر الفاء ـ هو الذي يقبل الشفاعة.

والمشفَّع ـ بفتح الفاء ـ هو الذي تقبل شفاعته[٣]

وقد ثبت في نصوص الشريعة أن الأنبياء والمرسلين ـ عليهم الصلاة والسلام ـ وغيرهم من الشهداء والعلماء والمؤمنين؛ يشفعون يوم القيامة ويشفَّعون، وذلك كله بعد إذن الله ﷻ ورضاه. قال الله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَرَضِىَ لَهُۥ قَوْلًا ﴿١٠٩﴾﴾ [طه: ١٠٩] وقال تعالى: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ: ٢٣]. وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**لكل نبي دعوة يدعو بها في الدنيا فيستجاب له، فأريد إن شاء الله أن أختبِئَ دعوتي شفاعة لأمتي في الآخرة**»[٤]

وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لكل نبي دعوة، وإني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي، وهي نائلة إن شاء الله من مات لا يشرك بالله شيئاً**»[٥]

وعنه أيضاً رضي الله عنه عن النبي ﷺ في قول الله ﷻ: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴿٧٩﴾﴾ [الإسراء: ٧٩] قال: «**المقام المحمود الذي أشفع فيه لأمتي**»[٦]

قال أبو عمر: وعلى هذا أهل العلم في تأويل الآية الكريمة، وقد روي عن مجاهد أن المقام المحمود؛ أن يقعده معه يوم القيامة على العرش[٧] وهذا

---

(١) انظر: القول المفيد ١/ ٣٣٠.
(٢) روضة المحبين ص٣٧٧.
(٣) انظر: لسان العرب ٨/ ١٨٤.
(٤) رواه البخاري في صحيحه ٥/ ٢٣٢٣ رقم ٥٩٤٥، ومسلم في صحيحه ١/ ١٨٨ رقم ١٩٨.
(٥) رواه مسلم في صحيحه ١/ ١٨٩ رقم ١٩٩.
(٦) رواه الترمذي في سننه ٥/ ٣٠٣ رقم ٣١٣٧ وقال: هذا حديث حسن. وصححه الألباني. انظر: صحيح الترمذي ٣/ ٢٦٨ ـ ٢٦٩.
(٧) السُنَّة لابن أبي عاصم ١/ ٣٠٥ رقم ٦٩٥، السُنَّة للخلال ١/ ٢١٥ رقم ٢٤٦، التمهيد ١٩/ ٦٤.

عندهم منكر في تفسير هذه الآية. قال: والذي عليه جماعة العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الخالفين؛ أن المقام المحمود هو المقام الذي يشفع فيه لأمته، وقد روي عن مجاهد مثل ما عليه الجماعة من ذلك، فصار إجماعاً في تأويل الآية من أهل العلم بالكتاب والسُّنَّة(١).

شرطا الشفاعة:

للشفاعة شرطان:

الأول: الإذن من الله ﷻ. قال تعالى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

الثاني: رضى الله عن الشافع والمشفوع له. قال تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨] وقال ﷻ: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ ﴿٢٦﴾﴾ [النجم: ٢٦].

فلا بد من إذنه تعالى ورضاه عن الشافع والمشفوع له، إلا في التخفيف عن أبي طالب(٢)، كما سيأتي في أقسام الشفاعة(٣).

قال شارح الطحاوية رحمه الله: وأما أهل السُّنَّة والجماعة فيقرون بشفاعة نبينا في أهل الكبائر وشفاعة غيره، لكن لا يشفع أحد حتى يأذن الله له(٤).

قال شيخ الإسلام رحمه الله: ومن قال: إن مخلوقاً يشفع عند الله بغير إذنه فقد خالف إجماع المسلمين ونصوص القرآن(٥).

---

(١) التمهيد لابن عبد البر ١٩/ ٦٣ ـ ٦٤، وانظر: فتاوى ابن رشد ٢/ ٧٧٠، تفسير ابن كثير ٣/ ٥٦، المعيار ١٢/ ٣١٤.

(٢) انظر: القول المفيد على كتاب التوحيد لابن عثيمين ١/ ٣٣٦.

(٣) لأن الله ﷻ لا يرضى الكفر والكافر كما قال في كتابه العزيز: ﴿إِن تَكْفُرُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنكُمْ ۖ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلْكُفْرَ ۖ﴾ [الزمر: ٧] وقال ﷻ: ﴿يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا۟ عَنْهُمْ ۖ فَإِن تَرْضَوْا۟ عَنْهُمْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٩٦﴾﴾ [التوبة: ٩٦].

(٤) شرح العقيدة الطحاوية ص٢٦٠.

(٥) مجموع الفتاوى ٢٧/ ٣٤٢ ـ ٣٤٣.

أقسام الشفاعة:

قسم أهل العلم الشفاعة إلى قسمين رئيسيين، هما:

القسم الأول: الشفاعة الخاصة بالرسول ﷺ، وهي أنواع:(١)

النوع الأول: شفاعته ﷺ العامة التي يرغب فيها الناس إلى الأنبياء نبيّاً بعد نبي، وهي الشفاعة العظمى التي أُخْتُصَّ بها من بين سائر إخوانه من الأنبياء والمرسلين صلوات الله عليهم أجمعين، وهي إراحة أهل الموقف من أهوال القضاء بينهم، والفراغ من حسابهم، ومن كرب الموقف(٢)

ففي «الصحيحين» وغيرهما، عن جماعة من الصحابة - رضي الله عنهم أجمعين - أحاديث الشفاعة منها: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أُتي رسول الله بلحم فدفع إليه منها الذراع وكانت تعجبه، فنهس منها نهسة ثم قال: «**أنا سيد الناس يوم القيامة**، ... وفيه **فيأتوني فيقولون يا محمد، أنت رسول الله وخاتم الأنبياء، غفر الله لك ذنبك ما تقدم منه وما تأخر، فاشفع لنا إلى ربك، ألا ترى ما نحن فيه، ألا ترى ما قد بلغنا، فأقوم فآتي تحت العرش، فأقع ساجداً لربي عز وجل، ثم يفتح الله علي ويلهمني من محامده وحسن الثناء عليه شيئاً لم يفتحه على أحد قبلي، فيقال: يا محمد ارفع رأسك، سل تعطه، اشفع تشفع، فأقول: يا رب أمتي أمتي، يا رب أمتي أمتي، يا رب أمتي أمتي، فيقول: أدخل من أمتك من لا حساب عليه من الباب الأيمن من أبواب الجنة...**»(٣)

النوع الثاني: شفاعته ﷺ في فتح الجنة لأهلها. عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ثم آتي باب الجنة يوم القيامة، فأستفتح فيقول الخازن: من أنت؟ فأقول: محمد. فيقول: بك أمرتُ لا أفتح لأحد قبلك**»(٤)

---

(١) قال الشيخ أحمد المالكي الأحسائي مشيراً إلى هذا القسم:

وكم ينجي إلٰهي بالشفاعة مِن ... خير البرية من عاص بها سجرا

مقدمة ابن أبي زيد القيرواني ونظمها للأحسائي ص١٣.

(٢) انظر: فتح الباري ٣/ ٣٣٩، ١١/ ٤٤٣.

(٣) رواه البخاري في صحيحه ٣/ ١٢١٥ رقم ٣١٦٢، ومسلم في صحيحه ١/ ١٨٤ رقم ١٩٤.

(٤) رواه مسلم في صحيحه ١/ ١٨٨ رقم ١٩٧.

النوع الثالث: شفاعته ﷺ في عمه أبي طالب أن يُخفَّف عنه العذابُ. عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ وذكر عنده عمه فقال: لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة، فيجعل في ضحضاح من النار يبلغ كعبيه يغلي منه دماغه[1]

وقصة أبي طالب مستثناة من قول الله عز وجل: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ ﴿٤٨﴾﴾ [المدثر: ٤٨] وقوله: ﴿يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَرَضِىَ لَهُۥ قَوْلًا ﴿١٠٩﴾﴾ [طه: ١٠٩].

قال السلف: وليعلم أن الشفاعة لا تنفع إلا المؤمنين[2]

وفي الحقيقة لم تنفعه تلك الشفاعة في الخروج من النار، كما تنفع عصاة الموحدين الذين يخرجون منها ويدخلون الجنة[3]

فعلم مما ذكرنا أن محمداً ﷺ له شفاعات كثيرة، وأنه أول شافع، وأنه مقبول الشفاعة قطعاً[4]

القسم الثاني: الشفاعة العامة له ﷺ ولغيره.

وفي الصحيح من حديث أبي سعيد رضي الله عنه مرفوعاً قال: «**فيقول الله تعالى: شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون، ولم يبق إلا أرحم الراحمين، فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوماً لم يعملوا خيراً قط**»[5].

وقد حكى الإجماع على ذلك كل من الشيخ أبي الحسن المالكي[6] والشيخ النفراوي المالكي ـ رحمهما الله ـ قالا: أجمع السلف والخلف من أهل السُّنَّة

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٣/١٤٠٩ رقم ٣٦٧٢ واللفظ له، ومسلم في صحيحه ١/١٩٤ رقم ٢٠٩.

(٢) الحسنة والسيئة لابن تيمية ١/١٣٦، مجموع الفتاوى ١٤/٣٩٠.

(٣) انظر: شرح العقيدة الطحاوية ص٢٥٣ ـ ٢٥٨، القول المفيد ١/٣٣٣.

(٤) الفواكه الدواني ١/٨٢.

(٥) رواه البخاري في صحيحه ٦/٢٧٠٧ رقم ٧٠٠١، ومسلم في صحيحه ١/١٧٠ رقم ١٨٣.

(٦) هو: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن يخلف المنوفي المصري، الفقيه من تلاميذ السيوطي شرح رسالة القيرواني، توفي سنة ٩٣٩هـ. انظر: شجرة النور الزكية ص٢٧٢، الرسالة المستطرفة ١/١٩١.

والحق، على ثبوت الشفاعة لنبينا محمد ﷺ ولسائر الرسل والملائكة والشهداء والعلماء والمؤمنين، يشفع كل واحد على قدر جاهه عند الله تعالى، وأجلّ هذه الشفاعة وأعظمها؛ شفاعة محمد ﷺ لأنها أعمها وأتمها(١)

ولهذا القسم أنواع هي:

النوع الأول: الشفاعة في أقوام أن يدخلوا الجنة بغير حساب.

النوع الثاني: الشفاعة لقوم من المؤمنين في زيادة الثواب ورفعة الدرجات.

النوع الثالث: الشفاعة في أقوام قد تساوت حسناتهم وسيئاتهم فيشفع فيهم ليدخلوا الجنة.

النوع الرابع: الشفاعة في أقوام آخرين قد أمر بهم إلى النار أن لا يدخلونها(٢)

النوع الخامس: الشفاعة في إخراج قوم من أهل التوحيد من النار(٣)

أنكر هذا النوع والذي قبله أهل البدعة والزيغ(٤)

وهناك تقسيم آخر وهو: تقسيم الشفاعة من حيث ما اتفق عليه وما اختلف فيه، وهي بهذا الاعتبار نوعان:

---

(١) انظر: الفواكه الدواني ١/ ٨٢، كفاية الطالب ١/ ١٠٣.

(٢) قال الإمام ابن القيم: وهذا النوع لم أقف إلى الآن على حديث يدل عليه، وأكثر الأحاديث صريحة في أن الشفاعة في أهل التوحيد، من أرباب الكبائر إنما تكون بعد دخولهم النار، وأما أن يشفع فيهم قبل الدخول فلا يدخلون فلم أظفر فيه بنص.
لأن الشفاعة إنما تنال بتجريد التوحيد، فمن كان أكمل توحيداً كان أحرى بالشفاعة، لا أنها تُنَال بالشرك. حاشية ابن القيم ١٣/ ٥٦.
ولكن قد يحتج لهذه الشفاعة بما رواه الإمام مسلم رحمه الله في صحيحه من قول الرسول ﷺ: **«ما من رجل مسلم يموت، فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً، إلا شفعهم الله فيه»**. صحيح مسلم ٢/ ٦٥٥ رقم ٩٤٨، فإن هذه شفاعة قبل أن يُدخل النار، فيشفِّعهم الله في ذلك. انظر: القول المفيد لابن عثيمين ١/ ٣٣٣ ـ ٣٣٤.

(٣) انظر هذه الأقسام والأنواع مع أدلتها: التذكرة ١/ ٣٧٠ ـ ٣٧٩، شرح العقيدة الطحاوية ص٢٥٢ ـ ٢٥٨، حاشية ابن القيم ١٣/ ٥٥ ـ ٥٦، الفواكه الدواني ١/ ٨١ ـ ٨٢، القول المفيد ١/ ٣٣٠ ـ ٣٣٤.

(٤) انظر: التذكرة للقرطبي ١/ ٣٧٨.

النوع الأول: ما خالف فيه الخوارج والمعتزلة؛ وهو كل شفاعة تنال أهلَ الكبائر.

قال ابن أبي العز رَحِمَهُ اللَّهُ: والمعتزلة والخوارج أنكروا شفاعة نبيِّنا وغيره في أهل الكبائر، وأما أهل السُّنَّة والجماعة فيقرون بشفاعة نبيِّنا في أهل الكبائر وشفاعة غيره[1]

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: ومحمد سيد الشفعاء، وشفاعته أعظم الشفاعات، وجاهه عند الله أعظم الجاهات، فمن أنكر شفاعة نبينا ﷺ في أهل الكبائر فهو مبتدع ضال، كما ينكرها الخوارج والمعتزلة[2].

النوع الثاني: الشفاعة المتفقة عليها بين الأمة؛ وهو كل ما عدا النوع الأول، والله أعلم.

قال «شارح الطحاوية» مقرراً لهذا التقسيم: الشفاعة أنواع: منها ما هو متفق عليه بين الأمة، ومنها ما خالف فيه المعتزلة ونحوهم من أهل البدع[3].

وأما فتاوى علماء المالكية في الشفاعة فهي:

(٢٨٧) فتوى الداني رَحِمَهُ اللَّهُ في رسالته[4]:

ومن قولهم: إن الله يشفِّع نبيه ﷺ، وأهل بيته وصحابته، ومن يشاء من صالح عباده، في عصاة أهل ملته، ويخرج بشفاعة رسول الله ﷺ من النار قوم بعد ما امتحشوا فيها، وصاروا حمماً، ويدخلون الجنة ويغسلون في ماء الحياة، فتنبت لحومهم كما تنبت الحبة في حميل السيل، على ما أتت به الأخبار الصحاح عن الرسول ﷺ.

وقال عز من قائل لنبيه ﷺ: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ۝٧٩﴾ [الإسراء: ٧٩]، وجاء عنه ﷺ عن غير واحد من الصحابة أن المقام المحمود: الشفاعة.

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية ص٢٥٢.
(٢) انظر: مجموع الفتاوى ٢٧/ ٣٤١.
(٣) شرح العقيدة الطحاوية ص٢٥٢.
(٤) الرسالة الوافية ص٢٠٩ ـ ٢١٢.

وقال تعالى: ﴿رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ كَانُواْ مُسْلِمِينَ ۝٢﴾ [الحجر: ٢]؛ يعني: إذا أذن في الشفاعة، وأخرج العصاة من المؤمنين من النار.

وقال في الكافرين: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ ۝٤٨﴾ [المدثر: ٤٨]، وقال فيهم: ﴿مَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ۝١٨﴾ [غافر: ١٨]، وقال: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ﴾ عن الملائكة ﴿إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨].

والعصاة لتمسكهم بالتوحيد والإقرار والتصديق مرتضون، بدليل قوله: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ﴾ [فاطر: ٣٢]، ثم قال: ﴿جَنَّٰتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا﴾ [فاطر: ٣٣]، ومرتضى ومصطفى واحد؛ على أن علي بن أبي طلحة قد روى عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ قال: الذي ارتضى لهم شهادة أن لا إله إلا الله[١].

وقال أصحابنا معناه: إلا لمن ارتضى أن يشفع فيه، وليس معناه إلا لمن رضي عمله؛ لأن من رضي له جميع عمله؛ لا يحتاج إلى شفاعة.

وقال الله ﷻ: ﴿مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ﴾ [التوبة: ٩١] وقال ﷺ: «**شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي**»[٢]، وقال: «**أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة، من قال لا إله إلا الله مخلصاً من قلبه**»[٣]، وقال ﷺ: «**لكل نبي دعوة يدعو بها، فأريد أن أختبىء دعوتي شفاعة لأمتي في الآخرة**»[٤]، فلا يديم تبارك وتعالى عذابه إلا على الكافرين، ولا يخلد في ناره إلا الجاحدين، على ما أخبر به في قوله: ﴿وَلَا تَاْيْـَٔسُواْ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ لَا يَاْيْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ۝٨٧﴾ [يوسف: ٨٧] وقال: ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ ۝٤٩﴾ [التوبة: ٤٩] وقال: ﴿لَا يَصْلَىٰهَآ إِلَّا ٱلْأَشْقَى ۝١٥ ٱلَّذِى كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ۝١٦﴾ [الليل: ١٥، ١٦].

---

(١) رواه الطبري في تفسيره ١٧/ ١٣.

(٢) رواه الترمذي في سننه ٤/ ٦٢٥ رقم ٢٤٣٥، وقال: حسن صحيح غريب، وابن حبان في صحيحه ١٤/ ٣٨٦ رقم ٦٤٦٧، والحاكم في المستدرك ١/ ١٣٩ رقم ٢٢٨ وصححه على شرط الشيخين.

(٣) رواه البخاري في صحيحه ١/ ٤٩ رقم ٩٩.

(٤) رواه البخاري في صحيحه ٥/ ٢٣٢٣ رقم ٥٩٤٥، ومسلم في صحيحه ١/ ١٨٨ رقم ١٩٨.

(٢٨٨) وسئل ابن رشد رَحِمَهُ اللَّهُ: هل يجوز أن يأنف مسلم أن يقول: اللَّهُمَّ لا تحرمنا من شفاعة محمد ﷺ، واجعلني ممن ينال شفاعتَه ولا يُحْرَمها؟.

فأجاب عن ذلك: أنه لا يحل لمسلم أن يأنف من ذلك، بل يجب عليه أن يَضَّرَّع إلى الله ﷻ في ذلك جاهداً؛ لأن شفاعته ﷺ تنال جميع أمته المحسنين والمذنبين(١)

قال رسول الله ﷺ: «**لكل نبي دعوة يدعو بها، فأريد أن أختبئ دعوتي شفاعة لأمتي في الآخرة**»(٢)

وأجمع أهل العلم على أن المقام المحمود الذي وعده الله به في كتابه هو شفاعته لأمته، بل هي الشفاعة العامة لجميع الأمم بعد تطوافهم على أولي العزم من الرسل في أن يشفعوا لهم إلى الرب جَلَّ جَلَالُهُ(٣)، ليريحهم من طول المقام بالموقف فيحاسبهم، فيَعْظُم ذلك على كل واحد منهم، ويحيل بعضهم على بعض، حتى يأتوا النبي - ﷺ وعليهم أجمعين -، فيشفعهم على ما ثبت في الحديث الصحيح(٤)، فتنال شفاعته ﷺ المحسنين منهم في موضعين:

أحدهما: الإراحة من الموقف.

والآخر: الزيادة في الكرامة والترفيع في المنزلة والدرجة.

أما المذنبون؛ فمنهم من تناله شفاعته في التجاوز عن ذنوبه، ومنهم من تناله شفاعته في إخراجه من النار، فلا يُحرَم شفاعة النبي ﷺ إلا الكفار(٥)

---

(١) أي: أُمة الإجابة، لا أمة الدعوة. (٢) تقدم تخريجه انظر: ص٥٠٦.

(٣) ثبت في حديث الشفاعة أنه «**يقول بعض الناس لبعض: ائتوا آدم فيأتون آدم**». وليس آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ من أولي العزم ولعل ابن رشد رَحِمَهُ اللَّهُ ذكر أولي العزم من باب التغليب، أو أنه مشى على ما روي عن ابن عباس وابن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أنهما قالا: كل الرسل كانوا أولي عزم، لم يتخذ الله رسولاً إلا كان ذا عزم. تفسير الطبري ٢٦/ ٣٧، تفسير القرطبي ١٦/ ٢٢٠، تفسير ابن كثير ٤/ ١٧٣.

(٤) حديث الشفاعة متفق عليه صحيح البخاري ٤/ ١٦٢٤ رقم ٤٢٠٦، صحيح مسلم ١/ ١٨٠ رقم ١٩٣.

(٥) أما ما ثبت في قصة أبي طالب عم الرسول ﷺ فهو مستثنى من ذلك كما تقدم في البيان، والله أعلم.

ولعلها أن لا تنال من يكذب بها من أهل الأهواء والبدع.

فمعنى دعاء الرجل ألا يحرمه الله شفاعة النبي ﷺ؛ إنما هو أن يميته الله على الإسلام غير مبتدع ولا زائغ... وبالله التوفيق لا شريك له، وأقرأ عليك سلامي أتمه وأجمله، والسلام الجزيل عليك ورحمة الله وبركاته[(١)]

ومن المسائل المتعلقة بهذا المبحث؛ مما تناولته فتاوى علمائنا المالكيين رحمهم الله.

(٢٨٩) مجيء الله ﷻ يوم القيامة لفصل القضاء، أفتى به أبو عمرو الداني.

(٢٩٠) محاسبة الله ﷻ لعباده يوم القيامة، ومسائلتهم عن أعمالهم، أفتى بذلك الداني.

(٢٩١) أن للرسول ﷺ في المعاد حوضاً:

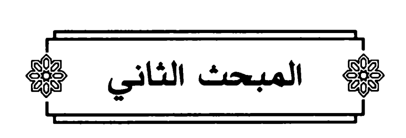
شرابه أشد بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل، وفيه من الآنية مثل عدد نجوم السماء، يقع فيه ميزابان من الكوثر، لا يظمأ من شرب منه من المؤمنين، ويمنع منه من انحرف عن الدين، وخالف السبيل المستقيم، على ما صحت به الأخبار عن الرسول ﷺ... هكذا قال أبو عمرو رحمه الله.

(٢٩٢) الصراط:

أن الله سبحانه يمد الصراط جسراً على شفير جهنم للجواز عليه، أرق من الشعر، وأحدَّ من السيف، على ما صحت به الأخبار، وثبتت به الآثار عن رسول الله ﷺ، فيجوزه العباد بقدر أعمالهم، ويخِّفُ ويضعُفُ جوازُه بقدر طاعتهم ومعاصيهم، وقد ذكر الله تعالى الصراط في غير موضع من كتابه، وتواترت الأخبار فيه عن رسول الله ﷺ، وما يلحق الناس عليه من الأهوال: ﴿وَيُنَجِّى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ بِمَفَازَتِهِمْ لَا يَمَسُّهُمُ ٱلسُّوٓءُ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝٦١﴾ [الزمر: ٦١]... كله من فتوى الإمام المفسر المقري أبي عمرو الداني رحمه الله[(٢)]

(١) فتاوى ابن رشد ٢/ ٧٧٠ ـ ٧٧٢، المعيار ١٢/ ٣١٤.

(٢) انظر: الرسالة الوافية للداني ١٦٨ ـ ١٦٩، ٢٠٢ ـ ٢٠٣، ٢٠٧ ـ ٢٠٨، ٢٠٣ ـ ٢٠٤.



المبحث الثاني

فتاوى علماء المالكية عن الجنة

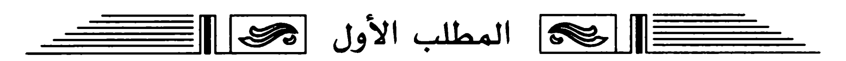
وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: فتاواهم في معنى قوله ﷺ: «من مات وهو يعلم أن لا إلٰه إلا الله دخل الجنة».

المطلب الثاني: فتاواهم في الذين يدخلون الجنة قبل الحساب، وهل يدخلونها قبل النبي ﷺ أم لا؟.

المطلب الثالث: فتاواهم في أحوال أهل الجنة.

المطلب الرابع: فتاواهم في هل يدخل مؤمنو الجن الجنة.



المطلب الأول

فتاوى علماء المالكية في معنى قوله ﷺ: «من مات وهو يعلم أن لا إلٰه إلا الله دخل الجنة»(١)

لا شك أن كلمة التوحيد هي رأس السعادة في الدنيا والآخرة، قال الله تعالى في وصف عباده المؤمنين: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿٢٠١﴾﴾ [البقرة: ٢٠١] قال أهل العلم: الحسنة في الدنيا: العلم والعبادة والتوفيق للخير، والحسنة في الآخرة: الرحمة والثواب وجنة النعيم(٢).

فمن نطق بهذه الكلمة وعمل بمقتضاها، صار من أهل السعادة في الدارين.

---

(١) رواه مسلم في صحيحه ١/ ٥٥ رقم ٢٦، وابن حبان في صحيحه ١/ ٤٣٠ رقم ٢٠١ واللفظ له.

(٢) انظر: فيض القدير ٢/ ١٥١.

بل هي الموجبة للسعادة كما ثبت في «الصحيحين» عن جابر ﷺ قال: أتى النبي ﷺ رجل فقال: يا رسول الله، ما الموجبتان؟، فقال: **«من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار»**(١)

قال شيخ الإسلام رحمه الله: وأهل هذه الكلمة هم السعداء، فمن مات عليها دخل الجنة(٢)

فكلمة التوحيد هي أول ما يدخل به في الإسلام، وأفضل ما يخرج به المرء من الدنيا **«من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة»**(٣)

فهي أول واجب وآخره، وأول الأمر وآخره(٤)، فهي أعلى شعب الإيمان، ولا شيء أفضل منها.

وهي أفضل ما قاله ﷺ والنبيون عليهم السلام من قبله(٥)

فباب هذه الكلمة واسع، فلا يعرف في دين الأنبياء والمرسلين وأتباعهم من الأولين والآخرين ولا كتب رب العالمين أمرٌ أعظم من التوحيد(٦) لتظاهر الدلائل، على أن أحسن الحسنات هو التوحيد، كما أن أسوأ السيئات هو الشرك(٧)

وقد روى الشيخان - رحمة الله عليهما - عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة. قلت: وإن زنى وإن سرق؟، قال: وإن زنى وإن سرق. قلت: وإن زنى وإن سرق؟، قال: وإن زنى وإن سرق. قلت: وإن زنى وإن سرق؟، قال: وإن زنى وإن سرق على رغم أنف أبي ذر. وكان أبو ذر إذا حدث بهذا قال: وإن رغم أنف أبي ذر»**(٨)

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ١/٤١٧ رقم ١١٨١، ومسلم في صحيحه ١/٩٤ رقم ٩٣ واللفظ له.

(٢) الرد على البكري ١/٢٩٣.

(٣) رواه أبو داود في سننه ٣/١٩٠ رقم ٣١١٦، والحاكم في المستدرك ١/٥٠٣ رقم ١٢٩٩ وصحح إسناده. والألباني كذلك. انظر: صحيح سنن أبي داود ٢/٢٧٩.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى ٨/٣٤، مدارج السالكين ٣/٤٤٤.

(٥) انظر: مجموع الفتاوى ٧/٦٤٢ - ٦٤٣. (٦) الرد على البكري ١/٢٩٦.

(٧) انظر: مجموع الفتاوى ٧/٦٤٣.

(٨) رواه البخاري في صحيحه ٥/٢١٩٣ رقم ٥٤٨٩، ومسلم في صحيحه ١/٩٥ رقم ٩٤.

هذا، وقد اغتر بعض الناس بهذا الحديث الشريف، وحملوه ما لا يحتمله فقالوا: من قال لا إلٰه إلا الله دخل الجنة مطلقاً، وإن لم يعمل بمقتضاها، ولا شك في بطلان هذا القول، بل إنْ هو إلا هدم الدين، وترك ما مِنْ أجله خلق الخليقة، وهو عبادة الله وحده لا شريك له.

قال الطيبي[١] رَحِمَهُ اللَّهُ: قال بعض المحققين: قد يتخذ من أمثال هذه الأحاديثِ المبطلةُ ذريعة إلى طرح التكاليف وإبطال العمل، ظنّاً أن ترك الشرك كاف.

وهذا يستلزم طي بساط الشريعة وإبطال الحدود، بل يقتضي الانخلاع عن الدين، والانحلال عن قيد الشريعة، والخروج عن الضبط والولوج في الخبط.. وذلك يفضي إلى خراب الدنيا بعد أن يفضي إلى خراب الأخرى.. فلا راحة للتمسك به في ترك العمل؛ لأن الأحاديث إذا ثبتت وجب ضم بعضها إلى بعض، فإنها في حكم الحديث الواحد، فيحمل مطلقها على مقيدها ليحصل العمل بجميع ما في مضمونها، وبالله التوفيق[٢]

ومن أوجه ضم الأحاديث بعضها مع بعض، وحمل مطلقها على مقيدها في هذا الشأن أن يقال:

أولاً: وردت الأحاديث في هذا الشأن بألفاظ، منها ما هو مطلق بالقول فقط، ومنها ما هو مقيد، فتارة بقوله ﷺ: «**خالصاً من قلبه أو نفسه**»[٣] وتارة أخرى بقوله ﷺ: «**وهو يعلم أنه لا إلٰه إلا الله**»[٤] أو بقوله ﷺ: «**من شهد أن لا إلٰه إلا الله، وأن محمداً رسول الله حرم الله عليه النار**»[٥]

ولفظ (الإخلاص والعلم والشهادة) أمور زائدة على مجرد القول فقط،

---

(١) هو: الحسن بن محمد بن عبد الله الطيبي، قال ابن حجر: كان آية في استخراج الدقائق من القرآن والسنن، مقبلاً على نشر العلم متواضعاً... توفي سنة ثلاث وأربعين وسبعمائة. انظر: شذرات الذهب ٣/ ١٣٧.

(٢) فتح الباري ١١/ ٢٧٠.

(٣) رواه البخاري في صحيحه ١/ ٤٩ رقم ٩٩.

(٤) رواه مسلم في صحيحه ١/ ٥٥ رقم ٢٦.

(٥) رواه مسلم في صحيحه ١/ ٥٧.

فيحمل المطلق على المقيد فافهمه فإنه ـ بإذن الله ـ هو الحق الذي لا ريب فيه، والحمد لله.

ثانياً: إن حديث أبي ذر ﷺ ورد في كتب السُّنَّة بلفظ آخر، بيَّن المراد من اللفظ المذكور أولاً، وهو قوله ﷺ: «**ثم أتاني آت من ربي فأخبرني أو قال بشرني، أنه من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة. قلت: وإن زنى وإن سرق؟، قال: وإن زنى وإن سرق**»(١)

فيحمل على عصاة المؤمنين؛ لأنهم من الداخلين الجنة لاحقاً لا ابتداء(٢) لا على من قال لا إلٰه إلا الله بلسانه فقط.

ثالثاً أن يقال: إن فهم أحاديث الرسول ﷺ يحتاج الرجوع إلى أقوال السلف، لا إلى مجرد الآراء فقط، وقد نقل عن أئمة السلف معنى هذا الحديث، من هذه المعاني:

قال الحسن البصري: معناه؛ من قال الكلمة وأدى حقها وفريضتها(٣)

قال الإمام البخاري: هذا عند الموت أو قبله إذا تاب وندم وقال: لا إلٰه إلا الله(٤)

وذكر الإمام النووي رحمه الله عن جماعة من السلف رحمهم الله، منهم ابن المسيب، والضحاك أن هذا كان في أول الإسلام قبل نزول الفرائض والأمر والنهي(٥)

وأفتى بذلك أيضاً الإمام الزهري رحمه الله(٦)

وقيل لوهب بن منبه(٧): أليس لا إلٰه إلا الله مفتاح الجنة؟، قال: بلى،

---

(١) تقدم تخريجه في ص٥١٢.
(٢) إذا عذبوا بذنوبهم.
(٣) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ١/٢١٩، تيسير العزيز الحميد للشيخ سليمان ص٦٣.
(٤) صحيح البخاري ٥/٢١٩٣ رقم ٥٤٨٩، شرح النووي على صحيح مسلم ١/٢١٩.
(٥) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ١/٢١٩، جامع العلوم والحكم ص٢١٠.
(٦) انظر: سنن الترمذي ٥/٢٣.
(٧) هو: أبو عبد الله، وهب بن منبه الصنعاني، روى عن أبي هريرة يسيراً، وابن عباس، وابن عمر، وأبي سعيد، وجابر، وغيرهم، وعنده من علم أهل الكتاب شيء كثير، توفي سنة =

ولكن ما من مفتاح إلا وله أسنان، فإن جئت بمفتاح له أسنان فتح لك، وإلا لم يفتح لك[١].

رابعاً: أنه ثبت في حديث أبي ذر هذا قوله ﷺ: ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة، فكيف يموت على الشيء الذي لا يعلمه، ولم يخلص فيه، ولا يقر به، فضلاً أن يعمل به!!.

خامساً: أن الموحدين على مراتب؛ فمن كان تائباً أو سليماً من المعاصي دخل الجنة برحمة ربه، وحرم على النار بالجملة.

ومن كان من المخلطين بتضييع ما أوجب الله تعالى عليه، أو بفعل ما حرم عليه فهو في المشيئة، وهذا يقطع بأنه لا بد من دخوله الجنة في آخر أمره، وحاله قبل ذلك في خطر المشيئة، إن شاء الله تعالى عذبه بذنبه، وإن شاء عفا عنه بفضله[٢].

فإذا كان أمر من قال لا إله إلا الله مخلصاً من قلبه، وهو ممن خلط عملاً سيئاً بعمل صالح ـ في هذه الخطورة، فكيف بمن قالها بمجرد التلفظ بها فقط!!!.

سادساً: قال شيخ الإسلام ـ رحمة الله عليه ـ: من اعتقد أنه بمجرد تلفظ الإنسان بهذه الكلمة يدخل الجنة ولا يدخل النار بحال، فهو ضال مخالف للكتاب والسُّنَّة وإجماع المؤمنين، فإنه قد تلفظ بها المنافقون، الذين هم في الدرك الأسفل من النار، وهم كثيرون، بل المنافقون قد يصومون ويصلون ويتصدقون ولكن لا يتقبل منهم. قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ۝١٤٢﴾ [النساء: ١٤٢] وقال تعالى: ﴿قُلْ أَنفِقُواْ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَّن يُتَقَبَّلَ مِنكُمْ إِنَّكُمْ كُنتُمْ قَوْمًا فَٰسِقِينَ ۝٥٣﴾ [التوبة: ٥٣][٣].

وأما فتاوى علماء المالكية، فقد جاءت مقررة لهذا الأصل.

= ١١٤هـ. تذكرة الحفاظ ١/ ١٠٠ ـ ١٠١.

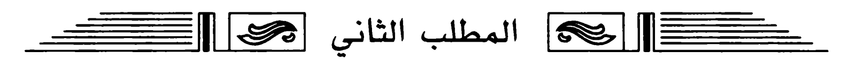
(١) حلية الأولياء لأبي نعيم ٤/٦٦، جامع العلوم والحكم ص٢١٠، فيض القدير للمناوي ٥/٥٢٦، تغليق التعليق لابن حجر ٢/ ٤٥٤.

(٢) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ١/ ٢٢٠، فتح الباري ١١/ ٢٧٠.

(٣) مجموع الفتاوى ٣٥/ ٢٠١ ـ ٢٠٣.

(٢٩٣) قال الوزاني: سئل سيدي العربي الفاسي[(١)] عن ما معنى حديث «من دخل القبر بلا إلٰه إلا الله خلصه الله من النار»[(٢)]؟ هل المراد تمادي الإنسان عليها إلى وفاته؟، أو المراد ذكر الحاملين والمشيعين له؟[(٣)].

فأجاب: أما دخول القبر بلا إلٰه إلا الله، فمعناه دخول القبر مصحوباً داخله بمعناها؛ أي: الإيمان بالله تعالى، واعتقاد وحدانيته، وهو معنى حديث: «**من مات وهو يعلم أن لا إلٰه إلا الله دخل الجنة**»[(٤)]؛ لأنه إذا مات وهو يعلمها، فمعناها مصاحب له إلى أن يبعث عليه ولا يحمل على أن المراد، ذكر الحاملين لها أو المشيعين، لاتفاق علمائنا على أن ذلك بدعة[(٥)]



المطلب الثاني

فتاوى علماء المالكية في الذين يدخلون الجنة قبل الحساب، وهل يدخلونها قبل النبي ﷺ أم لا؟.

إن مما ثبت في السُّنَّة أن النبي ﷺ هو أول من يستفتح باب الجنة فيفتح له كما في «الصحيح» عند مسلم من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال

---

(١) هو: علي بن العربي بن علي العربي الفاسي المصري الشهير بالسقاط، ولد بفاس ومات سنة ١١٨٣هـ. انظر: عجائب الآثار لعبد الرحمٰن الجبرتي ١/ ٣٨٣.

(٢) رواه النسائي في سننه ٦/ ٢٧٣ رقم ١٠٩٥٠، وفي عمل اليوم والليلة ص٥٩٦ رقم ١١١١. في إسناده؛ مخرمة بن بكير بن عبد الله، وأبو حرب، فقد اختلف في سماع مخرمة من أبيه. انظر: التقريب ص٥٢٣، طبقات المدلسين له ص٢٥. وأبو حرب بن زيد الجهني؛ مقبول. انظر: التقريب ص٦٣٢.

(٣) سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن ذلك أيضاً، انظر: جوابه في مجموع الفتاوى ٣٥/ ٢٠١ ـ ٢٠٣.

(٤) رواه مسلم في صحيحه ١/ ٥٥ رقم ٢٦، وابن حبان في صحيحه ١/ ٤٣٠ رقم ٢٠١ واللفظ له. وفي قوله: «وهو يعلم» رد على من قال من غلاة المرجئة: إن مظهر الشهادتين يدخل الجنة وإن لم يعتقد ذلك بقلبه وقد قيد ذلك في حديث آخر. قال القاضي: وقد يحتج به من يرى أن مجرد معرفة القلب نافعة دون النطق بالشهادتين لاقتصاره على العلم، ومذهب أهل السُّنَّة أن المعرفة مرتبطة بالشهادتين لا تنفع إحداهما، ولا تنجي من النار دون الأخرى، إلا لمن لم يقدر على الشهادتين لآفة بلسانه أو لم تمهله المدة ليقولها بل اخترمته المنية. شرح النووي ١/ ٢١٩.

(٥) انظر: النوازل الكبرى ٢/ ٨ ـ ٩.

رسول الله ﷺ: «**أنا أكثر الأنبياء تبعاً يوم القيامة، وأنا أول من يقرع باب الجنة**»(١) وفي رواية «**ثم آتي باب الجنة يوم القيامة فأستفتح، فيقول الخازن: من أنت؟، فأقول: محمد. فيقول: بك أمرت لا أفتح لأحد قبلك**»(٢)

كما أنه ﷺ أول من يدخل الجنة يوم القيامة، وفي الحديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال في حديث الشفاعة: «**... وأنا أول من يدخل الجنة يوم القيامة ولا فخر، وأني آتي باب الجنة، فآخذ بحلقتها، فيقولون: من هذا؟ فأقول: أنا محمد، فيفتحون لي، فأدخل، فإذا الجبار عز وجل مستقبلي، فأسجد له**»(٣)

ولكن هناك نصوص أثبتت أولية دخول الجنة لغيره ﷺ، ومن ذلك:

حديث أبي بريدة رضي الله عنه قال: أصبح رسول الله ﷺ فدعا بلالاً فقال: «**يا بلال، بم سبقتني إلى الجنة؟، ما دخلت الجنة قط إلا سمعت خشخشتك أمامي، دخلت البارحة الجنة فسمعت خشخشتك أمامي... فقال بلال: يا رسول الله، ما أذَّنت قط إلا صليت ركعتين، وما أصابني حدث قط، إلا توضأت عندها ورأيت أن لله علي ركعتين، فقال رسول الله ﷺ بهما!!**»(٤).

ومنها أيضاً، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «**أنا أول من يفتح له باب الجنة، إلا أني أرى امرأة تبادرني، فأقول لها: ما لك وما أنت؟، فتقول: أنا امرأة قعدت على أيتام لي**»(٥)

---

(١) رواه مسلم في صحيحه ١/ ١٨٨ رقم ١٩٦.

(٢) رواه مسلم في صحيحه ١/ ١٨٨ رقم ١٩٧.

(٣) رواه الإمام أحمد في المسند ٣/ ١٤٤ رقم ١٢٤٩١، والنسائي في سننه ٤/ ٤٠١ رقم ٧٦٩٠، والدارمي في سننه ١/ ٤١ رقم ٥٢ وصححه ابن منده في كتاب الإيمان ٢/ ٨٤٧، وتبعه في ذلك محققه الدكتور علي الفقيهي. انظر: المصدر نفسه هامش رقم (١). وقد ثبت حديث الشفاعة في الصحيحين إلا أن في هذه الرواية بعض زيادات.

(٤) رواه الترمذي في سننه ٥/ ٦٢٠ رقم ٣٦٨٩، وقال: هذا حديث صحيح غريب. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين. المستدرك ١/ ٤٥٧، وصححه الألباني. انظر: صحيح الترمذي ٣/ ٥١٠ ـ ٥١١.

(٥) رواه أبو يعلى في مسنده ١٢/ ٧ رقم ٦٦٥١. قال الهيثمي: وفيه عبد السلام بن عجلان وثقه أبو حاتم وابن حبان وقال: يخطئ ويخالف. وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد ٨/ ١٦٢، وحسن إسناده المنذري في الترغيب ٣/ ٢٣٦.

وغير ذلك مما في معناه، كحديث السبعين ألفاً، الذين يدخلون الجنة بغير حساب.

وقد أجاب عن ذلك أهل العلم، ومن أوضح أجوبتهم ـ رحمهم الله ـ ما أفتى به الشيخ محمد عليش رَحِمَهُ ٱللَّهُ ونصه:

(٢٩٤) وسئل رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما قولكم في السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب، هل يدخلونها قبل النبي ﷺ أو كيف الحال؟.

قال: فأجبت بما نصه: الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله. يدخلونها بعد النبي ﷺ، قال العلامة عبد السلام: وأول من تنشق عنه الأرض هو نبينا محمد ﷺ، فهو أول من يبعث(١)، وأول وارد المحشر(٢)، كما أنه أول داخل الجنة(٣)

ومما يوضح ذلك أن دخول الرسول ﷺ الجنة يتعدد كما روى ذلك أنس بن مالك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في حديث الشفاعة، وفيه (... **وأنا أول من يدخل الجنة ولا فخر، فأقول: أمتي أمتي يا رب، فيقول: اذهب إلى أمتك فمن وجدت في قلبه مثقال حبة من شعير من الإيمان فأدخله الجنة، فأَقبِلْ فمن وجدتَ في قلبه ذلك فأدخِلْهم الجنة...**»(٤)

وتكرر ذلك أربع مرات، فالدخول الأول لا يُتقدم، ولا يشاركه فيه أحد، ويتخلل بينه وبين ما بعده دخول غيره، فالدخول الأول الثابت له ﷺ أَوَّلِيَتُه حقيقية، ودخول غيره دخولاً أَوَّلِيّاً أَوَّلِيَتُه إضافية فلا تعارض.

قال: هذا أحسن الأجوبة(٥)

---

(١) ثبت هذا في صحيح البخاري ٢/ ٨٥٠ رقم ٢٢٨١.

(٢) رواه الترمذي في سننه ٥/ ٦٢٢ رقم ٣٦٩٢ وقال: هذا حديث غريب. وابن حبان في صحيحه ١٥/ ٣٢٤ رقم ٦٨٩٩، وصححه الحاكم في المستدرك ٢/ ٥٠٥ رقم ٣٧٣٢.

(٣) كما ورد في حديث الشفاعة وقد تقدم تخريجه، انظر: ص٥١٥.

(٤) تقدم تخريجه في ص٥١٥.

(٥) فتح العلي المالك ١/ ١٧ ـ ١٨، وانظر: فيض القدير ١/ ٣٨.

المطلب الثالث

فتاوى علماء المالكية في أحوال أهل الجنة

سوف تتناول فتاوى علماء المالكية في هذا المطلب الأمور الآتية:

الأمر الأول: ما اشتهر على الالسنة، من دخول عبد الرحمٰن بن عوف رضي الله عنه الجنة حبواً.

روى عمارة عن ثابت عن أنس رضي الله عنه قال: بينما عائشة في بيتها سمعت صوتاً في المدينة فقالت: ما هذا؟، فقالوا: عير لعبد الرحمٰن، قدمت من الشام، تحمل من كل شيء. قال: وقد كانت سبعمائة بعير، فارتجت المدينة من الصوت، فقالت عائشة: سمعت رسول الله يقول: «**رأيت عبد الرحمٰن بن عوف يدخل الجنة حبواً**» فبلغ ذلك عبد الرحمٰن فقال: إن استطعت لأدخلنها قائماً، فجعلها بأحمالها وأقتابها كلها في سبيل الله[١].

وهذا الحديث لم يثبت عن النبي ﷺ، بل قال بعضهم: إنه مكذوب عليه ﷺ.

قال الإمام أحمد: حديث منكر[٢].

قال ابن الجوزي: الحديث يرويه عمارة بن زادان وهو متكلم فيه[٣].

قال الحافظ المنذري: ولا يسلم أجودها ـ أي: طرق هذا الحديث ـ من مقال ولا يبلغ منها شيء بانفراده درجة الحسن فإنه لم يرد هذا في حق غيره، إنما صح سبق فقراء هذه الأمة أغنياءهم على الإطلاق والله أعلم[٤].

قال شيخ الإسلام: لا يصح، وعدَّه من الأحاديث الموضوعة[٥].

---

(١) رواه الإمام أحمد في المسند ٦/ ١١٥ رقم ٢٤٨٨٦، والطبراني في الكبير ١/ ١٢٩ رقم ٢٦٤.

(٢) السير ١/ ٧٦ ـ ٧٨، وانظر: القول المسدد لابن حجر ص٩، عدة الصابرين ص١٢٩.

(٣) تلبيس إبليس ص٢٢٣.

(٤) الترغيب والترهيب للمنذري ٤/ ٦٦.

(٥) انظر: منهاج السُّنَّة النبوية لشيخ الإسلام ٧/ ٤٣٠ ـ ٤٣١، نقد المنقول لابن القيم ص١٢٦.

وقال ابن الجوزي: إن من احتج بمثله لا يعرف الحديث، نعوذ بالله من أن يحبو عبد الرحمٰن في القيامة، أفترى من يسبق إذا حبا عبد الرحمٰن بن عوف، وهو من العشرة المشهود لهم بالجنة، ومن أهل بدر المغفور لهم، ومن أصحاب الشورى[(١)]

وذكره ابن القيم من أحاديث مشهورة لا تصح[(٢)]

وقال أيضاً: وأما حديث دخوله الجنة زحفاً؛ فالأمر كما قال فيه الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ أنه كذب منكر، وكما قال النسائي أنه موضوع، ومقامات عبد الرحمٰن وجهاده ونفقاته العظيمة وصدقاته تقتضي دخوله مع المارين كالبرق أو كالطرف أو كأجاويد الخيل، ولا يدعه يدخلها زحفاً[(٣)]

(٢٩٥) وقد جاء في نوازل الشيخ عبد القادر الفاسي؛ السؤال عما يجري كثيراً على الألسنة، من دخول عبد الرحمٰن بن عوف رضي الله عنه الجنة حبواً، وما حكم ذلك من حيث السند، ومن حيث المعنى والحكم؟.

قال: فنقول: إن الحديث ليس بصحيح، لا من حيث المعنى، ولا من حيث السند، فاعلم أن الحديث مذكور في الإحياء والقوت[(٤)]

أما كتاب الإحياء، فلمْ يعول فيه صاحبه على ما كان من الأحاديث صحيحاً، ولا من المخرِّجين، وأما ما أدخله فيها من الأحاديث والآثار، فليس كذلك، وقد قال الغزالي عن نفسه في بعض أجوبته: إن بضاعتي في الحديث مزجاة.

وأما أبو طالب، فطريقته في الحديث مشهورة، وهي غير مرضية عند أهل هذا الشأن، وكذلك ذَكر الحديث صاحبُ الحلية، وهي كما تعلم أيضاً، فيها الصحيح وغيره، وتبعه مختصرها صاحب الصفوة. . . .

---

(١) انظر: تلبيس إبليس ص٢٢٣.

(٢) انظر: نقد المنقول لابن القيم ص١٢٥.

(٣) انظر: عدة الصابرين ص١٣٢.

(٤) ذَكر هذين الكتابين من أجل بيان كثرة ما فيهما من الأحاديث الضعيفة بل الموضوعة، وهذا لا يعني أنه ليس فيهما أحاديث صحيحة، وإنما المعتبر لدى أهل السُّنَّة ـ وحتى لو كان في غيرهما من الكتب ـ ما صح وثبت عن رسول الله ﷺ.

وكيف يصح هذا، وعبد الرحمن بن عوف من خواص صحابة النبي ﷺ، من العشرة الذين شهد لهم النبي ﷺ بالجنة، الذين هم خاصة الخاصة، وهذا معتقد الأمة، وكيف يكون ممن يحبو على الصراط حبواً، كما يجوزه المخلطون والعصاة من سائر المؤمنين!!، وأين مزية الصحبة؟!، وأين الخصوصية الثابتة له بشهادة الرسول له؟!؛ لأنه من العشرة من أهل البدر، وناهيك بأهل بدر، وهم مخصوصون من الصحابة ومن المهاجرين السابقين الذين رضي الله عنهم ورضوا عنه.

وكيف سبقه كثير من الفقراء، وهل هذا إلا نقض وإبطال لما علم وصح واشتهر اشتهار الضروريات من دين هذه الأمة، من تفضيل جميع العشرة على من سواهم من الصحابة، إلى أن قال: وليس في ذلك مستند صحيح يتعلق به، لا من جهة النقل ولا من جهة العقل، ولا يغرنك ما يجري على أيديهم من الدنيا، فإنه لا يقدح شيء من ذلك في زهدهم ورغبتهم عنها، إذ ليست الدنيا مذمومة لذاتها، بل الدنيا المذمومة هي الشاغلة عن الله...[1]

قلت: أما سبق فقراء هذه الأمة بدخول الجنة على أغنيائهم فثابت.

فقد روى مسلم في «صحيحه» بإسناده إلى عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيامة إلى الجنة بأربعين خريفاً**»[2]

وفي رواية أخرى عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل أغنيائهم بنصف يوم وهو خمس مائة عام**»[3]

ومعنى ذلك أنهم يسبقون الأغنياء إلى دخولها، لعدم فضول الأموال التي يحاسبون على مخارجها ومصارفها بأربعين سنة، وهذا لا تعارض بينه وبين

---

(١) انظر: النوازل الصغرى للوزاني ١/٢٢٦ ـ ٢٢٨.

(٢) رواه مسلم في صحيحه ٤/٢٢٨٥ رقم ٢٩٧٩.

(٣) رواه الإمام أحمد في المسند ٢/٣٤٣ رقم ٨٥٠٢، والنسائي في سننه ٦/٤١٢ رقم ١١٣٤٨، والترمذي في سننه ٤/٥٧٨ رقم ٢٣٥٤ وقال: هذا حديث صحيح. قال الحافظ المنذري: ورواته محتج بهم في الصحيح. الترغيب والترهيب ٤/٦٥، ورواه الطبري عن أبي هريرة موقوفاً. تفسير الطبري ١٧/١٨٣.

قوله ﷺ: خمسمائة سنة. لاختلاف مدة السبق باختلاف أحوال الفقراء والأغنياء.

لكن، ينبغي أن يعلم أن سبق الدخول، لا يستلزم رفع المنزلة، فقد يكون بعض المتأخرين أرفع درجة من السابقين، يدل على ذلك أن ممن يحاسب من هو أفضل من السبعين ألفاً الداخلين بغير نجاسة.

فالمزية مزيتان: مزية سبق، ومزية رفعة.

وقد يجتمعان وينفردان؛ ويحصل لواحد السبقُ والرفعةُ ويعدمهما آخرٌ، ويحصل لآخر واحد فقط، بحسب المقتضى(١).

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فهذا الحديث وأمثاله صحيح صريح، في سبق فقراء الصحابة إلى الجنة لأغنيائهم، وهم في السبق متفاوتون... ولا يلزم من احتباس عبد الرحمٰن بن عوف، لكثرة ماله حتى يحاسبه عليه، ثم يلحق برسول الله ﷺ، ولا يضاد ذلك سبقه، وكونه مشهوداً له بالجنة(٢).

قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وبكل حال، فلو تأخر عبد الرحمٰن عن رفاقه للحساب، ودخل الجنة حبواً على سبيل الاستعارة وضرب المثل(٣)؛ فإن منزلته في الجنة، ليست بدون منزلة علي، والزبير، رضي الله عن الكل(٤)

الأمر الثاني: هل يولد لأهل الجنة أم لا؟

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**المؤمن إذا اشتهى الولد في الجنة، كان حمله ووضعه وسنه في ساعة كما يشتهى**»(٥)

---

(١) انظر: عدة الصابرين ص١٣١ ـ ١٣٢، فيض القدير ٢/ ٤٦١ بنحوه.

(٢) انظر: عدة الصابرين ص١٣١ ـ ١٣٢.
قال ابن القيم: وليعلم أن ابن الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالغ في رد هذا الحديث «حديث دخول عبد الرحمٰن بن عوف الجنة زحفاً» وتجاوز الحد في ذلك. انظر: عدة الصابرين ص١٣٠ ـ ١٣٢.

(٣) هذا من دقة الإمام الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في التعبير؛ أي: لو فرض صحة الحديث ـ وإن كان بعيداً ـ فإنه يكون المراد به، ضرب المثل، المراد منه تأخر دخوله رضي الله عنه الجنة من أجل الحساب.

(٤) السير ١/ ٧٦ ـ ٧٨، وانظر: القول المسدد لابن حجر ص٩، عدة الصابرين ص١٢٩.

(٥) رواه الترمذي في سننه ٤/ ٦٩٥ رقم ٢٥٦٣ وقال: حسن غريب، وابن ماجه في سننه =

وعن أبي رزين العقيلي، عن النبي ﷺ قال: «**إن أهل الجنة لا يكون لهم فيها ولد**»(١)

وقال لقيط بن عامر: قلت: يا رسول الله، أو لنا فيها أزواج مصلحات؟، قال:

«**الصالحات للصالحين، تَلَذُّونهن(٢) مثل لذاتكم في الدنيا، ويلْذَذْنَ أن لا توالد**»(٣).

قال أبو عيسى: وقد اختلف أهل العلم في هذا، فقال بعضهم: في الجنة جماع ولا يكون ولد وهو مروي عن طاوس ومجاهد وإبراهيم النخعي.

وأثبتت طائفة من السلف الولادة في الجنة.

وقالت طائفة ممن أثبت: أن الحديث لا يدل على وقوع الولادة في الجنة؛ لأنه عَلَّقه بالشرط، فقال: (إذا اشتهى) ولكنه لا يشتهي، وهو قول إسحاق بن إبراهيم بن راهويه(٤)

والظاهر في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه إمكان التوالد إذا اشتهي ذلك، وأما حديثا أبي رزين ولقيط ففيهما المنع، وإن كان كل من هذه الأحاديث لم يسلم من كلام، ولكن إن كان رسول الله ﷺ قد قاله، فهو الحق الذي لا شك فيه، ولا تناقض بينهم، والذي فيه نفي، إنما نفى التوالد المعهودة في الدنيا، لا

= ٢/ ١٤٥٢ رقم ٤٣٣٨، وابن حبان في صحيحه ١٦/ ٤١٧ رقم ٧٤٠٤، وصححه الألباني. صحيح سنن الترمذي ٣/ ٢١.

(١) رواه الترمذي في سننه ٤/ ٦٩٥ رقم ٢٥٦٣ وقال: هذا حديث حسن غريب، وصححه الألباني. انظر: صحيح سنن الترمذي ٣/ ٢١.

(٢) هو: فعل المضارع فأصله تتلذذون.

(٣) رواه الإمام أحمد في المسند ٤/ ١٣، وعبد الله بن أحمد في السُّنَّة ٢/ ٤٨٥ رقم ١١١٢٠، وابن أبي عاصم في السُّنَّة ص٢٨٩ وقال محققها: إسناده ضعيف. والحاكم في المستدرك ٤/ ٦٠٥ ـ ٦٠٧ رقم ٨٦٨٣ وصحح إسناده. وقال الهيثمي: أحد طريقي عبد الله (يعني: ابن أحمد) إسنادها متصل ورجالها ثقات. مجمع الزوائد ١٠/ ٣٤٠.

(٤) انظر: سنن الترمذي ٤/ ٦٩٥، شرح قصيدة ابن القيم ٢/ ٥٦٤ ـ ٥٦٤، معارج القبول ٢/ ٧٧٤.

نفي حمل الولد ووضعه وسنه وشبابه في ساعة واحدة[(١)]

(٢٩٦) ومن الفتاوى في ذلك أنه سئل الشيخ حسين المغربي ما قولكم في أهل الجنة هل يولد لهم أم لا؟.

قال: الجواب: في الزرقاني على «الموطأ»، وذكر الغزالي عن أبي سعيد مرفوعاً، أن الرجل من أهل الجنة ليولد له الولد كما يشتهي، ويكون حمله وفصاله وشبابه في ساعة واحدة[(٢)]

وفي الحقيقة، في المسألة ثلاثة أقوال للسلف، كما رأيت، وما أحسن طريقة التوفيق، بين الأقوال الثلاثة، التي أسلفت ذكرها، والله أعلم.

الأمر الثالث: قوله ﷻ: ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُّخَلَّدُونَ ﴿١٧﴾﴾ [الواقعة: ١٧] وقوله ﷻ: ﴿وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُّخَلَّدُونَ إِذَا رَأَيْتَهُمْ حَسِبْتَهُمْ لُؤْلُؤًا مَّنثُورًا ﴿١٩﴾﴾ [الإنسان: ١٩][(٣)] هل للولدان آباء وأمهات؟.

(٢٩٧) جاء في فتح العلي المالك فتوى ونصها: ما قولكم في حقيقة الولدان، هل لهم آباء وأمهات؟، أو بقول كن[(٤)]، أو من أولاد الدنيا الصغار الذين ينسبون إلى الكفار كما يقولون، أفيدوا؟.

قال: فأجبت بما نصه: الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله.

قال الشيخ يوسف الصفتي[(٥)] في نزهة الأرواح: اختلف في هؤلاء الولدان،

---

(١) انظر: شرح قصيدة ابن القيم ٢/ ٥٦٤ ـ ٥٦٥.

(٢) سبق تخريجه في ص٥٢٠. وانظر هذه الفتوى في: قرة العين ص٩، شرح الزرقاني ٤/ ٣٠٤.

(٣) قال المفسرون: وهؤلاء الولدان على صفة واحدة، لا يكبرون عنها ولا يشيبون، ولا يتغيرون ولا يموتون، يخدمون أهل الجنة، ويترددون عليهم بما يشتهون. انظر: تفسير الطبري ٢٧/ ١٧٣، التمهيد لابن عبد البر ١/ ٣٢٠، تفسير ابن كثير ٤/ ٢٨٧.

(٤) أي: يقول الله: كونوا فيكونون.

(٥) هو: يوسف بن إسماعيل بن سعيد الصفتي المالكي، فقيه نحوي واعظ، له تصانيف منها؛ نزهة الأرواح، توفي سنة ١١٩٣هـ. انظر: معجم المؤلفين ٤/ ١٤٤، دليل السالك للمصطلحات والأسماء في فقه الإمام مالك ص١٣٤.

فقال جماعة: هم أولاد المؤمنين الذين لا حسنة لهم ولا سيئة، يكونون خدماً لأهل الجنة.

وقال بعضهم: هم أطفال المشركين، يكونون خدماً لأهل الجنة[١]

وقال بعضهم: هم أولاد أنشأهم الله كالحور العين خدماً لأهل الجنة.

وهذا القول هو الصحيح انتهى. والله ﷻ أعلم، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم[٢]

قلت: وهذا الذي رجحه، هو الذي قرره شيخ الإسلام رحمه الله في فتواه ونصها: سئل رحمه الله هل يتناسل أهل الجنة، والولدان هل هم ولدان أهل الجنة...؟.

فأجاب: الولدان الذين يطوفون على أهل الجنة، خلق من خلق الجنة، ليسوا بأبناء أهل الدنيا، بل أبناء أهل الدنيا إذا دخلوا الجنة، يكمل خلقهم كأهل الجنة على صورة آدم، أبناء ثلاث وثلاثين سنة، في طول ستين ذراعاً، وقد روي أيضاً أن العرض سبعة أذرع...[٣]

المطلب الرابع

فتاوى علماء المالكية في هل يدخل مؤمنو الجن الجنة؟

مما ثبت في النصوص وأجمع عليه المسلمون؛ أن نبينا محمداً ﷺ مرسل إلى الثقلين الجن والإنس، وأن الجن مكلفون، وأن الكفرة منهم يدخلون النار.

قال شيخ الإسلام رحمه الله بعد أن ذكر هذه الأمور: كل ذلك ثابت بنصوص وإجماع المسلمين[٤].

وأما حكم مؤمنيهم في الدار الآخرة، فالناس فيه على خمسة مذاهب:

المذهب الأول: قال جمهور السلف والخلف: إنهم في الجنة وترجم لذلك الإمام البخاري في «صحيحه»[٥] فقال: باب ذكر الجن وثوابهم وعقابهم

---

(١) ذكره ابن حزم في الفصل ٣/ ١٤٧. (٢) فتح العلي المالك ١/ ١٨.

(٣) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيميه ٤/ ٣١١.

(٤) دقائق التفسير لابن تيمية ٢/ ١٣٨، وانظر: فتح الباري ٦/ ٣٤٦ بنحوه.

(٥) صحيح البخاري ٣/ ١٢٠٠ باب رقم (١٢).

لقوله تعالى: ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِى﴾ [الأنعام: ١٣٠].

وهو قول الحسن البصري، والأئمة الثلاثة عدا أبي حنيفة، والأوزاعي، وابن أبي ليلى، وأبي يوسف، ومحمد بن الحسن، وابن عبد الحكم، وابن وهب، وابن حزم الظاهري، وأفتى به ضمرة بن حبيب[(١)] وغيرهم[(٢)] وبالله تعالى التوفيق.

المذهب الثاني: إنهم يدخلون الجنة، ولكن يكونون في ربضها، يراهم المؤمنون من حيث لا يرونهم، عكس الحال في الدنيا، وهو قول سهل بن عبد الله.

المذهب الثالث: إن ثوابهم نجاتهم من النار، وحكي هذا القول عن الإمام أبي حنيفة، وأبي الزناد[(٣)]، وليث بن أبي سليم[(٤)] وغيرهم[(٥)].

المذهب الرابع: إنهم أصحاب الأعراف[(٦)]

المذهب الخامس: التوقف في ذلك عموماً؛ لأنه مما لم يقطع فيه بشيء، والعلم عند الله، صحح هذا القول القشيري[(٧)][(٨)]

---

(١) هو: أبو عتبة قيل: أبو بشر ضمرة بن حبيب بن صهيب الزبيدي الشامي، كان مؤذن مسجد دمشق، مات سنة ثلاثين ومائة. انظر: الثقات لابن حبان ٤/٣٨٨ ـ ٣٨٩.

(٢) انظر: الفصل لابن حزم ٣/١٤٧، تفسير الطبري ٢٧/١٥١، تفسير القرطبي ١٩/٥، مجموع الفتاوى ١٣/٨٦، تفسير ابن كثير ٤/٢٧٩، فتح الباري ٦/٣٤٦.

(٣) هو: أبو عبد الرحمٰن عبد الله بن ذكوان فقيه المدينة، المدني، سمع أنس بن مالك وحدث عنه مالك وخلق، وكان سفيان يلقبه بأمير المؤمنين في الحديث، توفي سنة إحدى وثلاثين ومائة. انظر: ذاكرة الحفاظ ١/١٣٤ ـ ١٣٥.

(٤) هو: ليث بن أبي سليم بن زنيم القرشي الكوفي، اختلط في آخر عمره، مات سنة ثلاث وأربعين ومائة. انظر: رجال مسلم لأبي بكر الأصبهاني ٢/١٦٠.

(٥) انظر: شرح النووي ٤/١٦٩، دقائق التفسير ٢/١٣٨ ـ ١٣٩، طريق الهجرتين ص٦١٨ ـ ٦١٩، الفتح ٦/٣٤٦.

(٦) فتح الباري ٦/٣٤٦.

(٧) هو: أبو القاسم الشهير عبد الكريم القشيري، توفي سنة خمس وستين وأربعمائة. الوفيات للقسنطي ١/٢٥٢.

(٨) تفسير القرطبي ١٦/٢١٨، وانظر: فتح الباري ٦/٣٤٦.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: فهذه مذاهب الناس، في أحكام الجن في الآخرة[١]

وسبب اختلاف العلماء في هذا، راجع إلى اختلافهم في أصل الجن؛ ومن قال إنهم من ذرية إبليس[٢]، فلهم فيه قولان:

أحدهما: إنهم يدخلون الجنة.

والآخر: لا يدخلون الجنة.

فمن قال: إنهم من الجان لا من ذرية إبليس[٣]، قال: يدخلون الجنة بإيمانهم[٤]

وقد احتج كل فريق بأدلة منها:

أولا: القائلون بدخولهم الجنة:

١ ـ نقل عن الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ، أنه استدل فقال: إن على الجن العقاب ولهم الثواب بقوله تعالى: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ ﴿٤٦﴾﴾ [الرحمٰن: ٤٦] ثم قال: ﴿فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٤٧﴾﴾ [الرحمٰن: ٤٧] والخطاب للإنس والجن، فإذا ثبت أن فيهم مؤمنين، والمؤمن من شأنه أن يخاف مقام ربه ثبت المطلوب، والله أعلم[٥]

٢ ـ قوله تعالى: ﴿فِيهِنَّ قَٰصِرَٰتُ ٱلطَّرْفِ لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَآنٌّ ﴿٥٦﴾﴾ [الرحمٰن: ٥٦] سئل ضمرة بن حبيب[٦] هل يدخل الجن الجنة؟، قال: نعم وينكحون، للجن جنيات وللإنس إنسيات وذلك قوله: ﴿لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَآنٌّ ﴿٧٤﴾﴾ [الرحمٰن: ٧٤]

---

(١) انظر: طريق الهجرتين ص٦١٨ ـ ٦١٩.

(٢) روي ذلك عن الحسن البصري. انظر: تفسير القرطبي ١٩/ ٥.

(٣) روي ذلك عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. انظر: المصدر نفسه.

(٤) انظر: المصدر نفسه.

(٥) تفسير البغوي «معالم التنزيل» ٧/ ٤٥١ ـ ٤٥٢، المحرر الوجيز لابن عطية ١٥/ ٣٤٢، ٣٤٥، الفتح ٦/ ٣٤٦.

(٦) هو: أبو عتبة ضمرة بن حبيب بن صهيب الزبيدي الحمصي من التابعين ثقة، وكان مؤذن المسجد الجامع بدمشق، مات سنة ثلاثين ومائة. تهذيب التهذيب ٤/ ٤٠٢.

٣ ـ قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ ۖ وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا ۚ قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٢٨﴾ وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّى بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضًۢا بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿١٢٩﴾ يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِى وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا ۚ قَالُوا۟ شَهِدْنَا عَلَىٰٓ أَنفُسِنَا ۖ وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَشَهِدُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا۟ كَٰفِرِينَ ﴿١٣٠﴾ ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَٰفِلُونَ ﴿١٣١﴾ وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُوا۟ ۚ وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٣٢﴾﴾ [الأنعام: ١٢٨ ـ ١٣٢].

وهذا عام في الجن والإنس، فاخبرهم تعالى أن لكلهم درجات من عمله، فاقتضى أن يكون لمحسنهم درجات من عمله كما لمحسن الإنس(١).

٤ ـ قوله تعالى: ﴿وَأَنَّا مِنَّا ٱلصَّٰلِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَٰلِكَ ۖ كُنَّا طَرَآئِقَ قِدَدًا ﴿١١﴾ وَأَنَّا ظَنَنَّآ أَن لَّن نُّعْجِزَ ٱللَّهَ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَن نُّعْجِزَهُۥ هَرَبًا ﴿١٢﴾ وَأَنَّا لَمَّا سَمِعْنَا ٱلْهُدَىٰٓ ءَامَنَّا بِهِۦ ۖ فَمَن يُؤْمِنۢ بِرَبِّهِۦ فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهَقًا ﴿١٣﴾ وَأَنَّا مِنَّا ٱلْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا ٱلْقَٰسِطُونَ ۖ فَمَنْ أَسْلَمَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ تَحَرَّوْا۟ رَشَدًا ﴿١٤﴾ وَأَمَّا ٱلْقَٰسِطُونَ فَكَانُوا۟ لِجَهَنَّمَ حَطَبًا ﴿١٥﴾﴾ [الجن: ١١ ـ ١٥].

٥ ـ قوله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُوا۟ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٣﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ خَٰلِدِينَ فِيهَا جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٤﴾﴾ [الأحقاف: ١٣، ١٤]. يستدل بها من ثلاثة وجوه:

أحدها: عموم الاسم الموصول (أولئك) فيها.

الثاني: ترتيبه الجزاء المذكور على من وحد الله واستقام، والحكم يعم بعموم علته، فإذا كان دخول الجنة مرتباً على الإقرار بالله وربوبيته مع الاستقامة، فمن أتى ذلك استحق الجزاء.

الثالث: إنه ﷻ قال: ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٨﴾﴾، أولئك أصحاب الجنة خالدين فيها جزاء بما كانوا يعملون. فدل على أن كل من لا خوف عليه ولا حزن، فهو من أهل الجنة، وذلك متناول للفريقين(٢).

٦ ـ قد ثبت بنص القرآن وإجماع الأمة، أن مسيئ الجن في النار بعدل الله

---

(١) مفتاح دار السعادة ١/ ٣٩.

(٢) انظر: مفتاح دار السعادة ١/ ٣٩.

وبما كانوا يكسبون، فمحسنهم في الجنة بفضل الله بما كانوا يعملون، فإذا دخل مسيئهم النار بعدل الله، فدخول محسنهم الجنة بفضله ورحمته أولى، فإن رحمته سبقت غضبه، والفضل أغلب من العدل(١).

ثانياً: الذين قالوا: هم في ربض الجنة:

روي عن عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ أنهم يكونون في ربضها يراهم الإنس ولا يرونهم، عكس ما في الدنيا(٢).

قال شيخ الإسلام: وهو حديث رواه الطبراني في معجمه الصغير، يحتاج النظر في إسناده(٣).

وقال ابن القيم: ومثل هذا لا يعلم إلا بتوقيف تنقطع الحجة عنده، فإن ثبتت حجة يجب اتباعها، وإلا فهو مما يحكى ليعلم، وصحته موقوفة على الدليل، والله أعلم(٤).

ثالثاً: القائلون بأن ثوابهم نجاتهم من النار:

١ ـ قوله تعالى حكاية عنهم: ﴿يَٰقَوْمَنَآ أَجِيبُواْ دَاعِيَ ٱللَّهِ وَءَامِنُواْ بِهِۦ يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣١﴾﴾ [الأحقاف: ٣١] قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: فجعل غاية ثوابهم إجارتهم من العذاب الأليم(٥).

٢ ـ عن أبي الزناد قال: إذا قضي بين الناس، وأمر بأهل النار إلى النار، قيل: لمؤمني الجن ولسائر الأمم سوى ولد آدم: عودوا تراباً، فإذا نظر الكفار إليهم قد عادوا تراباً، قال: الكافر يا ليتني كنت تراباً(٦).

٣ ـ روى ابن أبي الدنيا، عن ليث بن أبي سليم، قال: ثواب الجن أن

---

(١) انظر: نفسه ١/ ٣٧ ـ ٣٩، وقد أطال ابن القيم النفس في سرد الأدلة فيه، وذكرها من عشرة أوجه.

(٢) ذكره ابن كثير في تفسيره، واعتبره من الأقوال الغريبة ٤/ ١٧٢ قلت: ولعل الأغرب منه؛ القول الرابع الذي قيل فيه: إنهم أصحاب الأعراف. انظر: فتح الباري ٦/ ٣٤٦.

(٣) دقائق التفسير ٢/ ١٣٨ ـ ١٣٩، مجموع الفتاوى ١٣/ ٨٦.

(٤) مفتاح دار السعادة ١/ ٣٩.

(٥) طريق الهجرتين لابن القيم ص٦١٩.

(٦) تفسير الطبري ٣٠/ ٢٦، تفسير القرطبي ١٩/ ١٨٩، وانظر: فتح الباري ٦/ ٣٤٦.

يجاروا من النار، يقال لهم: كونوا تراباً[١].

والذي يظهر من هذه الأقوال ـ والعلم عند الله ـ قول الجمهور؛ لأن مثل هذه الأمور غيبية، ولا يقال بها إلا بالنصوص، وقد رأيتَ ما لهم من الحجج الواضحة، وبالله التوفيق.

وأما الفتاوى في ذلك فقد جاءت مقررة لما تقدم من قول الجمهور، منها:

(٢٩٨) ما جاء في جواب أبي عمرو الداني رَحِمَهُ ٱللَّهُ من أن مؤمني الجن يدخلون الجنة، وكافريهم يدخلون النار، واستفاض في الاحتجاج لذلك[٢].

(٢٩٩) وسئل المازري رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن قوله تعالى في الأحقاف: ﴿يَٰقَوۡمَنَآ أَجِيبُواْ دَاعِيَ ٱللَّهِ وَءَامِنُواْ بِهِۦ﴾ إلى قوله: ﴿مُّبِينٍ ٣٢﴾ [الأحقاف: ٣١، ٣٢] هل يدخل مؤمنو الجن الجنة أم لا؟.

فأجاب: بأن هذا مما لا يلزم علمه، ولا يبحث عنه العلماء فضلاً عن غيرهم؛ لأن أحكام الحشر والنشر والإعادة والثواب والعقاب، أخبار عن دار الآخرة، ولا عمل فيها ولا تكليف، لكن حوم[٣] العلماء على ضبط ما وقع في الشرع، على أي حال كان، من أحكام وأخبار، فينبغي تقديم مقدمات منها: من يعاد؟، ومنها: من لا يعاد؟، قال: والحيوان ثلاثة أنواع؛ آدميون، وجان، وبهيمي، وأما صنف الجان، فأهل السُّنَّة يؤمنون به، وينكره المعتزلة، وعلى مذهب أهل السُّنَّة فيقطع بتكليفهم وتوعدهم بالعقاب، قال تعالى: ﴿يَٰمَعۡشَرَ ٱلۡجِنِّ وَٱلۡإِنسِ أَلَمۡ يَأۡتِكُمۡ رُسُلٞ مِّنكُمۡ يَقُصُّونَ عَلَيۡكُمۡ ءَايَٰتِي وَيُنذِرُونَكُمۡ لِقَآءَ يَوۡمِكُمۡ هَٰذَاۚ﴾ [الأنعام: ١٣٠]، فبيَّن القرآن إنذارهم ولا ينذر إلا مكلف، وبيَّن إعادتهم لأنهم لو لم يعادوا لم يُنذروا يومَهم هذا، المشارَ إليه الذي هو يوم الحساب.

قال: وللعلماء في دخولهم الجنة قولان[٤]، ومن قال هم من ذرية إبليس،

---

(١) الزهد لهناد ٢/٤٢٦، تهذيب الأسماء للنووي ٣/٥٢، فتح الباري ٦/٣٤٦.
(٢) انظر: الرسالة الوافية ص٢٢٨ ـ ٢٣٢.
(٣) حوَم: من حام حول الشيء يحوم حوماً وحوماناً؛ أي: دَارَ. انظر: اللسان ١٢/١٦٢.
(٤) لعله يريد الأشهر، وإلا فقد ذكرت شيئاً من ذلك في أول المطلب.

لهم فيه وجهان: **الأول**: أن مطيعهم كالمؤمن من ولد الكافر[١] **الثاني**: تبعيتهم لأبيهم[٢].

ومن قال: هم أولاد الجان، قال: فالمطيع منهم يدخل الجنة، من غير خلاف من أصحاب هذا المذهب، وظواهر الآي تقتضي دخولهم، كقوله تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۝٧﴾ [الزلزلة: ٧] ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ۝٣٠﴾ [الكهف: ٣٠] ﴿وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ إلى قوله: ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ ۝٤٠﴾ [غافر: ٤٠] فعلى القول بالأخذ بالعموم ـ وهو مذهب أكثر الفقهاء ـ يقتضي دخول هؤلاء الجنة، والقائلون بالوقف، ضَعُفَ عليهم الاستدلال بهذه الآي. . .[٣]

---

(١) يشير إلى القول بدخولهم الجنة.

(٢) يشير إلى القول بدخولهم النار.

(٣) انظر: المعيار ١٢/٣٠٧ ـ ٣١٠.



المبحث الثالث

فتاوى علماء المالكية عن النار

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: فتاواهم في وصف النار.

المطلب الثاني: فتاواهم في بيان معنى قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَٰرِدُونَ ﴿٩٨﴾﴾ [الأنبياء: ٩٨]، **وهل الشمس والقمر يعذبان في النار؟.**

المطلب الأول

فتاوى علماء المالكية في وصف النار

قد ورد عدد كبير جدّاً من الآيات والأحاديث في وصف النار، وبيان ما سيكون عليه أهلها ـ والعياذ بالله ـ يوم القيامة من أنواع العذاب والأهوال.

من ذلك:

قوله ﷻ: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُوا۟ عَلَيْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ ۚ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٥٠﴾﴾ [الأعراف: ٥٠] وقوله: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُوا۟ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٧﴾﴾ [المائدة: ٣٧] وقوله: ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِى ٱلنَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا۟ مَسَّ سَقَرَ ﴿٤٨﴾﴾ [القمر: ٤٨] وقوله: ﴿لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ ﴿١٠٦﴾﴾ [هود: ١٠٦] وقوله: ﴿وَأُو۟لَٰٓئِكَ ٱلْأَغْلَٰلُ فِىٓ أَعْنَاقِهِمْ﴾ [الرعد: ٥] وقوله: ﴿تَلْفَحُ وُجُوهَهُمُ ٱلنَّارُ وَهُمْ فِيهَا كَٰلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾ [المؤمنون: ١٠٤] وقوله: ﴿وَسُقُوا۟ مَآءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَآءَهُمْ ﴿١٥﴾﴾ [محمد: ١٥] وقوله ﷻ: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ فِى ٱلنَّارِ لِخَزَنَةِ جَهَنَّمَ ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْمًا مِّنَ ٱلْعَذَابِ ﴿٤٩﴾﴾ [غافر: ٤٩].

أجارنا الله من عذابه.

وعن عبد الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**يؤتى بجهنم يومئذ لها سبعون ألف زمام، مع كل زمام سبعون ألف ملك يجرونها**»[١]

وعن سمرة بن جندب ﷺ أن النبي ﷺ قال: «**منهم من تأخذه النار إلى كعبيه، ومنهم من تأخذه النار إلى ركبتيه، ومنهم من تأخذه النار إلى حُجْزته، ومنهم من تأخذه النار إلى تَرقَوته**»[٢]

(٣٠٠) هذا وقد سئل الشيخ محمد عليش ﷺ ما قولكم في نار جهنم هل كنار الدنيا أو لا؟، وهل في مكان متسع؟.

قال: فأجبت بما نصه: الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله.

قال الشعراوي[٣] في «مختصر التذكرة» ما نصه: روى الترمذي وغيره أن رسول الله ﷺ قال: «**أُوقد على النار ألف سنة حتى احمرت، ثم أوقد عليها ألف سنة حتى ابيضت، ثم أوقد عليها ألف سنة حتى اسودت، فهي سوداء مظلمة**». وفي رواية موقوفاً على أبي هريرة ﷺ بنحوه[٤].

وفي رواية: «**فهي كسواد الليل**»[٥] وفي رواية: «**فهي أشد سواداً من القار؛ يعني: الزفت**»[٦] وكان سلمان الفارسي ﷺ يقول: «**نار الآخرة سوداء**

---

(١) رواه مسلم في صحيحه ٤/ ٢١٨٤ رقم ٢٨٤٢.

(٢) رواه مسلم في صحيحه ٤/ ٢١٨٥ رقم ٢٨٤٥.
قوله ﷺ: «**حُجْزته**» هي بضم الحاء وإسكان الجيم؛ معقد الإزار والسراويل.
وقوله: «**ترقَوته**» هي بفتح القاف؛ وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق. شرح النووي على صحيح مسلم ١٧/ ١٨٠.

(٣) هو: أحمد بن نور الدين علي بن شهاب الدين الشعراوي الشافعي، توفي سنة ٩٠٧هـ انظر: شذرات الذهب ٤/ ٣٤ ـ ٣٥، معجم المؤلفين ١/ ٢٠٣.

(٤) رواه الترمذي في صحيحه ٤/ ٧١٠ رقم ٢٥٩١، وقال: حديث أبي هريرة في هذا موقوف أصح.

(٥) رواه ابن ماجه في سننه ٢/ ١٤٤٥ رقم ٤٣٢٠ مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ وضعفه الألباني، انظر: ضعيف سنن ابن ماجه ص٣٦٠، ورواه ابن أبي شيبة وغيره موقوفاً. مصنف ابن أبي شيبة ٧/ ٥٤ رقم ٣٤١٦٥، لعل الصواب فيما قاله الترمذي من أنه موقوف.

(٦) رواه الإمام مالك في الموطأ ٢/ ٩٩٤ رقم ١٨٠٥، قال المنذري: هو موقوف على أبي هريرة ﷺ. انظر: الترغيب والترهيب ٤/ ٢٥٠.

مظلمة لا يضيء لها لهب ولا جمر لها»[١] وروى مسلم أن رسول الله ﷺ قال: «**ناركم هذه التي يوقد ابن آدم جزء من سبعين جزءاً من حر جهنم، قالوا: والله إن كانت لكافية يا رسول الله، قال: فإنها فضلت عليها بتسعة وستين جزءاً كلها مثل حرها»**[٢] وروى ابن ماجه أن رسول الله ﷺ قال: «**لولا أن ناركم هذه أطفأت بالماء مرتين ما انتفعتم بها، وأنها لتسائل الله تعالى ألا يعيدها في نار الآخرة»**[٣]؛ يعني: جهنم.

وفي رواية؛ يعني: عن ابن عباس رضي الله عنهما وهذه النار قد ضرب بها البحر حين أنزلت سبع مرات ولولا ذلك ما انتفع بها[٤] وفي رواية ابن مسعود عشر مرات[٥] وفي رواية ابن عباس رضي الله عنهما أنها أطفأت بالماء سبعين مرة، ولولا ذلك ما قدِرْتم على القرب منها[٦] وفي الحديث أن رسول الله ﷺ قال: «**لو أن جهنمياً من أهل جهنم أخرج كفه إلى أهل الدنيا، لاحترقت الدنيا من حرها، ولو أن خازناً من خزنة جهنم أخرج إلى أهل الدنيا حتى يبصروه، لمات أهل الدنيا حين يبصروا غضب الله تعالى الذي عليه»**[٧] وروى البزار أن رسول الله ﷺ قال: «**لو كان في هذا المسجد مائة ألف أو يزيدون، وفيهم رجل من أهل النار، فتنفس فأصابهم نفسه لاحترق المسجد ومن فيه»**[٨] وكان كعب الأحبار يقول:

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ٧/ ٤٨ رقم ٣٤١٢٠، وهناد في الزهد ١/ ١٧٣ رقم ٢٤٨ وفيه ثم قرأ: ﴿كُلَّمَآ أَرَادُوٓاْ أَن يَخۡرُجُواْ مِنۡهَا مِنۡ غَمٍّ أُعِيدُواْ فِيهَا وَذُوقُواْ عَذَابَ ٱلۡحَرِيقِ ٢٢﴾ [الحج: ٢٢].

(٢) رواه مسلم في صحيحه ٤/ ٢١٨٤ رقم ٢٨٤٣.

(٣) رواه ابن ماجه في سننه ٢/ ١٤٤٤ رقم ٤٣١٨ مرفوعاً، وهو ضعيف جدّاً، وما دون قوله: وأنها «لتسائل الله...» ـ صحيح. انظر: ضعيف سنن ابن ماجه للألباني ص٣٥٩. ورواه هناد موقوفاً على أنس. الزهد لهناد ١/ ١٦٧ رقم ٢٣٤، وذكره ابن عبد البر أيضاً موقوفاً أيضاً. انظر: التمهيد ١٨/ ١٦٣.

(٤) التمهيد لابن عبد البر ١٨/ ١٦٣، يقظة أولي الاعتبار للقنوجي ص١٣٥.

(٥) يقظة أولي الاعتبار للقنوجي ص١٣٥.

(٦) يقظة أولي الاعتبار للقنوجي ص١٣٥.

(٧) رواه الطبراني بنحوه في الأوسط ٣/ ٩٠، وفيه سلام الطويل وهو مجمع على ضعفه. مجمع الزوائد١٠/ ٣٨٧.

(٨) رواه أبو يعلى في مسنده ١٢/ ٢٢ رقم ٦٦٧٠، وفيه عبد الرحيم بن هارون وهو ضعيف، =

والذي نفس كعب بيده، لو أن أحدكم بالمشرق، وكانت النار بالمغرب، ثم كشف عنها لخرج دماغ أحدكم من منخريه من شدة حرها(١) وروى الأئمة ـ رحمهم الله ـ أن رسول الله ﷺ قال: «**اشتكت النار إلى ربها فقالت: يا رب، أكل بعضي بعضاً فأذن لها بنفسين؛ نفس في الشتاء، ونفس في الصيف، فهو أشد ما تجدون من الحر، وأشد ما تجدون من الزمهرير**»(٢)

وروى مسلم وغيره أن رسول الله ﷺ كان جالساً مع أصحابه إذ سمع وجبة، فقال: النبي ﷺ: «**أتدرون ما هذا؟ قال: قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: هذا حجر رُمي به في النار منذ سبعين خريفاً، فهو يهوي في النار الآن حتى انتهى إلى قعرها**»(٣) والوجبة صوت وقوع الشيء الثقيل.

وكان عمر بن الخطاب ﷺ يقول: أكثروا ذكر النار، فإن حرَّها شديد، وإن قعرها بعيد، وإن مقامعها حديد(٤)(٥)

قال أهل العلم: وفي هذه الأحاديث والآثار، رد على من زعم من المعتزلة وغيرهم؛ أن النار لا تخلق إلا يوم القيامة(٦) والحمد لله.

= وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد للهيثمي ١٠/ ٣٩١، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يعتبر حديثه إذا حدث من كتابه، فإن في حديثه من حفظه بعض مناكير. انظر: الثقات ٨/ ٤١٣. قال المنذري: إسناده حسن وفي متنه نكارة. الترغيب والترهيب ٤/ ٢٥٠. قال ابن كثير: غريب. انظر: تفسيره ٢/ ٣٧٨.

(١) حلية الأولياء ٥/ ٣٧٢.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ١/ ١٩٩ رقم ٥١٢، ومسلم في صحيحه ١/ ٤٣١ رقم ٦١٧. والنفس: هو ما يخرج من الجوف، ويدخل فيه من الهواء. فالزمهرير؛ أي: شدة البرد. انظر: فتح الباري ٢/ ١٩، تحفة الأحوذي ٧/ ٢٦٨. قال الحافظ ابن حجر ﷺ: اختلف في هذه الشكوى هل هي بلسان المقال أو بلسان الحال؟، قال ابن عبد البر والقاضي عياض، والقرطبي، والنووي، والتوربشتي، والزين بن المنير رحمهم الله ـ: حمله على حقيقته أولى، وهو الأظهر. انظر: فتح الباري ٢/ ١٩، تحفة الأحوذي ٧/ ٢٦٨.

(٣) رواه مسلم في صحيحه ٤/ ٢١٨٤ رقم ٢٨٤٤.

(٤) رواه الترمذي في سننه ٤/ ٧٠٢، وابن أبي شيبة في المصنف ٧/ ٥٣ رقم ٣٤١٥٦.

(٥) انظر: فتح العلي المالك ١/ ٣٠ ـ ٣١.

(٦) انظر: فتح الباري ٢/ ١٩، تحفة الأحوذي ٧/ ٢٦٨.

المطلب الثاني

فتاوى علماء المالكية في قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَارِدُونَ ۝٩٨﴾ [الأنبياء: ٩٨] وهل الشمس والقمر يعذبان في النار؟

[٣٠١] سئل الشيخ عليش: ما قولكم في الشمس والقمر، هل يعذبان في النار، فإن الله عَجَّلَ يقول: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَارِدُونَ ۝٩٨﴾، أفيدوا؟.

قال: فأجبت بما نصه: الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله، الشمس والقمر لا يدخلان النار مع من عبدهما، وهما مخرجان من قوله تعالى: ما تعبدون لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا ٱلْحُسْنَىٰٓ أُولَٰٓئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ۝١٠١﴾ [الأنبياء: ١٠١] كعيسى وأمه والعزير والملائكة.

قال في «الدر المنثور»(١)، أخرج ابن مردويه(٢)، والضياء(٣) في «المختارة»، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء ابن الزِّبَعْرِي إلى النبي ﷺ فقال: تزعم أن الله أنزل عليك هذه الآية، ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَارِدُونَ ۝٩٨﴾ قال: نعم. فقال ابن الزبعري: قد عبدت الشمس والقمر والملائكة وعزير وعيسى بن مريم كل هؤلاء في النار مع آلهتنا؟، فنزلت ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ٱبْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ ۝٥٧ وَقَالُوٓا۟ ءَأَٰلِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ ۚ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًۢا ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ۝٥٨﴾ [الزخرف: ٥٧ ـ ٥٨] ثم نزلت ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا ٱلْحُسْنَىٰٓ أُولَٰٓئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ۝١٠١﴾ [الأنبياء: ١٠١](٤)

---

(١) انظر: الدر المنثور للسيوطي ١٠/٣٨٦.

(٢) هو: أبو بكر، أحمد بن موسى بن مردويه الأصبهاني، عمل المستخرج على صحيح البخاري، وغير ذلك، مات سنة عشر وأربع مائة. انظر: تذكرة الحفاظ ٣/ ١٠٥٠ ـ ١٠٥١.

(٣) هو: أبو عبد الله، ضياء الدين، محمد بن عبد الواحد بن أحمد، السعدي، المقدسي، صاحب التصانيف، منها: الأحاديث المختارة، توفي سنة ٦٤٣هـ. السير ٢٣/ ١٢٦ ـ ١٣٠.

(٤) تفسير ابن كثير ٣/ ١٩٩، الأحاديث المختارة ١٠/ ٣٠٤، قال ابن القيم: إسناده صحيح. شفاء العليل ص٢٦.

وأخرج أبو داود في ناسخه، وابن المنذر[١] وابن مردويه والطبراني من وجه آخر، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: لما نزلت ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ الآية، شق ذلك على أهل مكة وقالوا: شتم محمد آلهتنا، فجاءهم ابن الزبعري وقال: ادعوه لي فدعي محمدٌ قال: يا محمد، هذا شيء لآلهتنا خاصة أم لكل من عبد من دون الله؟، قال: بل لكل من عبد من دون الله، فقال: خصمناه ورب الكعبة. يا محمد، ألست تزعم أن عيسى عبد صالح وعزيراً كذلك والملائكة صالحون؟، قال: بلى. قال: فهذه النصارى تعبد عيسى، واليهود تعبد عزيراً، وهذه بنو مليح[٢] يعبدون الملائكة، قال: فضج أهل مكة فنزلت ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا ٱلْحُسْنَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴿١٠١﴾﴾ [الأنبياء: ١٠١][٣]

قال: وأخرج ابن أبي حاتم[٤] من طريق أصبغ عن علي في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم﴾ الآية، قال: كل شيء يعبد من دون الله في النار إلا الشمس والقمر وعيسى[٥]، والله تعالى أعلم. وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم[٦]

قلت: وبنحو ما تقدم في الفتوى قال أهل العلم، روي عن الضحاك، وسعيد بن جبير، وأبي صالح، وغير واحد ـ رحمهم الله ـ؛ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا ٱلْحُسْنَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴿١٠١﴾﴾ قالوا: عيسى ومريم والملائكة

---

(١) هو: أبو إسحاق إبراهيم بن المنذر الحزامي الأسدي المدني، وقيل إنه رأى مالكاً، وضبط عنه مسألة واحدة، مات سنة ست وثلاثين ومائتين. تذكرة الحفاظ ٢/ ٤٧٠ ـ ٤٧١.

(٢) هو: حي يقال لهم: بنو مليح، وهم من خزاعة، كانوا يعبدون الجن ويزعمون أن الجن تتراءى لهم، وأنهم ملائكة، وأنهم بنات الله. أخبار مكة ٣/ ٢٧٤، تفسير القرطبي ١٤/ ٣٠٩، معتصر المختصر ٢/ ١٨٢.

(٣) رواه الإمام أحمد في المسند بنحوه ١/ ٣١٧ رقم ٢٩٢١، والحارث في مسنده (زوائد الهيثمي) ٢/ ٧٢٨، وذكره أبو المحاسن الحنفي في معتصر المختصر ٢/ ١٨١ ـ ١٨٢.

(٤) هو: أبو محمد، عبد الرحمن بن الحافظ الكبير أبي حاتم، الرازي، كان بحراً في العلوم، ومعرفة الرجال، له كتاب في الرد على الجهمية، مات سنة سبع وعشرين وثلاث مائة. انظر: تذكرة الحفاظ ٣/ ٨٢٩ ـ ٨٣١.

(٥) ذكره ابن كثير في تفسيره ٣/ ١٩٩ وقال: إسناده ضعيف.

(٦) فتح العلي المالك ١/ ٢٢ ـ ٢٣.

والشمس والقمر[(١)].

قال أبو جعفر الطبري رحمه الله عند تفسيره للآية الكريمة ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتۡ لَهُم مِّنَّا ٱلۡحُسۡنَىٰٓ﴾ الآية: وأولى الأقوال في تأويلها، ما كان من معبود كان المشركون يعبدونه والمعبود لله مطيع[(٢)]

وهو ـ إن شاء الله ـ كما قال، فيدخل في ذلك من عبد مع كراهته لأن يعبد ويطاع في معصية الله، فهم الذين سبقت لهم الحسنى كالمسيح والعزيز وغيرهما، فأولئك مبعدون. وأما من رضي بأن يعبد ويطاع في معصية الله، فهو مستحق للوعيد، ولو لم يأمر بذلك فكيف إذا أمر، وكذلك من أمر غيره بأن يعبد غير الله[(٣)]

وذكر القرطبي رحمه الله أن العلماء قالوا ﴿إِنَّكُمۡ وَمَا تَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ الآية: لا يدخل في هذا عيسى ولا عزير ولا الملائكة صلوات الله عليهم؛ لأن ما لغير الآدميين فلو أراد ذلك لقال ومن[(٤)]

ولكن قد يَرِدُ على ما قاله القرطبي؛ أن (ما) كما تستعمل لغير العاقل استقلالاً، كذلك تستعمل مع العاقل، وتستعمل أيضاً للعاقل استقلالاً[(٥)]

مثال الأول: قوله عز وجل: ﴿مَا عِندَكُمۡ يَنفَدُ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ بَاقٍ﴾ [النحل: ٩٦].

ومثال الثاني: قوله تعالى: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ۝١﴾ [الحديد: ١].

ومثال الثالث: قوله عز وجل: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣].

والأمر الآخر: أن كل من عبد من دون الله، وهو راض بذلك، سواء من الإنس، أو الجن، يدخل في الوعيد، وهؤلاء من العقلاء.

وأما القول بتعذيب الشمس والقمر في النار يوم القيامة، فلم أقف على شيء يثبت ذلك[(٦)]، اللَّهُمَّ إلا أحاديث فيها كلام، بل نُسب بعضها إلى الموضوعات.

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير ٣/ ١٩٩.
(٢) تفسير الطبري ١٧/ ٩٧.
(٣) انظر: مجموع الفتاوى ٧/ ٦٨.
(٤) تفسير القرطبي ١١/ ٣٤٤.
(٥) انظر لبيان ذلك: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ١/ ١٥٠.
(٦) نعم، ورد في صحيح البخاري بلفظ: «**الشمس والقمر مكوران يوم القيامة**» ولم يرد فيه لفظ: «**في النار**» صحيح البخاري ٣/ ١١٧١ رقم ٣٠٢٨.

من أمثلة ذلك؛ ما أخرجه أبو يعلى بإسناده عن يزيد الرقاشي، قال: حدثنا أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**الشمس والقمر، ثوران عقيران في النار**»(١).

ورُوي أيضاً آثار في ذلك منها: عن عطاء بن يسار في قوله تعالى: ﴿وَجُمِعَ ٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ ۝٩﴾ [القيامة: ٩] قال: يجمعان يوم القيامة، ثم يقذفان في النار(٢).

وعن ابن عباس بنحوه موقوفاً أيضاً(٣).

وروي مثله ـ أيضاً ـ عن كعب الأحبار(٤).

ثم إن للعلماء أجوبةً عن ذلك، لو صح شيء منها افتراضاً.

قال الخطابي رحمه الله: ليس المراد بكونهما في النار تعذيبهما بذلك، ولكنه تبكيت لمن كان يعبدهما في الدنيا، ليعلموا أن عبادتهم لهما كانت باطلة(٥)

وقال الإسماعيلي(٦)، وأبو موسى المديني(٧)، والقرطبي، والمناوي، بمثل ذلك(٨)

---

(١) رواه أبو يعلى في مسنده ٧/١٤٨ رقم ٤١١٦، والطيالسي في مسنده ص٢٨١، قال الهيثمي: فيه ضعفاء. انظر: مجمع الزوائد ١٠/ ٣٩٠، وقال ابن كثير: هذا حديث ضعيف. تفسير ابن كثير ٤/ ٤٧٦، وقال ابن رجب الحنبلي: هذا إسناد ضعيف جداً. التخويف من النار لابن رجب ص٩٩.

(٢) تفسير القرطبي ١٩/ ٩٧، فتح الباري ٦/ ٣٠٠.

(٣) المصدران، نفسهما.

(٤) العظمة للأصبهاني ٤/ ١١٦٣.

(٥) فتح الباري ٦/ ٣٠٠.

(٦) هو: أبو بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي الجرجاني كبير الشافعية، روي عنه أنه قال: اعلموا رحمكم الله، إن مذهب أهل الحديث الإقرار بالله وملائكته وكتبه ورسله، وقبول ما نطق به كتاب الله وما صحت به الرواية عن رسول الله ﷺ لا معدل عن ذلك، ويعتقدون أن الله مدعو بأسمائه الحسنى، موصوف بصفاته التي وصف بها نفسه ووصفه بها نبيه، خلق آدم بيده ويداه مبسوطتان بلا اعتقاد كيف، واستوى على العرش بلا كيف، وذكر سائر الاعتقاد. . ، مات سنة ٣٧١هـ. انظر: تذكرة الحفاظ ٣/ ٩٤٧ ـ ٩٥١، طبقات الحفاظ ص٣٨٢ ـ ٣٨٣.

(٧) هو: أبو موسى محمد بن أبي بكر عمر بن أبي عيسى الأصفهاني، مات سنة إحدى وثمانين وخمسمائة. انظر: طبقات الحفاظ ص٤٧٧.

(٨) انظر: تفسير القرطبي ١٩/ ٩٧، فتح الباري ٦/ ٣٠٠، فيض القدير ٤/ ١٧٧.

بل إن المعنى في ذلك؛ أن الكفار لما عبدوا الآلهة من دون الله، واعتقدوا أنها تشفع لهم عند الله وتقربهم إليه، عوقبوا بأن جعلت معهم في النار إهانة لها وإذلالاً، ونكاية لهم وإبلاغاً في حسرتهم وندامتهم، فإن الإنسان إذا قرن في العذاب بمن كان سبب عذابه؛ كان أشد في ألمه وحسرته(١).

وفي الحقيقة لم أقف على شيء يستند إليه، وتطمأن إليه النفوس، في هذه المسألة، بل إن بعض أهل العلم، يوردون ما ورد في ذلك فقط، بدون تعليق، أو ترجيح، أو أي إشارة أو تلميح، إلى ما هو الصحيح.

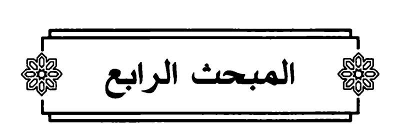
ولكنَّ أقل ما يمكن قوله هنا: إن الأمور الغيبية التي منها أمور الآخرة؛ لا يجوز الجزم في شيء منها، إلا بالخبر الصادق عن الشارع، وكما قلت آنفاً، لم أقف على شيء فيصل في هذا؛ اللَّهُمَّ إلا عموم الآيات، وما روي من الأخبار، يقتضي عدم تعذيبهما بالنار، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتۡ لَهُم مِّنَّا ٱلۡحُسۡنَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ عَنۡهَا مُبۡعَدُونَ ١٠١﴾ [الأنبياء: ١٠١] وقوله: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَ وَٱلشَّمۡسَ وَٱلۡقَمَرَۖ كُلّٞ فِي فَلَكٖ يَسۡبَحُونَ ٣٣﴾ [الأنبياء: ٣٣].

يسبحون أي: يَجْرون(٢)

وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه بينما هو جالس ذات يوم، إذ أتاه رجل فقال: يا ابن عباس، أسمعت بالعجب من كعب الأحبار ـ رحمه الله تعالى ـ يذكر في الشمس والقمر، قال: وكان ابن عباس رضي الله عنهما متكئاً، فاحتفز ثم قال: وما ذلك؟، قال: زعم أنه يجاء بالشمس والقمر يوم القيامة كأنهما ثوران عقيران فيقذفان في النار. قال عكرمة ـ رحمه الله تعالى ـ: فطارت من ابن عباس رضي الله عنهما شظية(٣) ووقعت أخرى غضباً، ثم قال: كذب كعب ثلاثاً، هذه يهودية(٤) يريد إدخالها في الإسلام، والله جل وعز، أجل وأكرم أن يعذب على طاعته، ألم تر إلى قول الله عز وجل: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلشَّمۡسَ وَٱلۡقَمَرَ دَآئِبَيۡنِۖ﴾ [إبراهيم: ٣٣]؛ يعني: دؤوبهما في طاعته، فكيف يعذب عبدين أثنى عليهما...(٥) والله تعالى أعلم.

---

(١) التخويف من النار لابن رجب ص٩٩. (٢) تفسير الطبري ١٧/ ٢٤.
(٣) الشظية: شقة من خشب أو قصب أو فضة أو عظم. اللسان ١٤/ ٤٣٣.
(٤) أي: إن هذه الرواية منقولة من كتب اليهود.
(٥) العظمة للأصبهاني ٤/ ١١٦٤.



المبحث الرابع

فتاوى علماء المالكية في بيان مصير الأطفال يوم القيامة

قبل أن أشرع في ذكر الفتاوى في هذه المسألة، يجدر بنا أن نلخص أقوال أهل العلم في هذه المسألة، ونقول: إن هذه المسألة من حيث النظر إلى أقوال أهل العلم ذات شقين:

الشق الأول: أن من أهل العلم من عمم الحكم دون تفريق بين أطفال المسلمين وبين أطفال المشركين، فقالوا: هم جميعاً تحت المشيئة.

روي هذا عن حماد بن زيد، وحماد بن سلمة، وابن المبارك، وإسحاق بن راهويه، وهو شبه ما رسم الإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ في موطأه في أبواب القدر، وما أورده من الأحاديث، ولكن ليس في ذلك شيء منصوص، إلا أن المتأخرين من أصحابه ذهبوا إلى أن أطفال المسلمين في الجنة، وأطفال المشركين خاصة في المشيئة.

الشق الثاني: من العلماء من فرق بينهما في الحكم وهم الجمهور، فقسموا الأطفال إلى قسمين:

القسم الأول: **أطفال المسلمين**(١).

القسم الثاني: **أطفال المشركين**.

والحاصل عند هؤلاء في أطفال المسلمين قولان:

القول الأول: أنهم في الجنة.

قال الإمام أحمد: لا يختلف فيهم أحد أنهم في الجنة(٢)

---

(١) أما أولاد الأنبياء فإن الإجماع قد انعقد في أنهم في الجنة، كذا حكاه المازري. انظر: شرح التلقين للمازري ٣/ ١١٥٦، المعلم ٢/ ٣٩٧، فتح الباري ٣/ ٢٤٥، إكمال الإكمال للأبي ٧/ ٧٠، شرح الزرقاني ٢/ ١٢٢.

(٢) المغني ٩/ ٢٩١.

ونفى ابن أبي زيد القيرواني الخلاف في ذلك[(١)]

وقال ابن عبد البر: وقد أجمع العلماء على ذلك، فأغنى ذلك عن كثير من الاستدلال، ولا أعلم عن جماعتهم في ذلك خلافاً، إلا فرقة شذت من المجبرة، فجعلتهم في المشيئة، وهو قول شاذ مهجور مردود بإجماع الجماعة، وهم الحجة الذين لا تجوز مخالفتهم[(٢)]

وقال النووي: أجمع من يعتد به من علماء المسلمين، على أن من مات من أطفال المسلمين فهو من أهل الجنة؛ لأنه ليس مكلفاً، وتوقف فيه بعض من لا يعتد به[(٣)]

وهذا القول هو قول علي، وابن عباس، ﵄، وهو قول أصحاب الإمام مالك رحمهم الله[(٤)]

القول الثاني: روي عن بعض السلف؛ أنهم تحت المشيئة، وهو صنيع الإمام البخاري في «صحيحه»[(٥)]، وصححه القاضي عياض[(٦)]

وأما أطفال المشركين فقد ذكر فيهم ثمانية أقوال[(٧)]، وأوصلها بعضهم إلى عشرة[(٨)]

أحدها: أنهم في منزلة بين المنزلتين بين الجنة والنار، فإنهم ليس لهم إيمان يدخلون به الجنة، ولا لآبائهم فوز يلحق بهم أطفالهم تكميلاً لثوابهم وزيادة في

---

(١) انظر: النوادر والزيادات ١/٦٠٨، شرح التلقين للمازري ٣/١١٥٦.

(٢) انظر: التمهيد ٦/٣٤٨.

(٣) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ١٦/٢٠٧.

(٤) انظر: فتح الباري ٣/٢٨٨ ـ ٢٩٠، طريق الهجرتين ص٥٧١، إكمال الإكمال للأبي ٧/٧٠.

(٥) قال الحافظ عن الإمام البخاري: فكأنه توقف فيهم أولاً، ثم جزم بأنهم في الجنة. انظر: فتح الباري ٣/ ٢٤٥.

(٦) انظر: فتح الباري ٣/٢٤٧، شرح السيوطي ٤/٥٨، شرح الزرقاني ٢/١٢٣، إكمال الإكمال ٧/ ٩٢ ـ ٩٣.

(٧) كصنيع الإمام ابن القيم، انظر: طريق الهجرتين ص٥٧١، حاشية ابن القيم ١٢/ ٣١٩.

(٨) انظر: شرح الزرقاني ٢/ ١٢٢.

نعيمهم، وليس لهم من الأعمال ما يستحقون به دخول النار. وهذا قول طائفة من المفسرين.

والقائلون بهذا إن أرادوا أن هذا المنزل مستقرهم أبداً فباطل، فإنه لا دار للقرار إلا الجنة أو النار، وإن أرادوا أنهم يكونون فيه مدة ثم يصيرون إلى دار القرار، فهذا ليس بممتنع.

ثانيها: أنهم في النار، وهذا قول جماعة من المتكلمين وأهل التفسير، وأحد الوجهين لأصحاب أحمد، وحكاه القاضي نصّاً عن أحمد، واحتج هؤلاء بنصوص لا تخلوا من مقال.

ثالثها: أنهم في الجنة، وهذا قول طائفة من المفسرين والمتكلمين وغيرهم، واختاره أبو الفرج ابن الجوزي، ونسبه النووي إلى المحققين وصححه، واحتج هؤلاء بما في الصحيح[١].

رابعها: أنهم يصيرون تراباً، رُوي عن ثمامة بن أشرس[٢].

خامسها: أنهم تحت مشيئة الله تعالى، يجوز أن يعمهم بعذابه، وأن يعمهم برحمته، وأن يرحم بعضاً ويعذب بعضاً بمحض الإرادة والمشيئة، وهذا قول الجبرية نفاة الحكمة والتعليل، وقول كثير من مثبتي القدر وغيرهم.

سادسها: أنهم خدم أهل الجنة ومماليكهم.

سابعها: أن حكمهم حكم آبائهم في الدنيا والآخرة، فكما هم منهم في الدنيا، فهم منهم في الآخرة.

والفرق بين هذا المذهب ومذهب من يقول هم في النار؛ أن صاحب هذا المذهب يجعلهم معهم تبعاً لهم، حتى لو أسلم الأبوان بعد موت أطفالهما لم يحكم لأفراطهما بالنار. وصاحب القول الآخر يقول: هم في النار لكونهم ليسوا بمسلمين، لم يدخلوها تبعاً.

---

(١) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ١٦/ ٢٠٨، مجموع الفتاوى ٤/ ٣٠٣ ـ ٣٠٤، ٣١٢.

(٢) هو: أبو ينعقد، ثمامة بن أشرس النميري البصري من كبار المعتزلة، قال ابن حزم عنه: كان ثمامة يقول: إن المقلدين من أهل الكتاب وعباد الأصنام لا يدخلون النار بل يصيرون تراباً وإن من مات مصرّاً على كبيرة خلد في النار، وأن أطفال المؤمنين يصيرون تراباً. انظر: ميزان الاعتدال ٢/ ٩٤.

ثامنها الوقف فيهم، وترك الشهادة بأنهم في الجنة أو في النار، بل يوكل علمهم إلى الله تعالى، ويقال: الله أعلم ما كانوا عاملين، وفي هذا القول نظر(١)

تاسعها: الإمساك، وفي الفرق بينهما دقة(٢)

عاشرها: أنهم يمتحنون في عرصات القيامة، ويرسل إليهم هناك رسول، وإلى كل من لم تبلغه الدعوة، فمن أطاع الرسول دخل الجنة، ومن عصاه أدخله النار(٣)

وأما الفتاوى في ذلك فهي:

(٣٠٢) سأل أصبغُ ابنَ القاسم ـ رحمهما الله ـ في ولد المسلم يولد مخبولاً(٤)، أو يصيبه ذلك قبل أن يبلغ؟.

قال: ما سمعت فيهم شيئاً، غير أن الله سبحانه يقول: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور: ٢١]، فأرجو أن يكونوا معهم، وأما من أصيب بعد الحلم؛ فقد سمعت بعض العلماء من أهل الفضل: أنه يطبع على عمله كمن مات(٥)

(٣٠٣) وأفتى أبو عمرو الداني رَحِمَهُ اللَّهُ:

بأن أطفال الأنبياء وجميع المؤمنين في الجنة، وذكر اختلاف العلماء في أطفال المشركين، وذكر ما احتجوا به(٦)

---

(١) أشار إليه ابن أبي زيد القيرواني وإليه مال. انظر: النوادر والزيادات ١/٦٠٨.

(٢) ولعل الفرق بينهما؛ أن صاحب القول الأول يتكلم في المسألة بذكر ما ورد فيها من الأقوال، ثم يَكِلُ علم حقيقة أمرهم إلى الله ﷻ فيتوقف به، وأما صاحب القول الآخر فإنه لا يتكلم في المسألة أصلاً، وإذا سئل قال: لا أدري، فيمسك عن الكلام فيها، والله أعلم.

(٣) انظر: تفاصيل ذلك مع الأدلة: روح المعاني ٣٠/ ٥٤ ـ ٥٥، مجموع الفتاوى ٤/ ٣٠٣ ـ ٣٠٤، ٣١، طريق الهجرتين ص٥٧١ ـ ٥٨٨، حاشية ابن القيم ١٢/ ٣١٩ وما بعدها، فتح الباري ٣/ ٢٤٦ ـ ٢٤٧، شرح الزرقاني ٢/ ١٢٢ ـ ١٢٣.

(٤) الخبل: الجن، والمخبول: المجنون. انظر: المعجم الوسيط ١/ ٢١٦ ـ ٢١٧.

(٥) النوادر والزيادات ١/ ٦٠٧، البيان والتحصيل ٢/ ٢٩٣ ـ ٢٩٤.

(٦) انظر: الرسالة الوافية ص٢١٩ ـ ٢٢٨.

[٣٠٤] وقال أبو الوليد ابن رشد: سأل سائل على أن ألخص له اختلاف أهل العلم فيما يولد عليه الأطفال في الدنيا، وما يصيرون إليه من جنة أو نار في الدار الآخرة، وأَدُل على الصحيح من ذلك على مذهب أهل الحق والسُنَّة والمعتصمين بالقرآن، وما يجب أن يحمل عليه ما ورد في ذلك من الآثار.

فقلت بعد حمد الله تعالى وَجَلَّ كما أوجب مِن حمْدِه، والصلاة على محمد نبيه وعبده: هذه مسألة قد اختلف أهل العلم فيها اختلافاً كثيراً.

... **في أطفال المسلمين**: يتحصل فيهم قولان:

أحدهما: أنهم في الجنة.

والثاني أنهم في المشيئة.

وفي أطفال المشركين ثلاثة أقوال(١):

أحدها: أنهم في الجنة.

والثاني: أنهم في المشيئة.

والثالث: أنهم في النار.

وقد قيل: إنه تؤجج لهم يوم القيامة نار، ويقال لهم: اقتحموها، فمن أطاع واقتحمها كانت عليه برداً وسلاماً، وأدخل الجنة بطاعته، ومن عصى أدخل النار بعصيانه.

قال مبيناً الصواب في أطفال المسلمين: والذي تدل عليه الآثار، أن أطفال المسلمين في الجنة، فنحن نعلم ذلك يقيناً لشهادة الآثار المتواترة بذلك على اختلاف ألفاظها، واتفاق معانيها، من ذلك حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**صغاركم دعاميص(٢) الجنة**»(٣) وحديثه أيضاً: أولاد المسلمين في جبل

(١) لعله يريد من أشهر الأقوال.

(٢) الدَّعاميصُ: جمع دُعْمُوصٍ، وهي دُوَيْبة تكون في مُسْتَنقَع الماء؛ أي: أنهم في الجنة، دخّالون في مَنزِلها، لا يُمْنعون من موضع، كما أنَّ الصِّبْيان في الدنيا، لا يُمْنَعون من الدُّخول، ولا يَحْتجِبُ منهم أحدٌ. النهاية في غريب الحديث ٢/ ١٢٠.

(٣) رواه مسلم في صحيحه ٤/ ٢٠٢٩ رقم ٢٦٣٥.

تكفلهم سارة وإبراهيم، فإذا كان يوم القيامة دفعوا إلى آبائهم[١] وما أشبه ذلك من الآثار، إلا أنا لا نقطع بذلك على التعميم، في حق كل واحد منهم لعدم النص في ذلك والإجماع المعصوم. . .

وأما أطفال المشركين، فقد روي أنهم في النار، وروي أيضاً أنهم في الجنة، وروي أنهم يمتحنون في الآخرة. . . .

قال: ووجه القول فيهم على استعمال الآثار، إذ هو أولى من حملها على التعارض وطرحها، أن تجعل الآثار التي وردت بأنهم في الجنة في قوم مخصوصين منهم، سبقت لهم من الله السعادة في أم الكتاب، والآثار التي وردت بأنهم في النار في قوم مخصوصين أيضاً منهم، سبقت لهم من الله الشقوة في أم الكتاب، فنقول فيهم: إنهم في المشيئة إذ لا ندري الشقي منهم من السعيد، كما نقول في العصاة من المسلمين: إنهم في المشيئة إن شاء الله أن يعذبهم، وإن شاء أن يغفر لهم، إذ لا ندري الشقي منهم الذي لا يغفر له بما سبق في أم الكتاب، ويشهد لهذا ما روي عن النبي ﷺ من قوله: «**الله أعلم بما كانوا عاملين**»[٢]

لأنه قيل: معناه أعلم بما يعمل بهم. وقيل: معناه أعلم بما كانوا يعملون، ولو أدركوا العمل؛ لأن الله عالم بما كان وبما يكون، وبما لا يكون لو كان كيف كان يكون. قال الله ﷻ: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ۝٢٨﴾ [الأنعام: ٢٨]. وما يفعل الله بهم من تعذيب أو تنعيم فهو عدل منه، وحكم مستقيم يفعل ما يشاء، ولا يسأل عما يفعل وهم يسألون، ويحكم بما يريد لا راد لأمره، ولا معقب لحكمه، فقد كان له أن يعذب المؤمنين الطائعين، ويُنْعِم الكافرين العاصين، إذ لا تنفعه الطاعة ولا تضره المعصية، ولا فوقه آمر يقال: إنه بمخالفة أمره جائز، تعالى عن ذلك علوّاً كبيراً.

لكنه بفضله ورحمته، تفضل على المؤمنين بالخلود في الجنة التي أعدها لأوليائه المتقين، وحتم على الكفار بالخلود في النار التي أعدها لأعدائه

(١) رواه ابن عبد البر موقوفاً على أبي هريرة رضي الله عنه التمهيد ١٨/ ١١٥.
(٢) رواه البخاري في صحيحه ١/ ٤٦٥ رقم ١٣١٨، ومسلم في صحيحه ٤/ ٢٠٤٩ رقم ٢٦٥٩.

الكافرين، أجارنا الله منها، وزحزحنا عنها برحمته، إنه غفور رحيم[١]

وما ذهب إليه ابن رشد رَحِمَهُ اللَّهُ من الجمع بين الأدلة الواردة في هذه المسألة، سواء في أطفال المسلمين، أو في أطفال المشركين، هو الذي قرره المحققون.

أما بالنسبة لأطفال المسلمين، فقد سبق أن ذكرت لك حكاية إجماع من يعتد بقوله عن الإمام أحمد، وابن أبي زيد القيرواني، وابن عبد البر، والنووي رحم الله الجميع.

وأما بالنسبة لأطفال المشركين فقد قال عنهم شيخ الإسلام: وأطفال الكفار أصح الأقوال فيهم وأجودها، الله أعلم بما كانوا عاملين كما أجاب بذلك النبي ﷺ[٢]، ولا نحكم لمعين منهم بجنة ولا نار، ويروى أنهم يوم القيامة يمتحنون في عرصات القيامة فمن أطاع الله حينئذٍ دخل الجنة ومن عصى دخل النار، والتكليف إنما ينقطع بدخول دار الجزاء وهي الجنة والنار، وأما عرصات القيامة فيمتحنون فيها كما يمتحنون في البرزخ، قال تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴿٤٢﴾﴾ [القلم: ٤٢][٣]

وقال الإمام ابن القيم مرجحاً: وعلى هذا، فيكون بعضهم في الجنة، وبعضهم في النار، وبهذا يتألف شمل الأدلة كلها، وتتوافَق الأحاديث، وقد جاءت بذلك آثار كثيرة، يؤيد بعضها بعضاً[٤]

---

(١) انظر: فتاوى ابن رشد ١/ ٦٤٩ ـ ٦٦٥.

(٢) انظر الحديث وتخريجه في ص٥٤٤.

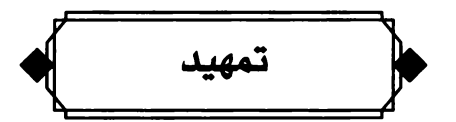
(٣) انظر: مجموع الفتاوى ٤/ ٢٤٦ ـ ٢٤٧، ٣٠٣ ـ ٣٠٤، ٣١٢.

(٤) انظر: حاشية ابن القيم ١٢/ ٣٢٣.

الباب الرابع

فتاوى علماء المالكية
في الرد على أهل البدع

وفيه تمهيد وأربعة فصول:



تمهيد

قال أهل اللغة: البدعة من بدع الشيء يبدعه بدعاً، وابتدعه؛ أي: اخترعه لا على مثال، والبديع والبِدْع: الشيء الذي يكون أولاً، وفي التنزيل ﴿قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٩][١]

والبدعة: عبارة عن طريقة في الدين مخترعة، تضاهي الشرعية، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه[٢].

وقيل: البدعة طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية، يقصد بالسلوك عليها؛ ما يقصد بالطريقة الشرعية[٣].

وقيل: هي كل ما لم يكن على عهد رسول الله ﷺ، وعهد أصحابه ديناً يعبد الله به أو يتقرب به إليه من اعتقاد أو قول أو عمل...[٤]. وقيل: غير ذلك[٥].

واعلم ـ ثبتني الله وإياك على الصراط المستقيم، وعصمنا من غواية السبيل ـ أن نصوص الكتاب والسُّنَّة وآثار السلف كثيرة جدّاً في التحذير من البدع وأهلها، من ذلك:

---

(١) انظر: لسان العرب ٨/٦، مختار الصحاح ص١٨، الاعتصام للشاطبي ١/٣٦.

(٢) الاعتصام للشاطبي ١/٣٧، المعيار ١/٣٥٢، المختار من تعظيم المنة والمعيار ص٣٥ ـ ٣٦ وهذا التعريف على رأي لا يدخل العادات في معنى البدعة. الاعتصام للشاطبي ١/٣٧.

(٣) المصادر السابقة نفسها، وهذا التعريف على رأي من أدخل الأعمال العادية في معنى البدعة. الاعتصام للشاطبي ١/٣٧.

(٤) الإنصاف فيما قيل في المولد من الغلو والإجحاف ص٨ وما بعدها، وانظر: ابن رجب الحنبلي وأثره في توضيح عقيدة السلف، لشيخنا الدكتور عبد الله الغفيلي ٢/٤١٨.

(٥) انظر: جامع العلوم والحكم لابن رجب ٢/٢٩٠، الفواكه الدواني ٢/٢٩٥، الثمر الداني ١/٢٤، حاشية العدوي ١/١٥٧، ابن رجب الحنبلي وأثره في توضيح العقيدة ٢/٤١٨.

قوله ﷻ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ [النور: ٦٣].

وقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**»(١).

وفي رواية: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**»(٢).

وروى جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته، ويقول: «**أما بعد، فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدى هدى محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة...**»(٣).

وخطب الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: أيها الناس قد سُنَّت لكم السُّنن، وفرضت لكم الفرائض، وتركتم على الواضحة، إلا أن تضلوا بالناس يميناً وشمالاً(٤).

وروى ابن القاسم عن مالك ـ رحمهما الله ـ في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦]: أنهم أهل الأهواء، قال مالك: وأي كلام أبين من هذا؟(٥).

وروى ابن نافع عن مالك أيضاً ـ رحمهما الله ـ أنه سمعه يقول: لو أن العبد ارتكب الكبائر كلها، بعد أن لا يشرك بالله شيئاً، ثم نجا من هذه الأهواء؛ لرجوت أن يكون في أعلى جنات الفردوس؛ لأن كل كبيرة بين العبد وبين ربه،

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٢/ ٩٥٩ رقم ٢٥٥٠، ومسلم في الصحيح ٣/ ١٣٤٣ رقم ١٧١٨ واللفظ له.

(٢) تقدم في ص٣٧٨.

(٣) تقدم في ص٥.

(٤) رواه الإمام مالك في الموطأ ٢/ ٨٢٤ رقم ١٥٠٦، وذكره ابن أبي زيد القيرواني في الجامع ص١١٩ ـ ١٢٠.

(٥) رواه ابن أبي زمنين في أصول السُّنَّة ص٣٠٥، والداني في الرسالة الوافية ص٢٦٥، وانظر: أحكام القرآن لابن العربي ١/ ٢٩٤، وروي ذلك عن ابن عمر رضي الله عنهما. انظر: الفردوس بمأثور الخطاب ٥/ ٥٢٩.

هو منها على رجاء، وكل هوى ليس هو منه على رجاء، إنما يهوي بصاحبه في نار جهنم[١].

وقال القحطاني في نونيته محذراً من البدعة:

ومتى أمرت ببدعة أو زلة   فاهرب بدينك آخر البلدان
الدين رأس المال فاستمسك به   فضياعه من أعظم الخسران[٢]

ومع هذا الوضوح لخطورة البدعة، فإنه قد زين الشيطان لبعض الناس، وعبدوا الله ـ تعالى وتقدس ـ بما لا صلة له بالدين، لا من قريب، ولا من بعيد، واجتهدوا بل وأجهدوا أنفسهم، فيما لا يُكسب به أجرٌ ولا ثوابٌ، وقد روي عن عبد الله رضي الله عنه قال: الاقتصاد في السُّنَّة، أحسن من الاجتهاد في البدعة[٣].

ذلك لأن صاحب السُّنَّة؛ يرجى له ثواب ولو قل، وأما صاحب البدعة؛ فليس له شيء، بل إن أمره خطير.

قال يحيى بن يحيى ـ رحمة الله عليه ـ: ليس في خلاف السُّنَّة رجاء ثواب[٤].

هذا وقد حاول أهل البدعة دعم ضلالتهم بعدة أمور منها:

دعمها بنسبتها إلى المذاهب الأربعة المشهورة، من مذاهب أهل السُّنَّة والجماعة، لما لهذه المذاهب، من سعة الانتشار، وسرعة الإقبال والقبول.

ومعلوم أن كُلّاً من الأئمة الأربعة ـ رحمهم الله ـ، برآء عما نسب إليه ومذهبه من هذه البدع، عُلم هذا من خلال كلامهم وتقريراتهم، ومواقفُهم الثابتة، في نبذ هذه المخالفات الشنيعة؛ مما لا خفاء فيه، ولله الحمد[٥].

وأما مذهب إمام دار الهجرة مالك بن أنس ـ رحمه الله تعالى ـ إنما هو

---

(١) ترتيب المدارك ٢/ ٤٩، وانظر: حلية الأولياء ٦/ ٣٢٥ باختصار.
(٢) نونية القحطاني ص٣٨.
(٣) رواه الحاكم في المستدرك ١/ ١٨٤ رقم ٣٥٢، والبيهقي في السنن الكبرى ٣/ ١٩ رقم ٤٥٢٢، واللالكائي في اعتقاد أهل السُّنَّة ١/ ٥٥ بنحوه.
(٤) فتاوى الشاطبي ص٢٣٥.
(٥) انظر: تفاصيل ذلك في كتاب براءة الأئمة الأربعة من مسائل المتكلمين المبتدعة تأليف الدكتور الحميدي.

مستمد من كتاب الله ﷻ، ومن سُنَّة رسوله ﷺ، والكل يعلم ما كان عليه الإمام، من محافظة على السُّنَّة، ومن تأسٍ بالرسول ﷺ، وهو الذي كان كثيراً ما يتمثل:[(١)]

وخير أمور الدين ما كان سُنَّة وشر الأمور المحدثات البدائع[(٢)]

وهو الذي قال فيه الإمام أحمد رحمه الله: إذا رأيت الرجل يبغض مالكاً، فاعلم أنه مبتدع[(٣)].

وهو الذي أمر بحبس ابن مهدي[(٤)]؛ لأنه وضع ثوبه بين يديه في الصف، وقال له: لقد شغلت المصلين بالنظر إليه، وأحدثت في مسجدنا شيئاً ما كنا نعرفه...[(٥)].

كما أنه لا خلاف في مذهب مالك رحمه الله، في وجوب اتباع المجتهد للسلف الصالح رضي الله عنهم في أقوالهم وأفعالهم التي لم يحصلوها باجتهادهم، هذا في المجتهد، فيكون الأمر مع غيره آكد.

قال الشيخ النفراوي المالكي: ومذهب مالك ومن تبعه ـ رحمهم الله ـ وجوب اتباع المجتهد للسلف، ولو فيما استنبطوه واجتهدوا فيه، وقال بعض أهل المذهب كالفاكهاني: وأما المجتهد، فلا يتبعهم فيما استنبطوه باجتهادهم؛ لأن المجتهد لا يقلد غيره.

وأما أقوالهم وأفعالهم المتعلقة بالشرائع التي لم يحصلوها باجتهادهم، وإنما هي مأخوذة عنه ﷺ، فلا خلاف في اتباعهم فيها[(٦)].

---

(١) انظر: المختار من تعظيم المنة والمعيار ص٦ ـ ٧.

(٢) ترتيب المدارك ٢/٣٨، ٥٨، نفح الطيب ٥/٣٠٧.

(٣) الحلية ٦/٣٢٢، الجرح والتعديل ١/٢٥، ترتيب المدارك ٢/٥٨، مناقب مالك للزواوي ص١٠٦، ترتيب المدارك ٢/ ٧٠، انتصار الفقير السالك ص١٤٦.

(٤) هو: أبو سعيد، عبد الرحمٰن بن مهدي بن حسان بن عبد الرحمٰن العنبري، وقيل: الأزدي مولاهم، البصري، اللؤلؤي، روى عن مالك وغيره، توفي سنة ثمان وتسعين ومائة. تهذيب التهذيب ٦/ ٢٥٠ ـ ٢٥٢.

(٥) ترتيب المدارك ٢/٣٨، ٥٨.

(٦) انظر: الفواكه الدواني ١/١٠٧، وفي مقدمة ذلك أقوالهم في العقيدة.

وذلك لأنهم جمعوا ثلاثة أشياء؛ العلم الكامل، والورع الحاصل، والنظر السديد(١).

وهناك أمور، يجدر بنا الإشارة إليها، في هذا التقرير، منها:

١ ـ أن أهل البدعة صنفان:

صنف بدعته مُكفِّرة.

وآخر بدعته مُفَسِّقة.

قال القاضي أبو الأصبغ الأسدي رَحِمَهُ اللَّهُ(٢): إن أهل البدع صنفان؛ وأن البدع نوعان:

فالنوع الواحد منها كفر صَراحٌ لا خفاء فيه، وضلالٌ لائحٌ لا سِتْرَ يُخفيه، كقول بعض الرافضة: إن علياً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إله من دون الله ـ تعالى الله عن قولهم علوّاً كبيراً ـ، ويقول صنف آخر منهم يقال لهم الجهميون: إن علياً نبي مبعوث، وأن جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ غلِط؛ بُعث إليه فأتى محمَّداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

والنوع الثاني: من البدع ما هو ضلال وزيغ عن الحق، وعدول عن السُّنَّة والجماعة، ولا يطلق عليه كفر، ولا معتقده كافر، كقول بعضهم: بتفضيل علي على الناس كلهم، ولا يطعن على أبي بكر وعمر، ويطعن على عثمان.

ومثل هذا في التنويع كثير في غير الرافضة، من المرجئة والجهمية والقدرية وغيرهم، إلا أن اقتصرنا على هذا التمثيل، مجانبة التطويل(٣)

(٣٠٥) وللشيخ أبي عبد الله بن عتاب رَحِمَهُ اللَّهُ فتوى في هذا التقرير.

قال مجيباً: والله إن البدع كلها مذمومة، مذموم من اعتقد شيئاً منها، وبعضها أعظم من بعض، عصمنا الله منها...(٤).

---

(١) انظر: نفس المصدر ٢/٣٥٦.

(٢) هو: أبو الأصبغ عيسى بن سهل بن عبد الله الأسدي الجياني العلامة المالكي، ممن تفقه به محمد بن عتاب ولازمه توفي سنة ست وثمانين وأربع مائة. انظر: الديباج المذهب ص١٨١ ـ ١٨٢.

(٣) انظر: الإعلام بنوازل الأحكام لأبي الأصبغ الأسدي ٢/ ٩١٠، البيان والتحصيل ١٦/ ٤١٣.

(٤) الإعلام بنوازل الأحكام المعروف بالأحكام الكبرى لأبي الأصبغ ٢/ ٩٠٥ ـ ٩٠٦.

وقال ابن رشد رَحِمَهُ اللهُ: ومن أهل البدع ما هو اعتقادهم كفر؛ فلا يُختلَف في تكفيرهم، ومنه ما هو خفيف؛ فلا يؤدي بمعتقديه إلى الكفر إلا بالتركيب؛ وهو أن يَلزَم على قوله ما هو أغلظ منه، وعلى ذلك الغِلَظ ما هو أغلظ، حتى يَؤُول به ذلك الأغلظ إلى الكفر ـ فهذا لا يكفَّر به بإجماع[١]

وهذا الذي قررته، هو مذهب الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ قال ابن رشد ـ رحمة الله عليه ـ: ومن مذهب مالك عدم السلام على أهل الأهواء الذين أهواءهم كفر صريح، لا يُختلف فيه، كالقدرية، والروافض، والخوارج[٢]

وأما من كان دون هؤلاء في هواه فإنه يُسلَّم عليه، إلا أن يكون على وجه التأديب لهم، والتبرؤ منهم، فإنه يترك[٣]

٢ ـ هل هناك بدعة حسنة كما زعم بعضهم؟

والجواب على هذا أن يقال: ليس هناك بدعة حسنة؛ لأن رسول الله ﷺ قال: «**وكل بدعة ضلالة**»[٤]

وإذا كان كلها ضلالة، فبالتالي كلها سيئة مذمومة.

قال مالك الصغير ابن أبي زيد القيرواني الإمام رَحِمَهُ اللهُ: وترك المراء والجدال في الدين، وترك ما أحدثه المحدثون[٥] فعمم ولم يستثن.

وقال شارح مقدمة الرسالة[٦]: وأن ليس هناك بدعة حسنة، كما زعم بعض الناس، وذلك لأن رسولنا أوتي جوامع الكلم، فكلمة (كل بدعة) شاملة لكل بدعة شرعية، ولا يجوز شرعاً، الاستحسانُ، والاستقباحُ بالهوى.

---

(١) البيان والتحصيل ١٦/ ٣٦٤.
(٢) أي: غلاة القدرية والروافض والخوارج، وسيأتي ـ إن شاء الله ـ بيان ذلك، عند الكلام في الحكم عليهم.
(٣) انظر: المقدمات الممهدات لابن رشد ٣/ ٤٤٣.
(٤) رواه مسلم في الصحيح ٢/ ٥٩٢ رقم ٨٦٧.
(٥) مقدمة ابن أبي زيد القيرواني ص٩.
(٦) هو: الشيخ الأمين الحاج محمد أحمد السوداني مدرس المواد الشرعية بمعهد اللغة العربية بجامعة أم القرى سابقاً.

أما البدعة اللغوية، فلا تدخل في ذلك، مثل الأمور المحدثة، والتي لا تعتبر من العبادات، كمكبِّر الصوت، والساعة، والسيارة، ونحوها.

قال: واعلم أخي المسلم ـ وفقني الله وإياك ـ أنه لم تبتدع بدعة، إلا وقد أميتت سُنَّة[(١)].

(٣٠٦) قال الشيخ ابن عتاب رَحِمَهُ اللهُ في معرض جواب له:

واللهِ إن البدعة كلها مذمومة، مذمومٌ من اعتقد شيئاً منها...[(٢)]

(٣٠٧) وسئل الإمام أبو إسحاق الشاطبي رَحِمَهُ اللهُ هل كل بدعة حسنتْ أو قبحتْ ضلالة؟ لعموم الحديث، أم تنقسم على أقسام الشريعة، كما قال بعض الناس؟، والسلام.

قال: **الجواب**: إن قول النبي ﷺ كل بدعة ضلالة، محمول عند العلماء على عمومه، لا يستثنى منه شيء البتة، وليس فيها ما هو حَسَن أصلاً، إذ لا حُسنَ إلا ما حسَّنه الشرع، ولا قُبحَ إلا ما قبَّحه الشرع، فالعقل لا يُحسِّن ولا يقبِّح، وإنما يقول بتحسين العقل وتقبيحه أهلُ الضلالة[(٣)]

وقال الناصري رَحِمَهُ اللهُ: إن ظاهر الآيات والأحاديث التي تقدمت، يقتضي أن كل ما حدث بعد النبي ﷺ فهو بدعة وضلالة، ومردود على صاحبه[(٤)]

وأما تقسيم البدعة إلى أقسام الشريعة، فقد أحسن الرد عليه الشاطبي في كتابه الاعتصام[(٥)]

هذا، وقد خصصت هذا الباب، لبيان البدعة وخطرها، والكشف عن أصحابها، ثم الرد عليهم وعلى بدعتهم، ذلك وفق ما يأتي في هذه الفصول، وهي:

---

(١) شرح مقدمة ابن أبي زيد القيرواني في العقيدة للشيخ الأمين الحاج محمد أحمد ص٤٤٧.
(٢) الإعلام بنوازل الأحكام لأبي الأصبغ ٢/ ٩٠٥ ـ ٩٠٦.
(٣) فتاوى الشاطبي ٢٣٤ ـ ٢٣٥ ويكفي في الرد على من قال ببدعة حسنة أن مصدره؛ القول بالتحسين والتقبيح العقليين، ولم يقل بهذا إلا أهل الزيغ والضلال.
(٤) تعظيم المنة اللوحة ٤ أ نقلاً عن المختار من تعظيم المنة والمعيار ص٣٧.
(٥) ١/ ١٤٧ وما بعدها.

الفصل الأول

فتاوى علماء المالكية في الخوارج

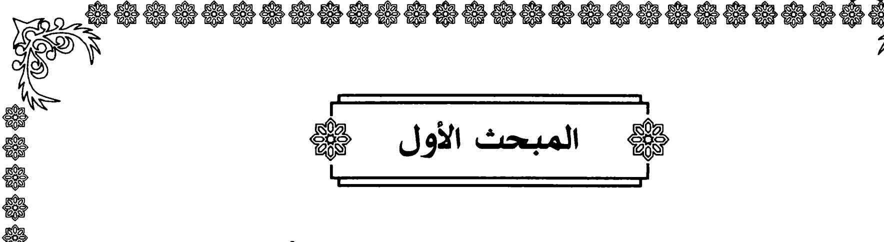
وفيه أربعة مباحث.

المبحث الأول: التعريف بالخوارج وبيان نشأتها.

المبحث الثاني: فتاوى علماء المالكية في ذكر ما أخبر الرسول ﷺ عن فرقة الخوارج.

المبحث الثالث: فتاوى علماء المالكية في بيان أسس بدعة الخوارج.

المبحث الرابع: فتاوى علماء المالكية في التحذير من الخوارج والردّ عليهم.



المبحث الأول

التعريف بالخوارج وبيان نشأتها

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالخوارج.

المطلب الثاني: بيان نشأة فرقة الخوارج.

المطلب الأول

التعريف بالخوارج

الخوارج جمع خارجي، فهو مِنْ خرج يخرج خروجاً، والخروج نقيض الدخول.

والخارجي: أحد الخوارج، والخوارج هم الحرورية، لزمهم هذا الاسم لخروجهم عن الناس، ومخالفتهم للإمام علي رضي الله عنه.

ويطلق أيضاً على كل من خرج على الخلفاء ونحوهم...[١]

قال الشهرستاني[٢]: الخوارج كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجياً، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين، أو كان بعدهم على التابعين لهم بإحسان، والأئمة في كل زمان[٣]

---

(١) انظر: تهذيب اللغة ٧/ ٥٠، تاج العروس ٢/ ٣٠، لسان العرب ٢/ ٢٤٩ ـ ٢٥١، المعجم الوسيط ٢٢٤ ـ ٢٢٥.

(٢) هو: أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أحمد الشهرستاني، شيخ أهل الكلام، وصاحب التصانيف منها: كتاب نهاية الإقدام، وكتاب الملل والنحل، مات سنة ثمان وأربعين وخمس مائة. انظر: السير٢٠/ ٢٨٦ ـ ٢٨٧.

(٣) انظر: الملل والنحل ١/ ١١٤.

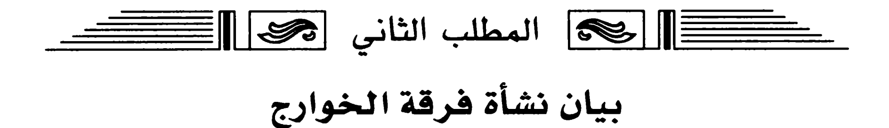
وقيل: هم الذين يخرجون عن الإمام العادل، ولا يمتثلون أمره[(١)]

وقد جاء التعريف بهم من لدن رسول الله ﷺ، والكشف عن أمورهم، وتوضيح بعض صفاتهم، روى الشيخان وغيرهما ـ رحمهم الله ـ من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ وهو يَقْسِم قَسْماً أتاه ذو الخويصرة ـ وهو رجل من بني تميم ـ فقال: يا رسول الله، اعدل. فقال: **«ويلك، ومن يعدل إذا لم أعدل، قد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل»**، فقال عمر: يا رسول الله، ائذن لي فيه فأضرب عنقه.

فقال: **«دعه فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، آيتهم رجل أسود، إحدى عضديه مثل ثدي المرأة أو مثل البضعة تَدَرْدَرُ[(٢)]، ويخرجون على حين فرقة من الناس»**.

قال أبو سعيد: فأَشْهَدُ أني سمعت هذا الحديث من رسول الله ﷺ، وأشهد أن علي بن أبي طالب قاتلهم وأنا معه، فأمر بذلك الرجل فالتُمِس فأُتي به حتى نظرت إليه على نعت النبي ﷺ الذي نعته[(٣)]

وفي رواية: **«قيل ما سيماهم؟، قال: سيماهم التحليق أو قال: التسبيد»**[(٤)]



المطلب الثاني

بيان نشأة فرقة الخوارج

لا شك أن الخوارج فرقة كبيرة من الفرق الاعتقادية، وهي تمثل ثورة عنيفة

---

(١) الفواكه الدواني ١/ ٩٥.

(٢) تدردر أي: تضطرب وتتحرك؛ أي: تجيء وتذهب، والأصل تتدردر، فحذف إحدى التاءين تخفيفاً ومنه دردور الماء. انظر: غريب الحديث للخطابي ١/ ٣٧٩، غريب الحديث لابن الجوزي ١/ ٣٣٣، النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٢/ ١١٢.

(٣) رواه البخاري في صحيحه ٣/ ١٣٢١ رقم ٣٤١٤، ومسلم في صحيحه ٢/ ٧٤٤ رقم ١٠٦٤.

(٤) رواه البخاري في صحيحه ٦/ ٢٧٤٨ رقم ٧١٢٣.

والتسبيد: هو ترك التدهن وغسل الرأس. وقيل: هو الحلق واستئصال الشعر. وقد يكون الأمران جميعاً. غريب الحديث لأبي عبيد ابن سلام الهروي ١/ ٢٦٧.

في تاريخ الإسلام السياسي، شغَّلَت الدولة الإسلامية فترة طويلة من الزمن، وقد بسطوا نفوذهم السياسي على بقاع واسعة من الدولة الإسلامية في المشرق وفي المغرب العربي، وفي عُمان وحضرموت وزنجبار(١) وما جاورها من المناطق الإفريقية، ولا تزال لهم ثقافاتهم المتمثلة في المذهب الإباضي المنتشر في تلك المناطق(٢).

ومما قرره أهل العلم في كتبهم؛ أن أول البدعة ظهوراً هي بدعة الخوارج، وقد ظهرت في وقت مبكر جدّاً.

قال أهل العلم: والذي صح عن النبي ﷺ ذمهم من طوائف أهل البدع هم الخوارج، فإنه قد ثبت فيهم الحديث من وجوه كلِّها صِحاح؛ لأن مقالتهم حدثت في زمن النبي ﷺ وكلمةُ رئيسهم(٣)، وهم أول من فارق جماعة المسلمين(٤)

هذا من جهة ظهور بذرة هذه الفرقة.

أما ظهورها كفرقة لها آراء ومبادئ، فقد اختلفت أقوال علماء الفرق في تحديد زمني لذلك، نوجزها فيما يأتي:

١ ـ إنهم ظهروا في زمن النبي ﷺ.

٢ ـ إنهم نشأوا في عهد الخليفة الراشد عثمان رضي الله عنه.

٣ ـ إن ذلك في عهد علي رضي الله عنه حين خرج عليه طلحة والزبير رضي الله عنهما هكذا زعم بعض علماء الإباضية.

٤ ـ إنهم ظهروا في عهد نافع بن الأزرق(٥) سنة ٦٤هـ.

٥ ـ إنه كان حين خرج الخوارج من المَحْكَمة عن جيش علي رضي الله عنه(٦)

---

(١) وتسمى الآن تنزانيا. انظر: فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام، وبيان موقف الإسلام منها لشيخنا الدكتور غالب عواجي ١/ ٨٨ هامش رقم (١).

(٢) انظر: فرق معاصرة ١/ ٨٨.

(٣) حاشية ابن القيم ١٢/ ٢٩٨، وانظر: مجموع الفتاوى ٣/ ٣٤٩.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى ٣/ ٣٤٩.

(٥) هو: نافع بن الأزرق الحروري من رؤوس الخوارج وإليه تنسب الطائفة الأزارقة، خرج في أواخر دولة يزيد بن معاوية. انظر: لسان الميزان ٦/ ١٤٤.

(٦) انظر: الملل والنحل للشهرستاني ١/ ٢١، الفصل لابن حزم ٤/ ١٥٧، شرح الطحاوية =

وهذا هو الراجح، إذ أنهم ظهروا في عهد علي رضي الله عنه عندما خرجوا عليه، فقاتلهم يوم النهروان[١].

قال شيخ الإسلام رحمه الله: كان ظهور البدع بحسب البعد عن الدار النبوية، فلما حدثت الفرقة، بعد مقتل عثمان رضي الله عنه ظهرت بدعة الحرورية[٢].

وقال في موضع آخر: الخوارج والتشيع، أول بدعة في الإسلام، حدثتا في أثناء خلافة أمير المؤمنين، علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فعاقب الطائفتين؛ أما الخوارج فقاتلوه فقتلهم، وأما الشيعة فحرق غاليتهم بالنار...[٣]

وقال ابن القيم رحمه الله مقرراً: والنبوة كلَّ ما ظهر نورها؛ انطفت البدع، وهي في أول الأمر، كانت أعظم ظهوراً، فكان إنما يظهر من البدع، ما كان أخف من غيره، كما ظهر في أواخر عصر الخلفاء الراشدين، بدعة الخوارج والتشيع...[٤]

قال الشيخ الزرقاني رحمه الله[٥]: وأول خارجة، هم الذين قاتلهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه يوم النهروان[٦]

وعلى هذا التقرير يدل صنيع ابن عبد البر رحمه الله في تمهيده[٧]

والجدير بالذكر هنا، أن سبب خروج هؤلاء ومنشأه، كان في أحد أمرين هما:

التأويل الفاسد للنصوص، أو العناد والبغي، قال ابن فرحون في تبصرته: إن الخوارج على قسمين:

= لابن أبي العز ص٤٧٢، تلبيس إبليس ص٩٠، البداية والنهاية لابن كثير ٧/ ١٨٩.

(١) ذكر د. غالب عواجي ـ حفظه الله ـ ما يرد على الأقوال الأربعة المرجوحة انظر: فرق معاصرة ١/ ٩٤ ـ ٩٦.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى ٢٠/ ٣٠١ ـ ٣٠٢. (٣) انظر: مجموع الفتاوى ٣/ ٢٧٩.

(٤) بيان تلبيس الجهمية ١/ ٣٧٥.

(٥) هو: أبو عبد الله، محمد بن عبد الباقي، بن يوسف، الزرقاني، المالكي، ولد بمصر، وله مؤلفات نافعة، منها؛ شرح الموطأ، توفي سنة اثنتين وعشرين ومائة وألف. انظر: عجائب الآثار للجبرتي ١/ ١٢٢.

(٦) انظر: شرح الزرقاني ٢/ ٢٥.

(٧) انظر: ٢٣/ ٣٢١.

أهل تأويل، وأهل عناد وهم البغاة، وقد قاتل أبو بكر الصديق وعلي بن أبي طالب ﵄ الفريقين معا، والذين منعوا أداء الزكاة في عهد أبي بكر الصديق ﵁، منهم من منعها شحّاً بماله وهم البغاة، ومنهم من منعها بالتأويل، وقالوا: زمان وجوبها قد انقضى، والمخاطب بأخذها قد مات ﷺ، وتأولوا قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٣﴾﴾ [التوبة: ١٠٣]، فقالوا لا يأتي ذلك من غيره، ولم يقم دليل على قيام غيره في ذلك مقامه.

وأما علي ﵁ فقد قاتل أهل الشام والبصرة؛ لأنهم أبوا الدخول في طاعته، وقد قال ﷺ لعمار ﵁: «**تقتلك الفئة الباغية**»[(١)]، وكان مع علي ﵁. وقاتل أيضاً أهل النهروان وهم متأولون[(٢)].

ولهذه الفرقة الضالة أسماء وألقاب، ذكرها أهل العلم في كتبهم، كما أنهم افترقوا فيما بينهم، فصاروا فِرَقاً عديدة، أوصلها بعضهم إلى عشرين فرقة[(٣)]، ولولا أن المقصود هنا، هو التعريف بهم، وبيان نشأتهم، لذكرنا ذلك بالتفصيل، وكما يقال: اللبيب بالإشارة يفهم[(٤)].

---

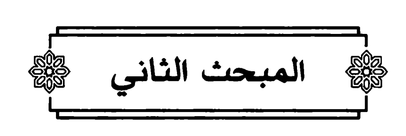
(١) رواه البخاري في صحيحه ١/ ١٧٢ رقم ٤٣٦، ومسلم في صحيحه ٤/ ٢٢٣٦ رقم ٢٩١٦.

(٢) انظر: تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام لابن فرحون المالكي ص٢٨٠ - ٢٨١ ضمن فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك لعليش.

(٣) انظر: الفرق بين الفرق ص١٥.

(٤) للمزيد انظر: مقالات الإسلاميين للأشعري ١/ ١٩٨٣، الفرق بين الفرق للبغدادي ص٢٤، ٧٢، التمهيد لابن عبد البر ٤/ ٢٤٣، تفسير القرطبي ٤/ ١٦١.





المبحث الثاني

فتاوى علماء المالكية
في ذكر ما أخبر الرسول ﷺ عن فرقة الخوارج

ولقد صح الحديث عن رسول الله ﷺ - وهو الصادق المصدوق - من وجوه كثيرة، ذلك في البيان والكشف عن الخوارج والتحذير منهم، روى ذلك أئمة الحديث في كتب السُّنَّة، واستوعب ذلك الإمام مسلم - رحمة الله عليه - في «صحيحه» من طرق تبلغ عشراً[١]، وهذه الطرق هي:

الأولى: طريق أبي الربيع الزهراني[٢].

الثانية: طريق شيبان بن فروخ[٣]

الثالثة: طريق عبيد الله القواريري[٤]

الرابعة: طريق عثمان بن أبي شيبة[٥]

الخامسة: طريق شيخه محمد بن رمح بن المهاجر[٦]

---

(١) للوقوف على هذه الروايات مع طرقها، انظر: صحيح مسلم ٢/ ٧٤٠ - ٧٤٦ رقم ١٠٦٣، ١٠٦٤.

(٢) هو: أبو الربيع، سليمان بن داود العتكي، الزهراني، البصري، ثقة، مات سنة ٢٣٤هـ. التقريب ص٢٥١.

(٣) هو: أبو محمد، شيبان بن فروخ الحبطي (بفتح الحاء والباء)، الأُبُلِّي (بضم الهمزة والباء وتشديد اللام)، صدوق يهم، رمي بالقدر، قال أبو حاتم: اضطر الناس إليه أخيراً، مات سنة ٢٣٥هـ. التقريب ص٢٦٩.

(٤) هو: أبو سعيد، عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري، البصري، ثقة ثبت، مات سنة ٢٣٥هـ. التقريب ص٣٧٣.

(٥) هو: أبو الحسن، عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي، الكوفي، ثقة، حافظ، شهير، وله أوهام، مات سنة ٢٣٩هـ. التقريب ص٣٨٦.

(٦) هو: محمد بن رمح بن المهاجر التجيبي مولاهم، المصري، ثقة، ثبت، مات سنة =

السادسة: طريق هناد بن السري[(١)]

السابعة: طريق قتيبة بن سعيد[(٢)]

الثامنة: طريق أحمد بن عمرو[(٣)]

التاسعة: طريق محمد بن المثنى[(٤)]

العاشرة: طريق عبد الله بن نمير[(٥)]

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: صح الحديث عن النبي ﷺ في الخوارج من عشرة أوجه، وقد استوعبها مسلم في «صحيحه»، وخرَّج البخاري طائفة منها والله أعلم[(٦)].

وبعد ذكر هذه الطرق المتعددة لهذا الحديث، فلنذكر شيئاً من هذه الروايات التي بها كشفت أمور الخوارج ونواياهم:

عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أتى رجل رسول الله ﷺ بالجعرانة منصرفاً من حنين، وفي ثوب بلال فضة، ورسول الله ﷺ يقبض منها يعطي الناس، فقال: يا محمد اعدل، قال: «**ويلك ومن يعدل إذا لم أكن أعدل، لقد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل، فقال عمر بن الخطاب**: رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **دعني يا رسول الله فأقتل هذا المنافق، فقال: معاذ الله، أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي، إن هذا**

= ٢٤٢هـ. التقريب ص٤٧٨.

(١) هو: أبو السري، هناد بن السري، (بكسر الراء الخفيفة) بن مصعب التميمي، الكوفي، ثقة، مات سنة ٢٤٣هـ. التقريب ص٥٧٤.

(٢) هو: أبو رجاء، قتيبة بن سعيد بن جميل (بفتح الجيم) بن طريف الثقفي، البغلاني، ثقة، ثبت، مات سنة ٢٤٩هـ. التقريب ص٤٥٤.

(٣) هو: أبو طاهر أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن السرح، المصري، القرشي، مولى بني أمية، ثقة، مات سنة٢٥٠هـ. رجال مسلم لابن منجويه ١/ ٣٣، التقريب ص٨٣.

(٤) هو: أبو موسى، محمد بن المثنى بن عبيد العنزي، (بفتح النون) البصري، المعروف بالزَّمِن، ثقة، ثبت، مات سنة ٢٥٢هـ. السير ١٢/ ١٢٥، التقريب ص٥٠٥.

(٥) هو: أبو هشام، عبد الله بن نمير (بنون مصغر) الهمداني، الكوفي، ثقة، صاحب حديث من أهل السُّنَّة، مات سنة ٢٩٩هـ. التقريب ص٣٢٧.

(٦) انظر: مجموع الفتاوى ٣/ ٢٧٩، حاشية ابن القيم ١٣/ ٧٤.

وأصحابه يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون منه كما يمرق السهم من الرمية»(١)

وفي رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «... **فجاء رجل كث اللحية مشرف الوجنتين غائر العينين ناتئ الجبين**(٢) **محلوق الرأس، فقال: اتق الله يا محمد، قال: فقال رسول الله ﷺ: فمن يطع الله إن عصيته أيأمنني على أهل الأرض ولا تأمنوني!!، ... إن من ضئضيء هذا قوماً يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد»**(٣)

وفي رواية: «**لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل ثمود**»(٤).

وفي رواية أخرى: أتاه ذو الخويصرة، وهو رجل من بني تميم... وفيه قال رسول الله ﷺ: «**دعه فإن له أصحاباً، يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، ... آيتهم رجل أسود، إحدى عضديه مثل ثدي المرأة، أو مثل البضعة تدردر، يخرجون على حين فرقة من الناس. قال أبو سعيد: فأشهد أني سمعت هذا من رسول الله ﷺ وأشهد أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قاتلهم وأنا معه، فأمر بذلك الرجل فالتمس فوجد، فأتي به حتى نظرت إليه على نعت رسول الله ﷺ الذي نعت**»(٥)

وفي رواية: فقال علي رضي الله عنه: التمِسوا فيهم المخدج(٦) فالتَمَسوه فلم يجدوه، فقام علي رضي الله عنه بنفسه حتى أتى ناساً قد قتل بعضهم على بعض،

---

(١) رواه مسلم في صحيحه ٢/ ٧٤٠ رقم ١٠٦٣.

(٢) كث اللحية: أي: كثيرها. غائر العينين: وزن فاعل من الغور، والمراد؛ أن عينيه داخلتان في محاجزهما، لاصقتين بقعر الحدقة، وهو ضد الجحوظ. مشرف الوجنتين؛ أي: بارزهما. والوجنتان؛ العظمان المشرفان على الخدين. ناتىء الجبين: فاعل من النتوء؛ أي: أنه يرتفع على ما حوله. فتح الباري ٨/ ٦٨، عون المعبود ١٣/ ٧٧.

(٣) رواه البخاري في صحيحه ٣/ ١٢١٩ رقم ٣١٦٦، ومسلم في صحيحه ٢/ ٧٤١ رقم ١٠٦٤.

(٤) رواه البخاري في صحيحه ٤/ ١٥٨١ رقم ٤٠٩٤، ومسلم في صحيحه ٢/ ٧٤٢ رقم ١٠٦٤.

(٥) رواه البخاري في صحيحه ٥/ ٢٢٨١ رقم ٥٨١١، ومسلم في صحيحه ٢/ ٧٤٤ رقم ١٠٦٤.

(٦) المخدج: هو الناقص الخلق، ومنه قيل للمقتول بالنهروان في الخوارج: مخدج اليد. غريب الحديث لابن سلام ١/ ٢٩١.

قال: أخروهم فوجدوه مما يلي الأرض، فكبَّر ثم قال: صدق الله وبلغ رسوله.

فقام إليه عبيدة السلماني فقال: يا أمير المؤمنين، الله الذي لا إلٰه إلا هو، لسمعت هذا الحديث من رسول الله ﷺ؟، فقال: إي والله الذي لا إلٰه إلا هو، حتى استحلفه ثلاثاً وهو يحلف له(١)

وفي رواية قال رسول الله ﷺ: «**تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين، يقتلها أولى الطائفتين بالحق**»(٢)

وفي رواية: «**سيماهم التحالق، قال هم شر الخلق، أو من أشر الخلق، يقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق**»(٣)

عن أبي غالب(٤) قال: رأى أبو أمامة رؤوساً منصوبة على درج مسجد دمشق، فقال أبو أمامة: كلاب النار شر قتلى تحت أديم السماء، خير قتلى من قتلوه، ثم قرأ ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦] إلى آخر الآية، قلت لأبي أمامة: أنت سمعته من رسول الله ﷺ قال: لو لم أسمعه إلا مرة أو مرتين أو ثلاثاً أو أربعاً حتى عد سبعاً ما حدثتكموه(٥)

وفي رواية: قال فقلت: فما شأنك دمعت عيناك؟، قال: رحمة لهم، إنهم كانوا من أهل الإسلام. الحديث(٦)

---

(١) رواه مسلم في صحيحه ٢/ ٧٤٨ رقم ١٠٦٦، وفي رواية أبي داود وغيره يا أمير المؤمنين والله الذي لا إلٰه إلا هو. سنن أبي داود ٤/ ٢٤٤ رقم ٤٧٦٨.

(٢) رواه مسلم في صحيحه ٢/ ٧٤٥ رقم ١٠٦٤.

(٣) رواه مسلم في صحيحه ٢/ ٧٤٥ رقم ١٠٦٤. وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه أمر صبيغ بن عسل بكشف رأسه وقال لو رأيتك محلوقاً لأخذت الذي فيه عيناك حتى أن تكون من الخوارج. انظر: أحكام أهل الذمة لابن القيم ٣/ ١٢٩٣.

(٤) هو: أبو غالب، صاحب أبي إمامة، بصري، اسمه حزور، وقيل: سعيد بن الحزور، وقيل نافع مولى خالد بن عبد الله القسري، روي عنه حديث الخوارج بطوله، وهو معروف به. انظر: الجرح والتعديل ٤/ ١٣، تهذيب التهذيب ١٢/ ٢١٥.

(٥) رواه الإمام أحمد في المسند ٤/ ٣٥٥، والترمذي ٥/ ٢٢٦ رقم ٣٠٠٠ وقال: هذا حديث حسن. وابن ماجه ١/ ٦١، والحاكم في المستدرك ٢/ ١٦٣ رقم ٢٦٥٤ ـ ٢٦٥٥ بنحوه وصححه.

(٦) رواه الإمام أحمد في المسند ٥/ ٢٥٣ رقم ٢٢٢٣٧، والبيهقي في السنن الكبرى ٨/ ١٨٨، وعبد الرزاق في المصنف ١٠/ ١٥٢.

وسيأتي الكلام ـ إن شاء الله ـ في الحكم عليهم في نهاية هذا الفصل.

وأما فتاوى علماء المالكية في هذا، فقد استفتي الإمام مالك رحمه الله **عن حديث: (من قال لأخيه يا كافر، فقد باء بها أحدهما)**[(١)].

(٣٠٨) قال أشهب سئل مالك عن هذا الحديث.

فقال: أرى ذلك في الحرورية. قيل: أتراهم بذلك كفاراً؟، قال: ما أدري ما هذا[(٢)]

وفي رواية: ما أدري يا هذا[(٣)]

أي: رجوع تكفير الخوارج لغيرهم عليهم، فيبوءون بإثم تكفيرهم المؤمنين بالذنوب[(٤)].

(٣٠٩) وسئل الشيخ حسين المغربي رحمه الله **ما قولكم في شخص قال لأخيه يا كافر، فهل يلزمه؟**

الجواب: في الموطأ عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «**من قال لأخيه يا كافر، فقد باء بها أحدهما**»[(٥)]؛ أي: أن من قال لأخيه في الإسلام أنت كافر فقد رجع بكلمة الكفر أحدهما... قال: قال الباجي من أهل مذهبنا: إن كان المقول له كافراً فهو كما قال، وإلا خيف على القائل أن يصير كافراً. وقال ابن عبد البر: أي: احتمل الذنبَ في هذا القول أحدُهما.

قال أشهب: سئل مالك عن هذا الحديث، فقال: أرى ذلك في الحرورية. قيل: تراهم بذلك كفاراً؟ قال: ما أدري ما هذا[(٦)].

وتبين بهذا؛ أنه لا يلزم القائلَ الكفرُ، كما سيأتي ذلك إن شاء الله.

---

(١) رواه الإمام مالك في الموطأ ٢/ ٩٨٤ رقم ١٧٧٧ واللفظ له، والبخاري في صحيحه ٥/ ٢٢٦٤ رقم ٥٧٥٣، ومسلم في صحيحه ١/ ٧٩ رقم ٦٠.

(٢) التمهيد لابن عبد البر ١٧/ ١٥، شرح الزرقاني ٤/ ٥١٣.

(٣) كتاب الجامع لابن أبي زيد القيرواني ص١٢٤ ـ ١٢٥.

(٤) انظر: إكمال المعلم للقاضي عياض، ١/ ٣١٨، مكمل الإكمال للسنوسي ١/ ١٧٠.

(٥) تقدم تخريجه انظر: هامش (١).

(٦) قرة العين ص٧ ـ ٨.



المبحث الثالث

فتاوى علماء المالكية في بيان أسس بدعة الخوارج

وقد تبين لي من خلال البحث، أن للخوارج أسساً انبنى عليها بدعتهم، وهذه الأسس، متأصلة في كل من اعتنق هذه البدعة، وقد ذكرها أهل العلم في كتبهم، وفي هذا المبحث، سوف أتناول ذلك، وَفْقاً لما وقفت عليه من فتاوى علماء المالكية.

من هذه الأسس:

١ ـ تمسك الخوارج بآيات نَزلت في الكفار، فجعلوها في المؤمنين:

وعن بكير بن عبد الله بن عثمان(١) أنه سأل نافعاً، كيف كان رأي ابن عمر في الحرورية؟، قال: يراهم شرار خلق الله، قال: إنهم انطلقوا إلى آيات في الكفار، فجعلوها على المؤمنين(٢).

وقال القرطبي رَحِمَهُ اللهُ: روي في قوله تعالى: ﴿أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًاۖ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُۖ﴾ [فاطر: ٨] أنهم الخوارج، قال: فيكون سوء عمله تحريف التأويل(٣).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: ومعلوم أن الخوارج هم مبتدعة مارقون، كما ثبت بالنصوص المستفيضة، عن النبي ﷺ، وإجماع الصحابة ذمهم والطعن عليهم،

---

(١) هو: أبو عبد الله بكير بن عبد الله بن عثمان القرشي المدني ثم المصري من صغار التابعين، قال ابن وهب: ما ذكر مالك بكيراً إلا قال: كان من العلماء، مات سنة ١٢٠هـ. انظر: السير ٦/ ١٧٠ ـ ١٧١، التقريب ١٢٨.

(٢) رواه ابن عبد البر في التمهيد ٢٣/ ٣٣٥، وترجم به البخاري في الصحيح ٦/ ٢٥٣٩، قال الحافظ: وسنده صحيح. فتح الباري ١٢/ ٢٨٦.

(٣) تفسير القرطبي ١٤/ ٣٢٥.

وهم إنما تأولوا آيات من القرآن على ما اعتقدوه، وجعلوا من خالف ذلك كافراً، لاعتقادهم أنه خالف القرآن[(١)]

أكد الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ فقال: والذي يجب على كل مسلم، اعتقاده أنه ليس في سنن رسول الله ﷺ الصحيحة سُنَّة واحدة تخالف كتاب الله، بل السُّنن مع كتاب الله على ثلاث منازل: **المنزلة الأولى**: سُنَّة موافقة شاهدة بنفس ما شهد به الكتاب. **المنزلة الثانية**: سُنَّة تفسر الكتاب وتبين مراد الله منه وتقيد مطلقه. **المنزلة الثالثة**: سنة متضمنة لحكم سكت عنه الكتاب فتبينه بياناً مبتدأ. ولا يجوز رد واحدة من هذه الأقسام الثلاثة، وليس للسُّنَّة مع كتاب الله منزلة رابعة، ولو ساغ رد سنن رسول الله ﷺ لما فهمه الرجل من ظاهر الكتاب، لردت بذلك أكثر السُّنن وبطلت بالكلية، فما من أحد يحتج عليه بسُنَّة صحيحة تخالف مذهبه ونحلته، إلا ويمكنه أن يتشبث بعموم آية أو إطلاقها ويقول: هذه السُّنَّة مخالفة لهذا العموم والإطلاق فلا تقبل، حتى ردت الخوارج من الأحاديث الدالة على الشفاعة، وخروج أهل الكبائر من الموحدين من النار، بما فهموه من ظاهر القرآن...[(٢)]

وأما الفتاوى التي وقفت عليها ففيما يأتي:

(٣١٠) قال سحنون مستفتياً ابن القاسم: فما فرق ما بين المحاربين والخوارج في الدماء؟

أجاب قائلاً: لأن الخوارج خرجوا على التأويل، والمحاربين خرجوا فسقاً وخلوعاً على غير تأويل، وإنما وضع الله عن المحاربين إذا تابوا حدَّ الحرابة حقَّ الإمام[(٣)]، وأنه لا يوضع عنهم حقوق الناس، وإنما هؤلاء الخوارج قاتلوا على دين يرون أنه صواب[(٤)]

---

(١) درء التعارض ١/٢٧٦.

(٢) انظر: الطرق الحكمية في السياسة الشرعية لابن القيم ص١٠٧ ـ ١٠٨.

(٣) (حق الإمام) بدل من (حد الحرابة)، وفيه من الفوائد؛ وهو أن صاحب البدعة من الخوارج وغيرهم يصعب عليهم الرجوع عن بدعتهم، والتوبة منها، بخلاف صاحب معصية وفسوق.

(٤) المدونة الكبرى ٣/٤٨.

(٣١١) وقال ابن أبي زيد القيرواني: وسئل ابن عَمِير[١] عن الحرورية.

فقال: أشر خلق الله، عمدوا إلى آيات نزلت في الكفار، فجعلوها في المؤمنين، فلا أحد أحق بالقتل والقتال منهم[٢].

(٣١٢) وسئل الشيخ ابن ناصر[٣] عن قوم من أهل البادية أعرضوا عن الأحكام الشرعية، وتركوها إلى أحكام وعادات، وعقوبات بالمال، جعلوها بينهم فكانوا يقضون بها، أيكفرون بذلك أم لا؟.

فأجاب: لا، ولكنهم عصاة، فقيل له: ما يعني بقوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [المائدة: ٤٤]، فقال: إنما ذلك في قوم... حفروا حفرة كالقبر، ثم سدوا عليها تراباً، ونادى مناديهم، يا أهل القبلة: إنا قد دفنا الشريعة هاهنا، فلا يطلبها أحد في بلادنا، ومن حاكم إليها فلا يلوم إلا نفسه، فهؤلاء ينظر في كفرهم وإسلامهم[٤].

٢ ـ القول بالموازنة أو الإحباط[٥]:

(٣١٣) سئل شيخ المغرب أبو محمد عبد القادر الفاسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن حكم مرتكب الكبيرة، وهل الكبيرة تكفرها الأعمال الصالحة؟.

---

(١) بفتح العين، وكسر الميم، كذا فيه، وقد بحثت لابن عمير الترجمة؛ فلم أقف له شيئاً، ولعل الصواب (ابن عمر) رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا والله أعلم.

(٢) النوادر والزيادات لابن أبي زيد القيرواني ١٤/ ٥٤٠.

(٣) هو: أبو عبد الله محمد بن محمد بن أحمد بن محمد الشهير بابن ناصر نسبة إلى جده، توفي سنة خمس وثمانين وألف. انظر: كتاب الاستقصاء ٣/ ١٠٥.

(٤) النوازل الصغرى للوزاني ٤/ ٤٣٠ ـ ٤٣١.

(٥) الموازنة: أن يقابَل أجزاء الثواب بأجزاء العقاب، فيسقط المتساويان، ويبقى الزائد. انظر: كتاب المواقف ٣/ ٥٠١ ـ ٥٠٣، الزهد والورع والعبادة لابن تيمية ص٧٠.
والإحباط في عرف الفقهاء والمتكلمين؛ هو أن يكون أحد العملين ماحياً لآثار العمل السابقة، فكما يَسقط الثوابُ بالمعاصي، كذلك يسقط العقابُ بما يفعله الإنسان من الطاعات والخيرات. شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص٦٢٤.
ويمكن أن يفرق بين الإحباط والتكفير؛ بأن الإحباط؛ زوال الطاعات بالمعاصي، والتكفير؛ زوال المعاصي بالطاعات. انظر: المعتزلة وأصولهم الخمسة للمعتق ص٢٥٠.
واستعمل شيخ الإسلام لفظ (الإبطال) للحسنات والسيئات معاً. انظر: مجموع الفتاوى ١٢/ ٤٨٣.

فأجاب: الحمد لله، الذي عليه المحققون وأئمة أهل السُّنَّة، أن المخلط ومرتكب الكبائر إن لم يتب ومات على إصراره؛ فهو في المشيئة، وأن الأعمال الصالحة لا تكفرها، وأن الكبائر لا يمحوها إلا التوبة أو فضل الله تعالى، وقد صرح بهذا غير واحد من فحول الملة وعلمائها، وأن خلاف هذا غير مذهب أهل السُّنَّة(١)

قال أبو العباس القلشاني(٢): الناس يوم القيامة على قسمين: مؤمن وكافر(٣)، فالكافر في النار إجماعاً، والمؤمن: محسن وغير محسن، فالمحسن الذي لم يذنب قط(٤)، ومات على ذلك ففي الجنة إجماعاً، وغير المحسن، إما صاحب كبيرة أو لا، فالمجتنب للكبيرة مغفور له، ومرتكبها إما تائب أو لا، فالتائب عند جمهور أهل السُّنَّة وفقهاء الأمة كالمحسن، وغير التائب إما مستحل أو لا، فالمستحل كافر، وغير المستحل في المشيئة على مذهب أهل السُّنَّة(٥)

وأما القول بالموازنة والإحباط ـ بالكبائر ـ فهو مذهب معتزلي كالجبائيين(٦) ومن تبعهم على تفصيل بينهم، ومذهب الخوارج أيضاً في وجه(٧)

قلت: وما قرره الشيخ عبد القادر الفاسي، في هذه الفتوى من أن الأعمال

---

(١) انظر التعليق على هذا التقرير: بعد الفتوى مباشرة.

(٢) هو: أبو العباس أحمد بن محمد بن عبد الله القلشاني، الحافظ لمذهب مالك، تولى قضاء تونس والخطابة بجامعها، أخذ عن والده وابن عرفة وغيرهم، له شرح على الرسالة وشرح آخر على المدونة، توفي سنة ٨٧٣هـ. انظر: شجرة النور الزكية ص٢٥٨.

(٣) قال ابن حزم: والإجماع والنصوص، قد صح كل ذلك، على أنه لا دين إلا الإسلام أو الكفر، من خرج من أحدهما دخل في الآخر ولا بد... الفصل في الملل ٣/ ١٢٩.

(٤) لعله رحمه الله يريد مرتكب الصغيرة الذي غفر له، وإلا فلا أعلم أحداً من الخلق إلا وقد أذنب، فالمغفور له في حكم من لم يذنب قط، لقوله ﷺ: **«التائب من ذنب كمن لا ذنب له»**. رواه ابن ماجه ٢/ ١٤١٩رقم٤٢٥٠، والطبراني في الكبير ١٠/ ١٥٠رقم ١٠٢٨١، قال المنذري: رواة الطبراني رواة الصحيح. الترغيب والترهيب ٤/ ٤٨.

(٥) شرح القلشاني على رسالة القيرواني الجزء الذي حققه الشيخ عبد الوهاب إيليشن ١/ ٢٥٥.

(٦) هم أتباع أبي علي الجبائي من رؤوس الاعتزال.

(٧) ملخص من النوازل الصغرى ١/ ٣٠٠ ـ ٣٠٨، قوله: في وجه أي: أنهم قالوا بالإحباط دون الموازنة، والله أعلم.

الصالحة، لا تكفر الكبائر ـ يحتاج إلى وقفة يسيرة؛ لأنه قد تعددت مذاهب الناس، في هل الحسنات تكفر الكبائر؟.

وأقول: قد ورد في النصوص، الشيءُ الكثيرُ من أن الذنوب تكفر بالطاعات، منها:

قوله ﷻ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴿١١٤﴾﴾ [هود: ١١٤].

وروى ابن مسعود رضي الله عنه أن رجلاً أصاب من امرأة قبلة، فأتى النبي ﷺ فأخبره فأنزل الله ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ﴾ فقال الرجل: يا رسول الله، ألي هذا؟ قال: «**لجميع أمتي كلهم**»(١)

ومنها: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**الصلاة الخمس، والجمعة إلى الجمعة، كفارة لما بينهن ما لم تغش الكبائر**»(٢) وفي رواية قال: «... **ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن، إذا اجتنب الكبائر**»(٣) وغير ذلك كثير.

وبوب الإمام مسلم في صحيحه بذلك فقال: باب الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر(٤)

وعلى ظاهر هذه النصوص وغيرها، تمسك أهل الإرجاء فقالوا: إن الحسنات تكفر كل سيئة، كبيرةً كانت، أو صغيرةً.

وقال بعض المعتزلة: المراد أن الحسنات تكون سبباً في ترك السيآت، كقوله تعالى: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِۗ﴾ [العنكبوت: ٤٥] لا أنها تكفر شيئاً حقيقة.

وحمل الجمهور ما ورد من النصوص المطلقة على النصوص المقيدة، فقالوا: الحسنات تكفر الصغائر دون الكبائر؛ لأنه قد ورد تقييد ذلك من الشارع،

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ١/١٩٦ رقم ٥٠٣.
(٢) رواه مسلم في الصحيح ١/٢٠٩ رقم ٢٣٣.
(٣) رواه مسلم في المصدر نفسه. (٤) صحيح مسلم ١/٢٠٩.

وهو مثل قوله ﷺ: «**ما اجتنبت الكبائر**»(١) قالوا: وأن الكبائر، تكفرها التوبة، أو رحمة الله تعالى وفضله.

قال بهذا جملة من أهل العلم؛ كابن أبي زيد القيرواني(٢)، وابن عبد البر(٣)، وابن عطية(٤)، والقاضي عياض(٥)، والنووي(٦)، والقرطبي(٧)، وابن حجر(٨)، وأشار رحمه الله إلى أن القول بأن أفعال الخير مكفرة للكبائر والصغائر؛ هو قول أهل الإرجاء(٩).

وأما في بيان معنى قوله ﷺ: «**ما اجتنبت الكبائر**» فقد اختلفوا في توجيه معناه:

فقالت طائفة: إن اجتنبت الكبائر، كانت الحسنات كفارة لما عدا الكبائر من الذنوب، وإن لم تجتنب الكبائر، لم تحط الحسنات شيئاً.

وقال آخرون: إن لم تجتنب الكبائر،لم تحطَّ الحسناتُ شيئاً منها، وتحطُّ الصغائرَ(١٠).

وقال الإمام النووي رحمه الله: إن صادفت الحسنات كبيرة أو كبائر، ولم يصادف صغيرة، رجونا أن يخفف من الكبائر والله أعلم(١١).

وبنحو ما قرره النووي، قرر شيخ الإسلام وتلميذه القيم ابن القيم رحمهم الله جميعاً.

---

(١) رواه مسلم في الصحيح ١/ ٢٠٩. (٢) انظر: رسالة القيرواني ص٧.

(٣) انظر: التمهيد لابن عبد البر ٤/ ٤٤ ـ ٥٠، الاستذكار له ١/ ٢٤٨، ٢٥٤ ـ ٢٥٥، عقيدة الإمام ابن عبد البر للغصن ص٥٤٦.

(٤) انظر: المحرر الوجيز ٤/ ٩٦ ـ ٩٨، تفسير القرطبي ٩/ ١١٠.

(٥) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ٣/ ١١٢ ـ ١١٣.

(٦) انظر: المصدر نفسه. (٧) انظر: تفسير القرطبي ٩/ ١١٠.

(٨) انظر: فتح الباري ٢/ ٨، ٣/ ٥٩٨، ٨/ ٣٥٧.

(٩) انظر: المصدرين نفسهما. وذكر ابن رجب الحنبلي أن ابن حزم، وابن المنذر ممن قال بهذا القول. انظر: جامع العلوم والحكم ٢/ ٣١ ـ ٤٤.

(١٠) للوقوف على هذه الأقوال انظر: فتح الباري ٢/ ٨، ٣/ ٥٩٨، ٨/ ٣٥٧، شرح السيوطي ٥/ ١١٢، نيل الأوطار للشوكاني ٥/ ٦.

(١١) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ٣/ ١١٣.

قال شيخ الإسلام: قد دلت نصوص الكتاب والسُّنَّة، على أن عقوبة الذنوب تزول عن العبد، بنحو عشرة أسباب:

أحدها: التوبة؛ لأن التائب من الذنب كمن لا ذنب له، وهذا متفق عليه بين المسلمين.

السبب الثاني: الاستغفار.

الثالث: أن يدعو له إخوانه المؤمنون ويستغفروا له حيّاً وميتاً.

الرابع: أن يهدوا له من ثواب أعمالهم ما ينفعه الله به(١)

الخامس: أن يشفع فيه نبيه محمد ﷺ.

السادس: أن يبتليه الله تعالى في الدنيا بمصائب تكفر عنه.

السابع: أن يبتليه في البرزخ بالصعقة، فيكفر بها عنه.

الثامن: أن يبتليه في عرصات القيامة من أهوالها بما يكفر عنه.

التاسع: أن يرحمه أرحم الراحمين.

العاشر: الحسنات الماحية كما قال تعالى: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴿١١٤﴾﴾ [هود: ١١٤] وقال ﷺ: «**الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات لما بينهن، إذا اجتنبت الكبائر**»(٢)(٣)

قال: وإذا قالوا: إن الحسنات تكفر الصغائر فقط، فأما الكبائر فلا تغفر إلا بالتوبة، لقوله ﷺ ما اجتنبت الكبائر؟.

قال: فيجاب عن هذا بوجوه:

أحدها: أن هذا الشرط جاء في الفرائض؛ كالصلوات الخمس، والجمعة، وصيام رمضان، وذلك أن الله تعالى يقول: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾﴾ [النساء: ٣١]، فالفرائض

---

(١) وهذه النيابة؛ تكون فيما دل الشرع على النيابة فيه من الأعمال فقط.

(٢) تقدم تخريجه في ص٥٧٢.

(٣) انظر: مجموع الفتاوى ٧/ ٤٨٧ ـ ٤٩٠، ١٠/ ٤٥، ١٢/ ٤٨٣، منهاج السُّنَّة النبوية ٥/ ٨٣، ٦/ ٢١٢ ـ ٢٢٧.

مع ترك الكبائر، مقتضية لتكفير السيئات، وأما الأعمال الزائدة من التطوعات، فلا بد أن يكون لها ثواب آخر، فإن الله سبحانه يقول: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ۝٨﴾ [الزلزلة: ٧، ٨].

الثاني: إنه قد جاء التصريح في كثير من الأحاديث، بأن المغفرة قد تكون مع الكبائر، كما في قوله: «**غفر له وإن كان فر من الزحف**»[١] وفي السنن؛ «**أتينا رسول الله ﷺ في صاحب لنا قد أوجب، فقال: اعتقوا عنه يعتق الله بكل عضو منه عضواً منه من النار**»[٢] وفي الصحيحين في حديث أبي ذر رضي الله عنه: «**وإن زنا وإن سرق**»[٣]

الثالث: إن قوله لأهل بدر ونحوهم: «**اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم**»[٤]، إن حمل على الصغائر، أو على المغفرة مع التوبة، لم يكن فرق بينهم وبين غيرهم، فلا يجوز حمله على مجرد الصغائر المكفَّرة باجتناب الكبائر.

الرابع: إن الله لم يجعل شيئاً يحبط جميع الحسنات إلا الكفر، كما أنه لم يجعل شيئاً يحبط جميع السيئات إلا التوبة[٥]

وبين ابن القيم رحمه الله درجات الأعمال الصالحة، وما تكفر من الذنوب، كبيرة كانت أم صغيرة، فقال: وقد دل القرآن والسُّنَّة، وإجماع الصحابة والتابعين بعدهم والأئمة، على أن من الذنوب كبائر وصغائر، وأن الأعمال المكفرة، لها ثلاث درجات:

---

(١) رواه أبو داود في سننه ٢/ ٨٥ رقم ١٥١٧، والترمذي في سننه ٥/٥٦٨ رقم ٣٥٧٧، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وقال الهيثمي: فيه عمر بن فرقد وهو ضعيف. مجمع الزوائد ١٠/ ١٠٤.

(٢) رواه النسائي في سننه ٣/ ١٧١ رقم ٤٨٩٠، وابن حبان في صحيحه ١٠/ ١٤٥ رقم ٤٣٠٧، والحاكم في المستدرك ٢/ ٢٣١ رقم ٢٨٤٤ وصححه، كما صححه المنذري انظر: الترغيب والترهيب ٣/ ٢٠.
وفي رواية عن ضمرة بن ربيعة: «قد أوجب؛ يعني: النار بالقتل» وقد أشار إليها البيهقي في السنن الكبرى ٨/ ١٣٣، وانظر أيضاً: تفسير ابن كثير ٤/ ٥١٥.

(٣) سبق تخريجه في ص٥١٢.

(٤) رواه البخاري في صحيحه ٣/ ١٠٩٥ رقم ٢٨٤٥، ومسلم ٤/ ١٩٤١ رقم ٢٤٩٤.

(٥) انظر: مجموع الفتاوى ٧/ ٤٩٠ ـ ٤٩٣، منهاج السُّنَّة النبوية ٦/ ٢١٢ ـ ٢١٥.

أحدها: أن تقصر عن تكفير الصغائر، لضعفها وضعف الإخلاص فيها والقيام بحقوقها، وهو بمنزلة الدواء الضعيف، الذي ينقص عن مقاومة الداء كمية وكيفية.

الثانية: أن تقاوم الصغائر ولا ترتقي إلى تكفير شيء من الكبائر.

الثالثة: أن تقوى على تكفير الصغائر، وتبقى فيها قوة تكفِّر بها بعضَ الكبائر فتأمَّلْ هذا، فإنه يزيل عنك إشكالات كثيرة(١)

ولعل ما قاله الإمام النووي، وشيخ الإسلام وتلميذه، في بيان ذلك الحديث؛ هو الأصح، لما فيه من جمع شتات النصوص، وعدم إهمال بعضها، والله أعلم.

ومن المقرر عند أهل السُّنَّة والجماعة، أنه لا يحبط الأعمال كلها، إلا الشرك لقوله ﷻ: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٥﴾﴾ [المائدة: ٥]، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾﴾ [الأنعام: ٨٨]، وقوله: ﴿وَلَقَدْ أُوحِىَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٦٥﴾﴾ [الزمر: ٦٥]، وقوله: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢١٧﴾﴾ [البقرة: ٢١٧].

كما أنه قد ثبت في النصوص محو السيئات بالحسنات، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هود: ١١٤]، وقال تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١]، وقوله ﷺ: «**وأتبع السيئة الحسنة تمحها**»(٢)

وكذلك ثبت محو الحسنات بالسيئات، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ﴾ [البقرة: ٢٦٤]، وقال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا

---

(١) انظر: الجواب الكافي ص٨٧.

(٢) رواه الترمذي في سننه ٤/ ٣٥٥ رقم ١٩٨٧ وقال: هذا حديث حسن صحيح. والحاكم في المستدرك ١/ ١٢١ رقم ١٧٨ وصححه، وانظر: موافقة المنذري للترمذي في الحكم عليه: الترغيب والترهيب ٣/ ٢٧٥.

تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿٢﴾﴾ [الحجرات: ٢]، وقوله ﷺ: «**من ترك صلاة العصر حبط عمله**»[١].

وعن العاليه بنت أيفع[٢] قالت: حججت أنا وأم مُحِبة، فدخلنا على عائشة فقالت لها أم محبة: يا أم المؤمنين، كانت لي جارية، وإني بعتها من زيد بن أرقم بثمانمائة درهم إلى عطائه بثمانمائة نسيئة، وإنه أراد بيعها فابتعتها منه بستمائة نقداً، فقالت: بئس ما شريت وما اشتريت، فأبلغي زيداً أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله ﷺ إلا أن يتوب[٣].

إلى غير ذلك من النصوص والآثار الدالة على تدافع الحسنات والسيئات، وإبطال بعضها بعضاً، وذهاب أثر القوي منها بما دونه، وعلى هذا مبنى الموازنة والإحباط، وبالجملة فقوة الإحسان، ومرض العصيان، متصاولان ومتحاربان...[٤].

فإن قيل: وهذا قول المعتزلة، والقرآن والسُّنَّة قد دلا على أن الحسنات هي التي تحبط السيئات لا العكس.

قيل: والقرآن والسُّنَّة قد دلا على الموازنة وإحباط الحسنات بالسيئات، فلا يضرب كتاب الله بعضه ببعض، ولا يرد القرآن بمجرد كون المعتزلة قالوه، بل نقبل الحق ممن قاله، ويرد الباطل على من قاله.

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ١/ ٢١٤ رقم ٥٦٩.

(٢) هو: العالية بنت أيفع، بن شراحيل، امرأة أبي إسحاق السبيعي، تابعية، دخلت على عائشة رضي الله عنها وسألتها، وسمعت منها. انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ٨/ ٤٨٧، الثقات لابن حبان ٥/ ٢٨٩.

(٣) رواه الدار قطني في سننه ٣/ ٥٢ رقم ٢١١، والبيهقي في سننه الكبرى ٥/ ٣٣٠ رقم ١٠٥٨٠.

قال الزيلعي: هذا إسناد جيد. انظر: نصب الراية ٤/ ١٥، وممن رأى الاحتجاج به ابن الجوزي. انظر: التحقيق في أحاديث الخلاف ٢/ ١٨٤. وقال ابن كثير: وهذا الأثر مشهور. تفسير ابن كثير ١/ ٣٢٨، وقد ضعفه الزرقاني فقال: ولفظه منكر لأن العمل الصالح لا يحبطه الاجتهاد بل الردة. شرح الزرقاني ٣/ ٣٢٦.

(٤) انظر: زاد المعاد ٣/ ٤٢٤ ـ ٤٢٥.

فأما الموازنة؛ فمذكورة في سورة الأعراف[(١)]، والأنبياء[(٢)]، والمؤمنين[(٣)]، والقارعة[(٤)]، والحاقة[(٥)]

وأما الإحباط؛ فمذكور في سورة محمد[(٦)]، والبقرة[(٧)]، والحجرات[(٨)] وفي السنن أيضاً[(٩)].

وقد نص الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ على هذا في رواية فقال: ينبغي للعبد، أن يتزوج، إذا خاف على نفسه، فيستدين، ويتزوج، لا يقع في محظور، فيُحبِط عملَه[(١٠)]

وأما الموازنة والإحباط عند أهل الأهواء، فهما مبنيان على ما أصلوه وقعدوه لنحلتهم، فالخوارج يحبطون الأعمال والطاعات كلها بكبيرة واحدة، وأن صاحب كبيرة لا يقبل منه صرف ولا عدل.

قال أهل العلم: قال جمهور الخوارج: بكبيرة واحدة يحبط جميع الطاعات، حتى أن من عبد الله طول عمره ثم شرب جرعة خمر، فهو كمن لم يعبده أبداً[(١١)] وأنه ـ أي: صاحب الكبيرة ـ لا يقبل منه حسنة بحال[(١٢)]

وهو قول جمهور المعتزلة أيضاً، وذهب الجبائي وابنه[(١٣)] إلى رعاية الكثرة في المحبط. ثم اختلفا، فقال الجبائي: إذا زادت الطاعات أحبطت الزلات بأسرها، وإذا زادت الزلات أحبطت الطاعات برمتها.

ومذهب ابنه أنه يقابل أجزاء الثواب بأجزاء العقاب، فيسقط المتساويان

---

(١) الآيتان: ٨ ـ ٩.
(٢) الآية: ٤٧.
(٣) الآيتان: ١٠٢ ـ ١٠٣.
(٤) الآيات: ٦ ـ ٩.
(٥) الآيات: ١٩ ـ ٢٤.
(٦) الآية: ٣٣.
(٧) الآية: ٢٦٤.
(٨) الآية: ٢.
(٩) كحديث (من ترك صلاة العصر حبط عمله). تقدم تخريجه في ص٥١٢.
(١٠) انظر: مدارج السالكين لابن القيم ١/ ٢٧٧ ـ ٢٧٩.
(١١) انظر: كتاب المواقف ٣/ ٥٠١ ـ ٥٠٣، الزهد والورع والعبادة لابن تيمية ص٧٠.
(١٢) منهاج السُّنَّة النبوية لابن تيمية ٦/ ٢١٦.
(١٣) هو: أبو هاشم، عبد السلام بن أبي علي محمد بن عبد الوهاب بن سلام الجبائي، المعتزلي، أخذ عن والده، وأخذ عنه أبو الحسن الأشعري، ثم خالفه ونابذه، له عدة تلامذة، توفي سنة ٣٢١هـ. انظر: السير ١٤/ ١٨٣، ١٥/ ٦٣ ـ ٦٤.

ويبقى الزائد[١]

والذي ظهر لي من خلال هذه التقريرات ـ والله أعلم ـ، أن ما ذهب إليه الجبائي وابنه هو من القول بالموازنة المزعومة لدى المعتزلة[٢]، ولم أر للخوارج في ذلك شيئاً.

٣ ـ تكفير الناس بالذنوب، وتخليدهم في النار:

لا شك أن هذا الأساس من أخطر ما يكون، ولكن الخوارج ـ مع عظم خطره ـ سهل عليهم، فأقدموا عليه، وأخرجوا المسلمين من الدين فكفروهم، وحكموا عليهم بالنار، وهم فيها مخلدون.

وهذا النوع من التكفير، لم يعرف في التاريخ الإسلامي، حتى جاء هؤلاء المارقة.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: والخوارج: هم أول من كفر المسلمين، يكفرون بالذنوب، ويكفرون من خالفهم في بدعتهم، ويستحلون دمه وماله، وهذه حال أهل البدع يبتدعون بدعة، ويكفرون من خالفهم فيها[٣]

هذا، وقد احتج الإمام مالك رحمه الله بما ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**من قال لأخيه يا كافر، فقد باء بها أحدهما**»[٤] على أن الخوارج هم الذين يكفِّرون المسلمين.

(٣١٤) قال أشهب: سئل مالك عن هذا الحديث.

فقال: أرى ذلك في الحرورية، قيل: أتراهم بذلك كفاراً؟ قال: ما أدري ما هذا[٥]

(٣١٥) وسئل الشيخ أبو محمد عبد الله بن إبراهيم الأصيلي[٦] عن تكفير أهل

---

(١) انظر: كتاب المواقف ٣/ ٥٠١ ـ ٥٠٣، الزهد والورع والعبادة لابن تيمية ص٧٠.
(٢) انظر: ما قرره القاضي عبد الجبار المعتزلي في كتابه شرح الأصول الخمسة ص٦٢٤.
(٣) مجموع الفتاوى ٣/ ٢٧٩.
(٤) تقدم له التخريج في ص٥٦٧.
(٥) التمهيد لابن عبد البر ١٧/ ١٥، شرح الزرقاني ٤/ ٥١٣.
(٦) هو: أبو محمد عبد الله بن إبراهيم الأصيلي، شيخ المالكية، له كتاب الدلائل في اختلاف مالك وأبي حنيفة والشافعي، كان من العالمين بالحديث وعلله ورجاله، ينكر =

البدع، والقطع بتخليدهم في النار.

فجواب: اعلم ـ أرشدك الله ـ أن أول بدعة حدثت في الإسلام بدعة الخوارج، بتحكمهم على الله، بأنه لا يكون سنة فيمن خالفهم إلا تخليدهم في النار، إذ كانوا قد كفرَّوا من خالفهم، واستحلوا دمه، فسمتهم الصحابة وجماعة المسلمين خوارج؛ أي: عن سبيل الجماعة وسُنَّة الإسلام؛ لأنهم لم يقطعوا مواريثهم، ولا أبانوا نسائهم منهم، ولا أفرزوا قبورهم عن قبور المسلمين...[(١)]

(٣١٦) وسئل الشيخ أبو القاسم التازغردي[(٢)] عن كلام وقع في مسألة، هي: أن من صلى نافلة بغير وضوء عامداً، حيث كفره بعضهم واحتج بما حكي عن الإمام أبي حنيفة، بأنه كافر، إذا كان متهاوناً؟.

فأجاب: بأن هذا القول لا يصح؛ لأنه قد تقرر أن من مذهب أهل السُّنَّة وإجماعهم؛ أن من أتى ذنباً ليس بكافر، وإنما يقول بكفره المعتزلة[(٣)]، وقد علم أن أبا حنيفة رَحِمَهُ الله إمام من أعلام أئمة المسلمين المقتدى بهم في العلم والدين، فلا يصح أن يضاف إليه هذا القول؛ لأن ذلك يؤدي إلى خرق إجماع المسلمين، وإلى أن أبا حنيفة من أهل الاعتزال، وكلا الوجهين ممنوع، وما حكي عنه في ذلك، فعنه جوابان:

أحدهما: أن نقول: لا نُسلِّم صحةَ هذا النقل عنه، ومساق النووي له يشعر بالتبري منه، وأنه لا يصح عنده، لقوله: «وحُكِيَ عن أبي حنيفة»[(٤)]،

= الغلو في الكرامات، وكان نظير ابن أبي زيد بالقيروان، وعلى طريقته وهديه، توفي سنة اثنتين وتسعين وثلاث مائة. انظر: الديباج المذهب ص١٣٨ ـ ١٣٩، السير ١٦/ ٥٦٠ ـ ٥٦١.

(١) الإعلام بنوازل الأحكام ٢/٩٠٨، المعيار ٢/٣٣٩ بتغيير خاص في السؤال.

(٢) هو: أبو القاسم محمد بن عبد العزيز التازعردي، مفتي فاس له فتاوى كثيرة مدونة في معيار الونشريسي، قتل غدراً سنة ٨٣٢هـ. انظر: شجرة النور ص٢٥٢، معلمة الفقه المالكي تأليف بنعبد الله ص١٦.

(٣) مذهب الخوارج هو تكفير صاحب الكبيرة، وأما المعتزلة فقالوا: إنه بين منزلتين في دار الدنيا؛ أي: ليس بمؤمن ولا بكافر، ولكنه في دار الآخرة خالد مخلد في النار، وفي الحقيقة لا فرق بين قولهم، وبين قول شيوخهم الخوارج، إذ المؤدى واحد؛ فالكل متفق على حكمه في الآخرة.

(٤) ونصُ كلام النووي هو: ولو صلَّى محدثاً متعمداً بلا عذر أثم، ولا يكفر عندنا وعند =

ولم يقل: وقال أبو حنيفة، والظاهر بطلان هذا النقل لأوجه:

أحدها: لزوم ما تقدم من خرق الإجماع وارتكاب الاعتزال.

ثانيها: إنه قد علم من مذهب أبي حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن من ترك صلاة الفريضة عمداً غير كافر ولا يجب عليه قتل، وإنما يضرب ضرباً زاجراً، فإذا كان لا يكفره بترك الفريضة التي هي ثانية دعائم الإسلام، فكيف يكفره بصلاة ركعتين على غير وضوء؟![1]

ثالثها: إن كثيراً ممن اتبعه في الفقهيات على مذهب المعتزلة في الاعتقاديات[2]، فقد يكون هذا الحاكي عنه معتزلياً، ليقوي به مذهب الاعتزال[3]، فقد وقع في كتاب الأغاني للأصبهاني[4] من النسبة لإمام دار الهجرة مالك بن أنس رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ما لا يليق بمنصبه وإمامته، ويعلم كذبه قطعاً، وكذلك وقع في كتاب المعارف لابن قتيبة[5] وصف أبي حنيفة وسفيان الثوري وغيرهما من

= الجماهير، وحكي عن أبي حنيفة رحمه الله تعالى أنه يكفر لتلاعبه. ودليلنا أن الكفر للاعتقاد، وهذا المصلي اعتقاده صحيح. شرح النووي على صحيح مسلم ٣/ ١٠٣، عون المعبود ١/ ٦١.

(١) انظر: حاشية ابن عابدين ٣/ ٢٢٩، ٤/ ٦٧، ٧٨، حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح ص٢٥٠.

(٢) وقد دخلت بدعة الاعتزال في مذهب الإمام أبي حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ في وقت مبكر جدّاً، بل وجد لأبي حنيفة حفيد مفتر كذاب، يدعى القاضي إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة المتوفى ٢١٢هـ، وكان من أكبر القضاة، وأعظم دعاة المأمون، إلى القول بخلق القرآن، وكان يقول: هذا دين أبي وجدي. انظر: السُّنَّة لعبد الله بن أحمد ١/ ١٨٢، ٢٢٨، تاريخ بغداد ٦/ ٢٤٥، الانتقاء لابن عبد البر ص١٦٦، وللمزيد انظر: عداء الماتريدية للعقيدة السلفية للشمس الأفغاني ١/ ١٩١ ـ ١٩٩.

(٣) وقد سبق لي الإشارة إلى مثل هذا في تمهيد هذا الباب، من أن أهل البدع يعمدون الكذب على الأئمة، سيما الأئمة الأربعة، لإغراء الناس، والتلبيس عليهم. انظر: ص١٢٢ وما بعدها.

(٤) هذا الكتاب لمؤلفه علي بن الحسين أبي الفرج الأصبهاني الأموي، قال التنوخي: وكان من المتشيعين الذي شاهدناهم ـ وهذا نادر في أموي ـ وكان يحفظ الأغاني، والخرافات. .ما لم أر قط يحفظه مثله. انتهى. قال النوبختي: كان أكذب الناس، مات سنة ست وخمسين وثلاثمائة. انظر: ميزان الاعتدال ٥/ ١٥١، أبجد العلوم ٣/ ٦٩.

(٥) كتاب المعارف لمؤلفه أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة صاحب التصانيف منها: =

الأئمة ـ رحمهم الله ـ، بما هم منزهون عنه، ومبرؤون منه، مما اختلقه الفساق والمستخفون بالدين، الطاعنون في أئمة المسلمين، ومثل هذا في الكتب كثير.

الجواب الثاني: أنا لو سلمنا صحة هذا النقل عن أبي حنيفة، فلا نسلم أن مراده الكفر الذي هو ضد الإيمان؛ لأن الكفر قد جاء إطلاقه في الأحاديث الصحاح على بعض المعاصي، فقد يكون أبو حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ أطلق عليه الكفر، تغليظاً على فاعله، وزجراً له عن العودة إلى مثل ذلك، قال: ثم ذكر حديثاً عن رسول الله ﷺ في ذلك، فقال: قال رسول الله ﷺ: «**اثنتان في الناس هم بهما كفر؛ الطعن في النسب، والنياحة على الميت**»(١)

فهل يسوغ لأحد هنا حمل الكفر على ضد الإيمان؟... والله ولي التوفيق(٢)

قلت: وقد ترتب على ما أقدم عليه الخوارج من تكفير المسلمين أمور خطيرة، وهي كثيرة منها:

١ ـ ترك السُّنَّة واتباع الهوى؛ لأن أكثر الصحابة ـ كما زعموا ـ قد كفروا، وهم الواسطة بيننا وبين السُّنَّة، وقد حذر نبي الأمة ﷺ عن ذلك ففي حديث أبي رافع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته، يأتيه أمر مما أمرت به أو نهيت عنه، فيقول: لا أدري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه**»(٣)

قال الخطابي رَحِمَهُ اللَّهُ في شرحه للحديث: فإنه يحذر بذلك مخالفة السُّنن التي سنَّها رسول الله ﷺ مما ليس له في القرآن ذكر على ما ذهبت إليه الخوارج والروافض، فإنهم تعلقوا بظاهر القرآن، وتركوا السنن التي قد تضمنت بياناً

= غريب القرآن غريب الحديث كتاب الرد على من يقول بخلق القرآن... قال البيهقي: كان يرى رأي الكرامية، وأنه يميل إلى التشبيه. وقيل لم يصح ذلك. قال الذهبي: وما رأيت له في كتاب مشكل الحديث ما يخالف طريقة المثبتة. مات سنة ست وسبعين ومائتين. انظر: السير ١٣/٢٩٦ ـ ٣٠٠.

(١) رواه مسلم في صحيحه ١/٨٢ رقم ٦٧. (٢) النوازل الكبرى ١/٤٢٠ ـ ٤٢٢ بتغيير.

(٣) رواه أبو داود في سننه ٤/٢٠٠ رقم ٤٦٠٥، والترمذي في سننه ٥/٣٧ رقم ٢٦٦٣ وقال: هذا حديث حسن صحيح والحاكم في المستدرك ١/١٩٠ وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

للكتاب، فتحيروا وضلوا[(١)]

قال ابن عبد البر رحمه الله عن الخوارج: وكانوا بتكفيرهم الناس لا يقبلون خبر أحد عن النبي ﷺ، فلم يعرفوا لذلك شيئاً من سُنَّته، وأحكامه المبيِّنة لمجمل كتاب الله، والمخبرة عن مراد الله تعالى في خطابه، وكتاب الله عربي محتملة للمعاني، ولا سبيل إلى المراد بها إلا ببيان رسوله، ألا ترى إلى قوله: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، وألا ترى أن الصلاة والزكاة والحج والصوم وسائر الأحكام، إنما ذكرت في القرآن مجملة بينتها السُّنَّة، فمن لم يقبل أخبار العدول عن النبي ﷺ بذلك، ضل وصار في عمياء، فلما لم يقبل القوم أخبار الأمة عن نبيها، ولم يكن عندهم بنبيهم عدل ولا مؤمن، وكفروا عليّاً وأصحابه فمن دونهم، ـ ضلوا وأضلوا، ومرقوا من الدين وخالفوا سبيل المؤمنين، عافانا الله وعصمنا من الضلال كله، برحمته وفضله، فإنه قادر على ذلك لا شريك له[(٢)]

قال القرطبي رحمه الله: والشفاعة في أهل الكبائر، هي التي أنكرتها المبتدعة الخوارج والمعتزلة، فمنعتها على أصولهم الفاسدة، وهي الاستحقاق العقلي المبني على التحسين والتقبيح[(٣)]، قال: قال شيخ من شيوخ الخوارج بعد أن تاب: إن هذه الأحاديث دين فانظروا ممن تأخذون دينكم، فإنا كنا إذا هوينا أمراً صيرناه حديثاً[(٤)]

قال شيخ الإسلام رحمه الله: بعد ذكره قصة ذي الخويصرة: فكان مبدأ البدع هو الطعن في السُّنَّة بالظن والهوى، كما طعن إبليس في أمر ربه برأيه وهواه[(٥)]

٢ ـ ومنها: الخروج على أئمة الجور؛ لأنهم ـ عندهم ـ بجورهم قد كفروا، قال أهل العلم: ومذهب عامة الخوارج وطائفة من المعتزلة، هو الخروج على الإمام الجائر ومنازعته، وأما أهل الحق وهم أهل السُّنَّة والجماعة، فقالوا:

---

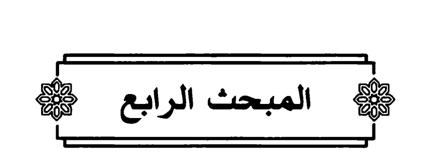
(١) معالم السنن للخطابي ضمن سنن أبي داود ٥/ ١٠، وانظر: تفسير القرطبي ١/ ٣٨.
(٢) التمهيد لابن عبد البر ٢٣/ ٣٢٤، شرح الزرقاني ٢/ ٢٥.
(٣) تفسير القرطبي ١٠/ ٣١٠.
(٤) المصدر السابق ١/ ٧٨.
(٥) مجموع الفتاوى ٣/ ٣٥٠.

الصبر على طاعة الجائر أولى من الخروج عليه؛ لأن في منازعته والخروج عليه استبدال الأمن بالخوف، وإراقة الدماء، وانطلاق أيدي السفهاء، وشن الغارات على المسلمين، والفساد في الأرض[(١)]

قال ابن عبد البر: والأصول تشهد، أن أعظم المكروهين، أولاهما بالترك[(٢)].

(١) انظر: التمهيد لابن عبد البر ٢٣/ ٢٧٩، تفسير القرطبي ٢/ ١٠٩، التاج والإكليل ٦/ ٢٧٧، شرح الزرقاني ٣/ ١٢.

(٢) التمهيد لابن عبد البر ٢٣/ ٢٧٩، التاج والإكليل ٦/ ٢٧٧.



المبحث الرابع

فتاوى علماء المالكية في التحذير من الخوارج والرد عليهم

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: فتاواهم في هل الخوارج كفار أم لا؟.

المطلب الثاني: فتاواهم في أن عصاة المؤمنين، تحت مشيئة أرحم الراحمين.

المطلب الثالث: فتاواهم في نصح الأمراء بالتي هي أحسن، والدعاء لهم بالصلاح، ومنع الخروج عليهم وإن جاروا.

المطلب الأول

فتاوى علماء المالكية في هل الخوارج كفار أم لا؟

إن التكفير من أخطر الأمور التي يجب على المسلم أن يتوقاها، ويحفظ لسانه منها؛ لأن الاجتراء على إخراج أحد من الإسلام أمر غير هين، كيف لا وقد ورد في النصوص ما يحذر من ذلك؛ كقوله ﷺ: **«من قال لأخيه: يا كافر فقد باء به أحدهما»**[(١)]

ومن هذا المنطلق، فقد اختلفت أقوال أهل العلم في الحكم على الخوارج على ثلاثة أقوال:

أحدها: إنهم كفار مرتدون، وأن حكمهم حكم المرتدين، وتباح دماؤهم وأموالهم، قال بهذا طائفة من أهل الحديث[(٢)]، وبه جزم ابن العربي في عارضته[(٣)]، ولهم في ذلك ظواهر أحاديث، منها: ما رواه الشيخان من قوله ﷺ

(١) تقدم تخريجه في ص٥٦٧.

(٢) انظر: التاج والإكليل ٢/٢٤٩، المغني ٩/٣ ـ ٤، شرح الزرقاني ٢/٢٥ ـ ٢٦.

(٣) ٩/٣٨ ـ ٣٩.

فيهم: «**يمرقون من الإسلام...**»[(١)]، وحديث أبي أمامة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال عند قول الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا﴾ [آل عمران: ١١٨]: «**قال هم الخوارج**»[(٢)]

القول الثاني: إنهم فساق بغاة وليسوا بكفار. وهذا قول جمهور الفقهاء أبي حنيفة ومالك والشافعي، وهو ظاهر قول المتأخرين من الحنابلة، وكثير من أهل الحديث، وهو قول عمر بن عبد العزيز رحمهم الله[(٣)]

ويؤيد هذا القول الآثار المروية عن السلف ﷺ منها:

عن علي ﷺ أنه سئل عن أهل النهروان أكفار هم؟. قال: من الكفر فروا.

قيل: فمنافقون؟ قال: إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً.

قيل: فما هم؟، قال: هم قوم أصابتهم فتنة فعموا فيها وصموا، وبغوا علينا وقاتلونا فقاتلناهم[(٤)]

وعن مصعب بن سعد[(٥)] قال: سألت أبي[(٦)] ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ۝١٠٣﴾ [الكهف: ١٠٣] هم الحرورية؟ قال: لا، هم اليهود والنصارى؛ أما اليهود فكذبوا محمداً ﷺ وأما النصارى كفروا بالجنة وقالوا: لا طعام فيها ولا شراب.

والحرورية: الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه، وكان سعد يسميهم الفاسقين[(٧)]

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٣/ ١٣٢١ رقم ٣٤١٥، ومسلم في صحيحه ٢/ ٧٤١ رقم ١٠٦٤.

(٢) رواه الطبراني في الكبير ٨/ ٢٧١ رقم ٨٠٤٧، قال الهيثمي: رجاله ثقات. مجمع الزوائد ٦/ ٢٣٣.

(٣) انظر: التاج والإكليل ٢/ ٢٤٩، المغني ٩/ ٣ ـ ٤، شرح الزرقاني ٢/ ٢٦.

(٤) رواه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/ ١٥٠، وذكر في التمهيد ٢٣/ ٣٣٥، وشرح الزرقاني ٢/ ٢٦، والتاج والإكليل ٢/ ٢٤٩، والمغني ٩/ ٣ ـ ٤.

(٥) هو: مصعب بن سعد بن أبي وقاص الزهري القرشي مات سنة ثلاث ومائة. الثقات لابن حبان ٥/ ٤١١.

(٦) أي: سعد بن أبي وقاص ﷺ.

(٧) رواه البخاري في صحيحه ٤/ ١٧٥٨ رقم ٤٤٥١.

قال ابن المنذر[١]: لا أعلم أحداً وافق أهل الحديث على تكفيرهم؛ (أي: الخوارج) وجعْلِهم كالمرتدين[٢].

القول الثالث: التوقف في أمرهم، روي هذا عن الإمام أحمد[٣].

قال شيخ الإسلام: إن الغالب على الإمام أحمد؛ التوقف عن تكفير القدرية المقرين بالعلم، والخوارج، مع قوله: ما أعلم قوماً شرّاً من الخوارج.

ثم طائفة من أصحابه يحكون عنه في تكفير أهل البدع مطلقاً روايتين، حتى يجعلوا المرجئة داخلين في ذلك، وليس الأمر كذلك[٤].

ثم ذهب جمهور القائلين بعدم كفر الخوارج إلى عدم استتابتهم، وجواز قتلهم ابتداء.

وقال الإمام مالك: أرى أن يستتابوا، فإن تابوا وإلا قتلوا، ذلك لإفسادهم في الأرض، لا على كفرهم[٥].

ولعل من المناسب في هذا المقام، قبل ذكر فتاوى علماء المالكية؛ نقل ما روي عن الإمام مالك وأصحابه ـ رحمهم الله ـ في الحكم على الخوارج، من ذلك:

أن مالكاً رَحِمَهُ اللهُ قال فيهم: ولا يخرجون من الإيمان ببدعتهم[٦].

وقال سحنون رَحِمَهُ اللهُ: إنما قوتلوا وقتلوا لبدعتهم، وسماهم النبي ﷺ مارقين... فلم يسمهم كفاراً.

وسن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قتالهم بما كان عنده من النبي ﷺ من العلم

---

(١) هو: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري شيخ الحرم، من مصنفاته؛ الأشراف، وكان غاية في معرفة الاختلاف والدليل، مجتهداً لا يقلد أحداً، مات بمكة سنة ٣١٨هـ. طبقات الحفاظ ١/ ٣٣٠.

(٢) المغني ٩/ ٣ ـ ٤.

(٣) انظر هذه الأقوال ملخصة في: كتاب الشفا ٢/ ٢٣٢ ـ ٢٣٣.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى ١٢/ ٤٨٤ ـ ٤٨٦.

(٥) انظر: شرح الزرقاني ٢/ ٢٦، التاج والإكليل ٢/ ٢٤٩، المغني ٩/ ٣ ـ ٤ ثم رجح ابن قدامة قول الجمهور بعدم استتابتهم وقتلهم ابتداء. انظر: المغني ٩/ ٣ ـ ٤.

(٦) انظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٤١.

فيهم، فلم يكفرهم ولا سباهم ولا أخذ أموالهم، وليس قتلهم يوجب تكفيرهم، كما لم يوجب قتلُ المحارب تكفيرَه، ولا قتلُ المحصن تكفيرَه. . . قال: وأهل البدع من الخوارج ومن شاكلهم ليسوا بكفار، وليس يخرجهم دينهم من الإيمان، ومن كفرهم ركب قول الحرورية في التكفير بالذنوب[(١)]

قال ابن أبي زيد القيرواني رَحِمَهُ اللَّهُ: وهذا ـ يعني: عدم تكفير الخوارج ـ قول جميع أصحاب مالك سحنون، وأشهب، والمغيرة[(٢)] وابن كنانة[(٣)(٤)]

قال أيضاً: ذكر ابن حبيب رَحِمَهُ اللَّهُ عن مطرف وابن الماجشون وابن عبد الحكم وأصبغ، أنهم قالوا في أهل الأهواء من أهل البدع؛ القدرية والإباضية والحرورية والمرجئة وجميع أهل الأهواء: إنهم على الإسلام متماسكين به، إلا أنهم ابتدعوا وحرفوا كتاب الله، وتأولوه على غير تأويله، فإن تابوا وإلا قتلوا، وأن من قتل منهم أو مات على ذلك فميراثه لورثته من المسلمين[(٥)]

وقال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ عند قوله ﷺ: **«ويتمارى في الفوق»**[(٦)]: والتماري؛ الشك، وذلك يوجب أن لا يقطع على الخوارج، ولا على غيرهم من أهل البدع بالخروج من الإسلام، وكل شيء يشك فيه، فسبيله التوقف عنه دون القطع عليه[(٧)].

وقال الباجي رَحِمَهُ اللَّهُ بعد نقله لكلام ابن عبد البر السابق: وقد قال فيهم رسول الله ﷺ: **«يخرج قوم من أمتي»** فإن صحت هذه اللفظة[(٨)] فقد جعلهم من أمته.

---

(١) انظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٤١، البيان والتحصيل ١٦/ ٤١١ ـ ٤١٢.

(٢) هو: أبو هاشم أو هشام، المغيرة بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن عبد الله المخزومي المدني، كان فقيهاً مات في ولاية يزيد بن عبد الملك، سنة ١٨٦هـ. انظر: مشاهير علماء الأمصار لابن حبان ص٨٤، التقريب ص٥٤٣.

(٣) هو: عثمان بن عيسى بن كنانة، قام وابن أبي زنبر بغسل الإمام مالك بعد وفاته، وجلس في مجلسه، توفي سنة إحدى وثمانين ومائة. انظر: السير ٨/ ١٣١، الوفيات للقسنطي ص١٤٣ ـ ١٤٤.

(٤) انظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٤١.

(٥) انظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٤٦.

(٦) رواه البخاري في صحيحه ٤/ ١٩٢٨ رقم ٤٧٧١.

(٧) التمهيد ٢٣/ ٣٢٦، المغني ٩/ ٣ ـ ٤.

(٨) قلت: صحت اللفظة. رواها مسلم في صحيحه ٢/ ٧٤٨ رقم ١٠٦٦.

وقال قوم: معناه من أمتي بدعواهم(١)

أما في استتابتهم، فقد سأل سحنون ابن القاسم فقال: أرأيت قتال الخوارج، ما قول مالك فيهم؟.

قال: قال مالك في الإباضية والحرورية وأهل الأهواء كلهم: أرى أن يستتابوا، فإن تابوا وإلا قتلوا(٢)

قال ابن رشد في بيانه: ومن العتبية رواية عيسى (يعني: ابن دينار) عن ابن القاسم، وكتاب ابن سحنون عن أصبغ، وذكره ابن حبيب، عن أصبغ، وكتاب ابن المواز، عن ابن القاسم نحوه(٣)

قال أيضاً: وعن مطرف، وابن الماجشون، وابن عبد الحكم: وأما أهل الأهواء من الإباضية والقدرية وغيرهم من أهل التحريف لكلمة الله، فإنهم يستتابون، أظهروا ذلك أو أسروه(٤)

وهذا الذي قرره الإمام مالك وأصحابه ـ رحمهم الله ـ هو الذي جاء في الفتاوى:

(٣١٧) سئل أبو محمد عبد الله بن إبراهيم الأصيلي رحمه الله عن تكفير أهل البدع، والقطع بتخليدهم في النار.

فجاوب: اعلم ـ أرشدك الله ـ أن أول بدعة حدثت في الإسلام بدعة الخوارج، بتحكمهم على الله، بأنه لا يكون سُنَّة فيمن خالفهم إلا تخليدهم في النار، إذ كانوا قد كفرَّوا من خالفهم، واستحلوا دمه، فسمتهم الصحابة وجماعة المسلمين خوارج؛ أي: عن سبيل الجماعة، وسُنَّة الإسلام؛ لأنهم لم يقطعوا مواريثهم، ولا أبانوا نساءهم منهم، ولا أفرزوا قبورهم عن قبور المسلمين، ولا أحكامه من أحكامهم، ثم احتمل على ذلك بعدهم مالك وأهل بلده، والليث بن

---

(١) شرح الزرقاني ٢/ ٢٦، التاج والإكليل ٢/ ٢٤٩، وبنحوه عن ابن بطال. انظر: الفتح ١٢/ ٣٠٠.

(٢) المدونة الكبرى ٣/ ٤٧.

(٣) أي: نحو فتوى مالك المتقدمة. البيان والتحصيل ١٦/ ٤٠٧، وانظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٢٤ ـ ٥٢٥.

(٤) البيان والتحصيل ١٦/ ٤٠٧، وانظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٢٤ ـ ٥٢٥.

سعد، والأوزاعي، وابن أبي سلمة[١]، وغيرهم من أهل الحجاز والعراق والشام ومصر[٢].

(٣١٨) وسئل السيوري رحمه الله هل تطلق على الخوارج اللعنة أم لا؟.

فأجاب: يجوز إطلاق اللعنة على جماعتهم؛ لأنهم مسلمون أهل الكبائر على الصحيح، فيلعنون كما لعن النبي ﷺ السارق، ونهى عن لعن من عصى إذا عين[٣].

(٣١٩) قال البرزلي في فتاواه معلقاً:

أما عدم التعيين فلا خلاف[٤]، ومع التعيين قولان: أصحهما منعه، إلا أن يقول: «إن مات على الكفر» أحفظه للسيوري[٥].

قلت: ومع القول بعدم كفر الخوارج عموماً[٦]، فقد رتب علماء المالكية وغيرهم، على بدعتهم أموراً في غاية من الخطورة، وذلك لبيان شناعة هذه البدعة وفظاعتها. من هذه الأمور:

١ ـ رد شهادتهم مطلقاً:

ومن المقرر في مذهب الإمام مالك رحمه الله عدم جواز شهادة الخوارج.

(٣٢٠) وقد سئل العلامة القدوة الشيخ ابن أبي زيد القيرواني رحمه الله عن شهادة الخوارج بعضهم على بعض، أو على سني وسني على شيء، هل يجوز أم لا؟.

---

(١) هو: عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون التيمي المدني، وكان ثقة كثير الحديث، مات ببغداد سنة ١٦٤هـ. انظر: طبقات الحفاظ للسيوطي ١/ ١٠٠ ـ ١١١.

(٢) الإعلام بنوازل الأحكام ٢/ ٩٠٨ بتغيير خاص في السؤال.

(٣) فتاوى البرزلي ١/ ٣٩٥ ـ ٣٩٦.

(٤) أي: في جواز لعنهم.

(٥) فتاوى البرزلي ١/ ٣٩٦.

(٦) هذا الحكم عام، ولا يمنع ذلك ـ بعد إقامة الحجة وانتفاع الموانع ـ تكفير من أتى بالكفر من أفراد أهل الأهواء، قال ابن أبي زيد القيرواني عن الشيعة: وأما من تجاوز منهم إلى الإلحاد، فزعم أن علياً رفع ولم يمت، وسينزل إلى الأرض، أو قال: كان الوحي يأتيه... ونحو هذا من الإلحاد ـ فهو كفر، يستتاب قائله، ويقتل إن لم يتب. انظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٤٥.

فأجاب: مذهب مالك وأصحابه عدم جواز شهادتهم مطلقاً...[(١)]

٢ ـ لا يزوَّجون، وإن كان قد حصل فرَّق بينهما:

(٣٢١) وسئل الإمام اللخمي[(٢)] عن سُنِّية تزوجها خارجي جهلاً منها، فلما علمت طلبت فراقه فقال: أرجع عن مذهبي ولم يرجع إلى الآن.

فأجاب: إن لم يتب فرَّق بينهما؛ لأنه يخشى منه أن يفتنها ويفسد دينها، ولو كان ممن يَكْفُر بمذهبه فهو أبين[(٣)]، ويحتاط للفروج، إذ لا تحل له على أحد القولين،

قال: والأول ـ يعني: عدم حلها له ـ هو الأظهر[(٤)]

٣ ـ التحذير من الصلاة خلفهم، والسكنى معهم:

قال أشهب: عن مالك قال: ولا أحب الصلاة خلف الإباضية والواصلية[(٥)]، ولا السكنى معهم في بلد[(٦)]

(٣٢٢) وهل على من صلى خلف الخوارج أو غيرهم من أهل البدع الإعادة مطلقاً، أم يعيد في الوقت فقط؟.

أجاب عنه الإمام سحنون رحمه الله فقال: لا يعيد من صلى خلفهم، لا

---

(١) كتاب الجامع لابن أبي زيد القيرواني ص٧٣.

(٢) هو: أبو الوليد يوسف بن عبد العزيز بن يوسف بن عمر بن فيره اللخمي المالكي، نزيل مرسية، جمع وصنف روى عنه ابن بشكوال وغيره توفي سنة ٥٤٦هـ. انظر: السير ٢٠/ ٢٢٠ ـ ٢٢١.

(٣) أي: إذا كان هذا الخارجي ممن أتى بما يكفر به، فلا تحل له هذه المرأة المسلمة. قال تعالى: ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا﴾ [البقرة: ٢٢١].

(٤) انظر: النوازل الكبرى ٣/ ٤٤٤.

(٥) الواصلية من فرق المعتزلة؛ وهم أتباع واصل بن عطاء الغزال، رأس المعتزلة وداعيهم إلى بدعتهم بعد معبد الجهني وغيلان الدمشقي، وهو أول من قال: إن الفاسق ليس بمؤمن ولا كافر ولا منافق ولا مشرك، ومن مذهبهم؛ أن علياً وطلحة رضي الله عنهما لو شهدا في شيء واحد فشهادتهما غير مقبولة، وإن شهد فيه كل واحد منهما مع شخص آخر فشهادته مقبولة. انظر: الفرق بين الفرق ص٩٦، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص٤٠.

(٦) النوادر والزيادات ١/ ٢٨٨ ـ ٢٨٩، البيان والتحصيل ١/ ٤٤٣.

في الوقت ولا بعد الوقت. قال: وكذلك يقول أصحاب مالك أشهب والمغيرة وابن كنانة وغيرهم؛ أنه لا تعاد الصلاة خلفهم. قال: وإنما يعيد من صلى خلف نصراني وهذا مسلم، وليس ذنبه يخرجه عن الإسلام... وقد أنزله من يقول إنه يعيد خلفه في الوقت وبعد الوقت بمنزلة النصارى، وركب قياس قول الإباضية والحرورية الذين يكفرون جماعة المسلمين بالذنوب من القول(١).

أما إذا كان الخارجي أميراً، فالحكم يختلف حينئذ، فتصلِّي خلفه مراعة لجمع الكلمة.

(٣٢٣) وفي المدونة سأل سحنون ابن القاسم فقال: أفكان مالك يقول تجزئنا الصلاة خلف هؤلاء الولاة والجمعة خلفهم؟.

قال: نعم.

(٣٢٤) قلت: أفسألته عن الحرورية؟.

قال: ما اختلف يومئذ عندي أن الحرورية وغيرهم سواء(٢).

وقال ابن وهب، بإسناده إلى عبيد الله بن عدي بن الخيار(٣)، قال: دخلت على عثمان بن عفان وهو محصور، فقلت له: إنك إمام العامة وقد نزل بك ما ترى، وإنه يصلي لنا إمام فتنة، وإنا نتحرج من الصلاة خلفه. فقال عثمان: فلا تفعل، فإن الصلاة أحسن ما يعمل الناس، فإذا أحسن الناس فأحسن معهم، وإذا أساءوا فاجتنب إساءتهم(٤)

---

(١) البيان والتحصيل ١٦/٤١١ ـ ٤١٢، وانظره مختصراً في: فتاوى البرزلي ١/٣٨٨.

(٢) المدونة الكبرى ١/٨٣.

(٣) هو: عبيد الله بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي النوفلي المدني، من كبار التابعين، وقيل: له الصحبة، وهو ابن أخت عثمان بن عفان رضي الله عنه وأبوه من أصحاب النبي ﷺ، مات في آخر خلافة الوليد بن عبد الملك. انظر: معرفة الثقات للعجلي ٢/١١٢، التقريب ١/٣٧٣.

(٤) المدونة الكبرى ١/٨٣.

٤ ـ ألا يُعادوا إذا مرضوا، ولا تُتْبَع جنائزُهم، ولا يصلَى عليهم، ولا يُعلَّم أولادهم:

(٣٢٥) وفي «المدونة»، سأل سُحنون عبدَ الرحمٰن بن قاسم قائلاً: أرأيت قتلى الخوارج أيصلى عليهم أم لا؟.

قال: قال مالك في القدرية والإباضية: لا يصلى على موتاهم، ولا تتبع جنائزهم، ولا تعاد مرضاهم، فإذا قتلوا فذلك أحرى أن لا يصلى عليهم[(١)]

أي: كل ذلك من باب التأديب والزجر، يوضحه فتوى الإمام سحنون وما قاله ابن أبي زيد القيرواني وابن رشد.

(٣٢٦) وسئل سُحنون، عن قول مالك، في أهل البدع، الإباضية، والقدرية، وجميع أهل الأهواء، إنه لا يصلى عليهم؟.

فقال: لا أدري ذلك، وأرى أن يصلى عليهم، ولا يتركوا بغير صلاة لذنب ارتكبوه، ومن قال: لا يصلى عليهم[(٢)] فقد كفرهم، وقد جاء الحديث أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تكفروهم بذنوبهم**»[(٣)] وإنما قال مالك: لا يصلى على موتاهم تأديباً لهم، ونحن نقول ذلك على وجه التأديب لهم، فأما إذا بقوا وليس يوجد من يصلي عليهم، فليس يتركون بغير صلاة، وليصلى عليهم[(٤)]

وقال ابن أبي زيد القيرواني: وقد نص الإمام مالك، بترك الصلاة عليهم، وذلك تأديباً لهم، ولا يخرجون من الإيمان ببدعتهم[(٥)]

وأوضح ابن رشد الحفيد[(٦)] قائلاً: فذلك لمكان الزجر والعقوبة لهم[(٧)].

---

(١) المدونة الكبرى ١/ ١٨٢، ٣/ ٤٨.

(٢) أي: مطلقاً.

(٣) رواه الطبراني في الكبير ١٢/ ٢٧٢ رقم ١٣٠٨٩ بإسناده إلى ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**كفوا عن أهل لا إلٰه إلا الله لا تكفروهم بذنب، فمن أكفر أهل لا إلٰه إلا الله، فهو إلى الكفر أقرب**». قال الهيثمي: فيه الضحاك بن حمرة، وعلي بن زيد، وقد اختلف في الاحتجاج بهما. مجمع الزوائد ١/ ١٠٦.

(٤) البيان والتحصيل ١٦/ ٤١٠.

(٥) انظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٤١.

(٦) هو: أبو الوليد، محمد بن أحمد، بن محمد، بن أحمد، بن رشد، الشهير بالحفيد، القرطبي، له كتاب بداية المجتهد، وغيره، ولد سنة عشرين وخمسمائة، قبل وفاة جده أبي الوليد ابن رشد بشهر، وتوفي سنة خمسة وتسعين وخمسمائة. انظر: الديباج المذهب ص٢٨٤ ـ ٢٨٥.

(٧) بداية المجتهد ١/ ١٧٤.

(٣٢٧) وسئل السيوري رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن تعليم أولاد الخوارج القرآن والكتابة... فهل يسوغ أو لا؟.

فأجاب: يمنع من تعليمهم أين ما كانوا، والله أعلم[(١)]

(٣٢٨) قال البرزلي في فتاواه معلقاً: والذي أنكر مالك؛ تعليم أولاد النصارى الكتابة، فعلى القول إنهم كفار؛ فواضح، وعلى قول من يرى فسقهم؛ ففيه نظر[(٢)].

قلت: ولعل ما أفتى به السيوري رَحِمَهُ ٱللَّهُ من باب التأديب والتغليظ عليهم، والله أعلم.

المطلب الثاني

فتاوى علماء المالكية في أن عصاة المؤمنين، تحت مشيئة أرحم الراحمين

ومن المقرر لدى أهل السُّنَّة والجماعة، أنه لا يخلد في النار إلا من أشرك مع الله غيره ومات عليه، وأن من أتى بالمعاصي ـ وهو من الموحدين ـ فهو تحت مشيئة الله؛ إن شاء عفا عنه، وإن شاء عذبه ولكن لا يخلد في النار ما كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان.

قال الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾﴾ [النساء: ١١٦][(٣)]

وفي الحديث عن رسول الله ﷺ قال: «**من مات يشرك بالله شيئاً دخل النار. ومن مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة**»[(٤)]

وفي لفظ: «**أتى النبي ﷺ رجل فقال يا رسول الله: ما الموجبتان؟ فقال: من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة. ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار**»[(٥)]

---

(١) فتاوى البرزلي ١/ ٣٩٥. (٢) المصدر نفسه.

(٣) قال القرطبي: فيها رد على الخوارج، حيث زعموا أن مرتكب الكبيرة كافر. تفسير القرطبي ٥/ ٣٨٦، وقد أكثر العلماء من الرد عليهم وكسر أقوالهم. انظر: التمهيد ٩/ ٢٥١.

(٤) رواه البخاري في صحيحه ١/ ٤١٧ رقم ١١٨١، ومسلم في صحيحه ١/ ٩٤ رقم ٩٢.

(٥) رواه مسلم في صحيحه ١/ ٩٤ رقم ٩٣.

وقال ﷺ: «**أتاني جبريل عليه السلام فبشرني أنه من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق**»[(١)].

روى أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «**يخرج من النار من قال لا إلٰه إلا الله وفي قلبه وزن شعيرة من خير، ويخرج من النار من قال لا إلٰه إلا الله وفي قلبه وزن برة من خير، ويخرج من النار من قال لا إلٰه إلا الله وفي قلبه وزن ذرة من خير**»[(٢)]

قال ابن عبد البر: روينا عن جابر بن عبد الله صاحب رسول الله ﷺ أنه قيل له: أكنتم تعدون شيئاً من الذنوب كفراً أو شركاً أو نفاقاً؟.

قال: معاذَ اللهِ، ولكنا نقول: مؤمنين مذنبين[(٣)] وغير ذلك كثير جداً.

فقد ذهب الخوارج ـ مع وضوح هذا الحق ـ إلى أن مرتكب الكبيرة كافر، وبالتالي فهو في النار مخلد فيها، ذلك لأن من أصولهم؛ القول بأن الإيمان كل لا يتجزأ ولا يتبعض.

قال شيخ الإسلام: كفَّرَت الخوارج بالذنب، وجعلوا صاحب الكبيرة كافراً مخلداً في النار، وأصل هؤلاء أنهم ظنوا أن الإيمان لا يتبعض، بل إذا ذهب بعضه ذهب كله، وأن الشخص الواحد، لا يكون مستحقاً للثواب والعقاب، والوعد والوعيد، والحمد والذم، بل إما لهذا، وإما لهذا، فأحبطوا جميع حسناته بالكبيرة التي فعلها، ومذهب أهل السُّنَّة والجماعة، أنه يتبعض، وأنه ينقص ولا يزول جميعه[(٤)]

ولا شك في أن ما ذهب إليه الخوارج من أبطل الأقوال، وقد ذكرنا شيئاً من النصوص في أول هذا المطلب ما يرد عليهم.

---

(١) تقدم تخريجه في ص٥١٢.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ١/ ٢٤ رقم ٤٤، ومسلم في صحيحه ١/ ١٨٢ رقم ١٩٣.

(٣) رواه أبو يعلى في مسنده ٤/ ٢٠٧ رقم ٢٣١٧، والبيهقي في شعب الإيمان ١/ ٢٩٥ رقم ٣٢٥ وقال رحمه الله: وروي في معناه عن علي بن أبي طالب، وسعد بن أبي وقاص، وحذيفة بن اليمان وغيرهم. وذكره ابن عبد البر في التمهيد ٩/ ٢٥١، قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ١/ ١٠٧.

(٤) انظر: شرح العقيدة الأصفهانية لابن تيمية ١/ ١٧٥، ١٨٢.

(٣٢٩) وأما الفتاوى في الرد عليهم، فقد سئل الإمام أبو محمد ابن أبي زيد القيرواني رَحِمَهُ اللَّهُ عن الرجل يرى من أخيه المسلم معصية؛ مثل الزنى والسرقة وغير ذلك، هل يفشي ذلك عليه، أم ماذا يصنع؟.

فأجاب: من علم بالمعاصي فلا ينبغي أن يهتك ستره، وإن رجى قبول موعظته؛ فليعظه برفق، قال رسول الله ﷺ لرجل من أصحابه: «**ألا سترته بردائك**»(١)(٢)

قلت: إذا كان إرشاد النبي ﷺ هو السِّتر وعدم الهتك، فماذا يقال في الذي يكفر المسلم!!.

(٣٣٠) ولأبي عمرو الداني ـ رحمة الله عليه ـ جواب قيم في هذا التقرير.

قال: ومن قولهم (أي: أهل السُّنَّة والجماعة): إن الله سبحانه لا يغفر أن يشرك به، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء لمجتنبي الكفر، وهو الذي أراد بقوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾﴾ [النساء: ٣١]؛ أي: إن اجتنبتم أكبر ما نهيتم عنه، وهو الكفر بالله تعالى؛ وقال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦].

وأنه سبحانه يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن كثير من السيئات، ويغفر لمن يشاء من المذنبين من أمة نبيه ﷺ.

ومن قولهم: إن الوعد فضل الله ﷻ ونعمه، والوعيد عدله وحقه، وأن الجنة دار المطيعين بلا استثناء، وجهنم دار الكافرين، وأرجأ تعالى لمشيئته من

(١) رواه بلفظ: «**لو سترته بثوبك كان خيراً لك**» أبو داود في سننه ٤/ ١٣٤ رقم ٤٣٧٧، والنسائي في سننه عن طريق يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب مرسلاً: «أن رسول الله ﷺ قال لرجل من أسلم يقال له هزال: ...» ٤/ ٣٠٦ رقم ٧٢٧٧، قال النسائي: قال يحيى: فحُدث بهذا الحديث، في مجلسٍ، فيه يزيد بن نعيم بن هزال الأسلمي، فقال يزيد: هزال جدي، وهذا الحديث حق. والحاكم في مستدركه ٤/ ٤٠٣ وقال: صحيح الإسناد. وقد ضعفه الشيخ الألباني. انظر: ضعيف سنن أبي داود ص٤٣٣ ـ ٤٣٤.

(٢) المعيار ١١/ ٣٠٢ ـ ٣٠٣.

المؤمنين العاصين من شاء ﴿وَٱللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِۦ﴾ [الرعد: ٤١]، ولا يسأل عما فعله. قال تعالى فيما وعد به المؤمنين المطيعين: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾﴾ [النساء: ١٣]، وقال: ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَٰنٍ﴾ الآية [التوبة: ٢١]، وقال: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾ الآية [النساء: ٥٧].

وقال: ﴿جَزَآؤُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتُ عَدْنٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ [البينة: ٨] إلى آخر السورة... إلى أن قال: فوعْدُه تبارك وتعالى للمؤمنين المطيعين صدق، ووعيده للكافرين المشركين حق، ومن مات من المؤمنين مصراً على ذنب فهو في مشيئته وخياره، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له.

ومن قولهم: أن لا يُنَزَّل أحد من أهل القبلة جنة ولا ناراً إلا من ورد التوقيف بتنزيله، وجاء الخبر من الله تبارك وتعالى ورسوله عن عاقبة أمره.

وأن الصلاة واجبة على من مات منهم، وإن عمل الكبائر...[1]

(٣٣١) وسئل الشيخ سيدي يحيى السراج[2] عن قوله ﷺ: «من مات وآخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة»[3] هل هو على الإطلاق، بحيث يقطع على هذا أنه أهل السعادة، وأنه صائر إلى الجنة وإن كان فاسقاً، وكثير من الناس يموتون على هذه الكلمة المشرفة بفضل الله، وإن كان غير مستقيم الحال أيام حياته، أو هو في المشيئة أن ينفذ فيه الوعيد ثم بعد ذلك يدخل الجنة، أم تحرم عليه النار لموته على كلمة الإخلاص؟.

فأجاب: أنه يدخلها في اللاحقين[4]، كما إذا كان فاسقاً ونفذ فيه الوعيد، فإنه

---

(١) الرسالة الوافية ص١٨٦ ـ ١٨٨.

(٢) هو: أبو زكريا يحيى ابن الفقيه أبي العباس أحمد بن محمد بن حسن الأندلسي الفاسي الصوفي المعروف بالسراج، من بيت علم، توفي سنة ٨٠٥هـ، وقيل غيرها. انظر: شجرة النور ص٢٤٩، معجم المؤلفين ٤/ ٨٧.

(٣) رواه بلفظ: «**من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة**» أبو داود وغيره، وقد تقدم في ص٥١٠.

(٤) أي: إن عذب فإنه بعد ذلك يلحق بأهل الجنة.

يدخل الجنة بعد، قال: قال الإمام النووي: واعلم أن مذهب أهل السُّنَّة وما عليه أهل الحق من السلف والخلف، أن من مات موحداً دخل الجنة قطعاً على كل حال، وأما من كانت له معصية كبيرة ومات من غير توبة فهو في مشيئة الله تعالى، فإن شاء عفا عنه وأدخله الجنة أولاً، وإن شاء عذبه القدر الذي يريده ﷻ، ثم يدخله الجنة فلا يخلد في النار أحد مات على التوحيد ولو عمل من المعاصي ما عمل، كما أنه لا يدخل الجنة أحد مات على الكفر ولو عمل من أعمال البر ما عمل، هذا مختصر جامع لمذهب أهل الحق في هذه المسألة[(١)]

قال: وقال بعض الشراح في قوله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَـٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾﴾ [النساء: ٩٣]: إن المراد بالخلود المكث الطويل، كقولهم جسد مخلد، أو محمولٌ ذلك على المستحلِ القتلَ المحرمَ، المعلومَ تحريمه من الدين بالضرورة، إذا مات على ذلك يموت كافراً، فيخلد كالكفار؛ لأن قاتل المؤمن لكونه مؤمناً لا يكون إلا كافراً.

وكذلك حديث: «**لا يدخل الجنة نمام**»[(٢)]، وحديث: «**لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر**»[(٣)]، ونحو ذلك محمول على المستحل لذلك مع علمه بتحريمه، أو لا يدخلها أولاً مع الفائزين[(٤)(٥)]

(٣٣٢) قال الونشريسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في المعيار: وسئل أصحابنا فقهاء تلمسان[(٦)]، أهل الفضل والإحسان عن معنى قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَـٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾﴾ [فاطر: ٣٢].

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ١/ ٢١٧.
(٢) رواه مسلم في صحيحه ١/ ١٠١ رقم ١٠٥.
(٣) رواه مسلم في صحيحه ١/ ٩٣ رقم ٩١. (٤) أي: إذا حمل على غير المستحل.
(٥) النوازل الكبرى ٢/ ٧ ـ ٨.
(٦) تلمسان: بكسرتين وسكون الميم وسين مهملة، وبعضهم يقول تنمسان بالنون عوض اللام بالمغرب، ويزعم بعضهم أنه البلد الذي أقام به الخضر ﷺ الجدار المذكور في القرآن. انظر: معجم البلدان للحموي ٢/ ٤٤.

قال: فأجاب منهم صاحبنا الفقيه العالم أبو عبد الله محمد بن يوسف السنوسي بما نصه: الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد وآله وسلم.

حاصل المعنى: أن المؤمنين الذين أخبر مولانا تبارك وتعالى عنهم بالاصطفاء، وحكم لجميعهم بدخول جنات عدن وبالتنعيم في مشتهياتها هم ثلاثة أصناف:

الصنف الأول: الظالمون لأنفسهم، وهم المسرفون في المعاصي الذين لا يبالون بما يأتون منها بحسناتهم، وبعض ليس له حسنة إلا حسنة الإيمان بالله تعالى وبرسله عليهم السلام.

والصنف الثاني: هم المقتصدون، وهم الذين توسطوا في الأعمال، وخلطوا بين الحسنات والسيئات.

والصنف الثالث: هم المسارعون إلى أعمال الطاعات واجتناب المخالفات، ثم إن المولى تبارك وتعالى منَّ على الجميع فضلاً منه وكرماً وإحساناً، بأن أدخلهم تحت اسم الاصطفاء، ويصح إطلاق اسم الصلاح على جميعهم إطلاقاً نسبياً؛ أي: بالنسبة والإضافة إلى من اتصف بالكفر بالله تعالى وبرسله عليهم الصلاة والسلام. فإن هؤلاء الكفرة ليس معهم إلا الفساد في بواطنهم وظواهرهم. وأما المؤمنون وإن كانوا مسرفين في المعاصي، فعندهم صلاح بواطنهم بما حل فيها من نور الإيمان، وصلاح ظواهرهم بالنطق بكلمتي الشهادة، وهم أيضاً معترفون بحقوق مولاهم عليهم[1]، وأنهم عصاة مستحقون للعقوبة على جرأتهم، لا يعتقدون حلة ما ارتكبوا من المعاصي، بل يعتقدون شرها ويتمنون التوفيق لمفارقتها، فقد فارقوا بهذه الأوجه الشريفة التي مَنَّ مولانا جل وعلا عليهم بها ـ الكفرَ بالله تعالى وبرسوله ـ، فلهذا ألحقهم مولانا سبحانه فضلاً منه بزمرة السابقين، وحكم بدخولهم معهم في جنات عدن، قال عز وجل: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ﴾ [التغابن: ٢] فدخل في قوله تعالى:

---

(١) في قوله: «فعندهم صلاح بواطنهم بما حل فيها من نور الإيمان، وصلاح ظواهرهم بالنطق بكلمتي الشهادة، وهم أيضاً معترفون بحقوق مولاهم عليهم» بيان بأن الإيمان قول واعتقاد وعمل، والله أعلم.

﴿وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ﴾ جميع أصناف أهل الإيمان، من صالح وطالح، ظالم ومقتصد، كما دخل في قوله: ﴿فَمِنكُمْ كَافِرٌ﴾ جميع أصناف الكفرة، فكما يجتمع أصناف الكفرة في الخلود في العذاب والجحيم، يجتمع جميع أصناف المؤمنين في الخلود في جنات النعيم[(١)]

وفي الحقيقة، فإن للسلف الصالح في بيان المراد بالظالم لنفسه ـ قولين ـ:

أحدهما: أن المراد به الكافر.

والقول الثاني: أن المراد به عصاة الموحدين، فإنهم ظالمون لأنفسهم، ولكن ظلم دون ظلم، لا يُخرِج من الدين ولا يُخلَّد في النار، ورجح هذا القول ابن القيم ـ رحمه الله تعالى ـ بعد أن ذكر أدلةَ كل قول، وردَ بعضِهم على بعض[(٢)]

قال شارح الطحاوية: وقد قال النبي ﷺ في آخر حديث جبرائيل: «**أتاكم يعلمكم دينكم**»[(٣)]، فجعل الدين هو الإسلام والإيمان والإحسان، فتبين أن ديننا يجمع الثلاثة، لكن هو درجات ثلاثة؛ مسلم ثم مؤمن ثم محسن. . .، وهذا ما قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [فاطر: ٣٢] المقتصد والسابق كلاهما يدخل الجنة بلا عقوبة، بخلاف الظالم لنفسه؛ فإنه مُعرَّض للوعيد.

وهكذا من أتى بالإسلام الظاهر، مع التصديق بالقلب، لكن لم يقم بما يجب عليه، من الإيمان الباطن فإنه معرض للوعيد[(٤)] والله أعلى وأعلم.

المطلب الثالث

فتاوى علماء المالكية في نصح الأمراء بالتي هي أحسن، والدعاء لهم بالصلاح، ومنع الخروج عليهم وإن جاروا

لا شك أن مذهب السلف الصالح ﵃ مع الأمراء والحكام، هو طاعتهم فيما أمروا به أو نهوا عنه، ما لم يكن في معصية الله ﷻ، كما أنهم لا يرون

---

(١) المعيار ١١/٣٠٣ ـ ٣٠٥، وانظر: ٣١٦ ـ ٣٢٣ بتصرف خاص في السؤال.
(٢) انظر: طريق الهجرتين ص٢٨٨ ـ ٣١٣، معارج القبول ٣/١٠٠٨ ـ ١٠٠٩.
(٣) رواه مسلم في صحيحه ١/٣٦ رقم ٨.
(٤) شرح العقيدة الطحاوية ١/٣٩٠.

الخروج على أئمة الجور، بل نُصْحُهم بالتي هي أحسن، والدعاء لهم بالصلاح والتوفيق إلى ما فيه مصلحة الرعية.

وقد جاءت نصوص كثيرة في ذلك منها: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩].

وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: «**بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في المنشط والمكره، وأن لا ننازع الأمر أهله...**»[(١)]

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: «**إن خليلي أوصاني أن أسمع وأطيع، وإن كان عبداً مجدع الأطراف**»[(٢)].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «**والطاعة حق ما لم يؤمر بالمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة**»[(٣)].

وروى تميم الداري أن النبي ﷺ قال: «**الدين النصيحة، قلنا لمن؟ قال: لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم**»[(٤)].

قال عبد الله بن دينار[(٥)]: شهدت ابن عمر حيث اجتمع الناس على عبد الملك[(٦)]، قال: كَتَب إني أقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك أمير المؤمنين، على سُنَّة الله وسُنَّة رسوله ما استطعت...[(٧)]

قال الخطابي رحمه الله: ومن النصيحة لهم؛ أن يطيعهم في الحق، وأن لا يرى

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٦/ ٢٦٣٤ رقم ٦٧٧٧.

(٢) رواه مسلم في صحيحه ٣/ ١٤٦٧ رقم ١٨٣٧.

(٣) رواه البخاري في صحيحه ٣/ ١٠٨٠ رقم ٢٧٩٦.

(٤) رواه مسلم في صحيحه ١/ ٧٤ رقم ٥٥.

(٥) هو: أبو عبد الرحمن العمري المدني، الإمام الفقيه، حديثه في الصحاح كلها، توفي سنة سبع وعشرين ومائة. انظر: تذكرة الحفاظ ١/ ١٢٥ ـ ١٢٦.

(٦) هو: أبو الوليد، عبد الملك بن مروان، بن الحكم، بن أبي العاص، الأموي، المدني، ثم الدمشقي، كان طالب علم قبل الخلافة، ثم اشتغل بها، فتغير حاله، مَلَك ثلاث عشرة سنة استقلالاً، وقبلها منازعاً لابن الزبير رضي الله عنه، تسع سنين، مات سنة ست وثمانين ومائة. التقريب ص٣٦٥.

(٧) رواه البخاري في صحيحه ٦/ ٢٦٣٤ رقم ٦٧٧٧.

الخروج عليهم بالسيف إذا جاروا[(١)]

قال ابن خويز منداد رَحِمَهُ اللَّهُ: وأما طاعة السلطان، فتجب فيما كان لله فيه طاعة، ولا تجب فيما كان لله فيه معصية[(٢)]

قال أبو عمر رَحِمَهُ اللَّهُ: أوجبُ ما يكون هذا ـ أي: نصح الأمراء ـ على من واكلهم وجالسهم، وكل من أمكنه نصح السلطان لزمه ذلك، وكذا الدعاء لهم، فإن الأكابر من أصحاب رسول الله ﷺ ينهون عن سب الأمراء[(٣)]

وقال بعض أهل العلم ـ رحمهم الله ـ: وأما النصيحة لأئمة المسلمين؛ فمعاونتهم على الحق وطاعتهم فيه، وتنبيههم وتذكيرهم برفق ولطف، وإعلامهم بما غفلوا عنه ولم يبلغهم من حقوق المسلمين، وترك الخروج عليهم إذا ظهر منهم حيف أو سوء عشرة، وأن يدعى لهم بالصلاح، وتأليف قلوب الناس لطاعتهم، وحب اجتماع الأمة عليهم، وكراهة افتراقها عليهم، وبغض من رأى الخروج عليهم[(٤)]

ومن الظواهر البارزة عند علماء المالكية؛ حرصهم الشديد على اجتماع الكلمة وتجنب الفتنة، وهي ظاهرة عامة، فقاموا ببذل النصوح، ونهوا عن الخروج على الإمام وإن كان جائراً، لما يَنْتُج عن ذلك الخروج؛ من جر الخلق إلى أهوال الفتن، ومصائب في الدماء والأموال[(٥)]

قال ابن حبيب: قال من لقيت من أصحاب مالك: بجواز الصلاة خلف شارب الخمر إذا كان الإمامَ الذي تؤدى إليه الطاعة، إلا أن يكون في حال صلاته سكراناً، إذ عَدمُ الصلاة معهم داعية إلى الخروج من طاعتهم، وقد صلى

---

(١) معالم السنن ضمن سنن أبي داود ٥/ ٢٣٣، وانظر: شرح النووي على صحيح مسلم ٢/ ٣٨ ـ ٣٩.
(٢) تفسير القرطبي ٥/ ٢٥٩.
(٣) التمهيد لابن عبد البر ٢٣/ ٣٣٥.
(٤) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ٢/ ٣٨ ـ ٣٩، تفسير القرطبي ٨/ ٢٢٧، جامع العلوم والحكم ١/ ٨٠، تحفة الأحوذي ٦/ ٤٤ ـ ٤٥.
(٥) الفتاوى الفقهية لليوبي ص٤٥٤.

عبد الله بن عمر خلف الحجاج[١] ونجدة الحروري[٢][٣]

قال ابن العربي رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن أئمة الجور: والطاعة واجبة فيهم، فالصبر على ذلك أولى من التعرض لإفساد ذات البين[٤]

وقال عياض في إكماله: وأحاديث مسلم، كلها حجة في منع الخروج على الأمراء الجورة، ولزوم طاعتهم[٥]

وذهبت طوائف من المعتزلة وعامة الخوارج إلى منازعة الأمير الظالم الجائر، أما أهل السُّنَّة فقالوا: الاختيار أن يكون الإمام فاضلاً عدلاً محسناً، فإن لم يكن فالصبر على طاعة الجائر أولى من الخروج عليه، لما فيه من استبدال الأمن بالخوف، وهرق الدماء، وشن الغارات والفساد، وذلك أعظم من الصبر على جوره وفسقه، والأصول تشهد أن أولى المكروهين أولاهما بالترك[٦]

والناظر إلى فتاوى علماء المالكية في هذا الباب، يدرك أن دعوتهم إلى لزوم طاعة الإمام، وتحذيرهم، بل وتحريمهم للقيام عليه حتى ولو كان جائراً، وحثهم الناس على الصبر والاحتساب لمصلحة الأمة، وإدراكاً لأهمية المحافظة

---

(١) هو: حجاج بن يوسف بن أبي عقيل الثقفي، الأمير الشهير، الظالم المبير، كان أبوه من شيعة بني أمية، ولاه عبدُ الملك الحرمين مدة، ثم استقدمه فولاه الكوفة، وجمع له العراقين فسار بالناس سيرة جائرة، استمر في الولاية نحواً من عشرين سنة، قال عمر بن عبد العزيز: لو جاءت كل أمة بخبيثها، وجئنا بالحجاج لغلبناهم. قال هشام بن حسان: أحصينا من قتله الحجاج صبراً فبلغ مائة ألف وعشرين ألفاً، كفره بعض أهل العلم، وفسقه الآخرون، والله أعلم بحاله، مات سنة خمس وتسعين. انظر: ميزان الاعتدال ٢/ ٢٠٦ ـ ٢٠٧، تهذيب التهذيب ٢/ ١٨٤ ـ ١٨٥.

(٢) هو: نجدة بن عامر الحروري، من رؤوس الخوارج، زائغ عن الحق، قتل سنة اثنتين وسبعين. انظر: تاريخ الطبري ٣/ ٥٣٠، ميزان الاعتدال ٧/ ١١.

(٣) انظر: النوادر والزيادات للقيرواني ١/ ٢٨٨ ـ ٢٨٩، البيان والتحصيل لابن رشد ١/ ٤٤٣ بتغيير يسير.

(٤) انظر: عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي لابن العربي ٤/ ٨٧، التاج والإكليل ٦/ ٢٧٧.

(٥) إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض ٦/ ٢٥٦.

(٦) انظر: شرح الزرقاني ٣/ ١٢.

على الوحدة، وجمع الكلمة وتجنب الفتن[١] في غاية من الوضوح.

(٣٣٣) قرر ذلك الإمام الداني في رسالته بقوله:

وواجبٌ الانقياد للأئمة، والسمع والطاعة لهم في العسر واليسر، والمنشط والمكره، وإعظامهم، وتوقيرهم، وكذا طاعة خلفائهم، والنائبين عنهم من الأمراء، والقضاة، والحكام، والعمال، والسعاة، وجباة الخراج، والأموال، وسائر من استخلفوه في شيء، مما إليهم النظر فيه، ولا يجب الخروج عليهم[٢]، والمشاقة لهم، وذا مجمع عليه في الإمام العادل المستقيم.

فأما العادل عن ذلك منهم بظلم وجور، وتعطيل حد، وإصابة ذنب؛ فإنه يجب وعظه، وإذكاره بالله تعالى، ودعاؤه إلى طاعته، ومراجعته في إقامة الحق، وبسط العدل والقسط[٣]، ويلزم ترك طاعته فيما هو عاص فيه من ظلم وجور، وعصيان، وبدعة، ولا يجب بهذه الأمور خلعه، ولا الخروج عليه.

ثم قرر أن الطاعة لبرهم وفاجرهم لازمة...[٤]

(٣٣٤) وسئل الشيخ حسين المغربي، عن مباح أمر السلطان بتركه، هل تجب طاعته؟.

قال: الجواب: سئل الأجهوري عن ذلك فأجاب بوجوب طاعته فيه[٥]

وأما ما يتعلق بفتاواهم في نصح الأمراء فكثيرة منها:

(٣٣٥) سئل مالك بن أنس، أيأتي الرجل إلى السلطان فيعظه وينصح له ويندبه إلى الخير؟.

فقال: إذا رجا أن يسمع منه، وإلا فليس ذلك عليه[٦]

---

(١) الفتاوى الفقهية لليوبي ص٤٥٤.

(٢) وكذلك لا يجوز الخروج عليهم، بأي حال من الأحوال. انظر: مجموع الفتاوى ٣٥/ ١٢، منهاج السُّنَّة ١/ ١١، ٣/ ٣٩١، ٤/ ٥٣١.

(٣) وهذا كله بلطف ولين، بلا تشهير، ولا تفضيح، واختيار أنسب وقت لذلك، انظر: موقف ابن عرضون مع السلطان أحمد المنصور السعدي في فتوى رقم ٣٣٧، ص٥٣٧ ـ ٥٣٨.

(٤) الرسالة الوافية ص٢٤١ ـ ٢٤٢.

(٥) قرة العين ص٣.

(٦) التمهيد ٢١/ ٢٨٥.

قال أبو عمر: فكل من واكل الأمراء وجالسهم، وكل من أمكنه نصح السلطان لزمه ذلك، إذا رجا أن يسمع منه لأنه من الدين[(١)]

وفي جواب الإمام مالك: «إذا رجا أن يسمع منه، وإلا فليس ذلك عليه» أنه ينبغي أن تكون هذه النصيحة، بشكل أقرب للقبول، من لين وترغيب وتحبيب، وتوقيت مناسب، واستغلال الفرص المتاحة لذلك، يوضح هذا موقف ابن عرضون[(٢)] مع السلطان أحمد المنصور السعدي[(٣)] رحمهما الله.

(٣٣٦) ذلك أن السلطان أحمد المنصور السعدي سأل ابنَ عرضون محمد بن الحسن عندما نزلت النوائب ببلادهم من الأوبئة والجفاف وغلاء الأسعار.

فأجاب ابن عرضون: لعل هذه النوازل وسببها ما أشار إليه المولى ﷻ في كتابه قائلاً: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَـٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَـٰكِن كَذَّبُوا۟ فَأَخَذْنَـٰهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٩٦﴾﴾ [الأعراف: ٩٦].

فتلقى السلطان جوابه بالقبول، ثم سأله بقوله: قد عرفت الداء فما الدواء؟.

فأجابه ابن عرضون: غيِّر المنكر في أقاربك وخدامك وسائر رعيتك، يبدل الله عليك عادته عملاً بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ ۗ وَإِذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِقَوْمٍ سُوٓءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُۥ ۚ وَمَا لَهُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَالٍ ﴿١١﴾﴾ [الرعد: ١١].

وكانت هذه النصيحة، من العوامل التي دفعت السلطان إلى ما أقدم عليه، من تغيير المناكر، فأمر بإهراق الخمر، وإحراق عشبة التبغ[(٤)][(٥)]

---

(١) انظر: المصدر نفسه.

(٢) هو: أبو عبد الله محمد بن الحسن بن عرضون القاضي أخذ عن المنجور والبطوي والجنوي وغيرهم، له شرح على الرسالة، توفي سنة ١٠١٢هـ. انظر: شجرة النور الزكية ص٢٩٥.

(٣) هو: السلطان أبو العباس أحمد المنصور، سلطان المغرب الأقصى السعدي توفي سنة ١٠١٢هـ. انظر: كتاب الاستقصاء ٢/١٠٦، ١٨٦ ـ ١٨٨.

(٤) التبغ: نبات من الفصيلة البازنجانية يستعمل تدخيناً وسعوطاً ومضغاً. انظر: المعجم الوسيط ص٨٢.

(٥) كتاب النوازل لعيسى بن علي العلمي ٣/٢٠٨، وانظر: الفتاوى الفقهية للأستاذ لحسن اليوبي ص٢٥٣ ـ ٢٥٤.

وأما ما يفعل من السب والشتم، وتهييج الناس على السلطان بادعاء النصيحة ـ فهو ليس فيه شيء من النصيحة ـ، بل هو أدعى للخروج على السلطان، وهو منهي عنه.

(٣٣٧) وقد أفتى الشيخ عبيد ربه أحمد بن محمد أخنو[١] بوجوب تأديب رجل قال لإمامه: أنت شفار[٢][٣].

أما فتاواهم فيما يتعلق بالدعاء للأمير أو الحاكم، صالحاً كان أو طالحاً، فإنها تكون بحسب حال كل أمير؛ ويدعى للصالح بالنصرة والتمكين، وللطالح بالصلاح والتوفيق.

(٣٣٨) فقد سئل الشيخ سيدي عيسى الغبريني[٤] عن الإمام إذا كان غير عدل هل يدعى له بالنصرة والتمكين وطول الحياة دون تقييد، أو يورِّي الداعي في دعائه؟.

فأجاب: الدعاء لمن علم من حاله الجور والظلم والعنف، بما ذُكر غيرُ مُخْلِص صاحبُه، والصواب أن يدعو له بالتوفيق والتسديد لما فيه مصلحة من مصالح المسلمين[٥]

وأما فتاواهم في بيان عدم جواز الخروج على الأمير الجائر، فأقول: من المقرر عند المالكية؛ أن الصلاة خلف المبتدعة لا تصح، إلا إذا كان هو الإمام؛ لأن ترك ذلك أدعى للخروج عليه.

جاء في النوادر والزيادات. . . ومن صلى خلف أحد من أهل الأهواء أعاد

---

(١) لم أقف على ترجمته.

(٢) الشَّفَّار: صانع الشِّفَار، وهي جمع للشَّفرة وهي موسى صغيرة من غير نصاب ذات حد أو حدين. انظر: المعجم الوسيط ص٤٨٧ ـ ٤٨٧. يريد به القائل السب والشتم، أو التحقير.

(٣) انظر: فتاوى تتحدى الإهمال في شفشاون وما حولها من الجبال للأستاذ محمد الهبطي المواهبي ٢/ ٦٦٢.

(٤) هو: أبو مهدي عيسى بن أحمد بن محمد الغبريني التونسي، قاضي الجماعة بها وعالمها وخطيبها بعد ابن عرفة، توفي سنة ٨١٣هـ. انظر: شجرة النور الزكية ص٢٤٣.

(٥) المعيار ١١/ ٨٠.

أبداً، إلا أن يكون هو الوالي الذي تؤدى إليه الطاعة... فيجوز أن يصلى خلفهم... لأن منع الصلاة خلفهم داعية إلى الخروج من طاعتهم، وسبب إلى الدماء والفتنة، وقد صلى ابن عمر خلف الحجاج وخلف نجدة الحروري...[(١)]

(٣٣٩) ولما سئل أبو العباس الشريف ابن أبي يحيى[(٢)] عن قوله ﷺ: «... إنه ستكون عليكم أمراء، يؤخرون الصلاة عن ميقاتها ويَخْنُقونها إلى شَرَقِ الموتى، فإذا رأيتموهم قد فعلوا ذلك، فصلوا الصلاة لميقاتها، واجعلوا صلاتكم معهم سُبْحة»[(٣)(٤)].

أجاب رَحِمَهُ اللَّهُ بلزوم جماعتهم[(٥)]

(٣٤٠) وأفتى الفقيه عيسى بن عبد الرحمٰن السكتاني[(٦)] بذلك فقال:

وفيما يتعلق بقضية الخروج عن الإمام أُفتي بلزوم صبر الناس على إمامهم، والتزام طاعته حتى ولو كان جائراً؛ يقتل النفس، ويغصب الأموال، ويرتكب المعاصي كالزنى ونحوه، وكان خلعه مؤدياً إلى الفتنة وإراقة الدماء؛ فإنه يزجر

---

(١) انظر: النوادر والزيادات لابن أبي زيد القيرواني ١/٢٨٨ ـ ٢٨٩، البيان والتحصيل لابن رشد ١/٤٤٣ بتغيير يسير.

(٢) هو: أبو العباس ابن أبي يحيى الشريف، قاضي غرناطة درس على أبي عبد الله محمد بن مرزوق الشهير بالحفيد، ومولد ابن مرزوق سنة ست وستين وسبعمائة. انظر: نفح الطيب ٥/ ٤٢٠ ـ ٤٢٨.

(٣) قوله: «يخنُقونها» بضم النون معناه؛ يضيقون وقتها، ويؤخرون أداءها.
وقوله: «شَرَق الموتى» بفتح الشين والراء، قال ابن الأعرابي: فيه معنيان:
أحدهما: إن الشمس في ذلك الوقت وهو آخر النهار، إنما تبقى ساعة ثم تغيب.
والثاني: إنه من قولهم: شرق الميت بريقه، إذا لم يبق بعده إلا يسير ثم يموت.
قوله: «سُبْحة» بضم السين وإسكان الباء؛ هي النافلة. ومعناه: صلوا في أول الوقت يسقط عنكم الفرض، ثم صلوا معهم متى صلوا، لتحرزوا فضيلة أول الوقت وفضيلة الجماعة، ولئلا تقع فتنة بسبب التخلف عن الصلاة مع الإمام، وتختلف كلمة المسلمين. شرح النووي على صحيح مسلم ٥/١٦.

(٤) رواه مسلم في صحيحه ١/٣٧٨ رقم ٥٣٤.

(٥) انظر: الفتاوى الفقهية لليوبي ص٤٥٤.

(٦) هو: أبو مهدي عيسى بن عبد الرحمٰن السكتاني، مفتي مراكس وقاضيها، له مؤلفات كثيرة، منها؛ حاشية على شرح أم البراهين، توفي في مراكش سنة ١٠٦٢هـ. انظر: شجرة النور الزكية ص٣٠٨.

عن فعله؛ لأن تغيير المنكر واجب[١]، فإن تاب وإلا ترك ووجب الصبر، ولا سبيل إلى القيام عليه.

ثم ساق الأحاديث في ذلك، مما يدعو إلى السمع والطاعة للإمام، وتحث على الصبر والاحتساب، وتحذر عن مفارقة الجماعة، واحتج أيضاً بسيرة السلف الصالح، مع أئمة السوء، فإنهم التزموا طاعتهم، ونصحوهم، ولم يحُضُّوا على قتالهم، وكان ذلك توخياً للمصلحة العامة، وارتكاباً لأخف الضررين، والقاعدة في الضررين إذا التقيا يرتكب أخفهما[٢]

(٣٤١) وأفتى بمثل ما تقدم جملة من علماء المالكية منهم: ابن عاشر[٣].

(٣٤٢) والإمام اليوسي[٤] في رسائله[٥].

(٣٤٣) والفقيه محمد بن سودة[٦] في نوازل الوزاني[٧].

وأختم هذا الفصل بكلام نفيس مروي عن قتادة رَحِمَهُ اللهُ وهو: أنه إذا قرأ قول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ﴾ [آل عمران: ٧] يقول: إن لم يكونوا الحرورية والسبئية، فلا أدري من هم، ولعمري، لقد كان في أهل بدر والحديبية، الذين شهدوا مع رسول الله ﷺ بيعة الرضوان من المهاجرين والأنصار ـ خبر لمن استخبر، وعبرة لمن استعبر، لمن كان يعقل أو يبصر، إن الخوارج خرجوا وأصحاب رسول الله ﷺ يومئذ كثير بالمدينة والشام والعراق، وأزواجه يومئذ أحياء، والله إنْ خرج منهم ذكر ولا أنثى

---

(١) أي: من أمكنه ذلك ورجا أنه يسمع منه، وإلا فلا.

(٢) انظر: النوازل الكبرى ٣/ ١٢ ـ ١٨، الفتاوى الفقهية لليوبي ص٤٥٣ ـ ٤٥٤.

(٣) الفتاوى الفقهية لليوبي ص٤٥٤.

(٤) هو: أبو علي الحسن بن مسعود اليوسي، نسبة إلى آيت يوسي قبيلة من برابر ملوية وأصله اليوسي، توفي سنة اثنتين ومائة وألف. انظر: كتاب الاستقصاء ٣/ ١٠٨ ـ ١١٠.

(٥) رسائل اليوسي ١/ ٢٢٦ نقلاً من الفتاوى الفقهية لليوبي ص٤٥٤.

(٦) هو: محمد المهدي بن الطالب بن سوده عالم المغرب وإمامه، العلامة الفصيح، له حواش على مختصر السعد والمحلى والسلم والخرشي، توفي سنة ١٢٩٤هـ. انظر: شجرة النور الزكية ص٤٠٣.

(٧) النوازل الكبرى ٣/ ١٨.

حروريّاً قط[١]، ولا رضوا الذي هم عليه، ولا مالئوهم فيه، بل كانوا يحدثون بعيب رسول الله إياهم، ونعته الذي نعتهم به، وكانوا يبغضونهم بقلوبهم، ويعادونهم بألسنتهم، وتشتد ـ والله ـ عليهم أيديهم إذا لقوهم. ولعمري، لو كان أمر الخوارج هدى لاجتمع، ولكنه كان ضلالاً فتفرق،

يا سبحان الله، كيف لا يعتبر آخر هؤلاء القوم بأولهم؟!، لو كانوا على هدى قد أظهره الله وأفلحه ونصره، ولكنهم كانوا على باطل أكذبه الله وأدحضه، فهم كما رأيتهم كلما خرج لهم قرن، أدحض الله حجتهم، وأكذب أُحدُوثَتَهم[٢]، وأهرق دماءهم، وإن كتموا كان قرحاً في قلوبهم وغماً عليهم، وإن أظهروه أهرق الله دماءهم، ذاكم والله دين سوء فاجتنبوه، والله إن اليهودية لبدعة، وإن النصرانية لبدعة، وإن الحرورية لبدعة، وإن السبئية لبدعة، ما نَزَل بهن كتاب، ولا سَنَّهُن نبي[٣]

---

(١) أي: ما خرج منهم.

(٢) الأحدوثة بضم الهمزة والدال بوزن الأعجوبة: ما يُتَحدَّث به. مختار الصحاح ص٥٣.

(٣) تفسير الطبري ٣/ ١٧٨ وانظر: تفسير القرطبي ٤/ ١٣.

الفصل الثاني

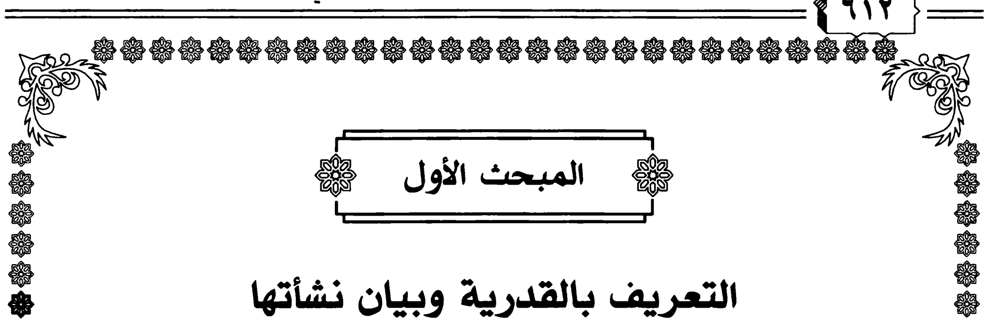
فتاوى علماء المالكية في القدرية

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بالقدرية، وبيان نشأتها.

المبحث الثاني: فتاوى علماء المالكية في بيان أسس بدعة القدرية.

المبحث الثالث: فتاوى علماء المالكية في الردّ على القدرية.



المبحث الأول

التعريف بالقدرية وبيان نشأتها

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالقدرية.

المطلب الثاني: بيان نشأة فرقة القدرية.

المطلب الأول

التعريف بالقدرية

إن لفظ القدرية من أسماء النسب، وهو نسبة إلى القدر، والتاء المربوطة للوصف؛ أي: الفرقة القدرية، أو الطائفة القدرية.

والقدَر بفتح الدال اسم، والقدْر بإسكانها، مصدر، جمعُهُما جميعاً؛ أقدار.

والقادر والقدير والمقتدر؛ من أسماء الله تعالى، فالقادر: اسم فاعل من قدر يقدر.

والقدير: فعيل من القادر وهو للمبالغة.

والمقتدر مفتعل من اقتدر وهو أبلغ.

وقدَر الشيء يقدره بالتشديد والتخفيف؛ قسمه، والقَدْر والقُدرة والِمقدار؛ القوة[(١)]

ولهذا قيل في قول الله ﷻ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الزمر: ٦٧]: لو ثقلت كان صواباً[(٢)]

---

(١) انظر: كتاب الاعتقاد للبيهقي ٥٣ ـ ٥٤، لسان العرب ٥/ ٧٤، ٧٦.

(٢) انظر: غريب الحديث لابن قتيبة ١/ ٢٥٤ ـ ٢٥٥، التمهيد لابن عبد البر ١٨/ ٤٣، اللسان ٥/ ٧٧.

والقَدَرُ بوضعه يدل على القدرة، وعلى المقدور الكائن بالعلم، وحاصله؛ وجود شيء في وقت، وعلى حال، يوافق العلمَ والإرادةَ والقولَ(١).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: لفظ القدَر يراد به التقدير ويراد به المقدَّر، فإن أردت أفعال العباد نفس تقدير الله الذي هو علمه وكلامه ومشيئته ونحو ذلك من صفاته فهذا غلط وباطل، فإن أفعال العباد ليست شيئاً من صفات الله تعالى، وإن أردت أنها مقدرة قدرها الله تعالى فهذا حق، فإنها مقدرة كما أن سائر المخلوقات مقدرة(٢).

وفي التعريف به شرعاً قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: والمراد أن الله تعالى علم مقادير الأشياء وأزمانَها قبل إيجادها، ثم أوجد ما سبق في علمه أنه يوجد، فكل مُحدَث صادر عن علمه وقدرته وإرادته، وعلى هذا كان السلف من الصحابة وخيار التابعين إلى أن حدثت بدعة القدر(٣).

وقال بعضهم: هو أن الله عَزَّ وَجَلَّ علم قبل أن يكتب، وكتب قبل أن يخلق، فمضى الخلق على علمه وكتابه(٤).

وأما القدرية: فهي إحدى الفرق الكلامية، المنتسبة إلى الإسلام، ذات المفاهيم والآراء الاعتقادية الخاطئة، في مفهوم القدر، حيث قالوا: بإسناد أفعال العباد إلى قدرتهم، وأنه ليس لله ـ تعالى وتقدس عن قولهم ـ دخْل في ذلك، ولا قدرة، ولا مشيئة، ولا قضاء، كما أنكروا علم الله تعالى السابق، وقد وجدت طائفة منهم، تثبت العلم والكتابة، وتنكر المشيئة(٥).

قال أهل العلم: نُسبوا إلى القدر، وسموا به؛ لإنكاره ونفيه(٦)،

---

(١) المفردات ص١٨٩.
(٢) مجموع الفتاوى ٨/ ٤١٠.
(٣) فتح الباري ١/ ١١٨، الفواكه الدواني ١/ ٥٦، الدر الثمين ص٥٣ ـ ٥٤.
(٤) الاعتقاد ص١٤٠ ـ ١٤١.
(٥) انظر: كتاب المواقف ٣/ ٦٥٢ وما بعدها، التعريفات للجرجاني ص١٧٤، الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة ٢/ ١١٢٤.
(٦) الضمير في قوله: «لإنكاره ونفيه» يعود إلى القدر، والمعنى: أنهم نسبوا إلى ذلك وسموا به لإنكارهم القدَر، ونفيِهم إياه.

وكذلك تُسمى الجبرية قدرية؛ لأنهم غلوا في إثبات القدر، ولكن على الطائفة الأولى أغلب[(١)]

والقدرية في الحقيقة صنفان: **أحدهما**: غلاة، **والآخر**: غير غلاة؛ وهم القدرية المعتزلة.

وأما الغلاة؛ فهم الذين ينفون العلم الأزلي عن الله ﷻ.

فقد روي عن مالك رَحِمَهُ اللهُ أنه سئل عن القدري الذي يستتاب، قال: الذي يقول: إن الله ﷻ لم يعلم ما العباد عاملون حتى يعملوا[(٢)]

أي: أنهم ينكرون كون الباري عالماً بشيء من أعمال العباد، قبل وقوعها منهم، وإنما يعلمها بعد كونها[(٣)]

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ في التعريف بهم: والقدرية؛ هم الذين يقولون: لم يعلم الله أفعال العباد إلا بعد وجودها، وأن الأمر أنف، وصرحوا بنفي العلم السابق والقدر الماضي في أفعال العباد المأمور بها والمنهي عنها، وما يتعلق بذلك من الشقاوة والسعادة، وهؤلاء هم غلاة القدرية الذين حدثوا في زمان ابن عمر وتبرأ منهم[(٤)]

قال العلماء: قد انقرض هذا المذهب،ولا يعرف أحد ينتسب إليه من المتأخرين[(٥)]

وأما غير الغلاة؛ فهم القدرية المعتزلة، فهؤلاء مُطْبِقون على أن الله تعالى، عالم بأفعال العباد قبل وقوعها، وإنما خالفوا السلف في زعمهم، بأن أفعال العباد مقدورة لهم، وواقعة منهم، على جهة الاستقلال، وهو مع كونه مذهباً باطلاً، أخف من المذهب الأول[(٦)]

---

(١) انظر: غريب الحديث لابن قتيبة ١/ ٢٥٤، شرح العقيدة الطحاوية ص١١٥، ٥٩٢.
(٢) اعتقاد أهل السُّنَّة ٤/ ٧٣٢. (٣) الدر الثمين ص٥٣.
(٤) انظر: رسالة في تحقيق مسألة علم الله ضمن جامع الرسائل لشيخ الإسلام ص١٧٧ ـ ١٧٨، وحديث ابن عمر رواه الإمام مسلم في صحيحه ١/ ٣٦ ـ ٣٧ رقم ٨.
(٥) انظر: فتح الباري ١/ ١١٩، الفواكه الدواني ١/ ٥٩، الدر الثمين ص٥٤.
(٦) انظر: المصادر السابقة.

أي: من مذهب الغلاة.

قال اللالكائي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في التعريف بهم: سئل أبو ثور عن القدرية.

فأجاب: سألتم رحمكم الله عن القدرية من هم؟.

فالقدرية؛ من قال إن الله لم يخلق أفعال العباد، وإن المعاصي لم يُقَدِّرْها على العباد، ولم يخلقها فهؤلاء قدرية(١)

وقيل: هم الذين يضيفون الخير إلى الله، والشر إلى الإنسان والشيطان. . .(٢)

ويؤيد هذا التفصيل، ما قاله القاضي أبو الأصبغ الأسدي عن المبتدعة عموماً في نوازله: إن أهل البدع صنفان؛ وأن البدع نوعان: فالنوع الواحد منها كفر صراح لا خفاء فيه، وضلال لائح لا ستر يخفيه، كقول بعض الرافضة: إن علياً رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ إلٰه من دون الله، تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً. . . .

والنوع الثاني: من البدع زيغ عن الحق وعدول عن السُّنَّة والجماعة، ولا يطلق عليه كفر، ولا معتقده كافر، كقول بعضهم بتفضيل علي على الناس كلهم، ولا يطعن على أبي بكر وعمر، ويطعن على عثمان.

قال: ومثل هذا في التنويع كثير في غير الرافضة من المرجئة والجهمية والقدرية وغيرهم، إلا أن اقتصرنا على هذا التمثيل مجانبة التطويل(٣)

فكما أن للقدرية فرقاً كثيرة، أوصلها بعضهم إلى اثنتي عشرة فرقة، بل إلى عشرين فرقة، ولكل فرقة منها أسس تبنتها، وكل ذلك مذكور في بطون كتب أهل العلم، والله تعالى أعلم(٤)

(١) انظر: اعتقاد أهل السُّنَّة ٤/ ٧٢٠، وانظر: نحو ذلك معنى، في التعريفات ص٢٢٢، كتاب المواقف ٣/٦٥٨، ٦٥٩، لسان العرب ٥/ ٧٥.

(٢) انظر: النهاية في غريب الحديث ٤/ ٢٩٩.

(٣) انظر: الإعلام بنوازل الأحكام لأبي الأصبغ الأسدي ٢/ ٩١٠.

(٤) وعلى سبيل المثال انظر: الفرق بين الفرق ص١٨، تلبيس إبليس لابن الجوزي ص٢٩، ٣٢، تفسير القرطبي ٤/ ١٦١ ـ ١٦٢، كتاب الروح لابن القيم ص٣١.

المطلب الثاني

بيان نشأة فرقة القدرية

الذي دل عليه الكتاب والسُّنَّة، وكان عليه السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، هو أن الله ﷻ خالق كل شيء وربه ومليكه، وقد دخل في ذلك جميع الأعيان القائمة بأنفسها، وصفاتها القائمة بها من أفعال العباد وغير أفعال العباد، وأنه سبحانه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، فلا يكون في الوجود شيء إلا بمشيئته، لا يمتنع عليه شيء شاءه، بل هو قادر على كل شيء، ولا يشاء شيئاً إلا وهو قادر عليه، وأنه سبحانه يعلم ما كان وما يكون وما لم يكن لو كان كيف يكون، وقد دخل في ذلك أفعال العباد وغيرها، وأن الله قد قدر مقادير الخلائق قبل أن يخلقهم؛ قدر آجالهم وأرزاقهم وأعمالهم وكتب ذلك، وكتب ما يصيرون إليه من سعادة وشقاوة.

فهم يؤمنون بخلقه لكل شيء، وقدرته على كل شيء، ومشيئته لكل ما كان، وعلمه بالأشياء قبل أن تكون، وتقديره لها وكتابته إياها قبل أن تكون(١).

ولذا لما سئل الإمام الشافعي رحمه الله عن القدر أجاب منشئاً:

ما شئت كان وإن لم أشأ   وما شئت إن لم تشأ لم يكن
خلقت العباد على ما علمت   ففي العلم يجري الفتى والمسن
على ذا مننت وهذا خذلت   وهذا أعنت وذا لم تعن
فمنهم شقي ومنهم سعيد   ومنهم قبيح ومنهم حسن(٢)

هذا وقد حدثت بدعة القدرية في وقت مبكر جدّاً، إذ أنها وجدت في أواخر زمن الصحابة رضي الله عنهم، وذلك بعد انقراض عصر الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم، وبعد إمارة معاوية رضي الله عنه(٣)؛ لأنها حدثت بعد وقعة الحرة، والحرة في زمن إمارة

---

(١) انظر: شرح مقدمة ابن أبي زيد القيرواني لأمين الحاج ص١٧٦.

(٢) ديوان الإمام الشافعي ص١٤٣، اعتقاد أهل السُّنَّة للالكائي ٤/ ٧٠٢، سنن البيهقي الكبرى١٠/ ٢٠٦، الاعتقاد له أيضاً ص١٦٢.

(٣) انظر: الفرق بين الفرق ص١٥، الدر الثمين ص٥٣، شرح مقدمة الرسالة لأمين الحاج ص١٧٦.

يزيد بن معاوية رَحِمَهُ اللهُ وهلك يزيد في شهر ربيع الأول سنة أربع وستين، وكانت وقعة الحرة في يوم الأربعاء لليلتين بقيتا من ذي الحجة من سنة ثلاث وستين[(١)].

ذكر الإمام البخاري رَحِمَهُ اللهُ في صحيحه[(٢)] عن سعيد بن المسيب قال: وقعت الفتنة الأولى ـ يعني: مقتل عثمان ـ، فلمْ تُبْقِ من أصحاب بدر أحداً، ثم وقعت الفتنة الثانية ـ يعني: الحرة ـ، فلمْ تُبْقِ من أصحاب الحديبية أحداً، ثم وقعت الثالثة فلم ترتفع وللناس طباخ.

فالخوارج والشيعة حدثوا في الفتنة الأولى، والقدرية والمرجئة في الفتنة الثانية، والجهمية ونحوهم بعد الفتنة الثالثة...[(٣)].

فتبين بهذا التقرير، أن القول في القدر لم يكن له وجود في زمن أحد من الخلفاء الراشدين، ولا في زمن أحد ممن شهد الحديبية من الصحابة، ولكن قد يُشكل ما رواه ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ بإسناده إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ من أنه وجد من الناس من تكلم في أن الله لا يعلم ما يكون حتى يكون، وإليكم الروايةَ بأكملها:

قال: قيل لعلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: إن هاهنا قوماً يقولون إن الله لا يعلم ما يكون حتى يكون.

فقال: ثكلتهم أمهاتهم، من أين قالوا ذلك؟.

قيل: يتأولون القرآن في قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَنَبْلُوَا۟ أَخْبَارَكُمْ ﴿٣١﴾﴾ [محمد: ٣١] فقال علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: من لم يعلم هلك، ثم صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أيها الناس، تعلموا العلم واعملوا به، ومن أشكل عليه شيء من كتاب الله فليسألني عنه، إنه بلغني أن قوماً يقولون: إن الله لا يعلم ما يكون حتى يكون لقوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ﴾ الآية، وإنما قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿حَتَّىٰ نَعْلَمَ﴾ يقول حتى نرى من كتب عليه الجهاد

---

(١) انظر: تاريخ الطبري ٣/ ٣٥٤.

(٢) ٤/ ١٤٧٥ رقم ٣٨٠٠ **«وللناس طباخ»** أي: قوة وعقل وخير. انظر: فتح الباري ٧/ ٣٢٥.

(٣) انظر: شرح العقيدة الطحاوية ص٥٩٣.

والصبر، إن جاهد وصبر على ما نابه وأنابه مما قضيت عليه[(١)].

ويمكن أن يجاب عن ذلك؛ بأن هؤلاء لم ينكروا القدر بهذا القول، وإنما فهموا الخطأ في كلام الله ﷿، ولذا بادرهم أمير المؤمنين ﵁ بالتوجيه أولاً؛ وذلك بِحَثِّهم على طلب العلم والعمل به، ثم أَتْبع ذلك بالتفسير الصحيح، للآية الكريمة، ذلك لإزالة هذا الفهم الخاطئ عنهم، وكشف ما أشكل عليهم في الآية الكريمة.

وأما إنكار القدر ونفيه، والقول بأن الأمر أنف، فلم يكن إلا في أواخر زمن الصحابة ﵃، كما أسلفته في هذا التقرير، والله تعالى أعلم.

ومن الجدير بالذكر هاهنا، أن جزور هذه البدعة، هم نساطرة أهل الكتاب[(٢)]، الذين تأثروا بفلسفة الأبيقوبيين اليونان، ذلك لأن سوسن النصراني، الذي أسلم، ثم تَنَصَّر ـ هو أول من أظهر مقولة القدرية، فأخذها معبد الجهني، وغيلان الدمشقي، والجعد بن درهم، واستمر الأمر على شكل نزعات فردية، إلى أن ظهرت المعتزلة، وتبنت قول القدرية[(٣)]

قال الإمام الأوزاعي ﵀: أول من نطق في القدر رجل من أهل العراق، يقال له سوسن، كان نصرانياً فأسلم، ثم تنصر، فأخذ عنه معبد الجهني، وأخذ غيلان عن معبد[(٤)].

وقال ابن الجوزي ﵀: حدث القدرية في زمن الصحابة، وصار معبد الجهني، وغيلان الدمشقي، والجعد بن درهم، إلى القول بالقدر، ونسج على منوال معبد الجهني، واصل بن عطاء، وانضم إليه عمرو بن عبيد[(٥)]

ولما بلغ الصحابة ﵃ قول هؤلاء تبرءوا منهم، وأنكروا مقالتهم، وممن أنكر عليهم؛ عبد الله بن عمر بن الخطاب ﵄ كما ثبت في صحيح مسلم من

---

(١) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ١/ ١٣٨ ـ ١٣٩.
(٢) النساطرة من: نسطر، والنسطورية: أمة من النصارى، يخالفون بقيتهم، وهم بالرومية نسطورس. انظر: اللسان ٥/ ٢٠٦.
(٣) مستفادة من الموسوعة الميسرة ٢/ ١١٢٤.
(٤) اعتقاد أهل السُّنَّة ٤/ ٧٥٠، السير ٤/ ١٨٦.
(٥) تلبيس إبليس ص١١٨.

رواية يحيى بن يعمر[١] قال: كان أول من قال في القدر بالبصرة معبد الجهني، فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمٰن الحميري[٢] حاجَين أو معتمرَين، فقلنا: لو لقينا أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر، فوفق لنا عبد الله بن عمر بن الخطاب داخلاً المسجد، فاكتنفته أنا وصاحبي، أحدنا عن يمينه، والآخر عن شماله، فظننت أن صاحبي سيكل الكلام إلي فقلت: أبا عبد الرحمٰن، إنه قد ظهر قِبلنا ناس يقرؤون القرآن، ويتقفرون العلم، وذكر من شأنهم، وأنهم يزعمون أن لا قدر وأن الأمر أنف، قال: فإذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء منهم وأنهم برآء مني، والذي يحلف به عبد الله بن عمر، لو أن لأحدهم مثل أُحُد ذهباً فأنفقه ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر[٣]

وممن أنكر عليهم من الصحابة وتبرأ منهم، وأوصى أخلافه بأن لا يسلِّموا على القدرية، ولا يصلوا على جنائزهم، ولا يعودوا مرضاهم[٤] ـ أبي بن كعب، وعبد الله بن مسعود، وابن عباس، وأبو هريرة، وأنس بن مالك، وحذيفة بن اليمان، وزيد بن ثابت، وعبد الله ابن أبي أوفى، وعقبة بن عامر الجهني، وغيرهم ـ رضي الله عنهم[٥] والله أعلم.

---

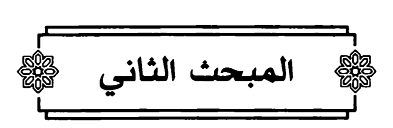
(١) هو: أبو سليمان يحيى بن يعمر العدواني البصري، المقرئ، قاضي مرو، كان من أوعية العلم وحملة الحجة، وقيل: إنه أول من نقط المصاحف، توفي قبل التسعين. انظر: السير ٤/ ٤٤١ ـ ٤٤٣، التقريب ص٥٩٨.

(٢) هو: حميد بن عبد الرحمٰن الحميري البصري، تابعي ثقة، كان أفقه أهل البصرة قبل أن يموت بعشر سنين. انظر: التعديل والتجريح للباجي ٢/ ٥٠٤، سير أعلام النبلاء ٤/ ٢٩٣.

(٣) رواه مسلم في صحيحه ١/ ٣٦ ـ ٣٧ رقم ٨.

(٤) الفرق بين الفرق ص١٥.

(٥) روى ذلك الإمام أحمد في مسنده ٥/ ١٨٥ رقم ٢١٦٥١، وأبو داود في سننه ٤/ ٢٢٥ رقم ٤٦٩٩، وابن حبان في صحيحه ٢/ ٥٠٥ رقم ٧٢٧، وغيرهم.



المبحث الثاني

فتاوى علماء المالكية في بيان أسس بدعة القدرية

من أصول معتقدات القدرية الفاسدة:

١ ـ قولهم: إن الله لا يعلم ما يكون حتى يكون:

جاء في رواية يحيى بن يعمر عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: فقلت: أبا عبد الرحمٰن، إنه قد ظهر قِبَلَنا ناسٌ... وذكر من شأنهم، بأنهم يزعمون أن لا قدر وأن الأمر أنف...[1]

٣٤٤ **أما الفتاوى في هذا، فقد روى ابن وهب قال: سمعت مالكاً قيل له: إن أهل الأهواء يحتجون علينا بهذا الحديث**[2].

قال مالك: احتج عليهم بآخره.

قالوا: أرأيت من يموت وهو صغير؟، قال: «**الله أعلم بما كانوا عاملين**»[3].

ووجه ذلك؛ أن أهل القدر استدلوا على أن الله فطر العباد على الإسلام، وأنه لا يضل أحداً، وإنما يضل الكافر أبواه، فأشار مالك إلى الرد عليهم بقوله: الله أعلم. فهو دال على أنه يعلم بما يصيرون إليه بعد إيجادهم على الفطرة، فهو دليل أيضاً على تقدم العلم الذي ينكره غلاتهم[4]، فلا حجة فيه

---

(١) رواه مسلم في صحيحه ١/٣٦ ـ ٣٧ رقم ٨.

(٢) يعني: حديث «**كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه...**» رواه البخاري في صحيحه ١/٤٥٦ رقم ١٢٩٢ واللفظ له، ومسلم في صحيحه ٤/٢٠٤٨ رقم ٢٦٥٨.

(٣) تقدم تخريجه في ص٥٤٤، وروى أبو داود هذا الأثر في سننه ٤/٢٢٩ رقم ٤٧١٥ عن مالك.

(٤) انظر: فتح الباري ٣/٢٤٧، شرح الزرقاني ٢/١٢٠ ـ ١٢١، ومن ثم قال الإمام الشافعي رحمه الله: أهل القدر إن أثبتوا العلم خصموا. فتح الباري ٣/٢٤٧.

للقدرية؛ لأنهم لا يقولون إن الأبوين خلقا تهوده وتنصره، بل هو تهود وتنصر باختياره. . .[(١)]

ومن الفتاوى في ذلك أيضاً:

(٣٤٥) أنه سئل الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ عن القدرية؟.

فأجاب: بأنهم الذين يقولون: إن الله لا يعلم الشيء قبل كونه[(٢)]

(٣٤٦) وفي رواية عنه، عندما سئل عن القدري الذي يستتاب؟.

قال: الذي يقول: إن الله عَزَّوَجَلَّ لم يعلم ما العباد عاملون حتى يعملوا[(٣)].

(٣٤٧) وروى ابن عبد البر فتوى، بإسناده إلى أمير المؤمنين علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قيل: إن هاهنا قوماً يقولون: إن الله لا يعلم ما يكون حتى يكون؟.

فقال: ثكلتهم أمهاتهم، من أين قالوا ذلك؟ قيل: يتأولون القرآن في قوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَنَبْلُوَا۟ أَخْبَارَكُمْ ﴿٣١﴾﴾ [محمد: ٣١] فقال علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: من لم يعلم هلك، ثم صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أيها الناس، تعلموا العلم واعملوا به، ومن أشكل عليه شيء من كتاب الله فليسألني عنه، إنه بلغني أن قوما يقولون: إن الله لا يعلم ما يكون حتى يكون لقوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ﴾ الآية، وإنما قوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿حَتَّىٰ نَعْلَمَ﴾ يقول حتى نرى من كتب عليه الجهاد والصبر، إن جاهد وصبر على ما نابه وأنابه مما قضيت عليه[(٤)]

٢ ـ قولهم: إن العباد خالقون لأفعالهم، وإن الأعمال إليهم، والآجال بيد غيرهم، وإن الله لم يخلق المعاصي:

قال الشهرستاني رَحِمَهُ اللَّهُ: قرر واصل بن عطاء هذه القاعدة ـ إن العباد خالقون لأفعالهم. . . ـ أكثر مما قرر قاعدة الصفات، فقال: إن الباري تعالى حكيم عادل، لا يجوز أن يضاف إليه شر ولا ظلم، ولا يجوز أن يريد من العباد

---

(١) درء التعارض ٨/ ٣٧٧.

(٢) انظر: اعتقاد أهل السُّنَّة ٤/ ٧٠١.

(٣) اعتقاد أهل السُّنَّة ٤/ ٧٣٢.

(٤) جامع بيان العلم وفضله ١/ ١٣٨ ـ ١٣٩.

خلاف ما يأمر، ويحتم عليهم شيئاً ثم يجازيهم عليه، فالعبد هو الفاعل للخير والشر والإيمان والكفر والطاعة والمعصية، قال: ويستحيل أن يخاطب العبد بإفعل وهو لا يمكنه أن يفعل، وهو لا يحس من نفسه الاقتدار والفعل، ومن أنكره فقد أنكر الضرورة(١)

قال ابن رشد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وكل ميت فبأجله يموت، مات حتف أنفه، أو مات مقتولاً. قال الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمۡ لَا يَسۡتَأۡخِرُونَ سَاعَةٗ وَلَا يَسۡتَقۡدِمُونَ ٣٤﴾ [الأعراف: ٣٤]، هذا قول أهل السُّنَّة.

وذهبت القدرية، مجوس هذه الأمة، إلى أنه مَن قُتل، فلم يستوفِ أجلَه الذي كتب الله له، وأنه مات قبل بلوغه، وهو كفر صريح، بنَوهُ على أصلهم الفاسد؛ أن العباد خالقون لأفعالهم، فجعلوا موت المقتول من فعل القاتل، وقد أعلم الله ـ تبارك وتعالى ـ عباده المؤمنين، أن قائل هذا، ومُعتقِدَه كافرٌ بقوله تعالى: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِي حَآجَّ إِبۡرَٰهِـۧمَ فِي رَبِّهِۦٓ أَنۡ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلۡمُلۡكَ إِذۡ قَالَ إِبۡرَٰهِـۧمُ رَبِّيَ ٱلَّذِي يُحۡيِۦ وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا۠ أُحۡيِۦ وَأُمِيتُۖ قَالَ إِبۡرَٰهِـۧمُ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأۡتِي بِٱلشَّمۡسِ مِنَ ٱلۡمَشۡرِقِ فَأۡتِ بِهَا مِنَ ٱلۡمَغۡرِبِ فَبُهِتَ ٱلَّذِي كَفَرَۗ﴾ [البقرة: ٢٥٨](٢)

قال القرطبي: الذي عليه أهل السُّنَّة، أن الله سبحانه قدر الأشياء؛ أي: علم مقاديرها وأحوالها وأزمانها قبل إيجادها، ثم أوجد منها ما سبق في علمه أنه يوجده على نحو ما سبق في علمه، فلا يحدث حدث في العالم العلوي والسفلي إلا وهو صادر من علمه تعالى وقدرته وإرادته دون خلقه، كما نص عليه القرآن والسُّنَّة، لا كما قالت القدرية وغيرهم: من أن الأعمال إلينا والآجال بيد غيرنا(٣)

(٣٤٨) هذا،وقد روى اللالكائي في الاعتقاد أنه سئل مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن القدرية من هم؟.

فقال: الذين يقولون: إن الله لم يخلق المعاصي(٤)

(١) الملل والنحل ١/٤٧.
(٢) المقدمات الممهدات لابن رشد ١/٢٢٨.
(٣) تفسير القرطبي ١٧/١٤٨.
(٤) اعتقاد أهل السُّنَّة ٤/٧٠١، ترتيب المدارك ٢/٤٨.

(٣٤٩) وسأله رجل فقال: الفواحش كتبها الله علينا؟.

قال: نعم، قبل أن يخلقنا، ولا بد لمن كتب عليه ذلك أن يعملها، ويصير إلى ما قدر عليه وكتب[(١)]

(٣٥٠) وقال أبو عمرو الداني رحمه الله مجيباً:

ومن قولهم (أي: أهل السُّنَّة والجماعة): إن الله سبحانه مقدر أرزاق الخلق، ومؤقت لآجالهم، وخالق لأفعالهم، وقادر على مقدوراتهم، وأنه إله ورب لنا، لا خالق غيره، ولا رب سواه، على ما أخبر به جل ثناؤه في قوله: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾ [الروم: ٤٠]. وقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ ﴿٥٨﴾﴾ [الذريات: ٥٨]. وقال: ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴿٣٤﴾﴾ [الأعراف: ٣٤]. وقال: ﴿هَلْ مِنْ خَٰلِقٍ غَيْرُ ٱللَّهِ يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ [فاطر: ٣]. وقال: ﴿وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿٢٠﴾﴾ [النحل: ٢٠]. وقال: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَىْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا ﴿٢﴾﴾ [الفرقان: ٢] وقال: ﴿إِنَّا كُلَّ شَىْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾ [القمر: ٤٩]. وقال: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾﴾ [الصافات: ٩٦]. وقال: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾﴾ [الأنعام: ١٦٢] وقال: ﴿وَأَنَّهُۥ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَىٰ ﴿٤٣﴾﴾ [النجم: ٤٣]. وقال: ﴿وَأَسِرُّوا۟ قَوْلَكُمْ أَوِ ٱجْهَرُوا۟ بِهِۦٓ﴾ [الملك: ١٣] فبين تعالى أنه خالق العباد، وضحكهم، وبكائهم، وقولهم، وسائر أعمالهم[(٢)]

٣ ـ القول بأن المشيئة والاستطاعة المطلقة للعباد دون الله عز وجل[(٣)]:

الجدير بالذكر هنا أن القدرية ورثوا هذا القول من المشركين، فعن سليمان بن موسى[(٤)] لما نزلت: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ ﴿٢٨﴾﴾ [التكوير: ٢٨]: قال أبو جهل: الأمر إلينا إن شئنا استقمنا وإن شئنا لم نستقم، فنزلت: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ

---

(١) ترتيب المدارك ٢/٤٨.
(٢) الرسالة الوافية ص١٥١ ـ ١٥٢.
(٣) الاستطاعة والطاقة والقدرة والوسع؛ ألفاظ متقاربة. انظر: شرح العقيدة الطحاوية ص٤٨٨.
(٤) هو: أبو أيوب سليمان بن موسى الدمشقي، الأشدق مولى آل معاوية بن أبي سفيان، مات سنة خمس عشرة بعد مائة. انظر: السير ٥/ ٤٣٣ ـ ٤٣٧.

إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٩﴾﴾ [التكوير: ٢٩][(١)]

قال القرطبي: وهذا هو القدر، وهو رأس القدرية، فبين بهذا[(٢)] أنه لا يعمل العبد خيراً إلا بتوفيق الله، ولا شرّاً إلا بخذلانه، وقال الحسن: والله ما شاءت العرب الإسلام حتى شاءه الله لها[(٣)].

وذكر القرطبي أيضاً عند قوله تعالى: ﴿صَرَفَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُم﴾ [التوبة: ١٢٧]: والقدرية في اعتقادهم؛ أن قلوب الخلق بأيديهم، وجوارحَهم بحكمهم يتصرفون بمشيئتهم، ويحكمون بإرادتهم واختيارهم، ولذلك قال مالك فيما رواه عنه أشهب: ما أبين هذه الآية في الرد على القدرية[(٤)].

(٣٥١) ونقل ابن رشد عن ابن وهب قال: سمعت مالكاً يقول لرجل: سألتني أمس عن القدر؟.

قال: نعم، قال: إن الله تعالى يقول: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا وَلَٰكِنْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١٣﴾﴾ [السجدة: ١٣]، حقت كلمته ليملأن جهنم منهم، فلا بد من أن يكون ما قال الله تعالى[(٥)].

قال أبو الوليد ابن رشد معلقاً: هذه الآية بينة في الرد على أهل القدر كما قال: وذلك أنهم يقولون: إن الله تعالى أمر عباده بالطاعة، وأرادها منهم، ونهاهم عن المعصية ولم يردها منهم، فلم يكن ما أراد من الطاعة، وكان ما لم يرد من المعصية؛ لأن العباد عندهم خالقون لأفعالهم بمشيئتهم وإرادتهم دون إرادة ربهم وخالقهم، وذلك ضلال بين، وكفر صريح عند أكثر العلماء...[(٦)].

أما الاستطاعة أو القدرة عند القدرية فهم يقولون: لا تكون إلا قبل الفعل، وأنها إليهم.

---

(١) تفسير الطبري ٣٠/ ٨٤، تفسير القرطبي ١٩/ ٢٤٣، تفسير ابن كثير ٤/ ٤٨١.
(٢) أي: بقوله تعالى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٩﴾﴾.
(٣) تفسير القرطبي ١٩/ ٢٤٣.
(٤) تفسير القرطبي ٨/ ٣٠٠، وانظر: بعض معتقداتهم في شرح العقيدة الطحاوية ص٣٠٥، الفواكه الدواني ص٥٩، شرح كتاب التوحيد ص٦٠٦.
(٥) حلية الأولياء ٦/ ٣٢٦، البيان والتحصيل ١٦/ ٣٦٥ ـ ٣٦٦، ١٧/ ٥٠٣، السير ٨/ ٩٩.
(٦) البيان والتحصيل ١٦/ ٣٦٦، ١٧/ ٥٠٣.

(٣٥٢) ولذا لما سئل مالك عن القدرية من هم؟.

أجاب: بأنهم الذين يقولون: إن الاستطاعة إليهم، إن شاؤوا أطاعوا، وإن شاؤوا عصوا[(١)]

وما قالته القدرية بناء على أصلهم الفاسد؛ وهو إقدار الله للمؤمن والكافر والبر والفاجر سواء، فلا يقولون: إن الله خص المؤمن المطيع بإعانة حصل بها الإيمان، بل هذا بنفسه رجح الطاعة وهذا بنفسه رجح المعصية؛ كالوالد الذي أعطى كل واحد من بنيه سيفاً، فهذا جاهد به في سبيل الله، وهذا قطع به الطريق.

وهذا القول فاسد باتفاق أهل السُّنَّة والجماعة المثبتين للقدر، فإنهم متفقون على أن لله على عبده المطيع نعمة دينية خصه بها دون الكافر، وأنه أعانه على الطاعة إعانة لم يعن بها الكافر، كما قال تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَزَيَّنَهُۥ فِى قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ ٱلْكُفْرَ وَٱلْفُسُوقَ وَٱلْعِصْيَانَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلرَّٰشِدُونَ ⑦﴾ [الحجرات: ٧] فالقدرية يقولون: إن هذا التحبيب والتزيين عام في كل الخلق، وهو بمعنى البيان وإظهار دلائل الحق، والآية تقتضي أن هذا خاص بالمؤمن، ولهذا قال أولئك هم الراشدون، والكفار ليسوا راشدين[(٢)]

وأما قول القدرية بأن القدرة والاستطاعة تكون قبل الفعل، فإنه يحتاج إلى شيء من التفصيل ليميز الحق عن الباطل، فأقول راجياً توفيق الله وتسديده:

إن أهل السُّنَّة والجماعة قسموا الاستطاعة إلى قسمين:

١ ـ الاستطاعة التي يجب بها الفعل، من نحو التوفيق الذي لا يجوز أن يوصف المخلوق به، وهذه تكون مع الفعل.

٢ ـ الاستطاعة من جهة الصحة والوسع والتمكن وسلامة الآلات، فهي قبل الفعل، وبها يتعلق الخطاب، وهو كما قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

هذا هو قول عامة أهل السُّنَّة وهو الوسط[(٣)]

---

(١) ترتيب المدارك ٢/٤٨.
(٢) شرح العقيدة الطحاوية ص٤٩٠.
(٣) انظر: شرح العقيدة الطحاوية ص٤٨٨.

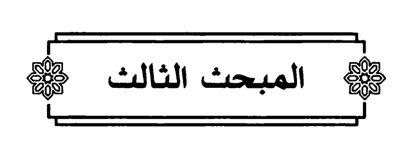
فالقسم الأول: هو الذي به الفعل وهو حقيقة القدرة والاستطاعة، فلا بد أن تكون مع الفعل، ولا يجوز أن يوجد الفعل بقدرة معدومة، ومن أمثلة ذلك؛ قوله تعالى: ﴿مَا كَانُوا۟ يَسْتَطِيعُونَ ٱلسَّمْعَ وَمَا كَانُوا۟ يُبْصِرُونَ ۝٢٠﴾ [هود: ٢٠] والمراد؛ نفي حقيقة القدرة لا نفي الأسباب والآلات لأنها كانت ثابتة، وكذا قول صاحب موسى: ﴿إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا ۝٦٧﴾ [الكهف: ٦٧]، وقوله: ﴿أَلَمْ أَقُل لَّكَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا ۝٧٥﴾ [الكهف: ٧٥] والمراد منه؛ حقيقة قدرة الصبر، لا أسباب الصبر وآلاته، فإن تلك كانت ثابتة له، ألا ترى أنه عاتبه على ذلك.

والقسم الثاني: فهو القدرة التي من جهة الصحة والوسع والتمكن وسلامة الآلات فقد تتقدم الأفعال، ولا يجب أن تكون معه، وهي مناط الأمر والنهي، وهي المذكورة في قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، وكذلك في قوله تعالى: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦] فأوجب التقوى بحسب الاستطاعة، وكذا في قوله تعالى: ﴿فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾ [المجادلة: ٤] والمراد منه استطاعة الأسباب والآلات، ومن ذلك قوله ﷺ لعمران بن حصين رضي الله عنه: «**صل قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنب**»[1] [2].

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ١/٣٧٦ رقم ١٠٦٦.

(٢) انظر: شرح العقيدة الطحاوية ٤٨٨ ـ ٤٩٠ بتغيير.



المبحث الثالث

فتاوى علماء المالكية في الرد على القدرية

الإيمان بالقدر ركن من أركان الإيمان الستة، فمن لم يؤمن بالقدر خيره وشره حلوه ومره فقد كفر، روى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ كما في حديث جبريل: «... **قال: فأخبرني عن الإيمان؟ قال: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره. قال: صدقت**...»[1]

هذا وقد دلت نصوص الكتاب والسُّنَّة الصحيحة، والآثار المروية عن السلف، ـ وأقوال أهل العلم ـ على أن كل شيء بقدر الله عز وجل، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾ [القمر: ٤٩]. وقوله: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا ﴿٣٨﴾﴾ [الأحزاب: ٣٨]. وقوله: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٣٧﴾﴾ [الأحزاب: ٣٧].

وقال ﷺ: «**كل شيء بقدر حتى العجز والكيس أو الكيس والعجز**»[2].

وعن طاوس ـ رحمة الله عليه ـ قال: أدركت ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون: كل شيء بقدر[3]

وقال الحسن بن علي الحلواني رحمه الله[4]: أملى عليَّ عليُّ بن المديني، قال: سألت عبد الرحمٰن بن مهدي عن القدر، فقال لي: كل شيء بقدر؛ والطاعة بقدر،

---

(١) رواه مسلم في صحيحه ١/ ٣٧ رقم ٨. قال أهل العلم: الحكمة من إعادة لفظ وتؤمن عند ذكر القدر، وتأكيده بقوله خيره وشره بيان الاهتمام بشأنه، وإشارة إلى ما يقع فيه من الاختلاف، فحصل. انظر: فتح الباري ١/ ١١٨.

(٢) رواه مسلم في صحيحه ٤/ ٢٠٤٥ رقم ٢٦٥٥.

(٣) رواه مسلم في المصدر نفسه.

(٤) هو: أبو محمد الحسن بن علي بن محمد الهذلي الريحاني الخلال الإمام الحافظ، المجاور بمكة، مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين. السير ١١/ ٣٩٨.

والمعصية بقدر، قال: وقد أعظم الفرية من قال: إن المعاصي ليست بقدر[١]

ومنهج السلف الصالح، هو الكف عن الخوض في القدر، والاستسلام له، وعدم الاحتجاج به على المعاصي.

سأل رجل علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال: أخبرني عن القدر؟.

قال: طريق مظلم لا تسلكه.

وأعاد السؤال، فقال: بحر عميق لا تلجه.

وأعاد السؤال، فقال: سر الله قد خفي عليك فلا تفتشه[٢].

وسُئل سهل بنِ عبد الله رحمه الله[٣] عن القدر فقال: الإيمان بالقدر فرض، والتكذيب به كفر، والكلام فيه بدعة، والسكوت عنه سُنَّة[٤]

وقال وهب بن منبه رحمه الله: نظرت في القدر فتحيرت، ثم نظرت فيه فتحيرت، ووجدت أعلم الناس بالقدر أكفهم عنه، وأجهل الناس به أنطقهم فيه[٥]

ذلك لأن القدر سر الله لا يدرك بجدال، ولا يشفى منه مقال، والحِجاج[٦] فيه مُرتَجَّة[٧]، لا يفتح شيء منها إلا بكسر شيء وغلقه، وقد تظاهرت الآثار وتواترت الأخبار فيه عن السلف الأخيار الطيبين الأبرار، وبالاستسلام والانقياد والإقرار بأن علم الله سابق، ولا يكون في ملكه إلا ما يريد وما ربك بظلام للعبيد، كذا قاله الحافظ ابن عبد البر[٨]

---

(١) السُّنَّة للخلال ٣/ ٥٤٤ رقم ٩٠٣، التمهيد لابن عبد البر ٦/ ٦٧، تفسير القرطبي ٧/ ٢٠٣.

(٢) فيض القدير ١/ ٣٤٨، تحفة الأحوذي ٦/ ٢٧٩.

(٣) هو: أبو محمد سهل بن عبد الله بن يونس، التستري الصوفي، له كلمات نافعة، ومواعظ حسنة، توفي سنة ثلاث وثمانين ومائتين. انظر: السير ١٣/ ٣٣٠ ـ ٣٣٣.

(٤) اعتقاد أهل السُّنَّة ٤/ ٧١١.

(٥) التمهيد لابن عبد البر ٦/ ٦٧، شرح العقيدة الطحاوية ص١٥٥.

(٦) الحِجاج (بكسر الحاء): جمع حجة، والحجة: الدليل والبرهان. انظر: المعجم الوسيط ١/ ١٥٧.

(٧) مرتجة: مغلقة. انظر: مختار الصحاح ص٩٨.

(٨) التمهيد لابن عبد البر ٦/ ١٣ ـ ١٤.

وقال أيضاً: وأما قوله: «**أَفَتَلومُني على أمر قد قُدِّر عَلَيَّ**»(١)، فحسن منه أن يقول ذلك لموسى؛ لأنه قد كان تيب عليه من ذلك الذنب، وهذا غير جائز أن يقوله اليوم أحد، إذا أتى ما نهاه الله عنه، ويحتج بمثل هذا، وقد اجتمعت الأمة أن من أتى ما يستحق الذم عليه، فلا بأس بذمه ولا حرج في لومه، ومن أتى ما يحمد له، فلا بأس بمدحه عليه وحمده(٢).

قال شيخ الإسلام: ومن احتج بالقدر على المعاصي فحجته داحضة، ومن اعتذر به فعذره غير مقبول، بل هؤلاء الضالون كما قال فيهم بعض العلماء: أنت عند الطاعة قدري، وعند المعصية جبري؛ أي: مذهب وافق هواك تمذهبت به، فإن هؤلاء إذا ظلمهم ظالم، بل لو فعل الإنسان ما يكرهونه، وإن كان حقّاً لم يعذروه بالقدر، بل يقابلوه بالحق والباطل، فإن كان القدر حجة لهم، فهو حجة لهؤلاء، وإن لم يكن حجة لهؤلاء، لم يكن حجة لهم، وإنما يحتج أحدهم بالقدر عند هواه ومعصية مولاه، لا عند ما يؤذيه الناس ويظلمونه(٣)

قال الشيخ النفراوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ولا يحتج به ـ أي: القدر ـ، فمن وقع في جريمة عمداً، قُضِي عليه بموجبها شرعاً، من حد أو تعزير، ولا يكون قوله: قدَّر الله علي حجةً وعذراً له، يَدفع عنه المؤاخذة بمقتضاها(٤)

واعلم ـ رحمنا الله ـ أن للإيمان بالقدر أربعَ مراتب، فلا يتم الإيمان بالقدر إلا بها.

وقد وردت هذه المراتب في أقوال أهل العلم مجملة، تجدها ـ بعد تأمل ـ على ما فصل به الإمام ابن القيم وغيره بَعدُ(٥)

من ذلك ما قاله ابن أبي زيد القيرواني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والإيمان بالقدر خيره وشره حلوه ومره، وكل ذلك قد قدره الله ربنا، ومقادير الأمور بيده ومصدرها عن

---

(١) رواه مسلم في صحيحه ٤/٢٠٤٣ رقم ٢٦٥٢، ومالك في الموطأ ٢/٨٩٨ رقم ١٥٩٢ واللفظ له.

(٢) التمهيد لابن عبد البر ١٨/١٥.

(٣) مجموع الفتاوى ٨/٢٤١، وانظر: منهاج السُّنَّة النبوية ٣/٢٣.

(٤) الفواكه الدواني ١/٥٩.

(٥) انظر: شفاء العليل ص٢٩، شرح كتاب التوحيد ص٦٢٢.

قضائه، علم كل شيء قبل كونه فجرى على قدره، لا يكون من عباده قول ولا عمل إلا وقد قضاه وسبق علمه به، ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير، يضل من يشاء فيخذله بعدله، ويهدي من يشاء فيوفقه بفضله، فكل ميسر بتيسيره إلى ما سبق من علمه وقدره من شقي أو سعيد، تعالى أن يكون في ملكه ما لا يريد، أو يكون لأحد عنه غنى، أو يكون خالق لشيء إلا هو رب العباد ورب أعمالهم، والمقدر لحركاتهم وآجالهم[(١)]

وهذه المراتب المجملة في كلام ابن أبي زيد هي فيما يأتي:

المرتبة الأولى: علم الرب سبحانه بالأشياء قبل كونها.

دلت على هذه المرتبة نصوص كثيرة منها: قوله تعالى: ﴿لِتَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَىْءٍ عِلْمًۢا ﴿١٢﴾﴾ [الطلاق: ١٢].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**سئل النبي ﷺ عن أولاد المشركين، فقال: الله أعلم بما كانوا عاملين**»[(٢)]

المرتبة الثانية: كتابته عز وجل لها قبل كونها.

يستدل لهذه المرتبة، بنصوص منها: قوله عز وجل: ﴿وَكُلُّ شَىْءٍ فَعَلُوهُ فِى ٱلزُّبُرِ ﴿٥٢﴾ وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ مُّسْتَطَرٌ ﴿٥٣﴾﴾ [القمر: ٥٢، ٥٣].

وقوله ﷺ: «... **ما منكم من أحد ما من نفس منفوسة، إلا وقد كتب الله تعالى مكانها من الجنة والنار، وإلا وقد كتبت شقية أو سعيدة...**»[(٣)].

والإيمان بهذه المرتبة يتضمن الإيمان بخمسة تقادير:

الأول: التقدير الأزلي قبل خلق السماوات والأرض، عندما خلق الله تعالى القلم.

الثاني: كتابة الميثاق يوم ألست بربكم[(٤)]

---

(١) الرسالة للقيرواني ص٦، وانظر: كتاب الجامع له أيضاً ص١١٠، تفسير القرطبي ١٧/ ١٤٨.

(٢) تقدم له التخريج في ص٥٤٤.

(٣) رواه البخاري في صحيحه ١/ ٤٥٨ رقم ١٢٩٦، ومسلم في صحيحه ٤/ ٢٠٣٩ رقم ٢٦٤٧ واللفظ له.

(٤) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ =

الثالث: التقدير العمري عند تخليق النطفة في الرحم، فيكتب إذ ذاك ذكوريتها وأنوثتها، والأجل والعمل، والشقاوة والسعادة، والرزق وجميع ما هو لاق، فلا يزاد فيه ولا ينقص منه.

الرابع: التقدير الحولي في ليلة القدر، يقدر فيها كل ما يكون في السُّنَّة إلى مثلها.

الخامس: التقدير اليومي؛ وهو سوق المقادير إلى المواقيت التي قدرت لها فيما سبق(١)

قال تعالى: ﴿يَسْـَٔلُهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِى شَأْنٍ ﴿٢٩﴾﴾ [الرحمٰن: ٢٩].

المرتبة الثالثة: مشيئته ﷻ لها.

قال تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٨٢﴾﴾ [يس: ٨٢]. وقوله: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى ٱلْهُدَىٰ ۚ﴾ [الأنعام: ٣٥]. وقوله: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعْجِزَهُۥ مِن شَىْءٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَلِيمًا قَدِيرًا ﴿٤٤﴾﴾ [فاطر: ٤٤].

المرتبة الرابعة: خلقه ﷻ لها(٢)

قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ ۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ وَكِيلٌ ﴿٦٢﴾﴾ [الزمر: ٦٢]. وقوله: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾﴾ [الصافات: ٩٦] وعن حذيفة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «**إن الله يصنع كل صانع وصنعته**»(٣) هذا هو عقيدة السلف الصالح ومنهجهم في القدر، من لدن الصحابة رضي الله عنهم وكل من تبعهم بإحسان، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، بخلاف أهل البدع والأهواء، وأرباب الزيغ والضلالة، وهم القدرية مجوس هذه الأمة.

وقد خصصت هذا المبحث للرد عليهم، فأبدأ أولاً بذكر فتاوى علماء

= أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ ۛ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٢].

(١) انظر: معارج القبول ٣/ ٩٢٨ ـ ٩٣٧.

(٢) انظر: شفاء العليل ص٢٩، شرح كتاب التوحيد ص٦٢٢.

(٣) رواه البخاري في خلق أفعال العباد ص٤٦، والحاكم في المستدرك ١/ ٨٥ رقم ٨٦، وصححه على شرط مسلم، والبيهقي في الاعتقاد ص١٤٤، وغيرهم.

المالكية[١] في الرد على القدرية، ويليها الحكم عليهم من خلال كلام أهل العلم.

أما ما يتعلق بالفتاوى، فأبدأ بفتوى إمام دار الهجرة رَحِمَهُ اللَّهُ فقد كان من أشد الناس على القدرية، وأقمعهم لبدعتهم، وهو القائل فيهم: ما رأيت أحداً من أهل القدر، إلا أهل سخافة، وطيش، وخفة[٢].

فألف وصنف فيهم، ولذا قال ابن فرحون المالكي: ومن أشهر كتب الإمام مالك، رسالته في القدر والرد على القدرية، وهو خيار الكتب الدالة على سعة علمه[٣].

(٣٥٣) قال ابن وهب: سمعت مالكاً يقول لرجل: سألتني أمس عن القدر؟.

قال: نعم. قال: إن الله تعالى يقول: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا وَلَٰكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١٣﴾﴾ [السجدة: ١٣] فلا بد من أن يكون ما قال الله تعالى[٤].

(٣٥٤) قال أشهب: سألت مالكاً عن قوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ۗ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١١٩﴾﴾ [هود: ١١٨، ١١٩].

قال: خلقهم ليكون فريق في الجنة وفريق في النار[٥]

---

(١) وقد أفتى في ذلك أيضاً عدد من السلف، منه ما رواه عطاء بن أبي رباح قال: كنت عند ابن عباس، فجاءه رجل فقال: أرأيت من حرمني الهدى، وأورثني الضلالة والردى، أتراه أحسن إلي أو ظلمني، فقال ابن عباس: إذا كان الهدى شيئاً كان لك عنده فمنعك فقد ظلمك، وإن كان الهدى له يؤتيه من يشاء فما ظلمك شيئاً، ولا تجالسني بعد. رواه اللالكائي في اعتقاد أهل السُّنَّة ٤/ ٦٧٠، وابن عبد البر في التمهيد ٦/ ٦٤، وذكره الزرقاني وقال: وبهذا أجاب ربيعةُ غيلانَ القدري لما سأله. شرح الزرقاني ٤/ ٣٠٩. وسئل سهل بن عبد الله عن القدر فقال: الإيمان بالقدر فرض، والتكذيب به كفر، والكلام فيه بدعة، والسكوت عنه سُنَّة. اعتقاد أهل السُّنَّة ٤/ ٧١١.

(٢) الانتقاء لابن عبد البر ص٣٤.

(٣) الديباج المذهب ١/ ٢٦ ـ ٢٧.

(٤) حلية الأولياء ٦/ ٣٢٦، البيان والتحصيل ١٦/ ٣٦٥ ـ ٣٦٦.

(٥) رواه اللالكائي في اعتقاد أهل السُّنَّة ٣/ ٥٤٩، وذكره القرطبي في التفسير ٩/ ١١٥، وابن كثير في التفسير ٢/ ٤٦٦.

(٣٥٥) قال مروان بن محمد[(١)]: كنت عند مالك فجاء رجل فقال: يا أبا عبد الله، إن فلاناً دخل مسجد رسول الله ﷺ ووضع يده على المنبر، وعاهد الله أن لا يعصي الله بعد هذا؟.

فقال مالك: ما هو بأعظم جرماً من فعل هذا، يحلف على الله أن يرد قضاء قدر عليه، كان من حكمة أن يسأل الله العصمة والتوفيق[(٢)]

وليست معاني هذه الفتاوى؛ أن العبد مجبور على فعل المعصية، وإنما قصده رحمه الله إثبات علم الله السابق بوقوع المعصية، وأن العبد سيفعلها باختياره وإرادته التابعة لإرادة الله الكونية، ولا يعني هذا، ترك الاجتهاد في العمل الصالح، والاتكال على علم الله السابق[(٣)].

ولهذا أكد رحمه الله هذا المعنى بما روي عنه، من قوله: لم نؤمر أن نتكل على القدر وإليه نصير[(٤)]

ومن هذه الفتاوى أيضاً:

(٣٥٦) ما روى أبو داود بإسناده عن ابن وهب قال: سمعت مالكاً وقيل له: إن أهل الأهواء يحتجون علينا بهذا الحديث؟.

فقال مالك: احتج عليهم بآخره، «**الله أعلم بما كانوا عاملين**»[(٥)(٦)]

ووجه ذلك؛ أن القدرية استدلوا به على أن الله فطر العباد على الإسلام، وأنه لا يضل أحداً، فإنما يضل الكافر أبواه، فأشار مالك إلى رده بقوله: الله أعلم...، فإنه دال على علمه بما يصيرون إليه بعد إيجادهم على الفطرة، فهو دليل على تقدم العلم الذي ينكره غلاتهم[(٧)].

---

(١) هو: أبو بكر ويقال أبو عبد الرحمٰن، مروان بن محمد بن حسان الأسدي الدمشقي الطاطري، مات سنة عشر ومائتين. السير ٩/ ٥١٠ ـ ٥١٢.

(٢) رواه الخليلي في الإرشاد ١/٤٥٨.

(٣) انظر: منهج الإمام مالك في إثبات العقيدة للدكتور الدعجان ص٣٦٦ ـ ٣٦٧.

(٤) السُّنَّة للخلال ٣/ ٥٥١.

(٥) سبق تخريجه في ص٤٨٥.

(٦) سنن أبي داود ٤/ ٢٢٩ رقم ٤٧١٥.

(٧) فتح الباري ٣/٢٤٧، شرح الزرقاني ٢/ ١٢٠ ـ ١٢١.

(٣٥٧) وسئل أيضاً عن تزويج القدري؟.

فقرأ: ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ﴾ [البقرة: ٢٢١][(١)] وهذا يدل على أنه أراد تكفيرهم[(٢)].

(٣٥٨) وسئل أيضاً عن القدري الذي يستتاب؟.

قال: الذي يقول: إن الله ﷻ لم يعلم ما العباد عاملون حتى يعملوا[(٣)].

(٣٥٩) قال ابن وهب وغير واحد: سئل مالك عن أهل القدر: أنكف عن كلامهم؟.

قال: نعم، إذا كان عارفاً بما هو عليه.

قال: ونأمره بالمعروف، وننهاه عن المنكر، ونخبرهم بخلافهم، ولا نواصل القول، ولا يصلى عليهم، ولا نشهد جنائزهم، ولا أرى أن يناكَحوا[(٤)]

ومن فتاوى أتباع مذهب الإمام مالك في هذا التقرير:

(٣٦٠) سأل سُحْنون عبدَ الرحمٰن بن قاسم، أرأيت قتلى الخوارج أيصلى عليهم أم لا؟.

فقال: قال مالك في القدرية والإباضية: لا يصلى على موتاهم، ولا تتبع جنائزهم، ولا تعاد مرضاهم، فإذا قتلوا فذلك أحرى أن لا يصلى عليهم[(٥)]

وفي رواية أخرى: أن ذلك من باب التأديب لهم، فلا يخرجون من الإيمان ببدعتهم[(٦)]

(٣٦١) وسئل سُحْنون عن قول مالك في أهل البدع، الإباضية، والقدرية، وجميع أهل الأهواء: إنه لا يصلى عليهم؟.

فقال: لا أدري ذلك، وأرى أن يصلى عليهم، ولا يتركوا بغير صلاة لذنب ارتكبوه، ومن قال: لا يصلى عليهم[(٧)] فقد كفرهم، وقد جاء الحديث أن

---

(١) السُّنَّة لابن أبي عاصم ص٨٨، وقال: إسناده صحيح. اعتقاد أهل السُّنَّة ٤/ ٧٣٢، حلية الأولياء ٦/ ٣٢٦، ترتيب المدارك للقاضي عياض ٢/ ٤٧.

(٢) مواهب الجليل ٣/ ٤٦١.

(٣) اعتقاد أهل السُّنَّة ٤/ ٧٣٢.

(٤) ترتيب المدارك للقاضي عياض ٢/ ٤٧.

(٥) المدونة الكبرى ١/ ١٨٢، ٣/ ٤٨.

(٦) انظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٤١.

(٧) أي: مطلقاً.

رسول الله ﷺ قال: «**لا تكفروهم بذنوبهم**»[(١)]، وإنما قال مالك: لا يصلى على موتاهم تأديباً لهم، ونحن نقول ذلك على وجه التأديب لهم، فأما إذا بقوا وليس يوجد من يصلي عليهم، فليس يتركون بغير صلاة، وليصلى عليهم[(٢)].

(٣٦٢) ومن أجوبة أبي عمرو الداني رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في الرسالة الوافية قوله:

ومن قولهم: (أي: أهل السُّنَّة والجماعة): إن الأقدار كلها خيرها وشرها، حلوها ومرها؛ قد علِمَها تبارك وقدَّرها، وأن ما أصابنا لم يكن ليخطئنا، وما أخطأنا لم يكن ليصيبنا، وكذا جميع الأعمال قد علِمَها وكوَّنها وأحصاها وكتبها في اللوح المحفوظ، فكلها بقضائه جارية، وعلى من سعد أو شقي في بطن أُمِّه ماضية، لا محيص لخلقه عن إرادته، ولا عمل من خير ولا شر إلا بمشيئته[(٣)].

وقال عز من قائل: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا۟ وَءَاثَٰرَهُمْ﴾ [يس: ١٢]... يهدي من يشاء، ويضل من يشاء، لا مضل لمن هداه، ولا هادي لمن أضله، كما أخبر عن نفسه في قوله: ﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِ ۖ وَمَن يُضْلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ وَلِيًّا مُّرْشِدًا ﴿١٧﴾﴾ [الكهف: ١٧]، وقال: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُۥ ۖ وَيُخَوِّفُونَكَ بِٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦ ۚ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنْ هَادٍ ﴿٣٦﴾ وَمَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِن مُّضِلٍّ ۗ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِعَزِيزٍ ذِى ٱنتِقَامٍ ﴿٣٧﴾﴾ [الزمر: ٣٦، ٣٧]، وقال: ﴿إِن تَحْرِصْ عَلَىٰ هُدَىٰهُمْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَن يُضِلُّ ۖ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٣٧﴾﴾ [النحل: ٣٧]، وقال: ﴿كَذَٰلِكَ يُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [المدثر: ٣١]، وقال: ﴿وَيُضِلُّ ٱللَّهُ ٱلظَّٰلِمِينَ ۚ وَيَفْعَلُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ ﴿٢٧﴾﴾ [إبراهيم: ٢٧]، وقال: ﴿مَن يَشَإِ ٱللَّهُ يُضْلِلْهُ وَمَن يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٣٩﴾﴾ [الأنعام: ٣٩]، وقال: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَٰتِىَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ [الأعراف: ١٤٦]؛ أي: عن الإيمان بها بالخذلان المانع منه.

وقال مخبراً عن موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿إِنْ هِىَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ وَتَهْدِى مَن

---

(١) تقدم تخريجه في ص٥٩٣.
(٢) البيان والتحصيل ١٦/ ٤١٠.
(٣) ولكنه ﷻ أعطى العبد الإرادة والمشيئة، وأعطاه القدرة للتمييز بين الخير والشر، بل وهداه السبيل كما في قوله: ﴿وَهَدَيْنَٰهُ ٱلنَّجْدَيْنِ ﴿١٠﴾﴾ [البلد: ١٠]، وقوله: ﴿إِنَّا هَدَيْنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ﴿٣﴾﴾ [الإنسان: ٣] وغير ذلك من الآي؛ فمشيئة العبد وإرادته تابعة لمشيئة الله ﷻ وإرادته ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٩﴾﴾ [التكوير: ٢٩].

تَشَآءُ﴾ [الأعراف: ١٥٥]، وقال: ﴿فَمَن يَمْلِكُ لَكُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ بِكُمْ ضَرًّا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ نَفْعًۢا﴾ [الفتح: ١١]، وقال: ﴿وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾ [المائدة: ٤١]، وقال: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ﴾ [الأنعام: ١٢٥]، وقال مخبراً عن نوح عليه السلام: ﴿إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ﴾ [هود: ٣٤]؛ أي: يضلكم. وقال: ﴿إِن يُرِدْنِ ٱلرَّحْمَٰنُ بِضُرٍّ﴾ [يس: ٢٣]، في آي كثيرة.

فهو موفِّقُ أهلِ محبته وولايته لطاعته، وخاذلُ أهلِ معصيته، وذلك كله عدل، من تدبيره وحكمته.

فالمؤمنون بالتوفيق آثروا الإيمان، وأقدرهم الله عز وجل عليه، وعلى ترك الكفر.

والكافرون بالخذلان آثروا الكفر، وأقدرهم الله تعالى عليه وعلى ترك الإيمان.

ومعنى قوله: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَٰهُمْ فَٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْعَمَىٰ عَلَى ٱلْهُدَىٰ﴾ [فصلت: ١٧]، إن قوماً من ثمود آمنوا ثم ارتدوا، فاستحبوا العمى على الهدى؛ أي: اختاروا الكفر على الإيمان(١)

[٣٦٣] وقال مجيباً في موضع آخر:

ومن قولهم (أي: أهل السُّنَّة والجماعة): إن الله سبحانه مقدر أرزاق الخلق، ومؤقِّت لآجالهم، وخالق لأفعالهم، وقادر على مقدوراتهم، وأنه إلٰه ورب لنا، لا خالقَ غيرَه، ولا ربَّ سواه، على ما أخبر به جل ثناؤه في قوله: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾ [الروم: ٤٠]. وقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ ﴿٥٨﴾﴾ [الذاريات: ٥٨] وقال: ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴿٣٤﴾﴾ [الأعراف: ٣٤]. وقال: ﴿هَلْ مِنْ خَٰلِقٍ غَيْرُ ٱللَّهِ يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ [فاطر: ٣]. وقال: ﴿وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿٢٠﴾﴾ [النحل: ٢٠]. وقال: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَىْءٍ

---

(١) الرسالة الوافية ص١٤٥ ـ ١٤٩.

فَقَدَّرَهُۥ تَقۡدِيرٗا ﴿٢﴾ [الفرقان: ٢]. وقال: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيۡءٍ خَلَقۡنَٰهُ بِقَدَرٖ ﴿٤٩﴾﴾ [القمر: ٤٩]. وقال: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمۡ وَمَا تَعۡمَلُونَ ﴿٩٦﴾﴾ [الصافات: ٩٦]. وقال: ﴿قُلۡ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحۡيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾﴾ [الأنعام: ١٦٢]. وقال: ﴿وَأَنَّهُۥ هُوَ أَضۡحَكَ وَأَبۡكَىٰ ﴿٤٣﴾﴾ [النجم: ٤٣]. وقال: ﴿وَأَسِرُّواْ قَوۡلَكُمۡ أَوِ ٱجۡهَرُواْ بِهِۦٓۖ﴾ [الملك: ١٣] فبين تعالى أنه خالق العباد، وضحكهم وبكائهم وقولهم، وسائر أعمالهم[١]

[٣٦٤] وللعلامة أبي الحسن علي بن خلف ابن بطال رَحِمَهُ ٱللَّهُ جواب قيم.

فنَّد من خلاله ما تعلق به القدرية، والجبرية، من الحجج، وبيَّن تناقضَهم فيما ذهبوا إليه[٢]

[٣٦٥] وللشيخ الفندلاوي شيخ المالكية، فتوى قيمة في الرد على القدرية والجبرية معاً. قرر فيها: أن الإنسان مخير مسير، وأنه ليس مسيراً لوحده، كما قال الجبرية، ولا مخيراً لوحده، كما قاله القدرية المعتزلة[٣].

قال ابن عبد البر عند حديث... فحج آدم موسى: هذا الحديث من أوضح ما روي عن النبي ﷺ في إثبات القدر، ودفع قول القدرية، وبالله التوفيق والعصمة[٤]

وكثيراً ما كان القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ يعقب الآيات التي فيها نقض لأقوال القدرية، وإبطال لمزاعيمهم بقوله: وفي هذا رد على القدرية وغيرهم، القائلين بكذا وكذا، فيذكر أقاويلهم الباطلة. فقد تكرر ذلك في تفسيره أكثر من تسعة وأربعين موضعاً[٥]

ومن جملة رد أهل العلم على القدرية الحكم عليهم، فهل هم كفار، أم لا؟.

فالجواب أن يقال: إن الحكم على القدرية ذو شقين، ذلك باعتبار أنهم صنفان:

---

(١) الرسالة الوافية ص١٥١ ـ ١٥٢.
(٢) قف عليه في شرح ابن بطال على صحيح البخاري ١٠/٣١٦ ـ ٣١٩.
(٣) انظر: فتوى الفندلاوي ص٤٩ وما بعدها.
(٤) التمهيد لابن عبد البر ١٨/١٧.
(٥) انظر: تفسير القرطبي ١/٩٨، ١٤٩، ١٨١، ١٨٦ ـ ١٨٧، ٥/٢٨٣، ٧/٦٢، ٨١، ٩٤، ١٨٨، ٢٠٨، ٢٩٦، ٣٢٤، ٣٣٤ وغير ذلك.

الصنف الأول: غلاة القدرية الذين ينكرون علم الله الأزلي، يُدْعَوْن بالقدرية الأولى، فهؤلاء كفار بلا شك، ولا أعلم أحداً من السلف توقف في تكفيرهم، بل الإجماع قائم على ذلك كما سيأتي.

قال شيخ الإسلام في غلاة القدرية: وقد نص الأئمة كمالك والشافعي وأحمد، على تكفير قائل هذه المقالة(١).

قال الإمام ابن القيم: وسلف القدرية كانوا ينكرون علم الله السابق، وهم الذين اتفق سلف الأمة على تكفيرهم(٢).

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وكذلك إجماع السلف على تكفير غلاة القدرية وغيرهم، مع علمهم وشدة عبادتهم، وكونهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً، ولم يتوقف أحد من السلف في تكفيرهم(٣).

قال الشيخ سليمان حفيد الإمام محمد بن عبد الوهاب ـ رحمهم الله ـ: إذا كان جاحداً للعلم القديم فهو كافر، كما نص عليه الشافعي وأحمد وغيرهما من أئمة السلف(٤).

وإنما أطبق السلف على تكفير هؤلاء؛ لأنهم نقضوا توحيدهم بمقالتهم الشنيعة، كما روي عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال: القدر نظام التوحيد، فمن وحد الله وكذب بالقدر؛ نقض تكذيبُه توحيدَه(٥).

ذلك لأن الإيمان بالقدر، يتضمن الإيمان بعلم الله القديم، وما أَظْهَر من علمه الذي لا يحاط به، وكتابةِ مقادير الخلائق، وقد ضل في هذا الموضع خلائق من المشركين والصابئين والفلاسفة وغيرِهم، ممن ينكر عِلمَه بالجزئيات، أو بغير ذلك، فإن ذلك كله مما يدخل في التكذيب بالقدر(٦).

قال الإمام اللالكائي: سياق ما روي من المأثور في كفر القدرية

---

(١) رسالة في تحقيق مسألة علم الله ضمن جامع الرسائل لابن تيمية ص١٧٧ ـ ١٧٨.
(٢) انظر: شفاء العليل ص٢٨.
(٣) مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب ص٢٤٥.
(٤) شرح كتاب التوحيد ص٦٣٠.
(٥) السُّنَّة لعبد الله بن أحمد ٢/ ٤٢٢ رقم ٩٢٥، اعتقاد أهل السُّنَّة ٤/ ٦٧٠.
(٦) شرح العقيدة الطحاوية ص٣٠٥.

وقتلهم. . .[(١)]

ثم بدأ بذكر مرويات الصحابة فالتابعين ثم الأئمة المهتدين.

من الصحابة رضي الله عنهم:

عن ابن عباس قال: إن كلام القدرية كفر[(٢)]

عن ابن عمر أنه لعنهم وتبرأ منهم، ولا يجوز على ابن عمر أن يتبرأ من المسلمين[(٣)]

عن معاذ قال: صليت خلف رجل من بني سعد، ثم بلغني أنه قدري، فأعدت الصلاة بعد أربعين سنة أو ثلاثين سنة. . .[(٤)]

عن واثلة بن الأسقع، أنه أمر بإعادة الصلاة خلف القدرية، ونهى عن الأئتمام بهم[(٥)]

من التابعين ومن بعدهم رحمة الله عليهم:

عن سعيد بن جبير قال: القدرية يهود.

عن الشعيبي قال: القدرية نصارى.

عن إبراهيم بن طهمان[(٦)] القدرية كفار[(٧)]

سئل سهل بن عبد الله عن القدر فقال الإيمان بالقدر فرض والتكذيب به كفر والكلام فيه بدعة والسكوت عنه سُنَّة[(٨)]

وعنه أيضاً يقول: من قال: إن الله لا يعلم الشيء حتى يكون هو كافر، ومن قال: أنا مستغني عن الله عز وجل فهو كافر، ومن قال: إن الله ظالم للعباد فهو كافر[(٩)]

---

(١) اعتقاد أهل السُّنَّة ٧٠٦/٤، قال أهل العلم: كل أحاديث القدرية المرفوعة ضعيفة، وإنما يصح الموقوف منها. انظر: شرح العقيدة الطحاوية ص٣٠٥.

(٢) اعتقاد أهل السُّنَّة ٧٠٦/٤.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) نفسه ٧٣٢/٤.

(٥) نفسه ٧٣٠/٤.

(٦) هو: أبو سعيد، إبراهيم بن طهمان، الخراساني، سكن نيسابور ثم مكة، تُكلم فيه للإرجاء، ويقال: رجع عنه، مات سنة ثمان وستين ومائة. التقريب ص٩٠.

(٧) اعتقاد أهل السُّنَّة ٧٠٧/٤.

(٨) اعتقاد أهل السُّنَّة ٧١١/٤.

(٩) نفسه ٧١٠/٤.

وعن محمد بن علي بن الحسين[١]، وسيار أبي الحكم[٢]، وأيوب السختياني[٣]؛ أنهم أمروا بإعادة الصلاة خلف القدري[٤].

من الفقهاء:

مالك بن أنس، وسفيان الثوري، وعبد الرحمٰن بن مهدي، وأبو يوسف القاضي[٥]، وأحمد بن حنبل مثله[٦]، وبه قال المزني[٧] والشافعي[٨] وأبو ثور[٩]، وغيرهم[١٠].

قال الإمام اللالكائي بعد هذه النقولات: وهذا كله لا يُفعل بالمسلمين وإنما بالكفار[١١].

---

(١) هو: أبو جعفر الباقر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ثقة فاضل مات سنة بضع عشرة ومائة. التقريب ص٤٩٧.

(٢) هو: سيار، أبو الحكم العنزي، بن وردان، وقيل: ورد، أخو مساور الوراق لأمه، ثقة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائة. التقريب ص٢٦٢.

(٣) هو: أبو بكر، أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني، البصري، ثقة، ثبت، حجة، من كبار الفقهاء العُبَّاد، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة. التقريب ص١١٧.

(٤) اعتقاد أهل السُّنَّة ٤/ ٧١٢.

(٥) هو: أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري الكوفي، الإمام صحب الإمام أبا حنيفة سبع عشرة سنة، روي عنه أنه قال: الخصومة والكلام جهل، والجهل بالخصومة والكلام علم. توفي سنة اثنتين وثمانين ومائة. انظر: السير ٨/ ٥٣٥ ـ ٥٣٩، طبقات الحفاظ ١/ ١٢٨.

(٦) انظر: اعتقاد أهل السُّنَّة ٤/ ٧١٢.

(٧) هو: أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني، وهو أول من صنف في مذهب الشافعي، ومن مؤلفاته كتاب مختصر المزني، توفي سنة أربع وستين ومائتين، انظر: مولد العلماء ووفياتهم ٢/ ٥٧٩، كشف الظنون ٢/ ١٦٣٥.

(٨) انظر: اعتقاد أهل السُّنَّة ٤/ ٧٠١، وقد اشتهر كلام الإمام الشافعي فيهم، ونصه: ناظروا القدرية بالعلم، فإن أقروا به خصموا، وإن جحدوا كفروا. شرح العقيدة الطحاوية ص٣٠٢، جامع العلوم والحكم ص٢٧.

(٩) هو: أبو عبد الله، إبراهيم بن خالد، مفتي العراق، قال أبو بكر الأعين: سألت أحمد بن حنبل عنه فقال: أعرفه بالسُّنَّة منذ خمسين سنة. توفي سنة أربعين ومائتين. انظر: السير ١٢/ ٧٢ ـ ٧٣.

(١٠) انظر: اعتقاد أهل السُّنَّة ٤/ ٧٠٧.

(١١) انظر: اعتقاد أهل السُّنَّة ٤/ ٧١٢.

وقد ورد عن الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ في غير ما رواية ما يدل على كفر غلاة القدرية، وهو المذهب، ولا أعلم أحداً من علماء المالكية ـ رحمهم الله ـ توقف في تكفيرهم.

وتوضيح ذلك فيما يأتي:

قال مصعب(١): سمعت مالك بن أنس يقول: لا يصلى خلف القدرية(٢).

(٣٦٦) وسئل مالك عن تزويج القدري؟.

فقرأ: ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ﴾ [البقرة: ٢٢١](٣)

قال صاحب مواهب الجليل: وهذا يدل على أنه أراد تكفيرهم(٤)

(٣٦٧) وسئل أيضاً عن القدري الذي يستتاب؟.

قال: الذي يقول: إن الله عَزَّ وَجَلَّ لم يعلم ما العباد عاملون حتى يعملوا(٥).

وفي رواية قال: ويستتاب القدرية كما يستتاب المرتد(٦)

قال أشهب عن مالك أنه قال: لا تجالس القدرية، وعادهم في الله؛ لقوله تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المجادلة: ٢٢](٧)

نزلت هذه الآية في أبي عبيدة، يوم بدر، حين قتل أباه، وكان يومئذ كافراً(٨)

قال أبو الوليد ابن رشد: ومن مذهب مالك، عدم السلام على أهل الأهواء

---

(١) هو: أبو مصعب أحمد بن أبي بكر القاسم بن الحارث القرشي الزهري المدني الفقيه قاضي المدينة، لازم مالك وتفقه به، مات سنة إحدى وأربعين ومائتين. انظر: السير ١١/ ٤٣٦ ـ ٤٣٨.

(٢) اعتقاد أهل السُّنَّة ٤/ ٧٣٢، التعديل والتجريح للباجي ١/ ٢٨٨، التقييد للخطيب البغدادي ص٤٣٨، الكفاية في علم الرواية له أيضاً ص١٢٤.

(٣) اعتقاد أهل السُّنَّة ٤/ ٧٣٢، السُّنَّة لابن أبي عاصم ص٨٨، حلية الأولياء ٦/ ٣٢٦.

(٤) مواهب الجليل ٣/ ٤٦١.

(٥) اعتقاد أهل السُّنَّة ٤/ ٧٣٢.

(٦) حلية الأولياء ٦/ ٣٢٦، التمهيد لابن عبد البر ١٠/ ١٥٥.

(٧) تفسير القرطبي ١٧/ ٣٠٨.

(٨) رواه الحاكم في المستدرك ٣/ ٢٩٦ رقم ٥١٥٢، والبيهقي في سننه الكبرى ٩/ ٢٧.

الذين أهواءهم كفر صريح لا يختلف فيه؛ كالقدرية والروافض والخوارج[(١)]

وأما من كان دون هؤلاء في هواه، فإنه يسلم عليه، إلا أن يكون على وجه التأديب لهم والتبرؤ منهم، فإنه يترك[(٢)]

قال القرطبي بعد أن ذكر ما ورد في القدرية من الأحاديث: وفي صحيح مسلم، أن ابن عمر تبرأ منهم، ولا يتبرأ إلا من كافر، ثم أكد هذا بقوله: والذي يحلف به عبد الله بن عمر، لو أن لأحدهم مثل أُحد ذهباً، فأنفقه ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر[(٣)] قال: وهذا مثل قوله تعالى في المنافقين: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ﴾ [التوبة: ٥٤][(٤)]

وقال الشيخ النفراوي: فمن أنكر علمه تعالى بتفاصيل الأشياء الكليات والجزئيات المركبات والبسائط؛ فهو كافر...[(٥)]

وفي موضع آخر قال: يَخرُج من الدين باعتقاد ما يَكفُر به؛ كاعتقادهم أن الله لا يعلم الأشياء مفصلة، أو لا يعلمها إلا بعد وجودها، كما تعتقده القدرية الأولى[(٦)]

وقال أيضاً عند قول أبي محمد في مقدمة الرسالة: سبق علمه به: فيه الرد على القدرية الأولى[(٧)]؛ الذين ينكرون علم البارئ بأعمال العباد قبل وقوعها منهم، وإنما يعلمها بعد وجودها منهم. قال: قال القرطبي: وهؤلاء قد انقرضوا، والفرقة الأخرى الموجودة اليوم مطبقة على أن الله يعلم بأفعال العباد قبل وقوعها، وهو مذهب باطل أيضاً، إلا أنه أخف من الأول لكفر أصحاب الأول[(٨)]

الصنف الثاني: غير غلاة القدرية، فقد اختلفت الأقوال فيهم، منها ما يدل على كفرهم، ومنها ما ينص على تفسيقهم وتضليلهم، ومنها ما يدل على التوقف، كما في غالب روايات الإمام أحمد.

---

(١) أي: غلاتهم، كما دل عليه آخر كلامه.
(٢) انظر: المقدمات الممهدات لابن رشد ٣/ ٤٤٣.
(٣) تقدم تخريجه في ص٦١٩.
(٤) انظر: تفسير القرطبي ١٧/ ١٤٨.
(٥) الفواكه الدواني ١/ ٥٩.
(٦) الفواكه الدواني ٢/ ٢٨٢.
(٧) أي: غلاتهم.
(٨) الفواكه الدواني ١/ ٥٩.

وعدم تكفيرهم ـ حسب علمي ـ هو الأغلب والأظهر، عند النظر في أقوال أهل العلم؛ من أصحاب مالك[١]، وعلماء مذهبه، وغيرهم.

قال شيخ الإسلام: وأما القدرية المقرون بالعلم، والروافض الذين ليسوا من الغالية، والجهمية والخوارج، فيذكر عنه ـ أي: الإمام أحمد ـ في تكفيرهم روايتان، هذا حقيقة قوله المطلق، مع أن الغالب عليه التوقف عن تكفير القدرية المقرين بالعلم[٢]

قال الشيخ سليمان: وفي تكفير هؤلاء ـ أي: غير الغلاة ـ نزاع مشهور وبالجملة فهم أهل بدعة شنيعة، والرسول ﷺ بريء منهم كما هو بريء من الأولى، فليسوا بكفار كما نص على ذلك غير واحد من الأئمة[٣]

(٣٦٨) وسئل مالك عن القدرية؟.

فقال: قوم سَوْء فلا تجالسوهم.

قيل: ولا نصلي وراءهم؟، قال: نعم[٤]

قال ابن رشد معلقاً: هذا نص على أنهم لا يكْفُروا باعتقادهم...[٥]

(٣٦٩) وسئل أيضاً عن المخنث[٦] والقدري، أجعلهما سترة؟.

قال: إذا تحققت من ذلك فلا[٧]

قال الإمام أبو إسحاق إسماعيل القاضي[٨]: رأي مالك قتل الخوارج وأهل القدر للفساد الداخل في الدين، وهو من باب الإفساد في الأرض... فإن تمادوا

---

(١) انظر: البيان والتحصيل ١٦/٣٦٦، ٣٨١ ـ ٣٨٢.
(٢) مجموع الفتاوى ١٢/٤٨٦.
(٣) انظر: شرح كتاب التوحيد ص٦٣٠.
(٤) النوادر والزيادات ١٤/ ٥٥٤، البيان والتحصيل ١٦/ ٣٨٠.
(٥) انظر: البيان والتحصيل ١٦/ ٣٨١ إلا أن ابن رشد رجح تكفيرهم كما في موضع آخر في بيانه. انظر: ١٦/٣٦٦، ٣٨١ ـ ٣٨٢.
(٦) المخنث: من (خنِث) والخنثى؛ الذي له ما للرجال والنساء جميعاً، والجمع: خناثى. انظر: اللسان ٢/ ١٤٥.
(٧) الصمت لابن أبي الدنيا ص...
(٨) هو: أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد الأزدي مولاهم البصري المالكي قاضي بغداد، تفقه به مالكية العراق توفي سنة اثنتين وثمانين ومائتين. انظر: السير ١٣/ ٣٣٩ ـ ٣٤١.

قتلوا على إفسادهم، لا على كفرهم، وهذا قول عامة الفقهاء...[(١)]

(٣٧٠) سأل سحنون عبدَ الرحمٰن بن قاسم عن قول مالك في القدرية والإباضية: لا يصلى على موتاهم، ولا تتبع جنائزهم، ولا تعاد مرضاهم، فإذا قتلوا فذلك أحرى أن لا يصلى عليهم.

أجاب: بأن ذلك من باب التأديب لهم، فلا يخرجون من الإيمان ببدعتهم[(٢)]

(٣٧١) وسئل سحنون عن قول مالك السابق أيضاً.

فقال: لا أدري ذلك، وأرى أن يصلى عليهم، ولا يتركوا بغير صلاة لذنب ارتكبوه، ومن قال: لا يصلى عليهم[(٣)] فقد كفَّرهم، وقد جاء الحديث أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تكفِّروهم بذنوبهم**»[(٤)] وإنما قال مالك: لا يصلى على موتاهم تأديباً لهم، ونحن نقول ذلك على وجه التأديب لهم، فأما إذا بقوا وليس يوجد من يصلي عليهم، فليس يتركون بغير صلاة، وليصلى عليهم[(٥)]

قال ابن أبي زيد القيرواني: وقد نص الإمام مالك بترك الصلاة عليهم، وذلك تأديباً لهم، ولا يَخْرجون من الإيمان ببدعتهم[(٦)]

قال: وهذا قول جميع أصحاب مالك سحنون وأشهب، والمغيرة وابن كنانة وذكر ابن حبيب عن مطرف وابن الماجشون وابن عبد الحكم[(٧)] وأصبغ، أن من

---

(١) شرح الزرقاني ٢/ ٢٦، التاج والإكليل ٢/ ٢٤٩.
(٢) انظر: المدونة الكبرى ١/ ١٨٢، ٣/ ٤٨، النوادر والزيادات ١٤/ ٥٤١.
(٣) أي: مطلقاً.
(٤) تقدم تخريجه انظر: ص٥٩٣. هذا إذا لم يكن ذنبهم كفراً، وإلا فقد نقضوا توحيدهم وبه كفروا، وقد سبق أن ذكرت أثر ابن عباس رضي الله عنهما في ذلك. انظر: ص٥٦٨.
(٥) البيان والتحصيل ١٦/ ٤١٠.
(٦) انظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٤١.
(٧) ولابن عبد الحكم رواية ثانية في تكفيرهم. انظر: النوادر والزيادات ١٤/ ٥٤٦، البيان والتحصيل ١٦/ ٣٨٣، ويُشْكِل قوله هذا، مع قوله في أن من صلى خلف إمام قدري ـ إذا كان والياً تؤدى إليه الطاعة؛ لا يعيد ما صلاها خلفه. انظر: المصدرين، نفسهما.
لأنه لو كان كافراً خارجاً من الملة؛ فكيف تجوز الصلاة خلفها، ولا تعاد بعد ذلك!!.
فيبدوا لي ـ والله أعلم ـ أنه رحمه الله أراد بتكفيره القدريةَ ـ الردع والزجر، أو أن ينزل هذا التكفير على الغلاة منهم، فبهذا يكون مالك وجميع أصحابه ـ رحمهم الله ـ قد اتفقوا على عدم تكفير غير الغلاة منهم، كما حكاه أبو محمد ابن أبي زيد، والله أعلم.

قتل منهم أو مات على ذلك فميراثه لورثته من المسلمين[١].

قال ابن رشد الحفيد: فذلك لمكان الزجر، والعقوبة لهم[٢]

وهذا الكلام العام وما شاكله في أهل البدعة عامة، يحمل على من كانت بدعته غير مكفرة، وفي القدرية خاصة، يحمل على غير الغلاة منهم، ويؤيد هذا أنه قد نص أهل العلم على انقراض القدرية الأولى[٣]، الذين ينكرون علم الباري بأعمال العباد، قبل وقوعها منهم، وإنما يعلمها بعد الوقوع منهم.

وأيضاً يفرق بين قول مالك: «لا يصلى عليهم»، وبين قول بعض الصحابة: «لا يصلى خلفهم، وإن وقعت تعاد»، فيحمل قول مالك على غير الغلاة، وقد بين أصحابه بأنه قال ذلك تأديباً وزجراً لهم، ويحمل قول بعض الصحابة على الغلاة منهم، وخاصة فقد كان غلاة القدرية بين أظهرهم، والله أعلم.

أختم هذا المبحث، بما نظمه الشيخ أحمد الأحسائي المالكي، ليكن ذلك نصيحة للمعتبرين، وذكرى للمؤمنين، وقد زلت أقدام ناس في باب القدر، لما زاغوا عن الحق أزاغ الله قلوبهم، نسأل الله العصمة والتوفيق.

قال رحمه الله:

وبالقضاء وبالأقدار أجمعِها ... إيماننا واجب شرعاً كما ذكرا
فكل شيء قضاه اللَّه في أزل ... طُراً وفي لوحه المحفوظ قد سطرا
وكل ما كان من هم ومن فرح ... ومن ضلال ومن شكران من شكرا
فإنه من قضاء اللَّه قدَّره ... فلا تكن أنت ممن ينكر القدرا
واللَّه خالقٌ أفعالَ العباد وما ... يَجري عليهم فَمِنْ أمر الإله جرا
ففي يديه مقادير الأمور وعن ... قضائه كل شيء في الورى صدرا
فمن هدى فبمحض الفضل وَفَّقَه ... ومن أضل بعدل منه قد كفرا
فليس في ملكه شيء يكون سوى ... ما شاءه اللَّه نفْعاً كان أو ضرراً[٤]

---

(١) انظر: النوادر والزيادات ١٤/٥٤٦، البيان والتحصيل ١٦/ ٣٨٢ ـ ٣٨٣.
(٢) بداية المجتهد ١/ ١٧٤.
(٣) انظر: فتح الباري ١/ ١١٩، الفواكه الدواني ١/ ٥٩، الدر الثمين ص٥٤.
(٤) مقدمة رسالة ابن أبي زيد القيرواني ونظمها للشيخ أحمد المالكي الأحسائي ص١١.

الفصل الثالث

فتاوى علماء المالكية في الرافضة

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بالرافضة، وبيان نشأة الرفض.

المبحث الثاني: فتاوى علماء المالكية في الردّ على الرافضة.



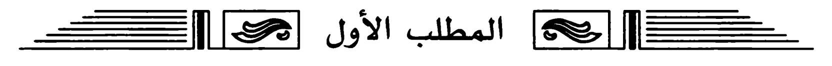
المبحث الأول

التعريف بالرافضة وبيان نشأة الرفض

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالرافضة.

المطلب الثاني: بيان نشأة الرفض.



المطلب الأول

التعريف بالرافضة

قبل الخوض في التعريف بالرافضة، هناك أمر مهم، ينبغي بيانه، وهو أن علماء الفرق والأديان، قد أبانوا في كتبهم، أن الشيعة تنقسم إلى ثلاثة أقسام وهي:

١ ـ غلاة[1].

٢ ـ إمامية[2]

---

(١) هم الذين يقولون من فرق شيعة: بالحلول، وغير ذلك من أنواع الكفر، وفرقهم كثيرة. انظر: الفرق بين الفرق ص١٩٣، الملل والنحل ١/ ١٧٣ وما بعدها.

(٢) الإمامية: هم القائلون بإمامة علي ﷺ بعد النبي ﷺ نصاً ظاهراً، وتعييناً صادقاً، من غير تعريض، قالوا: وما كان في الإسلام أمر أهم من تعيين الإمام، وإنما بُعث ﷺ لرفع الخلاف، وتقرير الوفاق، فلا يجوز أن يفارق الأمة ويتركهم هملاً، قالوا: وقد عين عليّاً ﷺ تعريضاً وتصريحاً، وهذه الفرقة تطعن في كبار الصحابة طعناً وتكفيراً، ثم إنهم لم يثبتوا في تعيين الأئمة بعد علي بن الحسين ﷺ على رأي واحد، وكانوا في الأول على مذهب أئمتهم في الأصول، ثم لما تمادى بهم الزمان، اختارت كل فرقة منهم طريقة، فصارت بعضها معتزلة، وبعضها مشبِّهة، ومن ضل الطريق وتاه، لم يبال الله به في أي واد هلك. انظر: الملل والنحل ١/ ١٦٢ ـ ١٦٥، كتاب المواقف ٣/ ٦٧٨.

٣ ـ زيدية[١]

وأن كلاً من هذه الأقسام، قد تفرع عنه عدة فرق[٢].

وإن كان يرى بعضهم، إطلاق الرافضة على جميع فرق الشيعة لقولهم: افترقت الرافضة إلى أربع طوائف: الزيدية، الإمامية، الكيسانية[٣]، الغالية[٤].

ولكن هذا الرأي غير سديد، فإطلاق لفظ الرافضة على تلك الفرق الأربعة (الزيدية، والإمامية، والكيسانية، والغالية) فيه نظر.

لأن فرقة الزيدية، نشأت في أوائل القرن الثاني للهجرة، ولأنه أُخذت التسمية بالرافضة، مِن قول زيد بن علي ـ رحمهما الله ـ لبعض الشيعة: رفضتموني[٥]

وليس معنى هذا، أنهم لم يكونوا على عقيدة الرفض، بل هم رافضة، ولكن لم تجر هذه التسمية عليهم قبل ذلك، فدل هذا، على أن الشيعة، كان لهم

(١) الزيدية: هم أتباع زيد بن علي بن الحسين بن علي ﷺ وهم يرون أن الإمامة في أولاد فاطمة سواء من ولد الحسن أو الحسين، ويرون صحة إمامة الشيخين لاعتقادهم صحة إمامة المفضول مع وجود الفاضل، وقد تتلمذ زيد على واصل بن عطاء المعتزلي، فلهذا صارت الزيدية معتزلة في الأصول. انظر: مقالات الإسلاميين ص١٤٠، الملل والنحل ١/ ٣٠، ١٥٣ ـ ١٥٦.

(٢) انظر: الفرق بين الفرق ص٢٣، مقالات الإسلاميين ١/ ٦٥، ٨٨، لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية ١/ ٨٠ ـ ٨٦.

(٣) الكيسانية: من الرافضة، وهم أتباع المختار بن أبي عبيد الثقفي، الذي قام بثأر الحسين بن علي بن أبي طالب، وقتل أكثر الذين قتلوا حسيناً بكربلاء، وكان يقال له كيسان، وقيل: إنه مولى لعلي ﷺ ويعتقدون أن كيسان، أخذ علم التأويل والباطن والآفاق والأنفس عن ابن الحنفية، وانتهى الأمر بهم إلى رفض الشرائع، وإنكار القيامة، والقول بالحلول والتناسخ... وهم متفقون على إمامة محمد بن الحنفية، ثم اختلفوا في هل ابن الحنفية هو الإمام بعد علي ﷺ مباشرة، أم بعد مقتل الحسين. انظر: مقالات الإسلاميين ص١٨، الفرق بين الفرق ص٢٧، النوافض للروافض، للبرزنجي ص٣٤٩ ـ ٣٥٠.

(٤) الفرق بين الفرق ص١٥، وانظر: اعتقادات فرق المسلمين والمشركين للرازي ص٥٢.

(٥) انظر: اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص٥٢، مجموع الفتاوى ١٣/ ٣٥ ـ ٣٦، معارج القبول ٣/ ١١٧٨، الأديان والفرق والمذاهب المعاصرة لشيبة الحمد ص١٣٧.

وجود قبل زيد، تحت أسماء أخرى[١]

أما إذا أطلق لفظ الرافضة، على جميع فرق الشيعة، ما عدا الزيدية، فإن ذلك صحيح، فيصح أن يقال: (الرافضة والزيدية) كما يقال: (الشيعة والزيدية)[٢]

والذي يهمنا هنا هو القسم الثاني؛ الشيعة الإمامية؛ لأنهم الرافضة[٣]، وكذلك القسم الثالث؛ الزيدية، وأما القسم الأول، فليسوا في عداد كلامنا هنا؛ لكفرهم، وخروجهم من الدين، وإن انتسبوا إليه ظاهراً[٤].

فأقول وبالله التوفيق: قال علماء اللغة: إن كلمة الرافضة مؤنث الرافض[٥] وقد تكون التاء المربوطة للمبالغة، مثل قولك في الداعي: الداعية ونحوها.

وهو من رفض يرفُض أو يرفِض رفضاً ورفوضاً.

والرفْض ـ بسكون الفاء ـ الترك، والرفَض ـ بفتح الفاء ـ الشيء المتحرك المتفرق.

والروافض؛ جمع، وهم جنود تركوا قائدهم وانصرفوا، والنسبة إليهم رافضي[٦].

وأما في الاصطلاح: فهم كما عرفهم الإمام أحمد، لَما سأله ابنه عبد الله ـ رحمة الله عليهما ـ فقال: من الرافضة؟.

---

(١) انظر: فرق معاصرة ١/ ١٧٨.

(٢) انظر: الواسطة بين الله وخلقه عند أهل السُّنَّة وأهل الأهواء، وأثرها في العقيدة، إعداد المرابط محمد المجتبى ١/ ١١١ هامش رقم (١٠)، رسالة علمية، نال بها الباحث، درجة دكتوراه، في قسم العقيدة، كلية الدعوة وأصول الدين، بالجامعة الإسلامية، بالمدينة المنورة.

(٣) تسموا بالإمامية قبل اتصالهم بزيد بن علي. انظر: الفصل لابن حزم ٤/ ١٨٥، الأديان والفرق والمذاهب المعاصرة ص١٣٧.

(٤) انظر: الفرق بين الفرق للبغدادي ص٢٣٣، ٢٩٤، فضائح الباطنية لأبي حامد الغزالي ص١٥١، مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ٢٨/ ٤٨٣، ٣٥/ ١٤١، ١٤٣، ١٤٩، ١٥٢.

(٥) المعجم الوسيط ص٣٦٠.

(٦) انظر: كتاب العين للفراهيدي ٧/ ٢٩، معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٢/ ٤٢٢، المغرب لأبي الفتح المطرز ١/ ٣٣٨، لسان العرب ٧/ ١٥٦ ـ ١٥٧، معارج القبول ٣/ ١١٧٨.

قال: الذي يشتم ويسب أبا بكر وعمر رحمهما الله[١].

ولعل السبب في حصر طعنهم في الشيخين في التعريف السابق؛ أن الذي تجرأ بالطعن على الشيخين أبي بكر وعمر ـ وهما أفضل الأمة بعد نبيها ـ فطعنه في غيرهما من أسهل ما يكون عنده، وبناء على هذا، يمكن أن يقال في التعريف بهم:

الرافضة؛ هم الذين يشتمون الصحابة، ويطعنون فيهم، ويرفضون إمامة أبي بكر وعمر، ويزعمون بأنهما ظلما علياً في الخلافة، ومنعا فاطمة فدك[٢].

ومما ذكره علماء الفرق، أن سبب تسميتهم بالرافضة راجع إلى رفضهم أمامة الشيخين، وتبرؤهم منهما.

قال أبو الحسن الأشعري رحمه الله: وإنما سموا رافضة لرفضهم إمامة أبي بكر وعمر[٣].

وهناك سبب آخر، وهو حَدَثٌ تاريخي، حصل بين زيد بن علي ـ رحمهما الله ـ وبين شيعته، فقال لهم: رفضتموني؟، قالوا: نعم. فبقي عليهم هذا الاسم[٤] مذ يومئذ، وسيأتي ـ إن شاء الله ـ في المطلب الذي يلي هذا، شيء من التفصيل في ذلك، والله أعلم.

المطلب الثاني

بيان نشأة الرفض

ذكر أهل العلم ـ رحمهم الله ـ أن بدعة التشيع ظهرت في وقت مبكر جدّاً، حيث كانت ثانية البدع ظهوراً في الأمة الإسلامية، فقد ظهرت في عهد أمير

---

(١) السُّنَّة للخلال ٣/ ٤٩٢ وقال: إسناده صحيح، الصارم المسلول على شاتم الرسول ص٥٦٧.

(٢) انظر: مقالات الإسلاميين ١/ ٨٩، الملل والنحل ١/ ١٦٣ ـ ١٦٦.

(٣) مقالات الإسلاميين ١/ ٨٩، منهاج السُّنَّة النبوية ٣/ ٤٧١، وانظر: الموسوعة الميسرة في الأديان ٢/ ١٠٦٩.

(٤) اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص٥٢، معارج القبول ٣/ ١١٧٨، الأديان والفرق والمذاهب المعاصرة ص١٣٧.

المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه بعد معركة صفين[١].

قال البغدادي رحمه الله: وأما الروافض؛ فإن السبأية[٢] منهم، أظهروا بدعتهم في زمان علي رضي الله عنه[٣].

قال شيخ الإسلام رحمه الله: وأول بدعة حدثت في الإسلام، بدعة الخوارج والشيعة، حدثتا في أثناء خلافة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، فعاقب الطائفتين؛ أما الخوارج، فقاتلوه فقتلهم، وأما الشيعة فحرق غاليتهم بالنار، فطلب قتل عبد الله بن سبأ فهرب منه، وأمر بجلد من يفضله على أبي بكر وعمر[٤].

يلاحظ من هذا التقرير العلمي؛ أن الشيعة غلاة وغير غلاة، ظهروا جميعاً في ذلك الزمن، وأن زعيم هذه النحلة؛ هو عبد الله بن سبأ اليهودي، الذي أظهر الإسلام مكراً وخداعاً، ذلكم الرجل الذي اتفقت كتب التراجم على أنه ضال مضل[٥].

وقد بدأ هذا الخبيث دعوته لغرض الإفساد في دين الإسلام، والقدح في رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأظهر التنسك ـ مكراً ـ كما فعل بولس[٦] بدين النصرانية ـ، ثم

---

(١) إنما اكتفيت بهذا لأنه الأصح كما ظهر لي والله أعلم. وهناك أقوال أخرى غير هذا، وللوقوف عليها راجع. كتاب الشيعة وأهل البيت لإحسان إلهي ظهير ص٢١.

(٢) السبأية: فرقة من الشيعة الغالية، تابعة لأقوال عبد الله بن سبأ اليهودي، تزعم ألوهية علي بن أبي طالب رضي الله عنه ورجعته، وأن الرعد صوته، والبرق سوطه، وإذا سمعوا صوت الرعد قالوا: عليك السلام يا أمير المؤمنين. ويتبرؤن من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وقد تبرأ علي رضي الله عنه منهم، وأحرق بعضهم، ونفي ابن سبأ إلى المدائن. انظر: فرق الشيعة للنوبختي ص٢٢، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٣/ ٣٠٩، التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع للملطي ص٢٥.

(٣) الفرق بين الفرق ص١٥.

(٤) مجموع الفتاوى ٣/ ٢٧٩.

(٥) انظر: ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي ٤/ ١٠٥، لسان الميزان لابن حجر ٣/ ٢٨٩.

(٦) هو: بولص معرب (بولس) اليهودي، واسمه الأصلي «شاول» لم يدرك عيسى عليه السلام، كان أشد الناس على النصارى، وأعظمهم إيذاء لهم في أول الأمر، ثم تنصر، وتنصر على يده لوقا؛ أحد أصحاب الأناجيل الأربعة. انظر: البداية والنهاية ٢/ ١٠٠ ـ ١٠١، كشف الظنون ١/ ١٧٦.

أظهر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حتى سعى في فتنة عثمان رضي الله عنه وقتله، ثم لما قدم علي رضي الله عنه الكوفة، أظهر الغلو فيه والنصر له، ليتمكن بذلك من أغراضه، ولهذا كان الرفض باب الزندقة كما حكاه القاضي أبو بكر بن الطيب عن الباطنية، وكيفية إفسادهم لدين الإسلام. قال: فقالوا للداعي: يجب عليك إذا وجدت من تدعوه مسلماً، أن تجعل التشيع عنده دينك وشعارك، واجعل المدخل من جهة ظلم السلف لعلي وقتلهم الحسين، والتبري من تيم وعدي[١]، وبني أمية وبني العباس، وأن علياً يعلم الغيب يُفوَّض إليه خلق العالم، وما أشبه ذلك من أعاجيب الشيعة وجهلهم، فإذا أنِسْتَ من بعض الشيعة عند الدعوة إجابة ورشداً، أوقفته على مثالب علي وولده رضي الله عنهم. انتهى[٢]

بل إن نهاية أمرهم الكفر بالله عز وجل وإنكار وجوده، ولذا كان كثير من الملاحدة يتسترون بالتشيع.

قال شيخ الإسلام: ولا ريب أن الذي ابتدع الرفض، لم يكن محباً لله ولرسوله، بل كان عدواً، والعلماء دائماً يذكرون أنه كان زنديقاً ملحداً، ولهذا صار الرفض مأوى الزنادقة الملحدين؛ كالنصيرية[٣] والإسماعيلية[٤] ونحوهم، وأول الفكرة آخر العمل، فإن منتهى أمرهم، تكفير علي وأهل بيته، بعد أن كفروا الصحابة والجمهور، ولهذا كان صاحب دعوى الباطنية الملاحدة رتب دعوته مراتب؛ أول ما يدعو المستجيب إلى التشيع، ثم إذا طمع فيه قال له: عليٌّ مثل

---

(١) يريدون بـ (تيم): أبا بكر الصديق رضي الله عنه وبـ (عدي): عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٢) شرح العقيدة الطحاوية ص٥٥٤.

(٣) النصيرية: فرقة من الشيعة الغالية، التابعة لأقوال محمد بن نصير النميري، كان من أصحاب الحسن العسكري، فلما مات الحسن العسكري، ادعى وكالة لابن الحسن الغائب، وأظهر الغلو، وقال بتناسخ الأرواح، ثم ادعى الرسالة لنفسه، ثم ادعى بعد ذلك الربوبية. انظر: فرق الشيعة ص٩٤، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٣/ ٣٠٩، الجواب الصحيح ١/ ٩٥ ـ ٩٦، ٤/ ٣٠٣.

(٤) الإسماعيلية: هم أتباع محمد بن إسماعيل، وأصل دعوتهم إبطال الشرائع، فهم إباحيون، من ألقابهم: الباطنية لقولهم: للقرآن ظاهر وباطن، والمراد منه باطنه، والقرامطة: لأن أولهم الذي دعا الناس إلى مذهبهم رجل يقال له حمدان قرمط، وغيرهما. انظر: المواقف ٣/ ٦٧٦، ٦٨٤.

الناس، ودعاه إلى القدح في علي أيضاً، ثم إذا طمع فيه دعاه إلى القدح في الرسول، ثم إذا طمع فيه دعاه إلى إنكار الصانع، هكذا ترتيب كتابهم الذي يسمونه، البلاغ الأكبر والناموس الأعظم(١) وهذا معروف عن ابن سبأٍ وأتباعه، وهو الذي ابتدع النص في علي، وابتدع أنه معصوم، فالرافضة الإمامية؛ هم أتباع المرتدين، وغلمان الملحدين، وورثة المنافقين(٢)

وهكذا بدأ هذا الخبيث، يبث سموم الزندقة والإلحاد في أوساط عباد الله، وتستر بدعوى نصرة علي رضي الله عنه وأهل البيت جمعاء.

ولكن ظهور لفظ الرافضة، لم يكن إلا في أوائل المائة الثانية للهجرة، ذلك لما خرج زيد بن علي بن الحسين ـ ومعه وقتئذ الشيعة، وهو بالكوفة ـ على هشام بن عبد الملك، فطعن شيعته في أبي بكر وعمر، فمنعهم من ذلك فرفضوه، وسئل عنهما، فتولاهما وترحم عليهما، فرفضوه أيضاً، ولم يبق معه من القوم إلا مائتا فارس، فقال لهم: رفضتموني رفضتموني؟، قالوا: نعم، فبقي عليهم هذا الاسم فسموا به.

ومن حينئذ، انقسمت الشيعة إلى: زيدية، ورافضة إمامية؛ فالرافضة تتولى أبا جعفر، محمد بن علي، (أخا زيد بن علي)، والزيدية يتولون زيداً، ويُنسَبون إليه(٣)

فلم يكن لفظ الرافضة معروفاً قبل ذاك، وبهذا وغيره يعرف كذب لفظ الأحاديث المرفوعة التي فيها لفظ الرافضة(٤)

---

(١) اسمه البلاغ الأكبر والناموس الأعظم، وهو كتاب فيه من الكفر، ما لم يصل إبليس إلى مثله، قال ابن كثير رحمه الله: وأظن القاضي عبد العزيز بن النعمان هو الذي صنفه، وقد رد على هذا الكتاب القاضي أبو بكر الباقلاني ـ رحمه الله. انظر: البداية والنهاية ١٠/ ٢٧٧، ١١/ ٣١١.

(٢) منهاج السُّنَّة النبوية ٧/ ١٠٩، ٢١٩ ـ ٢٢٠، ٤٠٩ ـ ٤١٠، وانظر: بيان تلبيس الجهمية ٢/ ٧٩.

(٣) انظر: مقالات الإسلاميين ١/ ١٣٧، تلبيس إبليس ص١١٩، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص٥٢، مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ١٣/ ٣٥ ـ ٣٦، منهاج السُّنَّة ١/ ٣٤ ـ ٣٥ ٣/ ٤٧١، دقائق التفسير ٢/ ٦٤.

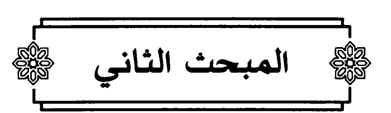
(٤) انظر: منهاج السُّنَّة النبوية ١/ ٣٤ ـ ٣٦، نعم تتبعت تلك الأحاديث، فوجدتها كذلك، =

والجدير بالذكر هنا؛ أن هذه النحلة، بدأت من الكوفة، قرر ذلك غير واحد من أهل العلم، خلفاً عن سلف، وعن عبد الله بن المبارك رَحِمَهُ اللَّهُ قال: لا تأخذوا عن أهل الكوفة في الرفض شيئاً، ولا عن أهل الشام في السيف شيئاً، ولا عن أهل البصرة في القدر شيئاً، ولا عن أهل خراسان في الإرجاء شيئاً، ولا عن أهل مكة في الصرف، ولا عن أهل المدينة في الغناء، لا تأخذوا عنهم في هذه الأشياء شيئاً[(١)]

وعلم بهذا، أن نحلة التشيع، ظهرت في عهد علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأن زعيمها، عبد الله بن سبأ، وأن منشأها الكوفة، وأن تسميتها بالرافضة، لم يعرف إلا في أوائل المائة الثانية للهجرة، ففرق بين وجود الشيء، وبين إطلاق الاسم عليه، وعلى هذا بنيت تقديم القدرية على الرافضة، في هذا الكتاب، والله أعلم.

= إلا حديثاً حسَّن إسنادَه الهيثمي، ونصه عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: كنت عند النبي ﷺ وعنده علي، فقال النبي: «**يا علي، سيكون في أمتي قوم، ينتحلون حب أهل البيت، لهم نبز يسمون الرافضة، قاتلوهم فإنهم مشركون**». رواه ابن أبي عاصم في السُّنَّة ٢/ ٤٧٦ رقم ٩٨١، والطبراني في الكبير ١٢/ ٢٤٢ رقم ١٢٩٩٨، وانظر: تحسين الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/ ٢٢. فيقال فيه ـ لو ثبت ـ: إن ذلك من أعلام نبوته ﷺ، وليس دالاً على وجود الرافضة قبل المائة الثانية للهجرة، والله أعلم.

(١) شرح السُّنَّة للبربهاري ص٥٢، وانظر: تقرير الشيخ محب الدين أبي جعفر الطبري الشافعي المتوفى سنة ٦٩٤هـ في الرياض النضرة ١/ ٣٨١، وشيخ الإسلام في منهاج السُّنَّة ٣/ ٤٧١، ودقائق التفسير ٢/ ٦٤، والحافظ في فتح الباري ١٢/ ٢٧٠.



المبحث الثاني

فتاوى علماء المالكية في الرد على الرافضة

وفيه تمهيد وخمسة مطالب:

تمهيد:

المطلب الأول: فتاواهم في مناقب الصحابة ﷺ إجمالاً

المطلب الثاني: فتاواهم في بيان فضل أبي بكر وعمر على علي رضي الله عنهم وعن الصحابة أجمعين.

المطلب الثالث: فتاواهم في بيان موقف السلف تجاه ما وقع بين الصحابة ﷺ من الحروب والاختلاف.

المطلب الرابع: في توضيح ما قد يوهم من النصوص بأفضلية الخلف على الصحابة ﷺ.

المطلب الخامس: فتاواهم في التنصيص على الرافضة بالردود.

تمهيد

مما يدين به الروافض أن النبي ﷺ قد نص على استخلاف علي بن أبي طالب ﷺ؛ لأنه ليس أفضل منه بعد النبي ﷺ، قالوا: ومع هذا فالصحابة ظلموه وغصبوا الخلافة منه، وبناء على ذلك فهم كفرة لمخالفة أمر رسول الله ﷺ، وعلى هذا، فهُمْ ممن يستحق اللعنة والشتم.

قال أبو الحسن الأشعري: والرافضة مجمعون على أن النبي ﷺ نص على استخلاف علي بن أبي طالب باسمه، وأظهر ذلك وأعلنه، وأن أكثر الصحابة ضلوا بتركهم الاقتداء به بعد وفاة النبي ﷺ، وأن الإمامة لا تكون إلا بنص وتوقيف، وأنها قرابة، وأنه جائز للإمام في حال التقية أن يقول: إنه ليس بإمام،

وأن الإمام لا يكون إلا أفضل الناس، وزعموا أن علياً كان مصيباً في جميع أحواله، وأنه لم يخطئ في شيء من أمور الدين إلا الكاملية[١] كما أجمعوا على تفضيل علي على سائر أصحاب رسول الله وعلى أنه ليس بعد النبي أفضل منه[٢]

ومن الغريب جدّاً، أن ترى من أهل البيت ـ الذين يدعي الروافض نصرتهم ومؤازرتهم ـ نصوصاً مستفيضة في مواقف عديدة، في ذكر فضائل الصحابة، لا سيما تفضيل الشيخين أبي بكر وعمر على علي رضي الله عنه في غير ما نص وموقف، الأمر الذي بكّت مزاعيم هؤلاء المبتدعة، وكشف عن حقيقة نواياهم، من إفساد الدين وإخراج الناس من نور الحق والهداية إلى ظلمات الغي والضلالة.

وقد تناقل أهل العلم هذه النصوص، منها:

عن علي رضي الله عنه قال: قُبض رسول الله صلى الله عليه وسلم على خير ما قبض عليه نبي من الأنبياء، ثم استخلف أبو بكر، فعمل بعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وسُنَّته، ثم قبض أبو بكر على خير ما قبض عليه أحد، وكان خير هذه الأمة بعد نبيها صلى الله عليه وسلم ثم استخلف عمر، فعمل بعملهما وسنتهما، ثم قبض على خير ما قبض عليه أحد، وكان خيرَ هذه الأمة بعد نبيها وبعد أبي بكر عمرُ[٣].

وقال أيضاً رضي الله عنه: أبو بكر وعمر إماما الهدى، وشيخا الإسلام، ورجلا قريش المقتدى بهما بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتدى بهما عصم، ومن اتبع آثارهما هدي إلى صراط مستقيم، من تمسك بهما فهو من حزب الله وحزب الله هم المفلحون[٤]

ومن خطبة أمير المؤمنين علي رضي الله عنه قال: أيها الناس، ما بال قوم يذكرون

(١) مقالات الإسلاميين ١/ ١٦ ـ ١٧، منهاج السُّنَّة النبوية ٣/ ٤٧٢.
الكاملية: هم أصحاب أبي كامل، وهي فرقة من غلاة الشيعة، يعتقدون أن الصحابة ارتدوا بعد النبي، وأن علياً أيضاً ارتد وكفر بتركه طلب الإمامة وقتالهم لذلك، وأن الإمامة نور يتناسخ من شخص إلى شخص، وذلك النور في شخص يكون نبوة وفي شخص يكون إمامة، وربما تتناسخ الإمامة فتصير نبوة. وقالوا أيضاً بتناسخ الأرواح وقت الموت. انظر: الفرق بين الفرق ص٣٠٨، الملل والنحل ١/ ١٧٤ ـ ١٧٥، كتاب المواقف للإيجي ٣/ ٦٧١.

(٢) مقالات الإسلاميين ١/ ٧٤ ـ ٧٥.

(٣) الرياض النضرة ١/ ٣٧٧.

(٤) الرياض النضرة ١/ ٣٧٩.

سيدَيْ قريش وأَبَوَيِ المسلمين بما أنا عنه متنزِّه ومنه بريء، والذي فلق الحَبَّة، وبرأ النسَمَة، لا يحبهما إلا مؤمن تقي، ولا يبغَضُهما إلا منافق رديء، ولا يبلغني عن أحد يفضلني عليهما إلا جلدتُه حد المفتري، ألا إن خير هذه الأمة بعد نبيها ﷺ أبو بكر ثم عمر، ثم الله تعالى أعلم بالخير، أقول قولي هذا، واستغفر الله لي ولكم[(١)]

وعن ابن أبي حفصة[(٢)] قال: سألت محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عن أبي بكر وعمر، فقال: إماما عدلٍ، تَوَلَّهما وتبرأْ من عدوهما، ثم اِلْتَفَتَ إلى جعفر بن محمد (ابنه) فقال: لا نالتني شفاعة جَدِّي محمدٍ إن لم أكن أتولاهما وأتبرأ من عدوهما...[(٣)]

سُئل جعفر بن محمد[(٤)] عن أبي بكر فقال: ما أقوله فيه! لا أقول فيه إلا خيراً، أو قال: إلا الخير بعد حديث حدثنيه أبي محمدُ[(٥)]

وفي هذا المبحث، سأقوم ـ بعون الله تعالى ـ بالرد على مفتريات الرافضة، وِفْقاً لما وقفت عليه من الفتاوى، ذلك ببيان فضائل الصحابة ـ رضي الله عنهم أجمعين ـ، ثم التنصيص ببيان فضل الشيخين، أبي بكر وعمر عَلَى عليٍّ، والموقف الصحيح الذي يجب أن يكون عليه المسلم، تجاه ما وقع بين الصحابة من الحروب، وغير ذلك من الأمور المتعلقة به، وقد جعلته في هذه المطالب:

---

(١) رواه أبو خيثمة بطوله من حديث خيثمة ص١٢٢ ـ ١٢٤، وانظر: تاريخ واسط ص١٦٦ ـ ١٦٨، الرياض النضرة ١/ ٣٧٥ ـ ٣٧٨، لسان الميزان ٣/ ٢٨٩ باختصار.

(٢) هو: أبو يونس سالم بن أبي حفصة العجلي الكوفي، رأى ابن عباس، وروى عن الشعبي وطائفة، شيعيٌ جلد، اختلف في توثيقه، روي أنه كان يقول: وددت أني كنت شريك علي عليه السلام في كل ما كان فيه. انظر: ميزان الاعتدال للذهبي ٣/ ١٦٢ ـ ١٦٣، تقريب التهذيب ص٢٢٦.

(٣) الرياض النضرة ١/ ٣٨٢، قال الذهبي بعد إيراده لهذا الأثر: كان في سالم تشيع ظاهر، ومع هذا فيبث هذا القول الحق، وإنما يعرف الفضلَ لأهل الفضل ذو الفضل. السير ٤/ ٤٠٢.

(٤) هو: أبو عبد الله، جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، المعروف بالصادق، إمام فقيه، مات سنة ثمان وأربعين. التقريب ص١٤١.

(٥) الرياض النضرة ٢/ ٢٨.

المطلب الأول

فتاوى علماء المالكية في مناقب الصحابة رضي الله عنهم إجمالاً

فإن الله عز وجل خلق الخلق بقدرته، واختار من خلقه ما يشاء بفضله وكرمه، وفضل بعضهم على بعض بعدله، خلق الملائكة والإنس والجن فأحسن خلقهم، وأكرم من الإنس من أكرم بالإيمان به وتقواه؛ جعل أهل الإيمان على الدرجات، منهم ظالم لنفسه، ومنهم مقتصد، ومنهم سابق بالخيرات، وكل ذلك بإذنه سبحانه، قال عز وجل: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ﴾ [القصص: ٦٨] وقال: ﴿ٱللَّهُ يَصْطَفِى مِنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [الحج: ٧٥]؛ أي: يختار ويصطفي لولايته الخيرة والهداية والإيمان والعمل الصالح من خلقه، ما هو في سابق علمه أنه خيرتهم[(١)]

هذا، وقد اختار الله تعالى لعبده ورسوله محمد ﷺ قوماً رأوه وصحبوه، اتبعوه ونصروه، فكانوا بذلك خير الأمة وأفضلها بعد الأنبياء والمرسلين، وقد مدحهم الله عز وجل في غير ما آية كريمة، ونوه بهم وبمناقبهم رسول الله ﷺ في أحاديث شريفة، وعلى ذلك درج علماء السلف ـ رحمهم الله ـ في مصنفاتهم، وتبعهم في ذلك من بعدهم.

قال القنوجي[(٢)] رحمه الله: ومن نظر في سيرة القوم ـ يعني: الصحابة ـ بعلم وبصيرة، وما منَّ الله به عليهم من الفضائل والكرامات ورفيع الدرجات في الدنيا والآخرة، علم يقيناً وعَياناً بلا ريب ومرية، أنهم خير الخلق بعد الأنبياء، لم يكن ولا يكون مثلهم أبداً، وأنهم الصفوة من هذه الأمة التي هي خير الأمم وأكرمها على الله[(٣)]

قال الله تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ

---

(١) انظر: تفسير الطبري ٢٠/ ٩٩ ـ ١٠٠.

(٢) هو: أبو الطيب صديق بن حسن بن علي الحسنين القنوجي البخاري، له تواليف منها؛ قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر، توفي سنة ١٣٠٧هـ. انظر: أبجد العلوم للقنوجي ٣/ ٢٧١.

(٣) قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر للقنوجي ص٩٨.

تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا ﴿٢٩﴾﴾ [الفتح: ٢٩].

وقال: ﴿وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ وَكَانُوٓا۟ أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا ۚ﴾ [الفتح: ٢٦] وقال: ﴿لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ﴾ [الحديد: ١٠] وقال: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨]. فعم وخص، ونفى عنهم الشين والنقص، رضي الله عنهم أجمعين، ونفعنا بحبهم آمين(١)

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تسبوا أصحابي، لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده، لو أن أحدكم أنفق مثل أُحد ذهباً، ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه»**(٢)

وعن عبد الله ﷺ(٣) قال: قال الرسول ﷺ: **«خير أمتي القرن الذين يلوني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قوم، تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته»**(٤)

وعن الإمام مالك بن أنس رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه ذكر عنده رجل ينتقص أصحاب رسول الله ﷺ، فقرأ مالك هذه الآية ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ﴾ حتى بلغ: ﴿يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ﴾ قال مالك: من أصبح من الناس في قلبه غيظ على أحد من أصحاب رسول الله ﷺ، فقد أصابته هذه الآية(٥)

ولقد أحسن مالك في مقالته، وأصاب في تأويله، فمن نقص واحداً منهم،

---

(١) تفسير القرطبي ٣/ ٢٦١ ـ ٢٦٢.

(٢) رواه البخاري في الصحيح ٣/ ٣٤٣ رقم ٣٤٧٠، ومسلم في الصحيح ٤/ ١٩٦٧ رقم ٢٥٤٠ واللفظ له؛

(٣) أي: ابن مسعود ﷺ.

(٤) رواه البخاري في الصحيح ٢/ ٩٣٨ رقم ٢٥٠٨، ومسلم في الصحيح ٤/ ١٩٦٢ رقم ٢٥٣٣ واللفظ له.

(٥) رواه الخلال في السُّنَّة ٢/ ٤٧٨ رقم ٧٦٠، وأبو نعيم في الحلية ٦/ ٣٢٧، وذكره القرطبي في التفسير ١٦/ ٢٩٧.

أو طعن عليه في روايته، فقد رد على الله رب العالمين، وأبطل شرائع المسلمين، فحَذَارِ[(١)] من الوقوع في أحد منهم، كذا قاله القرطبي[(٢)].

قال الإمام ابن أبي زيد رَحِمَهُ اللهُ: وكل من صحبه ـ يعني: الرسول ﷺ ـ ولو ساعة، أو رآه ولو مرة، فهو بذلك أفضل من أفضل التابعين، والكف عن ذكر أصحاب رسول الله ﷺ إلا بِخَيْر ما يُذْكَرون به... وأن خير القرون قرن الصحابة، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، كما قال النبي عليه السلام[(٣)].

وليعلم أن هذه المناقب جليلة القدر، رفيعة الشأن، لا يدانيها شيء من العمل ممن بعدهم، ومع هذا، فإنهم ليسوا بمعصومين من الخطأ والذنوب، إذ الأنبياء والمرسلون هم المعصومون، ذلك بإجماع سلف الأمة.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: فقد أجمع جميع سلف المسلمين، وأئمة الدين من جميع الطوائف، أنه ليس بعد رسول الله ﷺ أحد معصوم ولا محفوظ، لا من الذنوب ولا من الخطايا، بل يجوز أن يموت أفضل الناس بعد الأنبياء وله ذنب يغفره الله، وقد خفي عليه من دقيق العلم ما لم يعرفه، ولهذا اتفقوا على أنه ما من الناس أحد إلا يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ[(٤)].

قال القنوجي رَحِمَهُ اللهُ في بيان عقيدة أهل السُّنَّة في الصحابة: وهم مع ذلك يعتقدون أن كل أحد من الصحابة ليس معصوماً عن كبائر الإثم وصغائره، بل تجوز عليهم الذنوب في الجملة، ولهم من السوابق والفضائل ما يوجب مغفرة ما صدر منهم إن صدر، حتى أنهم يغفر لهم من السيئات ما لا يغفر لمن بعدهم، ولهم من الحسنات التي تمحو سيئات ما ليس لمن بعدهم، وكلهم عدول بتعديل رسول الله، وقد ثبت في قوله أنهم خير القرون، وأن المد من أحدهم إذا تصدق به كان أفضل من جبل أُحد ذهباً...[(٥)]

---

(١) حذار: اسم فعل أمرٍ، بمعنى: احذر. المعجم الوسيط ١/ ١٦٢.

(٢) تفسير القرطبي ١٦/ ٢٩٦ ـ ٢٩٨.

(٣) كتاب الجامع ص١١٥، يشير إلى حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وقد تقدم قريباً. انظره في ص٥٨٧.

(٤) رسالة في التوبة ضمن جامع الرسائل لشيخ الإسلام ص٢٦٦.

(٥) قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر للقنوجي ص٩٧ ـ ٩٨.

هذا، وقد أفتى علماء المالكية في بيان فضائل الصحابة ﭫ، ووجوب التأدب معهم، فيُذْكَرون بالجميل، ويكف عن كل ما فيه تنقيص أو تعييب أو شتم، أو ما يؤدي إلى شيء من ذلك، وأن على من ارتكب شيئاً من ذلك عقابَه المستحق.

ومن هذه الفتاوى:

(٣٧٢) قال أشهب: كنا عند مالك إذ وقف عليه رجل من العلويين[١]، وكانوا يغلبون على مجلسه، فناداه: يا أبا عبد الله!.

فأشرف له مالك، ولم يكن إذا ناداه أحد يجيبه أكثر من أن يشرف برأسه.

فقال له الطالبي[٢]: إني أريد أن أجعلك حجة فيما بيني وبين الله، إذا قدمت عليه؛ فسألَني، قلت له: مالك قال لي.

فقال له قل.

فقال: من خير الناس بعد رسول الله ﷺ؟.

قال: أبو بكر.

قال العلوي: ثم من؟.

قال مالك: ثم عمر.

قال العلوي: ثم من؟.

قال: الخليفة المقتول ظلماً، عثمان.

قال العلوي: والله لا أجالسك أبداً.

قال له مالك: فالخيار إليك[٣]

(٣٧٣) وسئل أيضاً كما في رواية أخرى.

فأجاب بعد ذكره عثمان ﭬ: هؤلاء خيرة أصحاب رسول الله ﷺ؛

---

(١) نسبة إلى علي ﭬ كما زعموا؛ وهم الذين يتعصبون لعلي بن أبي طالب، وفي مقابل هؤلاء (العثمانيون).

(٢) لعله اسم لذلك الرجل العلوي.

(٣) ترتيب المدارك للقاضي عياض ٢/ ٤٤ ـ ٤٥.

أمَّر أبا بكر على الصلاة، واختار أبو بكر عمرَ، وجعلها عمر إلى ستة، فاختاروا عثمان، فوقف الناس هنا، وليس من طلب الأمر كمن لم يطلبه[١]

(٣٧٤) وقال محمد العتبي رَحِمَهُ اللَّهُ: سُئل أصبغ؛ فإن شتم أحداً من أصحاب النبي ﷺ أبا بكر أو عمر أو عثمان أو عليّاً أو معاوية أو عمرو بن العاصي؟.

فقال: أما إذا شتمهم؛ وقال إنهم كانوا على كفر وضلال قتل، وإن شتمهم بغير هذا، كما يشتم الناس؛ رأيت أن ينكل نكالاً شديداً[٢]

(٣٧٥) وأفتى أبو المطرف الشعبي فقيه مالقة رَحِمَهُ اللَّهُ[٣] في رجل أنكر تحليف امرأة بالليل، وقال: لو كانت ابنة أبي بكر الصديق ما حُلِّفَت إلا بالنهار، وصوب قوله بعض المتسمين بالفقيه.

فقال أبو المطرف: ذكر هذا لابنة أبي بكر في مثل هذا؛ يوجب عليه الضربَ الشديدَ، والسجن الطويل.

والفقيه الذي صوّب قوله؛ أحق باسم الفسق من اسم الفقه، فيُتَقَدَّمُ له في ذلك، ويزجر، ولا تقبل فتواه ولا شهادته، وهي جرحة ثابتة فيه، ويبغض في الله[٤].

(٣٧٦) وفي جواب لأبي عمرو الداني رَحِمَهُ اللَّهُ في رسالته:

ومن قولهم (أي: أهل السُّنَّة والجماعة): إن أفضل الصحابة رضوان الله عليهم؛ المهاجرون معه، والذابون عنه، كما قال سبحانه: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ﴾ الآية [الحديد: ١٠]. ثم الأنصار، ثم التابعون لهم

---

(١) انظر: ترتيب المدارك ٢/ ٤٥ ـ ٤٦. في قوله: «وليس من طلب الأمر كمن لم يطلبه» رد على السائل؛ لأن الإمام أدرك بأنه من المتشيعين، فأراد أن يبين به فضل الثلاثة رضي الله عنهم، ويبرؤهم مما يعتقده الرافضة بأنهم نازعوا عليّاً الخلافة.

(٢) البيان والتحصيل ١٦/ ٤٢٠.

(٣) هو: أبو المطرف، عبد الرحمٰن بن محمد بن عيسى بن فطيس، قاضي الجماعة بقرطبة، حدث عنه ابن عبد البر، والطلمنكي، وغيرهما، توفي سنة اثنتين وأربعمائة. انظر: الديباج المذهب ص١٥٠.

(٤) الشفا ٢/ ٢٥٥.

بإحسان، وقال ﷻ: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ﴾ الآية [التوبة: ١٠٠].

وأفضل المهاجرين: العشرة المعدون للجنة، وهم: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، وسعد، وسعيد، وعبد الرحمٰن بن عوف، وأبو عبيدة ابن الجراح.

وأفضل هؤلاء العشرة الأئمة الأربعة: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، رضوان الله عليهم.

وأفضل الأربعة: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي، رحمة الله عليهم أجمعين(١).

(٣٧٧) وسئل الشيخ أبو عبد الله محمد بن عبد القادر الفاسي عن الصحابة بعد تسليم أنهم أفضل الأمة بحسب الصحبة، ونصه:

أنه قد علم وسلم أن العصمة خاصة بالأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، وأن الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ ليسوا المعصومين كغيرهم من البشر، فهل يتطرق لوم لمن قال: إنهم يغضبون للدنيا ويتنافسون فيها كتنافسنا نحن؟.

قال: والجواب عنه، أنه لا يلزم من عدم العصمة وقوع المعصية، لجواز الحِفْظَة(٢) في حق غير المعصوم، وهم أحق الناس بها، فيظن بهم الجميل ما أمكن.

وما ثبت من أنه ﷺ رجم بعضهم في الزنى، وقطع يد بعضهم في السرقة وجلد بعضهم في الخمر، دال على وقوع المخالفة منهم في الجملة، لكن ليس لنا أن نحكم باطراد الوقوع في حق جميعهم من غير ثَبَتٍ(٣)، ولا باطراد وقوع كل مخالفة، فلا نعتقد إصرارهم على الذنب وإكبابهم(٤) على حب الدنيا الذي هو

---

(١) الرسالة الوافية ص٢٣٩.

(٢) أي: حفظ الله ورعايته ونجاته من الأدران.

(٣) أي: حجة وبرهان، يقال رجل ثَبَت؛ أي: حجة يوثق به. المعجم الوسيط ١/ ٩٣.

(٤) يقال: أكب على الشيء أقبل عليه وشُغل به. المعجم الوسيط ٢/ ٧٧١.

رأس الخطايا[١]، وإنما جرى عليهم القدَرُ بما فيه حد من تلك الأمور التي ذكرنا وحُكمُها، لحكمة تنفيذ الأحكام وإظهارها على يد الرسول عليه الصلاة والسلام، ليُقتدَى به في ذلك قولاً وفعلاً، مع عدم إصرار من وقع منه ما وقع، ومبادرته بالتوبة كما هو معلوم مشهور في الذي طلب إقامة الحد على نفسه، وشهادة الرسول للشارب بأنه يحب الله ورسوله، والتائب من الذنب كمن لا ذنب له.

فما لم يثبت من المخالفات ليس لنا أن ننسبه إليهم مع الاحتمال؛ لأنا مأمورون بحسن الظن، وباجتناب سوء الظن بمن هو دونهم من المؤمنين فضلاً عنهم، فالحكم على جميعهم بأنهم يغضبون للدنيا، وحمل ما يسمع مما شجر بينهم على ذلك لا يصح ولا يجوز، وهو من الخطر في الدين، والإصرار عليه إصرار على أمر عظيم، وكذلك الحكم بذلك على المعين منهم حيث لا نص؛ لأنه سوء الظن، بل مع الثبوت يجتنب الإخبار لغير غرض صحيح، ليُسلَمَ من غِيبتِهم.

قال: ولقد أحسن الشيخ تاج الدين بن عطاء الله[٢] رَحِمَهُ اللَّهُ حيث قال: سمعت شيخنا أبا العباس[٣] رَحِمَهُ اللَّهُ يقول: العارف لا دنيا له لأن دنياه لآخرته، وآخرته لربه[٤]، وعلى ذلك تحمل أحوال الصحابة رضي الله عنهم والسلف الصالحين، فكل ما دخلوا إليه من أسباب الدنيا فهم بذلك إلى الله متقرِّبون، وإلى رضاه منتسبون، لا قاصدون بذلك الدنيا وزينتَها ووجودَ لذاتها، وبذلك وصفهم الحق سبحانه بقوله: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡۖ تَرَىٰهُمۡ رُكَّعٗا سُجَّدٗا يَبۡتَغُونَ

---

(١) قال جندب بن عبد الله رضي الله عنه: حب الدنيا رأس كل خطيئة. وبنحوه عن الحسن البصري. كتاب الزهد لابن أبي عاصم ص٩٢، جامع العلوم والحكم ص٣٠٠، تدريب الراوي١/ ٢٨٧، كشف الخفاء للعجلوني ٢/ ٤١٢.

(٢) هو: أبو العباس أحمد بن محمد بن عبد الكريم بن عطاء الله الجذامي الإسكندري الصوفي، توفي سنة تسع وسبعمائة. انظر: الديباج المذهب ص٧٠، شجرة النور ص٢٠٤.

(٣) هو: أبو العباس أحمد بن عمر بن محمد الأنصاري المرسي، صحب أبا الحسن الشاذلي، توفي بالإسكندرية سنة ٦٨٦هـ. انظر: نفح الطيب ٢/ ٦٦٢ ـ ٦٦٣.

(٤) أي: الذي يعرف حقوق الله عز وجل ويؤديه، فما من حركة وسكون للمؤمن حقّاً في هذه الحياة الدنيا إلا وله فيه أجر وثواب، إذا أحسن فيه النية.

فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ﴾ [الفتح: ٢٩]، وقال في الآية الأخرى: ﴿فِى بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْءَاصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ ۙ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ ﴿٣٧﴾﴾ [النور: ٣٦، ٣٧] وبقوله: ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا ﴿٢٣﴾﴾ [الأحزاب: ٢٣] ونظائر هذه الآيات.

وما ظنك بقوم اختارهم الله لصحبة رسوله ﷺ، ولمواجهة خطابه (سبحانه) في تنزيله، فما أحد من المؤمنين إلى يوم القيامة إلا وللصحابة في عنقه مِنَّة لا تنحصر، وأياد لا تُنسى؛ لأنهم هم الذين حملوا إلينا عن رسول الله ﷺ الحكمة والأحكام، وبينوا الحلال والحرام، وفهموا الخاص والعام، وفتحوا الأقاليم والبلاد، وقهروا أهل الشرك والعناد، وبحق ما قال رسول الله ﷺ فيهم: «**أصحابي كالنجوم، بأيهم اقتديتم اهتديتم**»[(١)] فقد وصفهم الله تعالى في الآية الأولى بأوصاف، إلى أن قال: ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا﴾، فدل ذلك من قوله ـ وهو المطلع على أسرارهم، العالم بهم في سرهم وإجهارهم ـ أنهم ما ابتغوا مما حاولوه الدنيا، ولم يقصدوا بذلك إلا وجه الله الكريم وفضله العميم، وقد قال سبحانه فيهم: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾ [الكهف: ٢٨].

فقد أخبر سبحانه أنهم لا يريدون سواه، ولا يقصدون إلا إياه. وقوله في الآية: ﴿رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [النور: ٣٧] إشارة إلى أنه قد طهر أسرارهم، وكمل أنوارهم، فلذلك لا تأخذ الدنيا من قلوبهم، ولا تخْدَش[(٢)]

---

(١) رواه عبد بن حميد الكسي في مسنده ص٢٥٠ بلفظ ٧٨٣ «**مَثَلُ أصحابي مَثَل النجوم يهتدي به، فأيهم أخذتم بقوله اهتديتم**» وإسناده لا تقوم به حجة؛ لأن الحارث بن غصين مجهول، وقال بعضهم: هو خبر مكذوب موضوع. انظر: ميزان الاعتدال ٨/ ٧٣، لسان الميزان ٢/ ١٣٧، خلاصة البدر المنير ٢/ ٤٣١.

وأما معناه، فقد قال ابن عبد البر: وليس معنى الاقتداء في هذا الحديث الفتوى، ولكن معناه كما قال المزني وغيره من أهل النظر، أنه في النقل جميعُهم ثقاتٌ مأمونون عُدولٌ ﷿، فالواجب قبول ما نقل عن كل واحد منهم. انظر: التمهيد ٤/ ٢٦٣ ـ ٢٦٤، فتح الباري ٤/ ٥٧.

(٢) خدش جلده ووجهه يخدشه إذا مزقه، والخدش مزق الجلد. انظر: لسان العرب ٦/ ٢٩٢.

وجه إيمانهم، وكيف تأخذ الدنيا من قلوب ملأها بحبه، وأشرق فيها أنوارَ قربه، وقد قال سبحانه: ﴿إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَـٰنٌ﴾ [الحجر: ٤٢]، فلو كان للدنيا على قلوبهم سلطان لكان للشيطان على قلوبهم أيضاً، إذ لا يمكن الشيطان أن يصل إلى قلوب أشرقت فيها أنوار الزهد، وكُنِسَتْ من أوساخ الرعونة، بقوله سبحانه: ﴿إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَـٰنٌ﴾؛ أي: ليس لك ولا لشيء من الأكوان على قلوبهم سلطان؛ لأن سلطان عظمتي في قلوبهم يمنع أن يكون على قلوبهم سلطان لشيء دونه.

قال: ثم قال الشيخ تاج الدين بعد كلام ما نصه: فإن قلت: قد زعمت أن ليس منهم من يريد الدنيا، وأنزل الله في شأنهم يوم أحد: ﴿مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْـَٔاخِرَةَ﴾ [آل عمران: ١٥٢]، حتى قال الصحابة ﵃: ما كنا نظن أن أحداً منهم يريد الدنيا حتى نزلت الآية، فاعلم ـ وفقك الله للفهم عنه، وجعلك من أهل الاستماع منه ـ أنه يجب على كل مؤمن أن يظن في الصحابة ﵃ الظن الجميل، وأن يعتقد فيهم الاعتقاد الفضيل، وأن يلتمس لهم أحسن المخارج في أقوالهم وأفعالهم في جميع أحوالهم، في حياة رسول الله ﷺ وبعد وفاته؛ لأن الحق سبحانه لما زكاهم تزكية مطلقة لم يقيدها بزمان دون زمان، وكذلك تزكية الرسول لهم بقوله ﷺ: **«أصحابي كالنجوم، بأيهم اقتديتم اهتديتم»**(١).

وعن هذه الآية جوابان:

أحدهما: منكم من يريد الدنيا للآخرة، ومنكم من لم يرد ذلك، إنما كان مراده تحصيل فضل الجهاد لا غير، فمنهم الفاضل، ومنهم الأفضل، ومنهم الكامل، ومنهم الأكمل.

الجواب الثاني: أن السيد يقول لعبده ما شاء، وعلينا أن نتأدب مع عبده، إذ للسيد أن يقول لعبده ما شاء، تحريضاً لعبده وتنشيطاً لهمته وقصده، وعلينا أن نلتزم حدود الأدب معه. . . .

---

(١) تقدم تخريجه ومعناه عند أهل العلم. انظر: ص٦٦٦.

قال: وفي شرح الرسالة للقلشاني: والمعتقد أن الصحابة رضي الله عنهم عدول، اختصهم الله لصحبة نبيه ونصرة دينه، وأثنى عليهم في كتابه العزيز، فكل ما وقع بينهم فليس عن هوى ولا لتحصيل دنيا، وإنما هو عن اجتهاد ورأي، والذي يجب على الكافة اعتقادُ عدالتهم، وأنهم مجتهدون، وكل مجتهد في الأحكام مصيب[١]، فمتى سمعوا شيئاً من وقائعهم كَفُّوا عن الخوض فيما لا يعلمون، و«**من حسن إسلام المرء، تركه ما لا يعنيه**»[٢][٣].

(٣٧٨) وسئل أيضاً (أبو عبد الله محمد بن عبد القادر الفاسي) هل العدالة ثابتة لجميع الصحابة أو خاصة ببعضهم؟.

قال: والجواب: أن أهل السُّنَّة اتفقوا على أن الصحابة رضي الله عنهم كلهم عدول مطلقاً، كبيرهم وصغيرهم، لابس الفتنة أم لا، وجوباً لحسن الظن بهم، ونظراً إلى مآثرهم التي لا تنحصر ولم تجتمع في غيرهم.

قال: قال الخطيب[٤] في الكافية[٥]: عدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله لهم، وإخباره عن طهارتهم واختياره لهم[٦].

---

(١) والصواب: أن المجتهد مأجور؛ فإن كان مصيباً في اجتهاده، فله أجران؛ أجر الاجتهاد، وأجر الإصابة. وأما إن كان مخطئاً، فله أجر اجتهاده فقط، ولا يؤاخذ بما أخطأ فيه، ما لم يتعمد ذلك، وبعد بذله ما في وسعه في الاجتهاد، وكان ـ أيضاً ـ من أهله، وإلا فقد يلحق به الوزر، إن أخل بشيء من ذلك، والله أعلم. انظر: الفتح ١٣/ ٣٢٠.

(٢) رواه الإمام مالك في الموطأ ٢/ ٩٠٣، والإمام أحمد في المسند ١/ ٢٠١ رقم ١٧٣٢، والترمذي في سننه ٤/ ٥٥٨ رقم ٢٣١٧ وقال: هذا حديث غريب. ورواه أيضاً ابن حبان في صحيحه ١/ ٤٦٦ رقم ١٦٠٤، ووثق الهيثمي رجال إسناده انظر: مجمع الزوائد ٨/ ١٨. قال بعضهم: هذا الحديث ثلث الإسلام. **والثاني**: الأعمال بالنيات. **والثالث**: الحلال بيِّن والحرام بيِّن. وقال الآخر: هو نصف الإسلام. وقيل: هو كله. شرح الزرقاني ٤/ ٣١٧.

(٣) شرح القلشاني على رسالة القيرواني الجزء الذي حققه الشيخ عبد الوهاب إيليشن ١/ ٣٤٤ ـ ٣٥٥، وانظر هذه الفتوى في: النوازل الكبرى ٣/ ١٩٧ ـ ٢٠٥.

(٤) هو: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، صاحب التصانيف بلغ ستة وخمسين مصنفاً منها: التاريخ الجامع، توفي سنة ٤٦٣هـ. انظر: تذكرة الحفاظ ٣/ ١١٣٥ ـ ١١٤٦.

(٥) والصواب: الكفاية.

(٦) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي ص٤٦.

قال: ومن ذلك قوله تعالى: وذكر آيات كريمة فقال: وأحاديث شهيرة يكثر تعدادها، وجميع ذلك يقتضي القطع بتعديلهم، ولا يحتاج أحد منهم بعد تعديل الله تعالى إلى تعديل أحد من الخلق.

على أنه لو لم يرد من الله ورسوله فيهم شيء مما ذكرناه لأوجبت الحال التي كانوا عليها من الهجرة ونصرة الإسلام، وبذل المُهَج[(١)] والأموال، وقتل الآباء والأبناء، والمناصحة في الدين، وقوة الإيمان واليقين، القطعَ على تعديلهم، والاعتقادَ لنزاهتهم، وأنهم أفضل من جميع المخلوقين بعدهم، والمعدِّلين الذين يجيئون بعدهم، هذا مذهب كافة العلماء ومن يعتمد قوله.

ثم أسند عن أبي زرعة الرازي[(٢)]: إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديق، وذلك أن الرسول حق، والقرآن حق، وما جاء به حق، وإنما أدى إلينا كلَّه الصحابة، وهؤلاء يريدون أن يُجَرِّحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسُّنَّة، والجرح بهم أولى وهم زنادقة[(٣)]

ثم قال: والكلام في هذه الأغراض منتشر، ومناقبهم وفضائلهم لا ينحصر، وخصوصاً هذا الفصل الذي هو العدالة، وفي هذا القدر كفاية، والله أعلم[(٤)]

(٣٧٩) وفي نوازل الوزاني، أن الشيخ عبد الجليل القصري رحمه الله[(٥)] قال:

فهم (أي: الصحابة رضي الله عنهم) أعظم الناس منزلة وجاهاً، وأوجب مدحاً وثناء، فوجب حبهم لذواتهم وما هم عليه من جميل الفضائل وكريم حسن الطباع والمنازل، ووجب حبهم لإحسانهم إلى كل من يأتي بعدهم، فلهم على الكل منة

---

(١) مهجة كل شيء خالصه، تقول: بذلت له مهجتي؛ أي: نفسي وخالص ما أقدر عليه. انظر: اللسان ٢/ ٣٧٠.

(٢) هو: أبو زرعة الرازي الأصغر رَوْح بن محمد القاضي سبط الحافظ أبي بكر بن السني، توفي سنة ثلاث وعشرين وأربعمائة. انظر: تذكرة الحفاظ ٣/ ١٠٠٠ ـ ١٠٠١.

(٣) الكفاية في علم الرواية ص٤٩، تهذيب الكمال ١٩/ ٩٦.

(٤) انظر: النوازل الكبرى ٣/ ٢٠٨ ـ ٢٠٩.

(٥) هو: أبو محمد عبد الجليل بن موسى الأنصاري الأندلسي القصري، الصوفي، له كتاب شعب الإيمان، وغيره، توفي سنة ثمان وست مائة. انظر: السير ٢١/ ٤٢٠ ـ ٤٢١، ٤٩٦، طبقات المفسرين للسيوطي ص٦٠.

عظيمة دائمة إلى يوم القيامة، فإنهم كانوا العون والأنصار لدين الله حتى ظهر واستقر، ومنهم أخذ، وهم سنُّوا السُّنن، فلهم أجرها وأجر من عمل بها، فلولاهم لكنا كفاراً من لدن التابعين إلى يوم الدين، فحبهم واجب لا ينكره إلا جاحد، فمن حبهم الدعاء لهم والرضى عنهم، والترحم عليهم إذا ذكروا سراً وإعلاناً، والكف عما شجر بينهم، فرضي الله عن جميعهم أفضل الرضوان، في كل حين وفي كل أوان، ونسأل الله الكريم أن يرزقنا حبهم وشفاعتهم، وأن يعصمنا من الإذاية لهم والوقيعة في واحد منهم، بمنه وفضله آمين(١)

المطلب الثاني

فتاوى علماء المالكية في بيان فضل أبي بكر وعمر على علي رضي الله عنهم وعن الصحابة أجمعين

من المقرر عند أهل السُّنَّة والجماعة، أن أفضل الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي، وقيل: ثم عثمان وعلي، وقيل بالتوقف.

وقد نقل غير واحد من علماء السلف، أن الإجماع قد انعقد على أن الخلفاء الراشدين هم أفضل الأمة بعد نبيها، وأن أبا بكر أفضل، ثم عمر، واتفقوا أيضاً على أن تفاوتهم في الفضل هو ترتيبهم في الخلافة.

وعن مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: ولا شك في أبي بكر وعمر أنهما أفضل من غيرهما، وعلى هذا مضى الناس(٢)

قال ابن أبي زيد القيرواني: وأن خير القرون القرن الذين رأوا رسول الله ﷺ وآمنوا به، وأفضل الصحابة الخلفاء الراشدون المهديون، أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم أجمعين(٣)

وقد سئل شيخ الإسلام عن قول الشيخ أبي محمد ابن أبي زيد القيرواني في آخر عقيدته(٤): «. . . وأفضل الصحابة الخلفاء الراشدون المهديون، أبو بكر

---

(١) النوازل الكبرى٣/ ١٧٤ ـ ١٧٥.

(٢) انظر: المعلم مع الإكمال للمازري ٧/ ٣٧٩ ـ ٣٨١، ترتيب المدارك ٢/ ٤٥.

(٣) رسالة القيرواني ص٩.

(٤) يعني: آخر مقدمته على الرسالة.

وعمر وعثمان وعلي»[١] فما الدليل على تفضيل أبي بكر على عمر، وتفضيل عمر على عثمان، وعثمان على علي؟.

فأجاب: الحمد لله رب العالمين، أما تفضيل أبي بكر ثم عمر على عثمان وعلي، فهذا متفق عليه بين أئمة المسلمين المشهورين بالإمامة في العلم والدين، من الصحابة والتابعين وتابعيهم، وهو مذهب مالك وأهل المدينة، والليث بن سعد وأهل مصر، والأوزاعي وأهل الشام، وسفيان الثوري وأبي حنيفة، وحماد ابن زيد وحماد بن سلمة وأمثالهم من أهل العراق، وهو مذهب الشافعي وأحمد وإسحاق وأبي عبيد وغير هؤلاء، من أئمة الإسلام الذين لهم لسان صدق في الأمة، وحكى مالك إجماع أهل المدينة على ذلك فقال: ما أدركت أحداً ممن أقتدي به يشك في تقديم أبي بكر وعمر.

وهذا مستفيض عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، ويروى هذا عنه رضي الله عنه من نحو ثمانين وجهاً، وأنه كان يقوله على منبر الكوفة، بل قال: لا أوتى بأحد يفضلني على أبي بكر وعمر، إلا جلدته حد المفتري.

ولكن ذهب سفيان الثوري وطائفة من أهل الكوفة، ورجحوا عليّاً على عثمان، ثم رجع عن ذلك سفيان وغيره.

وبعض أهل المدينة توقف في عثمان وعلي، وهي إحدى الروايتين عن مالك، لكن الرواية الأخرى عنه تقديم عثمان على علي[٢]، كما هو مذهب سائر الأئمة كالشافعي وأبي حنيفة وأصحابه، وأحمد بن حنبل وأصحابه، وغير هؤلاء من أئمة الإسلام، حتى إن هؤلاء تنازعوا فيمن يقدم عليّاً على عثمان، هل يعد من أهل البدعة على قولين، وقد قال أيوب السختياني وأحمد بن حنبل والدار قطني: من قدم عليّاً على عثمان فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار[٣]

وقال في موضع آخر: وقد اتفق عامة أهل السُّنَّة، من العلماء والعُبَّاد

---

(١) رسالة القيرواني ص٩.

(٢) ذكر القاضي عياض ثلاثة مخارج عن سبب توقف مالك فيهما رضي الله عنهما. انظره في: إكماله ٧/ ٣٨٢.

(٣) انظر: مجموع الفتاوى ٤/ ٤٢١ ـ ٤٢٦.

والأمراء والأجناد، على أن يقولوا: أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم. انتهى[(١)]

وشأن الخلفاء الأربعة في التفاوت في الفضل، على حسب تفاوتهم في الخلافة، فالأسبق فيها أكثرهم فضلاً، ثم التالي فالتالي كذلك، فالأفضل منهم بعد الأنبياء أبو بكر الصديق، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي.

وهذا الترتيب الواقع بين الخلفاء، متفق عليه في أبي بكر وعمر، ومختلف فيه في عثمان وعلي، ومذهب مالك الذي رجع إليه، وانعقد عليه الإجماع بعد ذلك، ما ذكره المصنف من تفضيل عثمان على علي رضي الله عنهما[(٢)]

ومن الفتاوى في هذا التقرير ما يأتي:

(٣٨٠) سئل مالك رحمه الله: من أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ؟.

فقال: أبو بكر.

قيل: ثم من؟.

قال: ثم عمر.

قيل: ثم من؟.

قال: عثمان.

قيل: ثم من؟.

قال: هنا وقف الناس، هؤلاء خيرة أصحاب رسول الله ﷺ أمَّر أبا بكر على الصلاة، واختار أبو بكر عمرَ، وجعلها عمر إلى ستة، فاختاروا عثمان، فوقف الناس هنا[(٣)]

زاد في رواية: وليس من طلب الأمر كمن لم يطلبه[(٤)]

(٣٨١) وفي رواية ابن وهب: أفضل الناس أبو بكر وعمر.

قلت: ثم من؟، فأمسك.

قلت: إني امرؤ أقتدي بك في ديني.

---

(١) مجموع الفتاوى ٣/ ٤٠٦.

(٢) انظر: إكمال المعلم للقاضي عياض ٧/ ٣٨٢، الفواكه الدواني ١/ ١٠٣ ـ ١٠٤.

(٣) ترتيب المدارك ٢/ ٤٥ ـ ٤٦. (٤) المصدر نفسه.

فقال: وعثمان[١]

(٣٨٢) ونقل الونشريسي في معياره فقال: وسئل[٢] عن قول علماء السُنَّة عن معنى قوله ﷺ: «من كنت مولاه فعلي مولاه»[٣]، وهل كان مولى لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما وهما أفضل منه أم لا؟ وما معنى أقضاكم علي[٤]؟ وهل يستفاد من ذلك أنه كان أفضل وأولى بالإمامة؟، وماذا يجب على من يعتقد أنه أفضل منهما؟.

فأجاب: أما قوله ﷺ: **«من كنت مولاه فعلي مولاه»** فحديث صحيح، رواه أبو عيسى الترمذي وغيره، قال الترمذي: وهو حديث حسن.

ثم معنى هذا الحديث، عند العلماء الذين هم أهل هذا الشأن، وعليهم[٥] الاعتماد في تحقيق هذا ونظائره: من كنت ناصره ومواليه ومحبه ومصافيه، فعلي كذلك.

قال الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله: أراد النبي ﷺ بذلك ولاء الإسلام كما قال الله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ مَوْلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَأَنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ لَا مَوْلَىٰ لَهُمْ ﴿١١﴾﴾ [محمد: ١١].

وقيل: سبب هذا الحديث أن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال لعلي رضي الله عنه لست

---

(١) ترتيب المدارك ٢/ ٤٦، وانظر: المعلم مع الإكمال للمازري ٧/ ٣٧٩ ـ ٣٨١.

(٢) والمفتي هنا هو الإمام النووي.

(٣) رواه النسائي في سننه ٥/ ٤٥ رقم ٨١٤٥، والترمذي في سننه ٥/ ٦٣٣ برقم ٣٧١٣ وقال: هذا حديث حسن صحيح. وقد صححه أيضاً الحاكم. انظر: المستدرك ٣/ ١١٨.

(٤) رواه البخاري في صحيحه موقوفاً على عمر رضي الله عنه ولفظه: أقرؤنا أبي وأقضانا علي.... ٤/ ١٦٢٨ رقم ٤٢١١، والحاكم في المستدرك ٣/ ١٤٥ رقم ٤٦٥٦ عن ابن مسعود رضي الله عنه موقوفا. ورواه ابن ماجه والطبراني مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ أنه قال: **«أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدهم في دين الله عمر، وأصدقهم حياء عثمان، وأقضاهم علي بن أبي طالب»** الحديث. سنن ابن ماجه ١/ ٥٥ رقم ١٥٤، المعجم الصغير ١/ ٣٣٥ رقم ٥٥٦. قال الدارقطني بعد أن ذكر طرق هذا الحديث: وحديث حبيب بن أبي ثابت هو الصحيح في هذا الباب والله أعلم. علل الدارقطني ٢/ ٨٦؛ يعني بكلامه: الموقوف.

قلت: وقد صححه مرفوعاً الشيخ الألباني. انظر: الصحيحة رقم ١٢٢٤، صحيح سنن ابن ماجه ١/ ٦٧ ـ ٦٨ رقم ١٥٤. والله أعلم.

(٥) بعد الله عز وجل.

مولاي، إنما مولاي رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «**من كنت مولاه فعلي مولاه**».

وقد قال العلماء من أهل اللغة وغيرهم: إن اسم المولى يطلق على عشرين معنى، منها الرب، والمالك، والسيد، والعبد، والمنعِم، والمنعَم عليه، والمعتِق، والمعتَق، والناصر، والمحب، والتابع، والجار، وابن العم، والحليف، والصهر، والحفيد[١].

ويحصل بما ذكرناه أن عليّاً مولى لهما، وأنهما موليان له، ولا يلزم من ذكره وحده نفيه عن غيره، والسبب في ذكره وحده ما ذكرنا.

وأما قول السائل هل هما أفضل منه؟.

فاعلم أن كل واحد منهما أفضل من علي بإجماع أهل السُّنَّة، ودلائل هذا في الأحاديث الصحيحة المشهورة أشهر من أن تُشَهَّر، وأظهر من أن تذكر، ولا يتسع هذا الموضع لعُشْرِ مِعْشار نصفِ عُشْرِها[٢].

وأما حديث أقضاكم علي، فليس فيه أنه أقضى من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فإنه يقتضي أنهما من المخاطبين، ولم يثبت كونهما من المخاطبين، ولا يلزم من كونه أقضى من جماعة كونه أقضى من كل واحد.

وأما قوله: هل يستفاد من ذلك كونه أفضل منهما؟.

فجوابه أنه لا يستفاد لأوجه:

منها: أنه لم يثبت كونه أقضى منهما لما ذكرناه.

ومنها: أنه لا يلزم من كون واحد أقضى من واحد آخر أن يكون أعلم منه مطلقاً، وإنما يقتضي رجحانه في معرفة القضاء فقط.

ومنها: أنه لا يلزم من كونه أقضى أو أعلم أن يكون أفضل؛ لأن التفضيل ليس منحصراً في معرفة القضاء.

وأما قوله: هل كان أولى بالإمامة منهما؟.

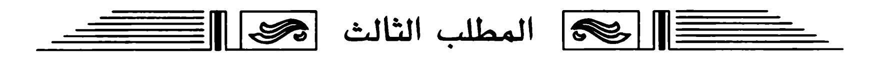
---

(١) في فتاوى الإمام النووي (العقيل) بدلاً من (الحفيد) ص١٨٢.

(٢) المعشار: جزء من عشرة. قال تعالى: ﴿وَمَا بَلَغُوا۟ مِعْشَارَ مَآ ءَاتَيْنَـٰهُمْ﴾ ويجمع على (معاشير). المعجم الوسيط ٢/ ٦٠٢.

فاعلم أنه لم يكن أولى بالإمامة منهما، بل كل منهما في وقته كان أولى من علي رضي الله عنه بالإمامة، ويحرم اعتقاد كونه أولى بها منهما تحريماً غليظاً؛ لأن فيه قدحاً في الإمامة بأسرها، ويتضمن الطعن في تقديم رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه ـ أبا بكر ـ للصلاة وتكريره ذلك[١]، والأمر بسد الخوخات غير خوخة أبي بكر[٢]، وغير ذلك مما يقتضي رضاه صلى الله عليه وسلم بخلافة أبي بكر ورجحانه على غيره في ذلك، وقد روينا في سنن أبي داود رحمه الله بالإسناد الصحيح الذي لا يتطرق إليه مطعن، عن سفيان الثوري ـ رحمه الله تعالى ـ: من زعم أن علياً رضي الله عنه كان أحق بالولاية منهما فقد خطأ أبا بكر وعمر والمهاجرين والأنصار، وما أراه يرتفع له عملٌ إلى السماء[٣][٤].

(٣٨٣) ونقل الوزاني في نوازله الكبرى قول السيوطي ـ رحمهما الله ـ: فالأحاديث الصحيحة والإجماع على أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما أفضل الخلق بعد النبيئين[٥] والمرسلين[٦].



المطلب الثالث

فتاوى علماء المالكية في بيان موقف السلف تجاه ما وقع بين الصحابة رضي الله عنهم من الحروب والاختلاف

اختلف الصحابة رضي الله عنهم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسائل مهمة، وأمور وأحكام كثيرة، ومع ذلك لم يصل الأمر عندهم إلى حد التنازع في الدين، ولا الافتراق والخروج على الجماعة، ولم يبغ بعضهم على بعض.

---

(١) انظر: صحيح البخاري ١/ ٢٣٦ رقم ٦٣٣، صحيح مسلم ١/ ٣١٣ رقم ٤١٨.
(٢) انظر: صحيح البخاري ٣/ ١٤١٧ رقم ٣٦٩١، صحيح مسلم ٤/ ١٨٥٤ رقم ٢٣٨٢.
(٣) رواه أبو داود في سننه ٤/ ٢٠٦ رقم ٤٦٣٠، وابن أبي عاصم في السُّنَّة ٢/ ٤٨١ قال محققها الشيخ الألباني رحمه الله: رواه أبو داود بسند صحيح. السُّنَّة ٢/ ٤٨١.
(٤) المعيار ١٢/ ٣٦٩ ـ ٣٧١، فتاوى الإمام النووي ص١٨١ ـ ١٨٤.
(٥) جمع النبيء، وقيل: هو لغة رديئة لقلة استعمالها، لا لأن القياس يمنع من ذلك، وقد قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا نبيء الله، فقال: **«لا تنبر باسمي، فإنما أنا نبي الله»**، فأنكر صلى الله عليه وسلم الهمز في اسمه فرده على قائله. انظر: لسان العرب ١/ ١٦٢.
(٦) النوازل الكبرى ٣/ ١٧٥.

فقد اختلفوا في موت رسول الله ﷺ، وفيمن يكون الخليفة بعد رسول الله ﷺ كما في حادثة السقيفة، وفي جيش أسامة هل يسيِّرونه أو لا؟، وفي قتال مانعي الزكاة، وكل هذا، انتهى بينهم بدون الغي والافتراق[1].

ثم إن الغالبية العظمى من أصحاب رسول الله ﷺ لم يشاركوا في موقعة صفين والجمل، اعتزلها أكثر الصحابة، وما حضرها منهم إلا القليل، بل إن من حضرها لم يرد القتال، وإنما قصدهم الإصلاح، ولكن أهل الأهواء من السبئية والخوارج والشيعة، تسببوا في القتال، وحملوا الصحابة عليه[2].

روى عبد الله بن الإمام أحمد بإسناده إلى محمد بن سيرين قال: هاجت الفتنة وأصحاب رسول الله ﷺ عشرة آلاف، فما حضرها منهم مائة، بل لم يبلغوا ثلاثين[3].

وروي عن الشعبي أنه قال: لم يشهد الجمل من أصحاب النبي ﷺ غير علي وعمار وطلحة والزبير، فإن جاوزوا بخامس فأنا كذاب[4].

والجدير بالذكر هاهنا، أن من بقي من الصحابة رضي الله عنهم بعد ظهور البدع والأهواء، لم يقعوا في شيء من ذلك، بل كل ذلك هُم منه برآء، كما بين ذلك أهل العلم[5].

قال شيخ الإسلام: وقد طالعت التفاسير المنقولة عن الصحابة وما رووه من الحديث، ووقفت من ذلك على ما شاء الله تعالى من الكتب الكبار والصغار أكثر من مائة تفسير، فلم أجد إلى ساعتي هذه عن أحد من الصحابة؛ أنه أوَّل شيئاً من

---

(١) انظر: البداية والنهاية لابن كثير ٦/ ٣٠٤ ـ ٣٠٥، ٣١١.

(٢) مستفادة من كتاب حراسة العقيدة تأليف د. العقل ص٦١ ـ ٦٢.

(٣) رواه الإمام أحمد في العلل ومعرفة الرجال ٣/ ١٨٢ رقم ٤٧٨٧، والخلال في السُّنَّة ٢/ ٤٤٦ رقم ٧٢٨ وقال محققها: إسناده صحيح. وذكره شيخ الإسلام في منهاج السُّنَّة ٦/ ٢٣٦ ـ ٢٣٧ وقال: هذا الإسناد من أصح الأسانيد على وجه الأرض.

(٤) رواه ابن أبي شيبة في المصنف ٧/ ٥٣٨ رقم ٣٧٧٨٢، والإمام أحمد في العلل ومعرفة الرجال ٣/ ٤٥ رقم ٤٠٩٦، والخلال في السُّنَّة ٢/ ٤٦٦ رقم ٧٢٩، وقال محققها: إسناده صحيح. ربما يريد الشعبي رحمه الله بقوله: «فإن جاوزوا بخامس فأنا كذاب» بعض مشاهد الجمل، إذ قد حضرها الحسن والحسين وعائشة رضي الله عنهم. انظر: حراسة العقيدة ص٦٤.

(٥) انظر: مجموع الفتاوى ٢٧/ ٣٨٩ ـ ٣٩٠.

آيات الصفات، أو أحاديث الصفات بخلاف مقتضاها المفهوم المعروف، بل عنهم من تقرير ذلك وتثبيته وبيان أن ذلك من صفات الله ما يخالف كلام المتأولين ما لا يحصيه إلا الله(١)

قال ابن القيم: تنازع الصحابة في كثير من مسائل الأحكام، ولكن بحمد الله لم يتنازعوا في مسألة واحدة من مسائل الأسماء والصفات والأفعال، بل كلهم على إثبات ما نطق به الكتاب والسُّنَّة كلمة واحدة من أولهم إلى آخرهم(٢)

وبعد هذا التقرير، فما الذي يجب أن يكون عليه المؤمن، تجاه بعض ما وقع بينهم من الاختلاف، بعد الجزم على أنه لم يقع أحد منهم من أولهم إلى آخرهم ـ والحمد لله ـ في شي من البدع التي أُحدثت قبل انقراض عصرهم؟.

أقول: ـ وبالله التوفيق ـ إن علماء الأمة قد أبانوا ذلك أيما إبانة، وتناقل بعضهم عن بعض في ذلك كلاماً ونصائح، الشيء الذي نذكر منه بعضاً هاهنا، ثم نتبعه بفتاوى علماء المالكية في ذلك.

قال النووي: وأما الحروب التي جرت، فكانت لكل طائفة شبهة اعتقدت تصويب أنفسها بسببها، وكلهم عدول ﷺ، ومتأولون في حروبهم وغيرها، ولم يُخرِج شيءٌ من ذلك أحداً منهم عن العدالة؛ لأنهم مجتهدون...، ولا يلزم من ذلك نقص أحد منهم، فكلهم معذورون ﷺ ولهذا اتفق أهل الحق ومن يعتد به في الإجماع على قبول شهاداتهم ورواياتهم، وكمال عدالتهم رضي الله عنهم أجمعين(٣)

وقد سئل شيخ الإسلام رحمه الله عما شجر بين الصحابة علي ومعاوية، وطلحة وعائشة؟.

فأجاب: قد ثبت بالنصوص الصحيحة، أن عثمان وعليّاً وطلحة والزبير وعائشة من أهل الجنة، بل قد ثبت في الصحيح أنه لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة، وأبو موسى الأشعرى وعمرو بن العاص ومعاوية بن أبي سفيان، هم من الصحابة ولهم فضائل ومحاسن، وما يحكى عنهم، كثير منه كذب،

---

(١) مجموع الفتاوى ٦/ ٣٩٤.
(٢) إعلام الموقعين ١/ ٤٩.
(٣) شرح النووي ١٥/ ١٤٩، وانظر: فتح الباري ١/ ٦٣، تحفة الأحوذي ١٠/ ٢٧٤ بنحوه.

والصدق منه كانوا فيه مجتهدين، فالمجتهد إذا أصاب فله أجران، وإذا أخطأ فله أجر، وخطأه يغفر له، وإن قدر أن لهم ذنوباً، فالذنوب لا توجب دخول النار مطلقاً، إلا إذا انتفت الأسباب المانعة من ذلك، وهي عشرة وذكرها. . . .

قال: وحينئذ فمن جزم في واحد من هؤلاء، بأن له ذنباً يدخل به النار قطعاً؛ فهو كاذبٌ مفترٍ.

ومما ينبغي أن يعلم، أن المختار هو الإمساك عما شجر بين الصحابة، والاستغفار للطائفتين جميعاً وموالاتهم؛ لأن أهل السُّنَّة تُحْسِن القول فيهم، وتَتَرحم عليهم، وتستغفر لهم، لكن لا يعتقدون العصمة[(١)]

قال القنوجي رَحِمَهُ ٱللَّهُ مبيناً لعقيدة السلف في الصحابة: ويتبرؤن من طريقة الروافض والشيعة، الذين يبغضون الصحابة ويسبونهم، وطريقة النواصب والخوارج، الذين يؤذون أهل البيت بقول أو عمل، ويمسكون عما شجر بين الصحابة بينهم، ويقولون: إن هذه الآثار المروية منها ما هو كذب، ومنها ما هو قد زيد فيه ونقص، وغُيِّر عن وجهه، والصحيح منها؛ هم فيه معذورون، إما مجتهدون مصيبون، وإما مجتهدون مخطئون[(٢)].

وإن قلت: ماذا أقول إذا سئلت عما وقع بينهم من سفك الدماء، وقتل بعضهم بعضاً؟.

قلنا لك: قل ما قاله سلفك الصالحون، وقد سئل بعضهم عن الدماء التي أريقت فيما بين الصحابة، فقال: تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسألون عما كانوا يعملون[(٣)]

وسئل بعضهم عنها أيضاً فقال: تلك دماء قد طهر الله منها يدي، فلا أخضب بها لساني[(٤)]

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى ٣/ ٤٠٦، ٤/ ٤٣١ ـ ٤٣٤. وقوله: «تحسن. . وتترحم. . وتستغفر»؛ أي: طائفة أهل السُّنَّة.

(٢) قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر للقنوجي ص٩٧ ـ ٩٨.

(٣) تفسير القرطبي ١٦/ ٣٢٢.

(٤) حلية الأولياء ٩/ ١١٤، التدوين في أخبار قزوين ١/ ١٩٢، ٣/ ٣٣٥، تفسير القرطبي ١٦/ ٣٢٢.

ورحم الله الربيع بن خيثم[١] فإنه لما قيل له: قُتل الحسين! قال: أقتلوه؟ قالوا: نعم، قال: ﴿ٱللَّهُمَّ فَاطِرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ عَٰلِمَ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ أَنتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِى مَا كَانُوا۟ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿٤٦﴾﴾ [الزمر: ٤٦].

قال ابن العربي معلقاً عليه: ولم يزد على هذا أبداً، فهذا العقل والدين، والكف عن أحوال المسلمين، والتسليم لرب العالمين[٢].

وسئل الحسن البصري عن قتالهم؟.

فقال شهده أصحاب محمد ﷺ وغبنا، وعلموا وجهلنا، واجتمعوا فاتبعنا، واختلفوا فوقفنا[٣]

قال المحاسبي[٤]: فنحن نقول كما قال الحسن، ونعلم أن القوم كانوا أعلم بما دخلوا فيه منا، ونتبع ما اجتمعوا عليه، ونقف عندما اختلفوا فيه، ولا نبتدع رأياً منا، ونعلم أنهم اجتهدوا وأرادوا الله ﷻ انتهى[٥]

وهم كلهم لنا أئمة، وقد تعبدنا بالكف عما شجر بينهم، وألا نذكرهم إلا بأحسن الذكر، لحرمة الصحبة ولنهي النبي ﷺ عن سبهم، وأن الله غفر لهم وأخبر بالرضا عنهم[٦]

ولله در القائل:

قل خيرَ قولٍ في صحابة أحمدَ ... وامدحْ جميعَ الآل والنسوان
دع ما جرى بين الصحابة في الوغَى ... بسيوفهم يومَ اِلْتَقى الجمعان
فقتيلُهم منهم وقاتلُهم لهم ... وكلاهما في الحشر مرحومان

---

(١) هو: أبو يزيد الربيع بن خيثم بن عائذ الثوري الكوفي، أحد الأعلام أدرك زمان النبي ﷺ وأرسل عنه، وكان يعد من عقلاء الرجال، توفي سنة خمس وستين. انظر: السير ٤/ ٢٥٨ ـ ٢٦٢.

(٢) العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ لابن العربي ص١٨٠ ـ ١٨١.

(٣) تفسير القرطبي ١٦/ ٣٢٢.

(٤) هو: أبو عبد الله الحارث بن أسد المحاسبي البصري، نقموا عليه بعض تصوفه وتصانيفه، له تصانيف منها؛ كتاب الرعاية لحقوق الله، مات ببغداد سنة ثلاث وأربعين ومائتين. طبقات الصوفية ص٥٨، ميزان الاعتدال ٢/ ١٦٤ ـ ١٦٥.

(٥) تفسير القرطبي ١٦/ ٣٢٢.

(٦) المصدر نفسه.

والـلَّـهُ يـومَ الـحـشـر يـنـزع كـل مـا   تـحـوي صـدورُهـم من الأضـغـان[١]

هذا بعد الجزم أنه لم يخض في هذه الحروب إلا القلة القليلة من الصحابة، فالأمر ليس كما تناقله بعض من لا يميز الحق عن الباطل، وقد قال محمد بن سيرين ـ رحمة الله عليه ـ كما أسلفته بالذكر: هاجت الفتنة وأصحاب رسول الله ﷺ عشرة آلاف، فما حضرها منهم مائة، بل لم يبلغوا ثلاثين[٢].

ومع ذلك، فمن الواجب أن نحسن الظن بهم فنعتذر لهم، ونلتمس لهم أحسن المخارج. قال ابن أبي زيد القيرواني: لا يذكر أحد من صحابة الرسول إلا بأحسن ذكر، والإمساك عما شجر بينهم، وأنهم أحق الناس أن يلتمس لهم أحسن المخارج، ويظن بهم أحسن المذاهب[٣].

ويعلم أيضاً، أن من يعتد به من العلماء قد أجمعوا على وجوب اعتقاد عدالة الصحابة كلهم، من لَابَسَ الفتَنَ وغيرُهم[٤].

فمن أصاب منهم فله أجران؛ أجر الاجتهاد وأجر إصابة الحق، فمن أخطأ منهم فله أجر اجتهاده.

وقال ابن رشد: والذي يقول أئمة أهل السُّنَّة والحق: أن عليّاً رضي الله عنه ومن اتبعه كان على الصواب والحق، وأن طلحة والزبير كانا على الخطأ، إلا أنهما رأيا ذلك باجتهادهما، إذ هما من أهل الاجتهاد... فلعلي أجران لموافقته الحق باجتهاده، ولطلحة والزبير أجر واحد لاجتهادهما، وبالله التوفيق[٥].

وقال أحدهم:

وواجبٌ ذكر كـل مـن صـحـابـتـه   بالخير والكف عما بينهم شجرا
فلا تخض في حروب بينهم وقعت   عن اجتهاد وكن إن خضت معتذرا[٦]

وحذر ابن العربي من الوقوع في هؤلاء الخيرة خير القرون رضي الله عنهم وأن من

---

(١) نونية القحطاني ص٢٣.
(٢) تقدم في ص٦٧٦.
(٣) رسالة القيرواني ص٩.
(٤) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ١٥/ ١٤٩، كفاية الطالب ١/ ١٤٥.
(٥) البيان والتحصيل ١٦/ ٣٦١.
(٦) مقدمة الرسالة ونظمها للشيخ أحمد الأحسائي ص١٤.

وقع فيهم فهو هالك، فقال: فأعرضوا عن الغاوين، وازجروا العاوين، وعرّجوا عن سبيل الناكثين، إلى سبيل المهتدين، وامسكوا الألسنة عن السابقين إلى الدين، وإياكم أن تكونوا يوم القيامة من الهالكين بخصومة أصحاب رسول الله ﷺ، فقد هلك من كان أصحاب النبي ﷺ خصمه، ودعوا ما مضى، فقد قضى الله ما قضى، وخذوا لأنفسكم الجد فيما يلزمكم اعتقاداً وعملاً، ولا تسترسلوا بألسنتكم فيما لا يعنيكم مع كل ناعق اتخذ الدين هملاً، فإن الله لا يضيع أجر من أحسن عملاً، ورحم الله الربيع بن خيثم، فإنه لما قيل له: قُتل الحسين! قال: أقتلوه؟ قالوا: نعم، قال: ﴿ٱللَّهُمَّ فَاطِرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ عَٰلِمَ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ أَنتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِى مَا كَانُوا۟ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿٤٦﴾﴾ [الزمر: ٤٦] ولم يزد على هذا أبدا، فهذا العقل والدين، والكف عن أحوال المسلمين، والتسليم لرب العالمين[(١)]

(٣٨٤) أما فتاوى علماء المالكية، فمنها جواب أبي عمرو الداني رحمه الله في رسالته:

ومن قولهم (أي: أهل السُّنَّة والجماعة) أن يُحسَن القول في السادات الكرام، أصحاب محمد ﷺ، وأن تُذكَر فضائلهم، وتُنْشر محاسنهم، ويمسك عما سوى ذلك مما شجر بينهم لقوله ﷺ: «**إذا ذكر أصحابي فأمسكوا**»[(٢)]؛ يعني: إذا ذكروا بغير الجميل، ولقوله: «**الله الله في أصحابي**»[(٣)]، ويجب أن نلتمس لهم أحسن المخارج، وأجمل المذاهب، لمكانهم من الإسلام، وموضعهم من الدين والإيمان، وأنهم أهل الرأي والاجتهاد، وأنصح الناس للعباد، وهم ممن قال الله تعالى فيهم: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِى صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَٰنًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَٰبِلِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [الحجر: ٤٧]، وقد شهد لهم بالجنة في غير موضع من كتابه فقال تعالى: ﴿لَٰكِنِ ٱلرَّسُولُ

---

(١) العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ لابن العربي ص١٨٠ ـ ١٨١.

(٢) رواه الطبراني في الكبير ٢/ ٩٦ رقم ١٤٢٧ وقال الهيثمي عن إسناد الطبراني: وفيه مسهر بن عبد الملك، وثقه ابن حبان وغيره، وفيه خلاف، وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٧/ ٢٠٢، وقد حسنه الحافظ في الفتح ١١/ ٤٨٦.

(٣) رواه الترمذي في سننه ٥/ ٦٩٦ رقم ٣٨٦٢ وقال: حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه. ورواه أيضاً ابن حبان في صحيحه ١٦/ ٢٤٤ رقم ٧٢٥٦ وضعفه الألباني. انظر: ضعيف سنن الترمذي ص٤٤٢.

وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُۥ جَٰهَدُوا بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿ٱلْعَظِيمُ ﴿٨٩﴾﴾ [التوبة: ٨٨، ٨٩]، رحمة الله عليهم أجمعين[١].

(٣٨٥) وسُئل الشيخ المسناوي على لسان الوزير أبي عبد الله محمد بن الحسين[٢] اليحمدي[٣] بما نصه:

بعد السلام والتحية، فقد أشكل علينا في القديم والحديث، سبب البغضة من مولانا عبد الله بن الزبير في بني هاشم، المشهور بين المؤرخين، وطالعنا كتب الخزانة المولوية فلم نقف على ما يشفي، ولم ندر هل سرى ذلك في ابن الزبير من خالته عائشة ـ رضي الله عن الجميع ـ فإنها كان في قلبها شيء من علي ﷺ كما في علمكم، فبينوا لنا ذلكم مع جميل اعتقادنا في الجميع على كل حال، ونزاهتهم على كل حال عما لا يليق بجانبهم العلي، والنية الإطلاع على العلم، والأعمال بالنيات.

فأجاب: الحمد لله، وصلى على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

أما بعد، فاعلم ـ فتح الله من جميعنا البصيرة، وأصلح منا السريرة ـ، أن ما ذكرتم عن ذلكم السيد الصوام القوام صاحب رسول الله ﷺ وابن حواريه، وصهرته، وحفيد صديقه، وعمته، المقول عنه؛ بأنه ما كان باب من العبادة يعجز الناس عنه إلا تَكلَّفه، كطوافه بالبيت سباحة، لَمَّا طبَّقَ[٤] السيلُ المسجد الحرام، لا ينبغي أن يُظن بجنابه النزيه، أو يُنسب إلى ساحته ما يقتضيه، فإن بغض بني هاشم، لا يصدر إلا عن خبث السريرة، وعُمي البصيرة، وانطماس نور الإيمان، بتكاثف ظلمات العصيان، إذ هم آل النبي ﷺ وعترته[٥]، وقرابته، وأسرته.

فمن أحبهم فبحبه أحبهم، ومن أبغضهم فببغضه أبغضهم، وكيف يُنسب إلى ذلك السيد الفاضل، ما يتنزه عنه من هو دونه من عامة المؤمنين بمراحل!!،

---

(١) الرسالة الوافية ص٢٣٧ ـ ٢٣٨. (٢) في ترجمته (بن الحسن).

(٣) هو: أبو عبد الله، محمد بن أحمد بن الحسن بن أحمد بن محمد اليحمدي، له كتاب كناشة، كان حيّاً بعد ١١٧٠هـ. انظر: معجم المؤلفين ٣/ ٥٨.

(٤) أي: غشاه وعمه. انظر: المعجم الوسيط ٢/ ٥٥٠.

(٥) عترة الرجل، هم أخص أقاربه من ولده وذريته، وعقبه من صلبه. انظر: اللسان ٤/ ٥٣٨، مختار الصحاح ص١٧٣.

﴿وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾﴾ [النور: ١٦] ولا الْتِفَاتَ إلى ما يذكره من ذلك كثيرٌ من المؤرخين المولعين بنقل الغث والسمين(١)، واللُّجَيْن واللَّجين(٢)، عن غير العدول، ممن لا يبالي بما يقول، ولا فيمن يقول، بعد ما ثبت وصح، من شهادة المصطفى ﷺ بعدالة أصحابه جملة، والتعريف والإعلام بأنهم نجوم الملة، من تمسك بهدي أحدهم اهتدى، وكان من أهل النجاة غداً(٣)

ويرحم الله باقعتهم(٤) ولي الدين ابن خلدون(٥)، إذ قال في خطبة كتاب العبر: وإن فحول المؤرخين في الإسلام قد استوعبوا أخبار الأيام وجمعوها، وسطروها في صفحات الدفاتر وأودعوها، وخلطها المتطفلون بدسائس من الباطل، وهموا فيها وابتدعوها، وزخارف من الروايات المضعفة لفقوها ووضعوها، واقتفى تلك الآثار الكثير ممن بعدهم واتبعوها، وأدوها إلينا كما سمعوها، ولم يلاحظوا أسباب الوقائع والأحوال ولم يراعوها، ولا رفضوا تُرهات الأحاديث ولا دفعوها، فالتحقيق قليل، وطَرْفُ(٦) التنقيح في الغالب كليل، والغلط والوهم نسيب للأخبار وخليل، والتقليد عريق في الآدميين وسليل(٧)، والحق لا يُقاوَم سلطانُه، والباطل يُقْذَف بشهاب النظر شيطانُه، والناقل إنما هو يملي وينقل، والبصيرة تنقد الصحيح إذا تمقُل(٨)، والعلم يجلو

(١) الغث: الرديء والفاسد من كل شيء. انظر: اللسان ٢/ ١٧١، مختار الصحاح ص١٩٦.
(٢) اللُّجَيْن جاء مصغراً ولا مكبر له وهو الفضة. واللَّجِين: ما سقط من الورق عند الخبط. انظر: اللسان ١٣/ ٣٧٨ ـ ٣٧٩.
(٣) إشارة إلى حديث: «**أصحابي كالنجوم**»، وقد تقدم الكلام عنه في ص٥٩٢.
(٤) الباقعة: هو الذكي العارف الذي لا يفوته شيء. انظر: اللسان ٨/ ١٩.
(٥) هو: ولي الدين أبو زيد عبد الرحمٰن بن محمد بن خلدون الحضرمي الإشبيلي أصلاً التونسي مولداً، له كتب كثيرة ألف في أصول الفقه والتاريخ والحساب، منها السير والعبر، توفي سنة ٨٠٧هـ. انظر: شجرة النور ص٢٢٧ ـ ٢٢٨.
(٦) والطرف: العين، والكليل: المريض الضعيف. انظر: المعجم الوسيط ٢/ ٥٥٥، ٧٩٦.
(٧) بمعنى مسلول، وسل الشيء من الشيء؛ إذا انتزعه وأخرجه برفق. انظر: المعجم الوسيط ١/ ٤٤٥.
(٨) المقل: النظر، ومقله بعينه يمقله مقلاً، نظر إليه. اللسان ١١/ ٦٢٧.

لها صفحات الصواب ويصقل[١] انتهى.

والذي ثبت عنه ﷺ بنقل المعتبرين من الأئمة، كابن سعد في طبقاته، وابن جرير الطبري في تاريخه وغيرهما، ونقله شراح صحيح البخاري لوقوع الإشارة إلى القصة فيه، ـ وقع سنة ست وستين بعد موت مروان ابن الحكم بينه وبين السيد عبد الله ابن عباس مع السيد محمد بن علي بن أبي طالب المعروف بابن الحنفية[٢] بسبب البيعة له، وذلك أن الهاشميَّيْن المذكورَين كانا مقيمَيْن بمكة، منذ قتل الحسين السبط ﷺ، فدعاهما ابن الزبير إلى البيعة له، فامتنعا وقالا: لا نبايع حتى يجتمع الناس على خليفة، وتبعهما على ذلك جماعة، فشدد عليهم ابن الزبير وحصرهم، فبلغ ذلك كذاب ثقيف المختار الذي ليس بمختار، وكان يظهر التشيع لأهل البيت وهو يسر حسواً في ارتغاء[٣]، فجهز إليهم جيشاً فأخرجهما، واستأذنوهما في قتال ابن الزبير فامتنعا وخرجا إلى الطائف، إلى آخر الحكاية.

وليس في هذا ما يقتضي بغضاً منه لهما، فضلاً عن ذويهما وفصيلتهما، وإنما هو جَريٌ على ما اقتضاه نظره، وأداه إليه اجتهاده، من انعقاد البيعة له ولزومها لسائر الناس بمبايعة من بايعه أهل الحل والعقد بمكة، ففعل مع السيدين المذكورين ما ذكر، إلزاماً لهما كغيرهما شرعاً، كما رأى مولانا علي ﷺ أن بيعته لزمت من تأخر عنها بإجماع من اجتمع عليها بالمدينة، وإن غاب عنها الكثير من أهل الحل والعقد من الصحابة لافتراقهم بالآفاق، فقاتل من لم يلتزم طاعته ولم ينقد له، ونصب له الحرب حتى سُفك في ذلك من الدماء ما لا يحصى كثرة، ولم يره العلماء في ذلك كله ظالماً، ولا عدُّوه فيه مخطئاً، بل مجتهداً مصيباً مأجوراً أجرَيْن، فأي نسبة بين فعل ابن الزبير هذا وهذا الفعل حتى ينكر عليه، وينسب بسببه إلى ما لا ينبغي أن ينسب إليه؟.

---

(١) مقدمة ابن خلدون ص٤.

(٢) هو: أبو القاسم، محمد بن الإمام علي بن أبي طالب ﷺ، أخو الحسن والحسين ﷺ وأمه من سبي اليمامة، زمن أبي بكر الصديق، وهي خولة بنت جعفر الحنفية، مات سنة ٨١هـ. انظر: السير ٤/ ١١٠ ـ ١٢٩.

(٣) يضرب به المثل، لمن يظهر أمراً وهو يريد غيره. انظر: اللسان ١٤/ ٣٣٠.

وأما ابن عباس وابن الحنفية فرأيا في تأخرهما عن بيعته، ما رأى مَن توقف عن بيعة مولانا علي حتى يجتمع الناس ويتفقوا على إمام، كسعد ابن أبي وقاص، وسعيد بن العاص، وابن عمر، وأسامة بن زيد، والمغيرة بن شعبة، وعبد الله بن سعد بن أبي سرح، ومحمد بن مسلمة، وأمثالهم من أكابر الصحابة، والكل مجتهدون محمولون على الحق في الظاهر، وإن كان الرأي الأول هو المرضي عند محققي أئمتنا[١].

قال: قال السيوطي: والأصح ـ كما قال الذهبي ـ أن مروان لا يعد في أمراء المسلمين، بل هو باغ خارج على ابن الزبير، ولا عهْدُه إلى ابنه بصحيح، وإنما صحت خلافة عبد الملك من حين قتل ابن الزبير.

ولذلك قال الإمام مالك ـ كما روى عيسى بن دينار عن عبد الرحمٰن بن القاسم عنه ـ: ابن الزبير كان أفضل من مروان، وكان أولى بالأمر منه ومن ابنه.

وبهذا تعلم عدم صحة ما عند الخطيب وابن خلدون من عكس هذا[٢]، وهو أن ابن الزبير هو الخارج.

و أما كلام ابن عباس في ابن الزبير المذكور في صحيح البخاري في تفسير سورة براءة[٣]، فغاية ما يدل عليه أنه نالته منه جفوة له وإعراض عنه[٤]، وأثرة للغير[٥] ممن هو دونه عليه.

وسبب ذلك ـ والله أعلم ـ ما ذكرناه من عدم مبادرته لتقلد بيعته، والتزام طاعته بالفعل، وإن كان ابن عباس مضمراً لذلك وعازماً عليه كما يشير كلامه المذكور إليه، إلا أنه كان يتربص حتى ينظر، هل يتم له الأمر أم لا كما قدمناه، والجفوة ظاهراً لا تقتضي البغض باطناً كما لا يخفى. . . .

وأما خالته أم المؤمنين رضي الله عنها فجانبه أنزه، وساحته أطهر، ومقامها أرفع من

---

(١) أي: ما رآه علي وابن الزبير رضي الله عنهما من لزوم مبايعتهما لمن ألزموه بها، يؤكد ذلك كلامه بعد هذا.

(٢) انظر: مقدمة ابن خلدون ص٢١٧.

(٣) انظر: صحيح البخاري ٤/١٧١٣ رقم ٤٣٨٧، ٤٣٨٨، ٤٣٨٩.

(٤) أي: من ابن عباس لابن الزبير رضي الله عنهم.

(٥) أي: تفضيل الغير ممن دونه ـ وهو مروان ـ عليه.

أن يظن ما ذكر حتى يتوهم سريانه منها إليه، وكيف لا؟!، وهي صفية رسول الله ﷺ وأحب أزواجه إليه بعد خديجة، وصِدِّيقته وبنت صِدِّيقه، فكيف يقع ذلك منها في جنب مولانا علي!، وهي عالمة بمكانته من النبي ﷺ ومنزلته لديه، وتنويهه به في غير ما موطن. . . .

وفي الاستيعاب أن عائشة سئلت: أي الناس أحب إلى الرسول ﷺ؟ قالت: فاطمة. قيل: فمن الرجال؟ قالت: زوجها. إن كان ما علمته صواماً قواماً[1]

وإنما كان بينها وبينه ما يكون بين المرأة وأحمائها[2] من بعض المواجد القلبية، الناشئة عما يقتضيها عادة وجبلة من الأسباب العارضة، كقوله في حقها لما استشاره النبي ﷺ في فراقها في قصة الإفك: يا رسول الله، لم يضيق الله عليك، والنساء سواها كثير[3]

وقد يجد المرء على أحب الناس إليه وأعزهم لديه من غير أن يكون في قلبه بغض له ولا حقد عليه، على أن المواجد القلبية هي على حسب القلوب التي هي ظروفها، ولا أطهر من هاتيك القلوب، فكيف تتطرق إلى ساحاتها العيوب؟!.

وأما خروجها عليه مع من خرج، فإنما كان لموافقة رأيها في تلك النازلة رأي من رأى من الصحابة تقديم الطلب بدم عثمان، وترك الأمر فوضى حتى يكون شورى بين المسلمين فيمن يولونه، ورأى مع ذلك أن بيعة مولانا علي لم تنعقد؛ لأن من غاب عنها بالأمصار من الصحابة من أهل الحل والعقد أكثر ممن حضر منهم، وهي لا تنعقد عند هؤلاء إلا باتفاق الكل، وهذا مذهب جماعة من الصحابة، ويأبى الله أن يكون ذلك الخروج لتلك الموجَدَة أو غيرها من الحظوظ

---

(١) رواه الحاكم في المستدرك ٣/ ١٧١ رقم ٤٧٤٤ وصحح إسناده، وابن عبد البر في الاستيعاب ٤/ ١٨٩٧.

(٢) الأحماء جمع للحمو، وحمو المرأة أبو زوجها وأخوه، وكل من ولي الزوج من ذي قرابته فهم أحماء المرأة، وأم زوجها حماتها. انظر: اللسان ١٤/ ١٩٧.

(٣) روى قصة الإفك الشيخان وغيرهما، انظر: صحيح البخاري ٢/ ٩٤٢ رقم ٢٥١٨، صحيح مسلم ٤/ ٢١٢٩ رقم ٢٧٧٠.

النفسانية، مع ما فيه من عظائمَ تَفُوت الحصرَ، ليس وراءها ـ إن كان عدواناً ـ إلا الكفر[١]، فالدين أمتن والسجية أكرم.

هذا هو الذي ينبغي أن تحمل عليه أحوال الصحابة وأفعالهم، فهم نجوم الملة، وخيار الأمة جملة[٢]، وإذا جعلناهم عرضة للقدح، فمن الذي يختص بالمدح؟، فحذاراً ثم حذاراً، فما اختلافهم إلا عن بينة، وما قَتلوا أو قُتلوا إلا في سبيل جهاد أو إظهار حق، وما كان اختلافهم إلا رحمة لمن بعدهم من الأمة، ليقتدي كل أحد بمن يختار منهم، ويجعله إمامه وهاديه[٣]

فافهم ذلك، سلك الله بنا وبكم أحسن المسالك، وجنبنا المعاطب[٤] والمهالك، بمنه وكرمه.

هذا ما لدى محبكم في المسألة، والسلام. (هـ)[٥]

المطلب الرابع

فتاوى علماء المالكية في توضيح ما قد يوهم من النصوص بأفضلية الخلف على الصحابة رضي الله عنهم

مما أجمع عليه أهل العلم أن خير هذه الأمة بعد نبيها الصحابة رضي الله عنهم فهم خير القرون وأفضلها، ثم يليهم في الفضل والخيرية تابعوهم، ثم أتباع تابعيهم ـ رحمهم الله ـ هذا بالنسبة إلى المجموع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: فجملة القرن الأول أفضل من القرن الثاني، والثاني أفضل من الثالث، والثالث أفضل من الرابع، لكن قد يكون في الرابع من هو أفضل من بعض الثالث، وكذلك في الثالث مع الثاني[٦]

لكن هل يكون فيمن بعد الصحابة من هو أفضل من بعضهم؟.

---

(١) لما فيه من إباحة دماء المسلمين. (٢) أي: جميعاً.

(٣) يشير إلى «**حديث أصحابي كالنجوم**...» وقد تقدم تخريجه، وبيان معناه عند المحققين، وليس كما قال هنا. انظر: ص٥٩٢.

(٤) المعاطب: المهالك، واحدتها مَعطب. مختار الصحاح ص١٨٤.

(٥) النوازل الكبرى ٣/١٧٨ ـ ١٨٧ بتغيير يسير.

(٦) مجموع الفتاوى ١٣/٦٦.

ذهب أهل العلم إلى أنه قد يكون في القرن الثالث، من هو أفضل من بعض أهل القرن الثاني، وفي القرن الرابع، مَن هو أفضل مِن بعض أهل القرن الثالث.

كما أنهم اتفقوا على أنه لا يكون فيمن بعد أهل بدر والحديبية، من هو أفضل منهم أيّاً كان ثم اختلفوا فيمن ليس من أهل بدر والحديبية.

قال الجمهور: لا يمكن أن يكون آحاد من بعد الصحابة أفضل من بعض الصحابة إطلاقاً، ذلك لاستفاضة النصوص الصحيحة.

وذهب ابن عبد البر، والقاضي عياض ـ كما سيأتي في فتواه ـ إلى أنه قد يكون فيمن بعد الصحابة، من غير أهل بدر والحديبية، من هو أفضل منهم، ولهم في ذلك تحقيقات بالأدلة[1]

هذا وقد ورد من الأحاديث في الصحيح وغيره، ما قد يَفهم منه المرءُ، أن الخلفَ أفضل من الصحابة، أو أنهم مثلهم في الفضل والمنزلة، ويَظن أن بينها وبين الأحاديث الدالة على أفضلية الصحابة على من بعدهم تعارضاً، فيُشكل عليه الأمرُ، ولكن بعد تأمل دقيق، في أقوال أهل العلم، وتوجيهاتهم لتلك النصوص، ـ يجد الأمر في أتم الوضوح.

قال ابن حبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ذكر خبر أوهم من لم يحكم صناعة الحديث، أن آخر هذه الأمة في الفضل كأولها[2]

ولذلك سأنقل لك ـ إن شاء الله ـ شيئاً من تلك الأحاديث، ثم أتبعها بجواب أهل العلم، وذلك بنقلٍ من فتاوى علماء المالكية.

عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: **«من أشد أمتي لي حبّاً، ناس يكونون بعدي، يود أحدهم لو رآني بأهله وماله»**[3]

---

(١) انظر: للمزيد والبسط: التمهيد لابن عبد البر ٢٠/ ٢٥٠ ـ ٢٥٥، تفسير القرطبي ٤/ ١٧١ ـ ١٧٣، مجموع الفتاوى ١٣/ ٦٦، بدائع الفوائد ٤/ ٨٤٢، فتح الباري ٧/ ٥ ـ ٨، سبل السلام ٤/ ١٢٧.

(٢) صحيح ابن حبان ١٦/ ٢٠٩ ـ ٢١٠.

(٣) رواه مسلم في الصحيح ٤/ ٢١٧٨ رقم ٢٨٣٢.

عن أبي ثعلبة الخشني، عن رسول الله ﷺ قال: «**فإن من ورائكم أياماً، الصبر فيهن مثل قبض على الجمر، للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله. قال ـ أي: أحد الرواة ـ: وزادني غيره، يا رسول الله، أجر خمسين منهم؟، قال: خمسين منكم**»(١)

عن أبي أمامة أن النبي ﷺ قال: «**طوبى لمن رآني ثم آمن بي، وطوبى سبع مرات لمن آمن بي ولم يرني**»(٢)

عن أبي جمعة قال: تغدينا مع رسول الله ﷺ ومعنا أبو عبيدة بن الجراح، قال: فقلنا يا رسول الله، هل أحد خير منا؛ أسلمنا معك وجاهدنا معك؟، قال: «**نعم، قوم يكونون بعدكم، يؤمنون بي ولم يروني**»(٣)

وعن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: «**مثل أمتي مثل المطر، لا يُدرَى أوله خير أم آخره**»(٤)

ومن الفتاوى:

قول الونشريسي في معياره: «الجواب عما يوهم أفضلية المتأخرين على الصحابة».

---

(١) رواه أبو داود في سننه ٤/ ١٢٣ رقم ٤٣٤١، والترمذي في سننه ٥/ ٢٥٧ رقم ٣٠٥٨، وقال: حديث حسن غريب. ورواه ابن حبان في صحيحه ٢/ ١٠٨ ـ ١٠٩ رقم ٣٨٥، وصحح إسناده الحاكم. انظر: المستدرك ٤/ ٣٥٨ رقم ٧٩١٢، قال الشيخ الألباني رحمه الله: ضعيف، ولكن بعضه صحيح. انظر: ضعيف سنن أبي داود ص٤٣١، ضعيف سنن الترمذي ص٣٢٠.

(٢) رواه الإمام أحمد في المسند ٥/ ٢٥٧ رقم ٢٢٦٨، وابن حبان في صحيحه ١٦/ ٢١٦ رقم ٧٢٣٣، ورجال إسناده رجال أيمن بن مالك الأشعري، وهو ثقة. انظر: مجمع الزوائد ١٠/ ٦٧.

(٣) رواه الحاكم في المستدرك ٤/ ٩٥ رقم ٦٩٩٢ وصحح إسناده. وقال الحافظ: إسناده حسن. الفتح ٧/ ٦.

(٤) رواه الترمذي في سننه ٥/ ١٥٢ رقم ٢٨٦٩، وابن حبان في صحيحه ١٦/ ٢٠٩ ـ ٢١٠ رقم ٧٢٢٦، والبزار في مسنده ٤/ ٢٤٤ رقم ١٤١٢. حسن الهيثمي إسناد البزار. انظر: مجمع الزوائد ١٠/ ٦٨، وصححه ابن كثير. انظر: تفسيره ٤/ ٢٨٥، وقال الحافظ: هو حديث حسن له طرق قد يرتقي بها إلى الصحة. الفتح ٧/ ٦.

(٣٨٦) **وسئل الشيخ قاسم العقباني عن وجه الجمع بين الحديثين الواردين عن رسول الله ﷺ، أحدهما: قوله: «خير القرون قرني ثم الذين يلونهم» إلخ[١]. وهو يؤذن بفضيلة المتقدم على المتأخر.**

والثاني: قوله للصحابة رضي الله عنهم: «أي المؤمنين أشد إيماناً وأعظم؟ قالوا: الملائكة. قال: ولم لا وهم يشاهدون الأمر؟ قالوا: الأنبياء. قال: ولم لا والوحي ينزل عليهم؟ قالوا: نحن؟ قال: ولم لا وأنا بين أظهركم؟ قالوا: فمن يا رسول الله؟ قال: قوم يأتون آخر الزمان، يسمعون الأشياء سماعاً، ويتحابون عليها حبّاً واشتياقاً، وأنا إليهم لمشتاق، للعامل منهم أجر خمسين منكم، أو قال: سبعين. قالوا: منهم؟ قال: منكم. قالوا: لم يا رسول الله؟ قال: لأنكم تجدون على الخير أعواناً وهم لا يجدون»[٢].

فهل يؤذِن هذا الحديث بفضيلة المتأخر على المتقدم، لكونه أشد الناس إيماناً وأعظم أوْ لا؟ فإن من كانت نيته في الإيمان أشد، كان خيره أكثر؟.

فأجاب: الصحابة رضي الله عنهم أفضل الأمة حسبما يدل عليه: خير القرون قرني وغيره من الأخبار المأثورة عن رسول الله ﷺ؛ كقوله: إن الله اختار لي أصحابي على العالمين سوى النبيين والمرسلين[٣] وعلى هذا القول أهل العلم.

---

(١) سبق تخريجه في ص٦.

(٢) لم أجد ـ بعد البحث ـ حديثاً بهذا اللفظ، وإنما وجدت بعض ألفاظه في حديث آخر ولفظه: عن أبي أمية الشعباني قال: سألت أبا ثعلبة الخشني فقلت: يا أبا ثعلبة، كيف تقول في هذه الآية عليكم أنفسكم؟ قال: أما والله لقد سألتَ عنها خبيراً، سألت عنها رسول الله ﷺ فقال: «**بل ائتمروا بالمعروف، وتناهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه، فعليك نفسك ودع عنك العوام، فإن من ورائكم أياماً، الصبر فيه مثل قبض على الجمر، للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله، وزادني غيره قال يا رسول الله، أجر خمسين منهم؟ قال: أجر خمسين منكم**». لفظه لابن حبان، وقد تقدم تخريجه في ص٦١٢.

(٣) رواه الطبري في صريح السُّنَّة ص٢٣، وقال الهيثمي: رواه البزار ورجاله ثقات، وفي بعضهم خلاف. مجمع الزوائد ١٠/١٦.

وأما قوله ﷺ: «**أي الناس أشد إيماناً وأعظم**» إلخ... الخبر المحكي، فليس فيه ما يدل على خلاف ما تقدم بل هو يوافقه، ألا ترى قوله ﷺ لما قالوا له: الملائكة أشد إيماناً: ولِمَ لا وهم يشاهدون الأمر. وكذلك قال في النبيين ﷺ والصحابة رضي الله عنهم، فلم ينف عنهم أشدية الإيمان بل وافق عليها، ولكنه ﷺ أشار في كلامه إلى أن الذين أتوا بعدهم، لم تحصل لهم أدلة الإيمان كحصولها لمن كان في زمانه؛ لأن أولئك بعين اليقين ومَن بعد النبوءة بعلم اليقين، وما يكون بطريق العلم النظري يحتاج الناظر فيه إلى الفحص عن الأمور والبحث عنها، وقد لا يمكن له الدليل بغاية الوضوح، بل يَلُوحُ له تارة ويغفل عنه أخرى، فنبينا ﷺ يقول: ثبوت هؤلاء على الإيمان وتمسكهم به مع كونهم لم يحصلوا على عين اليقين، كمن في زمنه ﷺ يستحقون به الوصف بالشدة في إيمانهم، وقوله عليه السلام: للعامل منهم أجر خمسين رجلاً، يعملون مثل عملكم ـ لا ينفي فضل الصحابة وأفضليتهم؛ لأن المعنى في الخبر يقتضي أن المراد للعامل منهم إن عمل، وهم لا يعملون مثل عمل الصحابة أبداً، فأنَّى يجد أحدٌ من الآخِرين سبيلاً إلى حماية سيد البشر ووقايته بنفسه، وبذل المال في الدفاع عنه، وفي استيلاف الناس له، كل ذلك لا سبيل إلى الوصول إليه، مع تعذر الوصول إلى مُدِّ أحدهم أو نصيفه كما قال الصادق المصدوق ﷺ، ومع هذا لا إشكال، والله الموفق للصواب[(١)]

(٣٨٧) وسأل الشيخ المسناوي شيخه أبا عبد الله محمد بن عبد القادر الفاسي عن الأحاديث الدالة على أكملية إيمان من لم ير النبي ﷺ وآمن به، وتفضيله على من رآه، مع أن المعتقد العكس، فهل تلك الأحاديث مؤولة أو ما يقال فيها؟.

فأجاب:... بأن تلك الأحاديث تُرَدُّ إلى ما هو مألوف، ثم نقل فتوى الشيخ العقباني السابق الذكر بنصه... وقال: وبالجملة فالمقطوع به أن الصحابة رضي الله عنهم كلهم عدول سادات، أجلَّة مختارون عند الله تعالى على كل من بعدهم، من غير تفصيل، هذا هو الذي عليه المحققون، وأجمع عليه من يعتد بإجماعه[(٢)]

---

(١) المعيار ١١/ ١٣ ـ ١٥، النوازل الكبرى ٣/ ١٧٣ ـ ١٧٤.

(٢) النوازل الكبرى ٣/ ١٧٢ ـ ١٧٥.

(٣٨٨) قال الوزاني في نوازله ـ بعد نقل هذه الفتوى ـ: لم يرتض الشيخ جسوس[١] جواب أبي الفضل العقباني ونصه:

لا يعارض ما تقدم من تفضيل القرن الأول من قول النبي ﷺ: «**طوبى لمن رآني وآمن بي، وطوبى سبعاً لمن لم يرني وآمن بي**»[٢] وقوله: «**إن من أشد الناس حبّاً لي ناساً يكونون بعدي، يود أحدهم لو رآني بماله وأهله**»[٣]ولا ما روي أن النبي ﷺ سئل: هل أحد خير منا؟ قال: «**قوم يجيئون بعدكم فيجدون كتاباً بين لوحين يؤمنون بما فيه، ويؤمنون بي ولم يروني، ويصدقون بما جئت به، ويعملون بما فيه، فهم خير منكم**»[٤]

وورد عنه عليه السلام: «**مثل أمتي كالمطر، لا يدرى أوله خير أم آخره**»[٥]

قال الحافظ ابن حجر: وهو حديث حسن، وله طرق وقد ينتهي إلى درجة الصحة[٦]

والجمع بينه وبين حديث: «**خير القرون قرني**» أن معنى أمتي... إلخ، في سعة الحال وكثرة الأموال واتساع الأرزاق، فإن الله تعالى فتح عليهم في الأول أقطار الأرض، وأباحهم أموال الأمم ومساكنهم ونسائهم، وملكهم رقابهم، وكذلك في آخر الأمر تتسع البركات وتتضاعف الخيرات كما ورد في الحديث

---

(١) هو: أبو محمد عبد السلام بن أحمد جسوس الفاسي الصوفي، له تآليف، توفي سنة ١١٢١هـ. انظر: شجرة النور ص٣٣١.

(٢) رواه الطيالسي في مسنده ص١٥٤ رقم ١١٣٢ واللفظ له، وابن حبان في صحيحه ١٦/ ٢١٥ رقم ٧٢٣٢ وأبو يعلى في مسنده ٦/ ١١٩ رقم ٣٣٩١ قال الهيثمي: وإسناد أبي يعلى حسن. مجمع الزوائد ١٠/ ٦٧.

(٣) تقدم في ص٦٨٩.

(٤) رواه البخاري في خلق أفعال العباد ص١١٥ رقم ٢٩٨، والطبراني في الكبير ٤/ ٢٣ رقم ٣٥٤٠، وقال الهيثمي اختلف في رجال الطبراني. انظر: مجمع الزوائد ١٠/ ٦٦، وإسناد البخاري والطبراني ضعيف من شيخ البخاري عبد الله بن صالح وشيخ شيخه معاوية بن صالح ففيهما ضعف. وأخرجه الطبراني بإسناد آخر صحيح. الكبير ٤/ ٢٣ رقم ٣٥٣٨، وانظر: للحكم على هذا الحديث كلام محقق خلق أفعال العباد للبخاري ص١١٥.

(٥) تقدم تخريجه في ص٦٨٩.

(٦) انظر: فتح الباري ٧/ ٦.

عند نزول عيسى ﷺ[١] قاله السخاوي[٢]

قال: قال ابن حجر: هذا الحديث[٣] لا يدل على الأفضلية المطلقة، وأيضاً الأجر إنما يقع لفاعله بالنسبة إلى ما يماثله في ذلك العمل، فأما ما فازوا به من مشاهدة النبي ﷺ فلا، إذ فضيلة المشاهدة لا يعدلهم فيها أحد[٤] (هـ).

وبمثل هذا يجاب عن قوله ﷺ: «**أي الخلق أشد إيماناً...**» الحديث[٥]

وأما ما ذكره في جامع المعيار، عن سيدي قاسم العقباني جواباً؛ فليس بظاهر. انتهى كلام جسوس[٦]

المطلب الخامس

فتاوى علماء المالكية في التنصيص على الرافضة بالردود

اتخذت الرافضة ـ شيعة الشيطان ـ سب الصحابة لله ديناً وتقرباً إليه ﷻ، فخالفوا بذلك كتاب الله وسُنَّة رسوله ﷺ، أطلقوا ألسنتهم في خيرة الأمة باللعن والشتم، وأدرجوهم في عداد المرتدين الخارجين من الدين، عادوا أصحاب أهل الجنان والرضوان، وتولوا أهل الزيغ والطغيان.

وبسبب ذلك ـ كما قال شيخ الإسلام ـ لم يكن في جميع الطوائف المنتسبة إلى الإسلام مع بدعة وضلالة شر من الروافض، ولا أجهل ولا أكذب ولا أظلم ولا أقرب إلى الكفر والفسوق والعصيان وأبعد عن حقائق الإيمان منهم، وهؤلاء الرافضة، إما منافق، وإما جاهل، فلا يكون رافضي ولا جهمي إلا منافقاً أو

---

(١) روى حديث نزول عيسى عليه السلام الشيخان وغيرهما، انظر: صحيح البخاري ٣/ ١٢٧٢ رقم ٣٢٦٤، صحيح مسلم ١/ ١٣٥ رقم ١٥٥.

(٢) هو: أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الصمد بن عطاس الهمداني المصري السخاوي الشافعي، كان مع سعة علومه وفضائله ديناً حسن الأخلاق، شرح الشاطبية، وغيره كثير، توفي سنة ثلاث وأربعين وست مائة. انظر: السير ٢٣/ ١٢٢ ـ ١٢٤.

(٣) يعني: حديث للعامل أجر خمسين إلخ. وقد تقدم تخريجه في ص٦٨٩.

(٤) فتح الباري ٧/ ٧.

(٥) وقد سبق أن ذكرت أني لم أقف عليه بهذا اللفظ. انظر: ص٦٩٠.

(٦) انظر: النوازل الكبرى ٣/ ١٧٦ ـ ١٧٨.

جاهلاً بما جاء به الرسول ﷺ(١).

وسب أحد من الصحابة رضي الله عنهم حرام لا يجوز، قال الإمام مسلم رحمه الله: باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم(٢).

ولما كان ذلك حراماً، فما حكم من ارتكب ذلك؟.

فنقول: ذهب جمهور العلماء إلى أن من سبّ أحداً من الصحابة رضي الله عنهم يعزر بما دون القتل.

وقال بعض المالكية يقتل تعزيراً.

وخص بعض الشافعية ذلك بالشيخين والحسنين، وفي حق مَن كفر مَن صرح النبي ﷺ بإيمانه أو بشَّره بالجنة، إذا تواتر الخبر بذلك عنه ﷺ(٣).

ولكن هل يرى من قال بقتله أنه كافر؟.

نعم، الأمر واضح بالنسبة لقول بعض الشافعية، لما تضمن قول من كفر أولئك من تكذيب الرسول ﷺ، كذا قاله الحافظ(٤).

أما قول بعض المالكية بقتله؛ فالظاهر عند هؤلاء تكفيره، فقد روي عن مالك رحمه الله أنه ذكر عنده رجل ينتقص أصحاب رسول الله ﷺ، فقرأ مالك هذه الآية ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ﴾ حتى بلغ ﴿يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَۗ﴾ [الفتح: ٢٩] قال مالك: من أصبح من الناس في قلبه غيظ على أحد من أصحاب رسول الله ﷺ، فقد أصابته هذه الآية(٥).

قال القاضي عياض: وسب أحدهم من المعاصي الكبائر، ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه يعزر ولا يقتل. وقال بعض المالكية: يقتل(٦).

---

(١) انظر: منهاج السُّنَّة النبوية ٥/ ١٦٠ ـ ١٦٢. (٢) صحيح مسلم ٤/ ١٩٦٧.

(٣) انظر: شرح النووي على الصحيح ١٦/ ٩٣، فتح الباري ٧/ ٣٦، تحفة الأحوذي ١٠/ ٢٤٩، فيض القدير ٢/ ٩٨.

(٤) انظر: فتح الباري ٧/ ٣٦.

(٥) رواه الخلال في السُّنَّة ٢/ ٤٧٨ رقم ٧٦٠، وأبو نعيم في الحلية ٦/ ٣٢٧، وذكره القرطبي في التفسير ١٦/ ٢٩٧.

(٦) انظر: إكمال المعلم ٧/ ٥٨٠ ـ ٥٨١، شرح النووي على صحيح مسلم ١٦/ ٩٣، تحفة الأحوذي ١٠/ ٢٤٩.

قلت: ولم يقل في ذلك تعزيراً.

وقال ابن كثير: وقد ذهب طائفة من العلماء إلى تكفير من سب الصحابة، وهو رواية عن مالك بن أنس رَحِمَهُ اللَّهُ(١)

ومع هذا يجب ـ على القول بكفرهم ـ أن يطلق ذلك عليهم عموماً، أو على قولهم دون تعيين الأفراد.

قال شيخ الإسلام بعد أن ذكر أن للعلماء في تكفير الخوارج وساب الصحابة وتخليدهم في النار قولين مشهورين: والصحيح أن هذه الأقوال التي يقولونها، التي يعلم أنها مخالفة لما جاء به الرسول كفر، وكذلك أفعالهم التي هي من جنس أفعال الكفار بالمسلمين هي كفر أيضاً، لكن تكفير الواحد المعين منهم، والحكم بتخليده في النار، موقوف على ثبوت شروط التكفير وانتفاء موانعه، فإنا نطلق القول بنصوص الوعد والوعيد والتكفير والتفسيق، ولا نحكم للمعين بدخوله في ذلك العام، حتى يقوم فيه المقتضى الذي لا معارض له(٢)

وقد سهُل على الروافض تعاطي هذه الكبيرة المهلكة، وتجرؤا على الشتم والطعن، والسب واللعن، في خيرة الأمة بعد نبيها عَلَيْهِ السَّلَامُ، بدعوى حب آل البيت، ولم أدر ما هذا الحب الذي يُطعن به في أحب الناس إلى المحبوب!، طعنوا في أزواج الرسول ﷺ وفي أقاربه، وسبوا ولعنوا أصحابه، إنْ هذا إلا مكر وخداع.

ورحم الله مالكاً وأئمة العلم حيث قالوا: هؤلاء طعنوا في أصحاب رسول الله ﷺ، وإنما طعنوا في أصحابه ليقول القائل: رجل سوء، كان له أصحاب سوء، ولو كان رجلاً صالحاً لكان أصحابه صالحين(٣)

وهم أشر خلق الله على وجه الأرض، فأقاويلهم مرذولة، وأفعالهم مردودة، قال أبو عمر: وأما الروافض فليس قولهم مما يشتغل به، ولا يحكى مثله، لما فيه من الطعن على السلف، والمخالفة لسبيل المؤمنين(٤)

وسأذكر هنا من الفتاوى في الرد عليهم، ولعلك تجد فيها حكايةً لبعض أقاويلهم الخبيثة، ولولا أني في مقام الرد، ما حكيت مثلها.

---

(١) تفسير ابن كثير ١/ ٤٨٧.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٨/ ٥٠٠ ـ ٥٠١.

(٣) مجموع الفتاوى ٤/ ٤٢٩.

(٤) التمهيد لابن عبد البر ٨/ ١٦١.

(٣٨٩) قال أشهب: سئل مالك رَحِمَهُ اللَّهُ عن الرافضة؟.

فقال: لا تكلمهم، ولا تروِ عنهم، فإنهم يَكذبون[١]

(٣٩٠) وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: أهل الأهواء كلهم كفار، وأسوأهم الروافض فقيل له: فالنواصب؟.

قال: هم الروافض، رفضوا الحق، ونصبوا له العداوة والبغضاء[٢]

قال عياض رَحِمَهُ اللَّهُ معلقاً: معناه؛ الأربعة أهل الحق، فمن رفض واحداً منهم فقد ناصب الحق[٣]

(٣٩١) وفي المدارك للقاضي: أن هارون الرشيد دخل المسجد فركع، ثم أتى قبر النبي ﷺ فسلم عليه، ثم أتى مجلس مالك فقال: السلام عليك ورحمة الله وبركاته.قال له مالك: وعليك السلام يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته. ثم قال لمالك: هل لمن سبَّ أصحاب رسول الله ﷺ في الفيء حق؟.

قال: لا، ولا كرامة ولا مسرة.

قال: من أين قلت ذلك؟.

قال: قال الله: ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ﴾ [الفتح: ٢٩].

واحتج مرة أخرى في ذلك بقوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ﴾ الآية [الحشر: ٨]. ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ﴾ الآية [الحشر: ٩] ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ الآية [الحشر: ١٠].

قال: فهم أصحاب رسول الله ﷺ... فمن عادى هؤلاء؛ فلا حق له فيه[٤]

---

(١) لسان الميزان ١/ ١٠.
(٢) انظر: ترتيب المدارك ٢/ ٤٩.
(٣) ترتيب المدارك ٢/ ٤٩. قوله: «..الأربعة..»؛ أي: الخلفاء الراشدون الأربعة.
(٤) ترتيب المدارك ٢/ ٤٦ ـ ٤٧، ورواه بدون ذكر القصة الخلال في السُّنَّة ٣/ ٤٩٣ رقم ٧٧٩، وابن أبي زمنين في أصول السُّنَّة ص٢٦٩ رقم ١٩٠، وأبو عمرو الداني في الرسالة الوافية ص٢٨٦.

(٣٩٢) وسأل محمدُ بن عبد الله بن طاهر[(١)] الإمامَ أبا إسحاق إسماعيل بن إسحاق عن حديث «أنت مني بمنزلة هارون من موسى»[(٢)] وحديث «من كنت مولاه فعلي مولاه»[(٣)].

فقال: الأول أصح، والآخر دونه.

قال: فقلت لإسماعيل: فيه طرق رواه البصريون والكوفيون؟.

فقال: نعم، وقد خاب وخسر من لم يكن علي مولاه[(٤)]

قلت: أنى يكون علي مولى للروافض!، قال ابن العربي: وما يُعلَم أحدٌ عاداه إلا الرافضة، فإنهم أنزلوه في غير منزله، ونسبوا إليه ما لا يليق بدرجته، والزيادة في الحد نقصان في المحدود[(٥)]

فلم يكن علي رضي الله عنه مولى لهم قط، منذ نشأتهم، وقد أحرق غلاتهم، وتوعد بجلد من فضَّله على الشيخين، وما ظنك لو أدرك هؤلاء خنازير الزمان!! ﴿وَأَنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ لَا مَوْلَىٰ لَهُمْ ﴿١١﴾﴾ [محمد: ١١].

(٣٩٣) وسئل أبو إسحاق التونسي رحمه الله[(٦)] عن شيعية جميلة، أراد رجل تزويجَها.

فأجاب: بأن الشيعة على ضربين[(٧)]: منهم من يفضل المفضول على الفاضل، كفضل علي على الصديق رضي الله عنهما فهذا ينكح إليه، ويبين له سوء مذهبه، ويقام عليه الدليل، ويبين له خطؤه حتى يرجع.

---

(١) هو: أبو العباس محمد بن عبد الله بن طاهر بن الحسين الخزاعي، الأمير ولي إمرة بغداد أيام المتوكل جعفر، مات بالخوانيق سنة ثلاث وخمسين ومائتين. انظر: شذرات الذهب ١/ ١٢٨، النجوم الزاهرة ٢/ ٣٤٠.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ٣/ ١٣٥٩ رقم ٣٥٠٣، ومسلم في صحيحه ٤/ ١٨٧٠ رقم ٢٤٠٤.

(٣) تقدم تخريجه في ص٦٧٣.

(٤) انظر: السير ١٣/ ٣٤٠ ـ ٣٤١.

(٥) العواصم من القواصم لابن العربي ص١٩٢.

(٦) هو: إبراهيم بن حسن بن إسحاق التونسي، له شروح حسنة وتعاليق على كتاب ابن المواز والمدونة، توفي سنة ثلاث وأربعين وأربعمائة. انظر: الديباج المذهب ص٨٨ ـ ٨٩، الوفيات للقسنطي ص٢٤٤.

(٧) والتحقيق؛ أنهم ثلاثة أقسام؛ القسمان المذكوران، والثالث: القائلون إن جبريل أخطأ في الوحي، وإنما الرسول علي، وهؤلاء بالإجماع كفار. انظر: فتاوى البرزلي ٢/ ٢٧٤ ـ ٢٧٥.

ومنهم من يفضل علياً، ويسب غيره؛ فهؤلاء لا تحل مناكحتهم، وهم بمنزلة الكفار[١].

(٣٩٤) قال البرزلي في فتاواه: بعد نقله لهذه الفتوى:

فعيره عامة القيروان، على هذه الفتيا ـ مع علمهم بأن الشيعة ليسوا ضرباً واحداً ـ فقالوا: قسم الشيعة على قسمين، فآلت أمره إلى استتابته، وإنما فعلوا هذا حسماً للباب، ولكي تقع النفرة منهم بكل وجه[٢].

(٣٩٥) وفي العتبية، سئل أصبغ: عمن قال: إن جبريل أخطأ في الوحي، وإنما كان النبيَّ عليُّ بن أبي طالب، إلا أن جبريل أخطأ بالوحي، هل يستتاب أم يقتل ولا يستتاب؟.

قال: يستتاب، فإن تاب وإلا قتل[٣].

قال محمد بن رشد: هذا من البدع التي هي كفر صريح، فلا يُختلف في أن من قال ذلك كافر؛ فلا يستتاب، إلا إذا كان معلناً بذلك، وأما إذا كان مستتراً به فهو بمنزلة الزنديق يقتل بلا استتابة، بخلاف أهل البدع مثل القدرية والمعتزلة وشِبْهِهِم الذين يستتابون أسروا بدعتهم أو أعلنوا بها[٤].

(٣٩٦) وسئل الشيخ أبو القاسم السيوري رَحِمَهُ اللهُ عن الذين تمسكوا بمذهب الرفض، وسكنوا بين أظهر المسلمين، وكانوا يتزوجون المرأة من أهل السُّنَّة لتقوى شوكتهم بمصاهرة أهل السُّنَّة، وهل لأهل السُّنَّة فسخ أنكحتهم تلك، وضربهم حتى يرجعوا عن مذهبهم؟.

فأجاب: . .النكاح الذي أحدثوا من نسائنا يفسخ، وضربهم إن لم يتوبوا، من الأمر الحق، ويردون إلى مذهب أهل السُّنَّة، ومن قدر على ما ذكرناه فيلزمه فعل ذلك[٥].

(١) فتاوى البرزلي ٢/ ٢٧٤.
(٢) انظر: نفسه ٢/ ٢٧٤ ـ ٢٧٥.
(٣) البيان والتحصيل ١٦/ ٤٢٠.
(٤) المصدر نفسه.
(٥) تبصرة الحكام لابن فرحون ضمن فتح العلي المالك ١/ ٤٢٥، المعيار ٢/ ٤٤٦ مع تصرف في السؤال.

(٣٩٧) وللزياتي رحمه الله[١] جواب نقله عن بعض الفقهاء، في بيان أحكام الهجرة من دار الكفر والبدع، واحتج بما رواه ابن القاسم قال: سمعت مالكاً يقول: لا يحل لأحد أن يقيم بأرض يُسب فيها السلف[٢].

قال ابن العربي معلقاً: هذا الكلام صحيح[٣]

وقال ابن رشد: ذلك لأنه لا ينبغي للرجل أن يمكن زائغاً من أذنه؛ لأنه يوشك أن يسمع من شبههم ما لا يظهر له إبطاله، فينتقل عن اعتقاده إلى ذلك[٤]

وقال الونشريسي في المعيار: الرد على بعض مزاعم الغلاة، في محبة علي، وتقديسه.

(٣٩٨) وسئل[٥] عن قول أهل السُنَّة إن عليّاً رضي الله عنه قال: لما غسلت النبي ﷺ امتصصت محاجر عينيه[٦] وشربته، فرُويت علم الأولين والآخرين، هل هذا صحيح أم لا؟.

فأجاب: بأنه ليس بصحيح[٧]

(٣٩٩) وقال الوزاني في نوازله:

إن السواد الأعظم، من المسلمين يعدون سب معاوية ولعنه من الكبائر، ويرمون سابه بالرفض والابتداع، فهذا الطعن في عظماء الصحابة، وحملة الدين الأولين، لو كان جائزاً في نفسه، لكفى في تحريمه ما يترتب عليه من زيادة التفريق بين أهل القبلة، وتمكين العداوة والبغضاء في قلوبهم، حتى يكفِّر بعضهم بعضاً[٨]

---

(١) هو: أبو محمد، وأبو فارس، عبد العزيز بن الحسن بن يوسف الزياتي الفاسي المالكي، له كتاب في النوازل والأحكام، توفي سنة ١٠٥٥هـ. انظر: معجم المؤلفين ٢/ ١٥٩.

(٢) انظر: النوازل الكبرى ٣/ ٣٨ ـ ٣٩، تفسير القرطبي ٥/ ٣٤٨، ٣٥٠.

(٣) انظر: تفسير القرطبي ٥/ ٣٥٠.

(٤) البيان والتحصيل ١٦/ ٣٦٩ ـ ٣٧٠ بتغيير.

(٥) هكذا بدون تسمية المفتي.

(٦) أي: حدقة عينيه.

(٧) انظر: المعيار ١٢/ ٣٦٩ ـ ٣٧٠. وانظر للحكم عليه أيضاً: المصنوع ١/ ١٤٦، كشف الخفاء ٢/ ١٩٥.

(٨) النوازل الكبرى ٣/ ٢٢١.

قلت: هذا في معاوية ﷺ وسبه، وكيف فيمن يكفره! وفيمن تولى كبره، وكفر أبا بكر، وعمر، وسائر الصحابة!؟.

نسأل الله السلامة.

وأختم هذا الفصل بهذه النصيحة القيمة وهي:

قل إن خير الأنبياء محمدُ ... وأجلُّ من يمشي على الكثبان[١]
وأجلّ صحب الرسل صحبُ محمد ... وكذاك أفضل صحبه العمَرَان[٢]
قل خير قول في صحابة أحمد ... وامدح جميع الآل والنسوان
سبحان من جعل الخلافة رتبة ... وبنى الإمامة أيما بنيان
واستخلف الأصحابَ كي لا يدعِي ... مِن بعد أحمد في النبوة ثاني
لا تعتقد دين الروافض إنهم ... أهل المُحال[٣] وحزبة الشيطان[٤]
إن الروافض شر من وَطِئ الحصى ... من كل إنس ناطق أو جانٍ
لا تركُنَنَّ إلى الروافض إنهم ... شتموا الصحابة دون ما بُرهان
لَعنوا كما بَغضوا صحابة أحمد ... ووِدادُهم[٥] فرض على الإنسان

قاله أبو محمد عبد الله بن محمد القحطاني الأندلسي ت سنة ٣٨٧هـ[٦]

---

(١) الكثبان: تلالُ الرمل. ﴿وَكَانَتِ ٱلْجِبَالُ كَثِيبًا مَّهِيلًا ۝١٤﴾ [المزمل: ١٤] انظر: اللسان ١/ ٧٠٢.

(٢) أي: أبو بكر وعمر ﷺ.

(٣) المحال من الكلام: ما عدل به عن وجهه. المعجم الوسيط ١/ ٢١٠.

(٤) سماهم الإمام ابن القيم شيعة الشيطان. انظر: شرح قصيدة ابن القيم ٢/ ٢٩٠.

(٥) الودادُ: الحُبُّ والمَحَبَّةُ. انظر: اللسان ١/ ٢٨٩.

(٦) مختارة من نونية القحطاني انظر: ص٢١ ـ ٢٥، ٥٣، ٥٤.

وبالجملة فإن لعلماء المالكية جهوداً كبيرة في الرد على الرافضة شيعة الشيطان، وصموداً أمامهم بكل عزم ودحضاً لمزاعمهم، فهذا أبو محمد ابن أبي زيد القيرواني، اتخذ كلباً لحراسة نفسه وبيته من الروافض، فقد عرفوا بالفتك والقتل لأهل السُّنَّة، ولما سئل عن ذلك، قال: لو أدرك مالك كذا، لاتخذ أسداً ضارياً. انظر: كفاية الطالب ٢/ ٦٤٨، الفواكه الدواني ٢/ ٣٤٤. وللشيخ أبي إسحاق إبراهيم القلانسي كتاب في الإمامة والرد على الرافضة. ذكره ابن فرحون في الديباج ١/ ٨٨ وكان الشيخ محمد بن القاسم الشهير بابن شعبان، شيخ المالكيين ومفتيهم بمصر شديد الذم للرافضة، وكان يدعو على نفسه بالموت قبل دولتهم، واستجيبت دعوته. انظر: الديباج ١/ ٢٤٨، وغيرهم كثر والحمد لله.

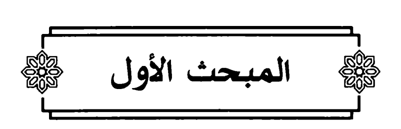
الفصل الرابع

فتاوى علماء المالكية في الرد على الصوفية

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بالصوفية وبيان نشأتها.

المبحث الثاني: فتاوى علماء المالكية في إبطال بدع الصوفية.



المبحث الأول

التعريف بالصوفية وبيان نشأتها

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالصوفية.

المطلب الثاني: بيان نشأة التصوف.

المطلب الأول

التعريف بالصوفية

التعريف اللغوي للفظ الصوفية:

إن لفظ الصوفية من أسماء النسب كالمكي والمدني نسبة إلى مكة والمدينة، وكذلك الصوفي نسبة إلى كلمة الصوف، والتاء المربوطة في آخرها للوصف؛ أي: الفرقة الصوفية، أو الطائفة الصوفية. . . .

والصوف من صاف يصوف ويصيف وهي كلمة واوية ويائية، تقول العرب: صاف السهم عن الهدف إذا عدل ومال(١)

والصوف: الشعر الذي يغطي جلد الضأن، ويقال لواحد الصوف صوفة.

والصوفان أو الصوفانة: نبات عشبي له زغباء قصيرة تشبه الصوف.

وتسمى ـ أيضاً ـ الشعر المتدلي في نقرة القفا صوفة أو صوف القفا.

وصوفة: اسم حي من تميم وآل صوفان؛ الذين كانوا يجيزون الحجاج من عرفات.

---

(١) انظر: المصباح المنير ص٣٥٢، اللسان ٩/ ٢٠٠، القاموس المحيط ص١٠٧٢.

وتصوف الرجل؛ أي: صار من الصوفية، قال الفيومي: هي كلمة مولدة[1]

هذا من حيث معناه في أصل اللغة، لكن هل النسبة في لفظ الصوفية إلى أحد هذه المعاني المذكورة؟ أم أنها كلمة مولدة، كما قاله الفيومي[2]؛ فيبحث لها المنتسبون إليها مخارجَ، حسب رغباتهم وأهوائهم؟.

فأقول: إن الآراء قد اختلفت في المعنى الذي أضيف إليه لفظ الصوفي، وألخصها فيما يأتي:

١ ـ قيل: إنه نسبة إلى أهل الصُّفَّة[3]، وهو غلط؛ لأنه لو كان كذلك لقيل صُفي.

٢ ـ وقيل: نسبة إلى الصف المقدَّم بين يدي الله، وهو أيضاً غلط فانه لو كان كذلك لقيل صَفي.

٣ ـ وقيل: نسبة إلى الصفوة من خلق الله، وهو غلط؛ لأنه لو كان كذلك لقيل صفوي.

٤ ـ وقيل: نسبة إلى صوفة بن بشر، بن أد، بن طابخة قبيلة من العرب ينسب إليهم النُّساك.

قال شيخ الإسلام: وهذا وإن كان موافقاً للنسب من جهة اللفظ فإنه ضعيف أيضاً لما يأتي:

أ ـ لأن هؤلاء غير مشهورين ولا معروفين عند أكثر النساك.

ب ـ ولأنه لو نسب النساك إلى هؤلاء؛ لكان النسب في زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم أولى.

---

(١) انظر: كتاب العين ٧/ ١٦١ ـ ١٦٢، معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٣/ ٣٢٢، المصباح المنير ص٣٥٢، اللسان ٩/ ٢٠٠، القاموس المحيط ص١٠٧٢، المعجم الوسيط ١/ ٥٢٩.

(٢) انظر: المصباح المنير ص٣٥٢.

(٣) أهل الصُّفَّة: هم فُقَراء المُهاجرين، ومن لم يَكُن له منهم منزلٌ يسكُنه، فكانُوا يأوُون إلى موضع مُظَلَّل، في مَسْجد الرسول ﷺ بالمدينة ويسكُنُونه. انظر: النهاية في غريب الحديث ٣/ ٣٧.

ج ـ ولأن غالب من تكلم باسم الصوفي لا يعرف هذه القبيلة، ولا يرضى أن يكون مضافاً إلى قبيلة في الجاهلية لا وجود لها في الإسلام(١)

٥ ـ وقال آخرون: هو منسوب إلى صوفة القفا وهي الشعرات النابتة في مؤخَّره، وكأن الصوفي عُطِفَ به إلى الحق وصَرَفَهُ عن الخلق.

٦ ـ وذهب بعضهم إلى أنه من الصوفانة؛ وهي بقلة زغباء قصيرة، فنسبوا إليها لاجتزائهم بنبات الصحراء، وهذا أيضاً غلط؛ لأنه لو نسبوا إليها لقيل: صوفاني.

٧ ـ وقيل: نسبة إلى (السوفية) التي معناها الحكمة، وهو بعيد أيضاً؛ لأن السوفية كلمة يونانية الأصل(٢)

٨ ـ وقيل: إنه ليس له اشتقاق وإنما هو لقب.

٩ ـ وقيل: إنه نسبة إلى لبس الصوف(٣)

وقد رجح هذا الرأي الأخير، بعض أهل العلم، كابن خلدون، وشيخ الإسلام، وحتى بعض علماء الصوفية، ورأى ابن الجوزي أنه يحتمل ذلك(٤)

وعلى رغم ما في أكثر هذه المعاني ـ إذا نسبت الصوفية إليها ـ من مخالفات لغوية؛ فإنه قد ذكر بعض أهل العلم أن نسبة الصوفي إلى الصفْوَة أو الصف أو الصُّفَّة قد تصح من وجه؛ لأنه يجوز أن يكون تقديم الواو على الفاء في لفظ الصوفية، وزيادتها في لفظ الصُّفية والصَّفية؛ إنما كانت من تداول الألسن(٥)

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى ١١/ ٥ ـ ٦.

(٢) انظر: التصوف المنشأ والمصادر للشيخ إحسان ص٣٣، تقديس الأشخاص في الفكر الصوفي، للدكتور لوح ١/ ٣٦ ـ ٣٧.

(٣) انظر: التعرف لمذهب أهل التصوف للكلاباذي ص٢١ ـ ٢٥، الرسالة القشيرية ص١٢٦، مقدمة ابن خلدون ص٤٦٧ ـ ٤٦٨، تلبيس إبليس ص٢٠١، مجموع الفتاوى ١١/ ٥ ـ ٦، و١٠/ ٣٦٩، التصوف المنشأ والمصادر للشيخ إحسان ص٣٣.

(٤) انظر: الرسالة القشيرية ص١٢٦، مقدمة ابن خلدون ص٤٦٧ ـ ٤٦٨، تلبيس إبليس ص٢٠١، مجموع الفتاوى ١١/ ٧، المعجم الوسيط ١/ ٥٢٩.

(٥) انظر: التعرف لمذهب أهل التصوف لأبي بكر الكلاباذي ص٢٤ ـ ٢٥.

ورأى شيخ الإسلام رحمه الله وجهاً آخر فقال موضحاً ذلك: لكن التحقيق أن هذه النسب إنما أطلقت على طريق الاشتقاق الأكبر والأوسط، دون الاشتقاق الأصغر[١]؛ كما قال أبو جعفر (العامة) اسم مشتق من العَمَى؛ فراعوا الاشتراك في الحروف دون الترتيب، وهو الاشتقاق الأوسط، أو الاشتراك في جنس الحروف دون أعيانها وهو الأكبر.

وعلى الأوسط قول نحاة الكوفيين: الاسم مشتق من السمة.

وكذلك إذا قيل: (الصوفي) من الصفا، وأما إذا قيل: هو من (الصُّفة) أو (الصَّف) فهو على الأكبر[٢]

وأيّاً كان الأمر فالانتساب شيء، وحقيقة المنتسِب شيء آخر، ومن الغريب جدّاً، أن علماء الصوفية غفلوا أو تغافلوا عن أصل لفظ الصوف (صاف) والذي معناه الميل والعدول، مع أنهم إلى هذا المعنى أقرب، فهو ينطبق عليهم بلا شك، وكيف لا! وقد عرفوا منذ عصورهم الأُول، بالميل عن الجادة، والعدول عن الصراط السوي، فقابلهم لذلك علماء السلف بالنكارة[٣]، والله أعلم.

وهنا أمر مهم يجب التنبيه له؛ وهو انتسابهم إلى أهل الصفة رضي الله عنهم فهذا شيء مرفوض، وغلطه واضح، بل القصد من ذلك الكذب، ومحاولة خداع الناس، فشتان ما بين أهل الصفة - رضي الله عنهم وأرضاهم - وبين هؤلاء القوم.

قال الإمام ابن الجوزي رحمه الله: وقد ذهب قوم إلى أن التصوف منسوب إلى أهل الصفة، وإنما ذهبوا إلى هذا لأنهم رأوا أهل الصفة على ما هم عليه من الانقطاع إلى الله عز وجل وملازمة الفقر، وهؤلاء القوم إنما قعدوا في المسجد

---

(١) الاشتقاق الصغير: هو أن يكون بين اللفظين تناسب في الحروف والتركيب، نحو؛ ضرب من الضرب.
الاشتقاق الكبير «الأوسط»: هو أن يكون بين اللفظين تناسب في اللفظ والمعنى دون الترتيب، نحو؛ جبذ من الجذب.
الاشتقاق الأكبر: هو أن يكون بين اللفظين تناسب في المخرج، نحو؛ نعق من النهق. التعريفات ص٤٤، أبجد العلوم ٢/ ٦٢ - ٦٥.

(٢) مجموع الفتاوى ١٠/ ٣٦٩.

(٣) كما سيأتي له شيء من البيان في المبحث الثاني من هذا الفصل.

ضرورة، وإنما أكلوا من الصدقة ضرورة، فلما فتح الله على المسلمين استغنوا عن تلك الحال وخرجوا[(١)]

التعريف الاصطلاحي للتصوف أو الصوفية:

أما التعريف بالتصوف والصوفية في الاصطلاح؛ فإنه من الصعب جدّاً، فقد صرح علماء الصوفية بأنفسهم، بأن أقوال المشايخ، في ماهية التصوف، تزيد على ألف قول، وقيل: وصل إلى الألفين[(٢)]

من هذه التعريفات:

التصوف: رياضة النفس ومجاهدة الطبع، برده عن الأخلاق الرذيلة، وحمله على الأخلاق الجميلة، من الزهد والحلم والصبر والإخلاص والصدق، إلى غير ذلك من الخصال الحسنة التي تكسب المدائح في الدنيا والثواب في الأخرى[(٣)]

قال ابن الجوزي معلقاً: هذا عند أوائلهم[(٤)]

وقيل: الصوفي؛ مَنْ صفا مِنَ الكَدَرِ، وامتلأ من الفكر، واستوى عنده الذهب والمدر[(٥)]

قال شيخ الإسلام معلقاً على هذا التعريف: فهذا أصل التصوف، ثم إنه بعد ذلك تشعب وتنوع[(٦)]

وحاول بعضهم، أن يجمع شتات هذه التعريفات للتصوف أو الصوفي[(٧)]،

---

(١) انظر: تلبيس إبليس ص٢٠١.

(٢) انظر: عوارف المعارف ص٥٤، مقدمة التعرف لمذهب أهل التصوف ص١١، للمزيد عما قيل عن التعريف بهم. انظر: طبقات الصوفية ١/١٣٧، ١٤٠، ١٨٩، ١٤٥، ٤١٨.

(٣) انظر: تلبيس إبليس ص٢٠١ ـ ٢٠٤.

(٤) تلبيس إبليس ص٢٠١ ـ ٢٠٤.

(٥) التعرف لمذهب أهل التصوف ص٣٤، وفي مجموع الفتاوى ١١/١٦، بلفظ «الحجر» بدلاً من «المدر» والمؤدى واحد؛ لأن المدر قطعة من الطين اليابس. انظر: اللسان ٥/ ١٦٢.

(٦) مجموع الفتاوى ١١/١٦.

(٧) فائدة: فرق بعضهم بين لفظ الصوفي والمتصوف، ومجمل ما قالوه: أن الصوفي أعلى =

كما صنع السهروردي[١]، وابن خلدون[٢]

وبما تقدم من التعريف، تبين لنا؛ أن التصوف مذهب معروف، له صفات وأخلاق، يعرفها أربابه، وهو لا يقتصر على الزهد، بل يزيد عليه، فالزهد لم يذمه أحد، وقد ذم التصوفَ غيرُ واحد من السلف[٣] والله أعلم.

المطلب الثاني

بيان نشأة التصوف

فإن معرفة أصول الأشياء ومبادئها، ومعرفة الدين وأصلِه، وأصلِ ما تولَّد فيه؛ من أعظم العلوم نفعاً، إذ المرء ما لم يحط علماً بحقائق الأشياء التي يحتاج إليها، يبقى في قلبه حَسكة[٤]

ومنذ عهد رسول الله ﷺ وأصحابه ﷺ حتى وفاة الحسن البصري المتوفى سنة ١١٠هـ لم تعرف الصوفية، سواء كان باسمها أو بسلوكها، وإنما كانت التسمية الجامعة: المسلمين، والمؤمنين، أو التسميات الخاصة مثل: الصحابي، البدري، أصحاب البيعة، التابعي.

= مرتبة من المتصوف. انظر: الفتاوى الحديثية للهيتمي (بالتاء) ص٣٢٩ ـ ٣٣٠.

(١) هو: أبو حفص، وأبو عبد الله، عمر بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله، القرشي، التيمي، البكري، السهروردي، الصوفي، ثم البغدادي، صحب قليلاً الشيخ عبد القادر، صنَّف في التصوف كتاباً، سماه «عوارف المعارف»، شرح فيه أحوال القوم، وحدَّث به مراراً، توفي سنة اثنتين وثلاثين وستمائة. انظر: السير ٢٢/ ٣٧٣ ـ ٣٧٧.

(٢) للوقوف على ذلك انظر: عوارف المعارف ص٥٨ ـ ٥٩، مقدمة ابن خلدون ٢/ ٥٨٤، شفاء السائل له ص١٨، وانظر: العلاقة بين التشيع والتصوف ص٧٧ رسالة علمية نال بها الطالب فلاح بن إسماعيل بن أحمد درجة الدكتوراه بالجامعة الإسلامية كلية الدعوة وأصول الدين شعبة العقيدة.

(٣) انظر: تلبيس إبليس لابن الجوزي ص٢٠٤، صفوة الصفوة له ١/ ٢٥، مجموع الفتاوى ١٠/ ٣٧٠.

(٤) مجموع الفتاوى ١٠/ ٣٦٨.

حَسكة؛ أي: حقد، يقال: في قلبه علي حسكة؛ أي: ضغن وعداوة. انظر: اللسان ١٠/ ٤١١ ولعل المراد به من كلام الشيخ ـ يرحمه الله ـ الشك والريبة.

ولم يُعرف ذلك العهد المبارك بالغلو لا في الاعتقاد ولا في العمل والتعبد، ولِمَ لا، وقد نهاهم الرسول ﷺ في غير ما موقف ومناسبة عن ذلك، منه قوله ﷺ: «**لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، فإنما أنا عبده، فقولوا: عبد الله ورسوله**»(١)

وروى أنس بن مالك رضي الله عنه فقال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ فلما أُخْبِروا كأنهم تقالُّوها فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبداً، وقال آخر أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً، فجاء رسول الله ﷺ فقال: «**أنتم الذين قلتم كذا وكذا!! أما والله، إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأُفْطِر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سُنَّتي فليس مني**»(٢)

ومنه قوله ﷺ: «**... وإياكم والغلو في الدين، فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين**»(٣)

وغير ذلك كثير.

بل إنهم يجمعون بين العلم والعمل والعبادة، والسعي على النفس والعيال، وبين العبادة والجهاد، والتصدي للبدع والأهواء.

ثم في القرن الثاني الهجري في عهد التابعين وبقايا الصحابة رضي الله عنهم ظهرت طائفة من العُّباد، آثروا العزلة وعدم الاختلاط بالناس، طلباً للسلامة في دينهم، فشددوا على أنفسهم في العبادة على نحوٍ لم يُعْهَدْ من قبل، ومن أسباب ذلك بزوغ بعض الفتن الداخلية، وإراقة بعض الدماء بغير حق، وشيوع الترف والمُجُون بين طبقة من السفهاء، مما أوجد رَدَّةَ فِعل عند بعض العُبَّاد، وبخاصة في البصرة والكوفة حيث كانت بداية الانحراف عن المنهج في جانب السلوك.

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٣/ ١٢٧١ رقم ٣٢٦١.
(٢) رواه البخاري في صحيحه ٥/ ١٩٤٩ رقم ٤٧٧٦.
(٣) رواه ابن خزيمة في صحيحه ٤/ ٢٧٤ رقم ٢٨٦٧ والحاكم في المستدرك وصححه ١/ ٦٣٧ رقم ١٧١١.

ففي الكوفة ظهرت طبقة من العُبّاد، غلب عليهم جانب التشدد في العبادة، والبعد عن المشاركة في مجريات الدولة، مع علمهم وفضلهم والتزامهم بآداب الشريعة، واشتغالهم بالكتاب والسُّنَّة تعلماً وتعليماً، بالإضافة إلى صدعهم بالحق وتصديهم لأهل الأهواء.

كما ظهر فيهم الخوف الشديد من الله تعالى، والإغماء والصعق عند سماع القرآن الكريم، مما استدعى الإنكار عليهم من بعض الصحابة وكبار التابعين.

وبسبب هؤلاء شاع لقب العُبَّاد والزهاد والقراء في تلك الفترة.

ومن أعلامهم: عامر بن عبد الله بن الزبير، صفوان بن سليم، طلق بن حبيب العنزي، عطاء السلمي، الأسود بن يزيد بن قيس، داود الطائي، وبعض أصحاب الحسن البصري رحمهم الله.

ثم مع مرور الأيام، بدأ مفهوم الزهد يتطور في الكوفة والبصرة في القرن الثاني الهجري على أيدي كبار الزهاد، أمثال: إبراهيم بن أدهم، مالك بن دينار، بشر الحافي، رابعة العدوية، عبد الواحد بن زيد، إلى مفهوم لم يكن موجوداً عند الزهاد السابقين، من تعذيب للنفس بترك الطعام، وتحريم تناول اللحوم، والسياحة في البراري والصحاري، وترك الزواج، وغير ذلك مما خالف الشرع المطهر من التفريط والإفراط.

ولكن ينبغي التنبيه على أنه قد نسب إلى هؤلاء الزهاد، من الأقوال المرذولة، والشطحات المستنكرة؛ ما لم يثبت عنهم، وما هم برآء منه[1]؛ لأن هؤلاء ـ رحمهم الله ـ هم أساس التصوف وأصله، لذا يقول الناصري رحمه الله: إن طائفة الصوفية، كانوا في ابتداء الأمر متميزين عن غيرهم، بمتابعة الكتاب والسُّنَّة[2]

قلت: وقد روي عنهم في ذلك الشيء الكثير، قال التستري: أصولنا سبعة أشياء: التمسك بكتاب الله تعالى، والإقتداء بسُنَّة رسوله ﷺ، وأكل الحلال،

---

(١) انظر: بيان تلبيس الجهمية ١/٢٦٣ ـ ٢٦٤ نحوه.

(٢) تعظيم المنة ص١٤٣ نقلاً عن كتاب المختار من تعظيم المنة والمعيار ص١٤٥.

وكف الأذى، واجتناب الآثام، والتوبة، وأداء الحقوق(١)

وسأل أبا علي الجوزجاني(٢) بعضُ أصحابه كيف الطريق إلى الله؟.

فقال: الطرق إليه كثيرة، وأصح الطرق وأعمرها وأبعدها عن الشبه، اتباع السُّنَّة قولاً وفعلاً وعزماً وعقداً ونية؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهۡتَدُواْۚ﴾ [النور: ٥٤].

وسألوه أيضاً كيف الطريق إلى اتباع السُّنَّة؟.

فقال: مجانبة البدع، واتباع ما اجتمع عليه الصدر الأول من علماء الإسلام، والتباعد عن مجالس الكلام وأهله، ولزوم طريق الاقتداء والاتباع، بذلك أمر النبي بقوله ﷻ: ﴿ثُمَّ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ أَنِ ٱتَّبِعۡ مِلَّةَ إِبۡرَٰهِيمَ حَنِيفٗاۖ﴾ [النحل: ١٢٣](٣)

ويقول الجنيد(٤): الطريق كلها مسدودة على الخلق، إلا من اقتفى أثر الرسول عليه الصلاة والسلام(٥) وغير ذلك.

هذا وقد اختلف العلماء والمؤرخون في أول من تسمى بالصوفي على أقوال ثلاثة:

١ ـ قيل: إنه أبو هاشم الكوفي المتوفى سنة ١٥٠ أو ١٦٢هـ بالشام، وكان معاصراً لسفيان الثوري المتوفى سنة ١٥٥هـ. قال عنه سفيان لما جلس إليه: ما زلت أرائي وأنا لا أشعر حتى جالست أبا هاشم، فأخذت منه ترك الرياء(٦)

٢ ـ وقيل: هو جابر بن حيان تلميذ جعفر الصادق والمتوفى سنة ٢٠٨هـ.

---

(١) طبقات الصوفية ص٢١٠.

(٢) هو: أبو علي الحسن بن علي الجوزجاني، من كبار مشايخ خراسان، تكلم في علوم الرياضات والمجاهدات، صحب محمد الترمذي، ومحمد بن الفضل، وغيرهما، وهو قريب السن منهم. انظر: طبقات الصوفية ص١٩٦.

(٣) طبقات الصوفية ص١٩٧ ـ ١٩٨.

(٤) هو: الجنيد بن محمد أبو القاسم نزيل هراة وشيخ الصوفية، سمع أبا بكر بن ماجه، ومات سنة سبع وأربعين وخمسمائة. انظر: السير ٢٠/ ٢٧٢ ـ ٢٧٣.

(٥) التعريف لمذهب أهل التصوف ص٣٠.

(٦) حلية الأولياء ١٠/ ١١٢، صفوة الصفوة ٢/ ٣٠٦.

٣ ـ وقيل: هو عبدك (عبد الكريم أو محمد) المتوفى سنة ٢١٠هـ[١].

ثم بدأ التصوف يأخذ أطواره، بدأً من القرن الثالث الهجري شيئاً فشيئاً، كدأب؛ أي: انحراف يبدأ صغيراً، ثم ما يلبث إلا وقد اتسع[٢].

وقد لخص لنا ابن الجوزي رَحِمَهُ اللهُ هذه المراحل والأطوار فقال: وهذا الاسم ظهر للقوم قبل سنة مائتين، ولَمَّا أظهره أوائلهم تكلموا فيه وعبَّروا عن صفته بعبارات كثيرة، وحاصلها أن التصوف عندهم رياضة النفس، ومجاهدة الطبع، برده عن الأخلاق الرذيلة، وحمله على الأخلاق الجميلة من الزهد والحلم والصبر والإخلاص والصدق، إلى غير ذلك من الخصال الحسنة التي تَكْسِبُ المدائحَ في الدنيا والثوابَ في الأخرى، وعلى هذا كان أوائل القوم، فلبَّس إبليس عليهم في أشياء، ثم لبَّس على من بعدهم من تابعيهم، فكلما مضى قرن زاد طعمُه في القرن الثاني، فزاد تلبيسُه عليهم إلى أن تمكن من المتأخرين غايةَ التمكن.

وكان أصل تلبيسه عليهم؛ أنه صدهم عن العلم، وأراهم أن المقصود العمل، فلما أطفأ مصباح العلم عندهم، تخبطوا في الظلمات، فمنهم من أراده أن المقصود من ذلك ترك الدنيا في الجملة، فرفضوا ما يصلح أبدانهم، وشَبَّهوا المال بالعقارب، ونَسُوا أنه خلق للمصالح، وبالغوا في الحَمْل على النفوس حتى أنه كان فيهم من لا يضطجع، وهؤلاء كانت مقاصدهم حسنة، غير أنهم على غير الجادة، وفيهم من كان لقلة علمه، يعمل بما يقع إليه من الأحاديث الموضوعة، وهو لا يدري.

ثم جاء أقوام، فتكلموا لهم في الجوع، والفقر والوساوس والخطرات، وصنفوا في ذلك، مثل الحارث المحاسبي[٣].

وجاء آخرون، فهذبوا مذهب التصوف، وأفردوه بصفات ميزوه بها من الاختصاص بالمرقعة والسماع والوجد والرقص والتصفيق، وتميزوا بزيادة النظافة والطهارة.

---

(١) انظر: حلية الأولياء ١٠/ ٢٢٥، الفهرست لابن نديم الفهرست ١/ ٤٩٨.
(٢) مستفادة من الموسوعة الميسرة ١/ ٢٥٣ ـ ٢٦٠.
(٣) مثل كتابه «الرعاية لحقوق الله» وهو مطبوع.

ثم ما زال الأمر يُنَمَّى، والأشياخ يضعون لهم أوضاعاً، ويتكلمون بواقعاتهم، ويتفق بُعْدُهُمْ عن العلماء، لا بل رؤيتهم ما هم فيه أَوْفَى العلوم، حتى سموه العلم الباطن، وجعلوا علم الشريعة، العلم الظاهر.

ومنهم من خرج به الجوع إلى الخيالات الفاسدة، فادعى عشق الحق والهيْمان فيه[1]، فكأنهم تخايلوا شخصاً مستحسن الصورة فهاموا به، وهؤلاء بين الكفر والبدعة.

ثم تشعبت بأقوام منهم الطرق، ففسدت عقائدهم، فمن هؤلاء من قال بالحلول، ومنهم من قال بالاتحاد، وما زال إبليس يُخَبِّطهم بفنون البدع حتى جعلوا لأنفسهم سنناً، وجاء أبو عبد الرحمٰن السلمي المتوفى سنة ٤١٢هـ فصنف لهم كتاب السنن...[2].

ثم جاءت بدعة الطرق، وقد أثبت الباحثون بأن الشيخ عبد القادر الجيلاني رَحِمَهُ اللَّهُ هو أول من نادى بالطرق وأسَّسَها، ثم تبعه في ذلك الرفاعي، ثم تشعبت فيهم الطرق[3].

ونستخلص مما تقدم إلى ما يأتي:

ـ أن ظهور التسمية بالصوفي كان قبل سنة مائتين للهجرة ولم يشتهر حينئذ[4].

ـ أن أول من تسمى بالصوفي أحد هؤلاء الثلاثة:

أبو هاشم الكوفي المتوفى سنة ١٥٠ أو ١٦٢هـ.

جابر بن حيان تلميذ جعفر الصادق والمتوفى سنة ٢٠٨هـ.

عبدك (عبد الكريم أو محمد) المتوفى سنة ٢١٠هـ.

---

(١) الهيمان: المحب الشديد الوجد. المعجم الوسيط ٢/١٠٠٥.

(٢) انظر: تلبيس إبليس ص٢٠١ ـ ٢٠٣.

(٣) انظر: الصلة بين التصوف والتشيع تأليف د. كامل الشيبي ١/٤٧٢، المختار للخطيب ص١٤٣، الشيخ عبد القادر الجيلاني وآراؤه الاعتقادية والصوفية تأليف د. سعيد القحطاني ص٦٣٦ ـ ٦٣٧.

(٤) انظر: الرسالة القشيرية ص٦ ـ ٧، مقدمة ابن خلدون ص٤٦٨، تلبيس إبليس ص٢٠١.

ـ أن لفظ الصوفية لم يكن مشهوراً في القرون الثلاثة، وإنما اشتهر التكلم به بعد ذلك[١].

ـ أن أول بلد ظهرت فيه الصوفية هي البصرة[٢].

ـ أن أول من بنى دويرة الصوفية بعض أصحاب عبد الواحد بن زيد وعبد الواحد من أصحاب الحسن البصري[٣].

ـ أن التصوف مر بعدة مراحلَ وأطوارٍ، فكلما مضى قرن زاد طعم الشيطان في القرن الثاني وزاد تلبيسه عليهم، إلى أن تمكن من المتأخرين غاية التمكن.

ـ أن الشيخ عبد القادر الجيلاني هو أول من نادى بالطرقية.

(١) انظر: مجموع الفتاوى ١١/ ٥.
(٢) مجموع الفتاوى ١١/٦ ـ ٧، وانظر: نفسه ص١٦ ـ ٢٢.
(٣) مجموع الفتاوى ١١/٦ ـ ٧، وانظر: نفسه ص١٦ ـ ٢٢.



المبحث الثاني

فتاوى علماء المالكية في إبطال بدع الصوفية

وفيه تمهيد وخمسة مطالب:

المطلب الأول: فتاواهم في إبطال بدع الذكر لدى الصوفية.

المطلب الثاني: فتاواهم في إبطال بدعة السماع والرقص لدى الصوفية.

المطلب الثالث: فتاواهم في النكارة على طوائف المجذوبين والتشديد عليهم.

المطلب الرابع: فتاواهم في بيان معنى قوله ﷺ: «من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل بي».

المطلب الخامس: فتاواهم في إبطال بدعة البطالة (الانقطاع عن طلب الكسب والعلم والتجرد للعبادة) لدى الصوفية.

تمهيد

منذ عصر بزوغ التصوف وانتساب بعض الناس إليه؛ لم تزل الجهود مبذولة لعلماء الإسلام في جميع أقطار الأرض، لقمع هذه البدعة الشنيعة، وقد روي الشيء الكثير عن علماء السلف ـ رحمهم الله ـ كالإمام عاصم بن أبي نجود ومالك والشافعي وأحمد وعبد الله بن عبد الحكم وغيرهم، في ذم المتصوفة وبدعتهم، وقمع ما أحدثوه في الدين.

وعن عاصم بن أبي نجود رَحِمَهُ اللَّهُ[(١)] قال: ما زلنا نعرف الصوفية بالحماق، إلا أنهم يستترون بالحديث[(٢)]

(١) هو: أبو بكر عاصم بن أبي النجود الأسدي مولاهم الكوفي، واسم أبيه بهدلة، من صغار التابعين، توفي سنة سبع وعشرين بعد المائة. انظر: السير ٥/٢٥٦ ـ ٢٦٠.

(٢) تلبيس إبليس ص٤٤٧.

عن عبد الملك بن زياد النصيبي[١] قال: كنا عند مالك فذكرت له صوفيين في بلادنا، فقلت له: يلبسون فواخر ثياب اليمن ويفعلون كذا، قال: ويحك ومسلمين هم؟، قال: فضحك حتى استلقى. قال: فقال لي بعض جلسائه: يا هذا، ما رأينا أعظم فتنة على هذا الشيخ منك، ما رأيناه ضاحكاً قط[٢].

وعن الإمام الشافعي أنه قال: التصوف مبني على الكسل، لو تصوف رجل أول النهار، لم يأت نصف النهار إلا وهو أحمق[٣].

وقال أيضاً: صحبت الصوفية فلم أستفد منهم سوى حرفين، أحدهما؛ قولهم: الوقت سيف فإن لم تقطعه قطعك، ونفسك إن أشغلتها بالحق وإلا أشغلتك بالباطل[٤].

وقال أيضاً: ما لزم أحد الصوفية أربعين يوماً فعاد عقله إليه أبداً[٥].

وسئل الإمام أحمد عن الوساوس[٦] والخطرات[٧] فقال: ما تكلم فيها الصحابة ولا التابعون[٨].

---

(١) هو: أبو عبد الرحمٰن عبد الملك بن زياد النصيبي، كان يغرب عن مالك. لسان الميزان ٤/ ٦٣.

(٢) تلبيس إبليس ص٤٤٧، ورواه عبد الله بن يوسف التنيسي عن الإمام مالك. انظر: ترتيب المدارك للقاضي عياض ٢/ ٥٤، مناقب مالك للزواوي ص١٥٧، المعيار ١١/ ٤١، المختار للخطيب ص١٧٨. وعبد الله بن يوسف التنيسي هذا، من أثبت الشاميين، قاله ابن معين والبخاري. انظر: السير١٠/ ٣٥٨، طبقات الحفاظ ١/ ١٧٥.

(٣) تلبيس إبليس ص٤٤٧، صفوة الصفوة ١/ ٢٥، الاستقامة ١/ ٤١٤، وانظر: حلية الأولياء ٩/ ١٣٧.

(٤) انظر: الجواب الكافي ص١٠٩.

(٥) تلبيس إبليس ص٤٤٧.

(٦) الوساوس: جمع وسوسة، وهي عند الصوفية: حالة لا تجيء، إلا إلى كل قلب عامر. الحلية ٩/ ٢٥٧.

(٧) الخطرات: يعبَّر عنها أيضاً ـ عند القوم ـ بالفراسة، وهي: تختص بمعرفة خواطر النفوس وأحاديثها، وما يضمره المرء في قلبه من ضمائر، فالولي ـ عندهم ـ أُعطِيَ من النور ما له به الإشراف على القلوب، ومعرفة كوامن النفوس. انظر: المصادر العامة للتلقي عند الصوفية ص١٩١.

(٨) تلبيس إبليس ص٢٠٦، المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد ١/ ٢٥١، طبقات الحنابلة ١/ ١١٣.

وقيل إنه سمع كلام الحارث المحاسبي فقال لصاحب له: لا أرى لك أن تجالسهم[(١)]

وعن أبي عبد الرحمٰن السلمي قال: أول من تكلم في بلدته في ترتيب الأحوال ومقامات أهل الولاية ذو النون المصري، فأنكر عليه ذلك عبد الله بن عبد الحكم، وكان رئيس مصر وكان يذهب مذهب مالك، وهجره لذلك علماء مصر لما شاع خبره أنه أحدث علماً لم يتكلم فيه السلف، حتى رموه بالزندقة[(٢)]

وسئل أبو زرعة[(٣)] عن الحارث المحاسبي وكتبه.

فقال للسائل: إياك وهذه الكتب، هذه الكتب كتب بدع وضلالات، عليك بالأثر فإنك تجد فيه ما يغنيك عن هذه الكتب، قيل له: في هذه الكتب عبرة؟ قال: من لم يكن له في كتاب الله ﷻ عبرة فليس له في هذه الكتب عبرة، بلغكم أن مالك بن أنس، وسفيان الثوري، والأوزاعي، والأئمة المتقدمة؛ صنفوا هذه الكتب في الخطرات والوساوس، ثم قال: ما أسرع الناس إلى البدع[(٤)].

وقال الإمام الذهبي معلقاً: فكيف لو رأى أبو زرعة تصانيف المتأخرين؛ كالقوت لأبي طالب، وكيف لو رأى حقائق التفسير للسُّلمي، وتصانيف أبي حامد الطوسي في ذلك، على كثرة ما في الإحياء من الموضوعات، وكيف لو رأى الغنية للشيخ عبد القادر الجيلاني، وكيف لو رأى فصوص الحكم، والفتوحات المكية لطار لبُه[(٥)]

هذا، وقد درج علماء المالكية في ذم التصوف وأهله، وشددوا عليهم النكارة، فيما أحدثوه من البدع، ويمكن حصر المآخذ التي أخذها علماء المالكية على الصوفية في أمور منها:

---

(١) تلبيس إبليس ص٢٠٦، وانظر: ميزان الاعتدال ٢/ ١٦٥، تهذيب التهذيب ٢/ ١١٧.
(٢) تلبيس إبليس ص٢٠٦.
(٣) هو: أبو زرعة عبد الرحمٰن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان بن عمرو النصري بالنون محدث الشام، الدمشقي، مات سنة إحدى وثمانين ومائتين. انظر: السير ١٣/ ٣١١ ـ ٣١٦، التقريب ص٣٤٧.
(٤) تلبيس إبليس ص٢٠٦، ميزان الاعتدال ٢/ ١٦٥، تهذيب التهذيب ٢/ ١١٧.
(٥) انظر: ميزان الاعتدال ٢/ ١٦٥ ـ ١٦٦.

ـ الجهل بحرمة الشارع.

ـ الجهل بأمور الدين.

ـ الاعتقاد بأن الشريعة خلاف الحقيقة.

ـ حب الرئاسة والظهور، باستعمال أمور تستميل إليهم قلوب الناس، من إظهار زهد وتعبد[١].

(٤٠٠) وقد سئل الإمام مالك ـ رحمه الله تعالى ـ عن اللباس الخشن من الصوف.

فقال: لا خير في الشهرة، وينبغي أن يخفي الإنسان من عمله.

(٤٠١) وسئل في موضع آخر عن لباس الصوف وهو قادر على الثياب البيض.

فقال: لا أحبه لما فيه من الشهرة، وينبغي أن يخفي الإنسان من عمله، فقيل له: إنما يقصد بهذا التواضع، قال: قد يجد بثمنه من غليظ القطن ما يقوم مقامه[٢]

وأنت ترى الإمام كيف أنكر هذه، فكيف به لو سئل عن لباس المسوح والثياب السود من الصوف!![٣]، هذا وقد قال ﷺ: «**البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم...**»[٤]

(٤٠٢) وسأل مالكاً رجلٌ، عن شيء من علم الباطن، فغضب.

وقال: إن علم الباطن، لا يعرفه إلا من عرف علم الظاهر، فمن عرف علم الظاهر، وعمل به؛ فتح الله عليه علم الباطن، ولا يكون ذلك، إلا مع فتح قلبه وتنويره.

---

(١) انظر: نحواً من هذا، في الفتاوى الفقهية لليوبي ص٣٨٠ ـ ٣٨١.

(٢) المدخل لابن الحاج ٢/ ١٤١، المعيار ١٢/ ٣٦٤.

(٣) انظر: المعيار ١٢/ ٣٦٤.

(٤) رواه أبو داود في سننه ٤/ ٨ رقم ٣٨٧٨، والترمذي في سننه ٣/ ٣١٩ رقم ٩٩٤، وقال: حديث حسن صحيح، والحاكم في المستدرك ١/ ٥٠٦ رقم ١٣٠٨ وصححه على شرط مسلم.

ثم قال للرجل: عليك بالبين المحض، وإياك وبُنَيَّات الطرق[١]، وعليك بما تعرف واترك ما لا تعرف[٢].

قوله رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولا يكون ذلك إلا مع فتح قلبه وتنويره»؛ تفسير لعلم الباطن الذي يقول به الإمام، ألم تره وقد غضب لَمَا سأله الرجل عن ذلك!!؟.

ثم انظر إلى وصيته للرجل في آخر فتواه: «عليك بالبين المحض، وإياك وبُنَيَّات الطرق».

فالأمر ليس كما ادعاه القوم، بزعمهم التلقي من الله مباشرة، أو من النبي ﷺ أو من الخضر عَلَيْهِ السَّلَامُ..، ويسمون ما أخذوه منهم: بـ(العلم الباطن) أو (العلم اللدني).

ومن الذين اشتد إنكارهم على الطرقية الفقيه الفشتالي رَحِمَهُ اللَّهُ[٣]، وقد انتقد طوائف الصوفية في عصره انتقاداً حاداً، بل بلغ الأمر عنده نعتهم بالشرذمة الغبية[٤]، وبمجوس هذه الأمة، والخوارج اللعناء، والكلاب، وبين بأنه طريق أحدثه رجال ليأكلوا به حطام الدنيا[٥].

وكذلك الفقيه محمد بن عبد الله بن معن الأندلسي[٦] كان هو الآخر كثير التحذير منهم، لرفضهم الشريعة، وتعلقهم بالحقيقة[٧].

---

(١) بنية الطريق أي: طريق صغير، يتشعب من الجادة. المعجم الوسيط ١/ ٧٢.

(٢) ترتيب المدارك ٢/ ٤١.

(٣) هو: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الملك الفشتالي، تولى قضاء الجماعة، من تواليفه؛ رسالة في الدعاء بعد الصلاة على الهيئة المعهودة، توفي سنة ٧٧٩هـ. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر ٥/ ٦٠، شجرة النور ص٢٣٥ ـ ٢٣٦.

(٤) يؤيده ما روي عن الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ وهو قوله: «لو تصوف رجل أول النهار لم يأت نصف النهار إلا وهو أحمق» وغيره كما تقدم. انظر: ص٧١٤.

(٥) انظر: إقامة الحجة في الرد على ما أحدثه المبتدعة لأبي محمد الفشتالي مخطوط في الخزانة الحسنية برقم ١٢٢١٢ الورقة ١٠٧ ـ ١١٣ نقلاً عن الفتاوى الفقهية لليوبي ص٣٨١.

(٦) هو: أبو النصائح محمد بن محمد بن عبد الله بن معن، أخذ عن الشيخ عبد الرحمٰن الفاسي والشيخ يوسف الفاسي، توفي سنة ١٠٦٢هـ. انظر: شجرة النور ص٣٠٨ ـ ٣٠٩.

(٧) انظر: ممتع الأسماع ص١٧٤ نقلاً عن الفتاوى الفقهية ص٣٨١.

وأما محمد بن علي السوسي[١]، فقد ذمهم؛ لأن الكهنة ينتسبون إليهم ويدعون الولاية، ويتشبهون بأهل السُّنَّة وهم من المبتدعين المائلين عن الشريعة، ويأخذون من أموال الناس بالباطل، من الغصب والتعدي، والرشوة والهدايا، ويهتكون حريمهم، ويَخْلُون بأزواجهم، ويفعلون بهن كما يفعل الذئب بالغنم إذا وجدها في الفيافي[٢] بلا راع[٣].

وسأذكر ـ إن شاء الله ـ في هذا المبحث، ما ورد من فتاوى علماء المالكية، في الرد على هؤلاء المبتدعة، وقمع ما أحدثوه من البدع مفصلاً، وذلك وِفق المطالب الآتية:

المطلب الأول

فتاوى علماء المالكية في إبطال بدع الذكر لدى الصوفية

الذكر في اللغة مصدر ذكَر يذكر، وذكر الشيءَ؛ حفظه واستحضره وجرى على لسانه بعد نسيانه[٤].

ويكون بالقلب واللسان؛ فذكر الله تعالى في القلب هو تذكر عظمته وجلاله وجماله ونعمه، وذكره باللسان، هو ذكر أسمائه الحسنى، وإسناد الحمد والشكر والثناء إليها[٥].

وقد دلت نصوص الكتاب والسُّنَّة على أهمية الذكر وفضله، وبينت ما له من فوائد في الدنيا والآخرة، الأمر الذي يصعب استيعابه في مثل هذا العرض، وقد أفرد في ذلك بعض أهل العلم بتواليف قيمة، من ذلك كتاب الأذكار للإمام النووي، وكتاب الوابل الصيب من الكلم الطيب للعلامة شمس الدين ابن القيم، وغير ذلك كثير.

---

(١) هو: أبو عبد الله محمد السوسي المنصوري، القاضي، له شرح على مختصر السنوسي، وغير ذلك، توفي سنة اثنتين وأربعين ومائة وألف. انظر: كتاب الاستقصاء ٣/ ٨٣.

(٢) الفيافي: جمع الفيفاء؛ أي: الصحراء. انظر: مختار الصحاح ص٢١٦.

(٣) انظر: ممتع الأسماع ص١٧٤ نقلاً عن الفتاوى الفقهية ص٣٨١.

(٤) انظر: تهذيب اللغة ١٠/ ١٦٢، اللسان ٤/ ٣٠٨ ـ ٣٠٩، تاج العروس ١١/ ٣٧٦ ـ ٣٧٧، المعجم الوسيط ١/ ٣١٣.

(٥) تفسير المنار ١/ ٤٢.

ومما ينبغي التنبيه له في هذا العرض، أن إخفاء العمل الصالح الذي منه ذكر الله ﷻ أفضل من الجهر به لكونه أخلص، فالإخلاص أحد شرطي قبول العمل، قال الله تعالى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾﴾ [الأعراف: ٥٥]، وقال ﷻ: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْـَٔاصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَٰفِلِينَ ﴿٢٠٥﴾﴾ [الأعراف: ٢٠٥].

وجاء في السُّنَّة الصحيحة الشيء الكثير مما يؤكد هذا المعنى، ولقد روى الشيخان عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أنه قال: كنا مع النبي ﷺ في سفر، فجعل الناس يجهرون بالتكبير، فقال النبي ﷺ: «**أيها الناس، ارْبَعُوا على أنفسكم**(١)**، إنكم ليس تدعون أصم ولا غائباً، إنكم تدعون سميعاً قريباً وهو معكم، قال: وأنا خلفه وأنا أقول لا حول ولا قوة إلا بالله، فقال يا عبد الله بن قيس، ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة؟، فقلت: بلى يا رسول الله، قال: قل لا حول ولا قوة إلا بالله**»(٢).

وقال الحسن البصري رحمه الله: لقد أدركنا أقواماً ما كان على الأرض عمل يقدرون على أن يكون سراً فيكون جهراً أبداً، ولقد كان المسلمون يجتهدون في الدعاء، فلا يُسمع إن هو إلا الهَمْسُ بينهم وبين ربهم، وذلك أن الله تعالى يقول: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾، وذكر عبداً صالحاً رضي فعلَه فقال: ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيًّا ﴿٣﴾﴾ [مريم: ٣](٣).

وروي عن غير واحد من السلف كراهية رفع اليدين في الدعاء من أجل إخفائه، منهم؛ جبير بن مطعم، وسعيد بن المسيب، وسعيد بن جبير، وشريح، ومسروق، وقتادة، وعطاء، وطاوس، ومجاهد، وغيرهم، واختاروا إذا دعا الله في حاجة أن يشير بإصبعه السبابة، ويقولون: ذلك الإخلاص(٤).

---

(١) يقال: اربع على نفسك؛ أي: أُرفُق بنفسك، وَكُفَّ. الغريب للخطابي ٣/ ٩٣.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ٥/ ٢٣٤٦ رقم ٦٠٢١، ومسلم في صحيحه ٤/ ٢٠٧٦ رقم ٢٧٠٤ واللفظ له.

(٣) رواه ابن المبارك في الزهد ص٤٥، وابن أبي شيبة في المصنف ٦/ ٨٥ رقم ٢٩٦٧١، والطبري في تفسيره ٨/ ٢٠٦، وذكره القرطبي في تفسيره ٧/ ٢٢٤، وابن كثير في تفسيره ٢/ ٢٢٢.

(٤) انظر: تفسير القرطبي ٧/ ٢٢٤.

وقد قال أصحاب أبي حنيفة ـ رحمهم الله ـ: بأن إخفاء آمين في الصلاة، أولى وأفضل من الجهر به؛ لأنه دعاء، والسُّنَّة في الدعاء الإخفاء[(١)]

قال القرطبي رَحِمَهُ اللهُ: والشريعة مقررة أن السر فيما لم يُعترض من أعمال البر أعظم أجراً من الجهر[(٢)]

ومع هذا كله، فقد غزا الصوفيةُ أفكار بعض المسلمين بأنواع مختلفة من البدع في الذكر وغيره، وأدخلوا في بيوت الله ما يجب تطهيرها منه.

فالمساجد لله، فلا يجوز أن يكون فيها إلا ما شرعه الله عَزَّ وَجَلَّ ورسوله ﷺ كالصلاة وذكر الله عَزَّ وَجَلَّ وغير ذلك مما هو مشروع في الدين، مأذون في الشرع، ولكن هؤلاء أبوا إلا أن يأتوا بشريعة أخرى من عند أنفسهم؛ فشرَّعوا ما أملتْ عليهم أهواؤهم من الذكر، فتارة بصوت جماعي، وأخرى بكيفية وهيئة معينة مبتدعة، ويفضلون ذلك على ما ثبت من سُنَّة الرسول ﷺ وهدي خلفائه الراشدين رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، فباينوا بذلك منهج السلف الصالح، وقد يستدل بعضهم بحديث: «**... وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله، يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده...**»[(٣)]

وليس لهم في ذلك حجة، لا من قريب ولا من بعيد، سواء في أذكارهم المخترعة، أو في أصواتهم الجماعية.

قال ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ مبيناً نوعية الذكر المراد من هذا الحديث: والمراد بالذكر هنا الإتيان بالألفاظ التي ورد الترغيب في قولها والإكثار منها، مثل الباقيات الصالحات؛ وهي سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، وما يلتحق بها من الحوقلة والبسملة والحسبلة والاستغفار ونحو ذلك، والدعاء بخيري الدنيا والآخرة، ويطلق ذكر الله أيضاً ويراد به المواظبة على العمل بما أوجبه أو

---

(١) انظر: الهداية ١/ ٤٩، اللباب في الجمع بين السُّنَّة والكتاب ١/ ٢٣٠، تفسير القرطبي ٧/ ٢٢٤.

(٢) تفسير القرطبي ٧/ ٢٢٣. (فيما لم يعترض) أي: لم يعترضه نص بالجهر به.

(٣) رواه مسلم في صحيحه ٤/ ٢٠٧٤ رقم ٢٦٩٩.

ندب إليه؛ كتلاوة القرآن وقراءة الحديث ومدارسة العلم والتنفل بالصلاة[(١)]

كما أنه لا يدل على الذكر الجماعي بصوت واحد، إنما يدل على الاجتماع على عمل واحد في مكان واحد، كل واحد منهم يذكر الله في نفسه بلا رفع للصوت، عملاً بأمر الله تعالى[(٢)]

وقد روي عن الإمام مالك ـ رحمة الله عليه ـ رواياتٌ في كراهته الاجتماع لقراءة القرآن في المساجد؛ لأنه لم ير السلف يفعلونه مع حرصهم على الخير[(٣)]

وسأذكر ـ إن شاء الله تعالى ـ في هذا المطلب شيئاً من البيان، لقمع بعض ما أحدثه الصوفية في ذكر الله تعالى من:

ـ اشتراط الشيخ لتلقين الذاكر.

ـ والذكر بالاسم المفرد.

ـ والذكر الجماعي بصوت واحد.

وذلك بنقل فتاوى علماء المالكية فيه:

١ ـ هل يحتاج الذاكر إلى تلقين من شيخ؟

[٤٠٣] سئل الشيخ أبو عبد الله محمد بن أحمد المسناوي هل يحتاج الذاكر إلى تلقين من شيخ؟.

فأجاب: لا يحتاج من يذكر الله تعالى بشيء من أنواع الأذكار الواردة عن الشرع كتاباً وسُنَّة وعن علماء الأمة المقتدى بهم إلى أن يأخذ ذلك عن أحد من شيوخ التلقين، بل يأخذ ذلك من معادنه والكتب المؤلفة فيه إن كان أهلاً لما يأخذ من ذلك وما يذر، وإن لم يكن فيه أهلية لذلك لعدم تضلعه في العلم، فليأخذه عمن فيه الأهلية لذلك من علماء الدين العارفين بالكتاب والسُّنَّة[(٤)]

قال الناصري معلقاً: وَجُل من رأينا من المنتصبين لتلقين الأوراد، غلب

---

(١) فتح الباري ١١/٢٠٩.

(٢) انظر: المختار ص١٠٣ ـ ١٠٤ كقوله تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَٰفِلِينَ ﴿٢٠٥﴾﴾ [الأعراف: ٢٠٥].

(٣) انظر: المعيار ١١/ ٦٠، وسيأتي المزيد من ذلك في هذا المطلب.

(٤) تعظيم المنة للناصري ص٢١٥ نقلاً عن المختار للخطيب ص١٠٩.

عليهم الجهل بالسُّنَّة، فركبوا من عَمياء، وخبطوا خبط عَشواء، فاحذرهم قاتلهم الله أنى يؤفكون[(١)]

ولا شك أن عداوة هؤلاء شيوخ التلقين أشد على بني آدم من عداوة إبليس؛ لأنه لا يُرى وهؤلاء الشيوخ يراهم الناس ويسمعونهم.

قال الفشتالي: لا شيخ اليوم إلا في أمرين: في تعليم العلم، وتعليم الصنعة لا غير، وأما الشيخ في البدائع المذكورة ـ يعني: تلقين الذكر ـ فضال مضل، وعداوته أشد على الناس من عداوة إبليس اللعين؛ لأن إبليس يخدع الناس بالوسوسة من غير رؤية ولا كلام، وهذا الشيخ يخدعهم بالمشاهدة، وكل من مات ماتت ذنوبه إلا الشيخ المبتدع الذي يدعو الناس إلى بدعة، فإن مات لم تمت ذنوبه، وهؤلاء الأشياخ المبتدعون ولو ارتحلوا من الدنيا في كل يوم وكل ساعة تلحقهم جبال من الذنوب والخطايا، لما أحدثوه في دين الله وغيروا، على حسب كثرة الناس وقلتهم، وهذا هو البلاء العظيم[(٢)]

٢ ـ الذكر بالاسم المفرد أو بالضمير الغائب (الله الله الله، أو هو هو هو):

(٤٠٤) قال الناصري: سئل عز الدين عبد السلام رَحِمَهُ اللهُ عمن يذكر بصيغة الله، الله، الله، مقتصراً على ذلك.

فأجاب: قوله هذا بدعة لم ينقل عن رسول الله ﷺ ولا عن أحد من السلف، وإنما يفعلها الجهلة، والذكر المشروع كله لا بد أن يكون جملة فعلية أو اسمية، وهو مأخوذ من الكتاب والسُّنَّة وأذكار الأنبياء، والخير كله في اتباع الرسول ﷺ واتباع السلف الصالح دون الأغبياء الجاهلين[(٣)]

ثم علق الناصري فقال: قد رد جوابَ ابن عبد السلام هذا جماعةٌ من المتصوفة، واحتجوا للذكر بالاسم المفرد بما لم يقم عليه دليل شرعي، والحق مع ابن عبد السلام لشهادة السُّنَّة له، فلا تغتر بما هَوَّلوا به، إذ ليس في الأذكار النبوية

---

(١) المصدر السابق ص٢١٦. (٢) المختار للخطيب ص١٦١.

(٣) تعظيم المنة للناصري ص٢١٦ نقلاً عن المختار للخطيب ص١٠٥ ـ ١٠٦، وانظر: منه ص٢٦، المعيار ١١/٢٩، فتح العلي المالك لعليش ١/١١.

ما يشهد لهم، وفعل الرسول ﷺ هو الحجة على من عداه كائناً من كان[(١)]

معلوم أن هؤلاء القوم قد احتجوا لما ذهبوا إليه بشبهات، فتارة بغلط واضح في فهم كلام الله ﷻ، وتارة بنقل مكذوب على رسول الله ﷺ، ومرة أخرى بوجد، أو رأي، عن بعض أشياخهم، ومن ذلك:

أولاً: استدلالهم بقوله ﷻ: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ إِذْ قَالُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَىْءٍ ۗ قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَـٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ ۖ تَجْعَلُونَهُۥ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا ۖ وَعُلِّمْتُم مَّا لَمْ تَعْلَمُوٓا۟ أَنتُمْ وَلَآ ءَابَآؤُكُمْ ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِى خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩١﴾﴾ [الأنعام: ٩١] ونظيرها آية سبأ: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ وَإِنَّآ أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٢٤﴾﴾ [سبأ: ٢٤].

الشاهد من الآيتين الكريمتين قوله ﷻ: (قل الله) فظن القوم بأن الله ﷻ أمر نبيه ﷺ بأن يقول الاسم المفرد الذي هو: الله، الله، الله. ولا شك في أن هذا من أبين غلط، وبيان ذلك من وجوه منها:

١ ـ أن الاسم (الله) مذكور في الأمر بجواب الاستفهام وهو قوله: ﴿قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَـٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ ۖ﴾، وقوله: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ﴾؛ أي: فإذا سألتهم عن ذلك فأجِبْ عن هذا السؤال بـ: ﴿قُلِ ٱللَّهُ﴾[(٢)] فالاسم (الله) مبتدأ، وخبره قد دل عليه الاستفهام؛ كقولك: مَنْ جاره؟ فيقول: زيد؛ أي: زيد جاره. يقول ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ مبيناً فساد هذا الاستدلال: وهذا من عدم فهم القوم لكتاب الله، فإن اسم الله هنا جواب لقوله: قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى نوراً وهدى للناس تجعلونه قراطيس تبدونها وتخفون كثيراً إلى أن قال: قل الله، أي: قل الله أنزله، فإن السؤال معاد في الجواب فيتضمنه فيحذف اختصاراً كما يقول: من خلق السماوات والأرض؟ فيقال: الله؛ أي: الله خلقهما، فيحذف الفعل لدلالة السؤال عليه فهذا معنى الآية الذي لا تحتمل غيره[(٣)]

---

(١) تعظيم المنة ص٢١٦ نقلاً عن المختار ص١٠٦.

(٢) انظر: بنحوه تفسير السعدي ص٢٢٦ مؤسسة الرسالة.

(٣) طريق الهجرتين لابن القيم ص٤٩٩.

٢ ـ أنه لو قال الكافر: الله، الله من أول عمره إلى آخره؛ لم يصر بذلك مسلماً، فضلاً عن أن يكون من جملة الذكر أو يكون أفضل الأذكار[(١)]

٣ ـ ثم إن الاسم المفرد مظهراً أو مضمراً، ليس بكلام تام ولا جملة مفيدة، ولا يتعلق به إيمان ولا كفر ولا أمر ولا نهي، ولم يذكر ذلك أحد من سلف الأمة، ولا شرع ذلك رسول الله، ولا يعطي القلبَ بنفسه معرفةً مفيدة، ولا حالاً نافعاً.

ومما يوضح الكلام في هذا أنه لا يوجد ذكر من الأذكار الشرعية إلا وهو كلام تام أو جملة بل جمل، وقد ثبت من حديث سمرة بن جندب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**أحب الكلام إلى الله أربع؛ سبحان الله، والحمد لله، ولا إلٰه إلا الله، والله أكبر، لا يضرك بأيهن بدأت...**» الحديث[(٢)]

وعن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**من قال لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة، كانت له عدل عشر رقاب، وكتبت له مائة حسنة، ومحيت عنه مائة سيئة، وكانت له حرزاً من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي، ولم يأت أحد أفضل مما جاء به إلا أحد عمل أكثر من ذلك. ومن قال: سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه ولو كانت مثل زبد البحر**»[(٣)]. وغير ذلك كثير.

ومن زعم أن هذه وغيرها من الأذكار النبوية ذكرُ العامة، وأن ذكر الخاصة هو الاسم المفرد، وذِكر خاصة الخاصة هو الاسم المضمر فهم ضالون غالطون[(٤)]

٤ ـ ذكر سيبويه وغيره من أئمة النحو أن العرب يحكون بالقول ما كان كلاماً ولا يحكون به ما كان قولاً، فالقول لا يُحكَى به إلا كلام تام أو جملة اسمية أو فعلية[(٥)]

---

(١) طريق الهجرتين ص٤٨٩.

(٢) رواه مسلم في صحيحه ٣/ ١٦٨٥ رقم ٢١٣٧.

(٣) رواه البخاري في صحيحه ٣/ ١١٩٨ رقم ٣١١٩، ومسلم في صحيحه ٤/ ٢٠٧١ رقم ٢٦٩١ واللفظ له.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى ١٠/ ٢٢٦.

(٥) انظر: الخصائص لابن جني ١/ ١٨ ـ ١٩، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك لابن هشام ٢/ ٧١.

ولهذا يكسرون (إن) إذا جاءت بعد القول، فالقول لا يحكى به اسم[(١)]

٥ ـ إن الذين يذكرون بهذا الاسم ويكررونه، يلقي إبليس عليهم أحوالاً شيطانية، حتى يُخَيَّل إليهم فيها أنهم قد صاروا في الملأ الأعلى، وأنهم أُعطوا ما لم يعطَه محمداً ﷺ ليلة المعراج، ولا موسى عليه السلام يوم الطور.

قال شيخ الإسلام: وقد وقع هذا لبعض من كان في زماننا... ومنهم من يقول: إذا كان قصد ومقصود فاجعل الجميع واحداً، فيدخله في أول الأمر في وحدة الوجود، ومنهم من يزعم أنه حصل له أكثر مما حصل للأنبياء، فلهذا يقولون إنه يحصل لهم مثل ما حصل لموسى وأعظم مما حصل لموسى، وهذا باب دخل فيه أمر عظيم على كثير من السالكين، واشتبهت عليهم الأحوال الرحمانية بالأحوال الشيطانية، وحصل لهم من جنس ما يحصل للكهان والسحرة، وظنوا أن ذلك من كرامات أولياء الله المتقين[(٢)]

والحاصل هو أنه إذا كان هذا الذكر مؤدياً إلى هذه الحالات التي منها ما هو كفر، فأنَّى يكون الشارع آمراً به!! واللهُ ورسولُه لا يأمران إلا بخير، وبما فيه مصلحة العباد في الدنيا والآخرة، فافهمه والله الهادي إلى سواء السبيل.

ثانياً: احتجاجهم بروايات مختلقة من عند أنفسهم مكذوبة على رسول الله ﷺ؛ كقولهم: إن النبي ﷺ لقَّن علي بن أبي طالب أن يقول: الله، الله، الله، فقالها النبي ثلاثاً، ثم أمر عليّاً فقالها ثلاثاً[(٣)]

قال شيخ الإسلام: وهذا حديث موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث[(٤)]

ثالثاً: فتارة يحتجون بما يحكى عن بعض مشايخهم من رأي أو وجد، كما حكي عن الشبلي[(٥)] أنه كان يقول: الله ولا يقول: لا إلٰه، فسئل عن ذلك فقال:

---

(١) انظر: شرح ابن عقيل ١/ ٣٥٣. (٢) مجموع الفتاوى١٠/ ٤٠٠.

(٣) ذكرها شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى ١٠/ ٥٥٧، والجبرتي في عجائب الآثار ١/ ٣٤٥ ـ ٣٤٦.

(٤) مجموع الفتاوى ١٠/ ٥٥٧.

(٥) هو: أبو بكر الشبلي البغدادي، قيل اسمه دلف بن جحدر، شيخ الطائفة، صحب الجنيد وغيره، كان عارفاً بمذهب مالك، لكنه كان يحصل له جفاف دماغ، وسكر، توفي سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة. انظر: السير ١٥/ ٣٦٧ ـ ٣٦٩.

أخشى أن آخذ في كلمة الجحود ولا أصل إلى كلمة الإقرار(١)

ويرد عليه بوجوه منها:

١ ـ أن يقال ليس له مستند فيما ذهب إليه لا من آية أو سُنَّة صحيحة، ولا من أثر عمن يقتدى بهم.

٢ ـ إن في ذلك من الغلط ما لا خفاء به، فإن العبد لو أراد أن يقول لا إلٰه إلا الله ومات قبل كمالها لم يضره ذلك شيئاً، إذ الأعمال بالنيات، بل يكتب له ما نواه(٢)

قال القرطبي رحمه الله: والمقصود القلب لا اللسان، فلو قال لا إلٰه ومات ومعتقده وضميره الواحدانية... لكان من أهل الجنة باتفاق أهل السُّنَّة(٣)

٣ ـ قد ثبت أن النبي ﷺ أمر بتلقين المحتضر لا إلٰه إلا الله وقال: **«من كان آخر كلامه لا إلٰه إلا الله دخل الجنة»**(٤). ولو كان ما ذكره الشبلي مما يحذر منه؛ لم يلقن الميت كلمة يخاف أن يموت في أثنائها موتاً غير محمود، بل كان يلقن ما اختاره من ذكر الاسم المفرد.

٤ ـ إنه قد علم أن قائل هذه المقولة ممن يتلبس عليه الجن في بعض أحواله، وما الذي أدرانا أنه قاله في إحدى أحواله في ذلك، قال شيخ الإسلام معلقاً على ذلك القِيل: وهذه من زلات الشبلي التي تغفر له؛ لصدق إيمانه وقوة وجده وغلبة الحال عليه، فإنه كان ربما يجن ويذهب به إلى المارستان(٥)، ويحلق لحيته، وله أشياء من هذا النمط التي لا يجوز الاقتداء به فيها(٦)

وبهذا عُلم، أن الذكر بالاسم المفرد، مظهراً ومضمراً؛ بدعة في الشرع، وخطأ في القول واللغة، فإن الاسم المجرد، ليس كلاماً، لا إيماناً ولا كفراً(٧)

---

(١) تفسير القرطبي ٢/ ١٩١.
(٢) مجموع الفتاوى ١٠/ ٥٥٧.
(٣) تفسير القرطبي ٢/ ١٩١.
(٤) تقدم تخريجه في ص٤٥٤.
(٥) المارَستان: بفتح الراء، (معرب) المصحة أو المستشفى، وهو: دار المرضى. انظر: مختار الصحاح ص٢٥٩ المعجم الوسيط ٢/ ٨٦٣.
(٦) مجموع الفتاوى ١٠/ ٥٥٧.
(٧) انظر: مجموع الفتاوى ١٠/ ٣٩٦.

٣ ـ الذكر الجماعي:

هذا هو الآخر مما أحدثوه في دين الله، ولهم في ذلك صور كثيرة، يوضح بعضها هذه الفتاوى.

(٤٠٥) سئل الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ عن القوم يجتمعون فيقرؤون القرآن جميعاً السورة الواحدة؟.

فقال: إني لأكره ذلك، ولو كان بعضهم يتعلم من بعض، لم أر بذلك بأساً.

(٤٠٦) وفي جواب آخر: وأنا أكره الذي بلغني عن بعض أهل الشام؛ يجتمع النفر جميعاً، فيقرؤون السورة الواحدة، ... ولكن يقرأ عليهم رجل منهم، ويقرؤون عليه واحداً واحداً، أترى الناسَ اليوم أرغب في الخير ممن مضى!!، لم يكن يفعله أحد، فلا يعجبني ولا أحبه[(١)].

قال ابن رشد معلقاً: لم يختلف قول مالك في ذلك[(٢)]

يعني: في أنه من البدع.

(٤٠٧) سأل أهل المُنَستِير[(٣)] الشيخ أبا محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني الملقب بمالك الصغير رَحِمَهُ اللَّهُ عن التجمع للقراءة والذكر بعد صلاة الصبح.

فقال: وَلِيَكُمُ الله بمعرفته على طاعته وأيدكم بتوفيقه ورحمته... أما من يجلس بعد الصبح لقراءة القرآن ويجتمعون بذلك يريدون فيه الفضل فهذا محدث لم يكن من السلف، وإنما أحدثه هؤلاء، وإنما كانوا في هذا الوقت[(٤)] يتفرقون

---

(١) البيان والتحصيل ١٨/ ٣٤٩، مذاهب الحكام في نوازل الأحكام للقاضي عياض ص٣٠٩، المختار للخطيب ص٦٣ ـ ٦٤، وانظر: المعيار ١١/ ١١٢، ١٧٤ بنحو ذلك.

(٢) البيان والتحصيل ١٨/ ٣٤٩.

(٣) منستير: بضم أوله وفتح ثانيه وسكون السين المهملة وكسر التاء ثم ياء وراء، وهو موضع بين المهدية وسوسة بإفريقية، يسكنها قوم من أهل العبادة والعلم، بينه وبين القيروان ست مراحل، ويقال: إن الذي بنى القصر الكبير بالمنستير هرثمة بن أعين سنة ١٨٠، وله في يوم عاشوراء موسم عظيم ومجمع كبير، وكان أهل القيروان يتبرعون بحمل الأموال إليهم والصدقات. انظر: معجم البلدان ٥/ ٢٠٩ ـ ٢١٠.

(٤) أي: كان السلف في وقت ما بعد صلاة الصبح.

ويذكرون الله إلى طلوع الشمس أو قرب طلوعها... قال: قال مالك: وإنما عليك أن تسلك سبيل السلف في آدابهم وعباداتهم، فهم أهدى طريقاً، وأقل تكلفاً، وقد قال ابن مسعود ﷺ في القوم الذين خرجوا من الكوفة واعتزلوا يذكرون الله في مسجد أعدوه لذلك، ويقرؤون فيه القرآن: إما أن تكونوا أكثر من أصحاب محمد عملاً، أو أتيتم ببدعة ظلماً، ونهاهم عن ذلك وأمر بهدم المسجد[١].

وأنت ترى كيف أنكر رحمه الله على هؤلاء الذين أصل ما يفعلونه مشروع وهو قراءة كتاب الله عز وجل وإنما كانوا مخطئين في الكيفية والحال التي هم عليها عند قيامهم بهذا الذكر، فماذا يقوله لو سئل عن هؤلاء الذين أصل عملهم مخالف للشرع من ذكر بالاسم المفرد (الله الله الله)، أو بالضمير الغائب (هو هو هو)، أو نحو ذلك من الأذكار المبتدعة والأوراد المحدثة!!.

(٤٠٨) ومن الفتاوى أيضاً، أن ابن سراج[٢] رحمه الله سئل عما يفعله الناس في الاستسقاء على صوت واحد، والطواف على الأَزِقَّة[٣] والمساجد رافعين أصواتهم بالدعاء والذكر، هل ذلك من سُنَّة الاستسقاء؟.

فأجاب: المشروع هو الصلاة والخطبة والدعاء والتضرع إلى الله بالإخلاص والتوبة والصدقة، وأما الطواف في الجبال والصحاري والأزقة بالصبيان والنساء والبكاء والصياح فقال ابن حبيب: إنه مكروه مبتدع...[٤].

(٤٠٩) وسئل المازري رحمه الله عن قوم يجتمعون بالليل بعد صلاة العشاء الأخيرة ومعهم قناديل يمشون فوق السور يذكرون باجتماع أصواتهم (سبحان الله العظيم) بتطريب وتحنين.

---

(١) انظر: فتاوى البرزلي ١/ ٤٨٥ ـ ٤٨٩.

(٢) هو: أبو القاسم سراج بن عبد الله بن محمد بن سراج الأموي مولاهم الأندلسي القرطبي المالكي قاضي قرطبة، كان فقيهاً صالحاً خيراً حليماً على منهاج السلف، وهو والد عبد الملك بن سراج إمام اللغة، مات سنة ست وخمسين وأربع مائة. انظر: السير ١٨/ ١٧٨ ـ ١٧٩.

(٣) جمع الزُّقاق وهو: الطريق الضيِّق. انظر: اللسان ١٠/ ١٤٣ ـ ١٤٤.

(٤) المعيار ١/ ١٦٤، المختار ص١٠٤ ـ ١٠٥.

فأجاب: الاجتماع بالذكر بالتطريب والتحنين ورفع الأصوات قد نهى عنه العلماء وأنكروه وعدوه بدعة، وقد قال ﷺ: «**عليكم بسُنَّتي وسُنَّة الخلفاء الراشدين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور؛ فكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة**»(١)

وقد علم أن هذا الفعل لم يكن مما سَبَق في الزمن الأول، ولا فعله السلف الصالح من الصحابة... مع العلم بأنهم أعبد ممن يأتي بعدهم... فلو كان خيراً ما سَبَق هؤلاء إليه.

فمن عرف هذا، وجب وقوفه عما وقفوا عنه، ويفعل ما فعلوه، وهم كانوا لا يفعلون هذا، ولا يعتقد عاقل أن يقول: ما فعلوه تخفيفاً على أنفسهم من المشقة بل هو أخف شيء عليهم لو أرادوه، وكذا مَن بعدهم من السلف لم يَرِدْ عليهم الأمر بهذا ولا الحض عليه، وما ذاك إلا لاتباعهم من مضى، ولو لم يكن فيه إلا أن العلماء سكتوا عنه ولم يفعلوه؛ لكان من حق العاقل ألا يفعله، فكيف وهم أنكروه ونهوا عنه؟... ونقل عن الإمام مالك وعن بعض أصحابه، وذكر ما حكاه الشيخ أبو بكر ابن العربي عن يحيى بن عمر ثم قال: وقد أخبرناك بما تقدم لمالك وأصحابه وغيرهم من العلماء، فلا ينبغي التساهل في هذه المعاني، ولا يُغفَل عن تفقدها ولا عن ما وقع منها، فصغار الأمور تَجرُّ كبارها، وربما كانت هذه حِيَلاً لاستمالة قلوب الأغنياء وصيد الدراهم. فإن قال هؤلاء المستفتَى فيهم لسنا نريد إلا وجه الله، قيل لهم أصل مذهب مالك حماية الذرائع، ففي بعض مسائل المدونة: أخاف إن صح من هؤلاء أن لا يصح من غيرهم. وقد سئلت عن بعض لباس هؤلاء المتهمين(٢) للخِزِّ(٣) والمُسوح(٤) والصوف الخشن

(١) رواه أبو داود في سننه ٤/ ٢٠٠ رقم ٤٦٠٧، والترمذي في سننه ٥/ ٤٤ رقم ٢٦٧٦، وقال: حديث حسن صحيح. ورواه الحاكم في المستدرك ١/ ١٧٤ رقم ٣٢٩ وقال: هذا حديث صحيح ليس له علة.

(٢) يريد ـ رحمه الله ـ الصوفية.

(٣) الخِزُّ بكسر الخاء واحد الخزوز، وهو ثياب تنسج من صوف وإِبْرَيْسَم. انظر: اللسان ٥/ ٣٤٥.

(٤) المُسوح بضم الميم، جمع المِسح، والمسح: كساء من الشعر. انظر: اللسان ٢/ ٥٩٦.

الأسود فأنكرت ذلك(١)

(٤١٠) وقد أجاب البرزلي رَحِمَهُ اللَّهُ بمثل ما تقدم لما سئل(٢).

(٤١١) وسئل الشيخ أبو إسحاق الشاطبي رَحِمَهُ اللَّهُ عن حال طائفة ينتمون إلى التصوف والفقر، يجتمعون في كثير من الليالي عند واحد من الناس، فيفتتحون المجلس بشيء من الذكر على صوت واحد ثم ينتقلون بعد ذلك إلى الغنا والضرب بالأَكُف(٣) والشطح...(٤).

والجواب والله الموفق للصواب: إن اجتماعهم للذكر على صوت واحد إحدى البدع المحدثات التي لم تكن في زمن رسول الله ﷺ ولا في زمن الصحابة ولا من بعدهم، ولا عرف ذلك قط في شريعة محمد عَلَيْهِ السَّلَامُ، بل هو من البدع التي سماها رسول الله ﷺ ضلالة، وهي مردودة. ففي الصحيح أنه عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**»(٥)؛ يعني: فهو مردود وغير مقبول، فذلك الذكر الذي يذكرونه غير مقبول. وفي رواية: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو مردود**»(٦) وفي الصحيح أنه ﷺ كان يقول في خطبته: «**أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة**»(٧) وفي رواية: «**وكل محدثة بدعة وكل بدعة في النار**»(٨) وهذا الحديث يدل على أن صاحب البدعة في النار(٩) والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

---

(١) المعيار ١٢/ ٣٦١ ـ ٣٦٤، وانظر: فتاوى البرزلي ٢/ ٣١ ـ ٣٩.

(٢) انظر: فتاوى البرزلي ٢/ ٣١ ـ ٣٩.

(٣) الأكف: بفتح الهمزة وضم الكاف وتشديد الفاء، جمع الكف. والكف الراحة مع الأصابع. انظر: مختار الصحاح ص٢٣٩، المعجم الوسيط ٢/ ٧٩٢.

(٤) الشطح في السير أو في القول: التباعد والاسترسال، يقال لفلان صوفي: له أحوال وشطحات، وهي كلمة مولدة. انظر: المعجم الوسيط ١/ ٤٨٢.

(٥) تقدم تخريجه في ص٥٥٠.

(٦) فالحديث بلفظ: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**» لا (فهو مردود) تقدم تخريجه في ص٣٣٣.

(٧) تقدم تخريجه في ص٥.

(٨) قوله: «**وكل بدعة في النار**» لم أقف عليه، وإنما المعروف لدي «**وكل ضلالة في النار**» وقد تقدم في ص٥.

(٩) إذا كانت بدعته مكفرة فهو في النار خالداً فيها، وإن كانت بدعته غير مكفرة فهو تحت =

ثم احتج بفتوى الحسن البصري رَحِمَهُ اللَّهُ في ذلك[١] فقال بعدها: وقد قال الله تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾ [المائدة: ٣] قال مالك بن أنس: فما لم يكن يومئذ ديناً لا يكون اليوم ديناً، وإنما يعبد الله بما شرع. وهذا الاجتماع لم يكن مشروعاً قط فلا يصح أن يعبد الله به[٢].

(٤١٢) وسئل أيضاً عن قراءة الحزب بالجَمْع هل يتناوله قوله ﷺ ما اجتمع قوم في بيت... الحديث كما وقع لبعض الناس، أم هو بدعة؟.

فأجاب: بفتوى الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ بأنه بدعة محدثة، وأنه ليس بداخل تحت معنى الحديث[٣].

(٤١٣) وسئل الفقيه أبو عبد الله الحفار عن حكم الاجتماع على الذكر والأكل وإنشاد الشعر[٤].

فقال: **الجواب مستعيناً بالله:** أن هذه الطائفة المنتمية للتصوف في هذا الزمان وفي هذه الأقطار، قد عظم الضرر بهم في الدين، وفشت مفسدتهم في بلاد المسلمين، لا سيما في الحصون والقرى، البعيدة عن الحضرة، هنالك يظهرون ما انطوى عليه باطنهم من الضلال؛ من تحليل ما حرم الله، والافتراء عليه وعلى رسوله. وبالجملة فهم قوم استخلفهم الشيطان على حَلِّ عرى الإسلام وإبطاله، وهدم قواعده، ولسنا لبيان حال هؤلاء، فهم أعظم ضرراً على الإسلام من الكفار، قوم جهلة، ليس لديهم شيء من المعارف ولا يُحسن واحد منهم أن يستنجي ولا يتوضأ دع ما سوى ذلك، لا يعرف ما فرض الله عليه، بهيمة من البهائم في دينه، وما أوجب الله عليه في يومه وليلته، ليس عنده من

= مشيئة الرحمٰن إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه.

(١) وسيأتي ذكرها في آخر هذا المطلب.

(٢) المعيار ١١/٣٩ ـ ٤٠، فتاوى الإمام الشاطبي ص٢٤٨ ـ ٢٥١.

(٣) انظر: المعيار ١١/١١٢، فتاوى الإمام الشاطبي ص٢٦٥ ـ ٢٦٦، المختار للخطيب ص٦٣.

(٤) ورد هذا السؤال في ١١/٣٨ من المعيار موجهاً إلى أبي عبد الله محمد إبراهيم المعروف بأبي البركات بن الحاج البلفيقي، وكان من ضمن الأجوبة التي نقلها الونشريسي جوابُ الحفار رَحِمَهُ اللَّهُ.

الدين إلا الغناء والشطح، وأكل أموال الناس بالباطل، واعتقاد أنه على شيء، وهذا كله ضلال من وجوه أعظمها؛ أنهم يُوهِمُون على عوام المسلمين ومن لا عقل له من النساء، ومن يشبههن في قلة العقل من الرجال أن هذه الطريقة التي يرتكبونها هي طريقة أولياء الله وهي من أعظم ما يتقرب به إلى الله فيَضلون ويُضلون، وفي ذلك افتراء على الله وعلى شريعته وأوليائه.

قال عمر ﷺ على منبر رسول الله ﷺ بحضرة الصحابة ﷺ: أيها الناس، قد سنت لكم السنن، وفرضت لكم الفرائض، وتركتكم على الجادة، إلا أن تميلوا بالناس يميناً وشمالاً[1]، فليس في دين الله ولا فيما شرع أن يتقرب إليه بغناء ولا شطح، والذكر الذي أمر به وحث عليه ومدح الذاكرين له به، هو على الوجه الذي كان يفعله ﷺ ولم يكن على تلك الطريقة، من الجمع ورفع الصوت على لسان واحد.

فلا يتقرب إلى الله إلا بما شرع على الوجه الذي شرع فَمِنْ كلام السلف: لن يأتي آخر هذه الأمة بأهدى مما كان عليه أولها.

قال: والله يوفقنا إلى الاقتداء بسلفنا ويعصم من الابتداع في الدين، والسلام على من يقف على هذا والرحمة والبركة، من كاتبه محمد الحفار[2]

(٤١٤) قال الوزاني: وسئل الشيخ أبو الحسن سيدي علي بن هارون عن مسألة قول: لا إله إلا الله محمد رسول الله عقب الصلوات جماعة، هل ذلك بدعة مستحسنة؟.

فأجاب والله الموفق: الذكر مطلوب ومندوب إليه ومرغَّب فيه وفي الإكثار منه، وتَرَتُّبُه بعد الصلوات يَذكرون بصوت واحد من البدع التي ينهى عنها، لما يتطرق لها من الزيادة في الدين ما ليس منه، ولم يكن هذا في الصدر الأول فيجب قطعه، وإن كان صادقاً هذا الذي أراد أن يسنه[3] فليذكر الله وحده في

---

(١) تقدم تخريجه في ص٥٥٠.

(٢) المعيار ١١/ ٤٢ ـ ٤٥، المختار ص١٤٦ ـ ١٤٨.

(٣) أي: إن كان الذي يريد ذكر الله بهذه الصورة ويتخذها سُنَّة له ـ محقاً فبدلاً من الوقوع في البدعة فليذكر الله فيما بينه وبين ربه ﷻ فيكون ذلك خيراً له.

جميع أوقاته، فهو أنفع له وأسلم له من الرياء والسمعة، والله أعلم[(١)]

وقرر الناصري مثل ما تقدم بأن ذكر الله على الهيئة الجماعية من البدعة، وأن الواجب هو منع من يتعاطى ذلك سدّاً للذريعة، وقد عُلم واشتَهر أن مذهب مالك مبني على سد الذريعة[(٢)]

(٤١٥) وسئل الشيخ عبد الرحمٰن بن عبد اللطيف بن مبارك المالكي عن جماعة من المسلمين يجتمعون ويذكرون الله بلسان واحد، ويصفقون ويرقصون ويضربون الأرض بالأقدام ويتواجدون، وربما أنشدوا الشعار... أفتونا تؤجرون إن شاء الله تعالى....

أجاب رَحِمَهُ اللَّهُ **بقوله:** فالذكر أصله مطلوب، ومن أفضل العبادات، وقد نص عليه تعالى وحث عليه في كتابه العزيز في مواضع عديدة، وكذلك رسوله ﷺ في سننه، ومن المعلوم أن العبادة ـ ما عدا الفرائض ـ إخفاؤها أفضل من إظهارها؛ لما يتطرق الإظهار من الرياء وشوائبه، فهذا نفس الإظهار فقط مع الخشوع وحضور القلب، وأما ما يقع في زماننا هذا من عقر الصوت وربما إلى النُّبَاح، فأخشى أن يدخل في ضمن قوله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا﴾ [الأنعام: ٧٠].

وحاصل الجواب أن فعلهم هذا على هذه الهيئة بدعة محدثة. . . .

(٤١٦) فنقل فتوى الإمام الفاكهاني رَحِمَهُ اللَّهُ **في بدعة المولد مؤيداً بها كلامه.**

ثم قال: أملاه فقير رحمة ربه، وأسير وَصْمَة ذنبه[(٣)]، الفقير إلى الله تبارك، عبد الرحمٰن بن عبد اللطيف بن مبارك، عفا الله عنهم بمنه وكرمه آمين[(٤)]

---

(١) النوازل الكبرى ١/ ٣٧٩، المختار للخطيب ص٤٩.

(٢) انظر: تعظيم المنة ص٢١٤ أ ب، المختار ص١٥٠.

(٣) وصمة الذنب؛ عاره وعيبه. انظر: المعجم الوسيط ٢/ ١٠٣٨.

(٤) فتاوى علماء الأحساء ومسائلهم جمع وترتيب عبد العزيز العصفور ٢/ ٥٩٥ ـ ٦٠٠.
نقل الونشريسي عن الحسن البصري ـ رحمهما الله ـ أنه سئل وقيل له: ما ترى في مجلسنا هذا؟ قوم من أهل السُّنَّة والجماعة لا يطعنون على أحد نجتمع في بيت هذا يوماً فنقرأ كتاب الله وندعو الله ربنا، ونصلي على النبي ﷺ وندعو لأنفسنا ولعامة المسلمين؟.
قال: فنهى الحسن عن ذلك أشد النهي؛ لأنه لم يكن من عمل الصحابة ولا التابعين. =

المطلب الثاني

فتاوى علماء المالكية في إبطال بدعة السماع والرقص لدى الصوفية

السماع: مصدر من فعل (سَمِعَ) يقال: سمع سَمعاً بفتح السين، وسِمعا بكسر السين وسَماعاً وسَماعة وسَماعية[(١)]

قال ابن منظور عن اللحياني: السمع المصدر، السمع الاسم، السمع أيضاً الأذن[(٢)]

والسماع: هو الإصغاء المقرون بالإنصات والقبول، قال القرطبي: وهو الأصل في معنى السماع؛ لأن القبول فائدة السماع[(٣)]

والسماع سماعان:

١ ـ السماع الشرعي؛ فهو سماع الأنبياء ـ عليهم الصلاة والسلام ـ وأتباعهم؛ كسماع القرآن والكلام الطيب.

٢ ـ السماع البدعي؛ فهو سماع المبتدعة[(٤)]، وهو المشتمل على الغناء والتصفيق باليد والضرب بالقضيب والرقص والصفارات والدفوف المصلصلات[(٥)]

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ مبيناً السماعَ الشرعي وفضله، وذاك السماعَ المُحْدَث وذمه: وأما المسلمون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان؛ فصلاتهم وعبادتهم القرآن واستماعه، والركوع والسجود وذكر الله ودعاؤه ونحو ذلك مما يحبه الله ورسوله، فمن اتخذ الغناء والتصفيق عبادة وقربة؛ فقد ضاهى المشركين في ذلك وشابههم[(٦)]، فالسماع الذي أمر الله به

= وكل ما لم يكن عليه عمل السلف الصالح فليس من الدين، فقد كانوا أحرص على الخير من هؤلاء، ولو كان فيه خير لفعلوه.
المعيار ١١/ ٤٠.

(١) انظر: اللسان ٨/ ١٦٢، القاموس المحيط ١/ ٩٤٣.

(٢) اللسان ٨/ ١٦٢.

(٣) انظر: تفسير القرطبي ١٨/ ١٤٥

(٤) انظر: مجموع الفتاوى ١١/ ٦٠٤.

(٥) انظر: مجموع الفتاوى ١١/ ٥٣١.

(٦) انظر: مجموع الفتاوى ١١/ ٥٩٦ ـ ٥٩٧.

رسوله، واتفق عليه سلف الأمة ومشائخ الطريق؛ هو سماع القرآن، فإنه سماع النبيين، وسماع العالمين، وسماع العارفين، وسماع المؤمنين. قال تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِن ذُرِّيَّةِ ءَادَمَ وَمِمَّنۡ حَمَلۡنَا مَعَ نُوحٖ وَمِن ذُرِّيَّةِ إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡرَٰٓءِيلَ وَمِمَّنۡ هَدَيۡنَا وَٱجۡتَبَيۡنَآۚ إِذَا تُتۡلَىٰ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتُ ٱلرَّحۡمَٰنِ خَرُّواْۤ سُجَّدٗاۤ وَبُكِيّٗا ۩ ﴿٥٨﴾﴾ [مريم: ٥٨]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعۡيُنَهُمۡ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمۡعِ مِمَّا عَرَفُواْ مِنَ ٱلۡحَقِّۖ يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱكۡتُبۡنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨٣﴾﴾ [المائدة: ٨٣]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلۡقُرۡءَانُ فَٱسۡتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ﴿٢٠٤﴾﴾ [الأعراف: ٢٠٤]...

وهذا كثير في القرآن، وكما أثنى تعالى على هذا السماع فقد ذم المعرضين عنه، وقال تعالى: ﴿وَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِۦ فَأَعۡرَضَ عَنۡهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتۡ يَدَاهُۚ﴾ [الكهف: ٥٧]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا تُتۡلَىٰ عَلَيۡهِ ءَايَٰتُنَا وَلَّىٰ مُسۡتَكۡبِرٗا كَأَن لَّمۡ يَسۡمَعۡهَا كَأَنَّ فِيٓ أُذُنَيۡهِ وَقۡرٗاۖ فَبَشِّرۡهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٧﴾﴾ [لقمان: ٧].

وهذا كثير في كتاب الله، وسُنَّة رسول الله ﷺ وإجماع المسلمين يمدحون من يُقبل على هذا السماع ويُحبه ويَرغَب فيه، ويذمون من يُعرض عنه ويَبْغضه، ولهذا شرعه الله للمسلمين في صلاتهم، وهو مستحب لهم خارج الصلوات وقد مر النبي ﷺ بأبي موسى رضي الله عنه وهو يقرأ، فجعل يستمع لقراءته وقال: «**لقد أوتي هذا مزمار من مزامير داود، وقال: يا أبا موسى، لقد مررت بك البارحة وأنت تقرأ، فجعلت استمع لقراءتك، فقال: لو علمت أنك تستمع لقراءتي لحبرته لك تحبيراً**»(١)

وكان أصحاب رسول الله ﷺ إذا اجتمعوا أمروا واحداً منهم يقرأ، والباقون يستمعون. وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: يا أبا موسى، ذَكِّرْنا ربنا، فيقرأ وهم يستمعون(٢) والآثار في هذا كثيرة، وهذا سماع له آثار إيمانية(٣)

وأما السماع في اصطلاح الصوفية: هو السماع المقيد بالنغمات

---

(١) رواه النسائي في سننه ٥/ ٢٣ رقم ٨٠٥٨، وابن حبان في صحيحه ١٦/ ١٦٩ رقم ٧١٩٧، والحاكم في المستدرك ٣/ ٥٢٩ رقم ٥٩٦٦ وصحح إسناده.

(٢) رواه عبد الرزاق في المصنف ٢/ ٤٨٦ رقم ٤١٧٩، والدارمي في سننه ٢/ ٥٦٤ رقم ٣٤٩٣، وابن حبان في صحيحه ١٦/ ١٦٨ رقم ٧١٩٦.

(٣) انظر: مجموع الفتاوى ١١/ ٥٨٧ ـ ٥٩٠.

المستحسنات، التي يتحرك لها الطبع، بحسب قبوله[١].

وأما الرقص فهو من فعل (رقص) والرَّقْص بإسكان القاف، والرَّقَص محركتين والرِّقص بكسر الراء والرَّقصان؛ لغات بمعنى واحد؛ وهو الخبب[٢]، وهو الارتفاع والانخفاض[٣].

وأرقص القوم في سيرهم، إذا كانوا يرتفعون وينخفضون[٤].

وبعبارة أوضح وأوجز: هو تنقل الجسم، وتحريكه، على إيقاع موسيقي، أو غيره، يتعبد به المتصوفة[٥].

ومذهب السلف ـ رحمهم الله ـ هو: ذم الرقص، وهذا السماع المزعوم لدى القوم ـ عافانا الله تعالى ـ لمخالفته لما في كتاب الله ﷻ، وما أوتي محمداً ﷺ من الحكمة.

قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [الأنفال: ٣٥].

قال قتادة وغيره ـ رحمهم الله ـ في تفسير الآية الكريمة: المكاء؛ ضرب بالأيدي، والتصدية؛ صياح[٦].

قال القرطبي رحمه الله في تفسيره للآية الكريمة: ففيه رد على الجهال من الصوفية؛ الذين يرقصون، ويصفِّقون، ويصعَقون، وذلك كله منكر، يتنزه عن مثله العقلاء، ويَتشبه فاعلُه بالمشركين فيما كانوا يفعلونه عند البيت[٧].

وقال ﷻ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿٦﴾﴾ [لقمان: ٦].

---

(١) الفتوحات المكية لابن عربي ٢/ ٣٦٧، وانظر: الرسالة القشيرية ص٣٣٥ وما بعدها، الاستقامة لابن تيمية ١/ ٢١٦ وما بعدها.

(٢) انظر: العين ٥/ ٦١ ـ ٦٢، اللسان ٧/ ٤٢ ـ ٤٣، القاموس المحيط ١/ ٨٠١.

(٣) لسان العرب ٧/ ٤٣.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) انظر: تاج اللغة العربية للجوهري ٣/ ١٠٤١.

(٦) تفسير الطبري ٩/ ٢٤٢، تفسير القرطبي ٧/ ٤٠٠.

(٧) تفسير القرطبي ٧/ ٤٠٠.

وفسر غير واحد من السلف ﷺ لهو الحديث؛ بالغناء(١).

وقال الله: ﴿وَٱقْصِدْ فِى مَشْيِكَ﴾ [لقمان: ١٩]، وقوله: ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا﴾ [الفرقان: ٦٣]، وقوله ﷻ: ﴿وَلَا تَمْشِ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَحًا﴾ [الإسراء: ٣٧].

قال القرطبي: استدل العلماء بهذه الآية على ذم الرقص وتعاطيه، قال الإمام أبو الوفاء ابن عقيل(٢): قد نص القرآن على النهي عن الرقص، فقال: ولا تمش في الأرض مرحاً. وذم المختالَ، والرقصُ والبطر أشد من المرح. . .، فما أقبح من ذي لحية، وكيف إذا كان شيبة، يرقص ويُصفِّق على إيقاع الألحان والقضبان، وخصوصاً إن كانت أصواتٌ لنسوان ومَرْدان، وهل يحسن لمن بين يديه الموت والسؤال والحشر والصراط ثم هو إلى إحدى الدارين ـ يَشْمُس بالرقص شمس البهائم(٣)!، ويصفق تصفيق النسوان! قال: وقال أبو الفرج ابن الجوزي رحمه الله: ولقد حدثني بعض المشايخ عن الإمام الغزالي رحمه الله أنه قال: الرقص حماقة بين الكتفين، لا ينعقد إلا باللعب(٤).

ثم إنه قد حكى أهل العلم أن أئمة المسلمين الذين يقتدى بهم كالأئمة الأربعة أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وغيرهم ـ رحمهم الله ـ قد نصوا على ذم هذا السماع والرقص، وأنه بدعة أحدثت بعد القرون المفضلة، وأن أكابر شيوخ الصوفية لم يفعلوه بل قابلوه بالنكارة.

قال شيخ الإسلام: لم يكن في التابعين وتابعيهم من تعبد بالرقص والسماع، ولهذا كلما قرب الناس من الرسول كانت بدعهم أخف(٥) وأن هذا السماع أحدث بعد ذهاب القرون الثلاثة؛ الذين أثنى عليهم النبي، وقد كرهه

---

(١) انظر: تفسير الطبري ٢١/ ٦٠ ـ ٦٣، تفسير القرطبي ١٤/ ٥٢ ـ ٥٣، تفسير ابن كثير ٣/ ٤٤٢ ـ ٤٤٣.

(٢) هو: أبو الوفاء، علي بن عقيل بن محمد البغدادي الظفري، شيخ الحنابلة، أخذ علم العقليات عن شيخَي الاعتزال، أبي علي بن الوليد، وأبي القاسم بن التبان، فانحرف عن السُّنَّة، توفي سنة ثلاث عشرة وخمس مائة. انظر: السير ١٩/ ٤٤٣ ـ ٤٤٧.

(٣) شمست الدابة: جمحت ونفرت. المعجم الوسيط ١/ ٤٩٣.

(٤) تفسير القرطبي ١٠/ ٢٦٣.

(٥) مجموع الفتاوى ١٩/ ٢٧٥ بتغيير.

أعيان الأمة ولم يحضره أكابر المشايخ(١)

قال الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: خلفت ببغداد شيئاً أحدثته الزنادقة يسمونه التغبير(٢)، يصدون به الناس عن القرآن(٣)

وسئل عنه الإمام أحمد بن حنبل فقال: هو محدث أكرهه. . .(٤)

فتبين أنه بدعة، لم يفعله القرون الفاضلة، لا في الحجاز، ولا في الشام، ولا في اليمن، ولا في مصر، ولا في العراق، ولا خراسان، ولو كان للمسلمين به منفعة في دينهم لفعله السلف، ولم يحضره مثل إبراهيم بن أدهم، ولا الفضيل بن عياض، ولا معروف الكرخي، ولا السري السقطي، ولا أبي سليمان الداراني، ولا مثل الشيخ عبد القادر، والشيخ عدي، والشيخ أبي البيان، ولا الشيخ حياة، وغيرهم، بل في كلام طائفة من هؤلاء؛ كالشيخ عبد القادر، وغيره، النهيُ عنه، وكذلك أعيان المشائخ، وقد حضره من المشائخ طائفة. . .، وأكثر الذين حضروه من المشائخ الموثوق بهم، رجعوا عنه في آخر عمرهم؛ كالجنيد؛ فإنه حضره وهو شاب، وتركه في آخر عمره(٥)

وأما الرقص فلم يأمر الله به ولا رسوله ولا أحد من الأئمة، بل قد قال الله في كتابه: ﴿وَٱقْصِدْ فِى مَشْيِكَ﴾ [لقمان: ١٩]، وقال في كتابه: ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا﴾ [الفرقان: ٦٣]؛ أي: بسكينة ووقار، وإنما عبادة المسلمين الركوع والسجود(٦)

وقد أجاب ابن الصلاح رَحِمَهُ ٱللَّهُ عندما سئل عن السماع والرقص قائلاً:

حرام غليظ عند العلماء وسائر من يقتدى به في أمور الدين، ومن نسب حاله إلى

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى ١١/ ٥٩١ ـ ٥٩٢، ٦٠٤.

(٢) التغبير: من غبر الشيء؛ لطخه بالغبار، وقد سموا ما يطربون فيه من الشعر في ذكر الله تغبيراً؛ لأنهم إذا تناشدوه بالألحان طربوا فرقصوا أثاروا الغبار، ولطخوا أقدامهم به. انظر: اللسان ٥/ ٥، المعجم الوسيط ٢/ ٦٤٣.

(٣) حلية الأولياء ٩/ ١٤٦، مجموع الفتاوى ١١/ ٦٠٤، السير ١٠/ ٩١.

(٤) مجموع الفتاوى ١١/ ٦٠٤.

(٥) انظر: مجموع الفتاوى ١١/ ٥٩١ ـ ٥٩٣، ٦٠٤.

(٦) انظر: مجموع الفتاوى ١١/ ٥٩٩.

مذهب الشافعي أو أحد من أئمة الصحابة رضي الله عنه وعنهم فقد قال باطلاً. . .[(١)]

واعلم ـ ثبتني الله وإياك على الحق ـ أن المبتدعة إذا احتجوا لما هم عليه فإنه لا يخلو احتجاجهم غالباً عن اتباع الهوى والشهوات، أو التقليد الأعمى، أو التمسك بالموضوعات من الأحاديث، وتارة قد يتعلقون ببعض آيات كتاب الله ﷻ أو بالأحاديث الشريفة، ويؤولون ذلك حسب رغباتهم وأهوائهم وشهواتهم، وقد يغتر بذلك العامة من الناس، يقول الإمام الشاطبي رحمه الله: وكثيراً ما تجد أهل البدع والضلالة يستدلون بالكتاب والسُّنَّة، يحمِّلونهما مذاهبهم، ويُغْبِرون بمشتبهاتهما في وجوه العامة[(٢)]، ويظنون أنهم على شيء، ولذلك أمثلة كثيرة. . . ومنها؛ استدلالهم على الرقص في المساجد وغيرها بحديث لعب الحبشة في المسجد بالدرق والحراب[(٣)] وقوله عليه الصلاة والسلام لهم: «**دونكم يا بني أرفدة**»[(٤)(٥)]

لذا سأذكر هنا ـ قبل نقل فتاوى علماء المالكية ـ شيئاً مما تمسك به هؤلاء الجهال، في تبرير ما هم عليه، وتجويزه، وليس الغرض الرد على كل ما تعلقوا به، وإنما يُكتفى في ذلك بالكشف عنهم، والرد المجمل، ولِيُعلمَ أيضاً أنهم ليسوا على شيء، كما قاله الشاطبي في النقل السابق.

من ذلك:

أولاً: استدل بعض جهال المتزهدة، وطغام المتصوفة[(٦)]، بقوله تعالى لأيوب ﷻ: ﴿ٱرْكُضْ بِرِجْلِكَ هَٰذَا مُغْتَسَلٌۢ بَارِدٌ وَشَرَابٌ ﴿٤٢﴾﴾ [ص: ٤٢] على جواز الرقص.

---

(١) انظر: فتاوى ابن الصلاح ٢/ ٤٩٨، ٤٩٩ ـ ٥٠١.

(٢) أي: يلبسون على العامة بذلك.

(٣) الدرق: جمع درقة وهي ترس من جلود ليس فيه خشب ولا عقب. انظر: اللسان العرب ١٠/ ٩٥.

والحراب: جمع الحربة وهي آلة قصيرة من الحديد محدودة الرأس، تستعمل في الحرب. المعجم الوسيط ١/ ١٦٤.

(٤) رواه البخاري في صحيحه ١/ ٣٢٣ رقم ٩٠٧، ومسلم في صحيحه ٢/ ٦٠٩ رقم ٨٩٢.

(٥) انظر: الموافقات ٣/ ٧١ ـ ٧٣.

(٦) الطغام: الرديء وطغام الناس؛ أرذالهم وأوغادهم. انظر: المعجم الوسيط ٢/ ٥٥٨.

قال أبو الفرج الجوزي: وهذا احتجاج بارد؛ لأنه لو كان أُمر بضرب الرِّجل فرحاً؛ كان لهم فيه شبهة، وإنما أمر بضرب الرِّجل لينبع الماء. قال ابن عقيل: أين الدلالة في مبتلى أمر عند كشف البلاء بأن يضرب برجله الأرض لينبع الماء إعجازاً - من الرقص! نعوذ بالله من التلاعب بالشرع(١)

ثانياً: تعلقوا بقوله تعالى: ﴿إِذْ قَامُوا۟ فَقَالُوا۟ رَبُّنَا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَن نَّدْعُوَا۟ مِن دُونِهِۦٓ إِلَٰهًا ۖ لَّقَدْ قُلْنَآ إِذًا شَطَطًا ﴿١٤﴾﴾ [الكهف: ١٤] قال ابن عطية: تعلقت الصوفية في القيام والقول بقوله: إذ قاموا فقالوا: ربنا رب السماوات والأرض(٢)

فقال القرطبي مستغرباً ومستبعداً لهذا الاستدلال: أين هذا من ضرب الأرض بالأقدام، والرقص بالأكمام، وخاصة في هذه الأزمان، عند سماع الأصوات الحسان، من المُرد والنسوان، هيهات بينهما - واللهِ - ما بين الأرض والسماء، ثم هذا حرام عند جماعة العلماء(٣)

ثالثاً: واحتج بعضهم بأن رسول الله ﷺ قال لعلي: «**أنت مني وأنا منك فحجل، وقال لجعفر: أَشبَهتَ خَلقي وخُلقي فحجِل، وقال لزيد: أنت أخونا ومولانا فحجل**»(٤)

والجواب: أن علماء اللغة قد بينوا معنى الحجل بأنه نوع من المشي، ولم يقل أحد منهم بأنه الرقص كما زعمه القوم(٥)

---

(١) تفسير القرطبي ١٥/ ٢١٥.

(٢) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية ١٠/ ٣٧٣، تفسير القرطبي ١٠/ ٣٦٦.

(٣) تفسير القرطبي ١٠/ ٣٦٦.

(٤) رواه الإمام أحمد في مسنده ١/ ١٠٨ رقم ٨٥٧، والبزار في مسنده ٢/ ٣١٦ رقم ٧٤٤ وقال: وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن رسول الله ﷺ إلا علي بن أبي طالب رضي الله عنه انتهى. وقد احتج به البيهقي في الشعب ٤/ ٢٨٣ وقال ضياء الدين المقدسي: إسناده حسن. انظر: الأحاديث المختارة ٢/ ٣٩٢.

قال محققاً الجزء الثاني من مسند أحمد: إسناده ضعيف؛ لأن فيه هاني بن هاني، وهو مجهول، لا يعرف، وقيل: كان يتشيع. ثم إن لفظ (الحجل) في الحديث لفظ منكر غريب. انظر: مسند أحمد ٢/ ١٥٩، ٢١٣ - ٢١٤.

(٥) للوقوف على ذلك انظر: كتاب العين للفراهيدي ٣/ ٧٩، الصحاح للجوهري ٤/ ١٦٦٦ - =

وأما قول الحافظ ابن حجر: وحَجِل بفتح المهملة وكسر الجيم؛ أي: وقف على رجل واحدة، وهو الرقص بهيئة مخصوصة[(١)]

قلت: وتلك الهيئة هي المبينة بقوله: «وقف على رجل واحدة»، وبهذا تبين أنه نوع من المشي يفعل عند الفرح، كما قاله أهل اللغة[(٢)]، فأين هو وهذا الرقص المقرون بآلات اللهو؟!!.

رابعاً: منهم من احتج بأن الحبشة زفنت والنبي ﷺ ينظر إليهم فقال لهم: **«دونكم يا بني أرفدة»**[(٣)]

يقال: وأما زفن الحبشة فهو نوع من المشي، يفعل عند اللقاء للحرب[(٤)]

خامساً: إن بعضهم كذب وافترى، فقال: إن النبي ﷺ والصحابة ﷺ والتابعين حضروا هذا السماع ـ سماع المكاء والتصدية والغناء والتصفيق بالأكف ـ حتى روى بعض الكذابين أن النبي ﷺ أنشده أبو محذورة شعراً وهو قوله:

قد لسعت حية الهوى كبدي ... فلا طبيب لها ولا راقي
إلا الحبيب الذي شغفت به ... فعنده رقيتي وترياقي[(٥)]

وأن النبي ﷺ تواجد حتى سقطت البردة عن منكبيه، وقال: ليس بكريم من لم يتواجد عند ذكر المحبوب[(٦)]

قال شيخ الإسلام: هذا الحديث كذب بإجماع العارفين بسيرة رسول الله وسنته وأحواله[(٧)]

= ١٦٦٧، معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٢/ ١٤٠ ـ ١٤١، تهذيب اللغة للأزهري ٤/ ١٤٤، اللسان ١١/ ١٤٣ ـ ١٤٧، مختار الصحاح ص٥٣.

(١) فتح الباري ٧/ ٥٠٧.

(٢) انظر: العين للفراهيدي ٣/ ٧٩، الصحاح للجوهري ٤/ ١٦٦٦ ـ ١٦٦٧، معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٢/ ١٤٠ ـ ١٤١، تهذيب اللغة للأزهري ٤/ ١٤٤، اللسان ١١/ ١٤٣ ـ ١٤٧، مختار الصحاح ص٥٣.

(٣) تقدم تخريجه في ص٧٤٠.

(٤) انظر: تفسير القرطبي ١٥/ ٢١٥.

(٥) ذكر هذين البيتين شيخ الإسلام في الاستقامة ١/ ٢٩٦.

(٦) رواه السهروردي في عوارف المعارف ٥/ ١٢٣، وذكره الحافظ ابن حجر في لسان الميزان ٤/ ٢٧٠.

(٧) انظر: مجموع الفتاوى ١١/ ٥٩٨.

قال الإمام ابن القيم: وركاكة شعره، وسماجته وما تجد عليه من الثقالة، من أبين الشواهد على أنه من شعر المتأخرين البارد السَّمْج[١]، فقبَّح الله الكاذبين على رسول الله ﷺ. . .[٢]. قلت: اللَّهُمَّ آمين.

وعلى هذا فهو موضوع، واضعه عمار بن إسحاق ـ الذي قال أهل العلم بأنه واضع هذه الخرافة ـ، وهو مما يُقطع بكذبه على رسول الله ﷺ، والقلب يأبى قبول مثله، هكذا قاله الإمام الذهبي، والحافظ ابن حجر، والشيخ علي القاري[٣]، والشيخ العجلوني[٤] وغيرهم[٥]

بل إن السهروردي الذي أسنده قال: يخالج سري أنه غير صحيح، قد تكلم فيه أصحاب الحديث، والقلب يأبى قبوله. . .[٦]

سادساً: نقل بعضهم لإباحة الغناء عن مالك وأهل الحجاز كلهم.

قال شيخ الإسلام في إبطال هذا الزعم: هذا غلط من أسوأ الغلط فإن أهل الحجاز على كراهته وذمه، ومالك نفسه لم يختلف قوله وقول أصحابه في ذمه وكراهته، بل هو من المبالغين في ذلك حتى صنف أصحابه كتباً مفردة في ذم الغناء والسماع.

وقد ذكر محمد بن طاهر في مسألة السماع حكاية عن مالك؛ أنه ضرب بطبل وأنشد أبياتاً.

وهذه الحكاية مما لا يتنازع أهل المعرفة في أنها كذب على مالك[٧]

---

(١) السمج: بكسر الميم أو تسكينها؛ الخبيث. انظر: المعجم الوسيط ١/٤٤٧.

(٢) الكلام على مسألة السماع ص٣٢٣.

(٣) هو: علي بن سلطان محمد الهروي، القاري، الحنفي، من تصانيفه الكثيرة؛ تلخيص القاموس، وسماه (الناموس)، توفي سنة ١٠١٤هـ. انظر: معجم المؤلفين ٢/٤٤٦.

(٤) هو: أبو الفداء، إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي بن عبد الغني، العجلوني، الشافعي، الشهير بالجراحي، له تصانيف منها؛ كشف الخفاء، وغيره، توفي سنة ١١٦٢هـ. انظر: معجم المؤلفين ١/٣٧٨ ـ ٣٧٩.

(٥) انظر: ميزان الاعتدال للذهبي ٥/١٩٨، لسان الميزان لابن حجر ٤/٢٧٠، المصنوع ص١٤٤، ٢٦٣، كشف الخفاء ٢/١٨٤.

(٦) عوارف المعارف ٥/١٢٣.

(٧) وقد رأيتَ حال الرجل رَحِمَهُ اللهُ، وأما كتابه صفوة التصوف؛ فقد قال أبو المظفر المعروف =

نعم كان كثير من أهل المدينة يسمع الغناء، وقد دخل معهم في ذلك بعض فقهائهم، فأما أن يكون هذا قول أهل الحجاز كلهم، أو قول مالك فهذا غلط، وكان الناس يعيبون من استحل ذلك من أهل المدينة كما عابوا على غيرهم، وكان الأوزاعي يقول: من أخذ بقول أهل الكوفة في النبيذ، وبقول أهل مكة في المتعة والصرف، وبقول أهل المدينة في الغناء أو قال الحشوش[(١)] والغناء؛ فقد جمع الشر كله. أو كلاماً هذا معناه.

قال: وقد سئل مالك عما يترخص فيه بعض أهل المدينة من الغناء؟. فقال: لا، إنما يفعله عندنا الفساق.

وسأل رجل القاسم بن محمد عن الغناء؟. فقال: أنهاك عنه وأكرهه، قال: أحرام هو؟، قال: انظر يا ابن أخي، إذا ميز الله الحق من الباطل في أيهما يجعل الغناء[(٢)]

سابعاً: قالوا: روي عن ابن جريج أنه كان يرخص في السماع فقيل له: إذا أُتي بك يوم القيامة، ويؤتى بحسناتك وسيئاتك، ففي أي الجنبين يكون سماعك؟. قال: لا في الحسنات ولا في السيئات؛ يعني: أنه من المباحات.

الجواب: ليس ابن جريج وأهل مكة ممن يعرف عنهم الغناء، بل المشهور عنهم أنهم كانوا يعيرون من يفعل ذلك من أهل المدينة، وإنما المعروف عنهم المتعة والصَّرْف.

ثم إن هذا الأثر وأمثاله حجة على من احتج به؛ فإنه لم يجعل منه شيئاً من الحسنات، ولم ينقل عن السلف أنه عد شيئاً من أنواعه حسنة، فقوله على ذلك لا يخالف الإجماع[(٣)]

= بسبط ابن الجوزي المتوفى سنة ٦٥٤هـ، في مرآة الزمان: يضحك منه من رآه، ويعجب من استشهاداته بالأحاديث التي لا تناسب. كشف الظنون ٢/ ١٠٧٩.

(١) الحشوش: من الحش، وأصله جماعة من النخل المتكاثفة، وكانوا يقضون حوائجهم إليها قبل أن تتخذ الكنف في البيوت. عون المعبود ١/ ١٣.

(٢) رواه البيهقي في سننه الكبرى ١٠/ ٢٢٣ ـ ٢٢٤ (باب الرجل يغني فيتخذ الغناء صناعة)، وانظر: الاستقامة ١/ ٢٧٢ ـ ٢٧٤.

(٣) انظر: الاستقامة ١/ ٢٧٥.

ثم إن حال الصحابة وتابعيهم بإحسان عند سماع المواعظ، هو البكاء خوفاً من الله، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُواْ مِنَ ٱلْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ۝٨٣﴾ [المائدة: ٨٣].

قال القرطبي: فهذا وصف حالهم وحكاية مقالهم، ومن لم يكن كذلك فليس على هديهم ولا على طريقتهم، فمن كان مستناً فليستن، ومن تعاطى أحوال المجانين والجنون؛ فهو من أخسهم حالاً[(١)] والجنون فنون... قال: وفي حديث العرباض بن سارية قال: «**وعظنا رسول الله ﷺ موعظة بليغة، ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب**...» الحديث[(٢)] ولم يقل زعقنا، ولا رقصنا، ولا زَفَنَّا، ولا قمنا[(٣)]

ثم إن هذا الرقص، من صنيع الكفار والمشركين، الذين هم أولياء الشيطان، قال الشهرستاني: الفصل الثالث عبدة القمر... ومن دينهم أن يسجدوا له ويعبدوه، وأن يصوموا النصف من كل شهر، وفي نصف الشهر إذا فرغوا من الإفطار، أخذوا في الرقص واللعب بالمعازف بين يدي الصنم والقمر[(٤)]

أما بالنسبة لفتاوى علماء المالكية، فإنها كثيرة في ذم الرقص وذم هذا السماع الصوفي، ذلك لأن مذهب الإمام مالك رحمه الله هو أن سماع آلة اللهو كلها حرام، إلا الدُّفُ[(٥)] في النكاح والكبر[(٦)] على خلاف، وكذلك استعمالها وبيعها وشراؤها لا يجوز[(٧)]

وقد اشتد إنكار العلماء المالكيين على بدعة الرقص، وهذا السماع، منهم؛ العبدوسي فقد نص على أنه بدعة أنكرها أئمة المذاهب الأربعة[(٨)]، وقال عنه

---

(١) أي: أحقرهم وأرذلهم. انظر: المعجم الوسيط ١/ ٢٣٤.
(٢) تقدم جزء منه في ص٦٤٨.
(٣) انظر: تفسير القرطبي ٧/ ٣٦٦، ١٢/ ٥٩ ـ ٦٠.
(٤) انظر: الملل والنحل ٢/ ٢٥٨ ـ ٢٥٩، وسيأتيك المزيد من البيان في تشبه هؤلاء بالكفار عباد العجل ـ عند نقل فتاوى علماء المالكية.
(٥) الدُّف بالضم والدَّف بالفتح؛ الذي يضرب به النساء. اللسان ٩/ ١٠٦.
(٦) هو: الطبل ذو الوجه الواحد. المعجم الوسيط ٢/ ٧٧٣.
(٧) الدر الثمين ص٣١٦، وانظر: التمهيد لابن عبد البر ١٠/ ١٨٠.
(٨) انظر: تأليف حول بدعة الشطح والرقص حالة الذكر الورقة ١٠٥ ـ ١٠٦ نقلاً عن الفتاوى =

العياشي[١]: ما هو إلا اتباع للشيطان ونبذ للسُّنَّة[٢] وقال عنه الناصري: لو كان في الدين كما يزعمه المبتدع لكان مبوباً له في كتب الحديث والفقه[٣] وأنه من أفعال المجَانِينَ[٤].

وورد في أجوبة الورزازي أن أبا الحسن الشاذلي زعيم الطائفة الشاذلية قال: سألت أستاذي عن السماع، فأجابني بقوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ أَلْفَوْا ءَابَآءَهُمْ ضَآلِّينَ ۝٦٩﴾ [الصافات: ٦٩][٥].

فتاواهم في ذم السماع الصوفي:

(٤١٧) روى عبد الله بن يوسف التنيسي[٦] فقال: كنا عند مالك بن أنس فقال له رجل من أهل نصيبين[٧]: يا أبا عبد الله، عندنا قوم يقال لهم الصوفية يأكلون كثيراً، فإذا أكلوا أخذوا في القصائد ثم يقومون فيرقصون.

فقال مالك: هم مجانين؟ فقال له: لا، قال: هم صبيان؟ قال: هم مشائخ عقلاء، قال مالك: ما سمعنا أحداً من أهل الإسلام يفعل هكذا، قال الرجل: بل يأكلون ثم يقومون فيرقصون، يَلطَم بعضهم رأسَه، وبعضهم وجهه، فضحك

= الفقهية ص٣٩٤ ـ ٣٩٥.

(١) هو: أبو سالم عبد الله بن محمد بن أبي بكر العياشي المغربي الرحالة، الإمام، أقام بالمغرب إلى أن توفي سنة تسعين وألف. انظر: تاريخ عجائب الآثار للجبرتي ١/ ١١٥.

(٢) أجوبة الورزازي الورقة/ ٩ بتصرف نقلاً عن كتاب الفتاوى الفقهية لليوبي ص٣٩٧.

(٣) تعظيم المنة للناصري ص٢٤٧ نقلاً عن المختار للخطيب ص١٨٢.

(٤) الفتاوى الفقهية لليوبي ص٣٩٨.

(٥) أجوبة الورزازي الورقة/ ٩ نقلاً عن الفتاوى الفقهية ص٣٩٨ ـ ٤٠٠.

(٦) هو: أبو محمد عبد الله بن يوسف التنيسي الكلاعي، من أثبت الناس في الموطأ، مات سنة ثمان عشرة ومائتين. انظر: السير ١٠/ ٣٥٧ ـ ٣٥٨، التقريب ص٣٣٠.

(٧) نصيبين بالفتح ثم الكسر ثم ياء علامة الجمع الصحيح، ومن العرب من يجعلها بمنزلة الجمع فيعربها إعرابه، والأكثر يجعلونها بمنزلة ما لا ينصرف من الأسماء، وهي مدينة عامرة من بلاد الجزيرة، على جادة القوافل من الموصل إلى الشام، وفيها وفي قراها أربعون ألف بستان، وطول مدينة نصيبين؛ خمس وسبعون درجة وعشرون دقيقة، وعرضها ست وثلاثون درجة واثنتا عشرة دقيقة. انظر: معجم البلدان للحموي ٥/ ٢٨٨.

مالك وقام إلى منزله، فقال أصحاب مالك للرجل: يا هذا، أدخلت ـ والله ـ مشقة على صاحبنا، لقد جالسناه نيفاً وثلاثين سنة، فما رأيناه ضحك إلا هذا اليوم(١)

(٤١٨) وسئل أبو إسحاق الشاطبي رحمه الله عن حال طائفة ينتمون إلى التصوف والفقر، يجتمعون للذكر بصوت واحد ثم ينتقلون بعد ذلك إلى الغناء والضرب بالأكُف والشطح....

فأجاب: وأما الغناء والشطح فمذمومان على ألسنة السلف الصالح. فعن الضحاك: الغناء مفسدة للقلب مسخطة للرب.

وقال المحاسبي: الغناء حرام كالميتة.

قال: وسئل مالك بن أنس عن الغناء الذي يفعل بالمدينة فقال: إنما يفعله عندنا الفساق. انتهى.

وهذا محمول على غناء النساء، وأما الرجال فغناؤهم مذموم أيضاً، بحيث إذا داوم أحد على فعله أو سماعه سقطت عدالته، لما فيه من إسقاط المروءة ومخالفة السلف.

وذكر ما حكاه عياض عن التنيسي من جواب مالك رحمه الله(٢)، ثم قال معلقاً: أنظر كيف أنكر مالك وهو إمام السُّنَّة أن يكون في أهل الإسلام من يفعل هذا إلا أن يكون مجنوناً وصبياً، فهذا بين أنه ليس من شأن الإسلام، ثم يقال: ولو فعلوه على جهة اللعب كما يفعله الصبي كان أخف عليهم مع ما فيه من إسقاط الحشمة وإذهاب المروءة، وترك هدي أهل الإسلام وأرباب العقول، لكنهم يفعلونه على جهة التقرب إلى الله والتعبد به. وأن فاعله أفضل من تاركه. هذا أدهى وأمر، حيث يعتقدون أن اللهو واللعب عبادة، وذلك من أعظم البدع المحرمات، الموقعة في الضلالة، الموجبة للنار والعياذ بالله.

---

(١) ترتيب المدارك للقاضي عياض ٢/ ٥٤، مناقب مالك للزواوي ص١٥٧، المعيار ١١/ ٣٩ ـ ٤٢، فتاوى الشاطبي ص٢٥١، المختار للخطيب ص١٧٨، وانظر: تلبيس إبليس ص٤٤٧.

(٢) وقد صدّرتُ به الفتاوى في هذا المطلب انظر: ص٧٤٦.

وعلى الجملة فواجب على من كان قادراً على تغيير ذلك المنكر الفاحش، القيام بتغييره وإخماد نار الفتنة، فإن البدع في الدين هلاك، والله الواقي بفضله. والسلام على من يقف على هذا.

من كاتبه: إبراهيم الشاطبي(١)

(٤١٩) وسئل الفقيه أبو عبد الله الحفار عن حكم الاجتماع على الذكر والأكل وإنشاد الشعر(٢).

فقال: الجواب مستعيناً بالله: أن هذه الطائفة المنتمية للتصوف في هذا الزمان وفي هذه الأقطار، قد عظم الضرر بهم في الدين، وفشت مفسدتهم في بلاد المسلمين، قوم جهلة، ليس لديهم شيء من المعارف ولا يُحسن واحد منهم أن يستنجي ولا يتوضأ دع ما سوى ذلك، لا يعرف ما فرض الله عليه، بهيمة من البهائم في دينه، وما أوجب الله عليه في يومه وليلته، ليس عنده من الدين إلا الغناء والشطح، وأكل أموال الناس بالباطل، واعتقاد أنه على شيء، وهذا كله ضلال من وجوه أعظمها أنهم يوهمون على عوام المسلمين ومن لا عقل له من النساء، ومن يشبههن في قلة العقل من الرجال أن هذه الطريقة التي يرتكبونها هي طريقة أولياء الله وهي من أعظم ما يتقرب به إلى الله فيَضلون ويُضلون، وفي ذلك افتراء على الله وعلى شريعته وأوليائه.

قال عمر رضي الله عنه على منبر رسول الله ﷺ بحضرة الصحابة رضي الله عنهم: أيها الناس، قد سُنَّت لكم السنن، وفرضت لكم الفرائض، وتركتُكم على الجادة، إلا أن تميلوا بالناس يميناً وشمالاً(٣)، فليس في دين الله ولا فيما شرع أن يتقرب إليه بغناء ولا شطح، والذكر الذي أمر به وحث عليه ومدح الذاكرين له به، هو على

---

(١) المعيار ١١/٣٩ ـ ٤٢، فتاوى الشاطبي ص٢٥١، المختار للخطيب ص١٤٦، ١٧٧ ـ ١٧٨.

(٢) ورد هذا السؤال في ١١/٣٨ من المعيار موجهاً إلى أبي عبد الله محمد إبراهيم المعروف بأبي البركات بن الحاج البلفيقي، وكان من ضمن الأجوبة التي نقلها الونشريسي جواب الحفار رحمه الله.

(٣) تقدم تخريجه في ص٥٥٠.

الوجه الذي كان يفعله ﷺ ولم يكن على تلك الطريقة، من الجمع ورفع الصوت على لسان واحد.

فلا يتقرب إلى الله إلا بما شرع على الوجه الذي شرع فَمِنْ كلام السلف: لن يأتي آخر هذه الأمة بأهدى مما كان عليه أولها.... والسلام على من يقف على هذا والرحمة والبركة، من كاتبه محمد الحفار[(١)].

(٤٢٠) كما سئل الفقيه العربي بردلة عن قراءة الصبيان وغيرهم في المدارس ما يسمونه بالمدح على طريقة البراويل[(٢)] التي لا تذكر غالباً إلا في محل المجون[(٣)].

فأفتى بأن ذلك لا يجوز لعدة وجوه منها:

ـ كون المدرسة محلاً للتعليم، وليست للاجتماع على اللهو.

ـ إن هدف الآباء من إدخال أولادهم إلى المدرسة هو تعليمهم كتاب الله ﷻ، فكيف يسوغ أن يجمع هؤلاء الصبيان الذين صرفوا لسماع كلام الله وحفظه ـ للدخول في الموسيقى والطرب واتباع ما يجر إلى ما لا يحل.

ـ إن في ذلك تشويشاً على عقول الناس، إذ الأمر مسمى بأنه من المدح النبوي المستحسن شرعاً، فإذا في ظاهره على خلاف ذلك، وفي ذلك تخليط على الناس معتقداتهم، وعلى هذا يتعين النهي عنه والمنع مما يؤدي إليه...[(٤)].

وقد رأيت كيف جعله لهواً، وأنه يجر إلى ما لا يحل، وأن فيه تشويشاً في عقائد الناس فصار مما لا يجوز، بل لا يجوز الوسائل المؤدية إليه.

---

(١) المعيار ١١/٤٢ ـ ٤٥، المختار ص١٤٦ ـ ١٤٨.

(٢) جمع لكلمة البريلوية، وهم: فرقة صوفية نشأت في شبه القارة الهندية الباكستانية، في مدينة بريلي في ولاية أوترابراديش بالهند أيام الاستعمار البريطاني، وقد اشتهرت بمحبة وتقديس الأنبياء والأولياء بعامة، والنبي ﷺ بخاصة. الموسوعة الميسرة ١/٣٠٢.

(٣) الماجن: الذي يرتكب المقابح المردية والفضائح المخزية، والمجون: أن لا يبالي الإنسان بما صنع. انظر: اللسان ١٣/٤٠٠.

(٤) انظر: النوازل للعلمي ٣/١٤٧ ـ ١٤٨، الفتاوى الفقهية لليوبي ص٢٩٩.

فتاواهم في ذم الرقص:

(٤٢١) **روى عبد الله بن يوسف التنيسي فقال: كنا عند مالك بن أنس فقال له رجل من أهل نصيبين: يا أبا عبد الله، عندنا قوم يقال لهم: الصوفية يأكلون كثيراً، فإذا أكلوا أخذوا في القصائد ثم يقومون فيرقصون.**

فقال مالك: هم مجانين؟[(١)]

قال الشاطبي: انظر كيف أنكر مالك وهو إمام السُّنَّة أن يكون في أهل الإسلام من يفعل هذا إلا أن يكون مجنوناً وصبياً، فهذا بيِّن أنه ليس من شأن الإسلام[(٢)]

(٤٢٢) **وسئل الإمام أبو بكر الطرطوشي رحمه الله.**

ما يقول سيدنا الفقيه في مذهب الصوفية، وأُعلِمَ ـ حرس الله مدته ـ أنه اجتمع جماعة من رجال فيكثرون من ذكر الله تعالى وذكر محمد ﷺ، ثم إنهم يوقعون بالقضيب على شيء من الأديم، ويقوم بعضهم يرقص ويتواجد حتى يقع مغشيّاً عليه، ويحضرون شيئاً يأكلونه، هل الحضور معهم جائز أم لا، أفتونا مأجورين؟، وهذا القول الذي يذكرونه:

يا شيخ كف عن الذنوب ... قبل التفرق والزلل
واعمل لنفسك صالحاً ... ما دام ينفعك العمل
أما الشباب فقد مضى ... ومشيب رأسك قد نزل

وفي مثل هذا ونحوه.

الجواب: ـ يرحمك الله ـ مذهب الصوفية بطالة وجهالة وضلالة، وما الإسلام إلا كتاب الله وسُنَّة رسوله، وأما الرقص والتواجد فأول من أحدثه أصحاب السامري؛ لمَاَ اتخذ لهم عجلاً جسداً له خوار، قاموا يرقصون حواليه

---

(١) ترتيب المدارك للقاضي عياض ٢/ ٥٤، مناقب مالك للزواوي ص١٥٧، المعيار ١١/ ٤١، المختار للخطيب ص١٧٨، وانظر: تلبيس إبليس ص٤٤٧.

(٢) المعيار ١١/ ٣٩ ـ ٤٢، فتاوى الشاطبي ص٢٥١، المختار للخطيب ص١٤٦، ١٧٧ ـ ١٧٨.

ويتواجدون، فهو دين الكفار وعُبَّاد العجل، وأما القضيب، فأول من اتخذه الزنادقة ليشغلوا به المسلمين عن كتاب الله تعالى، وإنما كان يجلس النبي ﷺ مع أصحابه كأنما على رؤوسهم الطير من الوقار، فينبغي للسلطان ونوابه أن يمنعهم من الحضور في المساجد وغيرها، ولا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يحضر معهم، ولا يعينهم على باطل، هذا مذهب مالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهم من أئمة المسلمين، وبالله التوفيق(١)

وانظر كيف كان التوافق بين فتواه، وبين فتوى الإمام مالك؛ في أن الغناء والرقص، من أعمال الكفار، وغير المسلمين.

(٤٢٣) قال الناصري: ذكر أن بعض الناس كتب استفتاء وذلك في سنة ٦٦١هـ، وطاف به على أهل المذاهب الأربعة، ولفظه:

ما يقول السادة الفقهاء أئمة الدين وعلماء المسلمين ـ وفقهم الله لطاعته وأعانهم على مرضاته ـ في جماعة من المسلمين ورَدُوا إلى بلد فقصدوا المسجد وشرعوا يصفقون ويغنون ويرقصون تارة بالأكف وتارة بالدفوف والسبَّابات، فهل يجوز ذلك في المساجد شرعاً، أفتونا مأجورين يرحمكم الله.

فقالت الشافعية: السماع لهو مكروه يشبه الباطل، من قال به ترد شهادته، والله أعلم(٢)

وقالت المالكية: يجب على ولاة الأمور، زجرهم وردعهم وإخراجهم من المساجد حتى يتوبوا ويرجعوا، والله أعلم.

وقالت الحنابلة: فاعل ذلك لا يصلى خلفه، ولا تقبل شهادته، ولا يقبل حكمه إن كان حاكماً، وإن عُقد النكاح على يده فهو فاسد، والله أعلم.

وقالت الحنفية: الحصير التي يُرقص عليها لا يصلى عليها حتى تغسل،

---

(١) تفسير القرطبي ١١/٢٣٧ ـ ٢٣٨، وانظر: ١٠/٣٦٦، المعيار ١١/١٦٢ ـ ١٦٣.

(٢) نقل عن عز الدين بن عبد السلام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ أنه سئل عن حكم الرقص والسماع. فأجاب: الرقص بدعة، لا يتعاطاه إلا ناقص العقل.... تعظيم المنة للناصري ص٢١٦ نقلاً عن المختار للخطيب ص١٠٥ ـ ١٠٦، وانظر: منه ص٢٦، المعيار ١١/٢٩، فتح العلي المالك لعليش ١/١١.

والأرض التي يُرقص عليها لا يصلى عليها حتى يحفر ترابها ويرمى به، والله أعلم[١]

(٤٢٤) وسئل ابن لب عن رقص الفقراء في المساجد.

فأجاب: أما رقص الفقراء في المساجد، فإن ذلك مما يجب أن تتنزه المساجد عنه؛ لأنها بيوت الله في أرضه، أسست على التقوى ليتقرب إلى الله فيها بالطاعات ووظائف العبادات، قال الله تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ ﴿٣٦﴾﴾ [النور: ٣٦][٢]

(٤٢٥) وسئل الشيخ الصالح أبو فارس عبد العزيز بن محمد القيرواني[٣] تلميذ سيدي أبي الحسن الصُغَيِّر[٤] عن اجتماع الفقراء للرقص والسماع.

فأجاب: الحمد لله حمد الشاكرين، والصلاة على محمد خاتم النبيين، وآله الطيبين الطاهرين.

أكرمكم الله وإيانا بتقواه، ووفقنا وإياكم لما يحبه ويرضاه، لاتباع سُنَّة نبينا محمد ﷺ حتى نلقاه، قد وقفنا على ما رسمتم وتصفحنا فصوله.

فالجواب فيه ما قاله بعض أئمة الدين، من علماء المسلمين الناصحين، حين سئلوا عن ذلك، من أن رسول الله ﷺ أخبر: **«أن بني إسرائيل افترقت على اثنتين وسبعين فرقة، وأن أمته ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة، اثنان وسبعون في النار وواحدة في الجنة»**[٥]

---

(١) تعظيم المنة للناصري ص٢٥٥ نقلاً عن المختار للخطيب ص١٨٠.

(٢) المعيار ١١/ ٤١، المختار ص١٧٨ ـ ١٧٩.

(٣) هو: أبو فارس، عبد العزيز بن علي بن عثمان بن يعقوب بن عبد الحق المريني، صاحب فاس، توفي سنة أربع وسبعين وسبعمائة. شذرات الذهب ٣/ ٢٣٢.

(٤) هو: أبو الحسن، علي بن محمد، بن عبد الحق، الزرويلي، المعروف بالصُغَيِّر (بضم الصاد، وفتح الغين، وكسر الياء المشددة)، من أهل الفتيا بالمغرب، توفي سنة تسع عشرة وسبعمائة. انظر: كتاب الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى ١/ ١٧٨ ـ ١٧٩.

(٥) رواه أبو داود في سننه ٤/ ١٩٧ رقم ٤٥٩٦، والترمذي في سننه ٥/ ٢٥ رقم ٢٦٤٠ وقال: حسن صحيح، والحاكم في المستدرك ١/ ٢١٧ رقم ٤٤١ وقال: صحيح على شرط مسلم، وله شواهد. كلهم بنحوه.

واعلموا أن هذه البدعة في فساد عقائد العوام، أسرع من سريان السم في الأجسام، وأنها أضر في الدين من الزنى والسرقة وسائر المعاصي والآثام، فإن هذه المعاصي كلها معلوم قبحها، عند من يرتكبها ويجتلبها، فلا يُلَبِّس مرتكبها على أحد، وترجى له التوبة منها والإقلاع عنها. وصاحب هذه البدعة يرى أنها أفضل الطاعات، وأعلى القربات، فباب التوبة عنده مسدود، وهو عنه شرود مطرود، فكيف ترجى له منها التوبة، وهو يعتقد أنها طاعة وقربة، بل هو ممن قال الله فيهم: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ﴿١٠٣﴾ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾﴾ [الكهف: ١٠٣، ١٠٤]، وممن قال فيهم: ﴿أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًا﴾ [فاطر: ٨].

ثم ضرر المعاصي إنما هي في أعمال الجوارح الظاهرة، وضرر هذه البدع إنما هي في الأصول التي هي العقائد الباطنة، فإذا أفسد الأصل ذهب الفرع والأصل، وإذا فسد الفرع بقي الأصل يرجى أن ينجبر الفرعُ، وإن لم ينجبر الفرع لم تذهب منفعة الأصل، فلا يغتر أحدكم بما يظهر من الأوهام والخيالات من أهل البدع والضلالات، ويعتقد بأنها كرامات، بل هي شَرَكٌ وحِبالات، نَصَبَها الشيطان ليقتنص بها معتقِدَ البدع ومرتكِبَ الشهوات، وإنما تكون من الله الكرامة لمن ظهرت منه الاستقامة، وإنما تكون الاستقامة باتباع الكتاب والسُّنَّة، والعمل بما كان عليه سلف هذه الأمة، فمن لم يسلك طريقهم، ولم يتبع سبيلهم، فهو ممن قال الله فيهم: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾﴾ [النساء: ١١٥].

قال: وأما ما ذكرتموه من أفعالهم واشتغالهم بالرقص والغناء والنوح فممنوع غير جائز، قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ﴾ الآية [لقمان: ٦] قال ابن مسعود: هو الغناء والذي لا إله إلا هو، هو الغناء والذي لا إله إلا هو، هو الغناء والذي لا إله إلا هو يرددها ثلاث مرات، وهو قول مجاهد وعطاء[1]

(١) انظر: تفسير الطبري ٢١/ ٦٠ ـ ٦٣، تفسير القرطبي ١٤/ ٥٢ ـ ٥٣، تفسير ابن كثير ٣/ ٤٤٢ ـ ٤٤٣.

قال: قال مالك في المدونة: وأكره الإجارة على تعليم الشعر والنوح وعلى كتابة ذلك(١) قال عياض: معناه؛ نوح المتصوفة وإنشادهم على طريق النوح والبكاء، فمن اعتقد في ذلك أنه قربة لله تعالى فهو ضال مضل، ولا يعلم مسكين أن الجنة حفت بالمكاره، وأن النار حفت بالشهوات، والله تعالى لم يبعث أحداً من الأنبياء باللهو والراحة والغناء، وإنما بعثوا بالبر والتقوى وما يخالف الهوى. قال تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ۝٤٠ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ ۝٤١﴾ [النازعات: ٤٠، ٤١](٢).

[٤٢٦] وسئل فقيه بجاية(٣) أبو زيد سيدي عبد الرحمٰن الوغليسي(٤) عن الرقص.

فأجاب عنه بما نصه: قد نص أهل العلم فيما ذكرتَ من أحوال بعض الناس من الرقص والتصفيق على أن ذلك بدعة وضلال، وقد أنكر مالك وتعجب ممن يفعل ذلك، لمَا ذكر له أن أقواماً يفعلون ذلك فقال: أصبيان هم أم مجانين؟!! ما سمعنا أحداً من أهل الإسلام يفعل هذا(٥)

[٤٢٧] وسئل الشيخ عبد الرحمٰن بن عبد اللطيف بن مبارك المالكي عن جماعة من المسلمين يجتمعون ويذكرون الله بلسان واحد، ويصفقون ويرقصون ويضربون الأرض بالأقدام ويتواجدون، وربما أنشدوا الشعار... أفتونا تؤجرون إن شاء الله تعالى....

أجاب رَحِمَهُ اللهُ بقوله: وما ذُكر من التصفيق وضرب الأرض بالأقدام

---

(١) المدونة الكبرى ١١/ ٤٢١.

(٢) المعيار ١١/ ٢٩ ـ ٣٤، المختار ص١٨٥ ـ ١٩١ باختصار.

(٣) بجاية: بالكسر وتخفيف الجيم وألف وياء وهاء، مدينة على ساحل البحر بين إفريقية والمغرب، كان أول من اختطها الناصر بن علناس سنة ٧٥٤هـ، بينها وبين جزيرة بني مزغناي أربعة أيام، كانت قديماً ميناء فقط، ثم بنيت المدينة وهي في لحف جبل شاهق. انظر: معجم البلدان ١/ ٣٣٩.

(٤) هو: أبو زيد عبد الرحمٰن بن أحمد الوغليسي، شيخ الجماعة ببجاية، له تآليف كثيرة منها؛ الأحكام الفقهية تسمى الواغليسية، وفتاوي مشهورة، توفي سنة ٧٨٦هـ. انظر: شجرة النور ص٢٣٧.

(٥) المعيار ١١/ ٣٤، المختار ص١٧٧.

والرقص، فليس من الدين، ولا من عمل سيد المرسلين وأصحابه، وكذلك الأئمة الأربعة وأتباعهم، ولا ينص عليه أحد من مصنفي المذهب، حيث أنهم بينوا في كتبهم ما يُستقذر ذكرُه، وعقدوا له أبواباً كقضاء الحاجة وما في حكمه، فلو كانت الهيئة المذكورة مرادة ومن تمام الدين لعقدوا لها باباً، وبينوا هذه الهيئة؛ أعني: ما ذكر من الاجتماع المذكور... وحاصل الجواب: أن فعلهم هذا، على هذه الهيئة؛ بدعة محدثة... فنقل فتوى الإمام الفاكهاني رَحِمَهُ اللهُ مؤيداً بها كلامه[١]

المطلب الثالث

فتاوى علماء المالكية في النكارة على طوائف المجذوبين والتشديد عليهم

مما اصطلح عليه الصوفية لفظ الجذب أو الجذبة.

والجذب في اصطلاحهم: عبارة عن جذب الله تعالى عبداً إلى حضرته[٢]

والجذبة: عبارة عن تقرب العبد بمقتضى عناية الله التي أَعَدَّتْ له كل شيء من جانب الله في لمس المراحل شطر الحق[٣]، بلا تعب وسعي منه[٤]

والمجذوب: هو من اصطفاه الحق لنفسه، واصطفاه بحضرة أنسه، وأطلعه بجناب قدسه، ففاز بجميع المقامات والمراتب بلا كلفة المكاسب والسواقط[٥]

وهي حالة تحصل للصوفية نتيجة لممارسة سماعهم ووجدهم ورقصهم، فيكون المصاب به كالمغمى عليه تماماً، ولكنهم يدَّعون أنه في تلك الحالة مجذوب إلى حضرة الرب، تعالى الله عما يصفه المفترون.

---

(١) انظر: فتاوى علماء الأحساء ومسائلهم جمع وترتيب عبد العزيز العصفور ٢/ ٥٩٥ ـ ٦٠٠.

(٢) معجم مصطلحات الصوفية للحفني ص٦٢.

(٣) ولعل مرادهم بهذا الكلام؛ أن العناية الإلٰهية، هيأت له التوفيق الإلٰهي، للدخول في مراحل الجذب (شطر الحق)؛ أي: تجاه الحق، وهو ما يسمى عند الصوفية: بالجذب إلى الحضرة الإلٰهية.

(٤) معجم مصطلحات الصوفية للحفني ص٦٢.

(٥) التعريفات ص٢٦٠.

هذا وقد تناولت فتاوى علماء المالكية الردَّ على هذه البدعة، وشددت النكارة على أهلها، وبينت أن رفضها، والتشنيع على أصحابها؛ هو مذهب الأئمة الأربعة، وغيرهم من أئمة المسلمين رحمهم الله.

(٤٢٨) سئل الإمام أبو بكر الطرطوشي رَحِمَهُ اللهُ ما يقول في مذهب الصوفية، الذين يقومون ويرقصون ويتواجدون حتى يقع بعضهم مغشيّاً عليه....

الجواب: ـ يرحمك الله ـ مذهب الصوفية بطالة وجهالة وضلالة، وما الإسلام إلا كتاب الله وسنة رسوله ﷺ... ولا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر، أن يحضر معهم، ولا يعينهم على باطل، هذا مذهب مالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهم من أئمة المسلمين وبالله التوفيق(١)

(٤٢٩) وسئل الإمام المجاصي(٢) رَحِمَهُ اللهُ عمن يغمى عليه من المتصوفة، أو يزعم ذلك، فيترك الصلاة وغير ذلك.

فأجاب: بأن تلك الطوائف غوغاء رِعاء، أرذل الطوائف وأخسها، وهم كاذبون مفترون على الله، يجب الضرب على أيديهم، والمبالغة في تنكيلهم، حتى يقلعوا من بدعتهم، وتتحقق توبتهم.

وقال رَحِمَهُ اللهُ أيضاً: وأما المجرمون المفسدون المسؤول عنهم، فأشد الناس تكالباً على الدنيا، وأكثرهم وقوعاً في المحرمات، لا يعقلون من الدين شيئاً، بل هم قوم جهلة مَلْعَبة للشيطان، غالبهم مارق من الإسلام لا توحيد له ولا تعظيم معه للشريعة المطهرة، ولا يغتر بهم إلا مخذول فاسد المزاج، وأكثر أتباعهم طالبو الرياسات والمولَعون بالدنيا من الذين باغتَهم بعضُ سَرَابها(٣)، فيسارعون إلى تصديقهم لما يَعِدُونهم من الكذب والبهت الذي لا دليل عليه(٤).

---

(١) انظر: تفسير القرطبي ١١/٢٣٧ ـ ٢٣٨، ١٠/٣٦٦، المعيار ١١/١٦٢ ـ ١٦٣، عون المعبود ١٣/١٨٧.

(٢) هو: أبو عبد الله محمد بن الحسن المجاصي، من فقهاء المالكية، تولى القضاء بفاس، توفي سنة ١١٠٣هـ. انظر: معلمة الفقه المالكي ص١٦٦.

(٣) أي: باغتهم بعض غرورها.

(٤) أجوبة المجاصي الورقة ١٧ نقلاً عن الفتاوى الفقهية لليوبي ص٣٨٢.

المطلب الرابع

فتاوى علماء المالكية في بيان معنى قوله ﷺ: «من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل بي»[(١)]

من المقرر لدى أهل السُّنَّة والجماعة أن الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة كما ثبت ذلك في الحديث عن رسول الله ﷺ: **«الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة»**[(٢)]

وأن هذه الرؤيا ليست مختصة بالصالحين.

نعم، قد ورد التنصيص كما في الرواية السابقة على الرجل الصالح، وكما في الصحيحين **«رؤيا المؤمن»**[(٣)]، ما قد يوحي أنها لا تقع إلا للمؤمنين والصالحين، والتحقيق أن الأمر أعم من ذلك.

قال ابن عبد البر رحمه الله: وجملة القول في هذا الباب، أن الرؤيا الصادقة من الله، وأنها من النبوة، وأن التصديق بها حق، وفيها من بديع حكمة الله ولطفه ما يزيد المؤمن في إيمانه، ولا أعلم بين أهل الدين والحق، من أهل الرأي والأثر خلافاً فيما وصفت لك، ولا ينكر الرؤيا إلا أهل الإلحاد، وشرذمة من المعتزلة، وقد تكون الرؤيا الصادقة من الكافر ومن الفاسق، كرؤيا الملك التي فسرها يوسف ﷺ، ورؤيا الفَتَيَيْن في السجن[(٤)]، ورؤيا بختنصر التي فسرها دانيال في ذهاب ملكه[(٥)] ورؤيا كسرى في ظهور النبي ﷺ[(٦)]، ورؤيا عاتكة عمة

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٦/ ٢٥٦٨ رقم ٦٥٩٣، ومسلم في صحيحه ٤/ ١٧٧٥ رقم ٢٢٦٦ واللفظ له.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ٦/ ٢٥٦٢ رقم ٦٥٨٢، ومسلم في صحيحه ٤/ ١٧٧٣ رقم ٢٢٦٣ واللفظ للبخاري.

(٣) رواه البخاري في صحيحه ٦/ ٢٥٦٣ رقم ٦٥٨٦، ومسلم في صحيحه ٤/ ١٧٧٣ رقم ٢٢٦٣.

(٤) كما قصها الله ﷻ في سورة يوسف.

(٥) انظر: تفسير الطبري ١٥/ ٣٤ ـ ٣٥، ٤٠، تفسير القرطبي ٩/ ١٢٤.

(٦) تفسير القرطبي ٩/ ١٢٤.

رسول الله ﷺ في أمر النبي ﷺ[١]، ومثل هذا كثير، وقد قسم رسول الله ﷺ الرؤيا أقساماً تغني عن قول كل قائل[٢].

عن عوف بن مالك، عن رسول الله ﷺ قال: «**الرؤيا ثلاثة؛ منها أهاويل الشيطان، ليُحزِن ابن آدم، ومنها ما يَهُمُّ به في يقظته، فيراه في منامه، ومنها جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة...**» الحديث[٣].

ونقل الحافظ ابن حجر عن المهلب[٤] قوله: فالناس على هذا ثلاث درجات: الأنبياء؛ ورؤياهم كلها صدق وقد يقع فيها ما يحتاج إلى تعبير، والصالحون؛ والأغلب على رؤياهم الصدق، وقد يقع فيها ما لا يحتاج إلى تعبير، ومن عداهم يقع في رؤياهم الصدق والأضغاث، وهم على ثلاثة أقسام؛ مستورون؛ فالغالب استواء الحال في حقهم، وفسقة؛ والغالب على رؤياهم الأضغاث، ويقل فيها الصدق، وكفار؛ ويندر في رؤياهم الصدق جدّاً[٥].

قال الحافظ: ويشير إلى ذلك قوله ﷺ: «**وأصدقهم رؤيا أصدقهم حديثاً**»[٦]، وقد وقعت الرؤيا الصادقة من بعض الكفار[٧].

قلت: إلا أن ما وقع منها من بعض الكفار لا يعد جزءاً من أجزاء النبوة، قال القاضي ابن العربي ـ رحمة الله عليه ـ: رؤيا المؤمن الصالح هي التي تنسب إلى أجزاء النبوة، وعندي أن رؤيا الفاسق لا تعد في أجزاء النبوة، وقيل:

---

(١) رواها ابن هشام في السيرة ٣/ ١٥٣ ـ ١٥٦، والطبري في تاريخه ٢/ ٢٣ ـ ٢٤، والطبراني في الكبير ٢٤/ ٣٤٦ ـ ٣٤٧ رقم ٨٦٠.

(٢) التمهيد لابن عبد البر ١/ ٢٨٥ ـ ٢٨٦.

(٣) رواه ابن ماجه في سننه ٢/ ١٢٨٥ رقم ٣٩٠٧، وابن حبان في صحيحه ١٣/ ٤٠٧ رقم ٦٠٤٢ وحسن إسناده الحافظ في الفتح ١٢/ ٤٠٧.

(٤) هو: أبو سعيد، المهلب بن أبي صفرة الأزدي العتكي البصري، والي خراسان، حدث عن ابن عمرو، وسمرة بن جندب، وابن عمر، والبراء بن عازب، توفي غازياً سنة اثنتين وثمانين. انظر: السير ٤/ ٣٨٣ ـ ٣٨٥.

(٥) فتح الباري ١٢/ ٣٦٢، فيض القدير ٤/ ١١، شرح الزرقاني ٤/ ٤٥٠.

(٦) رواه الترمذي ٤/ ٥٣٢ رقم٢٢٧٠ وقال: حديث حسن صحيح، والحاكم في المستدرك ٤/ ٤٣٢ رقم ٨١٧٤ وصحح إسناده.

(٧) انظر: فتح الباري ١٢/ ٣٦٢.

تعد من أقصى الأجزاء، وأما رؤيا الكافر فلا تعد أصلاً[(١)]

وعلى هذا، فإن رؤية النبي ﷺ أيضاً لا يختص بها الصالحون فقط[(٢)]؛ لأنه من الرؤيا الصالحة، ولأنه قد تكون فائدة رؤية الطالح له ﷺ، الزجر والردع عما هو عليه من غير الجادة، كما هي بشارة للصالح واستئناس له.

وليعلم أيضاً؛ أن من أصول أهل السُّنَّة والجماعة؛ أن رؤية النبي ﷺ لا تكون إلا في المنام لا في اليقظة، قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: وأما في اليقظة فلا يرى ﷺ بالعين هو ولا أحد من الموتى، مع أن كثيراً من الناس قد يرى في اليقظة من يظنه نبيّاً من الأنبياء، إما عند قبره، وإما عند غير قبره، وقد يرى القبر انشق، وخرج منه صورة إنسان، فيظن أن الميت نفسه خرج من قبره، أو أن روحه تجسدت وخرجت من القبر، وإنما ذلك جني تصور في صورته ليضل ذلك الرائي، فإن الروح ليست مما تكون تحت التراب وينشق عنها التراب، فإنها وإن كانت قد تتصل بالبدن فلا يحتاج في ذلك إلى شق التراب، والبدن لم ينشق عنه التراب، وإنما ذلك تخييل من الشيطان، ويظن كثير من الناس أن هذا من كرامات عباد الله الصالحين، ويكون من إضلال الشياطين[(٣)]

كما أن مما تقرر لدى أهل السُّنَّة والجماعة، أن رؤيته ﷺ ليس مصدراً للتلقي، ولا دليلاً شرعيّاً يجب الامتثال به، وإنما يعرض ذلك كله على نصوص الكتاب والسُّنَّة، فإن وافقها فذاك، وإلا فمردود قطعاً.

قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللهُ: وكذلك يقال في كلامه ﷺ في النوم أنه يعرض على سُنَّته، فما وافقها فهو حق، وما خالفها فالخلل في سمع الرائي، فرؤيا الذات الكريمة حق، والخلل إنما هو في سمع الرائي أو بصره، قال: وهذا خير ما سمعته في ذلك[(٤)]

فقد صرح الأئمة ـ رحمة الله عليهم ـ بأن الأحكام الشرعية لا تثبت بهذه

---

(١) عارضة الأحوذي لابن العربي ٥/ ٩١ ـ ٩٢، فتح الباري ١٢/ ٣٦٢.

(٢) انظر: فتاوى الإمام النووي ص١٩٩.

(٣) الجواب الصحيح لشيخ الإسلام ٣/ ٣٤٨ ـ ٣٤٩.

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم ١٥/ ٢٤ ـ ٢٥، فتح الباري ١٢/ ٣٨٧.

المنامات، فإن وافقت الشرع، كان الشرع هو الحجة كذا قاله الحافظ(١)

وهذا الذي ذكرناه هو قول أهل السُّنَّة والجماعة.

وقد ضل في هذا الباب قوم؛ منهم من أنكره كليّاً كالفلاسفة والمعتزلة، ومنهم من أثبته وغلا فيه؛ وهم الصوفية، وبعض الصالحين(٢)؛ فزعموا أن رؤية النبي ﷺ تقع بعيني الرأس حقيقة، وأن ما يحصل منها من كلام دليلٌ شرعيٌّ يجب العمل به، ويسمون ذلك - بكل افتخار - العلم اللدنِّي(٣)

قال ابن العربي رَحِمَهُ اللَّهُ: رؤية النبي ﷺ في المنام، قد قيل: إن الرؤيا لا حقيقة لها، وهم القدرية تعساً لهم، وغلا صالح فيه(٤) فقال: كل الرؤيا، والرؤية بعين الرأس حقيقة، وهذا حماق(٥)

وفي الحقيقة، إن مدار ضلالة القوم، من حيث رؤية النبي ﷺ ذو شقين:

الشق الأول: ادَّعوا رؤية النبي ﷺ بعد وفاته يقظة.

الشق الثاني: زعموا حجية ما يتلقونه مناماً عن النبي ﷺ أو عن غيره من الأنبياء عَلَيْهِمْ السَّلَامُ أو الصالحين، وأنه يجب العمل به في كل حال.

أما الأول، فيكفي في بطلانه، أنه لم يقم له دليل شرعي، موافق لما ذهبوا إليه، لا من قريب، ولا من بعيد، وأن مُرَوِّجِي هذا القول، هم أهل البدع، من الصوفية ومن نحى نحوهم.

وأما ما رواه الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ في صحيحه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من رآني في المنام فسيراني في اليقظة، ولا**

(١) فتح الباري ١٢/ ٣٨٧، فتح الباري ١٢/ ٣٨٩.

(٢) انظر: فتح الباري ١٢/ ٣٨٤.

(٣) هو: ما يُلقى في القلب، فيذوقه الملقى إليه، ولا يسطيع التعبير عنها، ويدعون بأن العلم اللدني؛ نسبة إلى قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا ﴿٦٥﴾﴾ [الكهف: ٦٥]. انظر: تعليق أبي العلاء عفيفي على فصوص الحكم لابن عربي ص١٢٢، المصادر العامة للتلقي عند الصوفية ص٢٠٧ - ٢٠٨.

(٤) لعله: (بعض الصالحين) كما نقله عنه الحافظ في الفتح ١٢/ ٣٨٤.

(٥) عارضة الأحوذي لابن العربي ٥/ ٩٣، الفتح ١٢/ ٣٨٤.

يتمثل الشيطان بي»[١]، فإن للعلماء فيه كلاماً حساناً، لا بد من الوقوف عليه، لمن أراد الحق.

فقد استعرضه الدكتور الصادق بن محمد في كتابه «خصائص المصطفى ﷺ» ومجمل بيانه في خمس نقاط:

- من حيث مخالفة تلك الرواية لروايات بقية أصحاب أبي هريرة رضي الله عنه.
- من حيث مخالفتها لروايات الصحابة الآخرين رضي الله عنهم.
- بيان لأجوبة العلماء، عن تلك الرواية المشكِلَة.
- الرد على الصوفية فيما قالوه، تجاه هذا الحديث.
- بيان اضطراب مقالات الصوفية، في كيفية الرؤية المزعومة لديهم[٢]

فظهر أن هذا القول من الجهالات، ولا يلتزم به من له أدنى مُسكة[٣] من عقل[٤]

وأما الشق الثاني: فهو المعنِيُّ هنا بالكلام، وسأتناوله من جانبين:

أحدهما: هل كل من رأى أنه رأى النبي ﷺ يعتبر رائياً له، أم هناك ضوابط؟.

والآخر: هل ما يسمعه الرائي منه ﷺ يجب العمل به أم لا؟.

وعن الأول أقول: ليس كل من رأى أنه رأى النبي ﷺ رآه؛ لأن المرئِي لا بد أن يكون مطابقاً لصورة النبي ﷺ وصفاته الخَلقية. قال ابن عباس رضي الله عنهما في بيان معنى قوله: «**فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي**»[٥]: «في صورته التي كان عليها في حياته وهذه رؤيا في المنام»[٦]

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٦/٢٥٦٧ رقم ٦٥٩٢.

(٢) انظر تفاصل ما أجملته في كتاب خصائص المصطفى بين الغلو والجفاء ص٢١١ ـ ٢١٨.

(٣) مسكة (بالضم) أي: بَقيَّة. مختار الصحاح ص٢٦٠.

(٤) انظر: فتح الباري ١٢/ ٣٨٤.

(٥) رواه البخاري في صحيحه ١/٥٢ رقم ١١٠، ومسلم في صحيحه ٤/١٧٧٦ رقم ٢٢٦٨ واللفظ للبخاري.

(٦) دقائق التفسير لشيخ الإسلام ٢/١٤٢.

وأخرج الحاكم من طريق عاصم بن كليب حدثني أبي قال: قلت لابن عباس: رأيت النبي ﷺ في المنام، قال: صفه لي، قال: ذكرت الحسن بن علي فشبهته به، قال: قد رأيته(١)

وكان محمد بن سيرين إذا قص عليه رجل أنه رأى النبي ﷺ قال: صف لي الذي رأيته، فإن وصف له صفة لا يعرفها قال: لم تره(٢)

وأما رواية: «**فإني أُرى في كل صورة**»(٣)

قال عنها الحافظ: في سنده صالح مولى التوأمة وهو ضعيف لاختلاطه، وهو من رواية من سمع منه بعد الاختلاط(٤)

ثم إن من أهل العلم من قال: لا تصح رؤيته ﷺ قطعاً إلا لصحابي رآه لحفظه صفته ﷺ(٥) ومنهم من قال: لا عبرة لرؤية من رآه ﷺ على غير صورته التي قبض عليها. وقال البعض: صورته مطلقاً.

قال الحافظ: قال جماعة من أهل العلم: إن محل ذلك إذا رآه الرائي على صورته التي كان عليها.

ومنهم من ضيق الغرض في ذلك حتى قال: لا بد أن يراه على صورته التي قبض عليها، حتى يعتبر عدد الشعرات البيض التي لم تبلغ عشرين شعرة(٦)

قال: والصواب التعميم في جميع حالاته، بشرط أن تكون صورته الحقيقية في وقت ما، سواء كان في شبابه، أو رجوليته، أو كهوليته، أو آخر عمره(٧)

وأما عن الجانب الآخر، الذي هو؛ هل ما يسمعه الرائي منه ﷺ مناماً، يجب العمل به أم لا؟(٨)

---

(١) المستدرك ٤/ ٤٣٥ رقم ٨١٨٦ وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال الحافظ: وسنده جيد. فتح الباري ١٢/ ٣٨٤.

(٢) تغليق التعليق ٥/٢٦٨، قال الحافظ: وسنده صحيح. فتح الباري ١٢/ ٣٨٤.

(٣) ذكره صاحب الفردوس بمأثور الخطاب ٣/٦٣٦، وصاحب الديباج ٥/ ٢٨٦.

(٤) فتح الباري ١٢/ ٣٨٤ ذكرت هذا دفعاً لما قد يتمسك به القوم ويعارض به الحق.

(٥) انظر: القوانين الفقهية لابن جزي الغرناطي ص٢٩١.

(٦) فتح الباري ١٢/٣٨٦. (٧) المصدر نفسه.

(٨) وقد تمسك القوم بشبهات ليبرهنوا القول بحجية المنامات والإلهامات وما إلى ذلك من =

قلنا: إن شرط الراوي والمخبر والشاهد؛ أن يكون متيقظاً حال التحمل، وهذا مجمع عليه، ومعلوم أن النوم لا تيقظ فيه ولا ضبط، فترك العمل بهذا المنام لاختلاط ضبط الراوي، لا للشك في الرؤية...(١)

يقول ابن الحاج المالكي ـ رحمة الله عليه ـ: وليحذر مما يقع لبعض الناس في هذا الزمان؛ وهو أن يرى النبي ﷺ في منامه فيأمره بشيء أو ينهاه عن شيء فينتبه من نومه فيُقدم على فعله أو تركه بمجرد المنام دون أن يعرضه على كتاب الله وسُنَّة رسوله ﷺ وعلى قواعد السلف ﷺ قال الله تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ۝٥٩﴾ [النساء: ٥٩]، ومعنى قوله فردوه إلى الله؛ أي: إلى كتاب الله تعالى، ومعنى قوله والرسول؛ أي: إلى الرسول في حياته وإلى سُنَّته بعد وفاته على ما قاله العلماء رحمة الله عليهم، وإن كانت رؤيا النبي ﷺ حقّاً لا شك فيه، لكن لم يكلف الله تعالى عباده بشيء مما يقع لهم في منامهم. قال عليه الصلاة والسلام: «**رفع القلم عن ثلاث...**»(٢) وعد فيهم النائم حتى يستيقظ.

قال: لأنه:

١ ـ إذا كان نائماً فليس من أهل التكليف فلا يعمل بشيء يراه في نومه هذا وجه.

٢ ـ ووجه ثان: وهو أن العلم والرواية لا يؤاخذان إلا من متيقظ حاضر العقل والنائم ليس كذلك.

٣ ـ ووجه ثالث: وهو أن العمل بالمنام مخالف لقول صاحب الشريعة صلوات الله عليه وسلامه حيث قال: «**تركت فيكم الثقلين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسُنَّتي**»(٣)

= الأماني والهواجس وغير ذلك. للوقوف على ذلك والرد عليها انظر: فتح الباري ١٢/ ٣٨٧.

(١) المجموع ٦/ ٢٨٤.

(٢) رواه ابن حبان في صحيحه ١/٣٥٦ رقم ١٤٣، والحاكم في المستدرك ١/ ٣٨٩ رقم ٩٤٩ وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(٣) لم أقف على هذا اللفظ، ولعله ﷺ ذكره بالمعنى، ولفظه كما في كتب السنن =

فجعل ـ عليه الصلاة والسلام ـ النجاة من الضلالة في التمسك بهذين الثقلين فقط لا ثالث لهما، ومن اعتمد ما يراه في نومه فقد زاد لهما ثالثاً.

وعلى هذا من رأى النبي ﷺ في منامه وأمره بشيء أو نهاه عن شيء فيتعين عليه عرض ذلك على الكتاب والسُّنَّة، إذ إنه ـ عليه الصلاة والسلام ـ إنما كلف أمته باتباعهما، فإن وافق عُلِم أن الرؤيا حق وأن الكلام حق وتكون الرؤيا تأنيساً للرائي وبشارة له، وإن خالف عُلِم أن الرؤيا حق وأن الشيطان أوصل إلى سمع الرائي غير ما تكلم به النبي ﷺ، فلو كان المنام مما يتعبد به لبينه النبي ﷺ أو نبه عليه أو أشار إليه ولو مرة واحدة كما فعل في غيره[(١)]

ومن الفتاوى في هذا التقرير:

(٤٣٠) سئل أبو الوليد ابن رشد رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن حاكم شهد عنده عدلان، ثم إنه رأى النبي ﷺ في منامه فقال له: لا تحكم بها فإنها باطلة، فماذا يفعل؟.

فأجاب: وأما الحاكم الذي يشهد عنده عدلان مشهوران بالعدالة فلا يحل له أن يترك الحكم بما شهدا به عنده لما رآه في منامه من أن النبي ﷺ قال له: «**لا تحكم بهذه الشهادة فإنها باطل**»؛ لأن ذلك إبطال للأحكام الشرعية بالرؤيا وذلك باطل لا يصح أن يعتقد، ولا يقال، إذ لا يَعلَم الغيبَ من ناحيتها إلا الأنبياءُ عَلَيْهِمُ ٱلسَّلَامُ الذين هي لهم وحي. وأما من سواهم فإنما رؤاهم جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة، وليس معنى قول النبي ﷺ: «**من رآني فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل بي**»[(٢)]، أن كل من رأى في منامه أنه رآه حقيقة، ومن الدليل على أن ذلك ليس كذلك أن الرائي قد يرى النبي عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ مرات على صور مختلفات، ويراه الرائي على صفة ويراه غيره على صفة أخرى، ولا يجوز أن تختلف صور النبي عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ وصفاته. فإن معنى قوله ﷺ: «**من رآني فقد رآني**»؛ أي: على صورتي التي خلقني الله عليها فقد رآني، إذ لا يتمثل الشيطان بي. وذلك بَيِّنٌ من الحديث إذ

= «**أمرين لن تضلوا ما مسكتم بهما؛ كتاب الله وسُنَّة نبيه**». رواه الإمام مالك في الموطأ ٢/٨٩٩ رقم ١٥٩٤، وقال الحافظ ابن عبد البر: وهذا أيضاً، محفوظ معروف مشهور عن النبي ﷺ عند أهل العلم ـ شهرة يكاد يُستغنى بها عن الإسناد. التمهيد لابن عبد البر ٢٤/٣٣١.

(١) المدخل لابن الحاج ٤/٢٨٦ ـ ٢٨٨. (٢) تقدم تخريجه في ص٧٦١.

لم يقل فيه: من رأى أنه رآني فقد رآني، وإنما قال فيه: «**من رآني فقد رآني**». وأنَّى لهذا الرائي الذي رأى في منامه أنه رآه على الصفة التي رآها عليها، وإن ظن أنها موافقة لما روي من صفته ﷺ، أن تلك هي صورته بعينها حتى يعلم أنه رآه حقيقة. هذا ما لا طريق لأحد إلى معرفته. وبالله التوفيق(١)

قال البرزلي بعد نقله لهذا الجواب: ولو رآه ﷺ على صورته التي هو عليها؛ فلا يحكم بذلك لوجهين:

أحدهما: أن العمل بالبينة قطعي، والرؤيا ظن أو شك، وهو لا يقابل القطعي، فضلاً عن أن يسقطه.

الثاني: أن من شرط الرؤيا؛ الضبط والتمييز، وهو منتف عن النائم، قال: وأحفظ هذا الوجه عن ابن العربي، ورأيته للفخر ابن الخطيب(٢)

(٤٣١) وأجاب ابن الحاج المالكي من سأل فقال: إنَّ رؤيا صورته الكريمة ـ عليه الصلاة والسلام ـ قد ضمنت العصمة فيها للرائي، فيقاس عليها سماع الكلام.

فالجواب: ما قد علم من القواعد المقررة في الشرع الشريف؛ أن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، ويوسوس له في جميع أحواله في اليقظة والمنام، فجاء النص في عصمته إذا رأى الرائي صورته ﷺ في منامه، وبقي ما عدا ذلك على الأصل، لا يؤمن فيه تلبيس الشيطان على الرائي(٣)

(٤٣٢) وذكر العلامة الفاسي(٤) رحمه الله في كتابه العقد الثمين استفتاء ونصه:

ما يقول السادة أئمة الدين وهداة المسلمين، في كتاب بين أظهر الناس،

---

(١) فتاوى ابن رشد ١/ ٦١١ ـ ٦١٢، فتاوى البرزلي ٤/ ١١٣ ـ ١١٤، المعيار ١٠/ ٢١٧ ـ ٢١٨.

(٢) فتاوى البرزلي ٤/ ١١٤، فتاوى ابن رشد ١/ ٦١١ ـ ٦١٢، المعيار ١٠/ ٢١٧ ـ ٢١٨.

(٣) انظر: المدخل لابن الحاج ٤/ ٢٨٩.

(٤) هو: أبو عبد الله، محمد بن أحمد، بن علي، تقي الدين الفاسي، نزيل الحرمين، المالكي، تولى قضاء المالكية بمكة، سنة ٨٠٧هـ، وصنف عدة مصنفات، منها؛ العقد الثمين، في أخبار البلد الأمين، توفي بمكة سنة ثلاث وثلاثين وثمانمائة. انظر: شجرة النور ص٢٥٣ ـ ٢٥٤، شذرات الذهب ٤/ ١٩٩.

زعم مصنفه أنه وضعه، وأخرجه للناس بإذن النبي ﷺ، في منام، زعم أنه رآه، وأكثر كتابه ضدٌ لما أنزل الله من كتبه المنزلة، وعكسٌ وضدٌ لما قاله أنبياؤه... وذكر شيئاً من محتويات الكتاب.

ونقل أجوبة العلماء عن ذلك، وهو موافق لها. من هذه الأجوبة:

(٤٣٣) جواب الشيخ شرف الدين الزواوي المالكي(١) رَحِمَهُ اللَّهُ.

قال: الحمد لله وحده، أما هذا التصنيف الذي هو ضد لما أنزله الله عَزَّ وَجَلَّ في كتبه المنزلة، وضد أقوال الأنبياء المرسلة؛ فهو افتراء على الله، وافتراء على رسوله ﷺ.

وما تضمنه هذا التصنيف من الهَذَيان والكفر، والبهتان فكله تلبيس وضلال، وتحريف وتبديل، ومن صدَّق بذلك أو اعتقد صحته كان كافراً ملحداً، صادّاً عن سبيل الله تعالى، مخالفاً لملة رسول الله ﷺ ملحِداً في آيات الله، مبدِّلاً لكلمات الله....

قال: وهؤلاء يسمون الباطنية، لم يزالوا من قديم الزمان ضُلّالاً في الأمة، معروفين بالخروج من الملة... وعادتهم التَّصَلُّح والتديُّن، وادعاء التحقيق، وهم على أسوأ طريق، فالحذر كل الحذر منهم، فإنهم أعداء الله، وشر من اليهود والنصارى... والله ولي الهداية بمنه وفضله، كتبه عيسى الزواوي المالكي. انتهى(٢)

(٤٣٤) ومنها جواب ابن عرفة الورغمي رَحِمَهُ اللَّهُ(٣).

(٤٣٥) ونقل ـ أيضاً ـ جواب قاضي الجماعة بالديار المصرية ولي الدين، أبو زيد المعروف بابن خلدون(٤). انتهى.

---

(١) هو: عيسى بن مسعود، بن مسعود، بن المنصور، شرف الدين، الزواوي، المالكي، قيل: له شرح على صحيح مسلم، توفي سنة أربع وأربعين وسبعمائة، ودفن بالقرافة. انظر: الوفيات ص٤٦٣.

(٢) انظر: العقد الثمين في أخبار البلد الأمين للفاسي ٢/ ١٨٦ ـ ١٨٨، كتاب ابن عربي الصوفي في ميزان البحث والتحقيق لعبد القادر السندي ٢/ ٤٧.

(٣) انظر: العقد الثمين ٢/ ١٧٨، كتاب ابن عربي الصوفي في ميزان البحث والتحقيق ٢/ ٥٠.

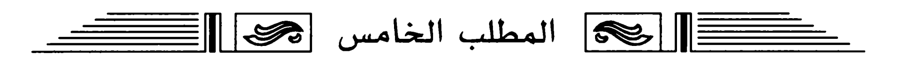
(٤) انظر: العقد الثمين ٢/ ١٧٨ ـ ١٨٢، كتاب ابن عربي الصوفي في ميزان البحث والتحقيق ٢/ ٥١ ـ ٥٥.

ولشدة خطورة ما ينتج من عدم تفريق الناس، لما يقع لهم في رؤياهم، من الأحوال الشيطانية، بسبب تلبيس إبليس عليهم، ويظنونه من الأحوال الرحمانية ـ سأنقل لك شيئاً من كلام الخبير، شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ قال مبيناً كيفية تلبيس الشيطان على بعض الناس، وواصفاً قصةً وقعتْ له في حياته:

قال: فتارة يأتون الشخص في النوم، يقول أحدهم أنا أبو بكر الصديق، ويُلْبسه فيصبح وعلى رأسه ما أَلْبسه، فلا يَشك أن الصديق هو الذي جاءه، ولا يعلم أنه الشيطان. وقد جرى مثل هذا لعدد من المشايخ بالعراق والجزيرة والشام، وتارة يقص شعره في النوم، فيصبح فيجد شعره مقصوصاً، وتارة يقول أنا الشيخ فلان، فلا يشك أن الشيخ نفسه جاءه وقص شعره، وكثيراً ما يستغيث الرجل بشيخه الحي أو الميت فيأتونه في صورة ذلك الشيخ، وقد يخلصونه مما يكره، فلا يشك أن الشيخ نفسه جاءه أو أن ملكاً تصور بصورته وجاءه، ولا يعلم أن ذلك الذي تمثل، إنما هو الشيطان، لما أشرك بالله أضلته الشياطينُ، والملائكةُ لا تجيب مشركاً، وتارة يأتون إلى من هو خال في البرية، وقد يكون مِلِكاً أو أميراً كبيراً ويكون كافراً، وقد انقطع عن أصحابه وعطش وخاف الموت، فيأتيه في صورة إنسي ويسقيه ويدعوه إلى الإسلام، فيسلم على يديه، ويطعمه ويدله على الطريق، ويقول: من أنت؟ فيقول: أنا فلان، ويكون في موضع، كما جرى مثل هذا لي؛ كنت في مصر في قلعتها، وجرى مثل هذا إلى كثير من الترك من ناحية المشرق، وقال له ذلك الشخص: أنا ابن تيمية، فلم يشك ذلك الأمير أني أنا هو، وأخبر بذلك ملك ماردين، وأرسل بذلك ملك ماردين إلى مصر رسولاً، وكنت في الحبس فاستعظموا ذلك، وأنا لم أَخرج من الحبس، ولكن كان هذا جنيّاً يحبنا فيصنع بالترك التتر مثل ما كنت أصنع بهم لما جاؤوا إلى دمشق، كنت أدعوهم إلى الإسلام، فإذا نطق أحدهم بالشهادتين أطعمتهم ما تيسر، فعمل معهم مثل ما كنت أعمل، وأراد بذلك إكرامي، ليظن ذاك أني أنا الذي فعلت ذلك. قال لي طائفة من الناس: فلم لا يجوز أن يكون ملَكاً؟ قلت: لا إن الملك لا يكذب، وهذا قد قال: أنا ابن تيمية، وهو يعلم أنه كاذب في ذلك.

وأصحاب الحلاج لما قتل؛ كان يأتيهم من يقول: أن الحلاج، فيرونه في

صورته عياناً، وكذلك شيخ بمصر يقال له الدسوقي بعد أن مات، كان يأتي أصحابَه من جهته رسائلُ وكتب مكتوبة، وأراني صادق من أصحابه الكتاب الذي أرسله، فرأيته بخط الجن، وقد رأيت خط الجن غير مرة، وفيه كلام من كلام الجن، وكذلك شيخ آخر كان بالمشرق، وكان له خوارق من الجن، وقيل: كان بعد هذا يأتي خواصَ أصحابه في صورته، فيعتقدون أنه هو، وهكذا الذين كانوا يعتقدون بقاء علي أو بقاء محمد بن الحنفية، قد كان يأتي إلى بعض أصحابهم جني في صورته، وكذا منتظر الرافضة، قد يراه أحدهم أحياناً ويكون المرئي جنياً، فهذا باب واسع واقع كثيراً، وكلما كان القوم أجهل كان عندهم أكثر[(١)]، والشيطان كما قد يتمثل في المنام بصورة شخص؛ فقد يتمثل أيضاً في اليقظة، بصورة شخص، يراه كثير من الناس، يضل بذلك من لم يكن من أهل العلم، والإيمان[(٢)]


المطلب الخامس

فتاوى علماء المالكية في إبطال بدعة البطالة (الانقطاع عن طلب الكسب والعلم والتجرد للعبادة) لدى الصوفية

إن دعوة الناس إلى البطالة من ترك طلب العلم والتكسب للحياة، لهو الحبال الآخر ـ من حبائل الشر ـ الذي يصطاد به الصوفية كثيراً من جهال العوام، وبذلك أبعدوهم عن حياة القلوب التي هي العلم، وعن حياة الأبدان التي هي العيش، والمعلوم أن السعادة كلها متعلقة بصلاح القلوب والأبدان.

وقد اتفق الفقهاء الذين حاربوا طوائف الصوفية على اتهامهم باستغلال جهل العوام[(٣)]، الذين صدورهم فارغة من العلم، وعقولهم قاصرة عن الفهم، فيلجئون إلى خداعهم عن طريق الدخول عليهم من جهة الدين، ويقطعون عليهم سبل معرفة الحقائق، إذ يلقون في نفوسهم أن العلماء قطاع الطريق إلى الله تعالى،

---

(١) دقائق التفسير ٢/ ١٤١ ـ ١٤٣.
(٢) الجواب الصحيح ٣/ ٣٤٧.
(٣) الفتاوى الفقهية لليوبي ص٣٨٥.

وحذروهم منهم، فاعتقدوا بغضهم وعداوتهم، وأن لا حق إلا مع أشياخهم[(١)]

قال زروق[(٢)] ـ وهو من رجال القوم ـ: فُطم المريد عن العلم والنظر فيه، ليبقى في ربقة الجهل، ويبقى أسيراً لا يفتدى، وعبداً لا يباع ولا يوهب، بل خديم الطاحونة[(٣)]، وحليف[(٤)] المسحاة[(٥)].

ولهذا أكثر ما تجدهم يتحيزون إلى البوادي والمفاوز، ويتخيرون الأطراف البعيدة من المراكز، ليبعد عن سماع العلماء نهيقُهم[(٦)]، وينفرد بأسماع العامة الصاغية نعيقُهم[(٧)]، فيبينوا إلى العامة تحقير شأن العلماء، ويعارضوهم معارضة الأرض للسماء...[(٨)]

وكما فعلوا بالعلم من هجرانه، كذلك بالعيش، فتركوا السعي وراء القوت، متكلين على ما بأيدي الناس، مادّين أياديهم لسؤال الخلق.

قال الحافظ ابن عبد البر: وفي ذلك ـ يعني: حديث **«إنا معاشر الأنبياء لا نورث ما تركنا صدقة»**[(٩)] ـ رد على الصوفية ومن ذهب مذهبهم في قطع الاكتساب[(١٠)]

وقال القرطبي: استخف الحريري[(١١)] وتمجن، وأتى بخطل من القول، وزل

---

(١) إقامة الحجة في الرد على ما أحدثه المبتدعة للفشتالي الورقة ١٠٧، نقلاً عن الفتاوى الفقهية ص٣٨٥.

(٢) هو: أبو الفضل أحمد بن محمد البرنسي شهاب الدين الفاسي المالكي الشهير بالشيخ زروق توفي سنة ٨٨٩هـ. شجرة النور ص٢٦٧ ـ ٢٦٨، كشف الظنون ٢/ ١٣٥٨.

(٣) الطاحونة: الرحى. انظر: مختار الصحاح ص١٦٣، اللسان ١٣/ ٢٦٤.

(٤) المسحاة: آلة يسحى بها؛ أي: يقشر بها؛ لأنها من السحو، وهو الكشف والإزالة، والميم زائدة، وهي مجرفة من الحديد. انظر: اللسان ١٤/ ٣٧٢.

(٥) عدة المريد الصادق لأحمد زروق ص٦٠.

(٦) النهيق: صوت الحمار. اللسان ١٠/ ٣٦١.

(٧) النعيق: دعاء الراعي الشاءَ. اللسان١٠/ ٣٥٦.

(٨) الجواهر المختارة ص٢٤٠، نقلاً عن كتاب اليوبي ص٢٨٥ ـ ٢٨٦.

(٩) رواه البخاري في صحيحه ٣/ ١٣٦٠ رقم ٣٥٠٨، ومسلم في صحيحه ٣/ ١٣٧٩ رقم ١٧٥٨.

(١٠) التمهيد لابن عبد البر ٣/ ٨٦، ٢٥٣، ٨/ ١٧٦، ٢٣/ ١٧٧.

(١١) هو: أبو محمد الحريري، واسمه أحمد بن محمد بن الحسين، من كبار أصحاب الجنيد، =

فاستدل بقوله: ﴿ٱسْتَطْعَمَآ أَهْلَهَا﴾ [الكهف: ٧٧] على الكُدْيَة[1] والإلحاح فيها، وأن ذلك ليس بمعيب على فاعله ولا منقصة عليه، فقال: وإن رُدِدْتَ فما في الرد مَنْقَصَة...، قد رُدَّ موسى قبل والخضر.

قال: قلت: وهذا لعب بالدين، وانسلال عن احترام النبيين، وهي شنشنة[2] أدبية، وهفوة سخافية، ويرحم الله السلف الصالح، فقد بالغوا في وصية كل ذي عقل راجح، فقالوا: مهما كنت لاعباً بشيء، فإياك أن تلعب بدينك.

قال: والذي يظهر من الآية، أن الضيافة كانت عليهم واجبة، وأن الخضر وموسى إنما سألا ما وجب لهما من الضيافة، وهذا هو الأليق بحال الأنبياء ومنصب الفضلاء والأولياء[3]

قال شيخ الإسلام: فنصيحتي لإخواني من المؤمنين الموحدين؛ أن لا يَقرع أبصارَ قلوبهم كلامُ المتكلمين، ولا تَصغي مسامعُهم إلى خرافات المتصوفين، بل الشغل بالمعائش أولى من بطالة المتصوفة[4]

قال الإمام ابن القيم: وأجمع القوم ـ يعني: السالكون ـ على أن التوكل لا ينافي القيام بالأسباب، فلا يصح التوكل إلا مع القيام بها، وإلا فهو بطالة وتوكل فاسد... ثم نقل عن مشائخ الصوفية منهم سهل بن عبد الله التستري[5]، ومما نقل عنه قوله: من طعن في الحركة فقد طعن في السُّنَّة، ومن طعن في التوكل فقد طعن في الإيمان، فالتوكل حال النبي ﷺ، والكسب سُنَّته، فمن عمل على حاله فلا يتركن سُنَّته[6]

= صحب سهل بن عبد الله، وتوفي سنة إحدى عشرة وثلاث مائة. انظر: صفوة الصفوة ٢/ ٤٤٧ ـ ٤٤٨.

(١) الكُدْيَة بضم الكاف وإسكان الدال: حرفة السائل المُلِحّ. المعجم الوسيط ٢/ ٧٨٠.

(٢) أي: غَريزة وطبيعة. اللسان العرب ٦/ ٣٥٤.

(٣) انظر: تفسير القرطبي ١١/ ٢٥.

(٤) الصواعق المرسلة ٤/ ١٣٤٧، وانظر: درء التعارض ٨/ ٦٦.

(٥) مدارج السالكين ٢/ ١١٦.

(٦) رواه البيهقي في شعب الإيمان ٢/ ١٠٣ رقم ١٢٨٩، وأبو نعيم في الحلية الأولياء ١٠/ ١٩٥، وذكره ابن رجب الحنبلي في جامع العلوم والحكم ص٤٣٧، وابن القيم في مدارج السالكين ٢/ ١١٦.

قال محمد الناصري[(١)] في وصف القوم: ديدنهم مد الكف وبسطها للسؤال من الخلق من غير كلام، أو يقول بعضهم: متاع الله. يجمعون ذلك بالنهار، ويجتمعون على المشترَى به بالليل...[(٢)]

قال أحمد الناصري في وصف أحوال الصوفية: وأنت ترى اليوم كثيراً ممن يتصدى لتربية المريدين بزعمه، كلما جاءه عامي جاهل، أو بدوي أجلف لا يحسن فرائض الوضوء فضلاً عما بعدها؛ جرده وألبسه الخرقة، ومكنه من السبحة والعصا، وأرسله يطوف بالبلاد، تاركاً لعياله وحرفته إن كان له عيال أو حرفة، وإلا فالغالب اليوم على هذا الصنف، إنما هم البطالون الذين لا حرفة لهم، تعيَّنَ عليهم المذاهب في طلب المعاش، فيدخلون هذه الطريق ليأكلوا فيها الدنيا بالدين[(٣)]

بل إن القوم يتعبدون بتعذيب النفس، بترك ما أحل الله، وحتى لو كان تركه مؤدياً للهلاك، ظانين أن ذلك من أفضل العبادات وأعلى المقامات، فهذا بلا شك مخالف للشرع، فقد ثبت في الموطأ والصحيح: «أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً قائماً في الشمس، فقال: **«ما بال هذا؟»**، فقالوا: نذر أن لا يتكلم، ولا يستظل من الشمس، ولا يجلس ويصوم. فقال رسول الله ﷺ: **«مروه فليتكلم، وليستظل، وليجلس، وليتم صيامه»**»[(٤)]:

قال مالك: وقد أمره رسول الله ﷺ أن يتم ما كان لله طاعة، ويترك ما كان لله معصية[(٥)]

قال ابن عبد البر: فدل هذا الحديث على أن السكوت عن المباح أو عن ذكر الله ليس من طاعة الله، وكذلك الجلوس للشمس، وفي معناه كل ما يتأذى به

---

(١) هو: أبو عبد الله محمد بن عبد السلام الناصري، فقيه محدث من الذين عرفوا بالثقة والعدالة في عصره، توفي سنة ١٢٣٩هـ. انظر: شجرة النور ص٣٨١.

(٢) المزايا الورقة ١٣ نقلاً عن الفتاوى الفقهية ص٣٨٣ ـ ٣٨٤.

(٣) تعظيم المنة للناصري ص١٣١ نقلاً عن المختار للخطيب ص١٥٤ ـ ١٥٥.

(٤) رواه الإمام مالك في الموطأ ٢/ ٤٧٥ رقم ١٠١٢، والبخاري في صحيحه ٦/ ٢٤٦٥ رقم ٦٣٢٦.

(٥) الموطأ ٢/ ٤٧٥.

الإنسان مما لا طاعة فيه بنص كتاب أو سُنَّة، وكذلك الحفا وغيره مما لم ترد الشريعة بعمله، لا طاعة لله فيه ولا قربة، وإنما الطاعة ما أمر الله به ورسوله بالتقرب بعمله إلى الله تبارك اسمه(١)

وقال القرطبي عند قوله ﷻ: ﴿ٱسْتَطْعَمَآ أَهْلَهَا فَأَبَوْا۟ أَن يُضَيِّفُوهُمَا﴾ [الكهف: ٧٧]: في هذه الآية دليل على سؤال القوت، وأن من جاع وجب عليه أن يطلب ما يرد جوعه، خلافاً لجهال المتصوفة(٢)

(٤٣٦) وممن أفتى في رد هذه البدعة، وعلى أهلها؛ الإمام أبو بكر الطرطوشي، فقد سئل رحمه الله عن مذهب الصوفية.

فقال: الجواب ـ يرحمك الله ـ مذهب الصوفية بطالة وجهالة وضلالة، وما الإسلام إلا كتاب الله وسُنَّة رسوله، فينبغي للسلطان ونوابه أن يمنعهم من الحضور في المساجد وغيرها، ولا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يحضر معهم، ولا يعينهم على باطل، هذا مذهب مالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهم من أئمة المسلمين وبالله التوفيق(٣)

(٤٣٧) ومنهم الفقيه أبو عبد الله الحفار، فقد سئل رحمه الله عن بعض طقوس الصوفية.

فقال: الجواب مستعيناً بالله، إن هذه الطائفة المنتمية للتصوف في هذا الزمان وفي هذه الأقطار، قد عظم الضرر بهم في الدين، وفشت مفسدتهم في بلاد المسلمين، لا سيما في الحصون والقرى، البعيدة عن الحضرة، قوم استخلفهم الشيطان على حل عرى الإسلام وإبطاله وهدم قواعده، ولسنا لبيان حال هؤلاء، فهم أعظم ضرراً على الإسلام من الكفار، قوم جهلة، ليس لديهم شيء من المعارف، ولا يُحسن واحد منهم أن يستنجي ولا يتوضأ، دع ما سوى ذلك، لا يعرف ما فرض الله عليه، بهيمة من البهائم في دينه، وما أوجب الله عليه في يومه وليلته، ليس عنده من الدين إلا الغناء والشطح، وأكل

(١) انظر: التمهيد ٢/ ٦٢.
(٢) تفسير القرطبي ١١/ ٢٥.
(٣) تفسير القرطبي ١١/ ٢٣٧ ـ ٢٣٨، وانظر: ١٠/ ٣٦٦، المعيار ١١/ ١٦٢ ـ ١٦٣، عون المعبود ١٣/ ١٨٧.

أموال الناس بالباطل، قال: وقد روى الإمام ابن وضاح رَحِمَهُ اللَّهُ في كتاب البدع بسنده إلى رسول الله ﷺ قال: انتهى رسول الله ﷺ إلى قوم في بيت فقال ما جمعكم؟ قالوا نذكر الله يوماً غاب شره، فقال رسول الله ﷺ: «**يوم غاب شره!! ـ على جهة الإنكار عليهم ـ انتشروا إلى ضياعكم...**» الحديث[(١)]

فأنكر عليهم ﷺ اجتماعهم للذكر وأمرهم إلى أن ينتشروا إلى ضياعهم فيشتغلون في ضياعهم بما يستعينون به على دينهم. . . .

قال: هذا ما حضر تقييده في هذا الوقت والسائل يستحث في التعجيل، فهذا القدر كاف في الغرض المطلوب، والله يوفقنا إلى الاقتداء بسلفنا ويعصم من الابتداع في الدين، والسلام على من يقف على هذا والرحمة والبركة، من كاتبه محمد الحفار[(٢)]

وعنون **الونشريسي** في المعيار بقوله: الانقطاع عن طلب الكسب والعلم، والتجرد للعبادة، قال:

(٤٣٨) وسئل أبو إسحاق التونسي[(٣)] عن شاب، تعلقت نفسه، بطلب العبادة، وخلط الصالحين، ... إلخ.

ومن أجوبته لهذا الشاب: فلا درجة أفضل من طلب العلم، لمن صحت فيه نيته، فالعلم أفضل من العبادة، من غير أن يدخل عليه حرام في معيشته، أو محظور، فإنَّ ترك الحرام فريضة، وطلب العلم فضيلة، فلا يرتكب أحدٌ حراماً بفضيلة يطلبها.

قال: هذا الذي حضرني فيما سألت عنه، والله يهدي من يشاء، إلى صراط المستقيم[(٤)]

---

(١) البدع والنهي عنها لابن وضاح ص٣١ رقم ٢٨ وص٣٣ رقم ٣٤ وقال محققه: إسناده ضعيف، وبمثله قال محقق طبعة دار الصميعي انظر: ص٥٠.

(٢) المعيار ١١/٤٢ ـ ٤٥، المختار ص١٤٦ ـ ١٤٨.

(٣) كان له أخبار في سنة سبعين وتسعمائة. كتاب الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى ٢/٣٩.

(٤) المعيار ١١/٢٩٩.

الخاتمة

وفيها:

أهم النتائج التي توصلت إليها.

الفهارس.

أهم النتائج

وقد توصلت ـ ولله الحمد والمنة ـ من خلال هذا البحث، إلى نتائج كثيرة، من أهمها ما يأتي:

• أن للفظ (فتى) أصلين في اللغة؛ أحدهما يدل على الطراوة والجدة، والآخر يدل على البيان والتوضيح.

• أنه يصح لغة، الفتوَى، والفُتيا، والفَتيا، وأن الأول ـ الفَتوى ـ هو المشهور لدى أهل المدينة النبوية.

• أن لاستخدام لفظ الاستفتاء دون لفظ السؤال؛ زيادة معنى، من شدة عناية، ودقة نظر في إبداء الجواب.

• أن أول من ألَّف في آداب الفتوى وبيان شروطها وضوابطها ولوازمها، هو أبو القاسم عبد الواحد بن الحسين القاضي الصيمري المتوفى سنة ٣٨٦هـ.

• أن رسول الله ﷺ أفتى في مسائل الاعتقاد، وقد تم ذكر نماذج من ذلك.

• ثناء شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ على مذهب أهل المدينة، بأنه أصح مذاهب أهل المدائن الإسلامية شرقاً وغرباً، سواء في الأصول أو الفروع، وأن مالكاً رَحِمَهُ اللَّهُ أقوم الناس بهذا المذهب، في عصره، وبعد عصره.

• أن للمالكية مدارس عدة، منذ عهد مالك رَحِمَهُ اللَّهُ.

• أن تلاميذ مالك الذين أخذوا عنه مباشرة، لم يُعلم أحد منهم بالأهواء والبدع.

• كما أن أتباع مذهب مالك ـ رحمهم الله ـ بدأً بتلاميذ تلاميذه، حتى نهاية القرن الخامس؛ يغلب عليهم السُّنَّة والاتباع.

• أما الذين من بعد القرن الخامس إلى هلُمَّ جرى، فقد غلب عليهم طابع

آخر، وهو الانحراف عن الجادة في مسائل الاعتقاد، مع بقاء أفراد منهم على عقيدة السلف.

• أن أبا الحسن الأشعري رَحِمَهُ ٱللَّهُ سلفي في العقيدة في آخر عمره، في الجملة على الصحيح، وشافعي في الفقه، كما قررت ذلك هناك.

• أن مالكية المشرق اعتنقوا الأشعرية الكلابية، قبل مالكية المغرب.

• كان من أوائل من عرف الأشعرية من مالكية المغرب؛ أبو ميمونة دراس بن إسماعيل الفاسي، المتوفى سنة ٣٥٧هـ، وإبراهيم بن عبد الله الزبيري، المعروف بالقلانسي، المتوفى سنة ٣٥٩هـ، وغيرهما.

• أن لانتشار الأشعرية في صفوف المالكية عوامل عدة، من أهمها دور الباقلاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وجبروت ابن تومرت. . . .

• أن جماهير مالكية المغرب، لم يتأشعروا إلا بعد القرن الخامس الهجري.

• أن للتفعيل من قولك: (وحدت الله) معاني أربعة، وأنه قد يكون بمعنى (الجعل).

• أن من أهل العلم من قسم التوحيد إلى قسمين بقوله: توحيد السيادة، وتوحيد العبادة.

• أن لفظ: (الربوبية) مصدر لفعل (ربّ) وأن هذا المصدر لا يستعمل إلا لله عَزَّوَجَلَّ.

• أن الحنان والمنان، من أسماء الله الحسنى.

• أن اسم الولي من أسماء الله الحسنى بنص قرآني، وأني لم أقف على حديث صحيح مرفوع في ذلك، اللَّهُمَّ إلا أثار مروية عن بعض السلف.

• أن ما نسب إلى الإمام مالك من أنه سئل عن الاسم هو المسمى؟ ليس بثابت، ولا يصح، من عدة وجوه.

• كما أن ما ورد من إنكار مالك من التحدث ببعض أحاديث الصفات، سببه؛ عدم ثبوت تلك الأحاديث عنده، وقد حدّث ـ رحمه الله تعالى ـ بغيرها، من أحاديث الصفات الشيءَ الكثير.

• كثرة فتاوى علماء المالكية في بيان نواقض التوحيد والإيمان.

• أن العلماء المتقدمين يعبرون عن نواقض التوحيد بقولهم: خرج عن الإيمان، أو ارتد عن دينه ونحوه، وإنما استعمل الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ لفظ (نواقض)، ليكون له وقع في نفوس العامة والخاصة.

• أن لابن رشد الجد رَحِمَهُ اللَّهُ مؤلفاً نفيساً في الرد على مدَّعي علم الغيب سمّاه: «**كتاب الرد على من ذهب إلى تصحيح علم الغيب من جهة الخط لما روي في ذلك من أحاديث ووجه تأويلها**».

• أن جواز تعليق تمائم، من قرآن، أو دعاء مأثور، بعد نزول البلاء، قول لبعض الصحابة، وقال به ـ أيضاً ـ مالك، ونصره كثير من علماء مذهبه.

• وأن الصحيح عدم جواز تعليق ذلك مطلقاً، وتم الوقوف على فتوى الشيخ الزاوي المالكي، مفتي ليبيا مرجحاً لذلك.

• ومن أهم النتائج أيضاً، أن الإيمان في اللغة يطلق على معان، أوصلتها إلى ثمانية، وأنه ليس معناه محصوراً في التصديق فقط.

• أن مالكاً رَحِمَهُ اللَّهُ تراجع من توقفه في نقصان الإيمان، إلى القول بنقصانه.

• أن ما نسب إليه رَحِمَهُ اللَّهُ من نفيه لنقصان الإيمان لا يصح.

• أن الصحيح شرعاً لفظ (النبي) بالياء، وأما (النبيء) بالهمزة فهو خطأ شرعي، وإن كان في اللغة صحيحاً.

• أن لفظ النبي والرسول ليسا مترادفين في المعنى.

• التحقيق في من الذبيح؟ أهو إسماعيل، أم إسحاق.

• لا ينبغي للمؤمن أن يشغل نفسه بالتطلع إلى الكرامات، ويقصدها بشيء من طاعته، وإلا دخل عليه الشرك الخفي الذي هو الرياء.

• أن من ترك التسمي باسم النبي ﷺ خاصة، أو باسم أحد من الأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لقصد صيانة هذه الأسماء عن الابتذال، وما يعرض لها من سوء الخطاب عند الغضب وغيره؛ له ذلك، وأن من تسمى بها فلا حرج عليه.

• أن الفتاوى المالكية تنوعت في جواز ومنع زيادة لفظ: (سيدنا) عند الصلاة على النبي ﷺ.

• أن الراجح في تحديد معنى: (آل النبي ﷺ) هو أنهم قرابته الذين حرمت عليهم الصدقة.

• من حرص الإمام مالك رحمه الله على حماية جناب التوحيد، أنه كره أن يقال: زرنا قبر النبي ﷺ؛ لأن لفظ الزيارة، يتناول الزيارة البدعية والزيارة الشرعية، ولأن أكثرهم لا يستعملونه إلا للمعنى البدعي.

• أن للحالف بالمصحف حالتين، إحداهما إصابة حق، والأخرى اقتراف معصية وذنب.

• مما أحدث في الدين قراءة القرآن، أو شيء منه، وإهداؤه للنبي ﷺ.

• الأبرأ للذمة تجنب التسمي بأسماء الملائكة، وقد دلنا الشارع إلى أحب الأسماء وأخيرها.

• أن من أهل العلم من أطلق اسم عزرائيل على ملك الموت، منهم القاضي عياض، والإمام القرطبي، وشيخ الإسلام ابن تيمية، والشيخ النفراوي، والآبي، والحكمي، وأن الصواب عدم ثبوت ذلك، وعليه جميع الفتاوى التي وقفت عليها.

• أن ملك الموت يموت، وأما من يقبض روحه؛ فعلمه عند الله عز وجل.

• يمكن تقسيم أشراط الساعة إلى أشراط الساعة العلوية، وأشراط الساعة الأرضية.

• أن أشراط الساعة الكبرى محصورة في عشرة أشراط، وأما صغراها فليست محصورة.

• بيان معنى قوله تعالى: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾﴾ [النجم: ٣٩] بأنها لم تنف انتفاع الإنسان بسعي غيره، وإنما تنفي ملكه لغير سعيه، وأما ما سعى غيره، فهو ملك لساعيه، فإن شاء أن يبذله لغيره، وإن شاء أن يبقيه لنفسه.

• أن مذهب مالك وجمهور علماء مذهبه من المتقدمين، أن الميت لا ينتفع بقراءة القرآن، ولا يصل إليه ثوابها، وذهب ابن حبيب من المتقدمين، وجملة كبيرة من المتأخرين المالكيين، إلى انتفاع الميت بذلك.

• مذهب جمهور السلف والخلف، هو أن مؤمني الجن يدخلون الجنة يوم القيامة.

• أن عموم الآيات وما روي من الأخبار والآثار، يقتضي عدم تعذيب الشمس والقمر بالنار، وأنهما ليسا بداخلَين في عموم قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَارِدُونَ ﴿٩٨﴾﴾ [الأنبياء: ٩٨].

• أن أهل البدعة صنفان: صنف بدعته مكفرة، وآخر بدعة مفسقة.

• أن أول بدعة ظهرت في الإسلام بدعة الخوارج.

• صحت الأحاديث عن النبي ﷺ في الخوارج، من عشرة وجوه، وأن الإمام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ استوعبها كلها في صحيحه.

• أنه قد دل القرآن والسُّنَّة والإجماع، على أن من الذنوب كبائر وصغائر، وأن الأعمال المكفرة، لها ثلاث درجات:

١ ـ أن تعجز عن تكفير الصغائر، لضعف النية فيها....

٢ ـ أن تقاوم الصغائر، ولا ترتقي إلى تكفير شيء من الكبائر.

٣ ـ أن تقوى على تكفير الصغائر، وتبقى فيها قوة، تكفر بها بعض الكبائر.

• أن القرآن والسُّنَّة قد دلا على الموازنة وإحباط الحسنات بالسيئات، وأنه لا يحبط جميع الحسنات إلا الشرك بالله سبحانه، وأنه لا يُردُّ القرآن بمجرد كون أهل الأهواء قالوه.

• أن الاعتزال دخل في مذهب الإمام أبي حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ في وقت مبكر جدّاً، بل للإمام حفيد مفتر، نَسب الاعتزال إلى جده أبي حنيفة.

• أن ما حكي عن الإمام أبي حنيفة من تكفيره من صلى متعمداً وهو محدِث؛ لا يصح من وجوه عديدة.

• عدم تكفير السلف للخوارج، وأن بدعتهم خطيرة جدّاً.

• أن جزور بدعة القدرية، هم نساطرة أهل الكتاب، وقد كان سوسن النصراني الذي أسلم ثم تنصر، أول من أظهر مقولة القدرية.

• أن للإيمان بالقدر مراتب أربع؛ الإيمان بعلم الله للأشياء قبل كونها، وبكتابته لها قبل كونها، وبمشيئته لها، وبخلقه لها.

• مما أجمع عليه أهل العلم، تكفير القدرية الأولى (غلاة القدرية) وأما القدرية المعتزلة، فقد اختلفت الأقوال في تكفيرهم.

• أن مذهب الإمام مالك الذي رجع إليه، وانعقد عليه الإجماع بعد ذلك، هو تفضيل عثمان بن عفان على علي بن أبي طالب رضي الله عنهما.

• أن للإمام مالك رواية في تكفير ساب الصحابة رضي الله عنهم.

• أن لفظ الصوفية، لم يكن مشهوراً في القرون الثلاثة، وإنما اشتهر التكلم به بعد ذلك.

• أوائل طائفة الصوفية، معروفون بمتابعة الكتاب والسُّنَّة، مع كونهم على غير الجادة.

• أن أول من تسمى بالصوفي يدور بين أبي هاشم الكوفي، وجابر بن حيان، وعبدك عبد الكريم.

• أول بلدة ظهرت فيها الصوفية؛ هي البصرة.

• أول من بنى دويرة الصوفية، بعض أصحاب عبد الواحد بن زيد، وعبد الواحد من أصحاب الحسن البصري.

• أن الشيخ عبد القادر الجيلاني رحمه الله هو أول من نادى بالطرقية.

• أن علماء السلف، لم يذموا الزهد، وإنما ذموا التصوف.

• أن الذكر بالاسم المفرد (الله الله الله) لا يصح لغة وشرعاً.

• أن السماع سماعان: سماع شرعي، وهو سماع القرآن، ونحوه من الكلام الطيب، وسماع بدعي، وهو سماع الصوفية.

• أن ما نسبه طائفة الصوفية إلى النبي ﷺ من أن أبا محذورة رضي الله عنه أنشد شعراً، وأن النبي ﷺ تواجد حتى سقطت البردة عن منكبيه... كذب وفرية.

إلى غير ذلك من النتائج المهمة، والله أعلم.

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الفهارس

- فهرس الفتاوى.
- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات والمحتويات.

الفهرس الموضوعي للفتاوى[(١)]

(١) اتبعت في وضعه المنهج الآتي:
- رتبته وفقاً للترقيم التسلسلي الموجود في البحث، مقروناً بذكر مواضيع رئيسة لأبواب علم العقيدة.
- أثبتُّ فيه سؤال المستفتي فقط.
- إذا كان نص السؤال طويلاً؛ أثبتُّ جزءاً منه.
- إذا لم يكن الفتوى مسبوقاً بذكر السؤال؛ نقلت جزءاً بسيطاً جدّاً منها.
- أثبتُّ لكل فتوى اسم المفتي، إن وجد.

نواقض التوحيد

الإيمان

الرقم الفتوى الصفحة

الإيمان بالرسل

الرقم | الفتوى | الصفحة

الإيمان بالكتب

أمور الآخرة

الرقم الفتوى الصفحة

٢ ـ القدرية

الرقم الفتوى الصفحة

فهرس المصادر والمراجع

أولاً: المطبوعات[(١)]

١ ـ **أبجد العلوم الوشي المرقوم، في بيان أحوال العلوم**، للشيخ صديق بن حسن القنوجي، تحقيق: عبد الجبار زكار، دار الكتب العلمية، بيروت، عام ١٩٧٨م.

٢ ـ **أحكام أهل الذمة**، لشمس الدين ابن القيم الجوزي، تحقيق: يوسف البكري، وشاكر العادوري، رمادي للنشر، الدمام، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.

٣ ـ **إحكام الفصول في أحكام الأصول**، للباجي، تحقيق: عبد الله الجبُّوري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م.

٤ ـ **إحكام الفصول في أحكام الأصول**، للباجي، تحقيق: عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

٥ ـ **أحكام القرآن**، لأحمد بن علي الجصاص، تحقيق: محمد قمحاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ.

٦ ـ **أحكام القرآن**، لابن العربي المالكي، تحقيق: محمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.

٧ ـ **أخبار مكة**، للشيخ محمد بن إسحاق الفاكهي، تحقيق: د. عبد الملك دهيش، دار خضر، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ.

٨ ـ **أدب الإملاء والاستملاء**، للسمعاني، تحقيق: ماكس فايسفايلر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م.

٩ ـ **أدب المفتي**، لابن الصلاح معه **فتاوى ومسائل ابن الصلاح**، تحقيق: د. قلعجي، دار المعرفة، بيروت، ط١، عام ١٤١٦هـ ـ ١٩٨٦م.

---

(١) مرتباً على الحروف المعجمة، أما في حرف الألف؛ فقد قدمت همزة القطع على همزة الوصل، ويدخل فيها (أل) المعرفة.

١٠ ـ **أشراط الساعة في مسند الإمام أحمد وزوائد الصحيحين**، لخالد الغامدي، دار الأندلس الخضراء ط١، عام ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.
١١ ـ **أشراط الساعة**، ليوسف الوابل، دار ابن الجوزي، السعودية، ط١٢، عام ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.
١٢ ـ **أصول السُنَّة**، لابن أبي زمنين، بتحقيق: عبد الله البخاري، مكتبة الغرباء، المدينة، ط١، عام ١٤١٥هـ.
١٣ ـ **إضاءة الدجنة في اعتقاد أهل السُنَّة**، لأحمد المقري المالكي، دار الفكر، بيروت.
١٤ ـ **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن**، لمحمد الأمين الشنقيطي، تخريج محمد الخالدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م.
١٥ ـ **إعلام الموقعين**، دار الفكر، بيروت، بتحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط١، عام ١٤٧٤هـ ـ ١٩٥٥م.
١٦ ـ **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، لشمس الدين ابن القيم الجوزي، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، ط٢، ١٩٧٣م.
١٧ ـ **إغاثة اللهفان**، لشمس الدين ابن القيم الجوزي، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، ط٢، ١٣٩٥هـ ـ ١٩٧٥م.
١٨ ـ **إكمال المعلم بفوائد مسلم**، للقاضي عياض، تحقيق: د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة.
١٩ ـ **أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك**، لأبي محمد بن هشام، تحقيق: د. فخر الدين قباوة، دار الجيل، بيروت، ط٥، ١٩٧٩م.
٢٠ ـ **ابن رجب الحنبلي وأثره في توضيح عقيدة السلف**، لشيخنا الدكتور عبد الله بن سليمان الغفيلي، دار المسير، الرياض، ط١، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م.
٢١ ـ **اجتماع الجيوش الإسلامية، على غزو المعطلة والجهمية**، لشمس الدين ابن القيم الجوزي، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.
٢٢ ـ **اختلاف العلماء**، لمحمد بن نصر المروزي، تحقيق: صبحي السامرائي، عالم الكتب، بيروت، ط٢، ١٤١٦هـ.
٢٣ ـ **اصطلاح المذهب عند المالكية**، للدكتور محمد إبراهيم علي، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، ط١، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.
٢٤ ـ **اعتقاد فرق المسلمين والمشركين**، لمحمد بن عمر الرازي، تحقيق: علي النشار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٢هـ.

٢٥ ـ **اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم**، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السُّنَّة المحمدية، القاهرة، ط٢، ١٣٦٩هـ.

٢٦ ـ **الإبانة عن أصول الديانة**، لأبي الحسن الأشعري، تحقيق: فوقية حسين، دار الأنصار، القاهرة، ط١، ١٣٩٧هـ.

٢٧ ـ **الإبانة**، لابن بطة، تحقيق: رضا معطي، دار الراية، الرياض، ط١، عام ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٨م.

٢٨ ـ **الأثر المشهور عن الإمام مالك** رَحِمَهُ اللَّهُ **في صفة الاستواء**، مجلة الجامعة الإسلامية، العدد ١١١، السنة ٣٣، ١٤٢١هـ، والعدد ١١٢.

٢٩ ـ **الأجوبة الصغرى**، لعبد القادر الفاسي ضمن عمدة البيان في معرفة فروض الأعيان، شرح مختصر الأخضري للمرداسي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الأخيرة عام ١٣٧٣هـ ـ ١٩٥٤م.

٣٠ ـ **الأجوبة الفاخرة عن الأسئلة الفاخرة**، للقرافي المالكي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، عام ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

٣١ ـ **الآحاد والمثاني**، لأبي بكر الشيباني، تحقيق: د. باسم فيصل الجوابرة، دار الراية، الرياض، ط١، ١٤١١هـ ـ ١٩٩١م.

٣٢ ـ **الأحاديث الضعاف والموضوعات في الأسماء والصفات**، لزكريا الباكستاني، دار الخراز، جدة، ط١، عام ١٤٢٢هـ.

٣٣ ـ **الأحاديث المختارة**، لأبي عبد الله الحنبلي المقدسي، تحقيق: عبد الملك دهيش، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، ط١، ١٤١٠هـ.

٣٤ ـ **الإحاطة في أخبار غرناطة**، لذي الوزارتين لسان الدين بن الخطيب، تحقيق: محمد عبد الله عنان، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٢، ١٣٩٣هـ ـ ١٩٧٣م.

٣٥ ـ **الإحكام**، لابن حزم الأندلسي الظاهري، دار الحديث، القاهرة، ط١، ١٤٠٤هـ.

٣٦ ـ **الأدب المفرد**، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م.

٣٧ ـ **الأديان والفرق والمذاهب المعاصرة**، تأليف شيبة الحمد شركة المدينة للطباعة والنشر، جدة.

٣٨ ـ **الإذاعة لما كان وما يكون بين يدي الساعة**، للقنوجي، دار الكتب العلمية، بيروت، عام ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.

٣٩ ـ **الأرجوزة المنبهة على أسماء القراء والرواة، وأصول القراءات، وعقد الديانات بالتجويد والدلالات**، لأبي عمرو الداني، بتحقيق: محمد بن مجقان الجزائري، دار المغني، ط١، عام ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.
٤٠ ـ **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، للخليل بن عبد الله الخليلي، تحقيق: د. محمد سعيد إدريس، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ.
٤١ ـ **الأسامي والكنى**، للإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: عبد الله الجديع، مكتبة دار الأقصى، الكويت، ط١، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٥م.
٤٢ ـ **الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى**، للقرطبي، تحقيق: مجموعة من العلماء، دار الصحابة للتراث، بطنطا، ط١، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م.
٤٣ ـ **الإشاعة لأشراط الساعة**، لمحمد بن رسول الحسيني، البرزنجي، مكتبة الثقافة، المدينة المنورة.
٤٤ ـ **الإصابة**، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢م.
٤٥ ـ **الإعلام بما في دين النصارى من الفساد والأوهام، وإظهار محاسن الإسلام**، لمحمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: د. أحمد السقا، دار التراث العربي، القاهرة، ط٣، ١٣٩٨هـ.
٤٦ ـ **الإعلام بنوازل الأحكام**، لأبي الأصبغ عيسى بن سهل الأسدي، تحقيق: الدكتور نورة محمد عبد العزيز التويجري، ط١، عام ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.
٤٧ ـ **الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين**، لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، ط٥، ١٩٨٠م.
٤٨ ـ **الإكمال**، لعلي بن هبة الله بن ماكولا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ.
٤٩ ـ **الألفاظ المؤتلفة**، لمحمد بن عبد الملك الطائي الجياني، تحقيق: د. محمد حسن عواد، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١١هـ.
٥٠ ـ **الأم**، للإمام محمد بن إدريس الشافعي، دار المعرفة، بيروت، ط٣، ١٣٩٣هـ.
٥١ ـ **الإمام مالك حياته وآراؤه وفقهه**، للدكتور محمود عبد المتجلي خليفة، مجلة الأزهر، القاهرة، ١٤١٣هـ.
٥٢ ـ **الإمام مالك**، للكتاني، دار إدريس، بيروت، ط٣، عام ١٣٩٢هـ ـ ١٩٧٢م.
٥٣ ـ **الإنصاف فيما قيل في المولد من الغلو والإجحاف**، للشيخ أبو بكر الجزائري، نشر الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، عام ١٤٠٥هـ.

٥٤ ـ **الآيات البينات في عدم سماع الأموات على مذهب الحنفية السادات**، لنعمان بن محمود الآلوسي، تحقيق: الشيخ الألباني، مطبعة أوفست، ط٢، ١٣٩٩هـ.

٥٥ ـ **الإيمان**، لأبي عبيد، تحقيق: الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، عام ١٤١٣هـ ـ ١٩٨٣م.

٥٦ ـ **الإيمان**، لابن تيمية، تخريج الشيخ الألباني المكتب الإسلامي، ط٥، عام ١٤١٦هـ.

٥٧ ـ **الإيمان**، لمحمد بن إسحاق بن منده، تحقيق: د. علي بن محمد الفقيهي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ.

٥٨ ـ **الاستذكار**، لمذاهب فقهاء الأمصار، وعلماء الأقطار، فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار، لأبي عمر ابن عبد البر، دار قتيبة للطباعة والنشر، بيروت، دار الوعي، القاهرة، ط١، عام ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م.

٥٩ ـ **الاستقامة**، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: د. محمد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ط٢، ١٤٠٣هـ.

٦٠ ـ **الاستيعاب**، للحافظ يوسف بن عبد الله بن عبد البر، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.

٦١ ـ **الاعتصام**، للشاطبي، دار المعرفة، بيروت، عام ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

٦٢ ـ **الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد، على مذهب السلف وأصحاب الحديث**، للبيهقي، تحقيق: أحمد الكاتب، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط١، ١٤٠١هـ.

٦٣ ـ **الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء (مالك والشافعي وأبي حنيفة) وعيون أخبارهم الشاهدة بإمامتهم وفضلهم في آدابهم وعلمهم**، للحافظ ابن عبد البر، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، بحلب ط١، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م.

٦٤ ـ **الباعث على إنكار البدع والحوادث**، لعبد الرحمٰن أبي شامة، تحقيق: عثمان عنبر، دار الهدى، القاهرة، ط١، ١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م.

٦٥ ـ **البحر المحيط في أصول الفقه**، لبدر الدين محمد الزركشي، تحقيق: عبد القادر عبد الله العاني، بمراجعة: د. عمر الأشقر، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٢م.

٦٦ ـ **البحر المحيط**، لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، تحقيق: مجموعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م.

٦٧ ـ **البداية والنهاية**، لإسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، تحقيق: علي البجاوي، مكتبة المعارف، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢م.
٦٨ ـ **البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع**، لمحمد بن علي الشوكاني، تحقيق: علي البجاوي، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢م.
٦٩ ـ **البدع والنهي عنها**، لابن وضاح، بتحقيق: محمد الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، عام ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.
٧٠ ـ **البدع والنهي عنها**، لابن وضاح، دار الصميعي.
٧١ ـ **البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة**، لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: محمد المصري، جمعية إحياء التراث الإسلامي، الكويت، ط١، ١٤٠٧هـ.
٧٢ ـ **البهجة في شرح التحفة**، لأبي الحسن علي بن عبد السلام التسولي، ط٢، ١٣٧٠هـ ـ ١٩٥١م.
٧٣ ـ **البيان والتعريف**، لإبراهيم بن محمد الحسيني، تحقيق: سيف الدين الكاتب، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠١هـ.
٧٤ ـ **التاج والإكليل**، لمحمد بن يوسف العبدري، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٣٩٨هـ.
٧٥ ـ **التاريخ الصغير**، للإمام البخاري، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي (حلب)، مكتبة دار التراث (القاهرة)، ط١، ١٣٩٧هـ ـ ١٩٧٧م.
٧٦ ـ **التاريخ الكبير**، للإمام البخاري، تحقيق: السيد هاشم الندوي، دار الفكر.
٧٧ ـ **التحذير من البدع**، لسماحة الشيخ ابن باز، طبعة رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء بالرياض، ط٢، عام ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م.
٧٨ ـ **التحرير والتنوير**، لمحمد الطاهر ابن عاشور، الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤م.
٧٩ ـ **التخويف من النار والتعريف بحال دار البوار**، لابن رجب الحنبلي، تحقيق: عبد السلام آل عبد الكريم، مكتبة دار البيان، دمشق، ط١، ١٣٩٩هـ.
٨٠ ـ **التدوين في أخبار قزوين**، لعبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني، تحقيق: عزيز الله العطاردي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٧م.
٨١ ـ **التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة**، لأبي بكر القرطبي، تحقيق: البسطويسي، دار البخاري، المدينة النبوية، ط١، ١٤٠٥هـ.
٨٢ ـ **الترغيب والترهيب**، لعبد العظيم بن عبد القوي المنذري، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ.
٨٣ ـ **التصوف المنشأ والمصادر**، للشيخ إحسان إلٰهي ظهير، إدارة ترجمان السُّنَّة، لاهور، باكستان، ط١، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

٨٤ ـ **التعاريف**، لمحمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: د. محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر (بيروت)، دار الفكر (دمشق)، ط١، ١٤١٠هـ.

٨٥ ـ **التعديل والتجريح**، لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي، تحقيق: د. أبو لبابة حسين، دار اللواء، الرياض، ط١، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

٨٦ ـ **التعرف لمذهب أهل التصوف**، لمحمد الكلاباذي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٠هـ.

٨٧ ـ **التعريفات**، لعلي بن محمد الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.

٨٨ ـ **التفسير القيم**، لابن القيم، جمع: محمد أويس الندوي، تحقيق: محمد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٨٩ ـ **التقييد**، لأبي بكر البغدادي، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ.

٩٠ ـ **التكملة لكتاب الصلة**، لمحمد بن عبد الله القضاعي، تحقيق: د. الهراس، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٩٩٥م.

٩١ ـ **التلقين**، للقاضي عبد الوهاب الثعلبي، تحقيق: محمد ثالث الغاني، المكتبة التجارية، مكة المكرمة، ط١، ١٤١٥هـ.

٩٢ ـ **التمهيد لشرح كتاب التوحيد**، للشيخ صالح آل الشيخ، دار التوحيد، الرياض، عام ١٤٢٣هـ ـ ٢٠٠٢م.

٩٣ ـ **التمهيد**، للحافظ أبي عمر ابن عبد البر، تحقيق: مصطفى العلوي، ومحمد البكري، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية، ١٣٨٧هـ.

٩٤ ـ **التنبيه على الأسباب التي أوجبت الاختلاف بين المسلمين في آرائهم ومذاهبهم واعتقاداتهم**، لأبي محمد عبد الله بن عبد الله البطليوسي، تحقيق: أحمد حسن كحيل، وحمزة النشرتي، دار الاعتصام، القاهرة، ١٣٩٨هـ.

٩٥ ـ **التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع**، لأبي الحسن محمد بن أحمد الملطي، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، مؤسسة نشر الثقافة الإسلامية، ١٣٦٨هـ ـ ١٩٤٩م.

٩٦ ـ **التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع**، لأبي الحسين الملطي، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، ط٢، ١٩٧٧م.

٩٧ ـ **التوقيف على مهمات التعاريف**، لمحمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: د. محمد الداية، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر دمشق، ط١، ١٤١٠هـ.

٩٨ ـ **الثبات عند الممات**، لابن الجوزي، تحقيق: عبد الله الأنصاري، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ.

٩٩ ـ **الثقات**، لابن حبان التميمي البستي، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر، ط١، ١٣٩٥هـ ـ ١٩٧٥م.

١٠٠ ـ **الثمر الداني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني**، لصالح عبد السميع الآبي الأزهري، المكتبة الثقافية، بيروت.

١٠١ ـ **الثمر الداني في تقريب المعاني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني**، للشيخ صالح عبد السميع الآبي الأزهري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

١٠٢ ـ **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، لأحمد بن علي الخطيب البغدادي، تحقيق: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٣هـ.

١٠٣ ـ **الجرح والتعديل**، لعبد الرحمٰن ابن أبي حاتم، دار إحياء التراث العربي، بيروت ط١، ١٣٧١هـ ـ ١٩٥٢م.

١٠٤ ـ **الجواب الصحيح لمن بدَّل دين المسيح**، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: مجموعة من العلماء، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤١٤هـ.

١٠٥ ـ **الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، (الداء والدواء)**، لشمس الدين ابن القيم الجوزي، تحقيق: مجموعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ.

١٠٦ ـ **الجواهر الإكليلية في أعيان ليبيا من المالكية**، لناصر الدين محمد الشريف، دار البيارق، عمان، الأردن، ١٤٢٠هـ.

١٠٧ ـ **الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي**، لأبي الحسن الماوردي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م.

١٠٨ ـ **الحجة في بيان المحجة، وشرح عقيدة أهل السُّنَّة**، لأبي القاسم إسماعيل الأصبهاني، تحقيق: محمد بن ربيع المدخلي، دار الراية، الرياض، ط١، ١٤١١هـ ـ ١٩٩٠م.

١٠٩ ـ **الحسنة والسيئة**، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: د. محمد جميل غازي، مطبعة المدني، القاهرة، ط١، ١٤١٤هـ.

١١٠ ـ **الخصائص**، لأبي الفتح عثمان بن جني، تحقيق: محمد علي النجار، عالم الكتب، بيروت.

١١١ ـ **الدر الثمين والمورد المعين**، لمحمد مياره المالكي، مطبعة مصطفى البابي، بمصر، عام ١٣٧٣هـ ـ ١٩٥٤م.

١١٢ ـ **الدر المنثور في التفسير بالمأثور**، للسيوطي، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، القاهرة، ط١، عام ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م.

١١٣ ـ **الدراسات القرآنية بالمغرب خلال القرن الرابع عشر الهجري**، تأليف: إبراهيم الوافي، مطبعة النجاح الجديدة ط١، عام ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.

١١٤ ـ **الدراية في تخريج أحاديث الهداية**، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: السيد عبد الله المدني، دار المعرفة، بيروت.

١١٥ ـ **الدولة العلوية والقرآن الكريم**، للأستاذ الرحالي الفاروق في مجلة دعوة الحق، ذو القعدة، ١٣٨٧هـ فبراير ١٩٦٨م. وهي مجلة تصدرها وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب.

١١٦ ـ **الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب**، لإبراهيم بن علي بن فرحون، تحقيق: د. محمد خان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٩٧٢م.

١١٧ ـ **الذخيرة**، لشهاب الدين القرافي، تحقيق: مجموعة من العلماء، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٩٤م.

١١٨ ـ **الرد على البكري (تلخيص كتاب الاستغاثة)**، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: محمد علي عجال، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ط١، ١٤١٧هـ.

١١٩ ـ **الرد على بشر المريسي**، للدارمي، تحقيق: منصور السِّماري، أضواء السلف ط١، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م.

١٢٠ ـ **الرد على من ذهب إلى تصحيح علم الغيب من جهة الخط**، لمحمد بن رشد القرطبي، تحقيق: مشهور سلمان، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ.

١٢١ ـ **الرسالة القشيرية**، لعبد الكريم بن هوازن، القشيري، تحقيق: محمد حسن، المعهد المركزي للإيمان الإسلامية.

١٢٢ ـ **الرسالة المستطرفة**، لمحمد بن جعفر الكتاني، تحقيق: محمد الزمزمي الكتاني، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٤، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

١٢٣ ـ **الرسالة الوافية لمذهب أهل السُّنَّة في الاعتقادات وأصول الديانات**، لأبي عمرو الداني، بتحقيق: القحطاني، دار ابن الجوزي، السعودية، ط١، عام ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.

١٢٤ ـ **الرسالة الوافية لمذهب أهل السُّنَّة في الاعتقادات وأصول الديانات**، لأبي عمرو الداني، بتحقيق: العجمي، مكتبة دار الإمام أحمد، بالكويت، ط١، عام ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

١٢٥ ـ **الرسالة**، للإمام محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، القاهرة، ١٣٥٨هـ ـ ١٩٣٩م.
١٢٦ ـ **الرسل والرسالات**، لعمر سليمان الأشقر، مكتبة الفلاح، الكويت، ط١، ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م.
١٢٧ ـ **الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسُّنَّة**، لشمس الدين ابن القيم الجوزي، تحقيق: محمد عجال، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٣٩٥هـ ـ ١٩٧٥م.
١٢٨ ـ **الرياض النضرة**، لأحمد بن عبد الله بن محمد الطبري، المتوفى سنة ٦٩٤هـ، تحقيق: عيسى الحميري، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٩٦م.
١٢٩ ـ **الزهد والورع**، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: حماد سلامة، ومحمد عويضة، مكتبة المنار، الأردن، ط١، ١٤٠٧هـ.
١٣٠ ـ **الزهد**، لعبد الله بن المبارك المروزي، تحقيق: حبيب الرحمٰن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت.
١٣١ ـ **الزهد**، للإمام أحمد بن حنبل الشيباني، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨هـ.
١٣٢ ـ **الزهد**، لهناد بن السري الكوفي، تحقيق: عبد الرحمٰن الفريوائي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ط١، ١٤٠٦هـ.
١٣٣ ـ **السبايك الإبريزية شرح على الجواهر الكنزية**، للشيخ محمد باي بلعام، ط١٤، ١٩٩٣م.
١٣٤ ـ **السحر بين الحقيقة والخيال**، تأليف: د. أحمد بن ناصر آل حمد، ط٢، ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.
١٣٥ ـ **السحر والسحرة**، للدكتور إبراهيم أدهم، دار الندوة الإسلامية، بيروت، ط١.
١٣٦ ـ **السلفية وأعلامها في موريتانيا**، للطيب بن عمر الحسيني، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ.
١٣٧ ـ **السُّنَّة**، لعبد الله بن أحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: د. محمد سعيد القحطاني، دار ابن القيم الدمام، ط١، ١٤٠٦هـ.
١٣٨ ـ **السُّنَّة**، لأبي بكر أحمد بن محمد الخلال، تحقيق: د. عطية الزهراني، دار الراية، الرياض، ط١، ١٤١٠هـ.
١٣٩ ـ **السُّنَّة**، لعمرو بن أبي عاصم الشيباني، تحقيق: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ.
١٤٠ ـ **السُّنَّة**، لمحمد بن نصر المروزي، تحقيق: سالم أحمد السلفي، مؤسسة الكتب الثقافية، ط١، ١٤٠٨هـ.

١٤١ ـ **السُّنن الكبرى**، لأحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: د. عبد الغفار البنداري، وسيد حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ ـ ١٩٩١م.

١٤٢ ـ **السُّنن الواردة في الفتن**، لأبي عمرو عثمان بن سعيد الداني، تحقيق: د. رضاء الله المباركفوري، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤١٦هـ.

١٤٣ ـ **السيرة النبوية**، لعبد الملك بن هشام الحميري، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١١هـ.

١٤٤ ـ **الشرح الصغير**، للدردير، ط. الأزهر.

١٤٥ ـ **الشرح الكبير**، لسيدي أحمد الدردير، تحقيق: محمد عليس، دار الفكر.

١٤٦ ـ **الشرح الميسر على الفقهين الأبسط والأكبر المنسوبين لأبي حنيفة**، تحقيق: د. محمد الخميس، مكتبة الفرقان، عمان، ط١، ١٩٩٩.

١٤٧ ـ **الشرك في القديم والحديث**، لأبي بكر محمد زكريا، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

١٤٨ ـ **الشفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ**، للقاضي عياض، تحقيق: كمال المصري، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط٣، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠١م.

١٤٩ ـ **الشقائق النعمانية، العقد المنظوم في ذكر أفاضل الروم**، لطاش كبرى زاده، تحقيق: محمد الشيباني، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٣٩٥هـ.

١٥٠ ـ **الشيخ عبد القادر الجيلاني وآراؤه الاعتقادية والصوفية عرض ونقد على ضوء عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة**، للدكتور سعيد بن مسفر القحطاني، ط١، عام ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.

١٥١ ـ **الصحاح**، للجوهري، تحقيق: عطار، دار العلم للملايين، بيروت.

١٥٢ ـ **الصلة بين التصوف والتشيُّع**، للدكتور كامل مصطفى الشيبي، دار الأندلس، بيروت، ط٣، ١٩٨٢م.

١٥٣ ـ **الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة**، لشمس الدين ابن القيم الجوزي، تحقيق: د. علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، الرياض، ط٣، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م.

١٥٤ ـ **الضعفاء والمتروكين**، لأبي الفرج عبد الرحمٰن بن الجوزي، تحقيق: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ.

١٥٥ ـ **الضعفاء**، لعلي بن عمر الدار قطني، تحقيق: عبد الله الغنيمان، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٢هـ.

١٥٦ ـ **الطب النبوي**، لشمس الدين ابن القيم الجوزي، تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، دار الفكر، بيروت، ط٣، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م.

١٥٧ ـ **الطبقات الكبرى**، لمحمد بن سعد، تحقيق: زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط٢، ١٤٠٨هـ.

١٥٨ ـ **الطبقات الكبرى**، لمحمد بن سعد، دار صادر، بيروت.

١٥٩ ـ **الطرق الحكمية في السياسة الشرعية**، لشمس الدين ابن القيم الجوزي، تحقيق: د. محمد جميل غازي، مطبعة المدني، القاهرة، ط٣، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م.

١٦٠ ـ **العبر في خبر من غبر**، لمحمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: د. صلاح الدين المنجد، مطبعة حكومة الكويت، الكويت، ط٢، ١٩٤٨م.

١٦١ ـ **العظمة**، لعبد الله بن محمد الأصبهاني، تحقيق: رضاء الله المباركفوري، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤٠٨هـ.

١٦٢ ـ **العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين**، لأبي الطيب محمد الفاسي، مطبعة السُّنَّة المحمدية، القاهرة.

١٦٣ ـ **العقيدة الواسطية**، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: محمد بن مانع، الرئاسة العامة لإدارة البحوث والإفتاء، الرياض، ط٢، ١٤١٢هـ.

١٦٤ ـ **العلل المتناهية**، لعبد الرحمٰن بن علي بن الجوزي، تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ.

١٦٥ ـ **العلل ومعرفة الرجال**، للإمام أحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: وصي الله عباس، المكتب الإسلامي، دار الخاني، بيروت، الرياض، ط١، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.

١٦٦ ـ **العلو للعلي الغفار**، لأبي عبد الله الذهبي، تحقيق: أبي محمد بن عبد المقصود، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط١، ١٩٩٥م.

١٦٧ ـ **العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ**، لابن العربي، طبعة وزارة الشؤون الإسلامية، بالمملكة العربية السعودية، عام ١٤١٩هـ.

١٦٨ ـ **الفتاوى الأردنية**، لسماحة الشيخ عبد الله القلقيلي، المفتي العام، للمملكة الأردنية، منشورات المكتب الإسلامي، ط١.

١٦٩ ـ **الفتاوى الإسلامية من دار الإفتاء المصرية**، طبعة وزارة الأوقاف والمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، عام ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م.

١٧٠ ـ **الفتاوى التاتارخانية**، للدهلوي، تحقيق: القاضي سجاد حسين، منشورات إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، كراتشي، باكستان، ط. ١٤١١هـ ـ ١٩٩٠م.

١٧١ ـ **الفتاوى الحديثية**، لأحمد شهاب الدين ابن حجر الهيتمي (بالتاء)، دار المعرفة، بيروت.

١٧٢ ـ **الفتاوى الزاوية، على مذهب السادة المالكية**، للشيخ الطاهر أحمد الزاوي، مفتي ليبيا، ضمن الجواهر الإكليلية، لناصر الدين محمد الشريف، دار البيارق، عمان، الأردن، ١٤٢٠هـ.

١٧٣ ـ **الفتاوى الفقهية في أهم القضايا من عهد السعديين إلى ما قبل الحماية دراسة وتحليل**، لحسن اليوبي، طبعة وزارة الأوقاف، بالمغرب، عام ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.

١٧٤ ـ **الفتاوى الهندية وتعرف بالفتاوى العالمكيرية**، لمجموعة من علماء الهند الأعلام، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، عام ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م.

١٧٥ ـ **الفتاوى الهندية، وتعرف بالفتاوى العالمكيرية**، لمحيي الدين أورنك، المطبعة الأميرية ببولاق، عام ١٣١٠هـ.

١٧٦ ـ **الفتاوى دراسة لمشكلات المسلم المعاصر، في حياته اليومية والعامة**، لمحمود شلتوت، دار الشروق، ١٣٩٨هـ.

١٧٧ ـ **الفتوحات المكية**، لمحيي الدين ابن عربي، تحقيق: د. عثمان يحيى، مراجعة د. إبراهيم مدكور، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م.

١٧٨ ـ **الفتوى في الإسلام**، لجمال الدين القاسمي، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٧٩ ـ **الفتيا ومناهج الإفتاء**، للدكتور محمد سليمان الأشقر، الدار السلفية، الكويت، ط٢، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.

١٨٠ ـ **الفردوس بمأثور الخطاب**، لأبي شجاع الديلمي الهمذاني، تحقيق: السعيد زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٨٦م.

١٨١ ـ **الفرق بين الفرق**، للبغدادي، تحقيق: سمر الزهيري، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط٢، ١٩٧٧م.

١٨٢ ـ **الفصل في الملل والأهواء والنحل**، لابن حزم الظاهري، تحقيق: سمير الزهيري، مكتبة الخافجي، القاهرة، ط٢، ١٩٧٧م.

١٨٣ ـ **الفصول المفيدة في الواو المزيدة**، لصلاح الدين العلائي، تحقيق: د. حسن الشاعر، دار البشير، عمان، ط١، ١٩٩٠م.

١٨٤ ـ **الفقه المالكي في ثوبه الجديد**، تأليف: د. محمد بشير الشقفة، دار القلم، دمشق، ط٤، عام ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م.

١٨٥ ـ **الفقيه والمتفقه**، للبغدادي، تحقيق: زكريا علي يوسف.

١٨٦ ـ **الفقيه والمتفقه**، للبغدادي، تحقيق: عادل الغزازي، دار ابن الجوزي، عام ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م.
١٨٧ ـ **الفهرست**، لمحمد بن إسحاق النديم، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م.
١٨٨ ـ **الفوائد**، لشمس الدين ابن القيم الجوزي، تحقيق: مشهور بن حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٣٩٣هـ ـ ١٩٧٣م.
١٨٩ ـ **الفواكه الدواني**، لأحمد بن غنيم النفراوي المالكي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ.
١٩٠ ـ **القدر**، لعبد الله بن وهب بن مسلم القرشي المالكي، تحقيق: د. عبد العزيز العبثم، دار السلطان، مكة المكرمة، ط١، ١٤٠٦هـ.
١٩١ ـ **القراءات وأثرها في التفسير والأحكام**، تأليف: بازمول، دار الهجرة للنشر، ط١، عام ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م.
١٩٢ ـ **القواعد الكلية للأسماء والصفات عند السلف**، للبريكان، دار الهجرة، الرياض، ط٢، عام ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٤م.
١٩٣ ـ **القواعد المثلى**، لمحمد بن صالح العثيمين، تخريج: أبو محمد بن عبد المقصود، أضواء السلف، الرياض، أصداء المجتمع، بريدة، طبعة جديدة، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.
١٩٤ ـ **القوانين الفقهية**، لمحمد بن أحمد بن جزي الكلبي الغرناطي.
١٩٥ ـ **القول المسدد**، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق ونشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط١، ١٤٠١هـ.
١٩٦ ـ **القول المفيد على كتاب التوحيد**، لمحمد بن صالح العثيمين، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط٣، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م.
١٩٧ ـ **الكاشف**، لأبي عبد الله الذهبي، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علو، جدة، ط١، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٢م.
١٩٨ ـ **الكافي**، لأبي عمر بن عبد البر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.
١٩٩ ـ **الكامل في ضعفاء الرجال**، لعبد الله بن عدي الجرجاني، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، دار الفكر بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٨م.
٢٠٠ ـ **الكتب المطبوعة**.
٢٠١ ـ **الكشاف**، ترتيب محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١.
٢٠٢ ـ **الكفاية في علم الرواية**، لأحمد بن علي الخطيب البغدادي، تحقيق: السورقي، وإبراهيم المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.

٢٠٣ ـ **الكلام على مسألة السماع**، تحقيق ودراسة: راشد بن عبد العزيز الحمد، دار العاصمة، الرياض ط١، عام ١٤٠٩هـ.

٢٠٤ ـ **الكواشف الجلية عن معاني الواسطية**، للشيخ عبد العزيز السلمان ٤١٨ ط١٨ عام ١٤١٣هـ.

٢٠٥ ـ **اللباب في الجمع بين السُّنَّة والكتاب**، لأبي محمد علي بن زكريا المنبجي، تحقيق: د. محمد فضل عبد العزيز المراد، دار الشروق، جدة، ط١، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

٢٠٦ ـ **المؤتلف والمختلف**، لمحمد بن طاهر القيسراني، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. ١٤١١هـ.

٢٠٧ ـ **المبدع**، لإبراهيم بن محمد بن مفلح الحنبلي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٠هـ.

٢٠٨ ـ **المجروحين**، لأبي حاتم محمد بن حبان البستي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب.

٢٠٩ ـ **المجموع**، لمحيي الدين بن شرف النووي، تحقيق: محمود مطرحي، دار الفكر بيروت، ط١، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م.

٢١٠ ـ **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، لابن عطية، تحقيق: المجلس العلمي، بفاس، عام ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، بالمغرب.

٢١١ ـ **المحلى**، لعلي بن أحمد بن حزم الظاهري، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة، بيروت.

٢١٢ ـ **المختار من (تعظيم المنة) و(المعيار) في بدع العبادات والعادات والطرقية**، لإسماعيل الخطيب، طبعة جمعية البعث الإسلامي، تطوان، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م.

٢١٣ ـ **المدخل إلى السنن الكبرى**، لأحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: د. محمد الأعظمي، دار الخلفاء للكتَّاب الإسلاميين الكويت، ١٤٠٤هـ.

٢١٤ ـ **المدخل**، لابن الحاج، طبعة دار الفكر، بيروت.

٢١٥ ـ **المدرسة المالكية الأندلسية إلى نهاية القرن الثالث الهجري نشأة وخصائص**، إعداد: الأستاذ مصطفى الهروس، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.

٢١٦ ـ **المدونة الكبرى**، للإمام مالك بن أنس الأصبحي، دار الفكر للطباعة، بيروت، ط١، عام ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.

٢١٧ ـ **المدونة الكبرى**، للإمام مالك بن أنس الأصبحي، دار صادر، بيروت.

٢١٨ ـ **المراسيل**، لأبي داود سليمان بن الأشعث، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ.

٢١٩ ـ **المرشد المعين، على الضروري من علوم الدين**، لسيدي عبد الواحد بن عاشر الأندلسي، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب.

٢٢٠ ـ **المستدرك على الصحيحين**، لمحمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ ـ ١٩٩٠م.

٢٢١ ـ **المصادر العامة**، للتلقي عند الصوفية عرضاً ونقداً، لصادق سليم صادق، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٤م.

٢٢٢ ـ **المصباح المنير**، لأحمد بن محمد الفيومي، تحقيق: علي البجاوي، ومحمد أبي الفضل إبراهيم، المكتبة العلمية، بيروت، ط٢، ١٣٩٩هـ.

٢٢٣ ـ **المصنوع**، لعلي بن سليمان القاري، تحقيق: عبد الفتاح أبي غدة، مكتبة الرشد، الرياض، ط٤، ١٤٠٤هـ.

٢٢٤ ـ **المعالم الأثيرة في السُّنَّة والسيرة**، لمحمد محمد حسن شراب، دار القلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت، ط١، عام ١٤١١هـ ـ ١٩٩١م.

٢٢٥ ـ **المعتزلة وأصولهم الخمسة وموقف أهل السُّنَّة منها**، تأليف: المعتق، مكتبة الرشيد، الرياض ط٢، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م.

٢٢٦ ـ **المعجم الكبير**، لأبي القاسم سليمان الطبراني، تحقيق: حمدي السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط٢، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٣م.

٢٢٧ ـ **المعجم الأوسط**، لأبي القاسم سليمان الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض، وعبد المحسن الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥هـ.

٢٢٨ ـ **المعجم الصغير**، لأبي القاسم سليمان الطبراني، تحقيق: محمد شكور، محمود الحاج أمرير، المكتب الإسلامي (بيروت)، دار عمار (عمان)، ط١، ١٤١٥هـ ـ ١٩٨٥م.

٢٢٩ ـ **المعجم الوسيط**، لمجموعة من العلماء، دار الدعوة، إستانبول، تركية، ١٤١٠هـ ـ ١٩٨٩م.

٢٣٠ ـ **المعلم بفوائد صحيح مسلم**، للمازري، تحقيق: متولي، طبعة وزارة الأوقاف، بمصر، عام ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.

٢٣١ ـ **المعلم بفوائد مسلم**، للمازري، تحقيق: محمد الشاذلي النيفر، المؤسسة الوطنية، بيت الحكمة، وزارة الثقافة، الجمهورية التونسية، ١٩٩١م.

٢٣٢ ـ **المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء أفريقية والأندلس والمغرب**، لأحمد بن يحيى الونشريسي، تحقيق: د. محمد حجي، دار الغرب الإسلامي بيروت، ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م.

٢٣٣ ـ **المغني**، لعبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.

٢٣٤ ـ **المفسرون بين التأويل والإثبات**، لمحمد بن عبد الرحمٰن المغراوي، دار طيبة، الرياض، ط١، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

٢٣٥ ـ **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، لأبي العباس القرطبي، تحقيق: مجموعة من العلماء، دار ابن كثير، بيروت، دار الكلم الطيب، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م.

٢٣٦ ـ **المقدمات الممهدات**، لابن رشد، دار الغرب الإسلامي، بيروت.

٢٣٧ ـ **المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد**، لبرهان الدين إبراهيم بن مفلح، تحقيق: عبد الرحمٰن العثيمين، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٩٩٠م.

٢٣٨ ـ **المقنع في رسم مصاحف الأمصار مع كتاب النقط**، للداني، تحقيق: قمحاوي، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.

٢٣٩ ـ **الملخص في شرح كتاب التوحيد**، للفوزان، دار العاصمة الرياض، عام ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م.

٢٤٠ ـ **الملل والنحل**، لمحمد بن عبد الكريم الشهرستاني، تحقيق: كيلاني، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ.

٢٤١ ـ **المنامات**، لعبد الله القرشي، تحقيق: عبد القادر عطا، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م.

٢٤٢ ـ **المنهاج في شعب الإيمان**، للحليمي، تحقيق: حلمي محمد فودة، دار الفكر.

٢٤٣ ـ **المنهج السلفي، عند الشيخ الألباني**، لعمر سليم، دار السلف الصالح، جدة.

٢٤٤ ـ **الموافقات**، لأبي إسحاق الشاطبي، تحقيق: عبد الله دراز، دار المعرفة، بيروت.

٢٤٥ ـ **الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة**، بإشراف الدكتور مانع الجهني، ط٣، عام ١٤١٨هـ.

٢٤٦ ـ **النجوم الزاهرة، في ملوك مصر والقاهرة**، لأبي المحاسن كمال الدين الأتابكي، تحقيق: محمد عطا، ومصطفى عطا، المؤسسة المصرية العامة، مصر، ط١، ١٣٥٨هـ.

٢٤٧ ـ **النهاية في غريب الأثر**، لابن الأثير الجزري، تحقيق: طاهر الزاوي، ومحمود الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.

٢٤٨ ـ **النهج الأسمى في شرح أسماء الله الحسنى**، لمحمد الحمود النجدي، مكتبة الإمام الذهبي الكويت، توزيع: دار ابن الجوزي، السعودية، ط٢، عام ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٨م.

٢٤٩ ـ **النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات**، لابن أبي زيد القيرواني، تحقيق: مجموعة من العلماء، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٩٩م.

٢٥٠ ـ **النوازل الجديدة الكبرى فيما لأهل فاس وغيرهم من البدو والقرى، المسماة بـ«المعيار الجديد الجامع المعرب عن فتاوى المتأخرين من علماء المغرب»**، تأليف: أبي عيسى سيدي الوزاني، تحقيق: عمر بن عباد، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، بالمملكة المغربية، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م.

٢٥١ ـ **النوازل الصغرى المسماة المنح السامية في النوازل الفقهية**، لأبي عبد الله سيدي المهدي الوزاني، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، بالمملكة المغربية، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م.

٢٥٢ ـ **النوازل**، لعيسى بن علي العلمي، تحقيق: المجلس العلمي، بفاس، مطبعة فضالة المحمدية، المغرب، سنة ١٤٠٩هـ.

٢٥٣ ـ **النوازل**، لعيسى بن علي العلَمي، تحقيق: المجلس العلْمي بفاس، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب، سنة ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م.

٢٥٤ ـ **الوابل الصيب من الكلم الطيب**، لشمس الدين ابن القيم الجوزي، تحقيق: محمد عوض، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

٢٥٥ ـ **الورقات**، لعبد الملك بن عبد الله الجويني، تحقيق: د. عبد اللطيف محمد العبد.

٢٥٦ ـ **الوفيات**، لأبي العباس أحمد بن حسن القسنطيني، تحقيق: عادل نويهض، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط٢، ١٩٧٨م.

٢٥٧ ـ **الوفيات**، لمحمد بن رافع السلامي، تحقيق: صالح عباس، ود. بشار معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٢هـ.

٢٥٨ ـ **انتصار الفقير السالك لترجيح مذهب الإمام مالك**، لمحمد الراعي الأندلسي، تحقيق: أبو الأجفان، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١.

٢٥٩ ـ **بدائع الصنائع**، لعلاء الدين الكاساني، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، ١٩٨٢م.

٢٦٠ ـ **بدائع الفوائد**، لشمس الدين ابن القيم الجوزي، تحقيق: مجموعة من العلماء، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط١، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.

٢٦١ ـ **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، لمحمد بن رشد (الحفيد)، دار الفكر، بيروت.

٢٦٢ ـ **براءة الأئمة الأربعة من مسائل المتكلمين المبتدعة**، للدكتور عبد العزيز الحميدي، دار ابن عفان، القاهرة، ط١، ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.

٢٦٣ ـ **بغية الملتمس في تاريخ رجال الأندلس**، لأحمد بن يحيى بن أحمد الضبي، دار الكاتب العربي، ١٩٦٧م.

٢٦٤ ـ **بلاد ينبع**، لمحات تاريخية جغرافية وانطباعات خاصة، بقلم: حمد الجاسر، منشورات دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، الرياض.

٢٦٥ ـ **بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية**، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: محمد بن عبد الرحمٰن بن قاسم، مطبعة الحكومة، مكة المكرمة، ط١، ١٣٩٢هـ.

٢٦٦ ـ **تأويل مختلف الحديث**، لعبد الله بن مسلم بن قتيبة، تحقيق: محمد النجار، دار الجيل، بيروت، ١٣٩٣هـ ـ ١٩٧٢م.

٢٦٧ ـ **تاج العروش**، للزبيدي، المطبعة الخيرية بمصر.

٢٦٨ ـ **تاريخ الطبري**، لمحمد بن جرير الطبري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.

٢٦٩ ـ **تاريخ المذاهب الإسلامية في تاريخ المذاهب الفقهية**، دار الفكر العربي.

٢٧٠ ـ **تاريخ بغداد**، لأحمد بن علي الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٧١ ـ **تاريخ علماء الأندلس**، لعبد الله بن الوليد الأزدي، تحقيق: إبراهيم الإبياري، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.

٢٧٢ ـ **تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام**، لابن فرحون المالكي، ضمن فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك لعليش، المكتبة التجارية الكبرى، بمصر، مطبعة مصطفى محمد.

٢٧٣ ـ **تبيين كذب المفتري، فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري**، لعلي بن الحسين بن عساكر، تحقيق: محمد بن قاسم، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٤٠٤هـ.

٢٧٤ ـ **تحفة الأحوذي**، لمحمد بن عبد الرحمٰن المباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٧٥ ـ **تحفة المودود بأحكام المولود**، لشمس الدين ابن القيم الجوزي، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة دار البيان، دمشق، ط١، ١٣٩١هـ ـ ١٩٧١م.

٢٧٦ ـ **تدريب الراوي**، لعبد الرحمٰن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

٢٧٧ ـ **تذكرة الحفاظ**، لمحمد بن طاهر القيسراني، تحقيق: حمدي عبد المجيد، وإسماعيل السلفي، دار الصميعي، الرياض، ط١، ١٤١٥هـ.

٢٧٨ ـ **ترتيب المدارك**، طبعة وزارة الأوقاف بالمغرب ط٢، عام ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

٢٧٩ ـ **تعظيم قدر الصلاة**، لمحمد بن نصر المروزي، تحقيق: د. عبد الرحمٰن الفريوائي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٦هـ.

٢٨٠ ـ **تغليق التعليق**، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: سعيد عبد الرحمٰن، موسى القزقي، المكتب الإسلامي، بيروت، دار عمار، عمان ـ الأردن، ط١، ١٤٠٥هـ.

٢٨١ ـ **تفسير أسماء الله الحسنى**، للزجاج، تحقيق: أحمد يوسف الدقاق، دار المأمون للتراث، دمشق، ط٢، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.

٢٨٢ ـ **تفسير ابن كثير**، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، دار الفكر، بيروت، ١٤٠١هـ.

٢٨٣ ـ **تفسير الإمام ابن عرفة برواية تلميذه أبي عبد الله محمد بن خلفة ابن عمر الوشتاني**، دراسة وتحقيق: د. حسن المناعي، نشر مركز البحوث بالكلية الزيتونية، ط١، عام ١٩٨٦م.

٢٨٤ ـ **تفسير البغوي**، معالم التنزيل، تحقيق: مجموعة من العلماء، دار طيبة، الرياض، عام ١٤١٢هـ.

٢٨٥ ـ **تفسير الجلالين**، لجلال الدين محمد المحلي، وجلال الدين عبد الرحمٰن السيوطي، دار الحديث، القاهرة، ط١.

٢٨٦ ـ **تفسير السعدي**، تيسير الكريم الرحمٰن في تفسير كلام المنان، لعبد الرحمٰن بن ناصر السعدي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٦، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م.

٢٨٧ ـ **تفسير الطبري**، لمحمد بن جرير الطبري، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥هـ.

٢٨٨ ـ **تفسير القرطبي**، لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: أحمد عبد العليم البردوني، دار الشعب، القاهرة، ط٢، ١٣٧٢هـ.

٢٨٩ ـ **تفسير مجاهد**، لمجاهد بن جبر المخزومي، تحقيق: عبد الرحمٰن السورتي، المنشورات العلمية، بيروت.

٢٩٠ ـ **تقديس الأشخاص في الفكر الصوفي**، لمحمد لوح، دار الهجرة، الرياض، ط١، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.

٢٩١ ـ **تقريب التهذيب**، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط١، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

٢٩٢ ـ **تلخيص الحبير**، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: السيد المدني، المدينة المنورة، ١٣٨٤هـ ـ ١٩٦٤م.

٢٩٣ ـ **تنبيه الخلف الحاضر، على أن تفويض السلف لا ينافي الإجراء على الظواهر**، تقديم: د. محمد بن عبد الرحمٰن الخميس.

٢٩٤ ـ **تهذيب الأسماء**، لمحيي الدين النووي، دار الفكر بيروت، ط١، ١٩٩٦م.

٢٩٥ ـ **تهذيب التهذيب**، لابن حجر العسقلاني، دار الفكر، ط١، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.

٢٩٦ ـ **تهذيب الفروق هامش الفروق**، للقرافي، دار المعرفة، بيروت.

٢٩٧ ـ **تهذيب الكمال**، ليوسف بن الزكي المزي، تحقيق: د. بشار معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م.

٢٩٨ ـ **تهذيب اللغة**، للأزهري، تحقيق: يعقوب عبد الغني، مطابع السجل، العرب، القاهرة.

٢٩٩ ـ **تهذيب المسالك في نصرة مذهب مالك على منهج العدل والإنصاف في شرح مسائل الخلاف**، للفندلاوي، تحقيق: الأستاذ أحمد البوشيخي، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.

٣٠٠ ـ **توضيح المقاصد وتصحيح القواعد في شرح قصيدة الإمام ابن القيم**، لشمس الدين ابن القيم الجوزي، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤٠٦هـ.

٣٠١ ـ **تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد**، لسليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، تحقيق: زهير الشاويش، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ط٣، ١٤٠٦هـ.

٣٠٢ ـ **جامع الرسائل لشيخ الإسلام ابن تيمية**، تحقيق: محمد رشاد، فهرست مكتبة الملك فهد الوطنية، مصر، ط١، ١٤٢٠هـ.

٣٠٣ ـ **جامع العلوم والحكم**، لأبي الفرج عبد الرحمٰن بن رجب الحنبلي، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ.

٣٠٤ ـ **جامع العلوم والحكم**، لابن رجب الحنبلي، مكتبة العبيكان، الرياض، عام ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.

٣٠٥ ـ **جامع بيان العلم وفضله**، المكتبة السلفية، المدينة ط٢، عام ١٣٨٨هـ ـ ١٩٦٨م.

٣٠٦ ـ **جامع بيان العلم وفضله**، دار الكتب الإسلامية.

٣٠٧ ـ **جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام**، لشمس الدين ابن القيم الجوزي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وعبد القادر الأرناؤوط، دار العروبة، الكويت، ط٢، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

٣٠٨ ـ **جمع الجوامع**، للسبكي مع **شرح الجلال المحلي وحاشية العطار**، مطبعة المكتبة التجارية الكبرى، بمصر، عام ١٣٥٨هـ.

٣٠٩ ـ **جواهر الإكليل شرح مختصر العلامة خليل**، للشيخ صالح عبد السميع الآبي الأزهري، دار الفكر، بيروت، عام ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.

٣١٠ ـ **حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح**، لشمس الدين ابن القيم الجوزي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وعبد القادر الأرناؤوط، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

٣١١ ـ **حاشية ابن القيم على سنن أبي داود**، لشمس الدين ابن القيم الجوزي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط،وعبد القادر الأرناؤوط، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.

٣١٢ ـ **حاشية ابن عابدين**، لمحمد أمين، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٣٨٦هـ.

٣١٣ ـ **حاشية البجيرمي**، لسليمان بن عمر البجيرمي، المكتبة الإسلامية، ديار بكر، تركيا.

٣١٤ ـ **حاشية الدسوقي**، لمحمد عرفة الدسوقي، تحقيق: محمد عليش، دار الفكر، بيروت.

٣١٥ ـ **حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح**، لأحمد بن محمد الطحطاوي الحنفي، مكتبة البابي الحلبي، مصر، ط٣، ١٣١٨هـ.

٣١٦ ـ **حاشية العدوي**، لعلي الصعيدي العدوي المالكي، تحقيق: يوسف البقاعي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٢هـ.

٣١٧ ـ **حراسة العقيدة**، تأليف: د. ناصر العقل، مطابع أضواء المنتدى، الرياض.

٣١٨ ـ **حقوق النبي ﷺ على أمته في ضوء الكتاب والسُّنَّة**، للدكتور محمد التميمي، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط١، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.

٣١٩ ـ **حقيقة التوحيد بين أهل السُنَّة والمتكلمين**، لعبد الرحيم السلمي، دار المعلمة للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠١م.

٣٢٠ ـ **حقيقة السحر وحكمه في الكتاب والسُنَّة**، للدكتور عوّاد عبد الله المعتق، ضمن مجلة الجامعة الإسلامية العدد ١١٥.

٣٢١ ـ **حكم الشريعة الإسلامية، في مأتم ليلة الأربعين، وفيما يعمله الأحياء للأموات من الطاعات**، للشيخ حسنين مخلوف، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر.

٣٢٢ ـ **حلية الأولياء**، لأبي نعيم أحمد الأصبهاني، دار الكتاب العربي، تحقيق: ألبرت يوسف كنعان، بيروت، ط٤، ١٤٠٥هـ.
٣٢٣ ـ **حواشي الشرواني**، دار الفكر، بيروت.
٣٢٤ ـ **خصائص المصطفى بين الغلو والجفا**، عرض ونقد على ضوء الكتاب والسُّنَّة، للصادق بن محمد، مكتبة الرشد، الرياض ط١، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.
٣٢٥ ـ **خلاصة البدر المنير**، لعمر بن علي بن الملقن، تحقيق: حمدي عبد المجيد، وإسماعيل السلفي، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٠هـ.
٣٢٦ ـ **خلق أفعال العباد**، للإمام البخاري، تحقيق: د. عبد الرحمٰن عميرة، دار المعارف السعودية، الرياض، ١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م.
٣٢٧ ـ **درء تعارض العقل والنقل**، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، دار الكنوز الأدبية، الرياض، ط٢، ١٣٩١هـ.
٣٢٨ ـ **دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية**، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: د. محمد الجليند، ط٢، ١٤٠٤هـ، مؤسسة علوم القرآن، دمشق.
٣٢٩ ـ **دليل السالك للمصطلحات والأسماء في فقه الإمام مالك**، للدكتور حمدي عبد المنعم شلبي، مكتبة ابن سينا، القاهرة.
٣٣٠ ـ **دليل الطالب على مذهب الامام المبجل أحمد بن حنبل**، لمرعي بن يوسف الحنبلي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٣٨٩هـ.
٣٣١ ـ **ديوان الإمام الشافعي**، المسمى الجوهر النفيس، في شعر الإمام محمد بن إدريس، إعداد وتقديم: محمد إبراهيم سليم، مكتبة ابن سينا، القاهرة.
٣٣٢ ـ **ديوان النابغة الذبياني**، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، دار المعارف، ط٢.
٣٣٣ ـ **ذالكم وصاكم به**، الوصايا العشرة، لمحمد منير الجنباز، دار عالم الكتب، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.
٣٣٤ ـ **ذم الكلام**، للهروي، تحقيق: عبد الرحمٰن الشبل مكتبة العلوم والحكم المدينة، ط١، عام ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م.
٣٣٥ ـ **ذيل التقييد**، لمحمد بن علي الفاسي، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ.
٣٣٦ ـ **ذيل تذكرة الحفاظ**، لمحمد بن علي الحسيني، تحقيق: حسام الدين القدسي، دار الكتب العلمية، بيروت.
٣٣٧ ـ **رجال صحيح البخاري**، لأحمد بن محمد الكلاباذي، تحقيق: عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٤هـ، ط١.

٣٣٨ ـ **رسائل في حكم الاحتفال بالمولد النبوي**، دار العاصمة ط١، عام ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٧م.

٣٣٩ ـ **رسالة إلى أهل الثغر**، لأبي الحسن الأشعري، تحقيق: عبد الله الجنيدي، مكتبة العلوم والحكم، دمشق، ط١، ١٩٨٨م.

٣٤٠ ـ **رسالة الجواب المقنع المحرر في الرد على من طغى وتجبر بدعوى أنه عيسى أو المهدي المنتظر**، لمحمد حبيب الله الشنقيطي، تقديم: د. محمد بن علوي المالكي الحسني، دار الشروق، جدة، ط٦، ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م.

٣٤١ ـ **رسالة السجزي إلى أهل زبيد في الرد على من أنكر الحرف والصوت**، لعبيد الله بن سعيد السجزي، تحقيق: شيخنا د. محمد باكريم باعبد الله، عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ١٤٢٣هـ.

٣٤٢ ـ **رسالة الشرك ومظاهره**، لمبارك ميلي، تحقيق: أبي عبد الرحمٰن محمود، دار الراية، الرياض، ط١، عام ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م.

٣٤٣ ـ **رسالة الشرك ومظاهره**، لمبارك ميلي، مطابع الجامعة الإسلامية، بالمدينة المنورة، ١٤٠٧هـ.

٣٤٤ ـ **رسالة القيرواني**، لأبي محمد ابن أبي زيد القيرواني، دار الفكر، بيروت.

٣٤٥ ـ **رسالة في توحيد الله والعبادة والإخلاص**، لعبد الله بن عبد الرحمٰن أبي بطين، ضمن كتاب الكلمات النافعة في المكفرات الواقعة، المطبعة السلفية، القاهرة، ط٢، ١٣٩٣هـ.

٣٤٦ ـ **روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، عام ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.

٣٤٧ ـ **روضة الطالبين**، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ.

٣٤٨ ـ **روضة المحبين ونزهة المشتاقين**، لشمس الدين ابن القيم الجوزي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وعبد القادر الأرناؤوط، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١٤، ١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢م.

٣٤٩ ـ **زاد المعاد في هدي خير العباد**، لشمس الدين ابن القيم الجوزي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وعبد القادر الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، مكتبة المنار الإسلامية، بيروت، الكويت، ط٤، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٦م.

٣٥٠ ـ **زيادة الإيمان ونقصانه، وحكم الاستثناء فيه**، بقلم د. عبد الرزاق البدر، مكتبة دار العلم والكتاب، الرياض، ط١، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.

٣٥١ ـ **زيارة القبور الشرعية والشركية**، للإمام البركوي ط٣، ١٤٢٢هـ.

٣٥٢ ـ **زيارة المسجد النبوي**، ليوسف الأحمد، طبعة مركز هيئة الشهداء بالمدينة النبوية.

٣٥٣ ـ **سبل السلام**، لمحمد بن إسماعيل الصنعاني، تحقيق: محمد عبد العزيز الخولي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٤، ١٣٧٩هـ.

٣٥٤ ـ **سلسلة الأحاديث الصحيحة، وشيء من فقهها، وفوائدها**، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.

٣٥٥ ـ **سنن أبي داود**، لسليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر بيروت.

٣٥٦ ـ **سنن ابن ماجه**، لمحمد بن يزيد القزويني، تحقيق، محمد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.

٣٥٧ ـ **سنن البيهقي الكبرى**، لأحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م.

٣٥٨ ـ **سنن الترمذي**، لمحمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، وآخرون، دار إحياء التراث العربي بيروت.

٣٥٩ ـ **سنن الدار قطني**، لعلي بن عمر الدار قطني، تحقيق: السيد المدني، دار المعرفة بيروت، ١٣٨٦هـ ـ ١٩٦٦م.

٣٦٠ ـ **سنن الدارمي**، لعبد الله بن عبد الرحمٰن الدارمي، تحقيق: فواز زمرلي، خالد العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.

٣٦١ ـ **سنن النسائي (المجتبى)**، لأحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

٣٦٢ ـ **سنن سعيد بن منصور**، تحقيق د. سعيد آل حميد، دار العصيمي، الرياض، ط١، ١٤١٤هـ.

٣٦٣ ـ **سير أعلام النبلاء**، للذهبي، طبع بمكتبة الغرباء الأثرية بالمدينة، بتحقيق: عبد الله البخاري.

٣٦٤ ـ **سير أعلام النبلاء**، للذهبي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ومحمد العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٩، ١٤١٣هـ.

٣٦٥ ـ **شجرة النور الزكية في طبقات المالكية**، لمحمد بن محمد مخلوف، دار الفكر.

٣٦٦ ـ **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، لعبد الحي بن أحمد الدمشقي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ومحمد العرقسوسي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٩، ١٤١٣هـ.

٣٦٧ ـ **شرح أسماء الله الحسنى**، للرازي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، عام ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.

٣٦٨ ـ **شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة**، تحقيق: د. الغامدي، دار طيبة، الرياض، ط٦، عام ١٤٢٠هـ.

٣٦٩ ـ **شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة من الكتاب والسُّنَّة وإجماع الصحابة**، لأبي القاسم اللالكائي، تحقيق: د. أحمد سعد حمدان، دار طيبة الرياض، ١٤٠٢هـ.

٣٧٠ ـ **شرح ابن عقيل**، لعبد الله بن عقيل العقيلي، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، دمشق، ط٢، ١٩٨٥م.

٣٧١ ـ **شرح الأصول الخمسة**، للقاضي عبد الجبار بن أحمد الهمذاني، مكتبة وهبة، مطبعة الاستقلال الكبرى، ط١، ١٣٨٤هـ ـ ١٩٦٥م.

٣٧٢ ـ **شرح التلقين**، للمازري، تحقيق: السلامي مفتي الجمهورية التونسية، دار المغرب الإسلامي، ط١، عام ١٩٩٧م.

٣٧٣ ـ **شرح الزرقاني**، لمحمد بن عبد الباقي الزرقاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ.

٣٧٤ ـ **شرح السُّنَّة للحسن بن علي البربهاري**، تحقيق: محمد القحطاني، دار ابن القيم، الدمام، ط١، ١٤٠٨هـ.

٣٧٥ ـ **شرح العقيدة الواسطية**، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: إبراهيم السعيداي، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٥هـ.

٣٧٦ ـ **شرح العقيدة الواسطية**، لمحمد بن صالح العثيمين، إعداد: فهد السليمان، دار الثريا، الرياض، ط١، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.

٣٧٧ ـ **شرح العقيدة الواسطية**، لمحمد خليل هرّاس، تحقيق: علوي بن عبد القادر السقاق، دار الهجرة، الرياض، ط٢، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م.

٣٧٨ ـ **شرح المنتهى**، مطبعة أنصار السُّنَّة، القاهرة.

٣٧٩ ـ **شرح المهذب**، مكتبة الإرشاد، جدة، بتحقيق: المطيعي.

٣٨٠ ـ **شرح النووي على صحيح البخاري**، لأبي زكريا النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.

٣٨١ ـ **شرح الورقات بهامش إرشاد الفحول**، لجلال الدين المحلي، مطبعة البابي الحلبي، القاهرة، ١٣٥٦هـ.

٣٨٢ ـ **شرح حديث النزول**، لابن تيمية، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٦، ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م.

٣٨٣ ـ **شرح خطط السداد والرشد على نظم مقدمة ابن رشد للتتائي، ضمن الدر الثمين والمورد المعين**، لمحمد مياره مطبعة مصطفى البابي، بمصر، عام ١٣٧٣هـ ـ ١٩٥٤م.

٣٨٤ ـ **شرح صحيح البخاري**، لابن بطال، مكتبة الرشد الرياض، ط١، عام ١٤٢٠هـ ـ ٢٠٠٠م.

٣٨٥ ـ **شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري**، لابن غنيمان، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٥هـ.

٣٨٦ ـ **شرح معاني الآثار**، لأحمد بن محمد الطحاوي، تحقيق: محمد النجار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٣٩٩هـ.

٣٨٧ ـ **شرح مقدمة ابن أبي زيد القيرواني في العقيدة**، للأمين الحاج محمد أحمد، مكتبة دار المطبوعات الحديثة جدة، ط١، عام ١٤١٢هـ ـ ١٩٩١م.

٣٨٨ ـ **شرح نهج البلاغة**، لعبد الحميد بن أبي الحديد، دار إحياء التراث العربي.

٣٨٩ ـ **شرح نواقض التوحيد**، للدكتور عواجي، أضواء المنار، ط١، عام ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م.

٣٩٠ ـ **شرف أصحاب الحديث**، للخطيب البغدادي، تحقيق: محمد أوغلى، دار إحياء السُّنَّة النبوية، نشريات كلية الإلٰهيات، جامعة أنقره.

٣٩١ ـ **شعار أصحاب الحديث**، لمحمد بن محمد الحاكم، تحقيق: صبحي السامرائي، دار الخلفاء، الكويت.

٣٩٢ ـ **شعب الإيمان**، لأبي بكر أحمد البيهقي، تحقيق: محمد زغلول، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٠هـ.

٣٩٣ ـ **شفاع العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل**، لشمس الدين ابن القيم الجوزي، تحقيق: أبي فراس الحلبي، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م.

٣٩٤ ـ **صحيح ابن حبان**، لمحمد بن حبان البستي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م.

٣٩٥ ـ **صحيح ابن حزيمة**، لمحمد بن غسحاق بن حزيمة النيسابوري، تحقيق: د. محمد الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ ـ ١٩٧٠م.

٣٩٦ ـ **صحيح الأدب المفرد**، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة الدليل، ط٤، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.

٣٩٧ ـ **صحيح البخاري**، لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: د. مصطفى البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

٣٩٨ ـ **صحيح سنن أبي داود**، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، عام ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.
٣٩٩ ـ **صحيح سنن الترمذي**.
٤٠٠ ـ **صحيح سنن الترمذي**، للشيخ الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، عام ١٤٢٠هـ ـ ٢٠٠٠م.
٤٠١ ـ **صحيح سنن النسائي**، للألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط١.
٤٠٢ ـ **صحيح مسلم**، للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٤٠٣ ـ **صريح السُّنَّة**، لمحمد بن جرير الطبري، تحقيق: بدر المعتوق، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ط١، ١٤٠٥هـ.
٤٠٤ ـ **صفة الفتوى والمفتي والمستفتي**، لأحمد بن حمدان النمري الحراني، منشورات المكتب الإسلامي، دمشق ط١، عام ١٣٨٠هـ.
٤٠٥ ـ **صفة الفتوى**، لأحمد بن حمدان النمري الحراني، تحقيق: الشيخ الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٣٩٧هـ.
٤٠٦ ـ **صفة صلاة النبي ﷺ من التكبير إلى التسليم كأنك تراها**، للألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١٢، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.
٤٠٧ ـ **صفوة الصفوة**، لعبد الرحمٰن بن علي بن الجوزي، تحقيق: محمود فاخوري، ود. محمد قلعجي، دار المعرفة، بيروت، ط٢، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.
٤٠٨ ـ **صون المنطق الكلام، عن فن المنطق والكلام**، للسيوطي، تعليق: علي سامي النشار.
٤٠٩ ـ **ضعفاء العقيلي**، لأبي جعفر محمد العقيلي، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.
٤١٠ ـ **ضعيف سنن أبي داود**.
٤١١ ـ **ضعيف سنن أبي داود**، للشيخ الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، عام ١٤١٢هـ ـ ١٩٩١م.
٤١٢ ـ **ضعيف سنن ابن ماجه**، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.
٤١٣ ـ **ضعيف سنن الترمذي**، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ ـ ٢٠٠٠م.
٤١٤ ـ **ضعيف سنن النسائي**.

٤١٥ ـ **ضعيف سنن النسائي**، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، عام ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.

٤١٦ ـ **ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة**، للميداني، دار القلم، بيروت، عام ١٣٩٥هـ. ط١، عام ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.

٤١٧ ـ **طبقات الحفاظ**، لعبد الرحمٰن السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ.

٤١٨ ـ **طبقات الحنابلة**، لمحمد بن أبي يعلى، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٤١٩ ـ **طبقات الحنفية، الجواهر المضية في طبقات الحنفية**، لعبد القادر أبي الوفاء، الناشر: مير محمد كتب خانه، كراتشي.

٤٢٠ ـ **طبقات الشافعية الكبرى**، لعبد الوهاب السبكي، تحقيق: د. محمد الفتاح الحلو، ود. محمد الطناجي، هجر للطباعة والنشر، الجيزة، ط٢، ١٩٩٢م.

٤٢١ ـ **طبقات الشافعية**، لأبي بكر بن أحمد بن قاضي شهبة، تحقيق: د. الحافظ خان، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.

٤٢٢ ـ **طبقات الصوفية**، لأبي عبد الرحمٰن محمد بن الحسين الأزدي، تحقيق: مصطفى عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٨م.

٤٢٣ ـ **طبقات الفقهاء**، لإبراهيم بن علي الشيرازي، تحقيق: خليل الميس، دار القلم، بيروت، ط١، ١٩٩٨م.

٤٢٤ ـ **طبقات المحدثين**، لمحمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: د. همام سعيد، دار الفرقان، عمان، الأردن، ط١، ١٤٠٤هـ.

٤٢٥ ـ **طبقات المدلسين**، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: د. عاصم القريوتي، مكتبة المنار، عمان، ط١، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

٤٢٦ ـ **طبقات المفسرين**، لعبد الرحمٰن السيوطي، تحقيق: سليمان الخزي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط١، ١٩٩٧م.

٤٢٧ ـ **طبقات المفسرين**، لعبد الرحمٰن السيوطي، تحقيق: علي محمد عمر، مكتبة وهبة القاهرة، ط١، ١٣٩٦هـ.

٤٢٨ ـ **طريق الهجرتين وباب السعادتين**، لشمس الدين ابن القيم الجوزي، تحقيق: عمر بن محمود، دار ابن القيم، الدمام، ط٢، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م.

٤٢٩ ـ **عارض الجهل وأثره على أحكام الاعتقاد عند أهل السُّنَّة والجماعة**، لأبي المعالي الراشد، مكتبة الرشد ط١، عام ١٤٢٣هـ ـ ٢٠٠٣م.

٤٣٠ ـ **عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي**، لابن العربي، دار الكتب العلمية، بيروت ط١، عام ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.

٤٣١ ـ **عجائب الآثار، في التراجم والأخبار**، لعبد الرحمٰن الجبرتي، دار الجيل، بيروت.

٤٣٢ ـ **عداء الماتريدية للعقيدة السلفية**، للشمس الأفغاني، مكتبة الصديق الطائف، ط٢، عام ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.

٤٣٣ ـ **عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين**، لشمس الدين ابن القيم الجوزي، تحقيق: زكريا علي يوسف، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

٤٣٤ ـ **عقيدة إمام دار الهجرة**، للخميس، دار طيبة للنشر، الرياض، ط١، عام ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.

٤٣٥ ـ **عقيدة الإمام ابن عبد البر في التوحيد والإيمان**، عرضاً ودراسة، للدكتور: سليمان بن صالح الغصن، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.

٤٣٦ ـ **عقيدة التوحيد**، للشيخ الدكتور صالح الفوزان، دار العاصمة، الرياض ط١، عام ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.

٤٣٧ ـ **علل ابن أبي حاتم**، لعبد الرحمٰن بن محمد الرازي، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٥هـ.

٤٣٨ ـ **علم القراءات**، للدكتور نبيل آل إسماعيل، مكتبة التوبة، الرياض، ط١، عام ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

٤٣٩ ـ **علماء نجد خلال ثمانية قرون**، لآل بسام، دار العاصمة، الرياض ط٢، عام ١٤١٩هـ.

٤٤٠ ـ **عمل اليوم والليلة**، لأحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ.

٤٤١ ـ **عون المعبود**، لمحمد شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤١٥هـ.

٤٤٢ ـ **غريب الحديث**، لأبي الفرج ابن الجوزي، تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٨٥م.

٤٤٣ ـ **غريب الحديث**، لأبي عبيد ابن سلام الهروي، تحقيق: د. محمد خان، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٣٩٦هـ.

٤٤٤ ـ **فتاوى أركان الإسلام**، لمحمد بن صالح العثيمين، جمع وترتيب فهد السليمان، دار الثريا، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ.

٤٤٥ ـ **فتاوى إمام المفتين**، بتحقيق: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط.

٤٤٦ ـ **فتاوى ابن الصلاح**، لعثمان بن عبد الرحمٰن الشهير بابن الصلاح، تحقيق: د. موفق عبد القادر، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.

٤٤٧ ـ **فتاوى ابن رشد**، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، تحقيق: د. المختار التليلي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

٤٤٨ ـ **فتاوى الإمام النووي (المسائل المنثورة)**، لمحيي الدين النووي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٤٤٩ ـ **فتاوى البرزلي (جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام)**، لأبي القاسم البرزلي، تحقيق: الأستاذ محمد الهيلة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ٢٠٠٢م.

٤٥٠ ـ **فتاوى الشاطبي**، بتحقيق: الأستاذ أبو الأجفان ط٤، عام ٢٠٠١م، الناشر مكتبة العبيكان.

٤٥١ ـ **فتاوى تتحدى الإهمال في شفشاون وما حولها من الجبال**، للأستاذ: محمد الهبطي المواهبي، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، بالمملكة المغربية، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.

٤٥٢ ـ **فتاوى علماء الأحساء ومسائلهم**، جمع وترتيب: عبد العزيز العصفور، دار البشائر الإسلامية، ط١، عام ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م.

٤٥٣ ـ **فتح الباري**، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

٤٥٤ ـ **فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك**، لمحمد عِلِيش، المكتبة التجارية الكبرى، بمصر، مطبعة مصطفى محمد.

٤٥٥ ـ **فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير**، لمحمد بن علي الشوكاني، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

٤٥٦ ـ **فتح المجيد شرح كتاب التوحيد**، لعبد الرحمٰن آل الشيخ، مؤسسة قرطبة.

٤٥٧ ـ **فتوى الفندلاوي**، دار الكتاب الجديد، تعليق: جواد المرابط، بيروت، ط١، عام ١٩٦٦م

٤٥٨ ـ **فرق الشيعة**، للحسن بن موسى النوبختي، دار الأضواء، بيروت، ط٢، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.

٤٥٩ ـ **فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام، وبيان موقف الإسلام منها**، لشيخنا الدكتور غالب عواجي، دار لينة للنشر والتوزيع، ط٣، عام ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م.

٤٦٠ ـ **فصوص الحكم**، لابن عربي، تحقيق: أبي العلا عفيفي، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٤٦م.

٤٦١ ـ **فضائح الباطنية**، لأبي حامد الغزالي، تحقيق: عبد الرحمٰن البدوي، مؤسسة دار الكتب الثقافية، الكويت.

٤٦٢ ـ **فضل الصلاة على النبي ﷺ**، للقاضي إسماعيل بن إسحاق الجهضمي المالكي، تحقيق: الشيخ الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٣٩٧هـ.

٤٦٣ ـ **فيض القدير**، لعبد الرؤوف المناوي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط١، ١٣٥٦هـ.

٤٦٤ ـ **قانون التأويل**، لابن العربي، تحقيق: محمد السليماني، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، ط١، عام ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

٤٦٥ ـ **قرة العين بفتاوى علماء الحرمين**، يشتمل على **فتاوى الشيخ حسين المغربي المالكي**، وبهامشه **فتاوى الشيخ محمد صالح الزبيدي**، تحقيق: محمد علي المالكي، مطبعة مصطفى محمد بمصر، ط١، ١٣٥٦هـ ـ ١٩٣٧م.

٤٦٦ ـ **قصيدة ابن أبي داود**، لعبد الله بن سليمان، تحقيق: محمود الحداد، دار طيبة، الرياض، ط١، ١٤٠٨هـ.

٤٦٧ ـ **قطف الجنى الداني، شرح مقدمة رسالة ابن أبي زيد القيرواني**، للشيخ عبد المحسن العباد، دار الفضيلة، الرياض، ط١، عام ١٤٢٣هـ ـ ٢٠٠٢م.

٤٦٨ ـ **كتاب أسئلة طال حولها الجدل**، بقلم: عبد الرحمٰن عبد الصمد، الدار السلفية.

٤٦٩ ـ **كتاب ابن عربي الصوفي في ميزان البحث والتحقيق**، لعبد القادر السندي، مطابع ابن تيمية، القاهرة، ط. ١٤١١هـ ـ ١٩٩١م.

٤٧٠ ـ **كتاب الإقناع في القراءات السبع**، لابن الباذش، تحقيق: د. عبد الحميد قطامش، دار الفكر، بدمشق، ط١، عام ١٤٠٣هـ.

٤٧١ ـ **كتاب الإيمان من إكمال المعلم بفوائد صحيح مسلم**، للقاضي عياض، تحقيق: د. الحسين بن محمد شواط، دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤١٧هـ.

٤٧٢ ـ **كتاب الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى**، لأبي العباس أحمد بن خالد الناصري، تحقيق: جعفر الناصري، ومحمد الناصري، دار الكتاب، الدار البيضاء، ط١، ١٩٩٧م.

٤٧٣ ـ **كتاب البدع والنهي عنها**، لمحمد بن وضاح القرطبي، تحقيق ودراسة: عمر وعبد المنعم سليم، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، مكتبة العلم، جدة، ط١.

٤٧٤ ـ **كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب ﷻ**، لأبي بكر بن خزيمة، تحقيق: د. عبد العزيز الشهوان، مكتبة الرشد، الرياض، ط٢، ١٤١١هـ ـ ١٩٩١م.

٤٧٥ ـ **كتاب الجامع**، لابن أبي زيد القيرواني، بتحقيق: عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط٢، عام ١٩٩٠م.

٤٧٦ ـ **كتاب الروح**، بتحقيق: د. بسام العموش، دار ابن تيمية الرياض ط١، عام ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

٤٧٧ ـ **كتاب الصمت وآداب اللسان**، لابن أبي الدنيا، تحقيق: نجم عبد الرحمٰن خلف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، عام ١٤١٦هـ ـ ١٩٨٦م.

٤٧٨ ـ **كتاب العين**، للفراهيدي، بتحقيق: المحزومي والسامرائي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط١، عام ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م.

٤٧٩ ـ **كتاب العين، لأبي عبد الرحمٰن الخليل الفراهيدي**، تحقيق: د. مهدي المخزومي، ود. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، ط١، ١٤٠٢هـ.

٤٨٠ ـ **كتاب القبس في شرح موطأ مالك بن أنس**، لابن العربي، تحقيق: د. محمد ولد كريم، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، عام ١٩٩٢م.

٤٨١ ـ **كتاب المعارف، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة**، تحقيق: د. ثروت عكاشة، ط٤، دار المعارف، القاهرة.

٤٨٢ ـ **كتاب المواقف**، لعضد الدين عبد الرحمٰن الإيجي، تحقيق: د. عبد الرحمٰن عميرة، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٩٩٧م.

٤٨٣ ـ **كتاب تحقيق المذاهب**، للباجي، بتحقيق: ابن عقيل الظاهري، الناشر: عالم الكتب، السعودية، ط١، عام ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

٤٨٤ ـ **كتاب متشابه القرآن**، لعبد الجبار المعتزلي، تحقيق: عدنان محمد زرزور، دار التراث، القاهرة.

٤٨٥ ـ **كرامات الأولياء**، لهبة الله بن الحسن اللالكائي، تحقيق: د. أحمد الحمات، دار طيبة، الرياض، ط١، ١٤١٢هـ.

٤٨٦ ـ **كشاف القناع**، لمنصور بن يونس البيهوتي، تحقيق: هلال مصلحي، ومصطفى هلال، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٢هـ.

٤٨٧ ـ **كشف الخفاء**، لإسماعيل العجلوني، تحقيق: أحمد القلاش، مؤسسة الرسالة بيروت، ط٤، ١٤٠٥هـ.

٤٨٨ ـ **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**، لمصطفى بن عبد الله القسطنطيني، تحقيق: إبراهيم الزيبق، دار الكتب العلمية، ط١، بيروت، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٢م.

٤٨٩ ـ **كفاية الطالب**، لأبي الحسن المالكي، تحقيق: يوسف البقاعي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٢هـ.

٤٩٠ ـ **كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال**، لعلاء الدين فوري، ط٥، ١٤٠٥هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت، عام ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.

٤٩١ ـ **كوثر المعاني الدراري، في كشف خبايا صحيح البخاري**، لمحمد الخضر الشنقيطي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣.

٤٩٢ ـ **لسان العرب**، لابن منظور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، عام ١٤١٨هـ.

٤٩٣ ـ **لسان العرب**، لابن منظور الأفريقي، تحقيق: إبراهيم الزيبق، دار صادر، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٢م.

٤٩٤ ـ **لسان الميزان**، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: دائرة المعرفة النظامية، الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط٣، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

٤٩٥ ـ **لوامع الأنوار البهية**، للسفاريني، مؤسسة الخافقين، دمشق، ط٢، عام ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م.

٤٩٦ ـ **مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب**، تحقيق: مجموعة من العلماء، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.

٤٩٧ ـ **مبحث جليل على آية من التنزيل، قوله تعالى**: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ﴿٢٤﴾﴾، لمحمد الأمين بن محمد المختار الجكني، الشنقيطي، مطبعة المدني، القاهرة.

٤٩٨ ـ **متن العقيدة الطحاوية**، بتعليق: الشيخ ابن باز، ط١، دار ابن خزيمة، عام ١٤١٦هـ.

٤٩٩ ـ **مجمع الزوائد**، لعلي بن أبي بكر الهيثمي، دار الريان للتراث، القاهرة، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧هـ.

٥٠٠ ـ **مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيميه الحراني**، تحقيق: عبد الرحمٰن النجدي، مكتبة ابن تيمية، بيروت، ط١، ١٩٩٢م.

٥٠١ ـ **مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيميه الحراني**، طبعة وزارة الشؤون الإسلامية بالمملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م.

٥٠٢ ـ **مجموع رسائل ابن عابدين**، لمحمد أمين الشهير بابن عابدين.

٥٠٣ ـ **مجموعة الفتاوى الشرعية الصادرة عن قطاع الإفتاء والبحوث الشرعية**، ط١، وزارة الأوقاف، والشؤون الإسلامية، دولة الكويت.

٥٠٤ ـ **محيط المحيط**، قاموس مطول للغة العربية للمعلم بُطرس البستاني، مطابع مؤسسة جواد للطباعة، بيروت، عام ١٩٧٧م.

٥٠٥ ـ **مختار الصحاح**، لمحمد بن أبي بكر الرازي، تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، طبعة جديدة، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.
٥٠٦ ـ **مختصر خليل**، لخليل بن إسحاق المالكي، تحقيق: أحمد حركات، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ.
٥٠٧ ـ **مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين**، لشمس الدين ابن القيم الجوزي، تحقيق: محمد الفقي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٣هـ ـ ١٩٧٣م.
٥٠٨ ـ **مدارج السالكين**، لابن القيم، دار إحياء التراث العربي ط١، عام ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م.
٥٠٩ ـ **مذاهب الحكام في نوازل الأحكام**، للقاضي عياض وولده محمد، بتحقيق: د. محمد بن شريفة، ط١، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
٥١٠ ـ **مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر**، لابن قدامة، تأليف: محمد الأمين الشنقيطي، المكتبة السلفية، المدينة المنورة.
٥١١ ـ **مراتب الإجماع**، لعلي بن أحمد بن حزم الظاهري، دار الكتب العلمية، بيروت.
٥١٢ ـ **مرجع المشكلات في الاعتقات والعبادات والمعاملات والجنايات على مذهب الإمام مالك**، للشيخ أبي القاسم التواتي الليبي ومعه شرح العلامة العلوي الشنقيطي، الناشر: مكتبة النجاح، طرابلس، ليبيا.
٥١٣ ـ **مسند أبي عوانة**، ليعقوب بن إسحاق أبي عوانة الإسفرائيني، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٩٩٨م.
٥١٤ ـ **مسند أبي يعلى**، لأحمد بن علي أبي يعلى الموصلي، تحقيق: حسين أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط١، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.
٥١٥ ـ **مسند إسحاق بن راهويه**، لإسحاق بن إبراهيم المروزي، تحقيق: د. البلوشي، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، ط١، ١٩٩٥م.
٥١٦ ـ **مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني**، مؤسسة قرطبة، مصر.
٥١٧ ـ **مسند البزار**، لأبي بكر أحمد البزار، تحقيق: محفوظ الرحمٰن زين الله، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٩هـ.
٥١٨ ـ **مسند الحارث [زوائد الهيثمي]**، تحقيق: د. حسين الباكري، مركز خدمة السُّنَّة والسيرة النبوية، بالجامعة الإسلامية، بالمدينة المنورة، ط١، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٢م.
٥١٩ ـ **مسند الربيع**، للربيع بن حبيب البصري، تحقيق: محمد إدريس، وعاشور بن يوسف، دار الحكمة، بيروت، مكتبة الاستقامة، سلطنة عمان، ط١، ١٤١٥هـ.

٥٢٠ ـ **مسند الشاميين**، لسليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: حمدي السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٤م.

٥٢١ ـ **مسند الطيالسي**، لسليمان بن داود أبي داود الطيالسي، دار المعرفة، بيروت.

٥٢٢ ـ **مشاهير علماء الأمصار**، لمحمد بن حبان البستي، تحقيق: فلا يشهمر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٥٩م.

٥٢٣ ـ **مشكل الآثار**، للطحاوي، دار صادر، بيروت ط١، عام ١٣٣٣هـ.

٥٢٤ ـ **مشكل الحديث وبيانه**، لأبي بكر ابن فورك، تحقيق: موسى محمد علي، دار الكتب الحديثية، القاهرة، ١٩٧٩م.

٥٢٥ ـ **مصنف ابن أبي شيبة**، لأبي بكر عبد الله الكوفي، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ.

٥٢٦ ـ **مصنف عبد الرزاق**، لأبي بكر عبد الرزاق الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمٰن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.

٥٢٧ ـ **مصنف عبد الرزاق**، لأبي بكر عبد الرزاق الصنعاني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٣٩٢هـ

٥٢٨ ـ **معارج القبول، بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول**، لحافظ حكمي، تحقيق: عمر بن محمود، دار ابن القيم، الدمام، ط١، ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م.

٥٢٩ ـ **معالم السنن**، للخطابي ضمن سنن أبي داود، دار الحديث للطباعة، لبنان، ط١، عام ١٣٩٤هـ ـ ١٩٧٤م.

٥٣٠ ـ **معتصر المختصر**، لأبي المحاسن يوسف بن موسى الحنفي، عالم الكتب، بيروت، مكتبة المتنبي، القاهرة.

٥٣١ ـ **معتقد أهل السُّنَّة والجماعة في توحيد الأسماء والصفات**، لشيخنا الدكتور محمد التميمي، أضواء السلف، ط١، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م.

٥٣٢ ـ **معجم البلدان**، ياقوت بن عبد الله الحموي، دار الفكر، بيروت.

٥٣٣ ـ **معجم الشيوخ**، لمحمد بن أحمد الصيداوي، تحقيق: د. عمر تدمري، مؤسسة الرسالة، بيروت، دار الإيمان، طرابلس، ط١، ١٣٠٥هـ.

٥٣٤ ـ **معجم المؤلفين، تراجم مصنفي الكتب العربية**، لعمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م.

٥٣٥ ـ **معجم لغة الفقهاء**، لمجموعة من العلماء، دار النفائس، بيروت، ط١، عام ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.

٥٣٦ ـ **معجم متن اللغة**، للشيخ أحمد رضا، دار مكتبة الحياة، بيروت، عام ١٣٧٩هـ ـ ١٩٦٠م.

٥٣٧ ـ **معجم مصطلحات الصوفية**، لعبد المنعم الحفني، دار المسيرة، بيروت.
٥٣٨ ـ **معجم مقاييس اللغة**، لابن فارس، بتحقيق: عبد السلام محمد هارون، مطبعة مصطفى وأولاده، بمصر، ط٢، عام ١٣٩١هـ.
٥٣٩ ـ **معرفة الثقات**، لأحمد بن عبد الله العجلي الكوفي، تحقيق: عبد العليم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.
٥٤٠ ـ **معلمة الفقه المالكي**، تأليف: عبد الله بن عبد العزيز، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.
٥٤١ ـ **مغني المحتاج**، لمحمد الخطيب الشربيني، دار الفكر، بيروت.
٥٤٢ ـ **مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)**، للرازي، دار الكتب العلمية، طهران، ط٢.
٥٤٣ ـ **مفتاح الجنة**، لعبد الرحمٰن السيوطي، الجامعة الإسلامية، بالمدينة المنورة، ط٣، ١٣٩٩هـ.
٥٤٤ ـ **مفتاح السعادة ومصباح السيادة**، لأحمد بن مصطفى طاشكبرى زاده، مراجعة: مجموعة من العلماء، دار الكتب الحديثية، القاهرة.
٥٤٥ ـ **مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة**، لشمس الدين ابن القيم الجوزي، تحقيق: بيومي، مكتبة دار الإيمان، القاهرة.
٥٤٦ ـ **مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة**، لشمس الدين ابن القيم الجوزي، دار الكتب العلمية، بيروت.
٥٤٧ ـ **مفردات ألفاظ القرآن**، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، ط١، عام ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.
٥٤٨ ـ **مقالات الإسلاميين**، لأبي الحسن الأشعري، طبع بتصحيح هلموت ريتر، عام ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م.
٥٤٩ ـ **مقدمة ابن خلدون**، لعبد الرحمٰن بن محمد بن خلدون الحضرمي، تحقيق: د. محمود زايد، دار القلم، بيروت، ط٥، ١٩٨٤م.
٥٥٠ ـ **مقدمة الإمام النووي لكتاب المجموع**، تحقيق: محمد تامر، مكتبة البلد الأمين، القاهرة، ط١، عام ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م.
٥٥١ ـ **مقدمة الرسالة ونظمها**، طبع مع مقدمة الرسالة عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، بالمدينة، ط٢، عام ١٤١٩هـ.
٥٥٢ ـ **مقدمة رسالة ابن أبي زيد القيرواني**، مطبعة الجامعة الإسلامية ط٢، عام ١٤١٩هـ.
٥٥٣ ـ **مقدمة كتاب الفتاوى الإسلامية**، من دار الإفتاء المصرية، طبعة وزارة الأوقاف، والمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، مصر، عام ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م.

٥٥٤ ـ **مكمل الإكمال شرح إكمال إكمال المعلم**، لأبي عبد الله محمد بن محمد السنوسي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٥٥٥ ـ **ممتع الأسماع، في الجزولي والتباع، وما لهما من الأتباع**، لمحمد المهدي الفاسي، تحقيق وتعليق: عبد الحي العمراوي، وعبد الكريم مراد، ط١، ١٩٨٩م.

٥٥٦ ـ **من حديث خيثمة**، لخيثمة بن سليمان القرشي، تحقيق: د. عمر عبد السلام، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م.

٥٥٧ ـ **من نصوص الفقه المالكي بو طليحية**، لمحمد النابغة الغلاوي ت١٢٤٥هـ، تحقيق: يحيى البراء، المكتبة المكية ط١، عام ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠٢م.

٥٥٨ ـ **مناقب الإمام مالك**، للقاضي عيسى بن مسعود الزواوي، تحقيق: د. الطاهر محمد الدرديري، مكتبة طيبة، المدينة المنورة، ط١، ١٤١١هـ ـ ١٩٩٠م.

٥٥٩ ـ **منع الموانع عن جمع الجوامع في أصول الفقه**، للسبكي، تحقيق: الحميدي، دار البشائر الإسلامية، ط١، عام ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.

٥٦٠ ـ **منهاج السُنَّة النبوية**، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، مؤسسة قرطبة، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ.

٥٦١ ـ **منهاج الطالبين**، للنووي، دار البشائر الإسلامية بيروت ط١، عام ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

٥٦٢ ـ **منهج أهل السُنَّة والجماعة، ومنهج الأشاعرة، في توحيد الله تعالى**، لخالد بن عبد اللطيف، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية، ط١، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م.

٥٦٣ ـ **منهج الإمام مالك** رَحِمَهُ اللهُ **في إثبات العقيدة**، للدكتور سعود الدعجان، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، مكتبة العلم، جدة، ط١، ١٤١٦هـ.

٥٦٤ ـ **منهج الحافظ ابن حجر العسقلاني في العقيدة من خلال كتابه فتح الباري**، لمحمد إسحاق كندو، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.

٥٦٥ ـ **موارد الظمآن**، لعلي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق: محمد حمزة، دار الكتب العلمية، بيروت.

٥٦٦ ـ **مواهب الجليل**، لمحمد بن عبد الرحمن المغربي، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٣٩٨هـ.

٥٦٧ ـ **موطأ مالك**، للإمام مالك بن أنس الأصبحي، تحقيق: محمد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، مصر.

٥٦٨ ـ **مولد العلماء ووفياتهم**، لمحمد بن عبد الله الربعي، تحقيق: د. عبد الله الحمد، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤١٠هـ.

٥٦٩ ـ **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، لشمس الدين الذهبي، تحقيق: علي محمد معوض، وعادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٥م.

٥٧٠ ـ **نصب الراية**، لعبد الله بن يوسف الزيلعي، تحقيق: محمد البنوري، دار الحديث، مصر، ١٣٥٧هـ.

٥٧١ ـ **نظم مقدمة رسالة ابن أبي زيد القيرواني**، لأحمد بن مشرف الأحسائي المالكي، ضمن مقدمة الرسالة، عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط٢، عام ١٤١٩هـ.

٥٧٢ ـ **نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب**، لأحمد بن محمد المقري التلمساني، تحقيق: د. إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٦٨م.

٥٧٣ ـ **نفس الصباح**، تحقيق: الإدريسي طبعة وزارة الأوقاف، والشؤون الإسلامية، بالمملكة المغربية، عام ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م.

٥٧٤ ـ **نقد المنقول، والمحك المميز، بين المردود والمقبول**، لشمس الدين ابن القيم الجوزي، تحقيق: حسن السماعي سويدان، دار القادري، بيروت، ط١، ١٤١١هـ ـ ١٩٩٠م.

٥٧٥ ـ **نوادر الأصول في أحاديث الرسول**، لمحمد بن علي الحكم الترمذي، تحقيق: د. عبد الرحمٰن عميرة، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٩٩٢م.

٥٧٦ ـ **نواقض الإيمان الاعتقادية وضوابط التكفير عند السلف**، للدكتور محمد الوهيبي، دار المسلم، الرياض، ط١، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.

٥٧٧ ـ **نور الحق الصبيح، في شرح بعض أحاديث الجامع الصحيح**، لمحمد يحيى بن محمد المختار، الشنقيطي، الولاتي، المالكي، دار عالم الكتب، الرياض، ط١، عام ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.

٥٧٨ ـ **نونية القحطاني**، بتصحيح: محمد أحمد، المدرس بدار الحديث الخيرية بمكة المكرمة، مكتبة السوادي، جدة.

٥٧٩ ـ **نيل الأوطار**، لمحمد بن علي الشوكاني، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣م.

٥٨٠ ـ **نيل الابتهاج بتطريز الديباج**، لأحمد بابا التنبكتي، تحقيق: د. عبد الحميد عبد الله الهرَّامة، دار الكاتب، طرابلس، ط٢، ٢٠٠٠م.

٥٨١ ـ **هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى**، لشمس الدين ابن القيم الجوزي، تحقيق: حسن السماعي سويدان، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط١، ١٤١١هـ ـ ١٩٩٠م.

٥٨٢ ـ **هدية العارفين، بأسماء المؤلفين وآثار المصنفين، من كشف الظنون**، لإسماعيل باشا البغدادي، دار الفكر بيروت، ١٤٠٢هـ.

٥٨٣ ـ **وسطية أهل السُنَّة والجماعة بين الفرق**، لشيخنا الدكتور محمد باكريم، دار الراية، ط١، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٤م.

٥٨٤ ـ **وفيات الأعيان، وأنباء الزمان**، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٦٨م.

٥٨٥ ـ **وفيات المصريين**، لإبراهيم بن سعيد الحبال، تحقيق: محمود الحداد، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤٠٨هـ.

٥٨٦ ـ **ومضات فكر**، لمحمد الفاضل ابن عاشور، الدار العربية للكتاب، تونس، ١٩٨٢م.

٥٨٧ ـ **يقظة أولي الاعتبار مما ورد في ذكر النار وأصحاب النار**، لصديق بن حسن القنوجي، تحقيق: أحمد السقا، مكتبة عاطف، دار الأنصار، القاهرة، ط١، ١٣٩٨هـ ـ ١٩٨٧م.

ثانياً: الرسائل العلمية

٥٨٨ ـ **أهل السُنَّة والجماعة في المغرب، وجهودهم في مقاومة الانحرافات العقدية، من الفتح الإسلامي، إلى نهاية القرن الخامس**، رسالة دكتوراه من الطالب: الشيخ إبراهيم التهامي، قسم العقيدة، كلية الدعوة، بجامعة أم القرى.

٥٨٩ ـ **الأجوبة الفاخرة عن الأسئلة الفاجرة**، للقرافي المالكي، بتحقيق: الطالب الشيخ ناجي محمد داود، نال به المحقق الدرجة العلمية الدكتوراه، بفرع العقيدة، بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية، بجامعة أم القرى.

٥٩٠ ـ **العلاقة بين التشيع والتصوف**، رسالة علمية، نال بها الطالب: الشيخ فلاح بن إسماعيل بن أحمد درجة الدكتوراه، بالجامعة الإسلامية، كلية الدعوة، شعبة العقيدة.

٥٩١ ـ **النوافض للروافض**، لمحمد بن رسول البرزنجي، المتوفى سنة ١١٠٣هـ، **تحقيق** ودراسة الطالب: الشيخ محمد هداية نور وحيد، نال به المحقق درجة الدكتوراه، بشعبة العقيدة كلية الدعوة، الجامعة الإسلامية، بالمدينة المنورة.

٥٩٢ ـ **الواسطة بين الله وخلقه عند أهل السُنَّة وأهل الأهواء، وأثرها في العقيدة**، إعداد الطالب: الشيخ المرابط محمد المجتبى، رسالة علمية، نال بها الباحث درجة دكتوراه، في قسم العقيدة، كلية الدعوة، بالجامعة الإسلامية، بالمدينة المنورة.

٥٩٣ ـ **تقرير توحيد العبادة، من خلال أقوال المالكية**، رسالة دكتوراه من الطالب الشيخ عبد الله بن فهد العرفج، قسم العقيدة، كلية الدعوة، بجامعة أم القرى.

٥٩٤ ـ **شرح القلشاني، على رسالة ابن أبي زيد القيرواني**، لأبي العباس أحمد القلشاني، الجزء الذي حققه الطالب: الشيخ عبد الوهاب بن محمد جامع إليشن، نال به درجة الماجستير، بقسم الفقه، كلية الشريعة، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة.

ثالثاً: المخطوطات

٥٩٥ ـ **أجوبة المجاصي**، لأبي عبد الله، محمد بن الحسن المجاصي، مخطوط محفوظ بالخزانة الحسنية، الرباط، تحت رقم: ٣٣١٠.

٥٩٦ ـ **أجوبة الورزازي**، لمحمد بن محمد بن عبد الله الدليمي، الورزازي، مخطوط محفوظ بالخزانة الحسنية، الرباط، تحت رقم: ٦٥١٦.

٥٩٧ ـ **أجوبة اليوسي**، لأبي علي الحسن اليوسي، مخطوط محفوظ بالخزانة العامة، الرباط، تحت رقم: ١٢٣٤ك.

٥٩٨ ـ **إقامة الحجة في الرد على ما أحدثه المبتدعة**، لأبي محمد الفشتالي، مخطوط محفوظ بالخزانة الحسنية، الرباط، تحت رقم: ١٢٢١٢.

٥٩٩ ـ **المزايا فيما أحدث من البدع بأم الزوايا**، نسخة مصورة محفوظة بالخزانة الحسنية، الرباط، تحت رقم: ١١٠٣٨.

٦٠٠ ـ **تأليف حول بدع الشطح والرقص، حالة الذكر**، لعبد الله بن محمد بن موسى العبدوسي، مخطوط محفوظ بالخزانة الحسنية، الرباط، تحت رقم: ١٢٢١٢.

٦٠١ ـ **تعظيم المنة بنصرة السُّنَّة**، لأحمد الناصري، مخطوط بالخزانة العامة، الرباط.

٦٠٢ ـ **عدة المريد الصادق من أسباب المقت في بيان طريق القصد وذكر حوادث الوقت**، لأبي العباس أحمد بن محمد زروق، مخطوط محفوظ بالخزانة الحسنية، الرباط، تحت رقم: ٥٩٩٩.

٦٠٣ ـ **فصل في الحض على الجهر بذكر الله تعالى والاجتماع للرجال خاصة دون النساء**، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الحضيكي، مخطوط محفوظ بالخزانة الحسنية، الرباط، تحت رقم: ١٢٧٣٦.

٦٠٤ ـ **نوازل التسولي**، لأبي الحسن علي بن عبد السلام التسولي، مخطوط محفوظ بالخزانة الحسنية، الرباط، تحت رقم: ٧٩٨.

فهرس الموضوعات والمحتويات

الموضوع | الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع | الصفحة

الباب الأول

فتاوى علماء المالكية في التوحيد والإيمان وفيه ثلاثة فصول

الموضوع	الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع | الصفحة